

# جَمَالُ الْقُرْآنِ وَكَمَالُ الْاِقْتِرَاءِ

للإمام

أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد

المعروف بقلم الدين التتخاوي


(٥٥٨ - ٦٤٢ هـ)

من اوله إلى نهاية  
الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ

دراسة وتحقيق

عبد المحيى محمد الدائم سيف القاضى

المجلد الأول



مؤسسة الكرب الثقافية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# جَمَالُ الْقُرْآنِ وَكَمَالُ الْأَقْرَاءِ

للإمام

أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد

المعروف بعلم الدين الشافعي

(٥٥٨ - ٦٤٣ هـ)

من أوله إلى نهاية

الطود الراسخ في الشيوخ والناسخ

دراسة وتحقيق

عبد الحق عبد السلام سيف القاسمي

إشراف

فضيلة الدكتور محمد سالم محسن

رسالة مقدمة لتبيل

الشهادة العالمية العالية (الدكتوراه)

عبد القادر

مؤسسة الكتب الثقافية

مكتبة الطبع والنشر والتوزيع  
مؤسسة الكتاب الثقافية

## الطبعة الأولى



### مؤسسة الكتاب الثقافية

الطبع : دار الأمانة بطنجة ، العنوان : شارع : ٢٨

خطات الكتاب : ٧٣٩٢٥٠٠٠٠٧٣٩٢٥٠٠٠

تلفون : ٧٣٩٨٠٤٦١

من سنة : ١٩٧٥ ، سرقيا : المراكش ، طبعات : ٥٠٤٦

بيروت ، لبنان



نوقشت هذه الرسالة علنيّة بقاعة  
المحاضرات الكبرى بالجامعة الإسلامية  
بالمدينة المنورة في ١٣/١١/١٤١٠هـ وذلك من قبيل  
لجنة المتابعة المشكّلة من الأستاذة وهم :

- الدكتور: محمد سالم محسن .


- الدكتور : عبد الفتاح إبراهيم سلامة .

- الدكتور : عبد الله بن محمد الأمين الشقيطي .

ومنح صاحب الرسالة

درجة الدكتوراه بتقدير « ممتاز »

مع مرتبة الشرف الأولى .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله العزيز الوهاب ، أنزل على عبده الكتاب ، هدى وذكرى لأول الألباب ،  
والصلاة والسلام على سيد الأحاب ، نبينا محمد - ﷺ - النبي الأمي المبعوث بالحق  
والصواب ، الشافع المشفع يوم الحساب ، وعلى آله وصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم  
الذاب .

لما بعد : فإن علوم القرآن الكريم أرفع العلوم قدراً ، وأشرفها ذكراً ، والاشتغال  
بها من أجل الأعيان وأفضل القربات ، لأنها تتعلق بمقدمة كتاب الله تعالى ، وقد كان  
القرآن الكريم موضع عناية من النبي ﷺ وصحابته الكرام ، ومن تبعهم من العلماء  
الأجلاء الذين عكفوا عليه بدرسه واستخرجون كنوزه ، فأولوه عناية فائقة ، فاضنوا  
بفسره وبيان أساليبه وبلاغته ، إلى غير ذلك ، وتناولوا كثيراً من نواحيه بالبحث  
والتوضيح ، وتنافسوا في هذا الميدان الفسيح ، وأفتوا أعيانهم في تصنيف الكتب التي تخدم  
هذا القرآن العظيم ، وهم بهذا يكونون قد أدوا واجبهم نحوه ، كل بحسب ما أوتى من  
العلم ، فخلفوا لنا تراثاً علمياً تزخر به المكتبات في أنحاء المعمورة ، وكلها تدل على العناية  
بهذا الدستور الإلهي الرباني (الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . . .) (١) .

ومعظم هذا التراث لا زال مخطوطاً ينتظر من يقض عنه الغبار ، ويخرجه إخراجاً  
سليماً ، بحيث يكون في متناول طلاب العلم والمعرفة ، وبخاصة طلاب الدراسات العليا .  
ومن أجل هذه المخطوطات ما يسعى في اصطلاح المتأخرين بـ «علوم القرآن» ، والتي أهد  
الله سبحانه وتعالى الذي وفقني لتحقيق كتاب من خيرة الكتب التي صنفت في علوم

(١) سورة فصلت (٤٦) .

القرآن ، ألا وهو «جمال القراء» و«كمال الإقراء» لموضوع بحثي ، وهو لعلم الدين السخاوي الشوفي سنة ٦٤٣ هـ ، وقد كنت أحد عمريحي كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية ، وكنت شغوفاً في حبي لكتاب الله تعالى ومعرفة علومه ، ومن الله عليّ بالإلتحاق بشعبة التفسير وعلوم القرآن من قسم الدراسات العليا ، وكان عملي في مرحلة الماجستير في موضوع «عبد الرحمن الثعالبي ومنهجه في التفسير» فأردت أن أجمع بين الحسينيين ، الموضوع والتحقيق ، فاعتزيت هذا الكتاب وهو كتاب مهم ومفيد ، إذ تناول فيه مؤلفه أنواعاً من العلوم المتصلة بالقرآن الكريم ، كمعرفة للكمي والمدني ، والكلام على إعجاز القرآن وفضائله ، وكيفية تأليفه ، وتجزئته وعدد آياته وسوره ، وذكر الشواذ ، وناسخ القرآن ومنسوخه ، وغير ذلك ، وهي موضوعات مهمة ، كلها تتعلق بالقرآن الكريم .

فألفيته جديراً بالاهتمام والتحقيق ، وبخاصة أن مؤلفه علم الدين السخاوي الذي أجمع المؤرخون له على جلالة قدره ، نشد هذا من أوزي وشجعي على اختيار هذا الموضوع ، ولا شك أن العمل في مجال تحقيق التراث ، مجال فيه مشقة وتعب ، وفي الوقت نفسه فيه لذة وسعادة ، وإن بعض من لم يمارس عمل التحقيق ويكابده مشقته ، يظن أنه عمل سهل وبسيط ، ويظن أنه مجرد إزالة الغبار عن كتاب مقدور ونسخه وإخراجه ، والواقع أن تحقيق كتب التراث يحتاج إلى وقت وجهد كبير ، ويشتمل ذلك في التعليق على بعض المسائل المهمة ، وإيضاح القضايا العلمية التي تحتاج إلى إيضاح ، وعزو الآيات القرآنية وتفريغ الأحاديث النبوية ، وترجمة الأعلام . . إلى غير ذلك ، مما يقدم النص ، ويخرجه إلى طلاب العلم والمعرفة بثوب يليق به ، وهذا ما حاولت أن أسلكه في تحقيق هذا الكتاب ، وقد كانت مهمتي شاقة ، إذ أن الكتاب يشتمل على عدة علوم ، كل علم يكاد يكون علماً مستقلاً بذاته ويحتاج إلى متخصص ، وحسبي أني اجتهدت وبذلت طاقتي فإن أصيبت فالحمد لله الذي وفقني للضوابط ، وإن أخطأت ، فكللني آدم خطاه ، والله الموفق والمهدي إلى سواء الصراط ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

## تمهيد

وقد ضمنته ما يأتي :

(أ) تعريف علوم القرآن .

(ب) أهم المصنفات في علوم القرآن منذ عصر النبوة حتى عصر علم الدين السخاوي .

(ج) أثر كتاب «جمال القراء» فيمن جاء بعده من المؤلفين .

وقبل الشروع في الحديث عن هذه القضايا أقول وبالله التوفيق : لقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - عرباً بليغاً ، يتذوقون الأساليب الرفيعة ويفهمون ما ينزل على النبي ﷺ من الآيات والبيانات . فإذا أشكل عليهم فهم شيء من القرآن ، سألوا عنه النبي ﷺ فبين لهم ما خفي عليهم ، لأن الله آتاه الكتاب وحكمة ما لم يكن يعلم ، فلم تكن الحاجة ماسة إلى وضع تأليف في «علوم القرآن» في عهده ﷺ<sup>(١)</sup> .

وظلت علوم القرآن تروى بالتلقين والمشافهة على عهده ﷺ ثم على عهد الشيخين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - وفي خلافة عثمان - رضي الله عنه - بدأ اختلاط العرب بالأعاجم ، فأمر عثمان أن يجمعوا على مصحف إمام ، وأن تنسخ منه مصاحف للأقطار ، وأن يحرق الناس كل ما عداها<sup>(٢)</sup> .

وقد شكلت لجنة لهذا العمل الجليل برئاسة زيد بن ثابت - رضي الله عنه - فوضعت

---

(١) انظر مناهل العرفان ٢٩/١ ، ومباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ١١٩ ، والشيخ مناع القطان ص ٩ .

(٢) وسأني بيان هذا الموضوع - إن شاء الله - في هذا الكتاب عند كلام السخاوي على تأليف القرآن ص ٣٠٨ .

لها منهجاً اتبعته في رسم الكلمات التي ورد فيها أكثر من قراءة صحيحة ، وهذا تكون هذه اللجنة قد وضعت الأساس لعلم رسم القرآن<sup>(١)</sup> .

«علوم القرآن» كلمة شاملة تعم كل ما يتعلق بالقرآن الكريم . وهذا موضوع واسع ، وبحر لا ساحل له .

يقول الزركشي (ت : ٧٩٤ هـ) (علوم القرآن لا تنحصر، ومعانيه لا تستقصى . . . ومآلات المتقدمين وضع كتاب يشتمل على أنواع علومه ، كما وضع الناس ذلك بالنسبة إلى علم الحديث<sup>(٢)</sup>) اهـ .

إذن ظم تكن علوم القرآن قد اتخذت وضعاً مستقلاً في العصور الإسلامية الأولى وإنما وردت منفردة في روايات المحدثين ، وأقوال العلماء ومقدمات كتب التفسير (كالطبري والخوافي والزرخشري وابن عطية والمروطي . . .)<sup>(٣)</sup> .

وهناك بعض العلماء ألفوا كتباً في موضوعات مختلفة تتصل بالقرآن الكريم في جانب من جوانبه المتعددة ، وكانت طريقتهم استقصاء جزئيات القرآن ، ثم جمعت هذه المباحث تحت عنوان «علوم القرآن»<sup>(٤)</sup> .

## أ) تعريف علوم القرآن :

هذا اللفظ مركب إضافي ، وله جزآن ، مضاف وهو «علوم» ، ومضاف إليه وهو «قرآن» . وله معنيان ، معنى باعتباره مركباً إضافياً ، ومعنى باعتباره «علماء» .

أما المعنى الأول : فيراد بكلمة «علوم» - وهو المضاف - : كل علم يخدم القرآن الكريم ، ويتصل به ، ويستند إليه ، وينتظم ذلك علم التفسير ، وعلم أسباب النزول ، وعلم إعجاز القرآن ، وعلم النسخ والنسوخ ، وعلم إعراب القرآن وعلم القراءات ، وعلم عدد الأبي وفواصلها ، وعلم الرسم العثماني ، وعلم الدين من فقه وتوحيد وغيرها ، وعلم العربية من نحو وبلاغة وسواهما .

(١) راجع متاعل العرفان ٣٠/١ ، ومباحث في علوم القرآن لصبيح الصالح ص ١٢٠ . وفي رحاب القرآن ١٥٢/١ .

(٢) البرهان ٩/١ .

(٣) انظر مقدمة الإفتان ٧/١ .

(٤) راجع لمحات في علوم القرآن ص ٩٦ .

ويراد بكلمة «القرآن» وهو المضاف إليه : الكتاب المقدس المنزل على سيدنا محمد ﷺ المتعبد بتلاوته<sup>(١)</sup> .

والمعنى الثاني : يراد به أن لفظ «علوم القرآن» : نقل من هذا المعنى الإضافي ، وجعل «علماء» على القرن المدون ، وأصبح مدلوله «علماء» غير مدلوله مركباً إضافياً<sup>(٢)</sup> .

ويمكن تعريفه باعتباره «علماء» بأنه المباحث المتعلقة بالقرآن من ناحية مبدأ نزوله ، وكيفية هذا النزول ، ومكانته ومدته ، ومن ناحية تجميعه وكتابته في العصر النبوي ، وعهد أبي بكر وعثمان ، ومن ناحية إعجازته وناسخه ومتنسخه ، وعهده ومتنسخه ، وأقسامه وأمثاله ، ومن ناحية ترتيب سورته وآياته وترتيبه وأدائه إلى غير ذلك<sup>(٣)</sup> .

وربما لمن الصعب الجزم بتحديد أول من جمع هذه العلوم في كتاب واحد<sup>(٤)</sup> . إلا أن الشيخ عبد العظيم الزرقاني يذكر أن أول من ألف في علوم القرآن هو علي بن إبراهيم بن سعيد المشهور بالحرفي المتوفي سنة ٤٣٠ هجرية . حيث صنف كتابه «البرهان في علوم القرآن»<sup>(٥)</sup> .

هذا ما يراه الزرقاني - رحمه الله - ولكن بالإطلاع وجدت أن هناك من ألف في علوم القرآن من قبل الحرفي كالفارسي المتوفي سنة ٢٠٧ هـ حيث صنف كتابه «الرقيب في علم القرآن» وابن المرزبان المتوفي سنة ٣٠٩ هـ الذي ألف كتابه «الحادي في علوم القرآن» وغيرهما ممن سيأتي ذكرهم في الفقرة التالية .

## ب) أهم المصنفات في علوم القرآن من بدء التدوين حتى عصر السخاوي :

لقد تبعت المصنفات التي تحمل هذا العنوان «علوم القرآن» أو كلمة نحوها منذ عصر التدوين إلى عصر السخاوي ، ورجعت في ذلك إلى كثير من مصنفات علوم القرآن ، والمفهراس العامة والمخطوطات ، وظفرت بالكتب التالية : وسأرتبها حسب وفيات مؤلفيها ، مع الإشارة إلى المطبوع منها أو المخطوط ، وما وجدت إلى ذلك سبيلاً :

(١) انظر من علوم القرآن ص ٥ ، ٦ . وفي رحاب القرآن ٢ / ٧ ، ٨ .

(٢) المصدران السابقان .

(٣) انظر مناهل العرفان ١ / ٢٣١ ، ٢٧ . ومباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص ١٥ ، والتبيين في علوم القرآن للشيخ علي الصابوني ص ٦ .

(٤) لمحات في علوم القرآن ص ٩٧ .

(٥) مناهل العرفان ١ / ٣٥٧ .

[١] الرغيب في علم القرآن : لأبي عبد الله محمد بن عمرو الواقفي المتوفى سنة ٢٠٧ هـ ذكره ابن النديم<sup>(١)</sup> . وهو مخطوط<sup>(٢)</sup> .

[٢] الحاوي في علوم القرآن : لأبي بكر محمد بن خلف بن المرزبان المتوفى سنة ٣٠٩ هـ قال ابن النديم : كبير ، سبعة وعشرون جزءاً<sup>(٣)</sup> . وكذلك قال إسماعيل باشا البغدادي<sup>(٤)</sup> .

وذكره الزركلي<sup>(٥)</sup> ، والدكتور محمد سالم هميس<sup>(٦)</sup> ، دون أن يذكرنا عند الأجزاء ، وهو مخطوط<sup>(٧)</sup> .

[٣] عجائب علوم القرآن : لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري المتوفى سنة ٣٢٨ هـ ، تكلم فيه مؤلفه على فضائل القرآن ، وتروله على سبعة أحرف ، وكتابة المصاحف ، وعدد السور والآيات والكتابات<sup>(٨)</sup> . وهو مخطوط<sup>(٩)</sup> .

وذكره الدكتور محمد سالم هميس بعنوان «في علوم القرآن»<sup>(١٠)</sup> . وتوجد منه نسخة في مجلد في مكتبة البلدية بالاسكندرية ، مكتوبة بقلم نسخ واضح سنة ٦٥١ هـ بخط علي بن إبراهيم بن محمد (٣٥٩٩ هـ) قال الطهرسي : وقد أصلنا نسبة هذا الكتاب إلى ابن الأنباري من أوائل فصوله<sup>(١١)</sup> هـ .

[٤] الشافي في علم القرآن : تأليف يونس بن محمد بن إبراهيم الوفرائدي ، ذكره ابن النديم<sup>(١٢)</sup> وهو مخطوط<sup>(١٣)</sup> ، وذكره كذلك باقوت الحموي<sup>(١٤)</sup> .

(١) الفهرست ص ١٤٤ .

(٢) انظر معجم الدراسات القرآنية ص ٤٠٢ .

(٣) الفهرست ص ٣١٤ .

(٤) هدية العارفين ٢٦٠/٢ .

(٥) الأعلام ١١٥/٦ .

(٦) في رحاب القرآن ١٢/٢ .

(٧) انظر معجم الدراسات القرآنية ص ٤٠٦ .

(٨) انظر مباحث في علوم القرآن للدكتور صبيح الصالح ص ١٢٢ .

(٩) انظر الأعلام ٣٣٤/٦ .

(١٠) في رحاب القرآن ١٢/٢ .

(١١) فهرس مكتبة بلدية الاسكندرية علم تفسير القرآن ص ٢٠ .

(١٢) الفهرست ص ١٢٨ ، وانظر طبقات المفسرين للداودي ٣٨٥/٢ .

(١٣) انظر معجم الدراسات القرآنية ص ٤٠٢ .

(١٤) معجم الأدباء ٦٨/٢٠ .

- [٥] الشامل في علم القرآن : لأبي بكر محمد بن يحيى الصوفي المتوفى سنة ٣٣٠ هـ . ذكره ابن التميمي<sup>(١١)</sup> ، وهو مخطوط<sup>(١٢)</sup> .
- [٦] المختارون في علوم القرآن : لأبي الحسن الأشعري المتوفى سنة ٣٣٤ هـ<sup>(١٣)</sup> . وهو عظيم جداً<sup>(١٤)</sup> .
- [٧] إمام التنزيل في علم القرآن : تأليف الحسن بن عبد الرحمن الراهبرمي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ وهو مخطوط<sup>(١٥)</sup> .
- [٨] الأنوار في علم القرآن : لأبي بكر محمد بن الحسن بن مقسم المتوفى سنة ٣٦٢ هـ ذكره ابن التميمي<sup>(١٦)</sup> ، والزركلي بعنوان «الأنوار في تفسير القرآن»<sup>(١٧)</sup> .
- [٩] الأمد في علوم القرآن : تأليف عبدة الله بن محمد بن جرير الأسدي المتوفى سنة ٣٨٧ هـ وهو مخطوط<sup>(١٨)</sup> .
- [١٠] الاستغناء في علوم القرآن : لأبي بكر محمد بن علي بن أحمد الأديوي المتوفى سنة ٣٨٨ هـ ذكره أبو شامة<sup>(١٩)</sup> ، والدكتور صبحي الصالح<sup>(٢٠)</sup> ، واستاذنا الدكتور محمد سالم هيسن<sup>(٢١)</sup> ، وهو مخطوط ، قال الزركلي : يقع في مائة جزء ، رأى منها صاحب «المطالع السعيد» عشرين مجلداً<sup>(٢٢)</sup> هـ .
- [١١] التنبيه على فضل علوم القرآن : لأبي القاسم الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٦ هـ .

(١) الفهرست ص ٦١٥ .

(٢) انظر معجم الدراسات القرآنية ص ٤٠٢ .

(٣) هكذا نص ابن فرحون على أن وفاته كانت سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة وفي بعض المصادر (٣٢٤ هـ) .

(٤) انظر الديباج للذهب في أعيان الذهب ص ١٩٥ .

(٥) انظر معجم الدراسات القرآنية ص ٣٩٩ .

(٦) الفهرست ص ٤٩ .

(٧) الأعلام ٨١/٦ .

(٨) انظر معجم الدراسات القرآنية ص ٣٩٩ .

(٩) انظر الرشيد الوجيز ص ٦١٨ .

(١٠) عباحث في علوم القرآن ص ١٦٢ .

(١١) في رحاب القرآن ١٢/٦ .

(١٢) الأعلام ٢٧٤/٦ ، وانظر معجم الدراسات القرآنية ص ٣٩٩ .

ذكره كل من الزركشي<sup>(١)</sup> ، والسيوطي<sup>(٢)</sup> ، ونفلا عنه .

[١٢] البرهان في علوم القرآن : لأبي الحسن علي بن إبراهيم بن سعيد الحوفي المتوفى سنة ٤٣٠ هـ) يوجد من هذا الكتاب أجزاء كثيرة مخطوطة<sup>(٣)</sup> .

وأفاد الزركلي أنه ظهر في دار الكتب المصرية بهذا الكتاب ، وهو يقع في ثلاثين مجلداً ، والموجود منه خمسة عشر مجلداً ، غير مرتبة ولا متعاقبة . . إلخ .

قال : وقد رأته بعرض الآية الكريمة بترتيب المصحف ، ثم يتكلم عليها من علوم القرآن<sup>(٤)</sup> . . إلخ .

[١٣] البيان في علوم القرآن : لأبي عامر فضل بن إسماعيل الجرجاني المتوفى في حدود سنة ٤٤٥ هـ ، ذكره حاجي خليفة<sup>(٥)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(٦)</sup> .

[١٤] البيان الجامع لعلوم القرآن : لأبي داود سليمان بن نجاح المقرئ المتوفى سنة ٤٩٦ هـ ذكره الذهبي والزركلي ، وقالوا : يقع في ثمانية أجزاء<sup>(٧)</sup> .

[١٥] رسالة في علوم القرآن : لأبي محمد جعفر بن أحمد بن المراج المتوفى سنة ٥١٠ هـ مخطوط في الظاهرية رقم ٥٩٨٧ ضمن مجموع<sup>(٨)</sup> .

[١٦] جواهر القرآن : لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥ هـ ضمنها الكلام على أنواع علوم القرآن . . طبع عدة طبعات<sup>(٩)</sup> .

[١٧] مقدمتان في علوم القرآن : مقدمة ابن عطية المتوفى سنة ٥٤٢ هـ ، ومقدمة البيهقي طبع في مصر - مكتبة الخانجي سنة ١٣٩٢ هـ بتحقيق آرثر جفري .

(١) نظر البرهان في علوم القرآن ١٩٢/١ .

(٢) نظر الاثقان في علوم القرآن ٢٢/١ .

(٣) راجع فهرس معهد المخطوطات العربية ص ٢٢ - ٢٤ ، وفهرس علوم القرآن في مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى ٤١/١ - ٥١ ، والأعلام للزركلي ٢٥٠/٤ ، ومعجم الدراسات القرآنية ص ٣٩٩ .

(٤) ساهل العرفان ٣٤/١ - ٣٥ ، وفي الطبعة التي بين يدي توفى الحوفي سنة ٣٣٠ هـ وهو خطأ .

(٥) كشف الطنون ٢١٣/١ .

(٦) حلية العارفين ٨١٩/١ .

(٧) انظر : معرفة القراء الكبار ٤٥١/١ ، والأعلام للزركلي ١٣٧/٣ .

(٨) انظر معجم الدراسات القرآنية ص : ٤٠٢ .

(٩) انظر فهرس المكتبة الأزهرية مجلد ١/١٧٤ .

[١٨] فنون الأفتان في عجائب علوم القرآن : ويسمى : فنون الأفتان في عيون علوم القرآن - لابن الجوزي طبع في المغرب - المدار البيضاء - سنة ١٩٧٠ م بتحقيق أحمد الشرفاوي<sup>(١)</sup>.

[١٩] المجتبي في علوم تتعلق بالقرآن : لابن الجوزي ، له نسخ كثيرة في دار الكتب الخديوية ودار الكتب المصرية<sup>(٢)</sup>.

[٢٠] مختصر فنون الأفتان في علوم القرآن : لابن الجوزي ، مخطوط ، منه نسخ عظيمة في دار الكتب الخديوية ، ودار الكتب المصرية ، ومكتبة الغزالي حبرو بك في يوغسلافيا<sup>(٣)</sup>.

[٢١] المدعش في علوم القرآن والحديث : لابن الجوزي ، نشره محمد السايي - بغداد - مطبعة الآداب سنة ١٣٤٨ هـ ، وفي بيروت - المؤسسة العلمية سنة ١٩٧٨ م<sup>(٤)</sup>.

[٢٢] اللغني في علوم القرآن : لابن الجوزي<sup>(٥)</sup>.

[٢٣] نهاية التأميل في علوم التنزيل : لأبي حفص عمر بن الخطيب المتوفى سنة ٦٠٠ هـ ، مخطوط ، الخزانة التيمورية رقم ٤٧١<sup>(٦)</sup>.

[٢٤] رسالة في علوم القرآن : للسخاوي علي محمد المتوفى سنة ٦٤٣ هـ<sup>(٧)</sup>.

هذا بالإضافة إلى كتابه «جمال الفراء وكليات الأقران» الذي نحن بصدد الحديث عنه ، ثم جاء بعد ذلك أبو شامة المتوفى سنة ٦٩٥ هجرية - تلميذ السخاوي - ، فوضع كتاباً في علوم القرآن سماه «المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز» .

ثم جاء الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤ هـ ، فألف كتابه «البرهان في علوم القرآن» ،

---

(١) وراجع لمحات في علوم القرآن ص ٩٧ ومباحث في علوم القرآن للدكتور : صبحي الصالح ص ١٢٤ ، ومعجم الدراسات القرآنية ص ٣٩٢ . ومؤلفات ابن الجوزي ص ١٣١ ، وفي رحاب القرآن : ١٣/٢ . وقد طبع في القاهرة عام ١٤٠٧ هـ بتحقيق استاذنا الدكتور عبد الفتاح عاشور . كما طبع أيضاً في الشارح الإسلامية بتحقيق الدكتور: حسن غياث الدين الغري .

(٢) انظر مؤلفات ابن الجوزي ص ١٤٨ ، ومعجم الدراسات القرآنية ص ٤٠٣ ومباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح ص ١٢٤ .

(٣) انظر مؤلفات ابن الجوزي ص ١٦٦ .

(٤) معجم الدراسات القرآنية ص ٣٩٤ ، وانظر مؤلفات ابن الجوزي ص ١٤٢ .

(٥) انظر مؤلفات ابن الجوزي ص ٦٢ ، ١٧١ .

(٦) انظر معجم الدراسات القرآنية ص ٤٠٥ .

(٧) سائر الكلام عنها - ان شاء الله - عند الحديث عن مؤلفات السخاوي .

وتبعه جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ فوضع كتابه «الإتقان في علوم القرآن» ثم تابع العلماء بعد ذلك في وضع مصنفات ، معظمها على هيئة مباحث متصلة بعلوم القرآن<sup>(١)</sup> .

### ج) أثر كتاب «جمال القراء . . .» فيمن جاء بعده من المؤلفين :

من يقرأ تاريخ العلماء يجد أن كثيراً منهم استفاد من سبقهم ، وأفاد من جاء بعدهم ، وهذا أمر مشاهد ومعروف ، ومما لا شك فيه أن لشخصية المؤلف ومكانته العلمية دوراً كبيراً في إفاضة من جاء بعده .

والإمام السخاوي شخصية علمية كبيرة اشتهر في البيئة التي نشأ فيها ، وفي المجتمع الذي مكث يقرئ، فيه نيقاً وأربعين عاماً، إذ كان الناس في إقبال شديد على تعلم أنواع العلوم ، وبخاصة علوم القرآن الكريم ، ثم إن كثيراً منهم ترك هذا الفن لصعوبة مسلكه وتشتت معلوماته ، فظلت شخصية السخاوي محدودة لدى الشخصيين في علم القراءات ، بل إن كثيراً من طلاب العلم عندما يذكر له السخاوي ، لا ينصرف ذهنه إلا إلى شمس الدين محمد بن عبد الرحمن المحدث المؤرخ المتوفى سنة ٩٠٢ هـ ، وبناء على هذا ظلت مؤلفات إمامنا السخاوي مغمورة محبوسة في المكتبات تنتظر من ينفض الغبار عنها ويخرجها إلى طلاب العلم والمعرفة ، وقد وُجِدَتْ بعض العلماء كأي شامة وابن الجزري والسيوطي وغيرهم من السابقين نقل عن «جمال القراء . . .» بعض الفوائد ، كما وجدت أيضاً بعض العلماء المعاصرين من أفاد من هذا الكتاب ، مثل شيخنا عبد الفتاح القاضي - رحمه الله تعالى - . وأستاذنا الدكتور محمد سالم عيسى - حفظه الله تعالى - .

ولا شك أن هذا النقل والإفاضة من كتب السابقين يعتبر دليلاً واضحاً على أهميتها . وتتميز للفائدة سائبر إلى بعض العلماء الذين استفادوا من كتاب «جمال القراء . . .» :

[١] أفاد الشيخ أبو شامة من كتاب «جمال القراء . . .» في أماكن متعددة من كتابه «المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز» ، فقد أفاد منه عند كلامه على كيفية نزول القرآن ، وتلاوته ، وذكر حفاظه في ذلك الزمان . قال : قال الشيخ أبو الحسن في كتابه «جمال القراء . . .» في ذلك : - أي في إنزاله إلى سواه الدنيا - تكريم بني آدم . . . الخ<sup>(٢)</sup> .

(١) راجع مباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ١٢٥ ، والشيخ مناع القطان ص ١٤ .

(٢) المرشد الوجيز ص ٦٧ .

وكان أحياناً يتكلم على القضية ، ثم يقول : وقد تكلم على ذلك شيخنا أبو الحسن -  
رحمه الله - ببعض ما ذكرته<sup>(١)</sup> .

• وعند كلامه عن كتابة القرآن وجمعه ، كان من كلامه : أن أبا بكر - رضي الله  
عنه - قال لعمر بن الخطاب وزيد بن ثابت : «أقعدا على باب المسجد ، فمن جاءكم  
بشاهدين على شيء من كتاب الله تعالى فاكتباه» اهـ .

ثم قال أبو شامة : قال الشيخ أبو الحسن في كتابه (جمال القراء . .) : ومعنى هذا  
الحديث - والله أعلم - «من جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله الذي كتب بين يدي  
رسول الله ﷺ ، وإلا فقد كان زيد جامعاً للقرآن»<sup>(٢)</sup> . . . اهـ .

[٢] كما توه المحقق ابن الجزري بهذا الكتاب وأنه نقل منه في كتابه النشر ، وقد رواه  
بإسناده إلى المؤلف ضمن الكتب التي ذكر كيفية روايته لها<sup>(٣)</sup> .

[٣] واقتبس منه أحمد بن محمد القسطلاني عند كلامه عن حكم القراءة الشافعية ، قال : وقد  
أجمع الأصوليون والفقهاء وغيرهم على أن الشاذ ليس بقرآن . . . صرح بذلك الغزالي  
وابن الحاجب . . . والسخاوي في (جمال القراء . .)<sup>(٤)</sup> .

[٤] واقتبس منه البدر العيني عند شرحه لحديث بدء الوحي ، قال : وقال السخاوي :  
ذهبت عائشة - رضي الله عنها - والأكثر إلى أن أول ما نزل ﴿اقرأ باسم ربك﴾ إلى  
قوله : ﴿وما لم يعلم﴾<sup>(٥)</sup> . . . الخ .

[٥] والإمام السيوطي يعتبر من الكثيرين من النقل عن السخاوي المنأثرين به تأثراً واضحاً  
في كتابه (الاتقان في علوم القرآن) ، حيث نقل عنه في أماكن كثيرة ، وعزا ذلك إلى  
(جمال القراء . .) : -

• فهو يعد (جمال القراء) من الكتب التي اعتمد عليها<sup>(٦)</sup> .

(١) المصدر السابق ص ٦٦ .

(٢) المصدر السابق ص ٥٥ ، وراجع ص ١٧٢ ، ١٧٣ ، ٢٠٥ ، ٢٠٥ .

(٣) انظر النشر ١/ ١٨ ، ٩٧ ، ٢٦٦ .

(٤) لطائف الأثرات ص ٧٢ ، ٧٣ .

(٥) سورة العلق (١ - ٥) .

(٦) عمدة القاري، شرح صحيح البخاري ١/ ٦٢ .

(٧) الاتقان ١/ ١٨ .

- وأفاد منه عند كلامه عن الآيات المستثناة من المكى والمدني .
- وعند كلامه عن الحضري والسفري ، وعن النهاري والليبي .
- وعند كلامه عن (ما تكرر تزوله) ، وعند كلامه عن كيفية إزال القرآن الكريم .
- وكذلك عند حديثه عن أسماء السور ، وعن تقسيمات القرآن بحسب سُورِهِ .
- وعند جمعه وترتيبه ، وعند سُورِهِ وأياته وكلياته وحروفه<sup>(١)</sup> . . الخ .

وأفاد منه كل من :

- [٦] الشيخ أحمد بن محمد النعيمي<sup>(٢)</sup> .
- [٧] والشيخ محمود بن عبد اللّه الألوسي<sup>(٣)</sup> .
- [٨] وشيخنا عبد الفتاح القاضي - رحمه اللّه<sup>(٤)</sup> .
- [٩] وأستاذنا الدكتور محمد سالم عيسى<sup>(٥)</sup> .

---

(١) انظر الألفان ٥٥/١ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ .

(٢) الحافظ فضلاء البشر ص ١٩ .

(٣) روح المعاني ٤١/١٠ .

(٤) تاريخ المصحف الشريف ص ٤٦ ، ومن علوم القرآن ص ٤٤ .

(٥) في رحاب القرآن ٢٤٩/١ ، ٢٦١ ، والقراءات وأكثرها في علوم العربية ٢٧/١ .

الباب الأول

حياة المؤلف<sup>(١)</sup>

وقد ضمنت ما يأتي :

(أ) اسمه وكنيته ولقبه<sup>(٢)</sup> :

هو علي بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الأحد بن عبد الغالب بن خطاس<sup>(٣)</sup>

(١) ورعت ترجمة السخاوي في المراجع الآتية :

- الشارة الصغير من ٢٢١
- الأعلام ٣٣٢/٥
- أئمة الرواة ٣١١/٢
- بغية الوعاة من ٣٤٩
- تذكرة الحفاظ ١٤٣٢/٤
- تلخيص مجمع الآداب ٦٠٤/١
- حسن المعاصرة ٤١٢/١
- عزارة الأدب ٥٢٩/٢
- دول الإسلام ١٤٩/٢
- الذيل على الروضتين من ١٧٧
- الرسالة المستطرفة من ٦٢
- روضات الجنات من ٤٧٠
- سير أعلام النبلاء ١٢٢/٢٣
- شذرات الذهب ٢٢٢/٥
- طبقات الشافعية للاستوحي ٦٨/٢
- طبقات الشافعية للسبكي ٢٩٧/٨
- طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة ١١٦/٢
- طبقات القسرين للداودي ٤٢٩/١
- معجم الأدباء ٦٥/١٥
- معجم البلدان ١٩٦/٣
- معجم المؤلفين ٢٠٩/٧
- معرفة القراء الكبار ٦٣١/٢
- النجوم الزاهرة ٣٥٤/٦
- عندي المعارف ٧٠٨/١
- الوافي بالوفيات ٦٤/٢٢
- وفيات الأعيان ٢٤٠/٣

(٢) المراد بالكتابة ما كان في أوله أب أو أم ، وباللقب ما اشهر بحد أو دم . انظر شرح ابن عقيل

، ١١٩/١

(٣) ينتج العون وتشديد الطاء المهمة ، وبعد الألف من مهمة ، طبقات النجدة لابن قاضي شعبة

، ١٨٢/٢

المهداني المصري السخاوي الشافعي .

• كنيته : أبو الحسن باتفاق من ترجم له .

وقد وردت آثار تحت على التكني ، وتروخ في إشاعتها ، ولا سيما إذا كانت الكنية غريبة ، ولا يكاد يشترك فيها أحد مع من تكنى بها في عصره ، لأنه يظهر بها ذكره في الأفاق ، وتتهادى ألقابه الرفاق<sup>(١)</sup> .

• ولقبه : (علم الدين) باتفاق المترجمين له .

واللقب إن دلَّ على ما يكرهه المدعو به كان متبياً ، وأما إذا كان حسناً فلا ينهي عنه ، وما زالت الألقاب الحسنة في الأسم كلها من العرب والعجم ، تجري في مخاطبتهم ومكاتبتهم من غير تكثير<sup>(٢)</sup> .

• نسبه :

نسبه بعض المترجمين إلى مهدان<sup>(٣)</sup> ، ومهدان : قبيلة من اليمن<sup>(٤)</sup> قال ابن حزم : ومهدان هو ابن مالك بن زيد بن أوسلة بن ربيعة بن الخيار بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ<sup>(٥)</sup> اهـ . وسبأ هو ابن يشجب بن يعرب بن قحطان<sup>(٦)</sup> . وقد اشتهرت نسبه بـ (السخاوي) بفتح السين المهملة وإخاء المعجمة ، ويعدّها ألف ، هذه النسبة إلى (سخا) ، وهي ببلدة بالقرية من أعمال مصر<sup>(٧)</sup> ، وقياسه (سخوي) ، لكن الناس أطلقوا على النسبة الأولى<sup>(٨)</sup> . وهذا المكان يسمى الآن بكفر الشيخ<sup>(٩)</sup> .

وكثيراً ما يلتبس صاحبنا علم الدين السخاوي القريه المجود المتوفى سنة ٦٤٣ هـ

(١) البحر المحيط ١١٣/٨ .

(٢) المصدر السابق ١١٣/٨ .

(٣) بفتح إاء وسكون اليم وفتح الدال المهملة وبعد الألف نون . انظر الباب ٣٩١/٣ .

(٤) انظر الانساب للسمعاني ٦٤٧/٥ .

وينسب إليها كثير من العلماء منهم علم الدين السخاوي صاحب الترجمة بصير المشبه ١٤٦١/٤ .

(٥) جمهرة أنساب العرب ص ٣٩٢ .

(٦) المصدر نفسه ص ٤٨٤ . وراجع الباب مع اختلاف بصر ٣٩١/٣ .

(٧) وهي من فروع عارضة بن حذافة ، بولاية حمرو بن العاص ، حين فتح مصر أيام عمر - رضي الله عنه . معجم البلدان ١٩٦/٣ .

(٨) وفيات الأعيان : ٣/٢٤١ . وانظر الانساب للسمعاني ١٠٠/٧ .

(٩) القاموس الإسلامي ٢٨٠/٣ .

بشمس الدين السخاوي المحدث المؤرخ المتوفى سنة ٩٠٢ هـ لاشتهار كل منهما . وقد  
اشترك مع الإمام السخاوي في هذه النسبة جماعة من قبله ومن بعده ، وهم :

- [١] زياد بن المعل أبو أحمد «السخوي» توفي بهـسخاء سنة ٢٥٥ هـ<sup>(١)</sup> .
- [٢] أبو القتح بن عبد الرحمن بن علوي بن المعل «السخاوي» الحنفي فقيه أديب ناشر  
شاعر خطيب ، له مصنفات في فروع الفقه ، توفي بدمشق سنة ٦٢٩ هـ<sup>(٢)</sup> .
- [٣] علي بن إسماعيل بن إبراهيم بن جبارة الكندي «السخاوي» المالكي شرف الدين ،  
أبو الحسن ، أديب نحوي شاعر ، حفيد إبراهيم بن جبارة شيخ علم الدين  
السخاوي - الأبي ترجمته - إن شاء الله تعالى - توفي سنة ٦٣٢ هـ<sup>(٣)</sup> .
- [٤] نصر الله بن عبد الرحمن بن سكارم الأنصاري «السخاوي» الحنفي أبو القتح فقيه ،  
توفي بدمشق سنة ١١٩٣٣ هـ<sup>(٤)</sup> .
- [٥] محمد بن أبي الكرم عز الدين الحنفي «السخاوي» ، كان نائباً في الحكم زمن الجهاد  
المصري قاضي القضاة إلى أن مات سنة ٦٤٧ هـ<sup>(٥)</sup> .
- [٦] علي بن عبد الحميد «السخاوي» ، حافظ زماته ، وواحد أوثان ، ولي القضاء بدمشق  
تيفاً وسبعين يوماً ، وأثره الأجل فيات سنة ٧٥٦ هـ<sup>(٦)</sup> .
- [٧] مساعود بن مساري بن مسعود المصري «السخاوي» الشافعي ، قرضي<sup>(٧)</sup> ، سكن  
دمشق ، وتوفي بها سنة ٨١٩ هـ<sup>(٨)</sup> .
- [٨] محمد بن الحسن بن علي «السخاوي» ، فاضل ، من آثاره (بضاعة المجدد) كان حياً  
سنة ٨٤٦ هـ<sup>(٩)</sup> .

(١) اللباب في تذيب الاساب ١٠٩/٢ ، ومعجم البلدان ١٩٩/٣ .

(٢) ايضاح الكتون ١٥٩/١ ، ومعجم المؤلفين ٤٧/٨ .

(٣) بغية الرواة ص ٣٢٩ ، وهديّة العارفين ٧٠٧/١ ، ومعجم المؤلفين ٣٤/٧ .

(٤) هديّة العارفين ٤٩٣/٢ ، ومعجم المؤلفين ٩٦/١٣ .

(٥) الذيل على الروافضين ص ١٨٢ .

(٦) درة الحجال في أسماء الرجال (٢٤٧/٣) .

(٧) الضوء اللامع ١٥٥/١٠ ، وشنرات الذهب (١٤٣/٧) ومعجم المؤلفين (٢٢٣/١٢) .

(٨) ذكره إسماعيل باشا البغدادي في ايضاح الكتون (١٨٥/١) ورضاً كحالة في معجم المؤلفين  
(٢٠١/٩) .

[٩] محمد بن محمد بن محمد الأنصاري (السخاوي) بدر الدين المصري الشافعي ، له (شرح تنقيح اللباب) توفي سنة ٨٦٩ هـ<sup>(١)</sup> .

[١٠] محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عثمان شمس الدين ، أبو الخير (السخاوي) وهو أشهرهم في هذه النسبة كما قلت - فقهية محدث مؤرخ - توفي سنة ٩٠٢ هـ<sup>(٢)</sup> .

[١١] محمد بن محمد (السخاوي) مؤلف (تعميس طبي البردة وتلخيص نثر الوردية)<sup>(٣)</sup> .

[١٢] عبد القادر بن علي (السخاوي) الشافعي ، له (الرسالة العشائية ، أو السخاوية في علم الحساب)<sup>(٤)</sup> .

[١٣] عبد المعطي بن أحمد بن محمد (السخاوي) المدني ، مفسر فقيه مؤرخ ، من آثاره تفسير القرآن ، وسماه (فتح الجهد) في سنة أسفار كان حياً حوالي سنة ٩٦٠ هـ<sup>(٥)</sup> .

(ب) مولده :

اختلف المرحومون في تاريخ مولده ، فمنهم من قال : ولد سنة ثمان أو تسع وخمسين وخمسة<sup>(٦)</sup> .

وقال ابن خلكان : ولد سنة ثمان وخمسين وخمسة<sup>(٧)</sup> .

وقد تابع ابن خلكان كل من السيوطي<sup>(٨)</sup> ، وابن الغوثي<sup>(٩)</sup> ، والزركلي<sup>(١٠)</sup> ، ورضاً بحالته<sup>(١١)</sup> !

---

(١) هدية العارفين (٢/٢٠٤) .

(٢) الضوء اللامع (٢/٨) وشذرات الذهب (١٥/٨) والرسالة المستخرجة (ص ٦٣) ومعجم المؤلفين (١٥٠/١٠) .

(٣) انظر : القاموس الإسلامي ٢/٢٨٠ .

(٤) معجم المطبوعات العربية ١/١٠٤٤ .

(٥) نيل الأبتهاج بتقرير الديباج (ص ١٨٨) ومعجم المؤلفين (٦/١٧٦) .

(٦) ومن هؤلاء الذهبي في معرفة القراء الكبار ٢/٦٣١ . وابن الجزري في غاية النهاية ١/٥٦٨ ، والدارمي في طبقات المفسرين (١/٤٣٠) .

(٧) وفيات الأعيان (٣/٣٤٠) .

(٨) طبقات المفسرين (ص ٧٦) .

(٩) تلخيص معجم الأنداب (١/٦٠٤) .

(١٠) الأعلام (٤/٣٣٦) .

(١١) معجم المؤلفين (٢/٦٠٩) .

## ج) أسرته :

لم نحفظنا المصادر يذكر شيء ذي بال عن أسرة الإمام السخاوي فلم نجد لها ذكراً في كتب التراجم والطبقات ، إلا ما ذكره أبو شامة - تلميذ السخاوي - إذ قال : - في حوادث سنة ثلاث وعشرين وستائة - وفيها توفي شمس الدين محمد ابن شيخنا علم الدين السخاوي - رحمه الله - بدمشق ، ودفن بالجبل<sup>(١)</sup> اهـ .

وكذلك ذكر أبو شامة - عند ترجمته لأحمد بن عبد الله بن شعيب التميمي - أحد تلاميذ السخاوي - أن أحمد هذا تزوج ابنة الشيخ علم الدين السخاوي ، فولدت له ، وماتت هي وولدها قديماً .

قال : ثم بقي عندنا مدة عمره ، وخلف كتباً وثروة ، ووقف داره على فقهاء المالكية<sup>(٢)</sup> هذا كل ما وقفت عليه فيما يتعلق بأسرته . والله تعالى أعلم .

## د) شيوخه ومدى تأثيره بهم :

بدأ السخاوي طلب العلم في سن مبكرة في بلدة (سقطا)<sup>(٣)</sup> مسقط رأسه ، فحفظ القرآن<sup>(٤)</sup> وتلقى مبادئ الفقه المالكي ، ثم رحل إلى الاسكندرية سنة ٥٧٢ هـ ، وبعد ذلك توجه إلى القاهرة وتلقى فيها العلم على خيرة العلماء<sup>(٥)</sup> ثم انتقل إلى دمشق<sup>(٦)</sup> ، وجلس إلى أئمتها الأعلام ، فأخذ كثيراً من العلوم ، وبرز في فنون شتى ، وبخاصة علم القراءات وما يتعلق بها .

وبناء على هذا يمكننا أن أصنف شيوخه الذين أخذ عنهم إلى ما يأتي :

أولاً : شيوخه في القراءات .

ثانياً : شيوخه في الحديث .

ثالثاً : شيوخه الذين أغفلت المصادر ذكر المادة العلمية التي أخذها منهم .

(١) الذيل على الروضتين (ص ١٤٨) .

(٢) المصدر نفسه (ص ٢٣٥) .

(٣) تقدم أنها بلدة بالقرية من أعمال مصر .

(٤) أغفلت المصادر التي وقفت عليها ذكر شيخ السخاوي في حفظ القرآن الكريم .

(٥) انظر مقدمة سفر السعادة .

(٦) انظر معجم الأدباء (١٥/١٦٦) .

## أولاً : شيوخه في القراءات :

[1] - دلوه بن أحمد بن محمد بن منصور بن ثابت ، أبو البركات البغدادي ، ولد سنة ٥٤٢ هـ ، روى القراءات سماعاً عن أبي الكرم الملوك بن الحسن الشهرزوري ، روى القراءات عنه أبو الحسن السخاوي ، ولد ببغداد ومات بدمشق ، توفي سنة (٦١٦ هـ)<sup>(١)</sup> .

[2] - زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن ، العلامة تاج الدين أبو اليمن الكندي البغدادي المولود سنة ٥٢٠ هـ ، شاعر المقريء النحوي الحنفي ، شيخ القراء والتحفة بدمشق ، قرأ القرآن تلقيناً على أبي محمد سبط الحياط ، وله نحو سبع سنين .

قال الذهبي . وهذا نادر ، وأندرمه أنه قرأ بالروايات وهو ابن عشر حجج ، وما علمت هذا لأحد أصلاً ، قرأ على كثير من المشايخ ، وتفقه على مذهب الإمام أحمد وكان حسن الاخلاق ، متبحراً في عدة علوم .

قرأ عليه القراءات علم الدين السخاوي وغيره ، وسمع منه خلق لا يحصون ، توفي سنة (٦١٣ هـ)<sup>(٢)</sup> .

قال ابن كثير : قال السخاوي : كان عنده - يعني شيخه الكندي - من العلوم ما لا يوجد عند غيره . . إلى أن قال : وقد مدحه السخاوي بقصيدة حسنة اهـ<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن الجزري : قرأ السخاوي على أبي اليمن الكندي القراءات الكثيرة ، وأخذ عنه النحو واللغة والأدب اهـ<sup>(٤)</sup> .

وقال أبو شامة : قال السخاوي في شرح المفصل : لقيت جماعة من أهل العمرة منهم الشيخ أبو اليمن الكندي رحمه الله وكان عنده في هذا الشأن ما لم يكن عند غيره ، وأخذت عنه كتاب سيبويه ، وقرأت عليه كتاب الإيضاح لأبي علي<sup>(٥)</sup> مسترشحاً ، وأخذت عنه كتاب المنعم لأبي الفتح<sup>(٦)</sup> وكان واسع الرواية ، وافر التراية اهـ<sup>(٧)</sup> .

(١) غاية النهاية (١/٢٧٨) .

(٢) معرفة القراء (٦/٥٨٦) وغاية النهاية (١/١٩٧) وانظر : شذرات الذهب (٥/٥٤) .

(٣) البداية والنهاية (١٣/٧٨) .

(٤) غاية النهاية (١/٥٦٩) .

(٥) هو : أبو علي الفارسي ، سألني ترجمته في هذا الكتاب إن شاء الله .

(٦) هو : أبو الفتح عثمان بن جني المتوفى سنة ٣٩٦ هـ . الاعلام (٤/٢٠٤) .

(٧) المطيل على الروضتين (ص ٩٥) .

[٣] - غياث بن قارس بن مكي ، الأستاذ أبو الجود اللخمي المنذري المصري ، المولود سنة ٥١٨ هـ الفرضي النحوي العروضي الضرير ، شيخ القراء بديار مصر ، كان ذنباً فاضلاً بارعاً في الأدب ، قرأ عليه خلق كثير منهم علم الدين السخاوي ، توفي سنة (٦٠٥ هـ)<sup>(١)</sup> .

[٤] - القاسم بن فيرة<sup>(٢)</sup> بن خلف بن أحمد الإمام أبو محمد وأبو القاسم السرعيني الشاطبي الضرير ، ولد سنة ٥٣٨ هـ ، أحد الأعلام ، قرأ ببلده القراءات وأنتقها ، ثم ارتحل إلى شاطبة ، فعرض بها القراءات على مشايخها ، وارتحل ليحج ، فسمع من أبي طاهر السلفي وغيره ، واستوطن مصر ، واشتهر اسمه وبعد صحته ، وقصده الطلبة من النواحي ، وكان إماماً علامة ذكياً ، كثير الفنون منقطع النظر ، وأما في القراءات حافظاً للحديث ، بصيراً بالعربية ، واسع العلم ، وقد سارت الركبان بقصيدته «حزب الأمان» في القراءات ، قرأ عليه بالروايات عدد كبير ، منهم أبو الحسن علي بن محمد السخاوي ، قال ابن الجزري : وهو من أجل أصحابه . اهـ ، توفي سنة ٥٩٠ هـ<sup>(٣)</sup> .

ثانياً : شيوخه في الحديث :

[١] - أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو طاهر السلفي<sup>(٤)</sup> ، حافظ الإسلام ، وأعلى أهل الأرض إسناداً في الحديث والقراءات ، مع الدين والثقة والعلم ، ولد سنة ٤٧٢ هـ وقبيل غير ذلك ، وتوفي سنة ٥٧٦ هـ ، نص ابن الجوزي على أن السخاوي سمع من السلفي بمصر<sup>(٥)</sup> .

(١) معرفة القراء (٥٨٩/٢) وغاية النهاية (٤/٢) وسير أعلام النبلاء (٤٧٣/٢١) وحسن المحاضرة (٤٩٨/١) .

(٢) ضبطه الداودي : بكسر الفاء وسكون الباء الشدة من تحت وتشديد المراء واسمها ، وهو بلغة الرطانة من أماجم الاندلس ، ومعناه بالعري الحديد . اهـ طبقات القسرين (٤٤/٢) كما ضبطها كذلك معظم الذين ترجموا له .

(٣) معرفة القراء (٥٧٣/٢) وغاية النهاية (٢٠/٢) والديباج الذهب (ص ٢٢٤) وسير أعلام النبلاء (٢٦١/٣١) وجماعة الجنان (٤٦٧/٣) والأعلام (١٨٠/٥) .

(٤) قال ابن خلكان : ونسبته إلى جده (سبقت) بكسر السين المهملة وفتح اللام والقاء - وهو لفظ أعجمي ، ومعناه بالعري : ثلاث شلح ، لأن شلحة الواحدة كانت مشطوفة ، فصارت مثل شفتين غير الأخرى الأصلية . . اهـ وفيات الأعيان (١٠٧/١) .

وانظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/٢١) وغاية النهاية (١٠٢/١) وتذكرة الحفاظ (١٢٩٨/٤) وميزان الاعتدال (١٥٥/١) والرسالة المستطرفة (ص ٦١) والأعلام (٢١٥/١) .

(٥) غاية النهاية (٥٦٩/١) .

وقد ذكره السخاوي عند كلامه على فضل سورة (يس).

قال : حدثنا أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني رحمه الله . . . الخ<sup>(١)</sup> .

كما ذكره أيضاً عند كلامه عن آداب حملة القرآن وفضلهم ، فقد ساق بالسند عن شيخه هذا إلى الطبراني إلى الحسين بن علي بن أبي طالب : (حملة القرآن عرفاء أهل الجنة) وسبأني إن شاء الله في موضعه<sup>(٢)</sup> .

[٢] - إسماعيل بن صالح بن ياسين بن عمران أبو الطاهر المصري المسند الصالح العابد ، حدث عنه السخاوي وابن الحاجب وغيرهما توفي سنة (٥٩٦ هـ)<sup>(٣)</sup> .

[٣] - حنبل بن عبد الله بن الفرج بن سعادة الرصافي الحنبل ، روى مسند أحمد بالسند عن مصنفه ، وخرج من بغداد ، واستقدمه ملوك دمشق إليها ، فسمع الناس بها عليه السند ، نص ابن الجزري على أن السخاوي سمع منه ، رجع إلى بغداد وتوفي بها سنة (٦٠٤ هـ)<sup>(٤)</sup> .

[٤] - عبد الخالق بن فيروز الجوهري أبو المظفر الحمذاني الواحظ أكثر الرحال ، حدث عنه السخاوي عند كلامه عن (منازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم) ، ذكر فائحة الكتاب<sup>(٥)</sup> .

قال : حدثنا أبو المظفر . . . وساق السند إلى الإمام النسائي ، وكذلك عند كلامه على فضائل آية الكرسي ، قال : حدثنا أبو المظفر عبد الخالق بن فيروز الجوهري بالسند المتقدم ، وكلما ذكره عن النسائي فهو بهذا الإسناد . . الخ<sup>(٦)</sup> .  
قال الذهبي : لم يكن ثقة ولا مأموناً أه<sup>(٧)</sup> .

[٥] - القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الخافظ المحدث الفاضل بهاء الدين ،

(١) انظر (ص ٢٦٠) من هذا الكتاب .

(٢) انظر (ص ٣٦٣) من هذا الكتاب .

(٣) له ترجمة في سير أعلام النبلاء (٢٦٩/٢٦) والتكملة لسفيات النخلة (٢/٢٤٩) وشذرات الذهب (٣٢٣/٤) .

(٤) انظر : البداية والنهاية (١٣/٥٥) وغاية النهاية (٦/٥٦٩) والعيبر (٥/١٠) وشذرات الذهب (١٦/٥) .

(٥) انظر (ص ٢٢٥) من هذا الكتاب .

(٦) انظر (ص ٢٣٥) من هذا الكتاب .

(٧) انظر ميزان الاعتدال (٢/٥٤٣) والعيبر في خير من غير (٤/٢٨٢) .

أبو محمد بن عساكر الدمشقي المولود سنة ٥٢٧ هـ ، مصنف (فضائل القدس) كان محدثاً صدوقاً ، متوسط المعرفة ، وأبوه أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر مؤلف (تاريخ دمشق) المشهور .

ذكر السخاوي شيخه القاسم هذا في آخر كلامه على التاسخ والتسوخ قال : سمعت كتاب التاسخ والتسوخ طبة الله بن سلامة من أبي محمد القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الحافظ . . . الخ<sup>(١)</sup> .

كما نص ابن الجزري على أن السخاوي سمع من القاسم هذا<sup>(٢)</sup> توفي سنة (٦٠٠ هـ) .

[٦] - محمد بن أحمد بن حامد بن مفرح الأرتاحي أبو عبد الله ولد سنة ٥٠٧ هـ ، حدث عنه السخاوي أثناء كلامه عن فضل حامل القرآن . . . الخ ، قال : حدثنا محمد بن أحمد بن حامد بن مفرح الأرتاحي رحمه الله ، وساق بسنده إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه «لقد أتى علينا حين . . . الخ» وسأني - إن شاء الله - في موضعه (ص ٣٥٨) وهو من بيت القرآن والحديث والصلاح ، توفي سنة (٦٠١ هـ)<sup>(٣)</sup> .

[٧] - محمد بن يوسف بن علي الإمام شهاب الدين أبو الفضل الغزنوي المولود سنة ٥٢٢ هـ الحفري ، الفقيه الحنفي ، نزيل القاهرة ، قرأ القراءات على أبي محمد سبط الحياط ، وحدث ببغداد والشام ومصر وتصلب للقراءة ، قرأ عليه الإمامان علم الدين السخاوي وجمال الدين بن الحاجب وغيرهما ، توفي سنة (٥٩٩ هـ)<sup>(٤)</sup> .

ذكره السخاوي عند كلامه عن «نثر الدرر في ذكر الآيات والسور» .

قال : حدثنا شيخنا أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي - رحمه الله - وساق بسنده إلى الترمذي إلى أنس بن مالك (ص ١١٢) .

وذكره أيضاً عند كلامه على فضائل القرآن (ذكر فاتحة الكتاب) ، قال : وعن

(١) انظر (ص ٩٠٣) من هذا الكتاب .

(٢) غاية النهاية (١/٢٦٩) .

وانظر : ترجمته في تذكرة الحافظ (١/١٣٦٧) وسير أعلام النبلاء (٢١/٢٠٥) والرسالة المستطرفة (ص ٣٦) .

(٣) راجع ترجمته في شذرات الذهب (٥/٩) .

(٤) انظر : ترجمته في معرفة القراء الكبار (٢/٥٧٩) وغاية النهاية (٢/٢٨٦) وطبقات القسرين للداودي (٩/٢٩١) وشذرات الذهب (٤/٣١٣) وحسن الحاضرة (١/١٩٨) .

الترمذي بالإسناد المتقدم - وكلها أذكره عنه فهو بهذا الإسناد الذي ذكرته عن الغزنوي (ص ٢٣٠) .

ثالثاً : شيوخه الذين نص العلياء على سماعه منهم دون تعيين للمادة العلمية :

[١] - إبراهيم بن جبارة السخاوي أبو إسحاق .

قال ابن الشعار : قرأ : - أبي علم الدين السخاوي - حل أبي إسحاق السخاوي .  
اهـ<sup>١</sup> ولم يشتهر هذا الشيخ ، إذ إنني لم أجده ذكره في كتب التراجم ، والله أعلم .

[٢] - إسماعيل بن مكّي بن إسماعيل بن عيسى بن عوف ، أبو طاهر الزهري العوفي الاسكندراني المالكي ، المولود سنة ٤٨٥ هـ ، إمام عصره وفريد دهره ، وعليه مدار الفتوى مع الورع والزهد وكثرة العبادة<sup>(١)</sup> . سمع السخاوي منه في الاسكندرية<sup>(٢)</sup> توفي سنة (٥٨١ هـ) .

[٣] - عساكر بن علي بن إسماعيل أبو الجيوش المصري المقرئ - النحوي الشافعي المولود سنة ٤٩٠ هـ أخذ عنه علم الدين السخاوي وغيره توفي سنة ٥٨١ هـ<sup>(٣)</sup> .

[٤] - عمسرين محمد بن عمسرين يحيى المعروف بسأي حفص بن طبرزد<sup>(٤)</sup> البغدادي ، سمع الكثير وأسمع ، قدم مع حنبل بن عبد الله دمشق ، فسمع أهلها عليها ، نص ابن الجزري على أن السخاوي سمع منه وهاد إلى بغداد وتوفي بها سنة (٦٠٧ هـ)<sup>(٥)</sup> .

[٥] - هبة الله بن علي بن مسعود بن ثابت الخزرجي المعروف بالبوصيري<sup>(٦)</sup> المولود سنة ٥٠٦ هـ ، أبو القاسم ، كان أدبياً كاتباً ، له سماعات عالية ، ولم يكن في آخر عصره

---

(١) انظر : ملحق وفيات الأعيان (٣٢٢/٧) وكذلك تلخيص مجمع الآداب (٦٠٥/١) .

(٢) انظر : تذكرة الحفاظ (١٣٣٦/٤) وسير أعلام النبلاء (١٢٢/٢١) وشذرات الذهب (٣٦٨/٤) ورواة الجنان (٤١٩/٣) وحسن المحاضرة (٤٥٢/١) .

(٣) غاية النهاية (٥٦٩/١) .

(٤) معرفة القراء (٥٥٢/٢) وانظر : غاية النهاية (٥٦٢/١) وحسن المحاضرة (٤٩٦/١) .

(٥) قال الأصمعي : (طبرزد) وطبرزل وطبرزان : ثلاث لغات عربيات - وهو السكر - يضم السين وفتح الكاف للشدة - أحد مختار الصحاح (ص ٣٨٧) (طبرزد) ووفيات الأعيان (٤٥٣/٣) .

(٦) انظر : البداية والنهاية (٦٦/١٣) وغاية النهاية (٥٦٩/١) ووفيات الأعيان (٤٥٢/٣) .

(٧) يضم الباء الموحدة وسكون الواو وكسر الصاد المهملة وسكون الياء للثناة عن تحتها وبعدها راء - بليدة بأعمال الهندسا من صعيد مصر - أحد ، وفيات الأعيان (٦٨/٦) .

مثله ، سمع الكثير ، ورحلوا إليه من البلاد ، نص ابن الجزري على أن السخاوي سمع من البوصيري في مصر<sup>(١١)</sup> وكان يسئ (سيد الأهل) لكن هبة الله أشهر ، توفي سنة ٥٩٨ هـ<sup>(١٢)</sup> .

مدى تأثيره بشيوخه :

قد كان لشيخ السخاوي الأثر الواضح في ثقافته ، إذ إنعكست ثقافتهم عليه إنعكاساً واضحاً ، ومن خلال دراستي لحياة السخاوي العلمية ، وجدته قد تأثر ببعض شيوخه تأثراً واضحاً .

وهذه أمثلة لذلك :

أولاً : تأثر السخاوي بشيخه «الشاطبي» في التصنيف ، ودليل ذلك أنه أول من شرح قصيدته المعروفة بالشاطبية ، كما قام بشرح منظومته المسماة بـ «حفيلة أتراب القصاد» في رسم القرآن<sup>(١٣)</sup> .

ثانياً : تأثره ببعض شيوخه في الإقراء ، إذ منهم من عكف للإقراء ، كشيخه أبي اليمن الكندي وكذلك غياث بن فارس الذي كان شيخ الإقراء بديار مصر ، فتبعهم السخاوي ، ومكث يوماً وأربعين عاماً يفرق الناس وتخرج به عدد لا يحصيه إلا الله<sup>(١٤)</sup> .

ثالثاً : من شيوخه من كان رأساً في العربية كشيخه أبي اليمن الكندي ، الذي عُلِّف كثيراً من المؤلفات ، منها مائة وثلاثة وأربعون مهجداً في اللغة<sup>(١٥)</sup> فلازمه السخاوي ، وتلقى عنه كتاب سيويه وغيره ، ووجد عنده ما لم يجد عند غيره ، فاقتدى به السخاوي وعمل شرحاً للمفصل للزمخشري ، وسماه «المفضل شرح المفصل» وألَّف كتابين كذلك في اللغة ، أحدهما سماه «سفر السعادة وسفر الإفادة» والآخر «متبر الدهاجي في شرح الأحاجي»<sup>(١٦)</sup> .

قال الصَّفدي : وكان - يعني السخاوي - أتعد بالعربية من شيخي الكندي<sup>(١٧)</sup> هـ .

(١) غاية النهاية (٥٩٩/٦) .

(٢) وفيات الأعيان (٦٧/٦) وسير اعلام النبلاء (٣٩٠/٢١) ونظر : مرآة الجنان (٤٠٩/٣) .

(٣) وسيلتي - إن شاء الله - الكلام على هذا عند الحديث عن مؤلفاته .

(٤) كتاب سبئي قريباً - إن شاء الله - عند الحديث عن تلاميذه .

(٥) كما سبق عند الحديث عن النهضة العلمية .

(٦) نظر : مؤلفات السخاوي فيما يأتي .

(٧) نظر الوافي بالوفيات (٦٦/٢٢) .

من هذا كله نخرج بصورة واضحة جلية عن مدى تأثير السخاوي بشيوخه ، وانفتاحه آثارهم في التصنيف والإقراء .

هـ) تلاميذه وعلى تأثيرهم به :

تصدر الإمام السخاوي - رحمه الله - إلى تعليم القراءات القرآنية وغير ذلك من العلوم الشرعية ، وقد أخذ عنه جمع فقير لا يمكن حصرهم ، فقد ذكر بعض من ترجم له أنه مكث بقريء الناس نيفاً وأربعين سنة ، فقرأ عليه خلق لا يحصيه إلا الله تعالى<sup>(١)</sup> .

وليس هذا قريباً ، فإن السخاوي كان بحرراً في علوم شتى ، وقصدته طلاب العلم يهلون من علمه ، ويأخذون منه القراءات والتفسير والحديث والفقه واللغة وغير ذلك ، إلا أن الذين ترجموا هؤلاء التلاميذ كالتذهبي وابن الجزري نصوا على من تلقى عنه القراءات ، لأنه اشتهر بهذا ، وهذا لا يمنع أن يكون هؤلاء التلاميذ أنفسهم الذين تلقوا عنه القراءات ، تلقوا عنه - أيضاً - علوماً أخرى .

وهناك عدد قليل من هؤلاء التلاميذ نص العلماء على أنهم رووا عنه الحديث ، أو سمعوا منه دون تصريح بالعلوم التي سمعوها .

وبناء على هذا فسأقوم بالترجمة الموجزة لمن وقفت على ترجمته في كتب التراجم والطبقات ، مبتدئاً بالذين تلقوا عنه القراءات لأهم - كما قلت - هم الأكثرية الغالبة ، ثم الذين تلقوا عنه الحديث ، ثم الذين أخطت المصادر ذكر المادة العلمية التي أخذوها عنه :

أولاً : تلاميذه في القراءات :

[١] - إبراهيم بن أبي الحسن الخرمي<sup>(٢)</sup> ، قرأ على السخاوي ، وروى عنه<sup>(٣)</sup> ، قال ابن الجزري : قرأ عليه خمسة . هـ<sup>(٤)</sup> .

[٢] - إبراهيم بن داود بن ظاهر بن ربيعة ، الإمام أبو إسحاق الفاضل العسقلاني ، ثم الدمشقي إمام حاذق مشهور ، ولد سنة ٦٢٢ هـ قرأ على السخاوي ، ولزمه تلامي

(١) انظر : المعبر في خبر من غير للذهبي (١٧٨/٥) والبدية والنهاية (١٣/١٨١) .

(٢) لم أكتب على الترخيب وكتبه .

(٣) معرفة القراء الكبار (٢/٦٣٩) .

(٤) غاية النباية في طبقات القراء (١/٥٧٠) .

ستين ، نقل عنه كثيراً ، قال الذهبي : جمع عليه سبع ختات للبيعة ، وحمل عنه الكثير من التفسير والأدب والحديث . اهد توفي سنة ٦٩٢ هـ<sup>(١١)</sup> .

[٣] - أحمد بن إبراهيم بن صباح بن ضياء ، الإمام شرف الدين أبو العباس الفزاري البصري ، المقرئ ، النحوي الشافعي ، خطيب جامع دمشق ، ولد سنة ٦٣٠ هـ .

قال الذهبي : قرأ القرآن لنافع وابن كثير وأبي عمرو في عدة ختات على الشيخ علم الدين السخاوي ، وسمع عليه الكثير ، وعلى غيره ، توفي سنة (٧٠٥ هـ)<sup>(١٢)</sup> .

قال ابن الجزري : وذكر الخافظ الذهبي أنه قرأ على السخاوي لأبي عمرو أيضاً ، ولم يذكر عاصياً ، والظاهر أنه وهم ، فإني وقفت على إجازة من الفزاري ، فلم أراه أسند قراءة أبي عمرو عنه . اهد<sup>(١٣)</sup> .

[٤] - أحمد بن سليمان بن مروان ، ابن البجليكي ، شهاب الدين العالم الأديب ، أحد مدول القضاة الضعفاء .

قرأ على السخاوي بثلاث روايات<sup>(١٤)</sup> وعرض عليه الشافعية ، ورواها مرات عدة ، توفي سنة (٧١٢ هـ)<sup>(١٥)</sup> .

[٥] - أحمد بن عبد الله بن الزبير الإمام شمس الدين أبو العباس الحنابوري ثم الحلبي ، المقرئ الشافعي ، خطيب جامع حلب ، قرأ القراءات على الشيخ علم الدين السخاوي وغيره ، وتقدم في الفقه العربية وتصدر للإقراء ببلده ، اشتهر ذكره ، وقرأ عليه جماعة ، كان من كبار المقرئين توفي بحلب سنة (٦٩٠ هـ)<sup>(١٦)</sup> .

[٦] - أحمد بن عبد الله بن شعيب التميمي الصقلي ثم الدمشقي المقرئ الأديب . قال الذهبي : لزم السطوي مدة ، واتقن القراءات وسمع من القاسم بن عساكر وطائفة ، وقرأ الكثير على السخاوي وطيفته . اهد<sup>(١٧)</sup> .

(١) غاية النهاية (١٥/١) وانظر : معرفة القراء الكبار (٧٠٣/٢) .

(٢) معرفة القراء (٧١١/٢) .

(٣) غاية النهاية (٣٣/١) .

(٤) لم تبيّن المصادر الروايات التي قرأ بها .

(٥) معرفة القراء (٧٣٢/٢) وانظر : غاية النهاية (٥٨/١) .

(٦) معرفة القراء (٧٠٥/٢) وانظر : غاية النهاية (٧٣/١) والعبير (٣٦٦/٥) وشذرات الذهب (٤١١/٥) .

(٧) العبير (٢٧٦/٥) وانظر : شذرات الذهب (٣١٥/٥) .

ووصفه أبو شامة بقوله : رفيقنا في القراءة على شيخنا علم الدين السخاوي - رحمه الله - وكان تزوج ابنته ، فولدت له وماتت هي وولدها قديماً ، ثم بقي عندنا مدة عمره وخلف كتباً كثيرة وشروة ، ووقف داره على فقهاء المالكية ، صليت عليه إماماً سنة (٦٦٣ هـ) اهـ<sup>(١)</sup> .

[٧] - أحمد بن محمود الفلاسي ، قرأ على السخاوي وروى عنه<sup>(٢)</sup> .

[٨] - إسحاق بن عثمان بن المعلم الرشيد أبو الفداء الحنفي ، إمام عالم ، قال الذهبي : وكان من كبار أئمة العصر ، قرأ بالروايات على السخاوي ، قال : ولو أراد لما عجز عن إقرائها ، ولكنه كان ضيق الخلق ، فلم يقدر على الأخذ منه ، واعتل بأنه تارك ، وهو آخر من قرأ القراءات على السخاوي ، توفي بالقاهرة سنة (٧١٤ هـ)<sup>(٣)</sup> .

[٩] - إسحاق بن مكتوم صبر الدين الدمشقي ، الشيخ المستد المعمر ، قال الذهبي : ذكر لي أنه قرأ نخصة على السخاوي ، وسمع من غيره ، توفي سنة (٧١٥ هـ)<sup>(٤)</sup> .

[١٠] - إلياس بن علوان بن محمود ركن الدين المقرئ المللق ، قرأ على السخاوي ، وتصدر للإقراء بجامع دمشق زماناً ، يقال : ختم عليه أكثر من ألف نفس ، توفي سنة (٦٧٣ هـ)<sup>(٥)</sup> .

[١١] - أبو بكر بن أبي الدر المعروف بالرشيد - أو رشيد الدين - إمام حنفي مصدر ماهر ، قرأ على السخاوي ، ورحل إلى الإسكندرية ، فسقوا على مشايخها ، توفي سنة (٦٧٣ هـ) وقد عاش نيفاً على التسعين<sup>(٦)</sup> .

[١٢] - جعفر بن القاسم بن جعفر بن علي الرُّبَعي المعروف بابن الدبوقا ، أبو دبوقا الدمشقي الحرَّاني المقرئ ، ولد سنة ٦٢١ هـ . قدم إلى دمشق وقرأ بها القراءات على السخاوي ، ثم أضر في لواخر عمره فجلس للإقراء عند قبر هود من الجامع الأموي .

(١) الليل على الروضتين (ص ٢٣٥) .

(٢) معرفة القراء (١٣٢/٢) وانظر : غاية النهاية (٥٧٠/١) ومُ تلخف على سنة وفاته .

(٣) معرفة القراء (٧٣٢/٢) وغاية النهاية (١٦٦/١) وانظر : النشر في القراءات العشر (١٦٢/١) .

(٤) معرفة القراء (٧٣٣/٢) وانظر : غاية النهاية (٥٧٠/١) .

(٥) معرفة القراء (٦٨٦/٢) وانظر : غاية النهاية (١٧١/١) والوقاي بالوفيات (٣٧٣/٩) .

(٦) غاية النهاية (١٨٦/١) وانظر : معرفة القراء (٦٧٦/٢) .

قال الذهبي : روى الحديث عن السخاوي . اهـ ، توفي سنة (٦٩٦ هـ) (١٦) .

[١٣] - الحسن بن الخلال ، سمع من السخاوي وقرأ عليه (١٧) .

[١٤] - الحسن بن أبي عبد الله بن صدقة بن أبي الفتوح أبو علي الأزدي الصقلي ،  
إمام زاهد كبير القدر ، قرأ على السخاوي القراءات ، وهو من جلة أصحابه ، وسمع  
الكثير ، وأجاز له المؤيد العديسي ، وكان ورعاً خالصاً متظلاً من الدنيا ، توفي بدمشق سنة  
(٦٦٩ هـ) (١٨) .

[١٥] - خضر بن عبد الرحمن بن خضر ، سديد الدين أبو القاسم الحموي  
المصري ، قرأ القراءات على أبي الحسن السخاوي ، وتصلب ببلده للإقراء ، وعمر دهرأ ،  
وكان عارفاً بالفن ، توفي سنة (٦٨١ هـ) (١٩) .

[١٦] - دانيال بن منكل بن صرفا القاضي ضياء الدين أبو الفضائل الشافعي  
المصري ، ولد سنة ٦١٧ هـ ، قدم دمشق وقرأ القراءات على السخاوي ، وكان فقيهاً مطرباً  
عالمًا بصوغ الفضائل ، قال الذهبي : وهو من أدركتاه من أصحاب السخاوي ، توفي سنة  
(٦٩٦ هـ) (٢٠) .

[١٧] - صالح بن إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم الملقب بالضياء ، الأسعدي الأصل  
القارقي المولود ، الدمشقي الدار ، المصري الوفاة ، إمام جامع الحياكم بالقاهرة شيخ  
ماهر ، قرأ السبع على السخاوي وابن الحاجب وروى «الشاطبية» عن السخاوي ، وعن  
السديد عيسى ، توفي بعد الثمانين وسبعمائة (٢١) .

[١٨] - عبد السلام بن علي بن عمر بن سيد الناس أبو محمد المالكي الزواوي ، ولد  
سنة ٥٨٩ هـ ، شيخ مشايخ الإقراء بدمشق ، إمام بارع ، صالح عتق فقيه ثقة ، قدم

---

(١) انظر : غاية النهاية (١٤٤/١) ومعرفه القراء (٧٠٦/٦) والعبر (٣٧٢/٥) وشذرات الذهب  
(٤٦٨/٥) .

(٢) غاية النهاية (٥٧٠/١) ولم ألق على سنة وفاته .

(٣) انظر : معرفه القراء (٦٧٥/٦) وغاية النهاية (٦١٩/١) والعبر في عبر من عبر (٢٩١/٥) وشذرات  
الذهب (٣٦٨/٥) وبراءة الجنان (١٧١/٤) .

(٤) معرفه القراء (٦٨٧/٢) وانظر : غاية النهاية (٦٨٧/١) .

(٥) معرفه القراء (٧١٣/٦) وانظر : غاية النهاية (٢٧٨/١) وشذرات الذهب (٤٣٥/٥) .

(٦) غاية النهاية (٣٣٢/١) .

مصر وهو شاب لقرأ على مشايخها بالاسكندرية . ثم قدم دمشق سنة سبع عشرة وستائة ، فقرأ القراءات على شيخها أبي الحسن السخاوي ، وبأثر مشيخة الإقراء الكبرى بالتربة الصالحية ، بعد أبي الفتح - أحد تلاميذ السخاوي - ، مع وجود أبي شامة ، فانتهت إليه رئاسة الإقراء بالشام ، توفي سنة (٦٨١ هـ)<sup>(١١)</sup> .

[١٩] - عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم أبو القاسم المدني ثم الدمشقي الشافعي ، المعروف بأبي شامة - لأنه كان فوق حاجبه الأيسر شامة كبيرة - الشيخ الإمام الحجة الخافظ ذو الفنون ، قرأ القراءات على السخاوي سنة ست عشرة وستائة ، وكتب وألف ، وكان لوحد زمانه ، صنّف الكثير في أنواع من العلوم ، ومنها كتاب «الوجيز في علوم تتعلق بالكتاب العزيز» توفي سنة (٦٦٥ هـ)<sup>(١٢)</sup> .

[٢٠] - عبد الواحد بن كثير المصري ثم الدمشقي ، جمال الدين المقرئ ، قرأ القراءات على الشيخ علم الدين السخاوي ، وتوكل ونسي ، توفي سنة (٦٩٦ هـ)<sup>(١٣)</sup> .

[٢١] - عيسى بن علي بن كعب بن إسماعيل أبو الروح سيف الدين الحلبي ثم البعلبكي الحنفي المقرئ الماهر ، تلا بالسمع يحطب على الشيخ أبي علي الفاسي ، وبدمشق على أبي الحسن السخاوي سنة ست وثلاثين وستائة ، وتولى بعلبك فقرأ بها ، وبقي إلى بعد التسعين وستائة<sup>(١٤)</sup> .

[٢٢] - أبو الحاسن بن الخرقني ، ذكره ابن الجزري ضمن الذين قرأوا على السخاوي وسمعوا منه<sup>(١٥)</sup> .

[٢٣] - محمد بن أحمد العقيقي الفلاني الكاتب ، الرئيس العام زين الدين ، قال الذهبي : قرأ القراءات على السخاوي ، وعرض عليه «القصيدة» سمعتها عليه ، وكان حسن السعة . . . توفي سنة (٦٩٨ هـ)<sup>(١٦)</sup> .

---

(١) غاية النهاية (٣٨٦/٦) وانظر معرفة القراء (٦٧٦/٦) والعبر (٣٣٦/٥) ومرآة الجنان (١٩٧/٤) والبدلية والهبالية (٣١٨/١٣) وشذرات الذهب (٣٧٤/٥) .

(٢) انظر : غاية النهاية (٣١٥/٦) ومعرفة القراء (٧٦٣/٢) وشذرات الذهب (٣١٨/٥) ومرآة الجنان (١٦٤/٤) .

(٣) معرفة القراء (٧٣٠/٦) وغاية النهاية (٤٧٧/١) والبدلية والنبالية (٣٧١/١٣) .

(٤) غاية النهاية (٦١٢/١) .

(٥) غاية النهاية (٥٧٠/١) ولم ألق على سنة وفاته .

(٦) معرفة القراء (٧٣٠/٦) وانظر : غاية النهاية (٩٤/٦) .

[٢٤] - محمد بن الحسين بن رزين بن موسى أبو عبد الله العامري الحموي الشافعي ، ولد سنة ٦٠٣ هـ ، قاضي القضاة ، شيخ الإسلام تقي الدين . . أخذ الفقه عن ابن الصلاح والقراءات عن السخاوي . . والعربية عن ابن يعيش ، تفقه به عدة أئمة ، وانتفعوا بعلمه وهديه وسمعته وورعه رحمه الله ، وتوفي سنة (٦٨٠ هـ) (١) .

[٢٥] - محمد بن عبد الخالق بن مزهر الإمام شهاب الدين أبو عبد الله الأنصاري الدمشقي ، قرأ القراءات على السخاوي ، وروى الحديث وكان عالماً فاضلاً ، ذاكراً للروايات ، حسن المعرفة ، له مشاركة في الفقه والنحو ، توفي سنة (٦٩٠ هـ) (٢) .

[٢٦] - محمد بن عبد العزيز بن أبي عبد الله بن صدقة أبو عبد الله الدمشقي ، المعروف بابن الديماطي ، مقريء عارف ثقة ، قرأ القراءات مفرداً في عشر ختبات ، وجامعاً في خمسة على أبي الحسن السخاوي ، واعتصم به وسمع منه ومن غيره ، وكان حسن الأخلاق ، جلس للقراءة احتساباً في جامع دمشق ، تلا عليه أبو عبد الله البلخي وغيره ، ولد في حدود العشرين وسبئاً ، وتوفي سنة (٦٩٣ هـ) (٣) .

[٢٧] - محمد بن عبد الكريم بن علي أبو عبد الله التبريزي ، ثم الدمشقي الملقب بنظام الدين ، مقريء معمر مستد ، حفظ القرآن ، وسافر به والده إلى مصر ، فقرأ على شيوخها ، ثم قدم دمشق فتلا السبع على السخاوي سنة ٦٣٥ هـ ، وكان حسن الاعتد متواضعاً ، له حلقة إقراء بالجامع ثم انقطع ، وولع في الحرم - رحمه الله - ولد في حدود العشر وسبئاً وتوفي سنة (٧٠٤ هـ) (٤) .

[٢٨] - محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك أبو عبد الله الطائي الأندلسي الشافعي الإمام النحوي ، ولد سنة ٥٩٨ هـ ، إمام زمانه في العربية ، قدم دمشق فأخذ عن أبي الحسن علي بن محمد السخاوي ، وسمع منه ومن غيره ، قال ابن الجزري : وقد شاع عند كثير من منتحلي العربية أن ابن مالك لا يعرف له شيخ في العربية ولا في القراءات ، وليس كذلك ، بل قد أخذ العربية في بلده عن ثابت بن خيار . . وأخذ عن

(١) المعر (٣٣١/٥) وشذرات الذهب (٣٦٨/٥) .

(٢) معرفة القراء (٧٠٦/٢) وانظر : غاية النهاية (١٥٩/٢) والمعبر (٣٧٠/٥) .

(٣) معرفة القراء (٧٠٧/٢) وغاية النهاية (١٧٣/٦) وانظر : المعر (٣٧٩/٥) وشذرات الذهب (٤٢٤/٥) .

(٤) معرفة القراء (٦٩٦/٢) وغاية النهاية (١٧٤/٢) .

السخاوي العربية والقراءات . . . وتوفي سنة (٦٧٢ هـ)<sup>(١٦)</sup> .

[٢٩] - محمد بن عثمان بن سليمان أبو عبد الله الزوزاري الإربلي الرهاوي ، حافظ ثقة مقري- خير ، تلا بالسبع على السخاوي بدمشق ، وعلى غيره بالقاهرة والاسكندرية ، توفي سنة (٦٨٨ هـ)<sup>(١٧)</sup> .

[٣٠] - محمد بن علي بن موسى أبو الفتح شمس الدين الأنصاري ، دمشقي ، شيخ القراء بعد السخاوي بالقرية الصالحية ، وكان من أجمل أصحابه ، قرأ عليه القراءات السبع أفراداً وجمعاً ، توفي سنة (٦٥٧ هـ)<sup>(١٨)</sup> .

[٣١] - محمد بن فيروز عتيق بشر الطحان الحاج أبو عبد الله الدمشقي ، مقري ، تلا بالسبع على الإمام السخاوي أفراداً ، وكان معه -إجازة- ، توفي سنة (٧٠٢ هـ)<sup>(١٩)</sup> .

[٣٢] - المهذب بن أبي الغنائم التنوخي ، العدل الكبير ، زين الدين ، المولود سنة ٦١٨ هـ ، كاتب الحكيم بدمشق ، قرأ على السخاوي ، وسمع من غيره وتفقه ، توفي سنة (٦٨٨ هـ)<sup>(٢٠)</sup> .

[٣٣] - يعقوب بن بدران بن منصور ، النقي أبو يوسف الدمشقي ، ثم المصري ، المعروف بالجراندي ، إمام مقري- ، كان شيخ وقته بالديار المصرية ، أخذ القراءات على الإمام السخاوي وغيره ، ولد بعد الستةائة بدمشق ، وتوفي بالقاهرة سنة (٦٨٨ هـ)<sup>(٢١)</sup> .

ثانياً : تلاميذه في الحديث :

[١] - إبراهيم بن معضاد بن شداد الجفري أبو إسحاق الزاهد الواعظ ، روى عن السخاوي ، وسكن القاهرة ، وكان لكلامه وقع في القلوب لصدقه وإخلاصه ، وصدقه

---

(١) غاية النهاية (١٨٠/٩) ونظر العبر (٣٠٠/٥) والوفاء بالوحيات (٣٥٩/٣) وله ترجمة في شذرات الذهب (٣٣٩/٥) والأعلام (٢٣٣/٦) ؟

(٢) غاية النهاية (١٩٦/٣) .

(٣) غاية النهاية (٢١١/٢) ، (٥٦٩/١) ونظر معرفة القراء (٦٧٠/٦) والتبليغ على الرواسين (ص: ٢٠٦) .

(٤) معرفة القراء (٧٣١/٩) وغاية النهاية (٢٣٣/٩) .

(٥) العبر في خير من العبر (٣٦٠/٥) وشذرات الذهب (٤٠٧/٥) .

(٦) غاية النهاية (٣٨٩/٢) والعبر (٣٦٠/٥) وانظر : معرفة القراء التكميل (٦٩٠/٩) وشذرات الذهب (٤٠٧/٥) وحسن المحاضرة (٥٠٤/١) .

بالحق ، وكان شافعيًا ، سمع الحديث من أبي الحسن السخاوي ، وقدم القاهرة ، وحدث بها ، فسمع منه أبو حيان وغيره ، توفي سنة (٦٨٧ هـ)<sup>(١)</sup> .

[٢] - محمد بن يوسف بن البرزالي ، الإمام العدل الكبير بهاء الدين قرأ بالروايات على جده علم الدين القاسم . . وحدث عن السخاوي وجماعة ، توفي سنة (٦٩٩ هـ)<sup>(٢)</sup> .

ثالثاً : تلاميذه الذين أغلقت المصادر ذكر المادة العلمية التي أخذوها عنه :

[١] - إبراهيم بن علي بن النصير ، قال الذهبي : وهو آخر من بقي من الذين سمعوا على السخاوي اهـ<sup>(٣)</sup> .

[٢] - أحمد بن أحمد بن نعمان بن أحمد شرف الدين أبو العباس الشافعي ، خطيب دمشق ومفتيها ، وشيخ الشافعية بها ، أجاز له أبو علي بن الجواليقي وطائفة ، وسمع من السخاوي وابن الصلاح ، وتفقه على ابن عبد السلام وغيره ، وبرع في الفقه والأصول والعربية ، وكان متواضعاً متمسكاً ، توفي سنة (٦٩٤ هـ)<sup>(٤)</sup> .

[٣] - أحمد بن يوسف بن حسن بن رافع ، موفق الدين أبو العباس الكواشي - قلعة من بلاد الموصل - المولود سنة ٥٩٠ هـ ، الشافعي المقرئ ، المفسر الزاهد ، بقية الأعلام ، قرأ على والده ، وقدم دمشق ، وأخذ عن السخاوي وغيره ، وتقدم في معرفة التفسير والقراءات والعربية ، توفي سنة (٦٨٠ هـ)<sup>(٥)</sup> .

[٤] - عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع بن ضياء ، ولد سنة ٦٢٤ هـ ، العلامة ، الإمام القتي ، فقيه الشام ، تاج الدين الفزاري البغدادي المصري الأصل البغدادي الشافعي ، سمع من السخاوي وغيره ، وسمع منه ابن تيمية وغيره ، وانتهت إليه رئاسة المذهب ، وعلمه كثيرة ، توفي سنة (٦٩٠ هـ)<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : ترجمته في وفيات الأعيان (١٤٧/٦) وشذرات الذهب (٣٩٩/٥) .

(٢) معرفة القراء (٧٣٨/٢) وانظر : غاية النهاية (٢٨٧/٢) .

(٣) معرفة القراء (٦٣٢/٢) وغاية النهاية (٥٧٠/١) لم أفتح على سنة وفاته .

(٤) انظر : المعبر في خبر من غير (٣٨١/٥) .

(٥) معرفة القراء (٦٨٥/٢) وانظر غاية النهاية (١٥١/١) وشذرات الذهب (٣٦٥/٥) وطبقات المفسرين

للداودي (١٠٠/١) . والمعبر في خبر من غير (٣٢٧/٥) .

(٦) لحوادث الوفيات (٢٦٣/٢) وشذرات الذهب (٤١٣/٥) وانظر مرآة الجنان (٢١٨/٤) .

[5] - عبد الصمد بن أحمد بن عبد القادر بن أبي الجيش أبو محمد البغدادي ، شيخ القراء ببغداد ، إمام عارف وأستاذ محقق ، زاهد ثقة ورع ، قرأ الفراءات على الفخر محمد بن أبي الفرج الموصلي . . . وروى بالإجازة عن أبي الفرج بن الجوزي وأبي الحسن السخاوي ، توفي سنة (٦٧٦ هـ) (١).

[6] - عبد الله بن يحيى أبو عبد الله الجبال الجرائدي ، المحدث الثقف تزيل دمشق ، روى عن أبي الخطاب بن دحية والسطاوي وخلق ، وكتب الكثير ، وصار من أعيان الطلبة ، من العبادة والتواضع ، توفي سنة (٦٨٢ هـ) (٢).

[7] - محمد بن أحمد بن عمر بن أحمد بن أبي شاعر ، الشيخ عهد الدين ، أبو عبد الله بن الظهير الأرملي الحنفي الأديب ، المولود سنة ٦٠٢ هـ ، سمع بدمشق من السخاوي وغيره ، وروى عنه أبو شامة والدمياطي - تلميذا السخاوي - وغيرهما ، ولد بإربل ، وتوفي بدمشق سنة (٦٧٧ هـ) (٣).

[8] - محمد بن الحسين (العز) قال أبو شامة : شاب من المشتغلين بالعلم المحصلين له ، المجتهدين فيه ، من أصحاب شيخنا أبي الحسن السطاوي وأعزهم عليه - رحمه الله - شهدت الصلاة عليه وشيعته (٤) . اهـ .

[9] - محمد بن علي بن منصور اليمني المعروف بابن الحجازي ، قال أبو شامة : كان من فضلاء الشبان - هو وأبوه - من أصحاب شيخنا أبي الحسن - أبي السطاوي - المختصين به ، ودفن بجبل قاسيون سنة ٦٤٣ هـ - رحمه الله . اهـ (٥).

[١٠] - لشجاع بن عثمان بن أسعد بن المنجا التنوخي الدمشقي الحنفي ، زين الدين أبو البركات ، ولد سنة ٦٣٩ هـ ، أحد من إنتهت إليه رئاسة المذهب أصولاً وقروماً ، مع التبحر في العربية والنظر والبحث وكثرة الصيام والصلاة والوقار والجلالة ، سمع من السخاوي وجماعة توفي سنة (٦٩٥ هـ) (٦).

(١) غاية النبية (٣٨٧/١) وانظر معرفة القراء (٦٦٥/٢) وشنرات الذهب (٣٥٣/٥) .

(٢) العبر في خبر من غير (٣٣٨/٥) وشنرات الذهب (٣٧٦/٥) .

(٣) نوات الوفيات (٣٠١/٣) والعبر (٣١٦/٥) وشنرات الذهب (٣٥٩/٥) .

(٤) الذيل على الروضتين (ص ١٧٦) ولم يذكر أبو شامة سنة وفاة محمد بن الحسين هذا .

(٥) الذيل على الروضتين (ص ١٧٦) .

(٦) شنرات الذهب (٤٣٣/٥) .

[١١] - موهوب بن عسر الجزري ثم المصري الشافعي صدر الدين ولد سنة ٥٩٠ هـ ، أخذ عن السخاوي وابن عبد السلام وغيرهما ، وكان إماماً علامة عابداً ، وكان بلوغاً في المذهب ، ومن فضلاء زمانه<sup>(١)</sup> .

قال أبو شامة : كان رفيقنا في الإجتماع عند الشيخ علم الدين السخاوي اهـ ، توفي سنة (٦٦٥ هـ)<sup>(٢)</sup> .

[١٢] - يحيى بن فضل الله بن السبي شرف الدين ، إمام المدرسة الصالحية ، قال أبو شامة : وكان من أصحاب شيخنا أبي الحسن السخاوي رحمه الله - بدمشق ، وهو أول من أم بدار الحديث الأشرفية في زماننا ، ثم انتقل إلى القاهرة ، فأقام بالمدرسة النجمية ، وكان عنده تعصب وكبرم وله قراءة حسنة ، توفي سنة (٦٦١ هـ)<sup>(٣)</sup> .

### مدى أثر السخاوي في تلاميذه :

كما تقدم بيّن لنا جلياً أنه قد تتلمذ على الإمام السخاوي عدد كثير من طلبة العلم وبخاصة في علم القراءات ، وقد سلك كثير منهم مسلك شيخه واقتضى أثره في الإقراء والتأليف - فبينهم من صنّف في القراءات ، تأثراً بشيخه مثل (أبي شامة) إذ شرح قصيدة الشاطبي المسماة «حوز الأمان» كذلك ، وسمى شرحه «إبراز المعاني في حوز الأمان»<sup>(٤)</sup> وكذلك قام بشرحها الشيخ يعقوب بن بدران تقي الدين الدمشقي ، المعروف بابن الجرائدي ، إقتصر فيه على حل مشكلاته ، وسماه «كشف الرموز»<sup>(٥)</sup> .

قال الذهبي : ونظم في القراءات أبياتاً كثيرة ، حل فيها رموز القراءات ، وجعلها بدل الأبيات الرموزة في «الشاطبية» سهيلاً على الطلبة ، اهـ<sup>(٦)</sup> .

ومتهم من روى أكثر من ثلاثين كتاباً في القراءات ، كالشيخ عبد الصمد ابن أحمد<sup>(٧)</sup> .

- وكذلك قام ابن مالك باختصار «الشاطبية» سماه «حوز المعاني في اختصار حوز

(١) شذرات الذهب (٥/٣٢٠) .

(٢) التذيل على الروضتين (ص ٢٤٠) .

(٣) التذيل على الروضتين (ص ٢٢٨) .

(٤) كشف الظنون (١/٦٤٧) وانظر : معرفة القراء الكبار (٢/٦٧٣) .

(٥) كشف الظنون (١/٦٤٧) .

(٦) معرفة القراء (٢/٦٩٠) .

(٧) انظر معرفة القراء (٢/٦٦٧) .

الأمان،<sup>(١)</sup> وصنّف أيضاً في القراءات قصيدة مرموزة في قدر «الشاطبية»<sup>(٢)</sup> .

- وهذا أبو عبد الله محمد بن الفضال الشاطبي - تلميذ السخاوي - عمل شرحاً على «عقيدة أتراب القضاة»<sup>(٣)</sup> التي شرحها شيخه كذلك وسمّى السخاوي شرحه «الوسيلة إلى شرح العقيدة»<sup>(٤)</sup> .

- ومنهم من صنّف في علوم القرآن كالشيخ أبي شامة الذي ألّف كتابه القيم «الرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز» .

وقد أفاد في مواطن كثيرة من كتاب «جمال القراء» . «لشيخه السخاوي»<sup>(٥)</sup> ، وكذلك الشيخ عبد السلام الزواوي حيث صنّف في عدد الأبي والوقف والإبتداء<sup>(٦)</sup> .

- ومنهم صنّف في التفسير كالشيخ أحمد بن يوسف الكواشي ، سيّاه «التلخيص» ضمنه القراءات أيضاً<sup>(٧)</sup> .

وهو بهذا متأثر بشيخه السخاوي إذ عمل تفسيراً للقرآن الكريم ، وصل فيه إلى سورة الكهف ، وتوالت قبل أن يتمه ، من وقف عليه عرف قدر الرجل<sup>(٨)</sup> .

- ومنهم من قام بشرح بعض مصنفات شيخه ، كما فعل الشيخ أبو شامة أيضاً تلاميذ السخاوي إذ شرح «القضاة السبع النبوية» التي نظمها شيخه<sup>(٩)</sup> ، وسيّاه «كتاب شرح المدائح النبوية» وبعد هذا الشرح من أول مؤلفاته<sup>(١٠)</sup> !

- ومنهم من ألّف في النحو كالشيخ أبي شامة إذ ألّف كتاب «المقدمة»<sup>(١١)</sup> ، وكذلك

(١) كشف الظنون (٦/٦٥٩) .

(٢) التواتر بالوقفيات (٣/٣٥٩) وانظر : الحياة العقلية (ص ٩٧) .

(٣) كشف الظنون (٢/١١٥٩) .

(٤) كتاب سيّاتي - ان شاء الله - عند الحديث عن مؤلفاته .

(٥) كتاب سبق عند الكلام عن اثر كتاب «جمال القراء» . فمن جاء بعده .

(٦) انظر معرفة القراء (٢/٦٧٧) والحياة العقلية (ص ١٧٣) .

(٧) كشف الظنون (١/١٨٠) .

(٨) وسيّاتي - ان شاء الله - عند الحديث عن مؤلفاته .

(٩) معرفة القراء (٢/٦٧٣) .

(١٠) انظر (ص ٥٦) من هذا البحث .

(١١) معرفة القراء (٢/٦٧٤) .

ابن مالك الذي تلقى عن السخاوي القراءات والنحو ، وقد ألف كتاب «الفوائد» في النحو ، إختصاراً سهيلاً منها<sup>(١١)</sup> .

- كما تصدّر بعضهم للإقراء ببلده كالشيخ أحمد بن عبد الله الخابوري ثم الحلبي ، والشيخ الياس بن علوان ، حيث ختم عليه أكثر من ألف نفس - كما سبق - والشيخ جعفر بن القاسم ، والشيخ خضر بن عبد الرحمن الحموي ، والشيخ عبد السلام الزواوي الذي باشر مشيخة الإقراء الكبرى بالتربة الصالحية ، وانتهت إليه رئاسة الإقراء - كشيخته السخاوي - والشيخ عيسى بن علي الحلبي الذي أقرأ في بعلبك ، والشيخ محمد بن عبد العزيز الذي جلس للإقراء احتساباً في جامع دمشق ، وكذلك الشيخ الدمياطي جلس طرقي النهار بقريء الجماعة احتساباً<sup>(١٢)</sup> ، وكذلك الشيخ محمد بن علي بن موسى أبو الفتح شيخ الإقراء بعد شيخته السخاوي بالتربة الصالحية وغيرهم ، إلى غير ذلك مما قام به تلاميذ السخاوي من خدمة للعلم ، إذ برعوا في أنواع من العلوم سوى ما تقدم كالحديث والفقه والتاريخ ، ومن هذا يتبين مدى تأثيرهم بشيخهم واقتضاهم أثره .

(و) مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

عاصر الإمام السخاوي الكثيرين من علماء عصره ، وتقدم عليهم في كثير من الميادين العلمية ، واعترف له المؤرخون المعاصرون له واللاحقون بالصلاح والتفوى ، ويصفوه بأنه كان مقرباً ، مجوداً ، متكليماً ، مفسراً ، محدثاً ، فقيهاً ، أصولياً ، أدبياً ، لغوياً ، نحويماً ، شاعراً . . .

ولما يلي نماذج من ثناء العلماء عليه :

أولاً : ثناء المعاصرين له :

[١] - فهذا بالقوت الحموي يترجم له في معجم الأديباء ، ثم يقول : وكتبت هذه الترجمة سنة تسع عشرة وسبعمائة (٦١٩ هـ) وهو يدمشق كهليل مجاً<sup>(١٣)</sup> . . .

وقال أيضاً في كتابه معجم البلدان : . . . ودمشق رجل من أهل القرآن والأدب ، وله فيها تصانيف ، اسمه علي بن محمد السخاوي ، حياً في أيامنا ، وهو أديب فاضل قَوْن ، يرحل إليه للقراءة عليه . . . اهـ<sup>(١٤)</sup> .

(١١) كشف الظنون (٢/١٣٠١) .

(١٢) معرفة القراء (٢/٧٠٨) .

(١٣) معجم الأديباء (١٥/٦٦) .

(١٤) معجم البلدان (٣/١٩٦) .

[٢] - وقال ابن خلكان : ثم انتقل السخاوي إلى مدينة دمشق ، وتقدم بها عمل علماء فنونه واشتهر ، وكان للناس فيه إعتقاد عظيم . . ورأيته بدمشق ، والناس يزدحمون عليه في الجامع ، لأجل القراءة ، ولا تصح لواحد منهم نوبة إلا بعد زمان ، ورأيته مراراً يركب بهيمة ، وهو يصعد إلى جبل الصالحية ، وحوله إنان<sup>(١)</sup> وثلاثة ، وكل واحد يقرأ سبحانه في موضع غير الآخر ، والكل في دفعة واحدة ، وهو يرد على الجميع ، ولم يزل مواظباً على وظيفته إلى أن توفي اهـ<sup>(٢)</sup> .

[٣] - وقال الخطيب : واستوطن دمشق ، وتصدر بحسامها للأقراء والإفادة ، فاستفاد الناس منه ، وأخذوا عنه ، وصنف في علم القراءات ، وشرح قصيدة شبخه في القراءات شرحاً وافياً كافياً ، ونقل عنه ، وشرح القفص للزمخشري شرحاً حسناً ، وطيء الألفاظ ، أراد به وجه الله تعالى ، فالنفوس تقبله ، وهو مقيم على حالته في الإفادة بدمشق في زماننا هذا ، وهي سنة إثنين وثلاثين وسبعمائة (٦٣٢ هـ)<sup>(٣)</sup> .

[٤] - كتب وصقه تلميذه أبو شامة بقوله : . . . علامة زمانه وشيخ عصره وأوانه . . . اهـ<sup>(٤)</sup> .

ثانياً : ثناء العلماء اللاحقين به :

وهم كثيرون ، أذكر كلام بعضهم على سبيل المثال ، وفيه ما يكفي لأن معظم كلام غير هؤلاء إنما يُعَدُّ تذكراً لما كتبه الأولون .

[١] - ترجم له الذهبي فقال : كان السخاوي إماماً علامة مقرأً محققاً ، ونحوياً علامة ، مع بصره بمنهج الشافعي - رضي الله عنه - ومعرفة بالأصول ، واتقانه للغة ، وبراعته في التفسير ، وأحكامه لضروب الأدب ، وفصاحته في الشعر ، وطول باعه في النثر ، مع الدين والروعة ، والتواضع والطراح التكلف ، وحسن الأخلاق ، ووفور الحرمة ، وظهور الجلالة ، وكثرة التصنيف . . إلى أن قال : وقد كان الشيخ علم الدين من أفراد العالم ، ومن أذكياه بني آدم ، حلوا النافذة ، مليح المحاورة . . . اهـ<sup>(٥)</sup> .

[٢] - وقال السيكي : كان قضيهاً يقني الناس ، وإماماً في النحو والقراءات

(١) هكذا وتعل الصواب : أو ثلاثة .

(٢) وفیات الأعيان (٣/٣٤٠) .

(٣) انباه الرواة (٢/٣١١) .

(٤) الذليل على الروضتين (ص ١٧٧) وسبئي - إن شاء الله - بقية كلامه عند ذكر وفاة السخاوي .

(٥) معرفة القراء الكبير (٢/٦٣٢) .

والتفسير ، قصده الخلق من البلاد لأخذ القراءات عنه ، وله المصنفات الكثيرة ، والشعر الكثير ، وكان من أذكياه بني آدم . . . اهـ<sup>(١)</sup> .

[٣] - وقال ابن كثير : شيخ القراء بدمشق ، ختم عليه ألوف من الناس ، وكان قد قرأ على الشاطبي المتوفى سنة ٥٩٠ هـ وشرح قصيدته وله شرح المفصل ، وله تفسير وتصانيف كثيرة ، ومدائح في رسول الله ﷺ ، وكانت له حلقة بجامع دمشق ، وروى مشيخة الإقراء بترية أم الصالح وبها كان مسكنه . . . اهـ<sup>(٢)</sup> .

[٤] - ووصفه ابن الجزري بقوله : كان إماماً علامة عبقراً مقرئاً مجوداً ، بصيراً بالقراءات وعلمها ، إماماً في النحو واللغة والتفسير والأدب أتقن هذه العلوم اتقاناً بليغاً ، وليس في عصره من يلحقه فيها ، وكان عالماً بكثير من العلوم غير ذلك ، مقلداً أصولياً مناظراً ، وكان - مع ذلك - قديماً غيراً متواضعاً ، مطروح التكلف ، حلواً للمحاضرة ، حسن النادرة ، حاد القرينة ، من أذكياه بني آدم ، وافر الحرمة ، كبير القدر ، هيباً إلى الناس ، ليس له شغل إلا العلم والإفادة ، قرأ الناس نيفاً وأربعين سنة بجامع دمشق . . . ثم بترية الصالح ، ولأجله بُيّت ، وبسببه جعل شرطها على الشيخ أن يكون أعلم أهل البلد بالقراءات اهـ<sup>(٣)</sup> .

[٥] - ونعته السيوطي بقوله : طويل اليباح في الأدب ، مع التواضع في الدين ، والمودة وحسن الخلق ، من أقران العالم ، وأذكياه بني آدم صلح المحاور ، حلوا النادرة ، حاد القرينة ، مطروح التكلف اهـ<sup>(٤)</sup> .

ومن نعم النظر فيما قاله هؤلاء العلماء في حق الإمام السخاوي يظهر له جلياً :  
- أنه لم يكن مقرئاً مجوداً فحسب ، بل كان إلى جانب ذلك مفسراً ، كما ذكر مترجموه أن له تفسيراً وصل فيه إلى سورة الكهف<sup>(٥)</sup> .

وقد ذكره كل من السيوطي والداودي ضمن علماء التفسير في طبقاتها .  
- وإلى جانب كونه مقرئاً مجوداً مفسراً ، كذلك كان هديماً فهدى روى الحديث عن

(١) طبقات الشافعية (١/٢٩٧) .

(٢) البداية والنهاية (١٣/١٨١) .

(٣) غلية النهاية في طبقات القراء (١/٥٩٩) .

(٤) بغية الوعاة (ص ٣٤٩) .

(٥) وسياكي - إن شاء الله - عند الكلام عن مؤلفاته .

بمجموعة من شيوخه ، وكذلك روى عنه بعض تلامذته ، إضافة إلى ذلك فقد جعله الإمام الذهبي من العلماء المحدثين<sup>(١)</sup> .

- كما كان - رحمه الله - لغوياً تحويماً بارعاً ، وما يدل على ذلك أن القفطي ترجم له في كتابه وأنبأ الرواة على أنباء النحاة والسيوطي في «بغية الرعاة في أخبار النحاة» ، كما ترجم له عبد الباقي اليميني في كتابه «إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين»<sup>(٢)</sup> .

- كما كان السخاوي فقيهاً على مذهب الإمام الشافعي ، نَصَّ على ذلك الذين ترجموا له ، ومنهم الأسنوي والسبكي في طبقات الشافعية ، وقد جعله السيوطي ضمن فقهاء الشافعية الذين كانوا بمصر<sup>(٣)</sup> .

والخلاصة أن الإمام السخاوي كان علماً لا يباريه أحد في علمه رحمه الله .

### ز- استقلاله العلمي :

إن الناظر في كتاب (جمال القراء . .) وبخاصة كلام السخاوي فيه على الناسخ والمنسوخ ، يتضح له جلياً شخصيته الواضحة ، حيث إنه - رغم اعتماده على مصادر عدة - لم يكن مجرد ناقل لحسب ، بل إنه سلك مسلك النقد لكثير من الآراء التي نقلها عن العلماء ، والدليل على ذلك ما يأتي :

• فبعد كلامه عن إنصاف الأحزاب قال : نصف التاسع والخمسين في المطلقين : ﴿إذا اختلفوا على الناس يستوفون﴾ [المطلقين : ٢] هكذا ذكروا ، وهو غلط ، بل النصف ﴿ور إذا العشار عطلت﴾<sup>(٤)</sup> وقيل آخرها .

• وقال : الموضع الحادي والعشرون : قوله عز وجل : ﴿فانظروا ثبات أو انفروا جميعاً﴾<sup>(٥)</sup> [النساء : ٧١] قالوا : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ [التوبة : ١٢٢] قال : وما أحسب هؤلاء فهموا كلام الله عز وجل أهـ .

ثم أخذ يعلل لذلك ويرد على قوهم .

• وفي الموضع الثلاثين من سورة النساء عند قوله تعالى : ﴿إن المناظرين في الذكر

(١) انظر : كتاب لعين في طبقات المحدثين (ص ٢٠٦) .

(٢) انظر المصدر المذكور (ص ٢٣١) -

(٣) انظر حسن المحاضرة (١/ ٢١٢) .

(٤) التكويز (٤) انظر (ص ٤٣٤) .

(٥) النساء (٧١) انظر (ص ٤٣٠) .

الأسفل من النار﴾ [النساء : ١٤٥] قال : زعموا أنه منسوخ بقوله عز وجل : ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ . . . قال : متعجباً من قولهم - فيما أنزى أي الأمرين أعجب ، إذ حال النسخ في الأخبار ، أو جعل الاستثناء نسخاً؟! .

• وعند قوله سبحانه : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ الْمُسْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ . . .﴾ إلى قوله : ﴿كُلِّ مَرصِدٍ﴾<sup>(١١)</sup> ، حكى قول القائلين بأن هذه الآية نُسخت مائة وأربعاً وعشرين آية ، ثم نُسخت بقوله عز وجل في آخرها : ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ لم يرتض هذا القول ، بل رده بقوله : ولا يقول مثل هذا ذو علم ، إنما هو خبط جاهل في كتاب الله اهـ .

• وعند قوله تعالى : ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(١٢)</sup> ، يقول السخاوي : قال بعضهم : هذه الآية نصفها محكم ، ونصفها منسوخ ، قال : وهذا كأنه نوعٌ من اللعب اهـ .

• ومن هذا القبيل قوله : إن سورة مريم ليس فيها من المنسوخ شيء ، قال : وقال قوم : إن قوله عز وجل : ﴿وَأَنْذَرْتَهُمْ يَوْمَ الْخُسُوفِ﴾<sup>(١٣)</sup> ، نسخ بأية السيف ، قال : وهذا من أعجب الجهل ، أتري أنه لما نزلت آية السيف بطل إنذاره وتذكيره بيوم القيامة؟! .

• وكذلك عند قوله سبحانه : ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾<sup>(١٤)</sup> قال : قال ابن حبيب : هو منسوخ بقوله عز وجل : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾<sup>(١٥)</sup> ثم قال : وليس هذا منسوخ كما ذكر . . . وكيف يظن من له لحصيل أن قوله عز وجل : ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ تفويض؟ وهذا قول مظلم كيف ما تديرته إزداد ظلمة ، ومما فيه أنه كان لنا أن نعمل ما شئنا من غير مشيئة الله تعالى ثم نسخ بأننا لا نشاء شيئاً إلا أن يشاء الله ، وهذا ضرب من الهديان اهـ .

• وكذلك فعل عند قوله تعالى : ﴿مَنْ شَاءَ اخْتِمْ إِلَى رِيهِ سَبِيلاً﴾<sup>(١٦)</sup> حيث نقل القول بنسخها بقوله تعالى بعدها ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ نقله عن ابن سلامة ، ثم

(١) النساء (١٤٦) انظر (ص ٦٨٠) .

(٢) التوبة (٥) وانظر (ص ٧٢٦) .

(٣) الحجر (٩٤) وانظر (ص ٧٤٥) .

(٤) مريم (٣٩) وانظر (ص ٧٥٦) .

(٥) فصلت (٤٠) وانظر (ص ٨١٣) .

(٦) الأنعام (٣٠) وانظر (ص ٨٩٣) .

(٧) الأنعام (٢٩) انظر (ص ٨٩٣) .

قال : وهذا ضرب من الجهل عظيم ، فإنه عز وجل لم يطلق المشية للعبيد ، ثم حججها عنهم ونسخها ، وإنما أعلم أن العبد إذا شاء أمراً من صلاح أو ضلال ، فلا يكون ذلك إلا أن يشاء الله ، وهذا وعيد وتهديد . . . الخ .

• وعند قوله تعالى : ﴿تقول عنهم بما أنت بملوم﴾<sup>(٦٦)</sup> تجده ينقل عن الضحكك قوله بأنها منسوخة بالأمر بالإقبال عليهم وتبليغهم الرسالة ووعظهم الله . ولم يسلم بهذا القول ، بل فندّه ودَحَضَهُ بقوله : ويلزم من هذا أنه أمر في هذه الآية بترك التبليغ للرسالة ، ثم أرسل بعد ذلك ، فسخ ما كان أمراً به من ترك الرسالة والإنذار ، وهذا لم يكن قط . . . الخ ثم ذكر وجهة نظره وما يراه صحيحاً في معنى الآية .

• وعند قوله تعالى : ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين . . .﴾<sup>(٦٧)</sup> الآية . نجد السخاوي ينقل قول هبة الله بن سلامة بأنها منسوخة بما بعدها ، وهو قوله تعالى : ﴿إنا ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين﴾ ، ثم يعقب على هذا بقوله : وهذا كلام ساقط وأخذ يعطل لذلك . . .

• وكان أحياناً ينقل بعض الضميرات لبعض الأحاديث ، ثم يقول : وكل هذه الأقوال غير مستقيمة ، ثم يأخذ في التعليل لاعتراضه ، قسماً ووجهة نظره فيقول :  
أما قول أبي عبيد . . . ، فتأويل لا دليل عليه .

وأما قول الأصمعي . . . ، فذلك خلاف ما جاء في الأخبار الصحيح .

وأما قول من قال كذا . . . ، فذلك أيضاً غير صحيح .

وأما قول من قال كذا . . . ، فكلام لا معنى تحته<sup>(٦٨)</sup> .

وهكذا كان . رحمه الله . يجوز يفكره ، ويرد على بعض الأقوال بأسلوب مهذب

مقنع .

وهذا إن دل على شيء ، فإنما يدل على كثرة علمه وقوة شخصيته ورجاحة عقله .

ح) مذهبه :

كان للبيئة التي نشأ فيها السخاوي وترعرع في أحضانها أثر في اتباع مذهبه الإمام

(٦٦) الذاريات (٥٤) وانظر (ص ٨٤٣) .

(٦٧) للمتحة (٨) انظر (ص ٨٦٧) .

(٦٨) انظر (ص ٢٨٩) .

مالك - رضي الله عنه - إذ يظهر أن الشيوخ الذين تلقى عنهم مبادئه الأولية ، كانوا يتبعون هذا المذهب ، قال ابن السعدي : كان السخاوي مالكي المذهب ، ثم انتقل إلى المذهب الشافعي<sup>(١)</sup> .

وقد سبق أثناء الكلام عن ثناء العلماء عليه ، أن الأسنوي والسبكي قد أثبا على الإمام السخاوي وعده من أعيان المذهب الشافعي ، وكان مما قاله الأسنوي : كان فقيهاً مفتياً على مذهب الإمام الشافعي<sup>(٢)</sup> .

وقال الذهبي - أثناء ترجمته للسخاوي - كان بصيراً بمذهب الشافعي - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup> . وسبق كذلك أن السيوطي ترجم له ضمن فقهاء الشافعية الذين كانوا في مصر<sup>(٤)</sup> .

#### ط ( مؤلفاته ) :

ذكرت لنا كتب التراجم والطبقات مؤلفات السخاوي في فنون القراءات العربية وغير ذلك ، ومشاركته في كثير من العلوم بلسان يبعثه في مقدمة علماء عصره البرزين ، قال الذهبي : وله تصانيف سائرة متقنة<sup>(٥)</sup> .

وقد ذكر الذين ترجموا للسخاوي جملة من كتبه ، وتأليفه وأشادوا بها وأثنوا عليها ثناء عاطراً ، وكان لها القبول الحسن ، مما يكشف عن مكانة السخاوي العلمية وسعة اطلاعه وطول باعه ، في كثير من الميادين التي غاص لهاها وأهل بدلوها في معيتها ، وقد تعددت مؤلفاته ، وتوعدت مضامينها ، فمن كتّبت القراءات وعلوم القرآن والتفسير ، إلى كتّبت الحديث والنحو واللغة إلى كتب السيرة والقصائد النبوية إلى غير ذلك .

وقد حاولت - قدر المستطاع - جمع شتات تلك المؤلفات المتفرقة ، ورتبتها ترتيباً موضوعياً ، ثم رتب كتّبت كل موضوع ترتيباً هجائياً ، فبيئاً إن كانت مطبوعة أو مخطوطة وأماكن وجودها كلها تسر لي ذلك .

(١) انظر ملحق وفيات الأعيان (٣٢٢/٧) وراجع الحياة العظيمة (ص ١٠٤) .

(٢) طبقات الشافعية للأسنوي (٦٨/٢) وانظر الوافي بالوفيات (٦٥/٢٢) .

(٣) معرفة القراء (٦٣٩/٢) .

(٤) حسن المحاضرة (٤١٦/١) .

(٥) المعبر في خبر من غير (١٧٨/٥) .

## [١] - مؤلفاته في القراءات :

● الإفصاح وغاية الإشراف في القراءات السبع<sup>(١)</sup> . ذكره حاجي خليفة بهذا العنوان<sup>(٢)</sup> . وكذلك إسماعيل باشا البغدادي<sup>(٣)</sup> ، إلا أنها ذكرا بذلك «الإشراف» : «الإشراح» ، وأعله خطأ . وتوجد منه نسخة في مكتبة أحمد الثالث بتركيا تحت رقم ١٦٦ ، نسخها محمد بن أحمد الدميري بتاريخ ٧٤٧ هـ بخط معتاد ، عدد الأوراق ١٨٧ عدد الأسطر ١١٧١ .

● فتح الوصيد في شرح المقصيد<sup>(٤)</sup> . توه المؤلف يذكر هذا الكتاب في كتابه «علم الإهداء في معرفة الوقف والإهداء» عند كلامه عن الإهداء قال : وقد كنت نظمت هذه البيات في «فتح الوصيد»<sup>(٥)</sup> ، وذكره ابن الشعار<sup>(٦)</sup> ، والذهبي<sup>(٧)</sup> ، بقول أبو شامة - تلميذ السخاوي - في مقدمة كتابه «إبراز المعاني من حرز الأماني» : . . . إنما شهر «حرز الأماني» بين الناس وشرحها وبين معانيها وأوقفيها ، وبه عمل قدر ناطمها ، وعرف بحال عالمها ، شيخنا الإمام العلامة علم الدين بقية مشايخ المسلمين أمير الحسن علي بن محمد هذا الذي ختم به الله العلم . . . إلخ<sup>(٨)</sup> .

كما روى هذا الشرح «فتح الوصيد» ابن الجزري . . . عن الإمام الرشيد إسماعيل بن عثمان بن المعلم الخنفي - تلميذ السخاوي - أخبرنا المؤلف سماعاً وقراءة وتلاوة<sup>(٩)</sup> .

(١) في فهرس علوم القرآن بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى : ( . . في القراءات العشر ) .

(٢) كشف الظنون (١/١٣٢) .

(٣) هدية العارفين (١/٢٠٨) .

(٤) فهرس علوم القرآن بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى (٢/٢٥) ورواه في المركز ٥٥٣ .

(٥) وهي القصيدة المسماة بـ «حرز الأماني» ووجه انتهاء «في القراءات السبع» وهي المشهورة بالشاطبية ، وأبياتها ألف وثمان وثلاثة وسبعون بيتاً ، أمدح فيها ناطمها كمال الأبدان ، فصارت حمدة قلن ، وعليها شروح كثيرة ، ذكرها حاجي خليفة في كشف الظنون (١/٦٤٦ - ٦٤٩) . وقد سارت الركبان بهذه القصيدة ، وحفظها خلق لا يحصون ، واضع لها فحول الشعراء ، وكبار البلغاء ، وحذاق القراء . . . انظر معرفة القراء (٢/٥٧٤) .

(٦) انظر الكتاب المذكور (ص ٦٣٦) بتحقيق الدكتور علي حسين الباب ملحق بجبال القراء .

(٧) انظر ملحق وفيات الأعيان (٧/٣٢٢) .

(٨) معرفة القراء (٢/٦٣٢) .

(٩) إبراز المعاني من حرز الأماني ص ٧ .

(١٠) نشر في القراءات العشر (١/٦٣) .

وفي موضع آخر قال ابن الجزري : وله من الكتب شرح الشاطبية ، وسماه «فتح الوصي» فهو أول من شرحها ، بل هو - والله أعلم - سبب شهرتها في الأفق ، وإليه أشار الشاطبي بقوله : «يفيض الله لها فني بشرحها . . .»<sup>(١)</sup> هـ .

هذا وتوجد منه نسخة في المكتبة التيمسورية بدار الكتب المصرية رقم ٢٥٥ ، وأخرى في مكتبة عازق حكمت بالمدينة المنورة رقم ٤٦ ، وثالثة في المكتبة الحسنية بالمقدس الشريف رقم (١)<sup>(٢)</sup> ورابعة في مكتبة شمسبني تحت رقم ٣٩٢٦<sup>(٣)</sup> .

• مراتب الأصول وخرائب الفصول : ذكره حاجي خليفة ، وقال : إنه في القراءة<sup>(٤)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(٥)</sup> . وقد تكلم المؤلف في هذا الكتاب عن فضل القراءة ، وذكر الأحاديث في ذلك وتعرض لأسانيد القراءة ، والطرق التي أخذ كل قارئ، قراءته من خلالها ، وتحدث عن طبقات القراء ، مع التعريف ، بأولئك القراء ، وتعرض لتفنيد بعض الشبهات الواردة على بعض القراء أو القراءات . الخ .

والكتاب مطبوع بالألة الكاتبة بالأردن ، حققه الشيخ محمد عصام مفلح القضاة ، أحد عمري كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ونال به محققه درجة «الماجستير» من الجامعة الأردنية - قسم أصول الدين شعبة الضمير ، كما طبع أيضاً ملحقاً بكتاب «جمال القراء» بتحقيق الدكتور علي حسين .

[٢] - له في التفسير :

• تفسير القرآن الكريم إلى آخر سورة البقرة : في أربعة مجلدات ، مات - رحمه الله - قبل إتمامه<sup>(٦)</sup> .

قال ابن الجزري : - وهو يعدد مصنفات السخاوي - وكتاب التفسير وصل فيه إلى

(١) غاية النهاية في طبقات القراء (١/٥٧٠) ، والطرف كشف الظنون : (١/٦٤٧) والأعلام (٤/٣٣٢) .

(٢) انظر فهرس علوم القرآن بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى (٢/٢٠٥ - ٢٠٦) .

(٣) معجم الدراسات القرآنية (ص ٤٣٨) .

(٤) كشف الظنون (٢/١٦٥٠) .

(٥) هدية العارفين (١/٧٠٨) .

(٦) انظر سير أعلام النبلاء (٢٣/١٢٤) ومعركة القراء (٣/٦٣٣) ومعجم الأديب (١٥/٦٦) ، وطبقات

الشامية للأسوي (٢/٦٨) وكشف الظنون (١/٤٤٨) وهدية العارفين (١/٧٠٨) .

الكهف ، في أربعة أسفار ، من وقف عليه (تعلّم مقدار هذا الرجل ، ففيه من النكت والدقائق واللطائف ما لم يكن في غيره . . .<sup>(١٦)</sup>) اهد وقد أشار أبو شامة إلى هذا التفسير ، وسامعه في حلقة شيخه السخاوي<sup>(١٧)</sup> .

[٣] - وله في إعجاز القرآن:

❖ الإفصاح الموجز في إيضاح المعجز : ذكر إسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٨)</sup> ، وهو جزء من جمال القراء . . .

[٤] - وله في عد أي القرآن:

❖ أتوى العدد في معرفة العدد : ذكره حاجي خليفة وقال : إنه في القراءة<sup>(١٩)</sup> ، وليس كذلك ، وذكره إسماعيل باشا البغدادي ضمن مؤلفات السخاوي<sup>(٢٠)</sup> ، وهو جزء من جمال القراء . . .

[٥] - وله في رسم المصحف:

❖ الوسيلة إلى شرح العقيدة<sup>(٢١)</sup> : نوه بذكر هذا الكتاب أبو شامة ، قال : أخبرنا شيخنا أبو الحسن في كتاب «الوسيلة» عن شيخه الشاطبي بإسناده إلى ابن وهب ، قال : سمعت مالكاً يقول : (إنما ألفت القرآن على ما كانوا يسمعون من قراءة رسول الله ﷺ) . . .<sup>(٢٢)</sup> اهد .

وذكره ابن الشعار<sup>(٢٣)</sup> ، وابن الجزري<sup>(٢٤)</sup> ، والسيوطي ضمن مراجعه التي اعتمد

(١٦) غاية النهاية (١/٥٧٠) .

(١٧) انظر الذيل على الروضين ص ١٧٥ .

(١٨) هدية العارفين (١/٧٠٨) .

(١٩) كشف الظنون (١/١٤٠) .

(٢٠) هدية العارفين (١/٧٠٨) .

(٢١) وهي نظم الفتح للذاتي ، منظومة راثية في رسم المصحف للإمام الشاطبي ، وبها شروح أخرى منها شرح لأبي عبد الله محمد بن الففال - تلميذ السخاوي - انظر كشف الظنون (٢/١١٥٩) وقد سارت الركبان بهذه القصيدة السنية (عقيدة أرباب القضاة) ، وحفظها خلق لا يحصون وخضع لها فعول الشعراء ، وكبار العلماء ، وحذائق القراء . . .

انظر معرفة القراء ٢/٥٧٤ .

(٢٢) المرشد الوجيز ص ٤٦ .

(٢٣) انظر ملحق وفيات الأعيان ٧/٣٢٢ .

(٢٤) غاية النهاية (١/٥٧٠) .

عليها في الاتقان<sup>(١١)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٢)</sup> ، أوله الحمد لله الذي بدأ الخلق . . .<sup>(١٣)</sup> . توجد منه عدة نسخ : في دار العلوم - ديوبند - بخط عبد الرحمن حيشان ، في ٢٤٥ صفحة<sup>(١٤)</sup> .

ونسخة في مكتبة الأحدي ، تقع في ٩٣ صفحة<sup>(١٥)</sup> وصورة الجامعة الإسلامية .  
ونسخة في دار الكتب المصرية رقم ٦٦ قراءات<sup>(١٦)</sup> .

ونسخة في المكتبة المحمودية - مكتبة الملك عبد العزيز ، الرقم العام ٥٠ والرقم الخاص ٢٢٣ ، تقع في مجلد واحد ، تاريخ الخط ١٠٨٩ هـ - ٢٠ × ١٤ ، عدد الصفحات ١٤٨ ، ومنه نسخة كذلك عليها تصحيحات وتعليقات في مكتبة عارف حكمت ، رقم المجموعة ٢٨٨ التصنيف ٨٠ هجراج . انتهى من نسخها محمد بن محمد الفاري التبريزي الشهير بشيخي عام ٩٢٨ هـ بخط فارسي تقع في ١١٢٥ صفحة ٢٧ من ٢٥ × ١٨ م .

[٦] - وله في مشابه القرآن :

● هداية المرتاب وغاية الحفاظ والطلاب : وهي منظومة في مشابه كلمات القرآن ، مرتبة على حروف المعجم ، تقع في «٤٢٥» بيتاً كما بينها الناظم .

يقول في مطلعها :

قال السخاوي عليّ ناظماً . . . (كان له الله الرحيم راحماً) اهـ ، ذكرها الزركشي في البرهان ، عند كلامه عن المشابه ، قال : (وقد صنّف فيه جماعة ، ونظّمه السخاوي<sup>(١٧)</sup>) اهـ .

وذكرها كذلك حاجي خليفة<sup>(١٨)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٩)</sup> .

(١) نظر الاتقان ٢٠/١ .

(٢) هدية العارفين ٧٠٩/١ .

(٣) كشف الظنون ١١٥٩/٢ .

(٤) فهرس مطبوعات دار العلوم .

(٥) انظر فهرس مكتبات المؤلفية - مكتبة الأحدي (١/١٤٨) .

(٦) فهرس علوم القرآن بمركز البحث العلمي جامعة أم القرى (٢/٣٤٦) .

(٧) البرهان في علوم القرآن (١/١١٢) .

(٨) كشف الظنون (٢/٣٠٤٦) وفيه بدل «علم الدين» علاء الدين . خطأ .

(٩) هدية العارفين (١/٧٠٩) .

توجد منه نسخة في دار الكتب بالقاهرة بخط مغربي ، كتبها عبد الله سالم بن عبد الرحمن بن علي المشاط الجنزوري ، وفرغ من كتابتها في أواخر الحجة سنة ١١١٢ هـ ، ومسطرتها ١٦ سطرا ١٧ × ٢١ سم ، ضمن مجموعة من ورقة (٩٢ - ١٠٥) (٢٥٣٤٢ب)<sup>(١١)</sup> . ومنه نسخة في مكتبة عارف حكمت الرقم العام (١٦٤) والخامس (٨٠) عدد الرسائل (٣٦) بخط محمد بحث ردة المؤذن، نسخة مذهبة بخط نسخ جهل (٣٧) صفحة ، ١٨ × ١١ م ١٣ س) .

وتوجد منه نسخة كذلك في مكتبة السود بجمص - سورية رقم (٥١)<sup>(١٢)</sup> .

وفي المكتبة المركزية في الجامعة الإسلامية صورتان منه (ميكروفلم) إحداهما عن مكتبة برلين بألمانيا الغربية رقم (١١٥٣) بخط بتاريخ (٩٥٩ هـ) عدد الأوراق (١٢) ، وعدد الأسطر (٢١) ، والأخرى في برلين برقم (١١٤٩) . والكتاب طبع في مصر طبعه حجرية سنة ١٣٠٦ هـ<sup>(١٣)</sup> .

وقد قام بشرحها الأستاذان الفاضلان الدكتور/ محمد سالم محسن والدكتور/ شعبان محمد إسماعيل ، وسماهيا والتوضيحات الجلية شرح المنظومة السخاوية في منشأيات الآيات القرآنية ، ونشرته المكتبة المحمودية التجارية - ميدان الأزهر بمصر ، ط الأولى دون تاريخ .

[٧] - مؤلفاته في تجويد القرآن الكريم :

- التبصرة في صفات الحروف وأحكام المد : ذكره بروكلمان<sup>(١٤)</sup> .
- روضة المدر والمرجان في تجويد القرآن : مخطوط في المكتبة الأزهرية بالقاهرة ، يقع في ثلاث ورقات ضمن مجموع (٤٦ - ٤٨) ، مسطرتها ١٣ ، توجد منه نسخة ميكروفلم في المكتبة المركزية في الجامعة الإسلامية تحت رقم ٣٩٧ .
- عمدة المفيد وعمدة المجيد<sup>(١٥)</sup> في معرفة لفظ التجويد : نُقِّم في التجويد ، عدد أوراقه ست ورقات<sup>(١٦)</sup> .

(١) فهرس المخطوطات في دار الكتب (١٨٨/٣) .

(٢) فهرس علوم القرآن بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى (٣٣٨/٢) .

(٣) انظر معجم المطبوعات العربية (١٠٦٥/٦) والأعلام (٣٣٢/٤) .

(٤) تاريخ الأدب العربي ص ٧٢٧ من الدبل .

(٥) هكذا سياه حاجي خليفة في كشف الظنون ١١٧١/٢ .

(٦) انظر فهرس الجامع في المكتبة القاهرية ، مكتوب بخط اليد ، ومصور دون ترقيم للصفحات .

وهي منظومة توفية ، تقع في أربعة وستين بيتاً ، قدم لها الناظم بالحديث عن حليقة التجويد ، ثم انتقل إلى المقصد الأهم فيها وهو مخرج الحروف ، وما يجب الإحتراز فيه . . وتحدث عن صفات الحروف ، ونظم الناظم قصيدته بالحديث عن وجوب الترتيل وتجنب اللحن<sup>(١)</sup> .

ذكر حاجي خليفة أن المصنف شرحها شرحاً مختصراً .

قال : وشرحها أيضاً الإمام إسماعيل بن محمد بن إسماعيل القضاي الحموي الشوافي سنة ٦٧٠ هـ ، وشمس الدين أحمد بن محمود الأديب الحكيم المقري . . أوله : (الحمد لله الذي أنزل القرآن العظيم والذكر الحكيم . . )<sup>(٢)</sup> الخ .

ومن هذا الشرح نسخة في التيمورية رقم ٢٦٦ .

وله شرح آخر مخطوط أيضاً في التيمورية رقم ٢٤٣ لشارح مجهول<sup>(٣)</sup> .

كما قام بشرح هذه المنظومة الحسن بن قاسم المرادي الشوافي سنة ٧٤٩ هـ وسماه «التقى في شرح عمدة المجيدة» .

وقد طبع هذا الشرح في مكتبة المنار بالزرقاء - الأردن عام ١٤٠٧ هـ (في جزء صغير) . بتحقيق الدكتور/ علي حسين البواب .

وأخيراً قام أستاذنا الدكتور/ عبد العزيز القاري بشرح هذه القصيدة ، مع قصيدة أبي مزاحم الخاقاني الشوافي سنة ٣٢٥ هـ .

وطبع هذا الشرح عام ١٤٠٢ هـ في دار مصر للطباعة (في جزء صغير) .

\* منهاج التوفيق إلى معرفة التجويد والتحقيق : ذكره حاجي خليفة ، وسماه «مناهج التوفيق في القراءة»<sup>(٤)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(٥)</sup> .

أوله : التجويد : مصدر جود تجويداً ، إذا أتى بالقراءة مجودةً الألفاظ . . إلخ وآخره : . . . وروى عن أبي حنيفة أنه (كان يقرأ القرآن في ركعة . . ) .

(١) نظر مقدمة التقيد في شرح عمدة المجيد ص ١٠ ، بتحقيق الدكتور علي حسين البواب .

(٢) كشف الظنون ١/١٧٢ وراجع ٢/١٩٨٤ من المصدر نفسه .

(٣) نظر معجم الدراسات القرآنية ص ٥١٠ .

(٤) كشف الظنون ٢/١٨٧١ .

(٥) حنية العارفين ١/٧٠٩ .

توجد منه نسخة بمكتبة جامعة الملك سعود، الرقم العام ٢/٨٥٠ م (ص ١١٥ - ١٣٣) يقع في عشر ورقات ، عدد الأسطر ١٩ ، بخط نسخ معتاد ، لعله من القرن الثامن الهجري<sup>(١)</sup> .

وقد طبع الكتاب المذكور بتحقيق الدكتور علي حسين اليوبان ملحقاً بـ «جمال القراء» .

[٨] - وله في فضائل القرآن:

• منازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم: ذكره إسماعيل باشا البغدادي ضمن مؤلفات السخاوي<sup>(٢)</sup> ، وهو جزء من «جمال القراء» . . . .

[٩] - وله في النسخ:

• الطوبى الراسخ في النسخ والناسخ: ذكره ضمن مؤلفات السخاوي، إسماعيل باشا البغدادي<sup>(٣)</sup> ، وهو جزء من «جمال القراء» . . . .

[١٠] - وله في الوقف والابتداء:

• غلَمُ الإبتداء في معرفة الوقف والابتداء: توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية ، تقع في ٥٥ صفحة ضمن مجموع (١٧١ - ٢٢٥) ، ويحفظ بالجامعة الإسلامية - المكتبة المركزية بصورة منه ميكروفلم تحت رقم ٢٤٠١<sup>(٤)</sup> .

[١١] - وله في الصكي والصدي:

• نثر الدرر في ذكر الآيات والسور: ذكره حاجي خليفة ، قال: نثر الدرر في القراءة للسخاوي<sup>(٥)</sup> . وليس هو في القراءة ، كما ذكره إسماعيل باشا البغدادي ضمن مؤلفات السخاوي<sup>(٦)</sup> وهو جزء من «جمال القراء» . . . .

[١٢] - وله في علوم القرآن:

• جمال القراء وكمال الإقراء: موضوع البحث ، وسيلتي الكلام عنه مفصلاً - إن شاء الله تعالى - .

(١) نظر معجم مصنفات القرآن الكريم : ٢٥٩/٣ .

(٢) هدية العارفين : ٧٠٨/١ .

(٣) المصدر السابق : ٧٠٨/١ .

(٤) وقد طبع ضمن كتابه «جمال القراء» . . . ملحقاً به بتحقيق الدكتور علي حسين اليوبان .

(٥) كشف الظنون : ١٩٣٧/٢ .

(٦) هدية العارفين : ٧٠٩/١ .

• رسالة في علوم القرآن : توجد منه نسخة بال مكتبة الظاهرية تحت رقم ٧٦٥٩ ضمن مجموع ، رقم الفن ٢٥٨ مجاميع / تفسير وعلوم القرآن ، بخط معناد ، غير معروف ناسخه ، تقع في ثلاث ورقات ، ١٨ سطراً<sup>(١)</sup> .

[١٣] - وله في الحديث :

• الجواهر المكثفة في الأعيان المسلسلة : ذكره حاجي خليفة<sup>(٢)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(٣)</sup> . كما ذكره الكتابي ضمن الكتب التي ألقت في الأحاديث المسلسلة ، وهي التي تتابع رجال إسنادها على صفة أو حالة<sup>(٤)</sup> .

• شرح مصابيح السنة للبغوي : ذكره إسماعيل باشا البغدادي<sup>(٥)</sup> .

[١٤] - مؤلفاته في السيرة النبوية :

• أرجوزة في أسماء النبي ﷺ . ذكره ياقوت الحموي<sup>(٦)</sup> ، وصلاح الدين المتجدد<sup>(٧)</sup> .

• أرجوزة في سيرة النبي ﷺ : ذكره ياقوت الحموي<sup>(٨)</sup> ، وصلاح الدين المتجدد<sup>(٩)</sup> .

• ذات الأصول في مدح الرسول - ﷺ - : ذكره إسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٠)</sup> .

• ذات الأصول والقبول في مفاخر الرسول - ﷺ - : ذكره إسماعيل باشا البغدادي<sup>(١١)</sup> .  
وصلاح الدين المتجدد<sup>(١٢)</sup> .

• ذات الدرر في معجزات سيد البشر : ذكره إسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٣)</sup> .

---

(١) فهرس علوم القرآن بمرکز البحث العلمي بجامعة أم القرى ١/٩٢ ، وانظر معجم الدراسات القرآنية ص ٤٠٢ .

(٢) كشف الظنون : ١/٦١٧ .

(٣) هدية العارفين ١/٧٠٨ .

(٤) الرسالة المستطرفة ص ٦٢ ، وراجع مقدمة لجنة الأخواني للمباركفوري ١/٩٥ .

(٥) هدية العارفين ١/٧٠٨ .

(٦) معجم الأديب ١٥/٦٦ .

(٧) معجم ما ألفت عن الرسول ﷺ ص ٣٧ .

(٨) معجم الأديب ١٥/٦٦ .

(٩) معجم ما ألفت عن رسول الله ﷺ ص ١٠٢ .

(١٠) هدية العارفين ١/٧٠٨ .

(١١) هدية العارفين ١/٧٠٨ .

(١٢) معجم ما ألفت عن رسول الله ﷺ ص ٢٠٨ .

(١٣) هدية العارفين ١/٧٠٨ .

• شكوى الإشتياق إلى النبي الطاهر الأخلاق : ذكره إسماعيل باشا البغدادي<sup>(١)</sup> ،  
وصلاح الدين المنجد<sup>(٢)</sup> .

• القوائد السبع في المذاهب النبوية : نص أبو شامة على شرحه هذه القوائد النبوية -  
لشيخه السخاوي - وسماه «كتاب شرح المذاهب النبوية»<sup>(٣)</sup> .

وبعد هذا الشرح أول مؤلفاته ، كما ذكر ذلك في كتابه «الدليل على الروضتين»<sup>(٤)</sup> .

وقد نظم بعضهم مؤلفات أبي شامة في أبيات ، ومنها هذا الكتاب :

«شرح الصدور بشرحه لقوائد... نبوية في قبضه أو بسطه» .

وهذا الشرح يقع في مجلد ، كما ذكر ذلك الذهبي<sup>(٥)</sup> ، وابن الجزري<sup>(٦)</sup> وحاجي  
خليفة<sup>(٧)</sup> ، وأحمد بدوي<sup>(٨)</sup> .

وكتاب «القوائد السبع» للسخاوي ، ذكره أيضاً إسماعيل باشا البغدادي<sup>(٩)</sup> .

وبروكلمس<sup>(١٠)</sup> . وصلاح الدين المنجد<sup>(١١)</sup> ، ورمز له الزركلي بأنه مخطوط<sup>(١٢)</sup> .

قال الصفدي : ولسخاوي مذاهب في النبي ﷺ<sup>(١٣)</sup> .

[١٥] - وله في القصة :

• أرجوزة في الفرائض : ذكره عبد الباقي البهني في إشارة التعيين<sup>(١٤)</sup> .

(١) المصدر السابق .

(٢) معجم ما أئف عن رسول الله ﷺ ص ٣٣١ .

(٣) المرشد الوجيز ص ٦٥ .

(٤) المصدر المذكور ص ٣٩ .

(٥) الدليل على الروضتين ص ٤٥ .

(٦) معرفة القراء ٢/ ٦٧٣ .

(٧) نهاية البداية ٦/ ٥٧٠ .

(٨) كشف الظنون ٦/ ١٣٦٧ .

(٩) الحياة العقلية ص ١٠٧ .

(١٠) هدية السارفين ١/ ٧٠٨ .

(١١) تاريخ الأدب العربي (المجلد ص ٤٥٧) .

(١٢) معجم ما أئف عن رسول الله ﷺ ص ٣٣٤ .

(١٣) الأعلام للزركلي (٤/ ٣٣٢) .

(١٤) الوافي بالوفيات (٦٦/ ٦٦) .

(١٥) المصدر المذكور ص ٦٣٢ .

● لحظة التناك في معرفة التناك (مناسك الحج). ذكره ابن الشعار<sup>(١١)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي ، وقال : إنه يقع في أربعة مجلدات<sup>(١٢)</sup> .

[١٦] - وله في العقيدة:

● القصيدة الناصرة لمذهب الأشاعرة (ثالثة). ذكرها الصفدي<sup>(١٣)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٤)</sup> .

● التكويد الوفاة في تصحيح الإعتقاد : (أرجوزة في أصول الدين). ذكره الصفدي<sup>(١٥)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٦)</sup> ، وحاجي خليفة.

وقال : هي منظومة للشخ علم الدين المسخاوي . شرحه السيوطي<sup>(١٧)</sup> . كما ذكره الزركلي وقال إنه مخطوط<sup>(١٨)</sup> .

قال السيوطي : وضعت عليه شرحاً لطيفاً<sup>(١٩)</sup> .

[١٧] - وله في الفقه :

● ذات الحلال ومهارة الكلال : ذكره ابن الشعار<sup>(٢٠)</sup> ، والصفدي<sup>(٢١)</sup> .

توجد منه نسخة ميكروفلم في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية نسخت بتاريخ ٦٣٩ هـ - أي في أواخر عهد المصنف - ، عند الأوراق ٣٨<sup>(٢٢)</sup> . وهي قصيدة للمؤلف

(١) انظر ملحق وفيات الأعيان (٣٢٢/٧) .

(٢) حدة العارفين (٧٠٨/١) .

(٣) انظر الوافي بالوفيات (٦٦/٢٢) .

(٤) حدة العارفين (٧٠٨/١) .

(٥) انظر الوافي بالوفيات (٦٦/٢٢) .

(٦) حدة العارفين (٧٠٨/١) .

(٧) كشف الظنون (١٤٢٣/٦) .

(٨) الأعلام (٣٢٢/٤) .

(٩) بقية الرعدة ص ٣٤٩ .

(١٠) انظر ملحق وفيات الأعيان (٣٢٢/٧) .

(١١) انظر الوافي بالوفيات (٦٦/٢٢) .

(١٢) سجل حصر الميكروفلم ص ٩ رقم التسلسل ٦٨٥ بخط اليد .

فيما اتفق لفظه واختلف معناه ، وهي في الحقيقة جزء من كتاب «سفر السعادة وسفير الإفادة» وسيأتي الحديث عنه - إن شاء الله تعالى - ، صدر المصنف هذه القصيدة بقوله :  
وهذه ذات الحليل ومهارة الكلل ، تُنرُّ بالآفاظ المؤلفة ، وتر بالمعاني المختلفة . الخ ،  
وعدد أبياتها ثلاثة وأربعون بيتاً ومائتا بيت (٢٤٣) ، يقول في مطلعها :

بِحمد الله ربِّ العالمينا وربِّ العرش أبدأ مستعينا  
ويقول في ختامها :

وحسي جسود ربي والتجاسي اليه لما أوئل أن يكونا

[١٨] - مؤلفاته في النحو :

• سفر السعادة وسفير الإفادة : معظم الذين ترجموا للسخاوي ذكروا هذا الكتاب ضمن مؤلفاته .

قال الصفدي : وهو كتاب كثير الفوائد في اللغة العربية<sup>(١)</sup> اهـ . إتضح المؤلف بقوله : هذا كتاب «سفر السعادة وسفير الإفادة» ، يتحلف بالمعاني العجيبة ، ويقفك على الأسرار الغامضة الغريبة . . . شرحت فيه معاني الأمثلة ومبانيها المشككة ، وأودعته ما استخرجه من ذخائر القدماء وتناظر العلماء ، وختمته بأغرب نظم وأسنان ، فيما اتفق لفظه واختلف معناه<sup>(٢)</sup> . وأضفت إلى الأبيية ألفاظاً مستطرفة ، واقعة أحسن الواقع عند أهل المعرفة ، ورئت الأبيية على الحروف مستعينا بالله اللتان الرؤوف<sup>(٣)</sup> اهـ .

وللكتاب عدة نسخ خطية استغني عن ذكرها ، حيث قد ذكر ذلك من قام بتحقيقه ، فقد قام بتحقيقه أحمد بن عبد المجيد هريري ، نال به درجة «الدكتوراه» من كلية الآداب ، جامعة القاهرة عام ١٩٧٨ م<sup>(٤)</sup> . كما قام بتحقيقه أيضاً محمد أحمد الدالي ، نال به درجة «الماجستير» من كلية الآداب بجامعة دمشق عام ١٤٠٢ هـ<sup>(٥)</sup> .

(١) الوالي بالوفيات ٢٢/٦٦ .

(٢) وهو الكتاب المسمى بـ «ذات الحليل ومهارة الكلل» وقد سبق تقريباً .

(٣) سفر السعادة ص ٣ ، ٤ بتحقيق الدالي .

(٤) انظر ذخائر التراث العربي الاسلامي ط الأول عام ١٤٠١ هـ .

(٥) وطبع في مجمع اللغة العربية بدمشق سنة ١٤٠٣ هـ في ثلاثة أجزاء الثالث فهارس .

« المفصل شرح المفصل<sup>(١)</sup> : ذكره الذهبي<sup>(٢)</sup> ، والصفدي<sup>(٣)</sup> ، والقوت الحموي<sup>(٤)</sup> ، وأبو القداء<sup>(٥)</sup> ، والأسنوي<sup>(٦)</sup> ، وابن الشعوز<sup>(٧)</sup> .

قال القفطي : شرحه - يعني المفصل - شرحاً حسناً ، وطىء الألفاظ أراد به وجه اللّه تعالى ، فالنفوس ثقله ، إذ لم يعتمد فيه القعقعة الأعجمية ، ولا التقاسيم المنطقية<sup>(٨)</sup> . . . اهـ .

وقال ابن الجزوي : «وهو كتاب نفيس في أربعة أسفار»<sup>(٩)</sup> . . . اهـ .

وقال حاجي خليفة : « أثناء تعدده للذين شرحوا كتاب «المفصل» للزحشري ، وشرحه علم الدين السخاوي أيضاً في أربعة مجلدات»<sup>(١٠)</sup> . . . اهـ .

قال الزركلي : في أربعة أجزاء ، منه نسخة كتبت سنة ٦٣٢ هـ ، عليها إجازة بخط المؤلف ، مؤرخة سنة ٦٣٨ هـ ، في دار الكتب ، تصويراً عن أحمد الثالث (٣١٥٨) كما في المخطوطات المصورة ١/٣٩٧<sup>(١١)</sup> .

---

(١) «المفصل في النحو للزحشري» ، أوله : «اللّه أحد عل أن جعلني من علماء العربية» . . . إلخ جعله على أربعة أسفار :

الأول في الأسماء ، والثاني في الأفعال ، والثالث في الحروف ، والرابع في المشترك من أحوالها . ثم اختصره وسماه «الألّوذج» .

وقد شرحه كثير من العلماء ، من حاصر السخاوي ، ومن قبله ومن بعده . أنظر كشف الظنون ١/١٧٧٤ - ١٧٧٧ .

كما قام بنظمه العلامة أبو شامة - للمجد السخاوي - .

انظر الذيل على الروضتين ص ٤٠ ، ومعرفة القراء ٢/٦٢٤ ، وطبقات الشافعية للسبكي ٨/١٦٥ .

(٢) حبر أعلام النبلاء ٢٣/١٢٤ .

(٣) التواقي بالوقيات ٢٢/٦٦ .

(٤) معجم الأعيان : ١٥/١٦ .

(٥) المختصر في تاريخ البشر ٣/١٧٤ .

(٦) طبقات الشافعية ٢/٦٨ .

(٧) ملحق وقيات الأعيان ٧/٣٢٢ .

(٨) إنباء الرواة ٢/٣١١ .

(٩) غاية النهاية ١/٥٧٠ .

(١٠) كشف الظنون : ٢/١٧٧٥ ، كما أربع مجلدات . والصواب : أربعة مجلدات .

(١١) الأعلام للزركلي : ٤/٣٣٢ .

• **متير الدهاجي في شرح الأحاجي**<sup>(١)</sup> : ذكره المؤلف في كتابه «سفر السعادة» باب الكفاف عند الكلام عن «كميت» . . قال : وقد ذكرناه في «تنوير الدهاجي»<sup>(٢)</sup> .  
 وذكره كذلك ابن الشعر ، بجملة التسمية<sup>(٣)</sup> ، أي بالمعنى مختصراً ، وذكره الذهبي<sup>(٤)</sup> ، وابن الجزري<sup>(٥)</sup> .

وسمّاه السيوطي : «شرح أحاجي الزهشري النجوية» . قال : (وهو من أجل الكتب في موضوعه ، والتم أن يعقب كل الحجيتين بلغزين من نظمه)<sup>(٦)</sup> .

أشار الزركلي إلى أنه مخطوط . قال : رأيت في خزنة محمد سرور الصيغان بجدة ، وعلى النسخة خط المؤلف<sup>(٧)</sup> . وتوجد منه نسخة مصورة بالميكروفلم في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية باسم «تنوير الدهاجي في تفسير الأحاجي» في القراءة<sup>(٨)</sup> .  
 تاريخ النسخ ٦٣٩ هـ - أي في أواخر عهد المصنف ، تقع في ١٦٥ ورقة<sup>(٩)</sup> .

• **نظم الضوابط النجوية** : ذكره بروكلمان<sup>(١٠)</sup> . ومنه نسخة بدار الكتب رقم ١٦٠٤ نحو<sup>(١١)</sup> :  
 [١٩] - مؤلفاته في موضوعات متعددة:

• **تنوير الظلم في الجور والكرام** : ذكره حاجي خليفة<sup>(١٢)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٣)</sup> .

(١) الأحاجي : جمع «أحجية» كالفحجية ، كلمة مخالفة المعنى ، وهو علم يبحث فيه عن الألفاظ المخالفة لقواعد العربية بحسب الظاهر وتطبيقها عليها ، إذ لا يتيسر أراجيحاً بمجرد القواعد المشهورة . . اهـ  
 كشف الظنون ١٣/١ .

قال حاجي خليفة : وللعامة الزهشري تأليف لطيف في هذا الفن سماه «المحاجيات» والمشيخ علم الدين السطاري شرح هذا الفن «اهـ المصدر نفسه .

(٢) سفر السعادة ص ٤٥٠ .

(٣) ملحق وفيات الأعيان ٣٢٢/٧ .

(٤) سير أعلام النبلاء ١٢٤/٩٣ . ومعرفة القراء ٦٣٣/٢ .

(٥) غاية النهاية ٥٧٠/١ .

(٦) بنية الوجدان ص ٣٤٩ ، وانظر كشف الظنون ١٣/١ .

(٧) الأعلام ٣٣٢/٤ .

(٨) سجل حصر الميكروفلم رقم التسلسل ٤١٥ بخط اليد .

(٩) تاريخ الأدب العربي «الذيل» ص ٧٢٨ .

(١٠) انظر الحياة العقلية ص ١٠٧ .

(١١) كشف الظنون ٥٠١/١ .

(١٢) غنية العارفين ٧٠٨/١ .

• عروس السمير في منازل القمر : (تونسية) - ذكره الصفدي<sup>(١١)</sup> ، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٢)</sup> .

وشرحه أبو شامة - تلميذ السخاوي<sup>(١٣)</sup> .

• كتاب تحفة الفرائض وطرفة تهنيت المرتاض : ذكره الصفدي<sup>(١٤)</sup> ونقله عنه صاحب روضات الجنات ، دون كلمة «تهذيب»<sup>(١٥)</sup> كما ذكره أيضاً إسماعيل باشا البغدادي ، دون كلمة «تهذيب»<sup>(١٦)</sup> .

• لوائح الفكر في اختيار من غير : إنفرد بذكره إسماعيل باشا البغدادي<sup>(١٧)</sup> .

• المشهور في أسماء الأيام والشهور : ذكره الحافظ ابن كثير عند تفسير قوله تعالى ﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا . . .﴾ [التوبة : ٣٦]

قال : «فصل» ذكر الشيخ علم الدين السخاوي في جزء جمعه سماه : «المشهور في أسماء الأيام والشهور» أن المحرم سُمِّيَ بذلك لكونه شهراً محرماً . . . وهكذا أخذ ابن كثير في سرد أسماء الشهور والأيام مع التعليل لكل تسمية ، معتمداً على هذا الكتاب للسخاوي<sup>(١٨)</sup> .

• القاهرة بين دمشق والقاهرة : ذكره ابن الجزري<sup>(١٩)</sup> ، وحاجي خليفة<sup>(٢٠)</sup> ، والزركللي<sup>(٢١)</sup> ، وأحمد بدوي ثم قال : (وكم كان يودنا أن لو ظفرتنا بهذا الكتاب ، لترى فيه صورة صادقة لهاتين اللدينتين في ذلك العصر<sup>(٢٢)</sup>) اهـ .

(١) الوافي بالوفيات ٦٦/٢٢ .

(٢) هدية العارفين ٧٠٨/١ .

(٣) الذيل على الروضتين ص ٤٠ .

(٤) الوافي بالوفيات ٦٦/٢٢ .

(٥) المصدر المذكور ص ٤٧٠ .

(٦) هدية العارفين ٧٠٨/١ .

(٧) هدية العارفين ٧٠٨/١ .

(٨) تفسير ابن كثير ٣٥٤/٢ .

(٩) خلية النهاية ٥٧٠/١ .

(١٠) كشف الظنون ١٧٥٨/٢ .

(١١) الأعلام ٣٣٢/٤ .

(١٢) الحياة العقلية ص ١٠٧ .

## (ي) - أهم أعماله :

سبق أن قلت إن الإمام السخاوي بدأ طلب العلم في سن مبكرة منذ نعومة أظفاره ، وأنه رحل إلى الإسكندرية سنة ٥٧٢ هـ ، أي وهو في سن الرابعة عشرة من عمره ، ثم توجه إلى القاهرة .

• وهناك سكن بمسجد به (الغرافة)<sup>(١)</sup> يؤم الناس فترة من الزمن<sup>(٢)</sup> .

• كان يعلم أولاد الأمير ابن موسك<sup>(٣)</sup> ، وانتقل معه إلى دمشق<sup>(٤)</sup> .

• وحج سنة ٥٩٨ هـ<sup>(٥)</sup> .

• قال ابن الجزري : (قرأ الناس نيفاً وأربعين سنة بجامع دمشق<sup>(٦)</sup>) اهـ .

(ك) - وفاته :

أجمعت المصادر التي وقفت عليها على أن وفاته كانت سنة (٦٤٣ هـ) ثلاث وأربعين وسبعمائة .

لأ ما ذكره إيلان سركيس من أن وفاته كانت سنة (٦٥٣ هـ) وهو خطأ . قال أبو شامة في حوادث سنة ٦٤٣ هـ : « واصفاً إنجازة شيخه السخاوي ، وما كان عليها من هبة وجلالة وإحبات - وفي ليلة الأحد ثاني عشر جمادى الآخرة ، توفي شيخنا علم الدين أبو الحسن علي بن محمد السخاوي - رحمه الله - علامة زمانه ، وشيخ عصره وأوآته ،

(١) الغرافة - بالفتح - : حطة بالفسطاط من مصر . . بها قبر الإمام الشافعي - رحمه الله - وفيها مدرسة للفقهاء الشافعية ، ينسب إليها قوم من المحدثين . معجم البلدان ٣١٧/٤ .

(٢) معجم الأديب ٦٦/١٥ ، ونظر الحيلة العقلية ص ١٠٥ .

(٣) أما الأمير ابن موسك ، فهو عماد الدين بن موسك بن حنكرو ، كان من خيار الأمراء الأجواد ، حج مع الملك العظيم ابن العادل سنة ٦١١ هـ ثم سجن ومات متكرراً بجرأه - رحمه الله - سنة ٦٤٤ هـ ، انظر البداية والنهاية ٧٣/١٣ ، ١٨٣ .

وأما موسك فهو الأمير عم الدين ابن خال السلطان صلاح الدين وهو من أكابر أترياته ، وعظمى كتابه ، وكان للقرآن حافظاً ، وعمل الأحسان محافظاً ، والقضاء الناس ملاحظاً . . . توفي بدمشق سنة ٥٨٥ هـ .

انظر الروضتين في أخبار الدولتين ١٥٠/٢ .

(٤) انظر معجم الأديب ٦٦/١٥ .

(٥) انظر ملحق وفيات الأعيان ٣٢٢/٧ ، وتلخيص معجم الأديب ٦٠٥/١ .

(٦) غاية النهاية في طبقات القراء ٥٦٩/١ .

بمنزله بالتربة الصالحة ، وصَلَّى عليه بعد الظهر بجامع دمشق . . إلى أن قال : وقد الناس  
بموته علماً كثيراً ، ومنه استفدت علوماً جمّة ، كالفراءات والتفسير ، وعلوم فنون العربية ،  
وصحيفته من شعبان سنة أربع عشرة - أي وستائة - . . .  
رحمه الله وجمع بيننا وبينه في جنته آمين<sup>(١)</sup> اهـ .

---

(١) انظر الذيل على الروضتين ص ١٧٧ .

## الباب الثاني

### الفصل الأول

#### «توثيق الكتاب»

وقد ضمته ما يأتي :

(أ) تحقيق عنوان الكتاب :

من الأدلة الواضحة التي لا شك فيها أن مؤلفه سيّاه «جمال القراء» وكمال الإقراء» وهو كذلك بهذا العنوان في كل النسخ التي حصلت عليها .

ومعظم الذين ذكروا هذا الكتاب من المترجمين والمؤرخين ، سمّوه بهذا الاسم إلا أن بعض العلماء تصرّفوا في هذه التسمية . أمثال : الصفدي<sup>(١)</sup> ، وابن قاضي شهبه<sup>(٢)</sup> ، فسماه (جمال القراء وتاج الإقراء) .

(ب) صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه :

لم يختلف العلماء في نسبة كتاب (جمال القراء . .) إلى مصنفه علم الدين السخاوي ، وقد سبق عند الكلام عن أثر هذا الكتاب في من جاء بعده من المؤلفين أن الشيخ أبا شامة تلميذ السخاوي - والمحقق ابن الجزري والعلامة السيوطي قد نقلوا من هذا الكتاب في مواضع من كتبهم ، مما لا يدع مجالاً للشك في نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه .

قال عنه ابن الجزري : . . وهو غريب في بابه ، جمع أنواعاً من الكتب . . إلخ ثم ذكر كيفية روايته لهذا الكتاب بإسناده إلى السخاوي<sup>(٣)</sup> .

وقال عنه في موضع آخر : (فيه عدة مصنفات ، وهو من أجل الكتب)<sup>(٤)</sup> .

(٣) النشر في القراءات العشر ١/٩٧ .

(٤) غاية النهاية : ١/٥٧٠ .

(١) الوافي بالوفيات ٢٢/٦٦ .

(٢) طبقات الشافعية ٢/١١٧ .

ووصفه حاجي خليفة بقوله : وهو كتاب لطيف جامع في فنه ، جمع فيه أنواعاً من الكتب<sup>(١)</sup> . . الخ .

وبما يؤكد صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه : أن جميع العناوين التي وجدتها على النسخ الخطية التي حصلت عليها ، تثبت نسبة الكتاب إلى المؤلف .

(ج) وصفت النسخ الخطية وبيان النسخة التي جعلتها أصلاً :

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على أربع نسخ : -

النسخة الأولى :

كانت هذه النسخة هي أول نسخة حصلت عليها في المكتبة المركزية في الجامعة الإسلامية ، وتحمل رقم (٤٦٥٠) وهذا الرقم واضح في آخر النسخة ، أما في أولها فلم يظهر الصفر لسوء التصوير .

وهذه النسخة التي جعلتها أصلاً منسوخة عن الخزانة الملكية بالمغرب ، عليها تعليقات وتصحيحات قيمة بخط الناسخ ، تقع في ٩٣ ورقة من الحجم الكبير ، والنسخة عتيقة بخط مشرقى جميل شكّلت فيه بعض الكلمات ، آخرها : ولا يثبت النسخ باجتهاد مجتهد من صحابي ولا غيره ، ولا بد في ذلك من النقل واللّه أعلم . وقع الفراغ من كتابتها في الثاني والعشرين من ذي القعدة عام (٧٣٣ هـ) ولم يذكر فيها إسم الناسخ .

وكُتِبَ على اليسار : «بلغ مقابلة بحسب الطائفة» ، وفي الورقة الأولى من النسخة تقييد بخط أحمد بن علي الحسيني ، يفيد قرأته للكتاب جميعه على أحد شيوخه . مقاسها ٢٤,٢ × ١٨,٣ سم وعدد الأسطر (٢٥ سطرًا) ١ هـ<sup>(٢)</sup> .

- كتب على وجهها : ملك الفقير محمد بن قر الحضي دمشقي الأزهري ، غفر اللّه له ولوالديه . . .

- وقد ذكر إسم الكتاب وإسم مؤلفه :

ثم قال : بسم اللّه الرحمن الرحيم : اللّه الموفق لما يشاء ، اللّهم وفقنا لما يرضيك عنا ، الحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد خاتم النبيين وعمل آله وصحبه

(١) كشف الطون ١/٥٩٣ .

(٢) أنظر قهار من الخزانة الحسينية بالنصر الملكي وبالرباطة للمجلد السادس الفهرس الوصفي لعلوم القرآن الكريم - تصنيف محمد العربي الخطابي .

أجمعين ، أما بعد ، فقد قرأت جميع هذا الكتاب - وهو (جمال القراء وكمال الإقراء) تصنيف الإمام العلامة الأستاذ الحر الشيخ علم الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي ، نفعه الله برحته ، وأسكنه بحبوحة جنته على سيدنا وشيخنا . . . العالم شيخ الإقراء ، العامل صاحب الفوائد ، شيخ الأئام ، مفتي الإسلام شيخ الإقراء بقية السلف الصالحين ، قاضي القضاة ، شرف الدين الكفري الحنفي ، منح الله الإسلام والمسلمين بطول حياته ، وأفاض علينا من بركته وبركة أسلافه .

وأخبرني أنه قرأه من لفظه على الشيخ الإمام العالم شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الغني . . . الحنفي .

وأخبره أنه سمعه على الشيخ الإمام العالم شهاب الله أبي بكر بن محمد بن عبد الخالق بن عثمان بن مزره الأنصاري ، بقراءته على مصنفه الشيخ الإمام العلامة ، علم الدين السخاوي ، قدس الله روحه ونور ضريحه . وأجاز لي أن أرويه عنه وجميع ما يجوز له روايته .

وكتبه أحمد بن علي بن محمد بن إسرائيل بن أحمد الحسيني ، حامداً لله ومصلياً على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل . وكملت القراءة لهذا الكتاب في أواخر سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة ، (فيلله الحمد والمنة) اهـ . وقد جعلت هذه النسخة أصلاً في التحقيق ورمزت لها ب (ت) .

#### النسخة الثانية :

مصورة عن دار الكتب الظاهرية بدمشق ، ولحمل رقم (٩٠٣٥) (ف ٢٣) .

وهي نسخة قديمة مقروءة ومصححة ، فقد بعض أوراقها ، وأصابها الرطوبة ، وأضررت بها ، مما ترتب على ذلك ناكل أسافل بعض الأوراق . خطها نسخ قديم جيد مشكول ، من خطوط القرن السابع أو الثامن الهجري ، عناوين الموضوعات وأسماها السور مكتوب بخط كبير ، وعليها بعض التصحيحات الجيدة ، تقع في ١١٣ ورقة ، عند الأسطر ١٩ سطراً مقاس ٢٥ × ١٧ ، في أوائلها قيد مطالعة بتاريخ ٩٦٤ هـ كتبه أحمد بن يوسف العدوي<sup>(١)</sup> . وعليها تملكات أكثرها لا يقرأ . وقد حصل فيها خلط وتقديم وتأخير عند الكلام عن أربع أجزاء ستين ، ويئت ذلك في موضعه . وحصل فيها سقط كبير ، حيث

(١) راجع فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم القرآن) ص ٣٥٣ وضع الدكتور عزت حسن . دمشق ١٣٨١ هـ .

سقطت الأوراق التي تشمل الكلام على النسخ والنسخ من سورة الشورى إلى سورة الزمل ، بالرغم من تسلسل أرقام الصفحات ، وقد بينت ذلك أيضاً في موضعه ، والله الموفق ، وقد رمزت إلى هذه النسخة بـ (م) اختصاراً لكلمة (ظاهرة قديمة) تميزاً لها عن النسخة الثانية الظاهرية المتأخرة عنها والتي سيأتي الحديث عنها .

- النسخة الثالثة :

من مصورات دار الكتب المصرية ، رقم الميكروfilm ١٩١٦ ، تقع في ١٤٨ ورقة عدد الأسطر ٢٣ سطراً . عدد الكلمات في كل سطر تتراوح بين ٨ - ١٠ كلمات . وخطها عادي مقروء ، سُكِّلت فيها بعض الكلمات ، وقد يكون التشكيل أحياناً خطأ . لم تميز فيها العناوين وأسما السور بخط بارز . كتبت بعض العناوين في الحاشية ، وعليها تعليقات نامرة .

كتب هذه النسخة محمد بن موسى بن عمران سنة ٨٤٢ هـ ، ثلاث وأربعون وثلاثمائة . وقد تمت برحلة علمية إلى القاهرة ، وصورت هذه النسخة في دار الكتب المصرية . وقد رمزت إلى هذه النسخة بـ (د) اختصاراً لكلمة (دار الكتب المصرية) .

- النسخة الرابعة :

وهي مصورة عن المكتبة الظاهرية بدمشق وتحمل رقم ٣٣٣ (٤٤ قراءات) وقد تفضل الأستاذ سعيد عبد الله المُحمَّد الأستاذ بجامعة أم القرى بإعطائي صورة منها جزاء الله خيراً .

وخطها عادي ، كتبها علي بن محمد بن رمضان من قرية بيت نول سنة ٩٧٣ هـ تقع في ١٢٢ ورقة عدد الأسطر ٢١ ، مقاسها ٢١,٥ × ١٥,٥ سم . وكتبت العناوين وأسما السور ورؤوس الفقر بخط كبير<sup>(١)</sup> . إلا أن بعض هذه العناوين أصيبت بالطمس أثناء التصوير ، وقد سقطت منها ورقة (٧٠) وتكررت فيها ورقة (٧٣) . وعليها بعض التعليقات المُتَّمة على المثابرة .

كتب في وجهها ترجمة موجزة للمؤلف السخاوي ، منقولة من وفيات الأعيان لابن خلكان . وقد رمزت إلى هذه النسخة بـ (ظ) اختصاراً لكلمة (ظاهرة) .

---

(١) راجع فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم القرآن) ص ٣٥٢ وضع الدكتور عزت حسن ممثل ١٣٨١ هـ .

## الفصل الثاني

### منهج المؤلف في تصنيف كتابه

وقد ضمته ما يأتي :

أ - المصادر التي اعتمد عليها المؤلف في تصنيف كتابه :

لا شك أن للمصادر دوراً رئيسياً هاماً بالنسبة لكل مؤلف ، وقد تبين لي - بعد إمعان النظر في كتاب (جمال القراء . .) - أن السخاوي - رحمه الله - قد اعتمد على مصادر عدة ، استقى منها مادته العلمية ، إضافة إلى ثقافته التي تلقاها مشافهة عن شيوخه ، وبما أن السخاوي قد اعتمد في تصنيف كتابه هذا على قدر كبير من المصادر التي لها قيمتها العلمية ، كما أنه تلمذ على مجموعة كبيرة من بحيرة العلماء ، أمثال الإمام الشاطبي (ت ٥٩٠ هـ) وغيره ، أقول : لقد كان لهذا الأثر البارز في مصنفات السخاوي ، وقد ظهر ذلك جلياً في كتابه هذا (جمال القراء . .) ومن قرأ هذا الكتاب يتضح له صدق ما ذكرته ، وقد كان السخاوي - رحمه الله - يصرح بأسماء العلماء الذين نقل عنهم وبمؤلفاتهم ، كما أنه كان في بعض الأحيان يصرح باسم المؤلف دون أن يذكر اسم الكتاب الذي أفادته ، وبناء على هذا فيمكنني أن أقسم بمصادره التي اعتمد عليها في تصنيف هذا الكتاب قسمين : مصنفات ، ثم علماء :

القسم الأول : المصنفات :

لقد تبعت منقولاته ، وقويت تلك الكتب التي نقل منها ، وصحتها حسب موضوعاتها إلى سبعة أصناف ، يبدأ بكتب التفسير ، فالقرارات ، فالناسخ والمنسوخ ، فالحديث . ويدخل فيه قضايا القرآن وأخلاق أهله - فالعدد والمصاحف ، فكتب الفقه ، ثم النحو وغيره الحديث .

أولاً : كتب التفسير : وتتمثل فيما يأتي :

- مجاز القرآن : لأبي عبيدة معمر بن المثنى التميمي ( ١١٠ - ٢٠٩ هـ ) . أفاد عنه السخاوي في مواضع من كتابه ، فيما يتعلق بتفسير بعض الألفاظ ، كتفسير كلمة (الفرقان) (والكتاب) عند كلامه عن أسماء القرآن ، وكتفسيره لكلمة (السُّكَّر) بفتح السين والكاف<sup>(١)</sup> .

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن : لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ( ٢٢٤ - ٣١٠ هـ ) لم يصرح السخاوي يذكر اسم الكتاب الذي أفاد عنه ، وإنما اكتفى بقوله : قال الطبري ، أو واختاره الطبري ، وبهذا يقول الطبري ، ونحو ذلك من العبارات التي استعملها في إفادته من هذا التفسير<sup>(٢)</sup> .

وقد كان أحياناً يورد كلامه على سبيل الرد عليه ، كما فعل عند حديثه عن الشواذ<sup>(٣)</sup> .

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : لأبي القاسم محمود بن عمر الزهري ( ٤٦٧ - ٥٣٨ هـ ) . نقل عنه السخاوي في بعض المواضع ، عند كلامه على التامخ والتسوخ ، ولكنه لم يسلم له بما نقله عنه ، بل كان يعترض على كلامه ويرده ، ويعلل لذلك الرد ، بما يراه مناسباً لعنى الآية<sup>(٤)</sup> .

ثانياً : كتب القراءات : وتتمثل فيما يأتي :

- ألبان في القراءات السبع : لأبي طاهر عبد الواحد بن عمر بن أبي هاشم ( ٢٧٩ - ٣٤٩ هـ ) أفاد عنه السخاوي عند كلامه عن الشواذ ، حيث قال : قال عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم : وقد تبغ نابغ في عصرنا هذا . . إلى أن قال : وأبو طاهر عبد الواحد هذا ، إمام من أئمة القرآن ، وهو صاحب ابن مجاهد اهـ<sup>(٥)</sup> .

ثالثاً : التامخ والتسوخ :

- التامخ والتسوخ : لأبي القاسم هبة الله بن نصر الضرير البغدادي (المتوفى

(١) انظر : (ص ١٦٧ ، ١٦٩ ، ١٧٤) .

(٢) انظر : (ص ٦٠٩ ، ٦٢٧ ، ٦٣٧) .

(٣) انظر : (ص ٥٧١) .

(٤) انظر : (ص ٦٣١ ، ٦٦٩) .

(٥) انظر : (ص ٥٧٥) .

سنة ٤١٠ هـ) أفاد منه السخاوي عند كلامه على التامخ والمنسوخ قائلاً : قال أبو القاسم هبة الله بن سلامة كذا . . .<sup>(١)</sup> ثم قال : وهبة الله هذا رجل صالح ، وقد سمعت كتابه من أبي محمد القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الحافظ - رحمه الله - وساق السند إلى المصنف<sup>(٢)</sup> .

- الأيضاح لتامخ القرآن ومنسوخه ومعرفته أصوله واختلاف الناس فيه : لأبي محمد مكي بن أبي طالب ، واسم أبي طالب (خوش) بن محمد (٣٥٥ - ٤٣٧ هـ) أفاد منه السخاوي عند كلامه على التامخ والمنسوخ ، بالتصريح أحياناً ، وبغير ذلك أحياناً أخرى فنجده مثلاً يقول : قال بعض مؤلفي التامخ والمنسوخ : . . . كذا ثم يختمه بقوله : وهذا سياق قول مكي بن أبي طالب في كتابه المسمى بـ (الموضح<sup>(٣)</sup> في التامخ والمنسوخ) .

وعند قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا غَطَبْتُمْ أَهْلَ بَلَدٍ كَثِيرًا سَبَّحُوا تَبَّحًا ﴾ [الفرقان : ٦٣] نجد السخاوي يطيل النفس فيها فيذكر أقوال العلماء ، ويختم كلامه بقوله : وقال مكي في هذه الآية : إن هذا - وإن كان خيراً - فهو من الخبر الذي يجوز نسخه . . . الخ .

وفي موضع آخر نجد السخاوي أثناء حديثه عن قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ [البقرة : ٢٣٣] نجده يذكر الأقوال الواردة فيها ، ثم يختم كلامه بقوله : وقيل الوارث : المصبي ، لأنه وارث الأب ، فعليه النفقة من ماله ، قال ذلك الضحاك ، واختاره الطبري ، وقال مكي : وهو قول حسن . . . اهـ .

ولم يقبل السخاوي هذا الاستحسان ، بل علق عليه بقوله : وما أراه كما قال : اهـ .

وكان أحياناً ينقل عنه دون عزو ، لكن ينصرف في بعض العبارات ، ويلخص أو يزيد ، وهذا كثير<sup>(٤)</sup> .

(١) النظر : (ص ٨٣١) وراجع كذلك (ص ٨٩٩) .

(٢) النظر : (ص ٩٠٣) .

(٣) هكذا ذكره بهذا الاسم ، وقد أوضحت ذلك في مكانه .

(٤) راجع على سبيل المثال كلامه على قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغُسَّاءُ . . . ﴾ الآية (٢١٩) من سورة البقرة ، وقارنه بما في الأيضاح (ص ١٦٧) وكذلك راجع الموضح (الثامن والعشرين) من سورة النساء ، وكلام السخاوي في ذلك وقارنه بما في الأيضاح (ص ٢٣٢ - ٢٤٥) . والموضح العاشر من سورة الأنعام من هذا الكتاب وقارنه بالأيضاح (ص ٢٦١ - ٢٦٢) وهلم جرا .

رابعاً : مصادرہ في الحديث وفضائل القرآن وأخلاق أهله : وتتمثل فيما يأتي :

- سنن الترمذي : لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ( ۲۰۹ - ۲۷۹ هـ ) نقل منه البخاري في مواضع من كتابه بسنده عن شيخه أبي الفضل الغزنوي ، قال : حدثنا شيخنا أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي - رحمه الله - وساق السند إلى أبي عيسى الترمذي . ثم بعد ذلك كان البخاري كليا أورد حديثاً من سنن الترمذي ، قال : حدثنا الغزنوي - رحمه الله - بإسناده المتطعم إلى أبي عيسى الترمذي - رحمه الله<sup>(۱)</sup> .

- فضائل القرآن : لأبي عبيد القاسم بن سلام الأنصاري ( ۱۵۷ - ۲۲۴ هـ ) اعتمد عليه البخاري اعتماداً كبيراً عند كلامه عن (منازل الإجمال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم) تالفاً أحياناً ومقتبساً أحياناً أخرى ، فيقول مثلاً : وروى أبو عبيد القاسم - رحمه الله - ، ثم اختصر هذه العبارة بقوله : أبو عبيد ، حدثنا . . . وسوق السند إلى آخره ، وأحياناً كان لا يذكر السند بل يكتفي بقوله : وروى أبو عبيد عن ابن مسعود مثلاً وهذا كثير<sup>(۲)</sup> . وكان أحياناً لا يصرح بالنقل عن أبي عبيد ، ولكن بالرجوع إلى فضائل القرآن : تبيين في ذلك .

- فضائل القرآن : لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي ( ۲۱۵ - ۳۰۳ هـ ) أفاد منه البخاري في مواضع من كتابه بسنده عن شيخه أبي المظفر الجوهري ، قال : حدثنا أبو المظفر عبد الحاق ابن قيروز الجوهري - رحمه الله - وساق السند إلى النسائي . . . ثم بعد ذلك اكتفى بهذه العبارة : وبالإسناد عن النسائي . . . الخ قال : وكلما أذكره عن النسائي ، فهو هذا الإسناد<sup>(۳)</sup> .

- أخلاق أهل القرآن : لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرني المتوفى سنة ( ۳۶۰ هـ ) لم يصرح البخاري بالنقل من هذا الكتاب ، وإنما اكتفى بقوله : حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حامد بن مفرح الأرتاحي - رحمه الله - وساق السند إلى أبي بكر الأجرني ، بسنده إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه<sup>(۴)</sup> . ثم قال في موضع آخر بعد ذلك : وعن الأجرني - رحمه الله - بإسنادنا المتقدم ، قال محمد بن الحسين : ينبغي لمن علمه الله القرآن . . . الخ .

(۱) انظر : (ص ۱۱۳ ، ۱۳۷) .

(۲) انظر : (ص ۲۳۳ ، ۲۳۴) .

(۳) انظر : (ص ۲۲۵ ، ۲۳۵) .

(۴) انظر : (ص ۳۵۹) .

ونقل نصاً طويلاً في آداب حملة القرآن ، وما ينبغي أن يكونوا عليه من الصفات الحميدة ، والأخلاق الفاضلة<sup>(١)</sup> .

خاصاً : كتب العدد والمصاحف : وتمثل فيما يأتي :

- المصاحف : لأبي بكر عبد الله بن أبي داود سليمان السجستاني (٢٣٠ - ٣١٦ هـ) إعتد السخاوي على هذا الكتاب إعتياداً كبيراً عند كلامه على (تأليف القرآن) بسنده عن شيخه أبي المظفر الجوهري ، قال : حدثني أبو المظفر عبد الخالق الجوهري رحمه الله - وسبق السند إلى المصنف ... إلخ<sup>(٢)</sup> .

ثم إقتصرت السخاوي في كلامه على هذا الموضوع على قوله : قال عبد الله ... ويسوق السند إلى آخره<sup>(٣)</sup> .

- البيان في عدد أي القرآن : لأبي عمرو بن عثمان بن سعيد الداني (٣٧١ - ٤٤٤ هـ) أفاد منه السخاوي عند كلامه على (تجزئة القرآن) فمن ذلك قوله : وأما أنصاف الأسباع ، فحدثني أبو القاسم شيخنا - رحمه الله - يعني الشاطبي - قال : حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن هذيل ، ثنا أبو داود ، ثنا أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني - رحمه الله - ... وذكرها<sup>(٤)</sup> وكذلك عند كلامه عن أجزاء أربعة وعشرين ، قال : قال أبو عمرو الداني - رحمه الله - وما قرأت على شيخنا فارس بن أحمد - رحمه الله - ... وذكرها<sup>(٥)</sup> .

أما عند الكلام على (أقوى العدد في معرفة العدد) فلم يصرح السخاوي بالنقل عن أبي عمرو الداني ، بل لم يصرح بالنقل عن أحد من علماء أهل العدد ، بالرغم من تقريره بأن الاختلاف في العدد شبيه باختلاف القراءات ، أي أن كلاً منها راجع إلى النقل والتوقيف .

والذي نعم النظر في كلامه عن (العدد) ويقارنه بما في كتاب (البيان) للداني يجد أنه إعتد عليه ، وإن كان هناك خلاف يسير في بعض الأماكن ، وبخاصة أن الكتاب بين يديه ، وقد صرح بالنقل منه عند كلامه على (تجزئة القرآن) والله أعلم .

(١) انظر : (ص ٣٦٨) .

(٢) انظر : (ص ٣٠٠) .

(٣) انظر : (٣٠١) .

(٤) انظر : (ص ٤٠٥) .

(٥) انظر : (ص ٤١١) .

سادساً : كتب الفقه : وتتمثل فيما يأتي :

- الأم : لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤ هـ) أفادته السخاوي عند كلامه على (أقربى العدد في معرفة العدد) دون تصريح بالنقل من كتاب «الأم» ولكن بالرجوع إليه تبيين ذلك ، وكانت إفادته من هذا الكتاب عند كلامه على سورة الفاتحة ، واختلاف أهل العدد في البسطة .

قال : قال الشافعي - رضي الله عنه - حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز . . . وساق المسند إلى أنس بن مالك أنه قال : (صل معاوية بالمدينة . . . وذكره)<sup>(١)</sup> .  
وأفادته كذلك أثناء كلامه على التامخ والمنسوخ في سورة النور<sup>(٢)</sup> .

- الوجيز في فقه الإمام الشافعي : لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠ - ٥٠٥ هـ) لم يقد منه السخاوي إلا في موضع واحد دون تصريح بإسناد الكتاب ، وذلك أثناء كلامه على دعوى النسخ في قوله تعالى : ﴿وخذ بيدك ضغثاً فاضرب به ولا تحنث﴾ حيث ذكر ما قاله الإمام مالك والشافعي في هذه الآية ، معتمداً في ذلك على ما كتبه مكّي بن أبي طالب في الإيضاح إلى أن قال : قال أبو حامد : - أي الغزالي - إذا قال : لا تضربك مائة عشية ، حصل البر بالضرب بشمراخ عليه مائة من اللطيفان . . . إلى آخر ما قاله<sup>(٣)</sup> .

سابعاً : كتب النحو وغريب الحديث : وتتمثل فيما يأتي :

- الكتاب : لأبي بشر عمرو بن عثمان الملقب بـ (سبيويه) (١٤٨ - ١٨٠ هـ) أو نحو ذلك ، الذي ظهر في أن السخاوي قد أفاد من هذا المصدر إما بطريق مباشر ، أو غير مباشر ، وما ترجح عندي أنه نقله مباشرة من كتاب سبيويه ، هو ما ذكره عند الحديث عن دعوى نسخ قوله تعالى : ﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾<sup>(٤)</sup> حيث قال : وتكلم في ذلك سبيويه ، ولم يتكلم في شيء من التامخ والمنسوخ إلا في هذه . . . إلخ<sup>(٥)</sup> .

وما هو واضح أنه نقله بطريق غير مباشر ، هو عند كلامه على أسماء القرآن ، حيث قال : ومن أسمائه (الكتاب) . . .

قال أبو علي : - أي الفارسي - الكتاب : مصدر (كتب) . قال : ودليل ذلك :

- 
- (١) انظر : (ص ٥٠٦) .  
(٢) انظر : (ص ٧٦٦) .  
(٣) انظر : (ص ٨٠٧) .  
(٤) الفرقان (٦٣) .  
(٥) انظر : (ص ٧٧٥) .

إنتصابه عمًا قبله في قوله تعالى : ﴿كُتِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ . . .﴾<sup>(١٦)</sup> قال : فمذهب سيويه في هذا النحو أنه لما قال : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ . . .﴾<sup>(١٧)</sup> دل هذا الكلام على كتب عليكم . . . إلخ<sup>(١٨)</sup>.

- غريب الحديث : لأبي عبد القاسم بن سلام الأنصاري (١٥٧ - ٢٢٤ هـ) نقل عنه السخاوي في موضع واحد فقط ، وهو تفسيره لمعنى الأورد المنتهي عنها . . . إلخ<sup>(١٩)</sup> ولم يصرح باسم المصدر ، ولكن بالرجوع إلى غريب الحديث وجدت الكلام بنصه .

- المسائل الحلييات : لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (٢٨٨ - ٣٧٧ هـ) وجدت السخاوي يفيد منه عند كلامه عن أسماء القرآن وإشتقاقها ، دون تصريح باسم الكتاب الذي رجع إليه<sup>(٢٠)</sup> .

وقد كان أحياناً يتعقب أبا علي الفارسي ، ويرد على بعض آرائه كقولته مثلاً : وهذا سهو من أبي علي ، أو وهذا الذي رجحه أبو علي ليس براجح ، مع التعليل لذلك ، وكقولته : والقول بكنا أرجح من قول أبي علي . . .<sup>(٢١)</sup> .

#### القسم الثاني : العلماء :

قلت فيما سبق : إن السخاوي اعتمد في تصنيف كتابه - إضافة إلى المصنفات السابق ذكرها - على بعض العلماء دون أن يذكر أسماء مؤلفاتهم التي أفاد منها ، فيقول مثلاً : قال فلان ، كما فعل عند كلامه على (نثر الدرر في ذكر الآيات والسور) ، إذ نقل عن أبي مسلم الخراساني ترتيب السور التكية والمدنية ، والمختلف فيها ، التي قيل : إنها مكية ، وقيل : إنها مدنية ، وما أدخل من المدني في المكّي ، وما أدخل من المكّي في المدني . . . وهكذا<sup>(٢٢)</sup> .

ولعطاء الخراساني كتاب في التفسير ، وكتاب في النسخ والنسوخ كلاهما مخطوط ، توجد أوراق من التفسير ، وجزء من النسخ والنسوخ في الظاهرية<sup>(٢٣)</sup> فألله أعلم على أيها اعتمد السخاوي - رحمه الله .

وكتلك عند كلامه على (تحفة القرآن) .

(١٦) انظر : (ص ١٦٤ ، ١٦٦) .

(١٧) انظر : (ص ١٦٧ - ١٧٥) .

(١٨) انظر : (ص ١٠٦ - ١٠٨) .

(١٩) كما ذكر ذلك الزركلي في الأعلام (٤ / ٢٣٥) .

(٢٠) النساء (٦٤) .

(٢١) النساء (٦٣) .

(٢٢) انظر : (ص ١٧٣) .

(٢٣) انظر : (ص ٣١٩) .

قال السخاوي : قال ابن المنادي : وقد قُسم القرآن العزيز على مائة وخمسين جزءاً ، عمل ذلك بعض أهل البصرة . . . اهـ<sup>(١)</sup> .

والرجوع إلى مؤلفات ابن المنادي نجد أن من مؤلفاته : كتاب اختلاف العدد<sup>(٢)</sup> وفضائل القرآن ، وأفراج القراء ، وناسخ القرآن ومتسوخه ، ولا يوجد من هذه الكتب إلا أسماؤها ماثورة في بطون المصنفات<sup>(٣)</sup> ، قاله أعلم بمطال ذلك .

وكما نقل - مثلاً - عن القاضي إسماعيل بن إسحاق ما يقرب من صفتين ، وذلك عند كلامه عن نسخ قوله تعالى : ﴿ ما آفاه الله على رسوله من أهل القرى فليله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾<sup>(٤)</sup> .

هذه هي المصادر التي اعتمد عليها السخاوي في كتابه (جمال القراء . . .) ، ومن هذا بين للقارئ أن السخاوي قد تنوعت مشاوبه التي تطلع منها ، واسطى من معينها مادته العلمية ، إضافة إلى أنه كان أحياناً يلخص وينتقى وينصرف في العبارات - كما قلت . . .

وأحياناً كان يعمم كلامه ، ولا يخصص أحداً بالذكر ، فيقول : قال قوم : كذا . . . ، قال بعض العلماء : كذا . . . وتحوز ذلك من العبارات التي تنبئ أنه كان يقرأ ويحاول أن يلم بالموضوع ، ثم يصوغه بأسلوبه الخاص - رحمه الله . . .

ب - مشتملات الكتاب :

صدر السخاوي كتابه (جمال القراء . . .) بمقدمة مختصرة بين فيها أن كتاب الله عز وجل أجل الكتب حيث نطق بمصالح الأمة في دينها ودنياها ، قال : وفي هذا الكتاب - يعني (جمال القراء . . .) - من العلوم ما يشرح الأبواب ويفرح الطلاب ، وينيلهم الحنى ، ويفيدهم الغنى ، ويربهم من العناء ، ويمتحنهم ما دعت إليه الحاجة بأيسر الإعتناء ، فهو كواسمه (جمال القراء وكيال الإنشاء) اهـ .

(١) النظر (ص ٤٥٣) .

(٢) ذكره ابن التميمي في القهرست (٥٨) .

(٣) انظر مقدمة مشابه القرآن لابن المنادي تحقيق الشيخ عبد الله بن محمد الغنيان (ص ١٥ ، ١٦) .

(٤) الحشر (٧) وانظر : (ص ٨٦١) .

ثم قسمه - رحمه الله - إلى سبعة علوم رئيسة ، كل علم يكاد يكون موضوعاً مستقلاً بذاته<sup>(٦)</sup> ، ويغلب على تصنيفه هذه العلوم أسلوب المتقدمين ، مع قلة التفرعات والتفصيلات .

وهذه العلوم هي :

---

(٦) بل إن بعض من ترجم للسخاوي كصاحب «عدة العارفين» عد هذه العلوم مؤلفات مستقلة ، كما بينت ذلك أثناء الكلام عن مؤلفاته .

## العلم الأول

### نثر الدرر في ذكر الآيات والسور

تكلم في هذا العلم عن أول ما نزل ، وآخر ما نزل ، وقال : إن العلماء ذكروا بأنه إنما نزل أولاً صدر ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق . . .﴾ إلى قوله . . . ﴿علم الإنسان ما لم يعلم﴾<sup>(1)</sup> .

ثم ساق رواية عطاء الخراساني في ترتيب السور المكية والمدنية ، حيث بلغت السور المكية خمساً وثلاثين سورة (٨٥) وبلغت السور المدنية ثمانية وعشرين سورة ، ذكرتها مستأ وعشرين سورة سرفاً ، ثم استطرد في الحديث عن سورة (الفتح) ميماً مكان نزولها ، وبعد ذلك ذكر السورتين الباقيتين من السور المدنية ، وهما سورتا ﴿المائدة﴾ و﴿التوبة﴾ .

ثم ذكر الخلاف الوارد في سورة ﴿الفألحة﴾ هل هي مكية أو مدنية؟ ورجح مكنتها ، ثم إنتقل إلى ذكر بعض السور المكية وما نزل منها بالمدينة والعكس بادئاً بسورة ﴿الأعراف﴾ ومنتهاً بسورة ﴿الماعون﴾ .

وتعرض كذلك لذكر السور المختلف فيها ، والتي قيل : إنها مكية وقيل : إنها مدنية ، مع التبريح لما يراه راجعاً بادئاً بسورة ﴿الصف﴾ ، ومنتهاً بـ ﴿المعدن﴾ ، قال : فهذا جميع المختلف في تنزيهه ذكرته وما لم أذكره من السور فلا خلاف فيه<sup>(2)</sup> وقال أثناء كلامه على سورة ﴿الإخلاص﴾ وعطاء الخراساني يروي جميع ما ذكره عن ابن عباس . . . اهـ .

(١) الآيات الخمس الأولى من سورة العلق .

(٢) ولعله يقصد ما ورد في رواية عطاء الخراساني ، وألا فقد ورد خلاف في بعض السور التي لم يتعرض لذكرها ، وقد نهت عن ذلك في موضعه .

- وتحدثت عن كيفية إنزال القرآن ، وأنه نزل كله جملة واحدة في رمضان إلى سباه الدنيا ، وذكر بعض الحكم من إنزاله جملة إلى سباه الدنيا .
- وهذه المناسبة تطرقت - رحمه الله - إلى الحديث عن الليلة المباركة التي أنزل فيها القرآن ، وعن فضلها وفضل تعريبها ، ومتى ينبغي أن يتحراها المسلم كي ينال فضلها .
- ثم انتقل إلى الحديث عن أسباه القرآن ، فذكر له ثلاثاً وعشرين إسماً<sup>(١)</sup> معللاً لبعضها بالآيات القرآنية وأشعار العرب ، وكلام أهل اللغة .
- ثم تحدث عن أسباه السور وذكر لبعض السور أكثر من إسم ، وأثناء ذلك تعرض لتقسيم القرآن بحسب سورته إلى السبع الطول والثاني والمئين والمفصل .
- وتعرض كذلك لذكر معنى الآية والسورة دافعاً أقواله بالأدلة والشواهد النحوية ، ثم عاد إلى ذكر ألقاب سور القرآن سورة سورة إلى آخره .

(١) ومعظم هذه الأسماء التي ذكرها إنما هي في الحقيقة أوصاف للقرآن الكريم ، وقد ذكره ذلك في موضعه .

## العلم الثاني

### الإيضاح الموجز في إيضاح المعجز

تحدث تحت هذا العنوان عن قضية الإعجاز ، وكيف أنَّ القرآن الكريم نزل بلغة العرب ، وهم أهل اللسان والبيان ، وهم الفصحاء البلغاء فتحداهم أن يأتيوا بمثله ، أو يعجزوا عن مثله ، أو بسورة قصيرة ، فعجزوا ، بالرغم من وجود أسباب المعارضة ، وكان عجزهم دليلاً على أن القرآن من عند الله ، وقد وقع التحدي لهم بتنظيمه ومعناه ، وكذلك فإن أسلوب القرآن جاء مخالفاً ليهود ككلام البشر سواء كان شعراً أو نثراً أو سجعاً ، فإن كلام البشر - وإن كان قد صدر من فصيح بليغ - فإنه إذا طال يظهر فيه التفاوت والاختلاف والإحلال . . .

أما القرآن الكريم كله فإِنَّكَ لا تجد فيه ذلك التفاوت والاختلاف ، ولما عجزوا عن معارضته لجأوا إلى القتال ، وبذل الأموال والعتاد ثم أورد المؤلف تساؤلاً وأجاب عليه ، ومضمونه :

فإن قيل : فأي فائدة في تكرير القصص والأنباء ؟

ثم أجاب على هذا التساؤل ، وذكر عدة طوائد في ذلك ، وأقام الأدلة والبراهين على أن القرآن كلام الله غير مخلوق عند أهل الحق ، وأما المعتزلة ، فإنهم يقولون : إنَّ القرآن مثل كلام المخلوقين . . فرد عليهم بأدلة عقلية وعملية . .

## العلم الثالث

### منازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم

- ذكرت تحت هذا العنوان ما ورد في فضائل القرآن الكريم جملةً ، ثم ما ورد في فضائل بعض السور ، وكذلك ما ورد في فضائل الآيات كآية الكرسي والآيتين من آخر البقرة ، وما ورد في أوائل سورة الكهف وآخرها . . . الخ .

- وتحدث عن فضل حلة القرآن ، وعن المعالي التي نزل عليها القرآن .

- وأردف ذلك بذكر الأحرف السبعة .

- وانتقل إلى الحديث عن تأليف القرآن ، أي ترتيب سورته وآياته ، وكتابه في الصحف والمصاحف .

- ثم تحدث عن فضل تلاوة القرآن الكريم وبيان كيفيةها . . وعن النهي عن قراءة القرآن منكوساً ، وعن قراءته بالحنان أهل الفسق وأهل الكتابين ، واستطرد في ذكر قراءة القرآن بالحزن والبكاء وتزيين الصوت بالقراءة .

- وتحدث عن جواز قراءة القرآن بغير وضوء ما لم يكن جنباً ، وعن جواز قراءة القرآن بالسر والجهر .

- ثم عقد باباً تحت عنوان (فضل حامل القرآن ومتعلمه ومعلمه وما يطالب به حلة القرآن ، وكيف كان قراء السلف والصدر الأول) تحدث فيه عن فضل من حفظ القرآن فاستظهره وعمل به ، وعن فضل من تعلم القرآن وعلمه ، وعن جواز تعليم أولاد أهل الذمة القرآن ، وأورد الأمثلة التي تنهي عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ، وأن الله تعالى يرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع آخرين ، وأنه ينبغي لمن أعطي القرآن أن لا ينظر إلى

سواء ، وأن لا يمدَّ عينيه إلى ما أعطي غيره من حطام الدنيا ، فإنَّ ما عند الله خير وأبقى وأنه لا يجوز الإستخفاف بالقرآن بقراءة بعض الآيات على سبيل المزاح ، وقبام حملل القرآن به ، والنبي عن نوسده والنوم عنه . . .

- ثم تكلم عن المدة التي يستحب لقاريء القرآن أن يجتهد فيها ، وذكر آثاراً كثيرة في ذلك تدلُّ على أنَّ في الأمر سعة .

- ثم ذكر آثاراً فيها تهديد ووعيد لمن أوى القرآن أو سورة منه أو آية فسي ذلك ، عن قصد أو تهاون ، وأنه ينبغي لقاريء القرآن أن يسأل الله تعالى به ، ولا يرأى بقراءته ، وأنَّ يفتدي بالسلف الصالح حيث كانوا يقرأون القرآن ولا يصعلون ، ولا يغشى عليهم ، وإنما كانوا يكونون وثلين جلودهم وتلقبهم إلى ذكر الله .

- وتكلم عن آداب حملة القرآن ، وأنَّه لا ينبغي المراء فيه ، وأن حملة القرآن هم عرفاء أهل الجنة ، فينبغي إكرامهم .

واختتم حديثه عن هذا الموضوع بذكر فضل ختم القرآن وفضل من حضر ختمه ، وأورد بعض الآثار في ذلك عن السلف ، وبين أنهم كانوا يحرصون على حضور ختم القرآن والمدعاة عنده .

## العلم الرابع

### تجزئة القرآن

تحدث فيه عن معنى (الحزب والورد) وذكر الأدلة على أن الرسول ﷺ والصحابة - رضوان الله عليهم - كانوا يجزبون القرآن ويجزئونه ، ثم تكلم عن عدد حروف القرآن - وذكر أقوال العلماء في ذلك - وتكلم عن نصف القرآن وأثلاثه وأرباعه وألحافه وأسداسه وأسباعه وأثامته واتساعه وأعشاره .

- ثم إنتقل إلى الحديث عن أنصاف الأسداس ، وأنصاف الأسباع ، قال : وأما أجزاء خمسة عشر فداخلة في أجزاء ثلاثين وأجزاء ستين ، وسأذكرها - إن شاء الله تعالى - فتعرف منها أجزاء خمسة عشر . اهـ .

- وتحدث عن أجزاء ستة عشر ، وأجزاء أربعة وعشرين ، ونقل عن أبي عمرو الداني قوله : وبها قرأت على شيخنا فارس بن أحمد - رحمه الله .

- وذكر أجزاء سبعة وعشرين لصلاة القيام ، ثم أجزاء ثمانية وعشرين ، ثم أجزاء ستين ، ونقل عن أبي عمرو الداني قوله : وهذه الأجزاء - أي أجزاء ستين - أخذتها عن غير واحد من شيوخنا ، وقرأت عليهم بها . اهـ . ثم ذكر تلك الأجزاء عن أبي عمرو الداني ، وإذا كان هناك من يخالفه ذكر قوله بعبارة : وقال غير أبي عمرو كذا ، أو عبارة نحوها .

قال : وأما أجزاء ثلاثين ، فداخلة في هذه الأجزاء - أي أجزاء ستين - كل جزئين منها جزء من ثلاثين ، وكذلك أجزاء خمسة عشر ، كل أربعة أجزاء : جزء من خمسة عشر ، وكذلك العشرة ، كل ستة منها جزء من عشرة ، قال : وإنما ذكرت أجزاء عشرة فلياً تقدم ، لأن الذي ذكرته على عدد الحروف ، وهذه الأجزاء على الكلمات ، ولذا يجيء بعضها أطول من بعض ، وكذلك أجزاء عشرين ، كل ثلاثة أجزاء من ستين ، جزء من

عشرين، وكذلك أجزاء أربعين، كل حزب ونصف من الستين، جزء من أربعين. اهـ.  
- ثم إنتقل إلى ذكر انصاف الأحزاب من أجزاء الستين، وهي أجزاء مائة وعشرين .

- ثم عقد باباً لتذكر أرباع أجزاء الستين، وذكر في كل جزء من أجزاء الستين الربع الأول والربع الثالث فقط .

قال : لأنَّ الربعين الآخرين قد ذكرتهما ، أمَّا الربع الثاني فإنه نصف الحزب ، وقد ذكرته ، وأمَّا الربع الرابع ، فهو رأس الحزب ، وقد ذكرته . . قال : وكان شيخنا أبو القاسم - يعني الشاطبي - رحمه الله يأخذ بذلك على من يجمع القراءات ، فيقرأ عليه الجزء من الستين في أربعة أيام . . . اهـ .

قال : وقد قُسم القرآن الكريم إلى مائة وخمسين جزءاً ، ولم أراي أطول الكتاب بذكره ، وكذلك قسم على ثلاثمائة وستين جزءاً لمن يريد حفظ القرآن ، فإذا حفظ كل يوم جزءاً ، حفظ القرآن في سنة ، وقد حفظ القرآن بهذه التجزئة بعض العلماء ، وحفظوا بها أبنائهم ، وهي تجزئة مباركة . . .

- ثم أخذ في سرد هذه الأجزاء من أول القرآن إلى آخره مبيّناً موضع كل جزء .  
- واختتم حديثه عن هذا الموضوع بقوله تلك التجزئة - أي التجزئة إلى (٣٦٠) جزءاً .

## العلم الخامس

### أقوى العُدَّة في معرفة العدد

ذكر تحت هذا الموضوع أقسام عدد آي القرآن ، ونسبة كل عدد إلى أهله ، ومن روي عنه ذلك العدد من الصحابة - رضي الله عنهم - أو غيرهم ثم استعرض سورة القرآن سورة سورة ، فإذا وُجِدَ خلافٌ بين علماء العدد ذكره وإذا لم يوجد قال : سورة كذا ليس فيها خلاف - أو عبارة نحوها - وهي كذا آية ، وهكذا إلى آخر القرآن ، وتوسع في كلامه على سورة «الفاتحة» وذكر الخلاف في البسطة هل هي آية منها أم لا ؟ وبناء على ذلك الخلاف هل يجهر فيها في الصلاة أم لا ؟ وأجاب على ذلك .

وقد وقع منه سهو في بعض المواضع ، نبهت عليه في موضعه ، معتمداً على كلام العلماء السابقين له واللاحقين في هذا الشأن .

ثم اختتم كلامه على هذا العلم بذكر العدد الإجمالي لأي القرآن عند أهل الكوفة والمدني الأخير والمدني الأول ، وأهل البصرة وأهل الشام وعدد حروف القرآن وكلياته .

ومما قاله : وقد عدوا كلمات كل سورة وحروفها ، وما أعلم لذلك من فائدة ، ولأن ذلك إن أفاد ، فإنما يقيد في كتاب يمكن الزيادة والنقصان منه ، والقرآن لا يمكن ذلك فيه .

ثم أورد تساوياً ، وهو : ما الموجب لاختلافهم في عدد الأبي ؟

وأجاب عليه بقوله : النقل والتوقيف ، ولو كان ذلك راجعاً إلى الرأي لعدَّ الكوفيون (آل) آية ، كما عدوا (آل) . . . الخ .

وهذا شبيه باختلاف القراءات ، وهو راجع إلى النقل ، والله أعلم .

## العلم السادس

### ذكر الشواذ

ذكر فيه معنى (الشاذ) من حيث اللغة :

قال : وكفى بهذه التسمية تنبيهاً على انفراد الشاذ وخروجه عما عليه الجمهور .  
اهـ .

ثم استطرده في ذكر الآثار والنصوص عن بعض العلماء التي تنفر عن الأخذ بالشاذ ،  
قال : وإذا كان القرآن هو الشواذ ، فالشاذ ليس بقرآن لأنه لم يتواتر . اهـ .

ثم أورد شبهة وأجاب عليها ، وهي أن الإمام الطبري قال : إن عثمان - رضي الله عنه - إنما كتب ما كتب من القرآن على حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن . . .

وأجاب على ذلك بقوله : إن هذا الذي ادعاه - من أن عثمان - رضي الله عنه - إنما كتب حرفاً واحداً من الأحرف السبعة التي أنزلها الله عز وجل - لا يوافق عليه ولا يُسَلَّم له ، وما كان عثمان - رضي الله عنه - يستجيز ذلك . . . إلى آخر ما قاله في رده على هذه الدعوى .

ثم ذكر أن هناك من ظهر ببدعته ومخالفة جمهور المسلمين ، وحاد عن الطريق الصحيح ، فزعم أن كل من صح عنده وجه في العربية بحرف من القرآن يوافق خط المصحف . . . إلخ قراءته به جائزة في الصلاة وفي غيرها ، فأجذب للتأويل والرجوع عن بدعته والإقلاع عنها .

وحفظ الله كتابه من لفظ الزائفين وشبهات الملحدين ، وإليه الحمد والمئة .

## العلم السابع

### الطود الراسخ في المنسوخ والمناسخ

هذا الموضوع يعد من أنفس الموضوعات التي تناوطها السخاوي في هذا الكتاب إذ تناول فيه - بتوسع - كثيراً من قضايا المنسوخ ، كتعريف المناسخ والمنسوخ ، وحكمة المنسوخ ، والفرق بينه وبين التخصيص والاستثناء وضابط المكي والمدني - لما يترتب على ذلك ، حيث إن المناسخ لا يكون إلا مدنياً ، وأما نسخ المكي للمكي ، فهو أمر مختلف فيه لم يحصل الاتفاق عليه .

وذكر أن المنسوخ لا يكون إلا في الأحكام ولا يكون في الأخبار<sup>(1)</sup> لأن غير الله حق ، فلا يجوز ولا يصح أن يكون على خلاف ما هو عليه .

- ثم شرع في ذكر بعض القضايا التي أذعن لغيره فيها المنسوخ ، ويرى إنه ما كان ينبغي ذكر تلك المواضع ضمن القضايا التي اختلف فيها العلماء .

- ثم بدأ يستعرض القرآن سورة سورة ، فيذكر ما في كل سورة من ناسخ ومنسوخ ، وإذا لم يوجد في السورة ناسخ ولا منسوخ ، قال : سورة كذا ليس فيها نسخ ، أو عبارة نحوها ، وهكذا إلى آخر القرآن ، مرتباً السور والآيات حسب ترتيب المصحف إلا في بعض المواضع كان يقدم موضعاً على آخر في السورة نفسها ، وقد بينت ذلك في مواضعه .

- وحاول أن يسلك مسلك البسط والمناقشة لكثير من قضايا المنسوخ ، فما رآه غير صالح للمنسوخ ، رده على قائله ، وفنده ، وما رآه قد ورد فيه الخلاف المشير ذكر ذلك

(1) وهناك أمور أخرى أيضاً لا يدخلها المنسوخ ، وقد تعرض لها السخاوي وغيره ، كالتهديد والوعيد والتخصيص والاستثناء وما كان عليه عمل أهل الجاهلية وغير ذلك مما سيأتي بيانه في موضعه - إن شاء الله .

الخلاف ، ووقف موثقاً بجهاداً ، وما رآه معتمداً على الدليل والبرهان ، وأنه داخل في النسخ والنسوخ ، وقف إلى جانبه مؤيداً إياه بالأدلة ، وقد بسوق في الآية عدة أقوال ، ثم يقول : وقد سقت هذه الأقوال ليعلم أن القول بالنسخ على لا يقين .

- وقد تبين لي من أسلوبه في إيراد كثير من قضايا النسخ ، أنه كان يحكي أقوال العلماء مجرد حكاية ، وليس راضياً عن كثير منها ، ولذلك نجده عندما وصل إلى سورتي ﴿الفتح﴾ و ﴿الحجرات﴾ يقول : ولم يذكروا في (الفتح ولا الحجرات) شيئاً من النسخ ، فلهذهما العلية !! .

- وكان - رحمه الله - حريصاً على إسثفاء شروط النسخ ، فما كان من قبيل الأخير والوعد والوعيد والتنديد والتهديد ، لم يقبل القول فيه بالنسخ بحال ، وردة على القائلين بذلك ، ورامهم بعدم التحصيل والمعرفة<sup>(٦)</sup> .

- وحاول أن يقتضي أثر السلف في كثير من قضايا النسخ ، وأن يعترض عما ورد عن بعضهم من إطلاق النسخ على بعض القضايا ، وقال : إنهم يريدون بالنسخ غير ما نريد نحن - هذا إن صح ذلك عنهم - وأما القول بالنسخ على اصطلاح المتأخرين فلا يصح ولا يجوز بالظن والاجتهاد .

## أقسام سور القرآن فيما يتعلق بالنسخ وعدمه

رأيت معظم من أُلّف في النسخ والنسوخ ، يعتقدون بأنها لأنواع سور القرآن من حيث الشكوك بعضها على النسخ والنسوخ ، وبعضها على النسخ فقط ، وبعضها على النسخ ، وأُخِلِّو البعض الآخر من ذلك كله ، ويعدون السور التي تندرج تحت كل نوع منها ، ورأيت الامام السخاوي - رحمه الله - لم يفعل ذلك .

ونظراً لأهمية هذه القضية وكثرة الخلاف حولها ، فقد تتبعت كلامه ، وتبين لي - بعد الاستغراء لكلامه حول النسخ - أن سور القرآن تنقسم إلى أربعة أقسام ، سواء كان القول بالنسخ صحيحاً وثابتاً ، أو ضعيفاً ومردوداً :

(٦) وقد ذكرت بعض تلك العبارات عند الحديث عن قوة شخصيته (ص ٤٤) .

القسم الأول : سور فيها ناسخ ومنسوخ ، وهي ثلاث عشرة سورة :

١ - البقرة	٢ - آل عمران	٣ - النساء	٤ - النور
٥ - المائدة	٦ - الأنفال	٧ - التوبة	٨ - النحل
٩ - الأعراف	١٠ - الأعراف	١١ - المجادلة	١٢ - الممتحنة
١٣ - الزمل			

القسم الثاني : سور فيها منسوخ وليس فيها ناسخ ، وهي ثمان سور :

١ - الأنعام	٢ - يونس	٣ - هود	٤ - الجاثية
٥ - الحشر	٦ - القلم	٧ - المعارج	٨ - الطارق

القسم الثالث : سور أذهي في بعض آياتها النسخ ، وليس الأمر كذلك ، وهي سبع وأربعون (٤٧) سورة :

١ - يوسف	٢ - الرعد	٣ - إبراهيم	٤ - الحجر
٥ - الكهف	٦ - مريم	٧ - طه	٨ - الأنبياء
٩ - الحج	١٠ - المؤمنون	١١ - الفرقان	١٢ - الشعراء
١٣ - النمل	١٤ - القصص	١٥ - العنكبوت	١٦ - الروم
١٧ - لقمان	١٨ - السجدة	١٩ - الأحزاب	٢٠ - سبأ
٢١ - فاطر	٢٢ - يس	٢٣ - الصافات	٢٤ - سورة ص
٢٥ - الزمر	٢٦ - طه	٢٧ - فصلت	٢٨ - الشورى
٢٩ - المزمل	٣٠ - الدخان	٣١ - الأحقاف	٣٢ - محمد ﷺ
٣٣ - سورة ق	٣٤ - المذاريات	٣٥ - الطور	٣٦ - النجم
٣٧ - القمر	٣٨ - الواقعة	٣٩ - المدثر	٤٠ - القيامة
٤١ - الإنسان	٤٢ - عبس	٤٣ - التکویر	٤٤ - الغاشية
٤٥ - التين	٤٦ - العصر	٤٧ - الكافرون	

القسم الرابع : سور ليس فيها ناسخ ولا منسوخ :

هناك سور صرح البخاري عندما وصل إلى الحديث عنها بأنه ليس فيها نسخ ، أو عبارة نحوها<sup>(١)</sup> وهذه السور هي :

١ - الفاتحة	٢ - الفتح	٣ - الحجرات	٤ - الرحمن
٥ - الحديد	٦ - الصف	٧ - الجمعة	٨ - المنافقون
٩ - التغابن	١٠ - الطلاق	١١ - التحريم	١٢ - الملك
١٣ - الحاقة	١٤ - نوح	١٥ - الجن	١٦ - المرسلات
١٧ - الباء	١٨ - التازعات	١٩ - الانطار	٢٠ - المطففين
٢١ - الانشقاق	٢٢ - البروج	٢٣ - الأعلى	٢٤ - القمر
٢٥ - البلد	٢٦ - الشمس	٢٧ - الليل	٢٨ - الضحى
٢٩ - الشرح	٣٠ - العلق	٣١ - القدر	٣٢ - البقرة
٣٣ - الزلزلة	٣٤ - العاديات	٣٥ - القارعة	٣٦ - الماعن
٣٧ - الحمزة	٣٨ - الفيل	٣٩ - قريش	٤٠ - الماعون
٤١ - الكونثر	٤٢ - النصر	٤٣ - المد	٤٤ - الاخلاص
٤٥ - الفلق	٤٦ - الناس		

### آية السيف

وما نجد الإشارة إليه في هذا المقام أن «آية السيف» - وهي قوله تعالى : ﴿... فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم...﴾<sup>(٢)</sup> الآية - نقل المصنف الأقوال التي قيل : إن هذه الآية ناسخة لغيرها من الآيات ، كآيات النصر ، والأمر بالإعراض عن المشركين وما شاكل ذلك ، وقد كان البخاري - رحمه الله - يشتد أحياناً في الرد على بعض العلماء

(١) سوى أنه ورد في ثنايا حديثه عن بعض مواضع من السور ذكر لبعض آيات من هذا القسم ، فمثل سبيل المثال قال عند كلامه عن الموضع التاسع من سورة آل عمران : قوله عز وجل : ﴿وَمَا آتَا الَّذِينَ آمَنُوا لَنُؤْتِيَهُمْ مِنْ غَدَاةٍ أَمْثَلَ الَّذِي آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا بِأَذْنِ اللَّهِ لِيُؤْتُوا مِنْهُ كَثِيرًا مِمَّا كَانُوا يَسْأَلُونَ﴾ الآية (١٦٣) قال قتادة : هي منسوخة بقوله عز وجل : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ الآية (١٦) من سورة التغابن .

(٢) التوبة (٥) .

الفاثلون بالنسخ في كثير من الآيات وبخاصة ما يتعلق بأية السيف ، التي جعلها بعضهم نسخة لمائة وأربع وعشرين آية<sup>(١)</sup>.

وقد ثبتت الآيات التي حكاهما البخاري - نقلًا عن العلماء - هل أنها منسوخة بأية السيف ، فوجدتها في ثمانية ومائة موضع (٦٠٨) ، وتنسباً للفائدة فهذا بيان المواضع التي قيل : انها منسوخة بأية السيف :

- ١ - ﴿وقتلوا في سبيل الله الذين يقتلونكم ولا تعتدوا...﴾ [البقرة : ١٩٠] .
- ٢ - ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه...﴾ [البقرة : ١٩١] .
- ٣ - ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير...﴾ [البقرة : ٢١٧] .
- ٤ - ﴿وان تولوا فاننا عليك البلاغ...﴾ [آل عمران : ٢٥] .
- ٥ - ﴿...﴾ [آل عمران : ٢٨] .
- ٦ - ﴿وان تصبروا وثقوا فان ذلك من عزم الأمور...﴾ [آل عمران : ١٨٦] .
- ٧ - ﴿فاعرض عنهم وعظفهم وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً﴾ [النساء : ٦٣] .
- ٨ - ﴿ومن تولّى فإنا أرسلناك عليهم حفيفاً﴾ [النساء : ٨٠] .
- ٩ - ﴿...﴾ فاعرض عنهم وتوكل على الله...﴾ [النساء : ٨١] .
- ١٠ - ﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرّض المؤمنين...﴾ [النساء : ٨٤] .
- ١١ - ﴿إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾ [النساء : ٩٠] .
- ١٢ - ﴿يستجدون آخرين...﴾ [النساء : ٩١] .
- ١٣ - ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام...﴾ [المائدة : ٢] .
- ١٤ - ﴿فاعف عنهم واصفح﴾ [المائدة : ١٣] .
- ١٥ - ﴿وما على الرسول إلا البلاغ﴾ [المائدة : ٩٩] .
- ١٦ - ﴿قل لست عليكم بوكيل﴾ [الأنعام : ٦٦] .
- ١٧ - ﴿وذّر الذين اتخلوا دينهم لعباً وهواً﴾ [الأنعام : ٧٠] .
- ١٨ - ﴿...﴾ قل الله ثم ذرهم في عرضهم يلعبون﴾ [الأنعام : ٩١] .
- ١٩ - ﴿...﴾ وما أنا عليكم بحفيظ﴾ [الأنعام : ١٠٤] .
- ٢٠ - ﴿واعرض عن المشركين﴾ [الأنعام : ١٠٦] .
- ٢١ - ﴿وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل﴾ [الأنعام : ١٠٧] .

(١) راجع كلام البخاري في هذا (ص ٧٢١) .

- ٢٢ - ﴿وَلَا تُبَايِعُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾  
[الأنعام : ١٠٨] .
- ٢٣ - ﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ [الأنعام : ١٣٥] .
- ٢٤ - ﴿فَذَرَّهُمْ وَمَا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام : ١١٢ ، ١٣٧] .
- ٢٥ - ﴿قُلْ إِنظُرُوا أَنَا نُنظُرُوكُمْ﴾ [الأنعام : ١٥٨] .
- ٢٦ - ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَكَّةً لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام : ١٥٩] .
- ٢٧ - ﴿وَأَمِلْ خَمًّا . . .﴾ [الأعراف : ١٨٣] .
- ٢٨ - ﴿وَخُذِ الْعَفْوَ﴾ [الأعراف : ١٩٩] .
- ٢٩ - ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتُوهَا يُغْفِرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال : ٣٨] .
- ٣٠ - ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ مَنَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال : ٦١] .
- ٣١ - ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ . . .﴾ [الأنفال : ٧٢] .
- ٣٢ - ﴿فَضَيَّبُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة : ٦] .
- ٣٣ - ﴿. . . إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [التوبة : ٧] .
- ٣٤ - ﴿. . . لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ آيَةً مِنْ رَبِّهِ فَقُلْنَا إِنَّمَا التَّيْبُ لِلَّهِ . . .﴾ [يونس : ٢٠] .
- ٣٥ - ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عِشْيَ وَلَكُمْ عَمَلِكُمْ﴾ [يونس : ٤١] .
- ٣٦ - ﴿وَإِنَّمَا تَرِيكَ بَعْضَ الَّذِي تَعْتَدُونَ أَوْ تَوَفِّيْتُكَ فَإِنَّمَا مَرْجِعُهُمْ﴾ [يونس : ٤٦] .
- ٣٧ - ﴿إِنَّمَا نَتَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس : ٩٩] .
- ٣٨ - ﴿فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا . . .﴾  
[يونس : ١٠٨] .
- ٣٩ - ﴿وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يونس : ١٠٩] .
- ٤٠ - ﴿وَإِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾ [هود : ١٢] .
- ٤١ - ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ . . .﴾ [هود : ١٢١] .
- ٤٢ - ﴿وَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد : ٤٠] .
- ٤٣ - ﴿فَذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَشْتَبِعُوا . . .﴾ [الحجر : ٣] .
- ٤٤ - ﴿فَانصَبِ الصَّبْحَ الْجَمِيلَ﴾ [الحجر : ٨٥] .
- ٤٥ - ﴿وَلَا تُحَدِّثْ عُيُنِيكَ إِلَىٰ مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ [الحجر : ٨٨] .
- ٤٦ - ﴿وَقُلْ إِنَّمَا الْبَلَدُ الْمُبِينُ﴾ [الحجر : ٨٩] .
- ٤٧ - ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [التحل : ٨٢] .

- ٤٨ - ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالِغِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل : ١٢٥] .
- ٤٩ - ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل : ١٢٧] .
- ٥٠ - ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [الإسراء : ٥٤] .
- ٥١ - ﴿وَإِنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ [مريم : ٣٩] .
- ٥٢ - ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدَدًا﴾ [مريم : ٧٥] .
- ٥٣ - ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ . . .﴾ [مريم : ٨٤] .
- ٥٤ - ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ [طه : ١٣٠] .
- ٥٥ - ﴿فَلِئَلَّ كُلُّ مُرْتَضٍ فَرِيضًا﴾ [طه : ١٣٥] .
- ٥٦ - ﴿وَإِنْ جَادَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحج : ٦٨] .
- ٥٧ - ﴿فَلذَرَهُمْ فِي غَيْرِهِمْ﴾ [المؤمنون : ٥٤] .
- ٥٨ - ﴿وَإِذْ قَعِ بَالِغِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [المؤمنون : ٩٦] .
- ٥٩ - ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ﴾ [التور : ٥٤] .
- ٦٠ - ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان : ٦٣] .
- ٦١ - ﴿. . . وَأَنْ أَتْلُو الْقُرْآنَ فَمَنْ أَعْتَدِي فَإِنَّمَا يَتَذَكَّرُ لِنَفْسِهِ﴾ [النمل : ٩٢] .
- ٦٢ - ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ . . .﴾ [التقصص : ٥٥] .
- ٦٣ - ﴿فَلَا تَجَادَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت : ٤٦] .
- ٦٤ - ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ [العنكبوت : ٥٠] .
- ٦٥ - ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ النَّاسُ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم : ٦٠] .
- ٦٦ - ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَمِزُكَ كُفْرُهُ﴾ [لقمان : ٢٣] .
- ٦٧ - ﴿فَاعْرَضْ عَلَيْهِمْ وَإِنظِرْ لَهُمْ مِنْظُورًا﴾ [المجدة : ٣٠] .
- ٦٨ - ﴿فَلَا تَطْعَمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَهْلَهُمْ﴾ [الأحزاب : ٤٨] .
- ٦٩ - ﴿فَقُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أُجْرِمُنَا﴾ [سبا : ٢٥] .
- ٧٠ - ﴿وَإِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [فاطر : ٢٣] .
- ٧١ - ﴿فَلَا يَمِزُكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يس : ٧٦] .
- ٧٢ - ﴿فَقُولْ لَهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ . . .﴾ [الصافات : ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٨ ، ١٧٩] .
- ٧٣ - ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ص : ١٧] .
- ٧٤ - ﴿وَإِنْ يُوْحَىٰ إِلَيْكَ إِلَّا إِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ [ص : ٧٠] .

- ٧٥ - ﴿اعملوا على مكاثكم إنَّ عامل فسوف تعلمون﴾ [الزمر : ٣٩] .
- ٧٦ - ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ [الزمر : ٤١] .
- ٧٧ - ﴿فاصبر إنَّ وعد الله حق﴾ [غافر : ٥٥ ، ٧٧] .
- ٧٨ - ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾ [فصلت : ٣٤] .
- ٧٩ - ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ [الشورى : ٦] .
- ٨٠ - ﴿لنا أعمالنا ولكم أعمالكم﴾ [الشورى : ١٥] .
- ٨١ - ﴿والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون﴾ [الشورى : ٣٩] .
- ٨٢ - ﴿... ومن يضلل الله فإياه من سبيل ...﴾ إلى ﴿فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظاً إن عليك إلا البلاغ﴾ [الشورى : ٤٦ - ٤٨] .
- ٨٣ - ﴿فذرهم يخوضوا ويلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذي يوعدون﴾ [الزخرف : ٨٣] .
- ٨٤ - ﴿فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون﴾ [الزخرف : ٨٩] .
- ٨٥ - ﴿فارتقب إنهم مرتقبون﴾ [الدخان : ٥٩] .
- ٨٦ - ﴿فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل﴾ [الاحقاف : ٣٥] .
- ٨٧ - ﴿فإذا قضيتهم الذين كفروا فاضرب الرقاب ...﴾ [محمد ﷺ : ٤] .
- ٨٨ - ﴿فاصبر على ما يقولون﴾ [ق : ٣٩] .
- ٨٩ - ﴿وما أنت عليهم بجبار﴾ [ق : ٤٥] .
- ٩٠ - ﴿فتول عنهم فإنا أنت ملوم﴾ [الذاريات : ٥٤] .
- ٩١ - ﴿قل ترضوا فإني معكم ...﴾ [الطور : ٣١] .
- ٩٢ - ﴿واصبر لحكم ربك﴾ [الطور : ٤٨] .
- ٩٣ - ﴿فذرهم حتى يلاقوا يومهم الذي فيه يصعقون﴾ [الطور : ٤٥] .
- ٩٤ - ﴿فأعرض عن من تولى عن ذكرنا﴾ [النجم : ٢٩] .
- ٩٥ - ﴿فتول عنهم﴾ [القمر : ٦] .
- ٩٦ - ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلكم في الدين﴾ [المتحنة : ٨] .
- ٩٧ - ﴿استنذرتهم من حيث لا يعلمون﴾ [القلم : ٤٤] .
- ٩٨ - ﴿فاصبر لحكم ربك﴾ [القلم : ٤٨] .
- ٩٩ - ﴿فاصبر صبراً جميلاً﴾ [المعارج : ٥] .
- ١٠٠ - ﴿فذرهم يخوضوا ويلعبوا ...﴾ [المعارج : ٤٢] .
- ١٠١ - ﴿واصبرهم صبراً جميلاً﴾ [الزلزل : ١٠] .

- ١٠٢ - ﴿وَيَذُرِّي الْمَكْنُونِ﴾ [المزمل : ١١] .
- ١٠٣ - ﴿وَيَذُرِّي وَمَنْ خَلَقْتَ وَحِيدًا﴾ [المدثر : ١١] .
- ١٠٤ - ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الإنسان : ٢٤] .
- ١٠٥ - ﴿فَمَهْلُ الْكَافِرِينَ أَهْلَهُمْ رَوَيْدًا﴾ [الطارق : ١٧] .
- ١٠٦ - ﴿أَلَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية : ٢٢] .
- ١٠٧ - ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين : ٨] .
- ١٠٨ - ﴿أَلَمْ يَكُنْ دِينَكُمْ وَلِي دِينَ﴾ [الكافرون : ٦] .

## القسم الثاني

### التحقيق

- وقد ضمته أهم الأعيان التي قمت بها أثناء التحقيق وتتلخص فيما يأتي :
- أخرجت النص المحقق وفقاً لما أراد مؤلفه .
  - قارنت بين النسخ ، وذكرت الفروق بينها ، مبيناً الزيادة منها في الحاشئ .
  - عزوت جميع الآيات القرآنية إلى أماكنها بذكر اسم السورة ورقم الآية فيها .
  - إذا أورد المصنف آية فيها كلمة قرآنية مخالفة لقراءة حفص فإني أشير إلى ذلك ، وأبين القراءات فيها .
  - خرجت الأحاديث النبوية والآثار من كتب السنة وغيرها كلما نسر في ذلك .
  - قمت بالحكم على بعض الأحاديث والآثار صحة وضعفاً ، معتمداً في ذلك على كلام علماء هذا الشأن كالحافظ ابن كثير ، وابن الجوزي ، والذهبي وابن حجر وغيرهم .
  - خرجت الآيات الشعرية وعزوتها إلى قائلها ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .
  - شرحت بعض غريب الألفاظ ، وعلمت على مشكل العبارات معتمداً على أمهات كتب اللغة .
  - عرفت بعض البلدان التي تحتاج في نظري إلى تعريف .
  - ترجمت لكل الأعلام الواردة في المتن ما وجدت إلى ذلك سبيلاً .
  - قمت بإتمام معظم نصوص الآيات التي اكتفى المؤلف بإيراد جزء منها وهي كثيرة جداً ليسهل على القارئ فهم المراد من النص القرآني .
  - ناقشت المؤلف في بعض القضايا التي أوردتها مؤيداً له أو معترضاً عليه ، مسترشداً بأراء العلماء الأفاضل قدماء وحديثين .

« رجعت في توثيق بعض النصوص إلى الكتب التي استقى منها المؤلف، وكذلك إلى الكتب التي اقتبس مؤلفوها شيئاً من الكتاب المحقق .

« ترك المؤلف التنبيه على بعض المسائل العلمية - وهي نادرة - فقامت ببيان ذلك من خلال كلام العلماء في كل مسألة على حدة ، وهذا لا يتفحص من قدر المؤلف - رحمه الله - .

« هناك الكثير من الموضوعات العلمية التي عرضها المؤلف تتطلب تحليتها ، وتعدمة للنص كنت أقوم بتجلية هذه الموضوعات مبيّناً أهميتها واعتناء العلماء بها .

« وثقت أهم القضايا العلمية التي اشتمل عليها الكتاب - وهي كثيرة ومتعددة - من المصادر المعنية في ذلك .

« قامت بعمل فهرس عامة للكتاب ، وتشمل ما يأتي :

أ) فهرس الآيات القرآنية .

ب) فهرس الأحاديث النبوية والآثار .

ج) فهرس الأعلام .

د) فهرس الأشعار .

هـ) فهرس البلدان والأماكن .

و) فهرس المصادر والمراجع .

ز) فهرس الموضوعات .

اول

# كتاب جمال القرآن

من تصفح هذا الكتاب  
 وجد في كل صفحة  
 من كنوز العلم والدين  
 والحمد لله رب العالمين  
 في شهر ربيع الثاني سنة 1415 هـ  
 من تصفح هذا الكتاب  
 وجد في كل صفحة  
 من كنوز العلم والدين  
 والحمد لله رب العالمين  
 في شهر ربيع الثاني سنة 1415 هـ

في تصفح هذا الكتاب  
 وجد في كل صفحة  
 من كنوز العلم والدين  
 والحمد لله رب العالمين  
 في شهر ربيع الثاني سنة 1415 هـ

في تصفح هذا الكتاب  
 وجد في كل صفحة  
 من كنوز العلم والدين  
 والحمد لله رب العالمين  
 في شهر ربيع الثاني سنة 1415 هـ

ابن عبد الملك بن عبد العزيز

الوجه الأول من نسخة الأصل (م)



# كتاب جمال القدر

وكمال الأثر

تأليف الأمام العالم السيد محمد باقر الخليلي

تأليف الأمام العالم السيد محمد باقر الخليلي

الكتاب رقم ١٠٠٠

مكتبة آية الله العظمى الخميني  
مكتبة آية الله العظمى الخميني  
مكتبة آية الله العظمى الخميني

مكتبة آية الله العظمى الخميني

هذا الكتاب هو من كتب آية الله العظمى الخميني  
التي كتبت في شهر ربيع الثاني سنة ١٣٤٢ هـ  
في مدينة قم المقدسة  
والكتاب رقم ١٠٠٠  
والكتاب رقم ١٠٠٠  
والكتاب رقم ١٠٠٠



## بسم الله الرحمن الرحيم

### وبه نستعين<sup>(١)</sup>

الحمد لله الذي استنارت صدور الصحف باسمه ، وأشرقت سطور الكتب بوصفه فيها وورسحه ، وكانت الهداة بحمده كافلة بالشام ، ضامنة بلوغ الغاية فيما يراد من الأمور ويرام ، أحده مستعيناً به على تيسر ما أحاوله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الذي عم الأنام تأيلاً<sup>(٢)</sup> ، وأشهد أن عبداً لله ﷺ عبده الذي بعث رحمة لعباده ، ورسوله الذي انضحت السبل بهديته وإرشاده ، أهده بكتابه المبين ، الذي ظهرت معجزاته وبهرت<sup>(٣)</sup> آياته ، وقهرت ذوى العناد بهناته ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين نصرت بهم التوبة الحق وزيادته .

هذا وإن أجل ما بأيدي هذه الأمة كتاب ربها الناطق بمصالح<sup>(٤)</sup> دينها ودنياها ، الواصف<sup>(٥)</sup> لها مراد أولآها وعقبها ، وإن أشرف العلوم ما كان منه بسبيل ، وأجل الرسوم فتونه [الذي]<sup>(٦)</sup> هي أهل الدرجات في التقديم والتفضيل ، وفي هذا الكتاب من علومه ما يشرح الأبواب ويشرح الطلاب ، وينيلهم التي ويقدمهم الغنى ، ويرمجهم من

(١) في طق : رب يسر ، وفي دة وخطه : اللهم يسر يا كريم .

(٢) يقال : نلته أنيله وأتالله نيلاً ونالاً ونالته : أصبته ، وأتله اباه وأتلت له ونلته ، والنيل والنائل : ما نلته . القاموس المحيط : ٦٣ / ٤ .

(٣) البهر : يسكون الفاء - الامتداد ، ومنه بهر الفخر : أضاء حتى غلب ضوءه ضوء الكواكب .

القاموس المحيط : ٣٩٢/١ ، وغنار الصحاح : ٦٧ .

(٤) في دة وخطه : بمصالح .

(٥) في دة وخطه : الموضع .

(٦) في بقية النسخ : التي ، وهو الصواب .

العناء ، ومنحهم ما دعت اليه الحاجة لهم<sup>(٦)</sup> يأسر الإعتناء ، فهو كإسمه وجمال القراء  
وكبرال الإقراءه أمان الله عبده الضعيف على إنهائه ، ومنَّ عليه بإجابة دعائه ، وصل الله  
على سيد أصفينائه ، ورحمتم رساله وأنبيائه ، وعمل آله وأصحابه المقضلين في أرضه  
وسياته .

---

(٦) كلمة (هم) ليست في بقية النسخ .

## نثر الدرر في ذكر الآيات والسور

### ذكر أول ما نزل<sup>(١)</sup> من القرآن

أول ما نزل من القرآن في قول عائشة<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنها - وبجاءه<sup>(٣)</sup> وعطاء بن

(١) لا شك ان نزول القرآن الكريم أحدث انقلاباً عروبياً في البشرية حيث كان معجزة ناهية فاهمة مرت في الأمم ، وحولت مجراها ، ففي هذا التعبير بالنزول : يعطي قوة فوق ما يتصوره البشر ، فهو بصور انحطت من أهل إلى أسفل ويربط السماء بالأرض ، وفي هذا عبارة بهذا الإنسان ورعاية له حتى يتروع ويبلغ أشده ، يقول الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني : ما ملخصه : ومن فوائد الإلمام بأول ما نزل وآخره :

أ) تمييز النسخ من المنسوخ .

ب) معرفة تاريخ التشريع الإسلامي ، ومراقبة سيره التدريجي . . . .

ج) إظهار مدى العناية التي أحيط بها القرآن الكريم ، حتى عرف فيه أول ما نزل وآخر ما نزل ، كما عرف مكبته ومدته . . .

د) الوصول من خلال ذلك إلى حكمة الإسلام وسياسة في أحواله الناس بالفحافة والوظف . . الخ .  
مناهل العرفان : ٩٢ / ١ .

وراجع في رحاب القرآن الكريم ١ / ٥٩ للدكتور محمد سالم حسين .

(٢) عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، أفضة النساء مطلقاً ، وأفضل أزواج النبي ﷺ ، إلا حديثاً فيها خلاف شهير ، ماتت سنة سبع وخمسين عمل الصحيح . التقريب ٢ / ٦٠٦ ، وانظر : الأعلام ٣ / ٢٤٠ ، وصفة الصفوة : ٢ / ١٥ ، والفكر السامي : ١ / ٢٤٦ .

(٣) بجاءه بن جبر - يفتح الجيم وسكون الواو - يكنى أبا الطيب ، تابعي ، مفسر من أهل مكة ، أخذ التفسير عن ابن عباس ، قرأ عليه ثلاث مرات (٦٦ - ١٠٤ هـ) أنظر : صفة الصفوة ٢ / ٢٠٨ ، وميزان الإحتفال ٣ / ٤٣٩ ، والتقريب والأعلام ٥ / ٢٧٨ ، ومشاعر علماء الأمصار : ٨٢ .

يسار<sup>(١)</sup> وعبيد بن عمير<sup>(٢)</sup> ، وأبي رجاء العطاردي<sup>(٣)</sup> : ﴿إِلَّا بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق : ٦] قالت عائشة - رضي الله عنها - : (أول ما ابتدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة ، كانت نحيء مثل فلق الصبح ، ثم حيب إليه الحلاء فكان بحراً<sup>(٤)</sup> ينحش<sup>(٥)</sup> فيه الليالي ذوات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ثم يرجع إلى أهله فيزود لها حتى فيجئه الحق<sup>(٦)</sup> فقال : يا محمد أنت رسول الله ، قالت : قال رسول الله ﷺ : «فجشوت لركبتي<sup>(٧)</sup>» ، ثم تزحفت يرجف فؤادي فدخلته - يريد عمل خديجة<sup>(٨)</sup> - فقلت : زملولي ، حتى ذهب عني الروح ، ثم أتاني فقال : يا محمد أنت رسول الله ، فلقد هممت أن أطرح نفسي من جبل ، فقبدي لي حين هممت بذلك فقال : يا محمد أنا جبريل وأنت رسول الله

(١) خطاه بن يسار الحلالي المدني ، مولد بميمنة ، ثقة فاضل صاحب مواظب وعيافة ، مات سنة أربع وتسعين وبل بعد ذلك . التقريب : ٢٣/٢ . وراجع تاريخ الثقات للعجلي : ٣٣٤ . ومشاهير علماء الأمصار : ٦٩ والميزان ٣/٣٧ .

(٢) عبيد بن عمير بن قدامة الليثي (أبو عاصم) اليمني ثقة ، وكان قاضي أهل مكة ، ولد في عهد النبي ﷺ ومات سنة ثمان وستين . راجع الكنى والأسماء للإمام مسلم بن الحجاج : ١ / ٦٠٦ . ومشاهير علماء الأمصار : ٨٢ ، والتقريب : ١ / ٤٤٤ . وتاريخ الثقات ٣٢١ وصفة الصفوة ٢ / ٢٠٧ .

(٣) أبو رجاء عمران بن قيس العطاردي ، أمرك زمن النبي ﷺ وأوفى سنة خمس عشرة ومائة ، ويقال : عمران بن ملحان ، وعمران بن عبد الله . أنظر : الكنى والأسماء للإمام مسلم ١ / ٣١٥ ، والتقريب : ٢ / ٨٥ .

(٤) جزاء : ككتاب يذكر ويؤتى ، فإن أنت لم يمنع : جبل مكة فيه غار تحث فيه النبي ﷺ . القاموس ٤ / ٣١٨ ، وختار الصحاح : ١٣٣ . وراجع عمدة القاري : ١ / ٤٨ .

(٥) تحث : تعبد واحزل الأصنام ، مثل تحف / ختلر الصحاح : ١٥٩ ، والقاموس : ١ / ١٧١ ، والنحت : الشاخص عن تقسيم الحث / المفردات للراغب الأصفهاني : ١٣٣ . وقد شرحها السخاوي في نهاية الحديث .

(٦) بكسر الجيم أي بخته ، كما في فتح الباري ١ / ٢٣ ، وعمدة القاري ١ / ٥٤ .

(٧) في (٥) و(٦) : فجشوت بركبتي . وفي الطبري : فجشوت لركبتي وأنا قائم ٣٠ / ٢٥١ .

قال أبو عبد القاسم بن سلام (ت : ٣٢٤) فجشوت منه فرقا ، ويقال : جشك ، قال الكسائي ت ١٨٩ هـ : الجشوت والجشوت : المرعوب الفزع أحد . غريب الحديث ١ / ٣١٥ ، وأنظر اللسان ٢ / ١٢٩ ، والمفردات للراغب : ٨٨ .

(٨) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزي ، من قريش زوجة رسول الله ﷺ الأولى ، وكانت كسريته من بطن خمس عشرة سنة ، ولدت بمكة في بيت شرف ويسار ، وكانت ذات مال كثير وتجارة تبعت بها إلى الشام ، ولما بعث رسول الله ﷺ كانت أول من أسلم من الرجال والنساء ، توفيت رضي الله عنها في السنة الثالثة قبل الهجرة . صفه الصفوة ٢ / ٧ ، والأعلام : ٢ / ٣٠٢ .

فقال : اقرأ فقلت ما أقرأ ؟ فأخذني ففتني<sup>(١)</sup> ثلاث مرات حتى بلغ مني الجهد ، فقال : ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ فقرأت ، فأتيت خديجة فقلت : لقد أشفتك على نفسي ، ولغيرتها<sup>(٢)</sup> عسيري ، فقالت : أبشر فوالله لا يزيحك الله أبداً ، والله إنك لتصل الرحم ، وتصديق الحديث ، وتزوي الأمانة وتحمل الكلل<sup>(٣)</sup> ، وتغري الضيف ، وتعين<sup>(٤)</sup> على توأب الحق ، قال : ثم انطلقت<sup>(٥)</sup> بي إلى ورقة بن نوفل بن أسد<sup>(٦)</sup> فقلت<sup>(٧)</sup> : إسمع من ابن أميك ، فسألني فأخبرته ، فقال : هذا الناموس الذي أنزل على موسى بن عمران ، ليتني أكون فيها جذعاً ليتني أكون حياً حين يخرجك قومك ، قلت<sup>(٨)</sup> : أخرجني هم ؟ قال : (نعم) إنه لم يحيي رجلاً قط بما جئت به إلا عودي ، وإن أدركني يوماً أتصرك نصراً مؤزراً<sup>(٩)</sup> .

(١) سيرتها البخاري في نهاية هذا الحديث .

(٢) في ط: فأخبرتها .

(٣) يقول النووي : الكلل : يفتح الكاف ، وأصله الثقيل ، ومنه قوله تعالى : ﴿وهو كل على مولاه﴾ (النحل : ٧٦) ، ويدخل في حمل الكلل الإلتقاع على الضعيف واليتم والحيال وغير ذلك ، وهو من الكلال ، وهو الإعياء . شرح النووي ٢ / ٦٠١ ، ونظر عمدة القاري ١ / ٥٠ .

(٤) في ينية النسخ : ولعير .

(٥) في دة وهاه : ثم انطلق . وهو خطأ .

(٦) ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزي ، من قریش حكيم جاهلي اعتزل الأوثان قبل الإسلام ، وامتنع من أكل ذبائحها وتضرع ، وقرأ كتب الأوثان أولك أوائل عصر النبوة ولم يدرك الدعوة . توفي سنة ١٢ قبل الهجرة أو نحوها . أنظر : الإصابة ١٠ / ٣٠٤ رقم ٩١٣٢ ، والأعلام ٨ / ١١٤ .

(٧) في دة : فقلت .

(٨) في دة وهاه : فقلت .

(٩) أنظر البخاري ، كتاب بدء الوحي ١ / ٢ ، وكتاب التعبير باب أول ما بدى به رسول الله ﷺ من الوحي .

الرويا المضافة ٨ / ٦٧ ، ومسلماً كتاب الإيمان باب بدء الوحي أن رسول الله ﷺ ٢ / ٦٩٧ . وهذا هو أسد الأقوال التي قبلت في أول ما نزل من القرآن وهو الزجاج والصواب عند جمهور العلماء من السلف والخلف .

أنظر شرح النووي على مسلم ٢ / ١٩٩ ، ولياب التأويل في معاني التنزيل للبخاري ٧ / ١٤٣ ، دار الفكر - بيروت .

وهذا القول ذكره الطبري بإسناده إلى عائشة ومن ذكر معها ٣٠ / ٢٠٦ وكذلك السبوطي في الألفاظ ١ / ٦٨ . وفي الدر المنثور ٨ / ٥٦٢ .

ومعنى<sup>(٦)</sup> فغثي : من قولهم غثه في الماء إذا أظطه<sup>(٧)</sup> ، وغثه بالأمر : إذا كثفه ، ومعنى يتحنت : يتجنب الخث كالأصنام ونحوها ، والخث : الذئب والائم ومثل ذلك تأثم إذا تجنب الأثم .

قالت : قال رسول الله<sup>(٨)</sup> ﷺ : «ثم كان أول ما نزل علي من القرآن بعد ﴿اقرأ باسم ربك﴾ : ﴿إن والقلم وما يسطرون﴾ ما أنت بتعمة ربك بمجنون﴾ حتى قرأ إلى<sup>(٩)</sup> ﴿تستبصر ويصرون﴾ [القلم : آية ١ ، ٥] ، و﴿يا أيها المدثر قم فأنذر﴾ [المدثر : ٢٠١] ، و﴿والضحى والليل إذا سجى﴾<sup>(١٠)</sup> [الضحى : ٢٠١] ، والعلامة على أنه انما أنزل<sup>(١١)</sup> عليه من ﴿اقرأ باسم ربك﴾ إلى قوله ﴿علم الإنسان ما لم يعلم﴾<sup>(١٢)</sup> ثم نزل بإقيها بعد ﴿يا أيها المدثر﴾ و﴿يا أيها المرسل﴾ .

وقال جابر بن عبد الله<sup>(١٣)</sup> : ﴿يا أيها المدثر﴾ أول القرآن نزولاً<sup>(١٤)</sup> . والأكثر على ما

(١) من هنا إلى قوله : إذا تجنب الأثم . ساقط من ٥٥٥ و٥٥٦ .

(٢) ومعنى «غثي» - بالعين المعجمة والطاء المهملة - : عصري وضمني ، يقال : غثه وغثه وغثطه وعصره وخثفه وخثره ، كله بمعنى واحد .

أنظر : شرح مسلم للنووي ٢ / ١٩٩ ، وعمدة القاري ١ / ٥٠ ، وراجع القاموس المحيط : ٢ / ٣٩٠ ، وغرر الصحاح : ٢٧٦ ، والمصباح للنير ٤٤٩ .

(٣) في ٥٥٥ و٥٥٦ : قال ﷺ . (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤)

(١٥) ذكر حديث عائشة بسنده إليها الطبري في تفسيره ٣٠ / ٢٥١ ، وكذلك القرطبي نقل هذا القول عن عائشة ٢٠ / ١١٨ .

ويقول السيوطي : أخرجه ابن الأثيري في المصاحف عن عائشة قالت : كان أول ما نزل عليه بعد ﴿اقرأ باسم ربك﴾ ﴿إن والقلم﴾ ، و﴿يا أيها المدثر﴾ ، و﴿الضحى﴾ . أنظر : الدر المنثور ٨ / ٥٦٢ .

(١٦) في بقية النسخ : انما نزل .

(١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

وقد جاء العديد ذلك بخمس آيات في رواية مسلم ٢ / ٢٠٠ . ووقع في صحيح البخاري ١ / ٣ ، إلى قوله ﴿وربك الأكرم﴾ ، وهو مختصر وفي رواية مسلم زيادة ، وهي من الثقة مقبولة كما يقول الزركشي . أنظر البرهان ١ / ٢٠٦ .

قلت : وقد وقع في الرواية الأخرى من صحيح البخاري في كتاب التعبير حتى بلغ ﴿ما لم يعلم﴾ . وهذا تنفق مع رواية مسلم .

(٨٥) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الحزرجي الأنصاري ، أبو عبد الله صحابي من الكثرين في الرواية عن النبي ﷺ ، غزا تسع عشرة غزوة وكانت له في أواخر أيامه حلقة في المسجد النبوي ، يزهد عنه العلم ، توفي سنة ٧٨ هـ . أنظر : صفة الصفوة ١ / ٦٤٨ ، والأعلام ٢ / ١٠٤ .

(٨٦) وهو القول الثاني من الأقوال التي قيلت في أول ما نزل وهو مرجوح كما ذكر ذلك جمهور العلماء ، ولا

قدمته ، وليس في قول جابر ما يناقضه ، لأن المدثر من جملة ما نزل أول القرآن .

وقال عطاء<sup>(١)</sup> بن أبي مسلم الخراساني<sup>(٢)</sup> :

٢ - نزلت ﴿يا أيها المزمل﴾ قبل ﴿يا أيها المدثر﴾ .

٣ - بعد ﴿إن والقلم وما يسطرون﴾ .

٤ - ثم نزلت ﴿يا أيها المدثر﴾ .

٥ - ثم ﴿تبت يدا أبي لهب﴾ .

٦ - ثم ﴿إذا الشمس كورت﴾ .

٧ - ثم ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ .

٨ - ثم ﴿والليل إذا يغشى﴾ .

٩ - ثم ﴿والنجم﴾ .

١٠ - ثم سورة الضحى .

١١ - ثم ﴿الم نشرح﴾ .

١٢ - ثم ﴿العصر﴾<sup>(٣)</sup> .

---

= أحب أن أستطرد في ذكر الأدلة والجمع بينها ، فمن رام ذلك فليرجع إلى شرح مسلم للنفدي ٢ / ١٩٩ ، ٢٠٧ ، والرهان للزركشي ١ / ٢٠٦ ، والأذقان للسيوطي ١ / ٦٩ وتفسير ابن كثير ٤ / ٤٤٠ ، عند تفسير سورة المدثر .

(١) عطاء بن أبي مسلم الخراساني واسم أبيه عبد الله وقيل ميسرة ، مفسر ، له تفسير توجد لوراقه ، وله النسخ والنسوخ يوجد جزء منه ، كلاهما في الطاهرية ، كما أفاد ذلك الزركلي ، انظر ، الأعلام ٤ / ٢٢٥ وفيه عطاء بن مسلم وهو مخالف لما ذكره المرحوم له ، توفي سنة خمس وثلاثين ومائة . انظر ترجمته في الكنى والأسماء للإمام مسلم ١ / ٦٧ ، والميزان ٣ / ٧٢ ، والتقريب ٢ / ٢٢ . وطبقات المفسرين للنفدي ١ / ٣٨٥ ، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ١ / ٤٠٩ ، والأعلام ٤ / ٢٢٥ .

(٢) يقول السيوطي في الإذقان ١ / ٢٦ : وقال ابن الضريس في فضائل القرآن حدثنا محمد بن عبد الله ابن أبي جعفر الرزي ، أثبتنا عمرو بن هارون ، حدثنا عثمان بن عطاء الخراساني ، عن أبيه عن ابن عباس ، قال : كانت إذا نزلت فاتحة السورة بمكة كتبت مكئية ، ثم يزيد الله فيها ما شاء ، وكان أول ما أنزل من القرآن : ﴿المأ باسم ربك﴾ ثم ﴿إن﴾ . ثم ذكرها إلى آخرها ، كما ذكرها السخاوي .

(٣) الرقم الأول : هو لسورة المعلق المتقدم ذكرها .

(٤) في ٥ : ثم سورة والمصر ، وهذه العبارة ساقطة من ط .

- ١٣ - ثم سورة العاديات .  
 ١٤ - ثم الكوثر .  
 ١٥ - ثم ﴿الغاشم التكاثر﴾ .  
 ١٦ - ثم ﴿لرايت الذي﴾ (١) .  
 ١٧ - ثم ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ .  
 ١٨ - ثم القبل .  
 ١٩ - ثم سورة الفلق  
 ٢١ - ثم ﴿قل هو الله أحد﴾  
 ٢٢ - ثم سورة النجم .  
 ٢٤ - ثم ﴿إنما أنزلناه في ليلة القدر﴾ .  
 ٢٥ - ثم ﴿والشمس وضحاها﴾  
 ٢٧ - ثم ﴿والنيل والزيتون﴾ .  
 ٢٩ - ثم الفارحة .  
 ٣١ - ثم ﴿وبيل لكل همزة﴾ .  
 ٣٣ - ثم ﴿بق والقرآن المجيد﴾ .  
 ٣٥ - ثم الطارق .  
 ٣٧ - ثم ﴿ص والقرآن ذي الذكر﴾ .  
 ٣٨ - ثم سورة الأعراف .  
 ٤٠ - ثم ﴿يس﴾ .  
 ٤٢ - ثم ﴿الحمد لله فاطر السموات والأرض﴾ .  
 ٤٣ - ثم سورة مريم - عليها السلام - .  
 ٤٤ - ثم سورة طه .  
 ٤٥ - ثم الواقعة .  
 ٤٦ - ثم الشعراء .  
 ٤٧ - ثم النمل .  
 ٤٩ - ثم ﴿سبحان الذي أسرى بعبده﴾ .  
 ٤٨ - ثم القصص .

(١) سقط من كل النسخ - وقد ألفتها في هذا الترتيب اعتباراً أهل البرهان ١ / ١٩٣ ، والإتقان ١ /

٢٧ - ٧٢ ، ولباب التويل للبخاري ١ / ٦٠ ، وغيرها من المصادر وهي كثيرة .

(٢) ذكر السيوطي في الإتقان ١ / ١٥٧ ، أن غا اسمين «الغريفة» ، «والقوس» ، وذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها تدعى في التوراة «البيضاء» وأنكره .

- ٥٠ - ثم سورة يونس - عليه السلام . .  
 ٥١ - ثم سورة هود - عليه السلام . .  
 ٥٢ - ثم سورة يوسف - عليه السلام . .  
 ٥٣ - ثم الحجر .  
 ٥٤ - ثم الاعوام .  
 ٥٥ - ثم ﴿والصافات صفا﴾ .  
 ٥٦ - ثم سورة لقمان .  
 ٥٧ - ثم سورة ميثا .  
 ٥٨ - ثم الزمر<sup>(٦٦)</sup> .  
 ٥٩ - ثم المؤمن<sup>(٦٧)</sup> .  
 ٦٠ - ثم حم السجدة .  
 ٦١ - ثم الشعوري .  
 ٦٢ - ثم الزخرف .  
 ٦٣ - ثم الدخان .  
 ٦٤ - ثم الجاثية .  
 ٦٥ - ثم الأحقاف .  
 ٦٦ - [ ﴿والفارسيات ذروا﴾ ]<sup>(٦٨)</sup> .  
 ٦٧ - ثم الغاشية .  
 ٦٨ - ثم الكهف .  
 ٦٩ - ثم النحل .  
 ٧٠ - ثم سورة نوح .  
 ٧١ - ثم سورة إبراهيم .  
 ٧٢ - ثم سورة الأنبياء .  
 ٧٣ - ثم سورة<sup>(٦٩)</sup> ﴿قد أطلع المؤمنين﴾ .  
 ٧٤ - ثم ﴿الم﴾ السجدة .  
 ٧٥ - ثم سورة الطور<sup>(٧٠)</sup> .  
 ٧٦ - ثم سورة الملك .  
 ٧٧ - ثم الحاقة .  
 ٧٨ - ثم المعارج .  
 ٧٩ - ثم النبأ .  
 ٨٠ - ثم التازعات<sup>(٧١)</sup> .  
 ٨١ - ثم ﴿إذا السماء انشطرت﴾ .  
 ٨٢ - ثم ﴿إذا السماء انشقت﴾ .  
 ٨٣ - ثم ﴿الم غلبت الروم﴾<sup>(٧٢)</sup> .  
 ٨٤ - ثم العنكبوت .

(١) في ٥ : ثم سورة الزمر . (٢) في ٥ : ثم سورة المؤمن .

(٣) هكذا في الأصل بدون (ثم) وهي موجودة في بقية النسخ .

(٤) كلمة (سورة) ليست في بقية النسخ .

(٥) في ٥ ، خط : ثم سورة والطور .

(٦) في ٥ ، خط : ثم والتازعات .

(٧) إلى هنا انتهى ما في التبعان ١ / ١٩٣ ، ويظهر أنه اعتماد على السخاوي في ذلك .

٨٥ - ثم سورة المطففين<sup>(١١)</sup> .

قال عطاء بن أبي مسلم : وكانوا إذا نزلت فاتحة سورة بمكة كتبت مكة ، ويزيد الله عزَّ وجلَّ فيها ما شاء<sup>(١٢)</sup> بالمدينة<sup>(١٣)</sup> .

قال عطاء : ثم كان أول ما أنزل الله عزَّ وجلَّ بالمدينة :

- ١ - سورة البقرة .
- ٢ - ثم الأنفال .
- ٣ - ثم آل عمران .
- ٤ - ثم الأحزاب .
- ٥ - ثم الامتحان .
- ٦ - ثم النساء .
- ٧ - ثم ﴿إذا زلزلت الأرض زلزالها﴾ .
- ٨ - ثم الحديد .
- ٩ - ثم سورة محمد ﷺ .

وقال غير عطاء : هي مكة ، وهي بالمدني أشبه .

- ١٠ - ثم الرعد .
- ١١ - ثم سورة الرحمن عزَّ وجلَّ .

ثم قال الزركشي : واختلفوا في آخر ما نزل بمكة ، فقال ابن عباس : العنكبوت ، وقال الضحاك ، وعطاء : المؤمنون .

وقال جماعة : ﴿ويل للمطففين﴾ ، فهذا ترتيب ما نزل من القرآن بمكة ، وعليه استقرت الرواية عن الثقات ، وهي خمس وثلاثون سورة أحد .

(١١) قال محمد بن علي الأحمري : حدثنا محمد بن حاتم الجوزجاني وغيره قالوا : أخبرنا إبراهيم بن يوسف قال : حدثنا عمر بن هارون عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس قال : أول ما نزل بمكة وما أنزل منه بالمدينة الأول فالأول . وكانت إذا نزلت فاتحة سورة بمكة كتبت مكة ثم يزد الله فيها ما يشاء بالمدينة . فكان أول ما نزل : ﴿اقرأ باسم ربك﴾ ثم ذكرها إلى آخرها وقال : فلهذه ما أنزلت بمكة ، وهي خمس وثلاثون سورة .

قال : ثم أنزل بالمدينة سورة البقرة ، ثم سورة الأنفال وذكرها إلى آخرها إلا أن في هذا الجدول الذي ذكر في هذه الرواية لم تذكر سورة المائدة والتوبة والفتح والصف ، وقد ذكر السور الثلاث في رواية أخرى إلا سورة الصف فلم تذكر في الروايتين ، ولعلها سقطت سهواً ، لأنه قال : أي أبو سهل الأحمري . فهذه الروايات كما ترى قد اتفقت على أن جميع سور القرآن مائة وثلاث عشرة سورة ، ولم يذكر في شيء منها فاتحة الكتاب في العدد ، ولا في أنها مكة أو مدينة ولا متى أنزلت . . . . .

أحد مقدمتان في علوم القرآن ص ١٣ . وسبأني - إن شاء الله - كلام المصنف عليها وأن تراجع أنها مكة ، وبأن كذلك كلام أبي سهل الأحمري أنها في راية أول سورة من القرآن نزلت بمكة .

(١٢) في ٥ ، ط : ما يشاء .

(١٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٨ / ٢٤٠ ، والإمامان : ١ / ٢٦ معزواً إلى ابن عباس ، وراجع فتح القدير ٥ / ٢٦٦ ، عند أول تفسير سورة القلم .

- ١٢ - ثم ﴿هل أتى﴾ .  
 ١٣ - ثم الطلاق .  
 ١٤ - ثم لم يكن .  
 ١٥ - ثم الحشر .  
 ١٦ - ثم ﴿إذا جاء نصر الله﴾ .  
 ١٧ - ثم النور .  
 ١٨ - ثم الحج .

قال عطاء بن أبي مسلم وغيره : إنها مدنية .

وقال بعضهم : فيها مدني ومكي وسفري .

قال عطاء بن أبي مسلم :

- ١٩ - ثم المنافقون .  
 ٢٠ - ثم المجادلة .  
 ٢١ - ثم الحجرات .  
 ٢٢ - ثم التحريم .  
 ٢٣ - ثم الجمعة .  
 ٢٤ - ثم التغابن .  
 ٢٥ - ثم الصف .  
 ٢٦ - ثم الفتح<sup>(١)</sup> .

(١) هذه جملة ما ذكره السخاوي عن السور التكية والمدنية ، مرتبة حسب نزولها وهي ٨٥ مكية + ٢٦ مدنية = ١١١ مائة وإحدى عشرة سورة ويطلق ثلاث سور هي الفاتحة والمائدة والتوبة .

أما المائدة والتوبة فيذكرهما عقب حديثه عن سورة الفتح ، وأما الفاتحة فيذكر الخلاف فيها بعد ذلك أيضاً ، مع ترجيحها أنها مكية .

وأقول : إنه لم يرد عن النبي ﷺ شيء في بيان التكي والمدني . لأن الرعي الأول من الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا في حاجة إلى بيان ذلك ، لأنهم كانوا يعايشون الوحي ومن يتولى عليه ، فعرفوا زمانه ومكانه ، وليس بعد البيان بيان ! فهم إذا المعول عليهم في معرفة التكي والمدني ، وكذلك كبار التابعين .

وهم لا شك متفاوتون في معرفة ذلك ، فقد يبلغ هذا ما لا يبلغ ذلك .

وبناء على ذلك لم تنقل الرواية عنهم في ترتيب السور التكية والمدنية . وراجع في هذا : البرهان ١ / ١٩٦ ، والأفتان : ١ / ٢٣ ، ومناهل العرفان : ١ / ١٩٦ ، ودرج المصنّف : ٢٠١ .

ومن هنا كان الاختلاف في عدد السور التكية والمدنية وترتيب نزولها فهذا الامام السخاوي - كما رأينا - يذكر لنا ما بلغه في ذلك عن عطاء الخراساني ، وهو عن الطبقة الصخرى من التابعين ، أي من الخامسة ، كما صنّفهم ابن حجر في التقریب ١ / ٥ ، وهو رواه عن ابن عباس كما تقدم قريباً . وهذان الإمامان الخالون في تفسيره ١ / ١٠ ، والزركشي في برهانه ١ / ١٩٣ ، يذكران ما بلغنا عن الثقات في ذلك دون تعيين لمن رواه عنهم .

ومن بعدها الإمام جلال الدين السيوطي في إنقائه ١ / ٢٢ ينقل لنا ما رواه أبو بكر محمد بن الحارث بن أبيس في ذلك في جزئه المشهور بسنده إلى جابر بن زيد . ص ٩٣ هـ .

قال عطاء بن أبي مسلم وغيره : إنها مدينة<sup>(١)</sup>.

وروي عن البراء بن عازب<sup>(٢)</sup> أنها نزلت بالحديبية<sup>(٣)</sup>.

وقال الشعبي<sup>(٤)</sup> : - أيضاً - نزلت بالحديبية .

وأصاب<sup>(٥)</sup> في تلك الغزوة ما لم يصب في غيرها .

أ - يبيع<sup>(٦)</sup> له بيعة الرضوان .

ب - وعقر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

ج - وظهرت الروم على فارس ، فسر<sup>(٧)</sup> المؤمنون بتصديق كتاب الله .

- وهي رواية اخرى غير الرواية التي تقدم ذكرها عن عطاء الخراساني عن ابن عباس ، وهي الموافقة لما ذكره السخوي .

(١) قال القرطبي ، إجماع ١٩ / ٢٥٩ .

(٢) هو أبو عمارة البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري ، استصفه الرسول ﷺ يوم بدر فرده ، ثم أعزاه معه في خمس عشرة غزوة ، وتوفي سنة ٧٢ هـ . الكنى والأسما للإمام مسلم ١ / ٥٨٠ ، والتقريب لابن حجر ١ / ٩٥ .

(٣) الحديبية : كدوية - وقد تشدد - قرية قرب مكة ، سميت بشر فيها . لسان العرب ١ / ٣٠٢ ، والقاموس ١ / ٥٥ ، وهي التي يبيع رسول الله ﷺ عندها أصحابه تحت شجرة هناك على أن لا يفرأوا ، وكانت في ذي القعدة سنة ست .

راجع خبر هذه الغزوة في صحيح البخاري ٥ / ٦١ ، وسيرة ابن هشام ٢ / ٣٠٨ ، وزاد المعاد ٣ / ٢٨٦ ، والبداية والنهاية لابن كثير ١ / ١٦٦ .

(٤) راجع صحيح البخاري ٥ / ٦١ ، كتاب المغازي باب غزوة الحديبية ، والتفسير الطبري ٢٦ / ٧١ . يقول الشوكاني : وهذا لا يتفق الإجماع على كونها مدينة ، لأن أفراد بالسور المدنية : النازلة بعد الهجرة من مكة ٥ / ٤٣ .

قلت : وهذا أحد الأقوال التي قيلت في تعريف للكني والمدني وهو أجمعها وأرجحها .

الثاني : إن الكني ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة ، والمدني ما نزل بالمدينة .

الثالث : إن الكني ما وقع عطياً لأهل مكة ، والمدني ما وقع عطياً لأهل المدينة . أنظر البرهان ١ / ١٨٧ ، والإتقان ١ / ٦٣ ، وتاريخ المصنف ٩٨ ، وفي رحاب القرآن الكريم ١ / ٦٣ .

(٥) أبو عمرو عامر بن شراحيل - يفتح المعجمة - ، وقيل : عامر بن عبد الله بن شراحيل الحميري الكوفي تابعي جليل القدر والفهم .

(٦) (٢١ - ١٠٥ هـ) مع خلاف شديد في سنة مولده ووفاته . أنظر التقريب ١ / ٣٨٧ ، وراجع مقدمة تحفة الأهلوي ١ / ٤٠٦ - ٤٠٩ ، والأعلام للزركلي ٣ / ٢٥١ .

(٧) في ٥ ، ظ : بأن يبيع .

(٨) هكذا ، وفي بعض كتب التفسير التي وقفت عليها (ضرح) والمعنى يتبعها متغارب ، فالضرح بمعنى =

د - وأطعموا نخيل خير .  
هـ - وبلغ الهدى مهله<sup>(١١)</sup> .

ولما رجع ﷺ<sup>(١٢)</sup> من الحديبية بلغه عن رجل من أصحابه أنه قال : ما هذا بفتح ! لقد صدّونا عن البيت ، وصدّ<sup>(١٣)</sup> هدينا<sup>(١٤)</sup> . فقال<sup>(١٥)</sup> النبي ﷺ : «وشى الكلام هذا بل هو أعظم الفتح ، قد رضي المشركون أن يدفعوكم عن بلادهم بالراح<sup>(١٦)</sup> ، ويسألوكم القضية<sup>(١٧)</sup> ، ويرغبوا إليكم في الأمان ، وقد رأوا منكم ما كرهوا<sup>(١٨)</sup> .

وقيل : نزلت على النبي ﷺ (إنا فتحنا لك) مرجعه من الحديبية<sup>(١٩)</sup> . حدثنا شيخنا أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي<sup>(٢٠)</sup> - رحمه الله - نيا<sup>(٢١)</sup> عبد الملك بن أبي القاسم

= السرور . وقد يطلق الفرج على البصر لقوله تعالى ﴿لَا تَرَجُخُ إِنَّا اللَّهُ لَا يَجِبُ الْفَرْجُ﴾ الفصص : (٣٦) . انظر : اللسان ٥٤٩/٩ ، وفتاوى الصحاح ٤٩٥ .

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن تعبير السخاوي - (سر) أتق عن (فرج) من حيث الثمن .

(١) قال الطبري : حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي . . . وذكره ٢٦ / ٧١ وراجع القرطبي ١٦ / ٢٦٠ ، وقال ابن حجر في الفتح : ٧ / ٤٤٢ وروى سعيد بن منصور بسند صحيح عن الشعبي . . . وذكره .

وأظهر الدر المنثور : ٧ / ٥٠٩ ، والفتوحات الإقبية ٤ / ١٠٩ .

(٢) في د ، ط : ولما رجع رسول الله ﷺ .

(٣) في د ، ط : وفضل هدينا .

(٤) ذكره القرطبي في تفسيره ١٦ / ٢٦٠ ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٧ / ٥٠٩ .

(٥) في د ، ط : وقال ، وهو خطأ .

(٦) راح منك معروفاً ، وأروح : وجد القرحة بعد الكرب ، اللسان ٢ / ٥٥٩ .

(٧) يقال : قض بينهم قضية ونقضها ، والنقضها : الأحكام واحدها قضية ، والنقضاء : يطلق على الحكم والمصلح ، وقد وقع ذلك بين النبي ﷺ وبين أهل مكة في الحديبية ، انظر لسان العرب : ١٥ / ١٨٦ .

(٨) عزاه السيوطي إلى البيهقي عن حمزة - رضي الله عنه - . الدر المنثور ٧ / ٥٠٩ ، وانظر تفسير القرطبي ١٦ / ٢٦٠ والفتوحات الإقبية ٤ / ١٥٦ .

(٩) انظر أسباب النزول للواحدي ص ٢١٦ ، وزياد المسير ٧ / ٤١٨ ، وتفسير القرطبي ١٦ / ٢٥٩ ، ولباب القول في أسباب النزول ص ٢٧٦ .

(١٠) بهاء الدين أبو الفضل محمد بن يوسف الحنظلي المقرئ - أحد شيوخ السخاوي - (٥٢٢ - ٥٩٩ هـ) شذرات الذهب ٤ / ٣٤٣ ، ومعركة القراء الكبار ٢ / ٥٧٩ ، وطبقات القصرين للدادوي ٢ / ٢٩١ .

(١١) في د ، ط : قال : نيا عبد الملك .

المروزي<sup>(١١)</sup> عن أبي حنيفة بن محمد بن القاسم الأزدي<sup>(١٢)</sup> عن أبي محمد عبد الجبار ابن محمد الجراسمي<sup>(١٣)</sup> عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي<sup>(١٤)</sup> عن أبي عيسى الترمذي<sup>(١٥)</sup> أنها عبد بن حيد<sup>(١٦)</sup> نيا عبد الرزاق<sup>(١٧)</sup> عن معمر<sup>(١٨)</sup> عن قتادة<sup>(١٩)</sup> عن

(١) عبد الملك بن أبي القاسم عبد الله بن أبي سهل المروزي ، حدث به (جامع الترمذي) عن القاضي أبي حنيفة الأزدي وغيره (٤٦٢ - ٥٤٨ هـ) سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٢٧٢ .

(٢) أبو حنيفة محمود بن القاسم بن القاضي المروزي الشافعي ، راوي (جامع الترمذي) عن الجراسمي وكان حقيقياً زاهداً (٤٠٠ - ٤٨٧ هـ) شذرات الذهب ٣ / ٣٨٢ ، وطبقات الشافعية للسبكي ٥ / ٣٢٧ ، والأسنوي ١ / ٩٤ .

(٣) أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله الجراسمي روى (جامع الترمذي) عن المحبوبي ، وهو ثقة صالح - إن شاء الله - كما قال العماد الحنبلي ، أنظر : شذرات الذهب ٣ / ١٩٥ .

(٤) أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي المروزي راوي (جامع الترمذي) عنه ، وكانت رحلته إليه في خمس وستين ومائتين ، وهو ابن ست عشرة سنة ، وسياحه صحيح . لوفى سنة ٣٤٦ هـ ، سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٢٧ .

يقول ابن الأثير ١ / ١٩٣ ، ومن طريقه روينا كتابه الجامع ، له ويقول صاحب تحفة الأسوذي : قال الحافظ أبو جعفر بن الزبير في برزانه : روى هذا الكتاب عن الترمذي سنة رجال فيها علمته : أبو العباس محمد بن أحمد محبوب .

وذكر الفقيه ١ / ٣٦٠ ، وأنظر البداية والنهاية ١١ / ٧١ .

(٥) هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة - بفتح السين - . . الترمذي الحافظ المشهور ، أحد الأئمة الذين يلقبهم في الحديث (٢٠٠ - ٢٧٩ هـ) التقريب ٢ / ١٩٨ ، والميزان ٣ / ١٧٨ ، وجامع الأصول ١ / ١٩٣ ، وفيه ولد سنة تسع ومائتين (كما في الأعلام أيضاً ٦ / ٣٢٢) . وراجع ترجمته بتوسع في البداية والنهاية لابن كثير ١١ / ٧١ ، وفي مقدمة تحفة الأحوزي ١ / ٣٣٧ .

(٦) عبد بن حيد بن نصر الإمام الحافظ الثقة وقيل اسمه عبد الحميد (ت ٢٤٩ هـ) . التقريب : ١ / ٥٢٩ ، وطبقات المفسرين للدراوي ١ / ٣٧٤ ، والرسالة المستطرفة : ٥٠ .

(٧) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعائي من حفاظ الحديث ، الثقات (١٦٦ - ٢١١ هـ) . أنظر ترجمته في : ميزان الاعتدال ٢ / ٦٠٨ ، تاريخ الثقات : ٣٠٢ ، والكنى والأسماء للإمام مسلم ١ / ١٢٦ ، وفيه الحميدي بدل الحميري والتقريب ١ / ٥٠٥ ، وطبقات المفسرين للدراوي ١ / ٣٠٤ ، والرسالة المستطرفة ٣١ ، والأعلام للزركلي ٣ / ٣٥٣ .

(٨) معمر بن راشد بن أبي عمرو الأزدي ، ثقة حافظ للحديث متفق من أهل البصرة ولد واشتهر فيها وسكن اليمن (٩٥ - ١٥٣ هـ) .

الكنى والأسماء للإمام مسلم ٢ / ٦٢٥ ، والمخرج والتعديل ٨ / ٢٥٥ ، والميزان ٤ / ١٥٤ ، والتقريب ٢ / ٢٦٦ ، والأعلام : ٧ / ٢٧٢ .

(٩) قتادة بن دعامة السدوسي البصري ، أحد الأعلام الحفاظ ، من صغار التابعين ومن كبار الفقهاء والمفسرين (ت : ١١٧ هـ) .

أنس<sup>(١)</sup> قال : أنزلت<sup>(٢)</sup> على النبي ﷺ ﴿يَخْفَرُ لَكَ اللَّهُ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ﴾  
مراجعة من الحديثية<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عيسى الترمذي : وحدثننا محمد بن بشار<sup>(٤)</sup> ثنا محمد بن خالد بن عثمان<sup>(٥)</sup>  
ثنا مالك بن أنس<sup>(٦)</sup> عن زيد بن أسلم<sup>(٧)</sup> عن أبيه<sup>(٨)</sup> قال : سمعت عمر بن الخطاب<sup>(٩)</sup>

---

ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٨٥ ، والبداءة والنهاية ٩ / ٣٢٥ ، وطبقات القسرين للداودي ٢ /  
٩٧ ، والفكر السامي ١ / ٣٠٠ .

(١) أنس بن مالك بن الضمر التجري الخزرجي الأنصاري أبو ثعلبة صاحب رسول الله ﷺ وعاشه  
ت ٩٣ هـ ، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

صفة الصفوة ١ / ٧١٠ ، والتزيين ١ / ٨٤ ، والأعلام : ٢ / ٢٤ .

(٢) في ٥ ، ظ : نزلت .

(٣) هكذا ذكره السخاوي مختصراً ، وقد ذكره بطوله البخاري : ٥ / ٦٦ ، كتاب المغازي باب غزوة  
الحدبية ، وفي كتاب التفسير ، باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ٦ / ٥٥ ، ومسلم كتاب الجهاد  
والسير ، باب صلح الحدبية ١٢ / ١٤٣ ، والترمذي في التفسير ٩ / ١٤٨ ، باب ومن سورة  
الفتح .

(٤) محمد بن بشار بن عثمان بن داود العبدي البصري المعروف بابن داود ، من حفاظ الحديث الثقات  
(١٦٧ - ٢٥٢ هـ) . الجرح والتعديل ٧ / ٢١٤ ، والميزان ٣ / ٤٩٠ ، والتزيين ٢ / ١٤٧ ،  
والأعلام ٦ / ٥٢ .

(٥) محمد بن خالد بن عثمان العبدي البصري صدوق يخطئه كما يقول ابن حجر في التزيين ٩ / ١٥٧  
ونظر - الجرح والتعديل : ٧ / ٩٤٣ .

(٦) هو الإمام مالك بن أنس بن مالك الأشجعي الحنفي ، إمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأربعة عند  
أهل السنة مولده ووفاته في المدينة (٩٣ - ١٧٩ هـ) . أنظر ترجمته في :

صفة الصفوة ٢ / ١٧٧ ، والمهتد لآب النديم : ٢٨٠ ، وجمهرة أنساب العرب لآب حزم ،  
٤٣٥ - ٤٣٦ ، والبداءة والنهاية لآب كثير ١٠ / ١٨٠ ، والديباج الذهب في أعيان الذهب : ١٨ ،  
وطبقات القسرين للداودي ٢ / ٢٩٤ ، والرسالة المستطرفة : ١١ ، والأعلام : ٥ / ٢٥٧ .

(٧) زيد بن أسلم العدوي العمري أبو أسامة ، أو أبو عبد الله فقيه مفسر من أهل المدينة ت ١٣٦ هـ ،  
الكنى والأسماء للإمام مسلم ١ / ١٠٢ ، وعليه مشاهير الأعلام : ٨٠ ، والتزيين ١ / ٢٧٢ ،  
وطبقات القسرين للداودي ١ / ١٨٢ ، والأعلام للزركلي ٣ / ٥٦ .

(٨) أسلم مولد عمر بن الخطاب مدني ثقة من كبار التابعين (ت ٨٠ هـ) وقيل : بعد سنة ستين ، التاريخ  
الثقات للعسلي : ٦٣ ، والتزيين : ١ / ٦٤ .

(٩) عمر بن الخطاب بن نفيل - بنون وعاء - ، عصفراً - العدوي أمير المؤمنين أشهر من أن يعرف ، ومثاقبه  
كثيرة ، استشهد - رضي الله عنه - في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ، وولي الخلافة عشر سنين  
وتصفاً .

يقول: «كما مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فكلمت رسول الله ﷺ فسكت ، ثم كلمته فسكت ، فحركت راحتي ، فتحنيت فقلت : تكلمك<sup>(١)</sup> أمك يا ابن الخطأب تزوت<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ ثلاث مرات ، كل ذلك لا يكلمك ما أخلفك أن ينزل عليك قرآن! لما ثبت أن سمعت صارخاً يصرخ<sup>(٣)</sup> فجئت إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا ابن الخطأب لقد أنزل الله<sup>(٤)</sup> على هذه الليلة سورة ما أحب أن لي بها ما طلعت عليه الشمس ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾<sup>(٥)</sup>» .

والحديثان صحيحان ، ومعنى تزوت رسول الله ﷺ : لحمت عليه ، يقال : فلان لا يعطى حتى يتزر ، أي يلح عليه<sup>(٦)</sup> .

وقال السور بن هرمه<sup>(٧)</sup> : نزلت بين مكة والمدينة<sup>(٨)</sup> .

راجع : الكنى والأسماء للإمام مسلم : ١ / ٢٠٠ ، وصلة الصلوة : ١ / ٢٦٨ وتاريخ اللغات للعجل ٣٨٦ ، والتقريب : ٢ / ٥٤ ، وقد كتب في سيرته وواقعه مؤلفات أنظرها في : الأعلام للزركلي : ٥ / ٤٥ .

(١) التكلل : الموت والحلاك ، ويستعمل في فقدان المرأة ولدها ، اللسان : ١١ / ٨٨ ، وهي كلمة تقولها العرب للإبتكار ولا تريد حقيقتها .

الفتح : ٧ / ٤٤٦ ، ٨ / ٥٨٣ .

(٢) تزوت - يفتح التون ويأزوي بعدها راء - بالتخفيف والتثقل ، والتخفيف أشهر ، والترز : الإطاح في السؤال ، وكان عليه الصلاة والسلام أب عمر رضي الله عنه بالسكوت عن جوابه حينما أخط عليه .

راجع اللسان : ٥ / ٢٠٣ ، وضع البرقي : ٧ / ٤٥٣ ، وتحفة الأحوزي : ٩ / ١٤٨ .

(٣) في الترمذي : يصرخ بي قال فجئت : ٩ / ١٤٨ .

(٤) لفظ الجلالة ليس في الترمذي ، ولا في بقية النسخ .

(٥) أنظر : صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن ٦ / ١٠٤ ، باب فضل سورة الفتح ، ٥ / ٢٧ كتاب المغازي باب غزوة الخديبية ٦ / ٤٣ كتاب التفسير باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ، وسني الترمذي ٩ / ١٤٧ ، في التفسير ، باب ومن سورة الفتح ، والموطأ كتاب الرقائق باب فضل ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ...﴾ ٢ / ٤٣٣ .

(٦) راجع كذلك اللسان : ٥ / ٢٠٣ ، والقاموس المحيط : ٢ / ٦٤٦ .

(٧) السور بن هرمه بن نوفل ، الزهري ، له ولأبيه صحبة ، مات ٦٤ هـ التقريب : ٢ / ٢٤٩ ، وصفة الصلوة : ١ / ٧٧٢ .

(٨) نظر المستدرك للحاكم ٢ / ٤٥٩ كتاب التفسير ، وصية ابن هشام : ٢ / ٣٢٠ ، والدر المنثور : ٧ / ٥٠٧ .

قال عطاء بن أبي مسلم : ثم نزلت .

٢٧ - سورة المائدة . ٢٨ - ثم سورة التوبة<sup>(١)</sup> .

وعن ابن عباس<sup>(٢)</sup> رحمه الله<sup>(٣)</sup> : «أول شيء نزل من سورة التوبة ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾<sup>(٤)</sup> ثم أنزلت السورة كلها بعد ذلك»<sup>(٥)</sup> .

فخرج النبي ﷺ إلى تبوك<sup>(٦)</sup> ، وتلك آخر غزوة غزاها النبي ﷺ ، وقيل : آخر ما أنزل عليه ﷺ ﴿وَإِنقَوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) القول بأن آخر سورة نزلت سورة «براءة» ذكره البخاري ٥ / ١٨٥ ، كتاب التفسير ، باب يستغفرك ، وباب قوله : ﴿بَرَاءةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ٢٠٢/٥ وذكره مسلم في كتاب القراءات ٥٨/١١ ، كلاهما عن البراء بن عازب . وذكر الواحدي في كتابه أسباب النزول ص ٧ بسنده : ... آخر سورة نزلت في المدينة براءة ، اهـ .

والمراد - لا شك بعضها أو معظمها ، لأن غالبها نزل في غزوة تبوك وهي آخر غزواته ﷺ . أنظر فتح الباري ٣١٦/٨ ، وفي البرهان للزركشي ١٩٩/١ ، ٤ ثم التوبة ، ثم المائدة ، ومنهم من يقدم للمائدة على التوبة ، وقرأ النبي ﷺ للمائدة في خطبة حجة الوداع وقال : «يا أيها الناس إن آخر القرآن نزلت سورة المائدة ، فأحلّوها حللها وحرموها حرماتها» اهـ .

ذكره ابن كثير في تفسيره ٢/٢ موقوفاً على عائشة رضي الله عنها ، وكذلك السيوطي في الدر المنثور ٣/٣ ، وفي الأئتان ٧٩/١ .

(٢) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو العباس ، حبر الأمة الصحابي الجليل ، ولد بمكة في السنة الثالثة قبل الهجرة ، ونشأ في يد عصر النبوة ، فالتزم النبي ﷺ وكف بصره في آخر عمره ، فسكن الطائف وتوفي بها سنة ٦٨ هـ .

أنظر صفته الصفوة ١ / ٧٤٦ ، ومعرفته القراء الكبير ١ / ٤٥ ، والإصابة ٦ / ١٣٠ ، والأعلام : ٤ / ٩٥ .

(٣) في ٥ ، ط : رضي الله عنها ، وهي أئير . وهكذا يقال في كل ما يملكه .

(٤) التوبة (٢٥) .

(٥) ذكره ابن الجوزي في تفسيره ٣ / ٣٨٨ ، وابن كثير ٢ / ٢٤٣ ، والسيوطي في الدر : ٤ / ١٥٨ ، والأئتان ١ / ٧٥ ، كلهم ذكروه موقوفاً على لعبد ابن عباس مجاهد .

(٦) كانت في شهر رجب سنة تسع ، وكانت في زمن عشرة من الناس ، وجذب من البلاد ، وحين طابت البلاد ، والناس يجرون القمام في ثيابهم وطلائعهم ، وكان عليه الصلاة والسلام تلقياً يخرج في غزوة إلى قتي عينا ، وورى بغيرها ، إلا ما كان من غزوة تبوك لبعث الشقة وشدة الزمان . راجع خبر هذه الغزوة في سيره ابن هشام ٢ / ٥١٥ ، والبدلية والنهاية لابن كثير ٣ / ٥ ، المسجد الثالث ، وزاد للعاد ٥٢٦/٣ .

(٧) البقرة (٢٨١) .

(٨) ذكره الطبري بأسانيد من عدة طرق عن ابن عباس ٣ / ١١٤ ، وذكره الواحدي بإسناده أن =

في النبي ﷺ (بعدها) <sup>(١١)</sup> تسعة أيام <sup>(١٢)</sup> ، ثم قبض ، وتزلت ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ <sup>(١٣)</sup> في يوم عرفة ، في يوم الجمعة <sup>(١٤)</sup> ، وعاش النبي ﷺ بعدها إحدى وثلاثين ليلة <sup>(١٥)</sup> .

## ﴿سورة الفاتحة﴾ <sup>(١٦)</sup>

وقال أبو هريرة <sup>(١٧)</sup> ، وبه شاهد والزهري <sup>(١٨)</sup> ، وعطاء بن يسار ، وعبيد الله بن

ابن عباس كذلك <sup>(١٩)</sup> ، أسباب النزول ، وراجع الأثر الذي قبلت في الحرمان نزول من القرآن ، في الرياض : ٢٠٦/١ النوع العاشر ، والإيمان ٧٧/١ ، النوع الثامن ، وقد أوصلها الزرقاني إلى عشرة أقوال . أنظر المتاعل ٩٦/١ .

يقول ابن حزم في المنتج : ٣١٦/٨ ، وأصح الأقوال في آخرة الآية قوله تعالى ﴿واتلوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾ <sup>(٢٠)</sup> .

وراجع تاريخ الصحف : ٩٦ ، وفي رحاب القرآن ٥١ .

(١) في بنية النسخ : في النبي ﷺ (بعدها) تسعة أيام .

(٢) راجع فتح الباري ٢٠٥/٨ ، كتاب التفسير باب ﴿واتلوا يوماً﴾ . . . . . والدر المنثور ١١٦/٩ ، والإيمان : ٧٨/١ ، وبتاعل العرفان ١٠٣/١ .

(٣) اللقمة (٣) .

(٤) أنظر : صحيح البخاري ١٦/١ ، كتاب الإيمان باب زيادة الإيمان ونقصانه ، ومسلم ١٥٣/١٨ ، أول كتاب التفسير ، وسنن الترمذي : ٤٠٧/٨ ، كتاب التفسير ، باب ومن سورة اللقمة ، وتفسير الطبري ٧٩/٦ - ٨٤ ، والقرطبي : ٦١/٦ ، وابن كثير ١٣/٩ ، وفتح الباري ٢٧٠/٨ ، والدر المنثور ١٧/٣ ، والإيمان : ٥٢/١ .

(٥) بعض المصادر المتقدم ذكرها نصت على تحديد لدة التي عاشها عليه الصلاة والسلام بعد حجة الوداع التي تزلت فيها تلك الآية المشار إليها ، وهي إحدى وثلاثون ليلة ، كالطبري والسيوطي في الدر .

(٦) هذه العناوين التي بين القوسين زيادة على الأصل ، زدناها تيسيراً للقارئ ، والباحث .

(٧) أبو هريرة النومي الصحابي الجليل ، أكثر الصحابة حفظاً للحديث ، اختلف في اسمه وإسم أبيه اختلافاً كثيراً ، والأكثر على أنه عبد الرحمن بن صخرت ٥٧ هـ ، وقيل غير ذلك .

الكنى والأسما، للإمام مسلم ٨٨٩/٢ ، وصفة الصفوة ٦٨٥/١ ، ومعرفه القراء للذهبي ٤٣/١ ، والتدريب : ٤٨٩/٢ ، والأعلام : ٣٠٨/٣ .

(٨) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري ، أول من دون الحديث وأحد أكبر الحفاظ والنقهاء ، تابعي مدني (٥٨ - ١٢٤ هـ) .

الكنى والأسماء للإمام مسلم ١١٤/١ ، وتاريخ اللغات : ٤١٢ ، وصفة الصفوة ١٣٦/٢ ، والتدريب : ٢٠٧/٢ ، والأعلام ٩٧/٧ .

عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup> : (نزلت فاتحة الكتاب بالمدينة) اهـ .

والأكثر على خلاف ذلك<sup>(٢)</sup> .

قال أبو العالية<sup>(٣)</sup> : (لقد أنزلت ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني﴾<sup>(٤)</sup> ، وما أنزل من

(١) عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ، ثقة ت ١٠٦ هـ .

الكنى والأسماء ١/١٣٥ ، وتاريخ الطائفة ٣١٧ ، ومشاهير علماء الأنصار ٦٥ ، والتدريب ٥٣٥/١ .

وهو هكذا في النسخ ، أما في المحرر الوجيز لابن عطية فهو : عبد الله بن عبد بن عمر ٩٩/١ ، وكذلك في البحر المحيط : ١٦/١ ، وترجمة هذا الأخير في صفة الصفوة ٢/٢١٤ ، فليتمل .

(٢) والصحيح أنها مكة ، وقد قال بعض العلماء إن القول بأنها مدنية يعد عفة من مجاهد رده الله . يقول ابن حجر في الفتح : ١٥٩/٨ ، وأغرب بعض المتأخرين نسبت القول بذلك لأبي هريرة والزهري وعطاء بن يسار . اهـ .

راجع هذه المسألة بتوسع في المحرر الوجيز لابن عطية ١/٩٩ ، والجامع لأحكام القرآن للمقرظي ١/١١٥ ، وتفسير ابن كثير ١/٨ والبحر المحيط : ١٦/١ ، والدر الثمور ١/١١ ، والإفتان في علوم القرآن ١/٣٠ ، وروح المعاني للألوسي ١/٣٣ ، والجمال على الجلالين ٤/٦١٤ ، وتاريخ المصنف للشيخ عبد الفتاح القاسمي ١٠٧ وفي رحاب القرآن الكريم للدكتور محمد سالم محسن ١/٦٣ .

بل إن أباه سهل الأموي حال إلى أنها أول سورة نزلت بمكة فقد ذكر قولين أحدهما يقيد أنها مكة والأخر يقيد أنها مدنية ، ثم قال : وقد وقع عندي ما هو أوجب من هذه الأحاديث كلها ، وأقرب إلى المعنى المحتمل أن أول ما أنزل من القرآن فاتحة الكتاب ثم ﴿اقرأ باسم ربك﴾ ، وهذا عندي أشبه بالمعنى لجهتين :

أحدهما : أنها سميت أم الكتاب لأنها أقدم ما أنزل وأوله ، كما سميت مكة أم القرى لأنها أقدمها ، وسميت فاتحة الكتاب لأن الكتاب فتح بها . أي ابتدء النزول بتلك السورة . والأخرى : أن بها تفتح القراءة في الصلاة ، وتنتهي في كل ركعة وليس من السور سورة تلك النزلة ، فيحتمل أن يكون تركهم ذكر نزولها وحدها في عدد السور لشهرتها ، ولأنها لا تخفى على أحد من أهلها بذلك على ما ذهبنا إليه . . اهـ . مقدمتان في علوم القرآن ص ١٣ .

(٣) أبو العالية : رفيع - بالصغير - ابن مهران الريصي ، ثقة بصري من كبار التابعين ت : ٩٠ هـ ، وقيل ٩٣ هـ .

الكنى والأسماء ١/٦٢١ ، والميزان ٢/٥٤ ، والتدريب : ٢٥٢/١ ، وتاريخ الطائفة : ٥٠٣ ، وطبقات المفسرين للنادوي ١/١٧٨ ، ومعرفة القراء للذهبي ١/٦٠ .

(٤) الحجر (٨٧) .

الطول شيء<sup>(١)</sup>، يريد أن سورة الحجر نزلت قبل البقرة وآل عمران والنساء والمائدة<sup>(٢)</sup>.  
وقال أبو ميسرة<sup>(٣)</sup>: (أول ما قرأ جبريل النبي ﷺ فاتحة الكتاب إلى آخرها<sup>(٤)</sup>)  
اهـ .

(١) ذكره الطبري بإسناده إلى أبي العالية ٥٥/١٤ ، وانظر : روح المعاني ٧٨/١٤ .

يقول ابن حجر : ٦٥٨/٨ : « عند شرحه لحديث أبي سعيد بن المثل (كنت أصلي في المسجد . . .) إلى أن قال : (لم تقل لأعلمك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟) قال : «الحمد لله رب العالمين» هي «السبع المثاني» والقرآن العظيم الذي لوئبته يقول ابن حجر : وفي هذا تصريح بأن المراد بقوله تعالى «ولقد أتيناك سبحانه من المثنى» هي الفاتحة اهـ .

ويقول عند تفسير هذه الآية : وقد روى الطبري بإسنادين جيدين عن عمر ثم عن علي قال : السبع المثاني فاتحة الكتاب . . .

وإسناده حسن عن ابن عباس كذلك ، ومن طريق جماعة من التابعين اهـ . ٣٨٢/٨ ، وراجع الطبري ١٤/١٤ .

وهناك قول آخر مشهور أيضاً عن ابن عباس بأن المراد بالسبع المثاني السبع الطول ، روى ذلك عنه بإسناده قوي كما يقول ابن حجر ٣٨٢/٨ ، ولا مانع - كما يقول ابن كثير ٥٥٧/٢ - من وصف غير الفاتحة بالسبع المثاني اهـ .

يقول الأومى - ما ملخصه - ولد فجع الناس بالاستدلال على مكيتها بأية الحجر ، وهي مكة لنسب العلماء والرواية عن ابن عباس ، والأفوى : الاستدلال بالنقل عن الصحابة الذين شاهدوا الوحى والتنزيل ، لأن ذلك موقوف أولاً على تفسير السبع المثاني بالفاتحة ، وهو وإن كان صحيحاً ثابتاً في الأحاديث ، إلا أنه قد صح أيضاً عن ابن عباس وغيره تفسيرها بالسبع الطول .

ولا مانع أن يمن الله بالشيء قبل إتيانه ، مع أن الله قد امتن عليه ﷺ بأمر قبل إتيانه إياها . . .  
روح المعاني ٣٣/١ ، وراجع ٧٨/١٤ ، من نفس المصدر ، أما القرطبي فقد أجاب عن هذا بأن الله تعالى أنزله إلى سماء الدنيا ثم أنزله نجوماً نظراً لنفسه ٥٥/١٠ .

(٢) تفسير السخاوي تقول أبي العالية فيه اختصار ، وإلا فالسبع الطول يبدأ من (البقرة) وينتهي إلى آخر (الأعراف) ثم (براءة) وقيل (يونس) على خلاف في ذلك .

راجع القرطبي ٥٤/١٠ ، وابن كثير ٥٥٧/٢ ، وفتح الباري ٣٨٢/٨ والجمل على الجلائين ٥٥٤/٢ .

(٣) أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي ثقة عابد ، ت : ٦٣ هـ الكنى والأسماء للإمام مسلم ٨٩٤/٢ ، والبحر والتحليل : ٢٣٧/٦ والتقريب ٧٢/٢ ، وصفة الصفوة ٣٢/٢ .

(٤) هذا هو القول الثالث من الأقوال التي قبلت في أول ما نزل من القرآن وقد تقدم القول بأن أول ما نزل على الإطلاق صدر سورة العلق - يقول الزمخشري - عند أول تفسيره للفاتحة ، ولذا قدم الاسم على الفعل في التسمية وأمر عند الأمر بالقراءة ؟ يقول : هناك تقديم الفعل لوقع ، لأنها أول سورة نزلت فكان الأمر بالقراءة أهم . اهـ ٣٠/١ .

وقال ابن عباس : (نزلت بمكة بعد ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ ثم نزلت ﴿تَبَّتْ يُدَيُّهَا﴾<sup>(١)</sup> أي لميت<sup>(٢)</sup>﴾ .

### ﴿سورة الأعراف﴾

ورغم مقاتل بن سليمان<sup>(٣)</sup> أن الأعراف نزلت<sup>(٤)</sup> منها بالمدينة قوله عز وجل : ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾<sup>(٥)</sup> إلى قوله سبحانه ﴿مَنْ ظَهَرَهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾<sup>(٦)</sup> قال : وباقها مكِّي<sup>(٧)</sup> .

وقال عند تفسير سورة العلق - أكثر المفسرين على أن الفاتحة أول ما نزل ثم سورة الفلم . اهـ .  
٢٧٠/٤ .

وقد ردّ عليه ابن حجر في الفتح : ٧١٤/٨ . حيث قال : والذي ذهب أكثر الأمة إليه هو الأول ، ولما الذي نسبته إلى الأكثر فلم يقل به إلا عند أقل من الثلث بالنسبة إلى من قال بالأول .  
وراجع البرهان ٢٠٧/١ ، والإفتان ٧٠/٩ ، والفتح : ٦٧٨/٨ عند تفسير سورة المدثر ، ٧١٩ عند تفسير سورة العلق .

وروي المعاني ٣٣/١ (في الحاشية) حيث قال : - معلقاً على كونها من أول ما نزل من القرآن - فقد روينا عن أبي مسرة أن رسول الله ﷺ كان إذا برز صبح متلماً . . . الحديث اهـ . وقد ذكر السويطي بأن رجاله لغات إلا أنه مرسل ٧١/١ وقال التركشي - نقلاً عن كتاب الانتصار لأبي بكر البلقلي - هذا الخبر منقطع ٢٠٧/١ ، ونظر أسباب النزول للواحدي : ٦٠ . وبناء على ذلك قلبي أميل إلى ما مال إليه ابن حجر وغيره بأن أول ما نزل على الإطلاق صدر سورة العلق . كما تقدم .

- (١) إلى هنا ينتهي نص الآية في د . ط .
- (٢) وهي الرواية التي ذكرها السويطي عن جابر بن زيد ، وقد تقدم ذكرها عند الحديث عن السور المتكّمة والتدنية .
- (٣) مقاتل بن سليمان بن كثير الأزدي الحارثي القصر ، من أعلام المفسرين ومن المترجمين في الحديث ، ت ١٥٠هـ .

فهرست ابن النديم ٢٥٣ ، والميزان ١٧٣/٤ ، وطبقات المفسرين للذنادني ٣٣٠/٢ ، والتدريب ٢٧٢/٢ ، (وفيه توالي سنة خمس ومائة وأعله خطأ مطبعي) والأعلام ٢٨١/٧ .

- (٤) في بنية النسخ : نزل منها ، وهو الصواب .
- (٥) الأعراف (١٦٣) .
- (٦) هي هكذا في النسخ بالجمع وهي قراءة تافع وأبي عمرو وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب ، وفرواق الباقين بالأفراد وهم ابن كثير والكوفيون . النشر في القراءات العشر ٢٧٣/٩ ، وللذهب في القراءات العشر ٢٥٨/١ .
- (٧) الأعراف (١٧٢) .

(٨) اختلف المفسرون في عدد الآيات المدنيات في هذه السورة فقليل : آية وهي ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾ . وقيل ثلاث ، وقيل خمس آيات ، وقيل ثمان آيات .

## ﴿سورة الأنفال﴾

وكذلك قال في الأنفال ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾<sup>(٦١)</sup> نزلت بمكة ، وبقاياها

مطلي<sup>(٦٢)</sup> .

## ﴿سورة يونس﴾

وقال<sup>(٦٣)</sup> : يونس مكية إلا آيتين ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ . . .﴾<sup>(٦٤)</sup> والتي

تليها نزلت<sup>(٦٥)</sup> بالمدينة<sup>(٦٦)</sup> .

نظر : معالم التنزيل للبضوي ١٧٢/٢ ، والمصاحح للقرطبي ١٦٠/٧ ، والكشاف ٦٥/٢ ،  
والخازن : ١٧٢/٢ ، وتفسير أبي السعود ٢٠٩/٣ وفتح القدير للشوكاني ١٨٧/٢ ، والبحر المحيوط  
٢٦٥/٤ ، والدر المنثور ٤١٢/٣ ، والبرهان ٢٠٠/١ ، والإيضاح ٣٩/١ ، ومناهل العرفان  
١٩٩/١ .

(١) الأنفال (٣٠) .

(٢) ذكره ابن جرير ٢٣٠/٩ بسنده إلى عكرمة ، ثم قال : قال ابن جرير قال مجاهد : هي مكية أحد ،  
ونظر الدر المنثور ٣/٤ ، ٥٢ . قال القرطبي : ٣٦٠/٧ مدينة بصرية في قول الحسن وعكرمة وجابر  
وعطاء .

وقال ابن عباس : هي مدينة إلا سبع آيات ، من قوله تعالى ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لل  
آخر السبع آيات . أحد .

وقد ذكر أبو حيان ٤٥٥/٤ ، قول ابن عباس هذا ، ثم قال : وقال مقاتل : غير آية واحدة ، وهي  
﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية نزلت في قصة وقعت بمكة ، ويمكن أن تنزل الآية بالمدينة في  
ذلك . أحد وهذا ما يفهم من كلام الزمخشري ١٥٤/٢ ، أن الآية مدنية ، فإنه لما فجع الله  
عليه ﷺ : ذكره مكر قريش به حين كان بمكة ليشكر نعمة الله عز وجل في نجاة من مكرهم ،  
واستيلائه عليهم ، وما أتاه الله له من حسن العاقبة . أحد .

وراجع مفاتيح الغيب للفيروز الرازي ١٥٥/١٥ ، ومعالم التنزيل للبضوي ٢/٣ ، حل هامش  
تفسير الخازن .

والقول : أن تعبير السخاوي بقوله : زعم مقاتل ، يظهر منه عدم الموافقة وبخاصة في قوله تعالى  
﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ حيث إن كثيراً من المفسرين صرحوا بأن الأنفال كلها مدنية لم يستثن  
منها شيء . ثم أن الزركشي في البرهان ٢٠٢/١ ، لم يستثن هذه الآية عند حديثه عن الآيات المكية في  
السور المدنية .

لما السور مدنية وإنما نجده برء على مقاتل زعمه ذلك .

نظر الإيضاح ٣٩/١ ، وأسباب النزول له ٣٧٨ ، حل هامش الجلالين وعلى هذا في أرجح أنها  
كلها مدنية دون استثناء لما تقدم والله أعلم .

(٣) أي مقاتل بن سليمان . (٤) يونس (٩٤ - ٩٥) . (٥) في ط : نزلت . وهو خطأ .

(٦) قاله القرطبي ٣٠٤/٨ ، وعزاه إلى مقاتل ، وهو موافق لما ذكره السخاوي ، ونظر فتح القدير  
٤٢١/٢ .

وقال الكلبي<sup>(٤١)</sup> : ﴿وممنهم من يؤمن به﴾<sup>(٤٢)</sup> .

نزلت بالمدينة في قوم من اليهود ، وبقيةها مكي<sup>(٤٣)</sup> .

وقيل : نزل من أوثان إلى أربعين آية بمكة ، وبقيةها نزل بالمدينة<sup>(٤٤)</sup> . وقال ابن عباس

وعبد الله بن الزبير<sup>(٤٥)</sup> : نزلت بمكة<sup>(٤٦)</sup> .

### ﴿سورة هود﴾

وقال مقاتل : في سورة هود ثلاث آيات نزلت بالمدينة ، وبقيةها مكي<sup>(٤٧)</sup> : الأولى

﴿قلملك تارك بعض<sup>(٤٨)</sup> . . .﴾<sup>(٤٩)</sup> .

(٤١) محمد بن السائب الكلبي الكوفي ، النسابة الفسري ، منهم بالكذب ارتضوا أقواله في التفسير . أما الحديث فعنده مناقير ، بل كذبوه . ت ١٤٦ هـ ، انظر : الفهرست : ١٣٩ ، والميزان ٤٤٦/٣ ، وطبقات الداودي ١٤٩/٦ ، والأعلام ١٣٣/٦ .

(٤٢) يونس (٤١) .

(٤٣) ذكر هذا القرطبي وعزاه إلى الكلبي ٣٠٤/٨ ، وذكره القنبر ٢/١٧ ، ولم يعزه ، والحلزان وعزاه إلى ابن عباس ، ولم ينص على أنها نزلت في اليهود . كتاب التلويل ١٤١/٣ .

(٤٤) ذكره القرطبي ٣٠٤/٨ .

وقد نقل السيوطي في الإتيان ٤٠/١ هذه الأقوال الثلاثة وعزاهما إلى رجال الفراء للسخاوي ، وهذا يعتبر تأكيداً لما ذكره السخاوي ، ثم أن الألبوسي ٥٨/١١ نقل عن السخاوي القول الأخير ، والذي ترجع لي وبملت إليه أنه استثنى منها ثلاث آيات ﴿فإن كنت في شك مما نزلنا إليك . . .﴾ إلى آخره وذلك لكثرة الرواية في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما .

انظر مفاتيح الغيب للقنبر الرازي ٢/١٧ ، والخامس للقرطبي ٣٠٤/٨ والبحر المحيط : ١٢١/٥ ، وتفسير الحلزان ١٤١/٣ ، وعلى هامشه معالم التنزيل للبهوي ، وفتح القدير للشوكاني ٤٢١/٢ .

(٤٥) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي ، فارس قرشي في زمنه ، وأول مولود في المدينة بعد الهجرة ، يوبع له بالخلافة سنة ٦٤ هـ ، ت ٧٣ هـ انظر : صفوة الصفوة ٧٦٤/١ ، والأصابة ٨٣/٦ ، والجرح والتعديل ٥٦/٥ ، والكنى والأسماء للإمام مسلم ١١٣/١ ، والتضريب ٤١٥/١ ، والأعلام لتردكي ٨٧/٤ .

(٤٦) أي دون استثناء كما حكى ذلك القرطبي ٣٠٤/٨ عن الحسن وعكرمة وعطاء وجابر ، وانظر : فتح القدير ٤٢١/٦ ، وروح المعاني ٥٨/١١ هذا ولم يستثن منها الزركشي شيئاً . راجع السرهان ٢٠٠/١ .

(٤٧) نقل قول مقاتل : أبو حيان في البحر ٢٠٠/٥ ، والحلزان في تفسيره ١٧٦/٣ .

وذكره السيوطي في الإتيان دون عزو ٤٠/١ ، وقال : دليل الآية الثالثة ما صبح من عدة طرق أنها نزلت بالمدينة في حق أي اليسر . اهـ وسببنا قريباً أن هذا هو الراجح .

(٤٨) كلمة (بعض) ليست في بقية النسخ .

(٤٩) هود (١٦) . ﴿قلعلقت تارك بعض ما يوحى إليك . . .﴾ الآية .

والثانية ﴿أولئك يؤمنون به...﴾<sup>(٦٧)</sup> نزلت في عبد الله بن سلام<sup>(٦٨)</sup> وأصحابه ، وقوله ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾<sup>(٦٩)</sup> ذلك ذكرى للذاكرين<sup>(٧٠)</sup> نزلت<sup>(٧١)</sup> في نهجان الثمار<sup>(٧٢)</sup> .

(١) هود (١٧) : ﴿أمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة...﴾ .

(٢) عبد الله بن سلام بن الحارث الاسرائيلي صحابي ، قيل : انه من نسل يوسف بن يعقوب - عليها السلام - أسلم عند قدوم النبي ﷺ المدينة ، ت ٤٣ هـ .

صفة الصفوة ٧١٨/١ ، والإصابة ١٠٨/٦ ، والإستيعاب ٢٢٨/٦ ، حل هاشم الإصابة ، والأعلام ٩٠/٤ .

(٣) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٤) هود : ١١٤ .

(٥) كلمة (نزلت) ساقطة من د .

(٦) لم أجد من ترجم نهجان الثمار حسب اطلاحي ، وقد ذكره ابن حجر في الإصابة ١٤٠/١٠ ، وذكر نفسه وضمها - كما سأتي قريباً - . هذا وقد جاءت أحاديث كثيرة وبلفاظ مختلفة بالنسبة لسبب نزول هذه الآية .

ومخلصها : أن رجلاً أصاب من امرأة قبيلة قحى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، كأنه يسأله عن كفارها ، فنزل الله عليه ﴿وأقم الصلاة طويلاً وزلفاً من الليل أن الحسنات يذهبن السيئات﴾ ، فقال الرجل : يا رسول الله أتى هذه ؟ قال : هي لمن عمل بها من النبي ﷺ ، اه النظر : صحيح البخاري ٢١٤/٥ ، كتاب التصريح باب قوله ﴿وأقم الصلاة...﴾ ، وراجع جامع الأصول ١٩٦/٢ .

وفي معظم الأحاديث التي وردت في ذلك لم تعين اسم الرجل الذي نزلت بسببه الآية . والذين ذكروا اسمه اختلفوا فيه :

فقال ابن كثير : ٤٤٣/٢ ، وعن ابن عباس : انه عمرو بن غزوة الأنصاري الثمار . وقال مقاتل : هو أبو ثعلب عامر بن قيس الأنصاري ، وذكر الخطيب البغدادي : انه أبو اليسر كعب بن عمرو . اهـ .

ويقول ابن حجر في الفتح : ٣٥٦/٨ ، وقد جاء أن اسمه كعب بن عمرو وهو أبو اليسر - يفتح التحاتية والمهملية - الأنصاري ...

وذكر بعض الشراح في اسم هذا الرجل : نهجان الثمار ، وقيل : عمرو بن غزوة .

وقيل : أبو عمرو زيد بن عمرو بن غزوة .

وقيل عامر بن قيس .

وقيل : عباد .

إلى أن قال : وأقوى الجميع انه أبو اليسر والله أعلم . اهـ .

وقد ذكر الترمذي ٥٣٨/٨ في إحدى روايات الحديث انه أبو اليسر وسماه كعب بن عمرو ، وزاه صاحب تحفة الأحاديث : ابن عباد السلمي الأنصاري ، صحابي بدرى جليل . اهـ .

## ﴿سورة إبراهيم﴾

وقال في (١) إبراهيم ﴿الَّذِينَ نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْقُرْآنَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لَعَلَّيْهِمُ يَفْقَهُوهُ﴾ (٢) هذه الآية

مدنية (٣).

وكذلك الطبري ١٢/١٢٧ ذكر القصة بسنده إلى أبي اليسر ، ونقلها عنه ابن كثير .  
وقد جاء في معالم التنزيل للبخاري ٣/٦١٠ ، على هامش باب التأويل للبخاري أن اسم أبي اليسر عمرو بن غزوة الأنصاري .

وكذلك في الكشف للزخشري ٢/٢٩٧ ، ولم يذكر غيره .

وهذا القول وهم كما يقول ابن حجر في الفتح ٨/٣٥٦ .

وأما قصة نيهان الثير التي ذكرها السخاوي عن مقاتل في نزول الآية فقد ذكر هذا القول أبو حيان في البحر ٥/٢٠٠ ، واقتصر عليه في ذكر سبب نزول الآية .

وما تقدم بينه للقرطبي أن هذا القول مرجوح ، وأيضاً فإن ابن كثير ذكر عن مقاتل أنه قال : هو أبو نضيل عامر بن نيس الأنصاري ، وهذا خلاف ما ذكره السخاوي وأبو حيان .

وإذا ما انتقلنا إلى ابن حجر في كتابه الإصابة ١٠/١٤٠ ، فإننا نجد يدحض هذا القول ويردّه قائلاً : ذكر مقاتل بن سليمان في تفسيره عن الضحاك عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ الآية ، أن عمران ١٣٥ هو نيهان الثير ، أنه امرأة . . .

إلى أن قال : وهكذا أخرجه عبد الغني بن سعيد القتيبي في تفسيره عن موسى بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مطولاً ، ومقاتل مثروبك ، والضحاك لم يسمع عن ابن عباس وعبد الغني وموسى حالكان . . . اهـ .

وقد أورده ابن حجر في الفتح ٨/٣٥٦ نحر هذا ثم قال : وهذا - وإن ثبت - محل عمل واقعة أخرى ، لما في السياقين من المغيرة . اهـ والله أعلم .

(١) أي مقاتل بن سليمان .

(٢) إبراهيم (٢٨) .

(٣) ذكر هذا القول الطبري ١٣/٦٢٦ بإسناده إلى عطاء بن يسار ، واستثنى بعض العلماء الذين ﴿الَّذِينَ نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْقُرْآنَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ﴾ والتي بعدها .

انظر : البرهان ٦/٢٠٠ حون عزو ، والإعتان ٦/٤٠٠ ، وعزه إلى قتادة ، والمد والشور ٥/٣ ، وعزه إلى ابن عباس نقلاً عن النحاس في تاريخه .

وعزا هذا القول أيضاً إلى ابن عباس : الشوكاني ٣/٩٢ .

واستثنى القرطبي ٩/٣٣٨ ، وأبو حيان ٥/٤٠٣ ، ثلاث آيات ﴿الَّذِينَ نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْقُرْآنَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ﴾ إلى آخرهم ، وعزوا هذا القول إلى ابن عباس وقناة .

ولعل هذا هو الصحيح ، لأن الآيات الثلاث مرتبطة ببعضها لفظاً ومعنى ، والله أعلم .

## ﴿سورة التحل﴾

وقال الكلبي : التحل مكة ، غير أربع آيات .

﴿ثم إن ربك للذين هاجروا . . .﴾ (١١٥) .

والثانية ﴿وإن عاقبتهم . . .﴾ وما يليها إلى آخر السورة<sup>(١)</sup> ، وواقفه مقاتل<sup>(٢)</sup> . وزاد حماسة ﴿وضرب الله مثلاً قرية . . .﴾ (١١٦) .

## ﴿سورة الإسراء﴾

وقال الكلبي : في سورة ﴿سبحان . . .﴾ .

آيات منديات ، قوله عز وجل : ﴿وإن كادوا ليستفزونك . . .﴾ (١٢٦) نزلت حين جاءه

(١) التحل (١١٥) .

(٢) ومن الذين قالوا : إن هذه الآية مندية الواحدي في أسباب النزول ١٦٦ والقرطبي ٦٥/١٠ ، وأبو حيان ٤٧٢/٥ ، والشعالي في الجواهر الحسان ٣٢٤/٢ ، والآلومي في روح المعاني ٢٤٠/١٤ .

(٣) التحل (١٢٦-١٢٨) .

(٤) أورد السويطي عدة روايات عن ابن عباس وأبي هريرة والشعبي يدل على أن الآيات الثلاث من آخر سورة التحل مندية .

راجع الإقنان ٢٤/١ عند كلامه على معرفة المكّي والمدني . و٤١/١ عند كلامه على ما استثنى من المكّي والمدني ، و٥١/١ عند كلامه عن الحضري والظري . وانظر : الدر الثور ١٠٧/٥ .

وبعد هذا مبدءاً لكلام السخاوي القائل بأن الثلاث الآيات من آخر سورة التحل مندية .

وأما الآية الأولى من هذه الآيات الثلاث وهي ﴿وإن عاقبتهم . . .﴾ فقد قال القرطبي ٢٠١/١٠ ، أطلق جمهور أهل التفسير إن هذه الآية مندية ، نزلت في شأن التحليل بحموة في يوم أحد ، وكذلك قال الشعالي في تفسيره ٣٢٧/٢ .

(٥) التحل (١١٢) .

وقد ذكر هذا القول عن مقاتل الخزاز في تفسيره ٦٥/٤ ، وتابعه صاحب الفتوحات الإلهية ٥٥٦/٢ ، لكن أبو حيان ٥٤٢/٥ يرجح أنها مكّية بدليل سياق الآية التي بعدها ، وهي قوله تعالى ﴿ولقد جاءهم رسول منهم فكذبوه . . .﴾ .

ومنتها الخلاف في كونها مكّية أم مندية مبني على تحديد المراد بالقرية التي ضربها الله مثلاً ، هل هي مكة أم المدينة أم أي قرية دون العيين . وحمل الآية على المسموم أظهر لأنه يضم جميع متناولاتها ، ومكة والمدينة يدخلان دخولاً أولياً .

راجع في هذا التفسير الظري ١٨٦/١٤ ، والقرطبي ١٩٤/١٠ ، والبحر المحيط : ٥٩٣/٥ ، والجواهر الحسان ٣٢٤/٢ ، وفتح القدير ١٩٩/٣ .

(٦) الإسراء (١٢٦) ﴿وإن كادوا يستفزونك من الأرض ليبحرجهنك منها . . .﴾ .

- وقد تقيف ، وحين قالت اليهود : ليست هذه بأرض الأنبياء<sup>(١)</sup> .  
 وقوله ﴿وقل رب أدخلني مدخل صدق . .﴾<sup>(٢)</sup> .  
 وزاد مقاتل : ﴿وإذا قلنا لك إن ربك أحاط بالناس . .﴾<sup>(٣)</sup> .  
 و﴿قل آمنوا به أولا ثم آمنوا<sup>(٤)</sup>﴾ إن الذين كوتروا العلم من قبله . .﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) هذه الآيات التي ذكرها البخاري وقال : انها مستثناة من سورة الإسراء ، ذكرها الإمام القرطبي فيهما ٢٠٣/١٠ .

وكذلك الشوكاني ٢٠٥/٣ .

وقال القرطبي عند تفسير قوله تعالى ﴿وإن كانوا لیسفرونك . .﴾ . . هذه الآية مدنية . . .  
 وذكر مقالة اليهود معزوة إلى ابن عباس . .  
 وقيل : أنها مكية .

قال حماد وثقافة : نزلت في غم أهل مكة بإخراجه . .

وهذا أصح ، لأن السورة مكية ، ولأن ما قبلها خبر عن أهل مكة ، ولم يجر للشهود ذكر . اهـ  
 وراجع تفسير الطبري ١٣٢/١٥ ، وابن كثير ٥٣/٣ وراجع كذلك أسباب النزول للسيوطي ص ٤٧٦ .

ومن هذا يظهر أن الآية مكية ، خصوصاً وأن أبا حيان ٣/٦ ، والألمسي ٢/١٥ حكيا الإجماع بالقول بحكمة السورة كلها ، وإن كانا قد ذكرا الآيات التي قبلها استثنت ومنها الآيات التي ذكرها البخاري .

(٢) الإسراء (٨٠) .

روى الترمذي بسند صحيح عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ بمكة ، ثم أمر بالحجرة ، فنزلت ﴿وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج . .﴾ الآية اهـ . سنن الترمذي ٥٧٤/٨ يقول السيوطي في أسباب النزول : ٤٨٠ ، بعد ذكره لحديث الترمذي وهذا صحيح في أن الآية مكية .  
 وأخرجه ابن مردويه بلغة أصح منه . اهـ .

(٣) الإسراء (٦٠) .

ومن قال : أن الآية مدنية أصحاب المصنفات الآية :

القرطبي في تفسيره ٢٠٣/١٠ ، وأبو حيان ٣/٦ ، والشوكاني ٢٠٥/٣ والألمسي ٢/١٥ ،  
 والخلعان ١٠٤/٤ ، والسيوطي في الاتقان ٤١/١ .

(٤) حرفت في ٥٥ إلى ٥٥٥ .

(٥) الإسراء (١٠٧) .

ونظر المصادر السابقة .

## ﴿سورة الكهف﴾

وقال بعضهم في الكهف : متنبئة<sup>(١)</sup> قوله عز وجل ﴿الحمد لله الذي أنزل [على]﴾<sup>(٢)</sup>  
عبده الكتاب . . . ﴿ إلى قوله ﴿ولا لأبائهم . . .﴾<sup>(٣)</sup>

وقوله عز وجل : ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنا لا نضيع أجر من أحسن  
عباد﴾<sup>(٤)</sup>

وقال ابن عباس : «نزلت الكهف بمكة بين ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾<sup>(٥)</sup>

(١) هكذا في الاصل . وفي بقية النسخ : مدني . وهو الصواب .

(٢) ساقطة من الاصل .

(٣) الكهف (١ - ٥) .

وقد استثنى بعض المفسرين من أول السورة الى الآية الثامنة (وعمدناً جرراً) .

يقول القرطبي : ٢٤٦/١٠ . . . روى عن فرقة أن أول السورة نزل بالمدينة الى قوله (جرراً) .

وكذلك قال أبو حيان ٩٥/٦ ، والأوسمي ١٩٩/٥ وهزوا هذا القول إلى مقاتل ، وذكره السيويني  
في الاختان ٤١/٦ دون هزو .

وهناك بعض المفسرين لم يستثن منها شيئاً بل يرى أنها كلها مكة كالخوي ١٥٥/٤ ، وكذلك  
الحلزون وأيضاً الزمخري ٤٧١/٢ .

وقال القرطبي : هي مكة في قول جميع المفسرين ، هذا هو الأصح اهد . وكذلك قال التعالي  
٣٦٦/٢ ونقله الشوكاني عن القرطبي : ٣٦٨/٣ واعتذر هذا أبو عمرو الدالي كما نقله عنه الأوسمي  
١٩٩/٥ .

وهذا هو الظاهر من سياق السورة وهو الصحيح إن شاء الله تعالى .

(٤) الكهف (٣٠) .

هكذا ذكر السخاوي الآية بتامها .

ولم أقف على من نص على استثناء هذه الآية .

وقال أبو حيان : ٩٥/٦ السورة متكئة . . .

إلا ما روى عن مقاتل أنه قال : هي متكئة ، إلا من أولها الى (جرراً) ومن قوله تعالى ﴿إن الذين  
آمنوا وعملوا الصالحات . . .﴾ الآية فمدني في اهد بتصريف يسير وقد صرح بعض العلماء بأن  
قوله تعالى ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ إلى آخر السورة مدني ١٠٧ - ١١٠ .

انظر الاختان ٤٢/١ ، وروح المعاني ١٩٩/٦٥ ، وقد عزاه الأوسمي الى مقاتل ، وهذا يخالف ما  
ذكره السخاوي عن مقاتل في هذه الآية . وما أن كلام أبي حيان الذي نقله عن مقاتل لا يفهم منه  
صراحة ان الآية للمنشأة هي التي ذكرها السخاوي والتي بعدها .

فإن الذي ظهر لي - والله أعلم - أن الآية المقصودة ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات . . .﴾ هي  
التي في آخر السورة ، وإن كان السخاوي قد أتم الآية التي ذكرها ، فقلعه سهو منه والله أعلم .

(٥) الغاشية (١) .

﴿النحل﴾<sup>(١)</sup> ، وكذلك قال الحسن<sup>(٢)</sup> وعكرمة<sup>(٣)</sup> .

### ﴿سورة مريم﴾

وقيل في مريم : هي مكّية غير آية السجدة<sup>(٤)</sup> .

### ﴿سورة الحج﴾

وقال مقاتل : نزل من سورة الحج ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم . . .﴾ إلى قوله

---

(١) هكذا ذكرها السخاوي كما تقدم عند حديثه عن ترتيب السور المكية فانظرها رقم (٦٨) بين الغاشية والنحل . (ص ١٠٨) .

وهي كذلك في البرهان ١/١٩٣ ، والإفتان ١/٢٦ - ٢٧ ، وقد ذكر السيوطي - في النوع السابع عند كلامه عن معرفة أول ما نزل - ذكر عن بعض العلماء رواية في ترتيب السور وقال : . . . ثم الغاشية ثم التكليف ثم الشورى ، ثم ترتيب السجدة ثم الأنياء ثم النحل . . . الخ .

إلا أنه لم يرتض هذا الترتيب وقال : هذا سيق قريب ، وفي هذا الترتيب نظر . اهـ ١/٦٣ .

(٢) الحسن بن يسار البصري أبو سعيد تابعي لقبه فصيح شجاع له مواقف حميدة مع الخلافة (٢١ - ١١٠ هـ) .

انظر : صفة الصفوة : ٣/٢٣٣ ، والميزان ١/٥٢٧ ، وطبقات القسرين للداودي ٢/١٥٠ ، والأعلام ٢/٢٢٦ .

(٣) عكرمة بن عبد الله البربري المدني أبو عبد الله ، مولد ابن عباس عالم بالتفسير ، توفي نحو سنة ١٠٥ هـ .

انظر ميزان الاعتدال ٣/٩٣ ، والتعريب ٢/٣٠ ، طبقات القسرين للداودي ١/٣٨٦ ، والأعلام ٤/٢١١ .

(٤) آية السجدة التي في سورة مريم هي قوله تعال ﴿لذلك الذين أنعم الله عليهم من النبيين . . .﴾ الآية (٥٨) .

قال القرطبي : ١١/٧٢ سورة مريم مكّية وإجماع . اهـ

وقال الثعالبي : ٣/٢ هذه السورة مكّية وإجماع ، إلا السجدة منها فقبل أنها مكّية وقيل مدنية . اهـ .

وقد نقل أبو حيان عن مقاتل أن آية السجدة مدنية .

وهو موافق لما ذكره السخاوي ومؤيد له ، انظر : البحر ٦/١٧٢ .

وعن قال : إن آية السجدة مدنية دون عزو :

السيوطي في الإفتان ١/٤١ وصاحب الفتوحات الإلمية : ٣/٥٠ ، والصابري في حاشيته على الجلالين ٣/٣٠ .

﴿ولكن<sup>(١)</sup> عذاب الله شديد﴾<sup>(٢)</sup> نزل<sup>(٣)</sup> في غزوة بني المصطلق<sup>(٤)</sup> ليلاً<sup>(٥)</sup> ، قال : ونزل بالمدينة منها أيضاً ﴿من كان يظن . . .﴾<sup>(٦)</sup> الآية .  
و﴿سواء العاكف فيه والباد . . .﴾<sup>(٧)</sup> نزلت في عبد الله بن أنس بن عطل<sup>(٨)</sup> .

(١) في د ، ط : ﴿إن عذاب الله شديد﴾ خطأ .

(٢) الحج (١ - ٢) .

(٣) (نزل) ساقط من د ، ط .

(٤) غزوة بني المصطلق ، ويسمى المريسع ، بلغ النبي ﷺ أن بني المصطلق يجمعون له ، فلما سمع بهم خرج إليهم ، حتى لقيهم على ماء فعم يقال له المريسع من ناحية المدينة إلى الساحل ، وانصرف المسلمون عليهم تصرفاً مؤزراً ولطموا مقامهم كثيرة .  
وكانت سنة هجر للهجرة على الصحيح .

انظر : هنا في زاد المعاد ٢٥٦/٣ تحقيق شعيب وعبد القادر الأرتاؤوط .

وراجع خبر هذه الغزوة في سيرة ابن هشام ٢٨٩/٢ ، والبدایة والنهاية ١٥٧/٤ وفتح الباري ٤٢٨/٧ ، ودررديات غزوة بني المصطلق للدكتور إبراهيم قريش ٨٩ فما بعدها .

(٥) جاء في سنن الترمذي ٩/٩ عن عمران بن حصين بسنتين : أن أول السورة نزل على النبي ﷺ وهو في سفر ، ولم يعن الترمذي هذا السفر ، وقد صرح به البخاري وأبو حنيفة ٣٤٩/٦ ونقله عنه صاحب الفتوحات الآية ١٥١/٣ ، بأنها نزلت ليلاً في غزوة بني المصطلق وذكره الخازن في تفسيره ٣/٥ ، وكذلك السيوطي في الدر ٦/٦ عن ابن عباس .

(٦) الحج (١٥) ﴿ومن كان يظن أن لن ينصره الله في الدنيا والآخرة فليمدد بسبب إلى الشهادة﴾ . لم نجد من نص على أن هذه الآية مدنية ، ولكن يفهم ذلك من سبب نزولها حيث ذكر بعض العلماء أنها نزلت في نفر من أسد وخطفان ، قالوا نخاف أن الله لا ينصر عبداً فيقطع الذي بيننا وبين حلفائنا من اليهود فلا يبروتنا .

راجع تفسير الطبري ١٧/١٢٨ ، والخازن : ٦/٥ ، والشعالي ٧٤/٣ والألباني ١٧/١٢٧ إلا أن فيه . . . وقيل : نزلت في أعراب من أسلم وخطفان .

وقد نسب القمطر الرزاي ٢٣/١٦ ، القول بأنها نزلت في بني أسد وخطفان إلى مقاتل ، وهو يعزز ما ذكره البخاري عن مقاتل .

(٧) الحج : (٢٥) .

وتمامها ﴿ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذره من عذاب أليم﴾ ، لأن هذا اللفظ من الآية هو المقصود بقوله نزلت في عبد الله بن عطل .

(٨) نسب هذا إلى مقاتل القمطر الرزاي ٢٣/٢٥ .

وعزاه السيوطي في أسباب النزول ص ٥١٥ على هاشم الجلالين ، وفي الدر المنثور ٦/٢٧ ، إلى ابن عباس ، وكذلك الشوكاني ٣/٤٤٩ ، وكلاهما سيّاه عبد الله بن أنس .

وفي السيرة لابن هشام ٢/١٠٩ ، ١١٠ .

﴿وَأَنذَرْتُ لِلَّذِينَ يَمُوتُونَ...﴾ (١١) ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ...﴾ (١٢) ، ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَّمَ اللَّهُ...﴾ (١٣) ، ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ (١٤) والتي

قال ابن اسحاق : - أثناء ذكره للذين أمر الرسول ﷺ بقتلهم - وعبد الله بن حنظل ، رجل من بني تميم بن غالب . الخ . ثم ذكر سبب قتله وخلصه أنه قتل ثم ارتد عن الإسلام ، وقد أمر ﷺ بقتله وإن وجد متعلقاً بأسطر الكعبة الهـ . وانظر صحيح البخاري ٢١٦٦/٢ كتاب جزاء الصبيد ، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام ، وشرحه فتح الباري ٦٠/٤ ، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٣١/٩ . كتاب الحج باب جواز دخول مكة بغير إحرام وسنن أبي داود ١٣٥/٣ ، كتاب الجهاد باب قتل الأسير . الخ وسنن الترمذي ٣٤١/٥ أبواب الجهاد باب ما جاء في المنصر . هذا وقد اختلف في اسم ابن حنظل فقبل : عبد العزى ، وقبل : علال وقيل : عبد الله ، وهذا الأخير هو الصحيح ، انظر : فتح الباري : ٦٠/٤ ، ٦١ .

(١) الحج (٣٩) ﴿وَأَنذَرْتُ لِلَّذِينَ يَمُوتُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا...﴾ الآية .

روى الترمذي ١٥٠/٩ بسنده عن ابن عباس قال : لما أخرج النبي ﷺ من مكة ، قال أبو بكر : أخرجوا نبيهم ، ليهلكن فتوة الله تعالى ﴿وَأَنذَرْتُ لِلَّذِينَ يَمُوتُونَ...﴾ الآية .

وراجع تفسير الطبري ١٧٢/١٧ ، وأسباب النزول للواحدي : ١٧٧ ، والمسبوطي ٥١٩ حل هاشم الجلالين ، وراجع كذلك روح المعاني ١٦١/١٧ بفتح القدير ٤٥٧/٣ .

يقول القرطبي : ٦٨/١٢ وهي أول آية نزلت في القتال الهـ .

(٢) الحج (٤١) ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمْتُ صَوَامِعَ وَبَيْعَ صَلَوَاتٍ...﴾ (١٤) وإذا تفرد أن قوله تعالى ﴿وَأَنذَرْتُ لِلَّذِينَ يَمُوتُونَ...﴾ نزل بالمدينة فصلة قوله سبحانه بعدها ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ...﴾ واسعة لأن فيه تحريضاً على القتال المملون فيه . فكانه لما قيل ﴿وَأَنذَرْتُ لِلَّذِينَ يَمُوتُونَ...﴾ قيل : فليقاتل المؤمنون ، فلولا القتال وتسلط الله تعالى المؤمن على المشركين في كل عصر وزمان لهدمت معبدهم ولذهبوا شرف صدورهم . وهذا - أي شدة ارتباط الأئمة ببعضهما - يوضح كون الآية مدنية ، والله أعلم . راجع في هذا روح المعاني للآلوسي ١٦٢/١٧ .

(٦) الحج (٥٤) .

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَّمَ اللَّهُ...﴾ الآية .

(٤) يقول القرطبي : ٨٧/١٢ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَّمَ اللَّهُ...﴾ أي من المؤمنين . وقيل : أهل الكتاب الهـ .

ولم أجد غير القرطبي من المفسرين - حسب اطلاعي - من أشار إلى أنها نزلت في أهل التوراة ، أو نص على مدنيتهما .

وإنما بالاستقراء وجدت علماء أهل التفسير يذكرون هذه الآية ضمن آيات أربع مما استثنى من سورة الحج على أنها مكة ، تبدأ من قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ...﴾ الآية ٥٢ - ٥٥ .

وقد نسب القرطبي ١/١٢ هذا القول إلى ابن عباس وقائمة والضحاك . ونسبه إلى قتادة أبو حيان ٣٤٩/٦ ، والمسبوطي في الدرر ٣/٦ ، والإقطنان ٣٦/٦ ، وكذلك الآلوسي في روح المعاني =

بعدها<sup>(١)</sup> . وعن ابن عباس : كلها مكية<sup>(٢)</sup> ، إلا السجدين<sup>(٣)</sup> .  
﴿أذن للذين يقاتلون﴾ . والتي بعدها<sup>(٤)</sup> .

### ﴿سورة الفرقان﴾

وقال ابن عباس وقتادة : الفرقان مكية إلا قوله ﴿والذين لا يدعون مع الله

١١٠/١٧ . وهذا كله مخالف لما ذكره السخاوي - رحمه الله - وبته يوضح أن الآية فيها الخلاف ،  
ويبدو أن الراجح كونها مكية ، نظراً لكثرة القائلين بذلك . والله تعالى أعلم .  
(١) الحج (٥٨-٥٩) .

﴿... ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقهم ربهم رزقاً حسناً﴾ الآية . لم أقف على من نص على مدينية هذه  
الآية ﴿والذين حاسروا في سبيل الله﴾ .

ولكن بالرجوع إلى ما ذكره العلماء من سبب نزولها ، يمكن أن يقال إنها مدينية ، وبذلك حل ذلك ما  
يلي :

يقول الإمام الطبري ١٩٤/١٧ وذكر أن هذه الآية نزلت في قوم من أصحاب رسول الله ﷺ ،  
اعتقلوا في حكم من مات في سبيل الله ، فقال بعضهم : سواء القتل منهم والميت ﴿اهد- أي حلف  
أفنه﴾ .

ثم يقول الطبري : وقال آخرون : المقتول أفضل ، فانزل الله هذه الآية على نبيه ﷺ يعلمهم  
استواء أمر الميت في سبيله والمقتول فيها في الثواب عند الله . اهد .

ونظر : تفسير القطر الرازي ٥٧/٢٣ ، والفرطبي ٨٨/١٢ ، وأبي حيان ٣٨٣/٦ ، والتعالبي  
٨٦/٣ ، والسيوطي : ٧١/٦ والألمعي ١٧/١٨٨ .

(٢) أي سورة الحج .

(٣) السجستان هما قوله تعالى ﴿الم تر أن الله يشهد له من في السموات ومن في الأرض﴾ الآية ١٨  
وقوله سبحانه ﴿يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا﴾ الآية ٧٧ واستثناء السجدين عن  
ابن عباس بعد رواية أخرى سوى ما تقدم عنه . وبعد الانتهاء من الكلام عن سورة الحج ، يفهم مما  
تقدم أن هذه السورة وقع فيها خلاف شديد بين العلماء فمنهم من قال بأنها مكية إلا بعض الآيات  
فهي مدينية .

ومنهم من قال : بل هي مدينية إلا بعض الآيات فهي مكية ، وقد قال الفرطبي : ١/١٢ هنا  
كلاماً حسناً ، وخلاصته ما يلي :

قال الجمهور : السورة مختلفة ، منها مكِّي ومنها مدني . وهذا هو الأصح ، لأن الآيات تقتضي  
ذلك .

وراجع الإفتان ٣٢/١ ، والبحر المحيط : ٣١٩/٦ ، وفتح القدير ٤٣٤/٣ ، وروح المسافر  
١١٠/١٧ ، والجمل على الجلالين ١٥٠/٣ وحاشية الصاوي عليه ٩٢/٣ .

(٤) تقدم الحديث عنها قريباً .

إلها<sup>(١)</sup> . . . ﴿ إلى <sup>(٢)</sup> آخر الثلاث <sup>(٣)</sup> .

### ﴿سورة الشعراء﴾

وقيل في الشعراء : هي مكّبة ، إلا قوله عزّ وجلّ ﴿والشعراء يتبعهم الغاويون . . .﴾ <sup>(١)</sup> إلى آخرها<sup>(٢)</sup> .  
قال مقاتل : وإلا قوله : «لؤلؤم تكن<sup>(٣)</sup> لهم آية . . . الآية<sup>(٤)</sup>» .

### ﴿سورة القصص﴾

وقال مقاتل في القصص ﴿الذين آتيناهم الكتاب من قبله . . .﴾ إلى قوله عزّ وجلّ

(١) كلمة (إلها) ليست في د. وظن .

(٢) (إلى) ساقط من ط .

(٣) الفرقان (٦٨ - ٧٠) .

ذكر هذا بنصه القرطبي ١/١٣ وأبو حيان ٦/٤٨٠ ، وذكرنا عن الضحاك عكس ما روى عن ابن عباس وقناة أي أنها مدنية إلا الثلاث الآيات المذكورات .

ونقل السيوطي في الإقتان ١/٣٢ عن ابن القيس إنها مكّبة في قول الجمهور ، ومدنية في قول الضحاك ، أي دون استثناء .

وما روي عن الضحاك - لا شك - قول مرجوح .

وفي تصوري أنه عطف من الساج ، والله أعلم .

(٤) الشعراء (٢٢٤ - ٢٢٧)

(٥) ذكر هذه الآيات المشقة الضوي في تفسيره ٥/٩٢ والزمخشري ٣/١٠٤ ، والمرآزي ٢٤/١٦٨ وأبو السعود ٦/٩٣٣ ، دون عزّ وعزاه القرطبي ١٣/٨٧ إلى ابن عباس وقناة ومقاتل ، وعزاه أبو حيان ٧/٥ إلى ابن عباس وقناة وعطاء .

وقال السيوطي في الإقتان ١/٢٤ ، ٤٢ : «الشعراء مكّبة إلا خمس آيات من قوله تعالى ﴿والشعراء . . .﴾ إلى آخر السورة له» .

وبالرجوع إلى ما قرره أهل العدد وجدت أن هذه الآيات التي اعتبرها السيوطي خطأ هي أربع آيات ، وهذا مما أثار الدهشة عندني ، نظراً لأن السيوطي لا يفتي عليه مثل هذا الحكم ولا أفرد من أين جاء هذا الخطأ هل هو من النسخ لو من دور الطباعة ؟ وقد وافق السيوطي في هذا الشوكلي : ٤/٩٦ ، وسيأتي إن شاء الله مزيد هذا في موضعه من «جمال القراءة» .

(٦) في لفظ (تكن) فرادان سبعيتان . بناء الثالث لأن عامر الشامي مع رفع التاء في (آية) ، وبناء التذكير ونصب (آية) للباقيين . انظر البصيرة في القراءات السبع لكني بن أبي طالب ٤٤٨ ، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/٣٣٦ .

(٧) الشعراء (١٩٧) ذكر هذا عن مقاتل القرطبي ١٣/٨٧ ، وأبو حيان ٧/٥٠ ، وحكاها السيوطي في الإقتان ١/٤٢ عن ابن القيس ، وذكره كذلك أبو السعود ٦/٢٣٣ دون عزّو .

﴿لَا نَبِيَّ الْبَاطِلِينَ﴾ (١٥) مدني (٢٦) .

وقوله ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ (٢٧) نزلت بالجملة (٢٨) قبل الهجرة (٢٩) .

### ﴿سورة العنكبوت﴾

وقال قتادة : من أول العنكبوت إلى قوله عز وجل ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا  
وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَافِرِينَ﴾ (٣٠) مدني ، وبقائها مكِّي (٣١) .

(١) النقص : (٥٦ - ٥٥) .

(٢) وقد وافق المؤلف كل من السوطي في الإفتان ٤٢/١ . وكذلك البيهقي ١٣٣/٥ ، والحازن ، ونسبه  
القرطبي ٢٤٧/١٣ ، وأبو حيان ١٠٤/٧ ، والتمالي ١٧٠/٣ ، والشوكاني ١٥٧/٤ ، والآلوسي  
٤١/٢٠ ، إلى مقاتل ، وأما الزركشي في البرهان ٣٠٦/٦ فلم يستثن سوى الآية الأولى .  
وهما تقدم بيّنين <sup>١</sup> أن رأي المؤلف صحيح نظراً لموافقته لغيره من المؤلفين .

(٣) النقص : (٨٥) .

(٤) جبط الشيء ، يبطه ببطاً : قشره ، والبط والبطافة : أحد الشيء واجترانه ، وأجبط به أي  
ذهب به ، والجملة : موضع بين مكة ، والديبة على الثين وثلاثين ميلاً من مكة ، وكانت تسمى  
مهبمة ، فنزل على أهلها سبل فأجحفتهم ، فسميت جملة ، وهي ميقات أهل الشام .

لسان العرب : ٢١/٩ ، والقاموس المحيط : ١٢٥/٣ . ومختار الصحاح : ٩٣ ، والصحاح  
الخير : ٩١ .

(٥) قال البيهقي : ١٣٣/٥ ، نزلت بين مكة والمدينة . أمه وكذلك الحازن ، ويقول السوطي في  
الإفتان : ٥٥/١ - عند حديث عن الحضري والسفري - يقول : من السفري ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ  
الْقُرْآنَ﴾ نزلت بالجملة في سفر الهجرة ، كما أخرجه ابن أبي حاتم عن الضحاك . أمه .  
ومن هذا فهم أن هؤلاء العلماء المذكورين مؤيدون للمؤلف في رأيه بمدنية هذه الآية . والله  
أعلم .

وراجع تفسير القرطبي ٢٤٧/١٣ ، وأبو حيان ١٠٤/٧ ، والتمالي ١٧٠/٣ ، والآلوسي  
٤١/٢٠ ، والبرهان ١٩٧/١ .

(٦) العنكبوت : (١ - ١١) .

(٧) رواه ابن جرير ١٣٣/٢٠ بسنده إلى قتادة ... أنه قال : وهذه الآيات العشر مدنية إلى هنا . أي  
من أول السورة إلى ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَافِرِينَ﴾ . وسائرهما مكِّي . أمه .

ونسب البيهقي هذا القول إلى الشعبي . انظر تفسيره ١٥٧/٥ على هامش الحازن وكذلك ذكره  
الحازن دون جزو ، ونسبه القرطبي ٣١٣/١٣ إلى ابن عباس وقادة في أحد قوليهما ، كما نسبه  
القرطبي إلى يحيى بن سلام أنها مكتوبة إلا عشر آيات من أولها ، فإنها نزلت بالمدينة في شأن من كان من  
المسلمين بمكة . أمه .

وقد حكى القرطبي عن ابن عباس وقادة قولاً آخر ، وهو أن السورة كلها مدنية ، وهذا لا يقرب  
على معارضة ما روي عنها وعن غيرهما من أن السورة مكتوبة سوى ما استثني منها ، وهذا هو الذي  
ترجح عندي والله تعالى أعلم .

## ﴿سورة لقمان﴾

وقيل : إن النبي ﷺ لما قدم المدينة أتاه اليهود ، فقالوا : يا محمد بلغنا أنك تقول : ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾<sup>(١)</sup> . ألعينتنا أم عنت قومك؟ فقال ﷺ : «عنت الجميع» . فقالوا : يا محمد ، أما تعلم أن الله عز وجل أنزل التوراة على موسى - عليه السلام - وعلفها موسى قينا ؟

وفي التوراة أنباء كل شيء ، افضال ﷺ : «التوراة وما فيها من الأنباء قليل في علم الله تعالى» فانزل الله عز وجل ﴿ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام . .﴾ إلى آخر الآيات الثلاث<sup>(٢)</sup> ، ويقومها مكي<sup>(٣)</sup> .

## ﴿سورة السجدة﴾

وفي السجدة ثلاث آيات تَرَكُنْ بالمدينة لما قال الوليد بن عقبة<sup>(٤)</sup> لعلي<sup>(٥)</sup> - رضي الله

(١) الإسراء : (٨٥) .

(٢) لقمان : (٢٧ - ٢٩) .

(٣) ذكره الطبري في تفسيره ٨٩/٢٦ بأسانيد إلى ابن عباس وعكرمة وعطاء بن يسار بالقاط متطابقة ، وعزاء ابن إسحاق إلى ابن عباس نظر : سيرة ابن هشام ٣٠٨/١ .

كما ذكر نحو قول السخاوي : الواحد في أسباب النزول : ٦٩٨ . وأيضا البغوي في تفسيره ٦٨٦/٥ .

يقول الخازن وهل هذا ، الآية مدنية . اهد وهو تأيد لما ذكره السخاوي ، وقد نسب السيوطي هذا القول إلى ابن عباس ، انظر الإتيان ٦٤/١ ، ١٣ ، وراجع الدر المنثور ٥٢٦/٦ ، وأسباب النزول له ص ٥٦٠ على هامش الجلالين .

(٤) الوليد بن عقبة بن أبي معيط أبو وهب الأموي القرشي ، نحو عثمان بن عفان لأمه ، أسلم يوم فتح مكة ت ٦٦ هـ .

انظر : السيرة النبوية ٢٩٦/٢ ، والتضريب ٣٣٤/٤ ، والإصابة ٣١١/١٠ ، رقم ٩١١٨ ، وجمهرة أنساب العرب ، ١١٥ ، والأعلام ١٢٢/٨ .

(٥) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ، أبو الحسن أمير المؤمنين ، ورايع الخلفاء الراشدين ، وأحد المبشرين بالجنة ، وابن عم النبي ﷺ وصهره ، متلقبه لشهر من أن تذكره رضي الله عنه ، استشهد سنة ٤٠ هـ ، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي .

انظر : صفة الصفوة ٣٠٨/١ ، ومعركة القراء الكبير ٢٥/١ ، والإصابة ٥٧/٧ ، رقم ٥٦٨٢ ، والأعلام ٢٩٥/٤ .

عنه - : أنا أظرب منك لساناً - يعني أحدَ لساناً - واحدَ سناناً<sup>(١)</sup> وأردَ للكناية<sup>(٢)</sup> . فقال له عليّ - عليه السلام - : أسكت فإنيك طاسقٌ ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ ﴿أَنْفُسَ كِذَّابٍ مُّؤْمِنًا...﴾<sup>(٣)</sup> الآيات<sup>(٤)</sup> .

وقال آخرون : إلاَّ خمس آيات من قوله عزَّ وجلَّ ﴿تَتَجَلَّىٰ جَنُودِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup> . . . . . ﴿...﴾ إلى قوله ﴿...﴾ الذي كتتم به تكذبون . . .<sup>(٦)</sup> .

### ﴿سورة سبأ﴾

وقال مقاتل : قوله عزَّ وجلَّ في سبأ ﴿وَيُرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ...﴾<sup>(٧)</sup> هذه الآية منها مدني<sup>(٨)</sup> .

(١) اللسان : سنان الرمح : وجمعه أسنةٌ ، وسنان الرمح : حديدته وسنت اللسان أسنهُ فهو مسنون : إذا أحدثته حل المسن ، وسنت فلاناً بالرمح : إذا علمته به .

راجع اللسان ٢٢٣/٩ ، والقاموس ٩٣٨/٤ ، وغتار الصحاح ٣١٧ .

(٢) رده عن الشيء بوجه رداً ورداً - بالكسر - أي صرفه .

انظر : اللسان ١٧٢/٢ ، والقاموس ٣٠٤/١ ، وغتار الصحاح ٩٣٩ ، فكان الوليد يصف نفسه بلغة الشكينة بحيث يفتد أمام الكناية فتردُّها على لفظها .

(٣) السجدة (١٨ - ٢٠) ﴿أَنْفُسَ كِذَّابٍ مُّؤْمِنًا كَذَّبَتْ مَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ .

(٤) ذكره الطبري : ١٠٧/٢١ بسنده إلى عطاء بن يسار ، قال : نزلت بالندبة في علي بن أبي طالب والوليد بن عقبة بن أبي معيط . . . إلخ وذكره الواحدي ٢٠٠ بسنده إلى ابن عباس ، وعزاه البغوي ١٨٣/٥ إلى عطاء وكذلك الخازن ، وعزاه القرطبي ٨٤/١٤ إلى مقاتل والكلبي . وقال القرطبي :

١٤/١٤ - عند تفسيره الآية - قال : ابن عباس وعطاء بن يسار : نزلت في علي بن أبي طالب والوليد بن عقبة بن أبي معيط . . . وذكر نحوه ما ذكره السخاوي ، وعزاه أبو حيان ١٩٦/٧ ، إلى ابن عباس ومقاتل والكلبي ، وعزاه السيوطي في الإفتان إلى ابن عباس ٢٥/١ ، ٣٣ ، وقد ذكر هذا صاحب فتح القدير ٢٥٥/٤ عن ابن عباس من عدة طرقٍ وذكره عن عطاء بن يسار والسدي وعبد الرحمن بن أبي ليلى .

وتحصل من هذه الأقوال أن هذه الآيات مدنيات نزلت في علي والوليد قال بذلك ابن عباس ومقاتل والكلبي وعطاء بن يسار والسدي وعبد الرحمن بن أبي ليلى .

(٥) في ٥ ، ط : ﴿تَتَجَلَّىٰ جَنُودِهِمْ عَنْ...﴾

(٦) السجدة (١٦ - ٢٠) .

وهذا الاستثناء يعد زيادة على ما تقرر في رواية ابن عباس وغيره عن تقدم ذكرهم آنفاً ، وبهذا تكون الآيات الستة حسباً وهو يوافق ما ذكره السخاوي .

راجع تفسير القرطبي ٨٤/١٤ وأبي حيان ١٩٦/٧ ، والإفتان للسيوطي ٤٣/١ .

(٧) سبأ (٦) - ﴿وَيُرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِينَ أُتُوا بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ...﴾ الآية

(٨) القول بمدنيَّة هذه الآية المذكورة لومئذٍ لثابتها مترتب على المراد بالمدنيين أوتوا العلم ، هل هم الذين أسلموا .

## ﴿سورة الزمر﴾

وفي الزمر أربع آيات نزلت<sup>(٦٦)</sup> فيما قيل بالمدينة .

الأولى : ﴿يا عباده<sup>(٦٧)</sup> الذين آمنوا اتقوا ربكم ..﴾<sup>(٦٧)</sup> .

والثلاث الباقية نزلت<sup>(٦٨)</sup> في وحشي<sup>(٦٩)</sup> - فيما ذكروا - .

﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ..﴾ إلى قوله ﴿وانتم لا تشعرون﴾<sup>(٧٠)</sup> .

من أهل الكتاب بعد الهجرة ، أو هم الذين أوتوا العلم من أصحاب النبي ﷺ ؟  
يقول الطبري : ٦٢/٢٢ عن يالغين أوتوا العلم : مسلمة أهل الكتاب تكلم الله بن سلام  
ونظرائه . ا. هـ .

وبناء عليه فتكون الآية مدنية .

ثم ذكر القول الآخر ومن قال به ، وبناء عليه فتكون الآية مكية ، وقد أيد الطبري في ما ذهب إليه  
أبو عطية ، كما نقله عنه أبو حيان في تفسيره ٢٥٧/٧ .

وراجع الجواهر الحسان للشمسلي ٦٣٩/٣ .

وقد حكى القرطبي القولين ، وعزا القول مدنيها إلى مقاتل ، كما ذكره السخاوي ، انظر الجامع  
لأحكام القرآن ٢٥٨/١٤ ، وراجع فتح القدير ٣١٣/٤ عند تفسير الآية الكريمة .

(٦٦) في بنية النسخ : نزلت .

(٦٧) في الأصل : يا عبادي .

(٦٨) الزمر (١٠) .

نقل هذا السيوطي في الإفتان ٤٤٤/٦ وعزا إلى جمال القراءة للسخاوي ، وذكره أبو حيان  
٤١٤/٧ وعزا إلى مقاتل ، وبذلك الحازن ٥٦/٦ دون عزو .

(٦٩) في دوط : نزلت .

(٧٠) وحشي بن حرب الحبشي أبو دسمة ، من سوادان مكة ، قاتل حمزة عم النبي ﷺ يوم أحد نزل لحو  
سنة ٢٥ هـ .

انظر قصة قتله لحمزة رضي الله تعالى عنه وقصة إسلامه في صحيح البخاري ٣٦/٥ ، كتاب  
المغزى باب قتل حمزة ، وراجع فتح الباري ٣٦٧/٧ ، وراجع ترجمته في الإصابة ٢٩٩/١٠ رقم  
٩١١٠ ، والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤٨/١١ رقم ٢٧٣٩ على هامش الإصابة ، والتفريب  
٣٣٠/٢ ، والأعلام ١١١/٨ .

(٧١) الزمر (٥٣ - ٥٥) .

﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله﴾ ذكره الواحدي في أسباب  
النزول من ٢١٣ الأقوال التي قبلت في سبب نزول هذه الآيات ، ومن ضمن تلك الأقوال أن هذه  
الآيات نزلت في وحشي قاتل حمزة - رضي الله تعالى عنه - وراجع ١٩٢ من نفس المصدر عند الكلام  
عن سورة الفرقان ، وانظر تفسير القرطبي ٦٦٨/١٥ وأسباب النزول للسيوطي ٦١٤ على هامش

## ﴿سورة هافر﴾

وقال ابن عباس وقتادة في المؤمن : هي مكة غير آيتين نزلتا بالمدينة ﴿إن الذين يجادلون في آيات الله﴾<sup>(١)</sup> والتي تليها .

## ﴿سورة الشورى﴾

وكذلك قالوا<sup>(٢)</sup> في الشورى : آيات غير مكة .

قال ابن عباس : لما نزل ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى﴾<sup>(٣)</sup> قال رجل من الأنصار : والله ما أنزل الله هذا في القرآن قط<sup>(٤)</sup> . فانزل الله عز وجل ﴿ام

الجلالين ، وقد نص البغوي في تفسيره ٥٥١/٦ على مدينة قوله تعالى ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا . . .﴾ وكذلك الخازن ، إلا أنه حكى قولاً آخر أيضاً ، وهو استثناء هذه الآية والتي بعدها إلى قوله تعالى ﴿وأنتم لا تعلمون﴾ وهو يوافق ما ذكره السخاوي ، وراجع البحر المحيط ٤١٤/٧ ، والجامع لأحكام القرآن ٦٣٢/١٥ ، والبرهان للزركشي ٢٠٢/١ ، والإفتان ٦٥/١ ، ٤٣ ، وفتح القدير ٤٤٧/٤ ، والخواهر الحسن ٤٦/٤ ، ٦٠ .

(١) هافر (٥٦ ، ٥٧) . . . في آيات الله يغير سلطان اتعاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه . . . ﴿الآيتين﴾ .

عنا هذا القول إلى ابن عباس وقتادة القرطبي ٢٨٨/١٥ ، وكذلك الشوكلي ٤٧٩/٤ وهو موافق لما ذكره السخاوي .

يقول السيوطي : أخرج عبد بن حيد وابن أبي حاتم بسند صحيح عن أبي العالية - رضي الله عنه - قال : إن اليهود ألوا النبي ﷺ فقالوا : إن الدجال يكون منا في آخر الزمان ، ويكون من أمره ، نعشوه . . . فانزل الله ، وذكر الآية .

انظر الدر المنثور ٢٩٤/٧ ، ونقله عنه الشوكلي ٤٩٩/٤ ، وراجع الإفتان ٤٤/١ ، وأسباب النزول للسيوطي : ٦٥ .

(٢) أي ابن عباس وقتادة .

(٣) الشورى (٢٣) .

(٤) لم أجد - حسب إطلاحي - من ذكر مقالة هذا الرجل الأنصاري من المفسرين كالقرطبي ٦٣/١٥ - ٢٩ ، وابن كثير ١١١/٤ ، والسيوطي ٣٤٦/٧ ، والشوكلي ٥٣٦/٤ وغيرهم .

وأما وجدت الإمام البغوي في تفسيره ١٠٢/٦ - وللمع الخازن - قال : قال ابن عباس : لما نزلت ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى﴾ وقع في قلوب قوم منها شيء ، وقالوا : يريد أن يحثنا على إقاربه من بعده ، فنزل جبريل ، فأخبره أنهم اتهموا وأنزل هذه الآية ، فقال القوم الذين اتهموه : يا رسول الله ، تشهد أنك صادق . فنزل ﴿وهو الذي يقبل التوبة عن عباده . . .﴾<sup>(٥)</sup> .

وقد أخرج هذا السيوطي في الدر ٣٤٨/٧ عن سعيد بن جبير - بنحو ما ذكره البغوي - وضبطه ، وكذلك في أسباب النزول له عن ابن عباس عن ٦٤٢ على هامش الجلالين ، وذكر نحوه كذلك .

يقولون اغترى على الله كذباً فإن يشاء الله يحتمل على قلبك . . ﴿١١٦﴾ قال : ثم إن الأنصاري تاب وندم ، فأنزل الله تعالى ﴿وهو الذي يقبل التوبة عن عباده . .﴾ إلى قوله ﴿. . . لهم عذاب شديد﴾ ﴿١١٧﴾ فهذه الآيات على قوله مدنيّات ﴿١١٧﴾ .

### ﴿سورة الجاثية﴾

وقال قتادة - في الجاثية - في قوله عزَّ وجلَّ ﴿قل للملئین آمنوا بغفروا . . .﴾ ﴿١١٨﴾ : هذه الآية وحدها مدنيّة ﴿١١٨﴾ .

الآلوسي ٣٨/١٥ عن سعيد بن جبير إلا أنه نسب هذه المقالة إلى التابعين ثم تابوا بعد نزول الآية وندموا فأنزل الله ﴿وهو الذي يقبل التوبة عن عباده . .﴾ .  
(١) الشورى (٢٤) .

(٢) الشورى : (٢٥ - ٢٦) .

(٣) إختلف العلماء في هذه الآيات التي استثناء السخوي عن ابن عباس وقتادة - هل هي مكّيّة - فتكون السورة كلها مكّيّة دون استثناء - أو مدنيّة ؟

قال الفرطني : ١/١٦ السورة مكّيّة في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر ثم قال : وقال ابن عباس وقتادة : إلا أربع آيات منها أنزلت بالقرية وبأمرها ، وكذلك الشوكاني ٥٢٤/٤ عزَّاً هذا الاستثناء إلى ابن عباس وقتادة وهو موافق لما ذكره السخوي صعباً .

وعزاه أبو حيان ٥٠٧/٧ والخليل ٩٧/٦ إلى ابن عباس - وهذا الاستثناء مبني على أن الآيات نزلت في الأنصار أو في التابعين - كما تقدم .

وهناك قول بمكّيّة هذه السورة كلها ، وهو متفق مع الفرطني في أحد قوله ، وفي هذا المعنى يقول ابن كثير ١١٢/٤ - بعد أن ساق الآثار الصحيحة عن ابن عباس في تفسيرها - ويقول : وذكر نزول الآية : ﴿قل لا أسألكم . .﴾ في المدينة ليه نظر ، لأن السورة مكّيّة . بعد وهذا ما رجحه ابن حجر في الفتح ٥٤٦/٨ .

ويقول الشوكاني : ٥٣٦/٤ - عند تفسير الآية - الأولى إن الآية مكّيّة لا مدنيّة - ومن قال إنها مدنيّة ، فإن أدلته التي تمسك بها لا تقوى على ما ثبت عن ابن عباس من عدة طرق من تفسيرها بما يليه مكّيّتها . انتهى معناه .

وهذا هو الصحيح - إن شاء الله تعالى - وما عدا ذلك فهي أقوال مرجوحة ، سيما وإن السخوي ذكر في الدرر ٣٤٦/٧ عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية بمكة ، كان المشركون يؤفكون رسول الله ﷺ فأنزل الله . . وذكر الآية .

(٤) الجاثية (٦٤) ﴿قل للملئین آمنوا بغفروا للملئین لا يرجعون أيام الله . .﴾

(٥) أورده الواحدي في أسباب النزول ص ٢١٥ روايتين عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية ، تدلّان على أن الآية مدنيّة ، وأنها نزلت في عصر بن الخطاب - رضي الله عنه - وعهد الله بن أبي سبب ما جرى بينهما في غزوة بني المصطلق .

والرواية الثانية أنها نزلت في عصر وفضاحص اليهودي عندما قال : إحتاج ربُّ محمد ، فروي أنّ =

## ﴿سورة الأحقاف﴾

وفي الأحقاف : ﴿قل رأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به . . .﴾ (١) الآية . نزلت في عبد الله بن سلام (٣٨٦) .

وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل . . .﴾ (٢) .

عمر أراد أن يطش بها وأن يضرب حقيبتها فنزلت الآية .

وراجع تفسير القرطبي ١٦١/١٦ حيث ذكر هذا من الواحدي والقشيري وكان قبل ذلك - عند بداية السورة - قد غزا القول بمدلية الآية إلى ابن عباس وقتادة .

وكذلك أبو حيان ٤٢/٨ .

وقد حكي القرطبي وأبو حيان قولاً آخر عن المهدي والنحاس عن ابن عباس أنه الآية نزلت في عمر شمه رجل من المشركين بمكة قبل الهجرة فإراد أن يطش به فنزلت .

وعلى هذا فتكون السورة كلها منسوبة من غير خلاف .

لكن ابن العربي المالكي لم يرتض هذا السبب - أي أنها نزلت في عمر والرجل المشرك - وقال : هذا لم يصح .

انظر : أحكام القرآن له ١٦٩٣/٤ .

هذا وقد نقل كلام السخاوي كل من السيوطي في الإفتان ٤٤/١ ، والألوسي في تفسيره ١٥/١٥٠ ١٣٨ وعزواه إلى جهال الفراء . وبناء على هذا فقد ترجح القول بمدلية هذه الآية والله أعلم .

(١) الأحقاف (١٠) .

(٢) تقدمت ترجمته عند الحديث عن سورة هود ص ١٢٣ .

(٣) اختلف العلماء في هذه الآية الكريمة هل هي منسوبة أم مدنية؟ والذي ظهر لي من خلال قراءتي في كتب التفسير وغيرها أنها مدنية نزلت في عبد الله بن سلام عند ما أسلم بعد مقدم النبي ﷺ للمدينة ، وعلى هذا أكثر العلماء ، وفي مقدمتهم الإمام الطبري حيث قال : - بعد كلام - غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ بأن ذلك جرى به عبد الله بن سلام . وعليه أكثر أهل السند وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن ، والسبب الذي فيه نزل ، وما أزيد به . اهـ انظر تفسيره ١٢/٦٦ .

وراجع سنن الترمذي ١٣٧/٤ مع تحفة الأحوي ، وتفسير القرطبي ١٦٨/١٦ ، وفتح الباري ١٣٠/٧ ، كتاب مناقب الأنصار ، وأسباب النزول للسيوطي ٦٦٥ ، والإفتان له ٤٥/١ ، وتفسير ابن حبان ٤٤/٨ ، والألوسي ٣/١٦ .

وهناك قول آخر للطبري وغيره يفيد أن الآية منسوبة .

هذا ولم يستثن الترمذي شيئاً من الحواشيم إلا هذه الآية من سورة الأحقاف قال : نزلت في عبد الله بن سلام . اهـ انظر البيهقي ٢٠٢/١ .

(٤) الأحقاف (٣٥) .

قال القرطبي ٢٢١/١٦ ذكر مقالاً أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ يوم أحد . . . الخ . وقد استثنى هذه الآية ﴿فاصبر كما صبر . . .﴾ والآية التي سبق ذكرها ﴿قل رأيتم . . .﴾ استثناءً

### ﴿سورة القتال﴾

وسورة القتال مدنيّة ، وقد سبق القول فيها<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هي مدنية إلا قوله عزّ وجلّ ﴿وَكَايُنَ مِنْ قَرِيْبَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ أَهْلُكِنَاهُمْ فَلَا تَصْرُفْهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> قيل : إن النبي ﷺ لما توجه مهاجراً الى المدينة وقف وينظر إلى مكة ويكي ، فنزلت هذه الآية<sup>(٤)</sup> .

أبو حيان وعزاهما إلى ابن عباس وقتاده انظر تفسيره ٥٤/٨ ، واستثناهما الخازن دون عزو ١٣٠/٦ .

قال السيوطي في الإقتان : ٤٥/١ - بعد كلامه على قوله لعليّ ﴿قل أولئك﴾ واستثنى بعضهم ﴿وورسنا الإنسان﴾ في الأربع الآيات ١٥ - ١٨ ، وقوله : ﴿عاصير كما صبر أولسوا العزم﴾ الآية .

ثم قال : حكاها في اجمال القراءة بعد .

قلت : وهذا خطأ في النقل ، فإن السخاوي لم ينص على استثناء قوله تعالى ﴿وورسنا الإنسان﴾ في الآيات .

وتابع السيوطي في ذلك الألوسي في تفسيره ٤/١٦ نسب هذا الإستثناء إلى اجمال القراءة فليتأمل .

(١) في ٥ : وباقها مكية .

(٢) وذلك عند كلامه عن السور التي نزلت في المدينة مرتبة حسب نزولها وهي تاسع سورة في الترتيب حسباً ذكره السخاوي عن ابن عباس في رواية عطاء الخراساني .

وقد قال السخاوي هناك : وقال غير عطاء : هي مكيّة ، وهي بالمدنيّ أشبه .

قلت : وهو كما قال ، وعليه أكثر العلماء ، راجع تفسير القرطبي ٢٢٣/١٦ وأبو حيان ٧٢/٨ والشوكاني ٢٨/٥ ، والألوسي ٣٦/٢٦ .

وقد ذكر هذه السورة ضمن السور المدنيّة دون إستثناء كلّي من الزركشي في البرهان ١٩٤/١ ، والسيوطي في الإقتان ٢٧/١ ، ٢٩ ، والخازن في مقدمة تفسيره : ١٠/١ .

وهناك قول للسنفي بأن السورة مكيّة .

راجع تفسيره ، ١٤٨/٤ ، واستغره السيوطي في الإقتان ٣٢/١ ، وحكاها كذلك أبو حيان ٧٢/٨ عن الضحاك وابن جبير والسدي ، قال الشوكاني ٢٨/٥ وهو غلط من القول ، فإن السورة مدنيّة كما لا يخفى .

(٣) محمد ﷺ (١٣) .

(٤) نقل هذا عن السخاوي السيوطي في الإقتان ٥٥/١ عند الكلام عن معرفة الخطري والسفري .

وعزا القول بمكيّة هذه الآية إلى ابن عباس وقتاده : القرطبي ٢٢٣/١٦ ، وأبو حيان ٧٢/٨ ، والشوكاني ٢٨/٥ ، والألوسي ٣٦/١٦ إلا أنهم اختلفوا في وقت نزولها فقال القرطبي وأبو حيان

## ﴿سورة ق﴾

وقال ابن عباس وقتادة: قوله عز وجل ﴿١﴾ سورة ق ﴿٢﴾ ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وما مستنا من لغوب ﴿٣﴾ نزلت هذه الآية بالمدينة ﴿٤﴾ وبقي السورة بمكة .

## ﴿سورة النجم﴾

وقالوا ﴿١﴾ : في سورة (والنجم) ﴿٢﴾ الذين يحسبون كبار الأنام ﴿٣﴾ والقواش . . ﴿٤﴾ الآية نزلت بالمدينة ﴿٥﴾ وبقيها مكى .

والشوكاني : إنها نزلت بعد جنة الوداع . وهذا على قول من يقول : ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة لكي يقال السخاوي والسويطي والألمسي : إنها نزلت لما خرج عليه الصلاة والسلام من مكة مهاجراً إلى المدينة .

وفي هذا يقول السويطي في الدرر ٤٦٣/٧ أخرج عبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مرفوعة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ لما خرج من مكة إلى الغار أنفتت إلى مكة ، وقال : أنت أحب بلاد الله إلى الله ، وأنت أحب بلاد الله إلي ، ولولا أن أعطك أخرجوني منك لم أخرج منك . . . فلنزل الله تعالى ﴿١﴾ وكان من قرية . . . الآية وراجع أسباب النزول له ٦٧٢ وقد ذكر هذا القرطبي ٢٣٥/١٦ عند تفسيره الآية وقال : وهو حديث صحيح . اهـ .  
وبناء عليه يفهم أن للقرطبي قولين :

وما تقدم يمكنني أن أقدم وأنا مطمئن بأن الآية نزلت عند الهجرة . لأن ملايسات النظر إلى مكة والمكة متحقق عند خروجه عليه الصلاة والسلام خلية ثركاً وطمه وأهله وماله .  
أما بعد جنة الوداع فإن مكة أصبحت دار إسلام وأمان ولم يخرج منها أحد فراراً بدينه بعد ذلك .  
والله أعلم .

(١) (في) ساقطة من د ، ط .

(٢) سورة ق (٣٨) .

(٣) نسب هذا القول إلى ابن عباس وقتادة : القرطبي ١/١٧ ، وأبو حيان ١٦٠/٨ ، والشوكاني ٧٠/٥ ، والألمسي ١٧٠/٢٦ بإسناده إلى قتادة أنها نزلت في اليهود ، وذكره كذلك الواحدي في أسباب النزول ٢٦٦ بإسناده إلى ابن عباس ، ونسبته إلى الحسن وقتادة دون إسناده وعزاه القرطبي ٢٤/١٧ إلى قتادة والكلي . وعزاه كذلك ابن كثير إلى قتادة ، وراجع تفسيره ٢٢٩/٤ ، وانظر : الدرر المنثور ٦٠٩/٧ ، والإفتان ٤٥/١ .

(٤) أي ابن عباس وقتادة .

(٥) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٦) النجم (٣٤) ﴿١﴾ . . والقواش الألسنم إن ريك واسع المنقورة ﴿٢﴾ .

(٧) عزاه هذا الإسناده إلى ابن عباس وقتادة القرطبي في تفسيره ٨١/١٧ . وعزاه الشوكاني إلى ابن عباس .

## ﴿سورة الرحمن﴾

وَأُخْتَلِفَ فِي نَزِيلِ سُورَةِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ .

فَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَالْحَسَنُ وَعُكْرَمَةُ وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَبِهَاجِدُ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ<sup>(١)</sup> وَمَقَاتِلُ : هِيَ مَكِّيَّةٌ<sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ : هِيَ مَكِّيَّةٌ إِلَّا آيَةً وَاحِدَةً ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ . . .﴾<sup>(٣)</sup> لِإِنَّمَا نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ<sup>(٤)</sup> .

وعُكْرَمَةُ . انظر تفسيره ١٠٣/٥ قال السيوطي في الإفتان ٤٥/١ النجم استلزم منها ﴿الَّذِينَ يَحْتَسِبُونَ﴾ إلى ﴿اتَّقُوا﴾ آية (٣٢)

وقتل : قرأته الذي تولى . . الأبيات التسع (٣٣ - ٤١) .

وراجع تفسير الألويسي ٤٤/٢٧ .

(١) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ مَيْمُونِ الْهَلَلِيُّ الْكُوفِيُّ أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا الْحَرَمِيُّ وَكَانَ وَاسِعَ الْعِلْمِ كَثِيرَ الْقُرْآنِ (١٠٧ - ١٩٨هـ) راجع ترجمته في صفحة الصفوة ٢/٢٣١ ، والفهرست لأبن التميمي ٣١٦ ، واليزان ٢/١٧٠ والطريق ١/٣١٢ ، وطبقات المُفسِّرين للداودي ١/١٩٦ ، والرسالة للمنطرفة ٣٩ ، والأعلام للزركلي ٣/١٠٥ .

(٢) قال القرطبي ١٥١/١٧ مكيَّة كلها في قول الحسن وعروة بن الزبير وعُكْرَمَةُ ، وعطاء وجابر ، ثم قال القرطبي : وهذا هو الأصح ، ثم ذكر الأدلة على ذلك ، ونقل هذا عن القرطبي الشوكاني في تفسيره ١٣٠/٥ وقد نسب القول لمكيتها إلى الجهمي أبو حيان في البحر ٨/١٨٧ ، والسيوطي في الإفتان ٣٣/١ وقال : وهو الصواب ، وساق الأدلة على ذلك ومنها قصة ابن ، وراجع الدرر المنتورة ١٧/٦٨٩ ، وتفسير الألويسي ١٧/٩٦ والتعالي ٤/٦٤٠ - وتاريخ المصنف ١٠٨ .

(٣) الرحمن (٢٩) .

(٤) عزا القرطبي هذا الاستثناء إلى ابن عباس . انظر تفسيره ١٥١/١٧ ، وكذلك أبو حيان ٨/١٨٧ ونقله عنه الألويسي ١٧/٩٦ ، وعزا السيوطي في الإفتان ٤٥/١ إلى إجمال القراءة للسخاوي ، يقول الألويسي ١٧/٩٧ وحكي استثناء هذه الآية في إجمال القراءة عن بعضهم ، ولم يعبه أحد . قلت : بل قد عينه السخاوي ونسبه إلى ابن عباس وقتادة ، ولعل الألويسي - عفا الله عنه - إنكسر بالنقل من الإفتان ، دون الرجوع إلى الأصل .

وهنا ينشأ سؤال لماذا قيل إن هذه الآية مدنية استلثت من سائر السورة؟ وبالرجوع إلى ما روينا في سبب نزولها يتضح الجواب ، قال البغوي في تفسيره : ٥/٧ قال مقاتل : نزلت في اليهود حين قالوا : إن الله لا يقضي يوم السبت شيئاً .

ولكنه كذلك عن مقاتل أبو حيان ٧/١٩٣ وأيضاً الألويسي ١٧/٦١١ وذكره الخليلان دون عزو بصيغة قبل ، وكذلك أبو السعود ٨/١٨١ ، وعزا التعالي في الجواهر الحسان في تفسير القرآن إلى النقاش ٤/٢٤٤ .

وقال عطية بن أبي مسلم - عن ابن عباس - وتلفع بن أبي نعيم<sup>(١)</sup> وكريب<sup>(٢)</sup> : هي مدينة<sup>(٣)</sup>

### ﴿سورة الواقعة﴾

قال<sup>(٤)</sup> ابن عباس والكلبي وقناة: الواقعة مكيّة، إلا آية واحدة ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) تابع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم اللبني ، أحد الفراء السبعة المشهورين إنتهت إليه رئاسة الإفتاء في المدينة وأقرأ الناس فيها نيفاً وسبعين سنة وتوفي بها سنة ١٦٩ هـ .

معرفة الفراء الكبير ١٠٧/٦ وميزان الاعتدال ٢٤٢/٤ ، والتفريب : ٢٩٥/٢ ومشاهير علماء الأمصار : ١٤١ والأعلام ٥/٨ .

(٢) كريب - يضم بفتح كزير - بن أبي مسلم ، أبو شبلين ، عميل ابن عباس ت ٩٨ هـ .

الطرح والتعديل ١٦٨/٧ ، والتفني والأسماء للإمام مسلم : ٣٢٣/١ ومشاهير علماء الأمصار : ٧٢ ، والتفريب ١٣٤/٢ .

(٣) هذا القول عزاه القرطبي إلى ابن مسعود ومقاتل ١٥١/١٧ ، وعزاه أبو حيان ١٨٧/٨ إلى ابن مسعود فقط ، ونقله عنه الألبوسي في تفسيره ٩٦/١٧ .

ثم قال أبو حيان : وعن ابن عباس القولان - أي الـه روي عنه أنها مكيّة وروي عنه أنها مدنيّة - ونقله عنه الألبوسي كذلك ، وذكر القولين عن ابن عباس الخزاز في تفسيره ٢/٧ .

وخلاصة ما قيل في هذه السورة :

أ - يرى الجمهور أنها مكيّة دون استثناء .

ب - يرى بعض العلماء أنها مكيّة سوى آية واحدة كما ذكره السخاوي عن ابن عباس وقناة ، والضيف إليها قوله تعالى ﴿عجباي الآء ربكنا نكذبنا﴾ آية ٣٠ بحكم اتصالها بها كما ذكر ذلك سليمان الجعل في الفتوحات الإثمية ٢٥٢/٤ ، والصابري في حاشيته على الجلالين ١٥٢/٤ .

ج - ويرى البعض الآخر أنها مدنيّة كلها دولة إستثناء كما ذكر ذلك أبو حيان عن ابن عباس في أحد أقواله وابن مسعود ، وثمنا ذكره القرطبي عن مقاتل .

د - حاول بعض العلماء كالشوكاني أن يجمع بين كونها مكيّة وكونها مدنيّة فقال : إنّه نزل بعضها بمكة وبعضها بالمدينة ، اهـ .

قال أبو السعود ١٧٦/٨ سورة الرحمن مكيّة أو مدنيّة أو متبعضة . اهـ والقول : الراجح القول بمكيّتها كلها . لأن هذا قول جمهور العلماء والله أعلم

(١) في نسخة النسخ : وقال .

(٢) الواقعة (٨٢) .

(٣) ذكر هذا الإستثناء القرطبي ١٩٤/١٧ والشوكاني ١٤٦/٥ ، والألبوسي ١٢٨/٢٧ ، وقد عزاه الألبوسي

إلى ابن عباس وقناة ، وعزاه القرطبي والشوكاني إلى ابن عباس وقناة والكلبي ، إلا أنها ذكرت عن الكلبي إستثناء أربع آيات هي قوله تعالى ﴿أفرهنا الحديث أنتم مدعون﴾ ﴿وتجعلون رزقكم أنكم

## ﴿سورة المجادلة﴾

وقيل في سورة المجادلة : هي مدنية إلا قوله ﴿ما يكون من نجوى ثلاثة﴾ (١) . . الآية .

## ﴿سورة الصف والجمعة والتغابن﴾

وقيل في الصف والجمعة : هما مدنيتان (٢) ، وقيل : مكيّتان (٣) ، وكذلك التغابن (٤) .

تكذيبون﴾ ، وقوله سبحانه ﴿ثلاثة من الأولين • وثلة من الآخرين﴾ (٣٩ - ٤٠) .

وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور ٢٩/٥ وفي أسباب النزول : ٧٩٩ وفي الإقنان ٥٩/١ أنها نزلت في رجل من الأنصار في خروجه ثوبك . . الخ ولعل ذلك هو الذي جعل ابن عباس وغيره يقولون بمعنىة هذه الآية .

(١) المجادلة (٧) .

﴿ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو راجعهم . .﴾ الآية .

عزاء القرطبي ٢٦٩/١٧ وأبو حيان ٢٣٢/٨ ، إلى الكلبي وغلظه الشوكاني عن القرطبي راجع فتح القدير ١٨٩/٥ .

وكذلك سليمان الجمل في الفتوحات الآخرة ٦٩٨/٤ ، وانظر : روح المعاني للأوسى ٢/٢٨ وحاشية الصلوبي على الجلالين ١٧٨/٤ .

وعزاء التعالي في الجواهر الحصان ٢٧٥/٤ إلى الغنائي ، وعزاء السيوطي في الإقنان ٤٦/١ إلى ابن القوس .

ولعل سبب استثناء هذه الآية :

ما ذكره أبو حيان عن ابن عباس قال : نزلت في ربيعة وحبيب - أبي عمرو - وصلوان بن أمية ، محمدوا ، فقال أحدهم : أتري الله يعلم ما تقول؟ فقال الآخر : يعلم بعضاً ولا يعلم بعضاً ، فقال الثالث : ان كان يعلم بعضاً فهو يعلمه كله . اهد انظر تفسيره ٢٣٥/٨ ، وراجع روح المعاني للأوسى ٢٤/٢٨ .

وبهذا قول آخر لأبي حيان والأوسى مفاده أن الآية نزلت في المنافقين وبناء عليه تكون السورة كلها مدنية . والله أعلم .

(٢) وهو قول جمهور العلماء ، راجع في هذا تفسير القرطبي ١٧/٢٧٧ ، ٩١ وأبي حيان ٢٦١/٨ ، ٢٦٦ ، والشمالي ٢٩٥/٤ ، ٢٩٨ ، والشوكاني ٢٦٨/٥ ، ٢٦٤ ، والخازن ٧/٧٠ ، ٧٢ ، والأوسى ٢٨/٨٣ ، ٩٢ ، والجمل على الجلالين ٢٣٥/٤ ، ٢٤٠ ، وانظر الإقنان ١/٣٣ ، ونحفاً الأحمدي ٢٠٦/٩ .

(٣) انظر المصادر السابقة ، وهو قول مرجوح .

(٤) أي اختلف في سورة التغابن بين كونها مدنية أو مكية ، فذهب جمهور العلماء إلى أنها مدنية كما في تفسير =

## ﴿سورة القلم﴾

وقال ابن عباس وقتادة : في سورة ﴿نون﴾ من أولها إلى قوله ﴿ . . عمل  
الخطوط﴾<sup>(١)</sup> مكي ، ثم إلى قوله<sup>(٢)</sup> ﴿ . . أكبر لو كانوا يعلمون﴾<sup>(٣)</sup> مدني ثم إلى قوله  
﴿ . . فهم يكتبون﴾<sup>(٤)</sup> مكي ، ثم إلى قوله ﴿ . . من الصالحين﴾<sup>(٥)</sup> مدني ، ثم إلى  
آخرها مكي<sup>(٦)</sup> .

## ﴿سورة المرسلات﴾

والمرسلات مكيَّة كلها<sup>(٧)</sup> ، وقد روَّى عن ابن مسعود<sup>(٨)</sup> : ﴿إنها نزلت على رسول

القرظي ١٤١/١٨ ، وأبو حيان ٢٧٦/٨ ، والبخاريون ٨٦/٧ والشوكاني ٦٣٤/٥ ، والآلوسي :  
١١٩/٢٨ ، والفهرجات الألفية ٣١٤/٤ وحاشية الصاوي على الجلالين ٢١٠/٤ ، وراجع تحفة  
الأخوين ٢٢٣/٩ ، وتاريخ المصنف ص ١٠٩ .

(١) القلم (١ - ١٦) إلى قوله تعالى ﴿سنسبه على الخطوط﴾ .

(٢) من هنا إلى قوله ﴿من الصالحين﴾ ساقط من د ، ظ بانتقال النظر .

(٣) القلم (١٧ - ٣٣) ﴿ . . ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون﴾ .

(٤) القلم (٣٤ - ٤٧) ﴿ . . أم عندهم الغيب فهم يكتبون﴾ .

(٥) القلم (٤٨ - ٥٠) ﴿عاجتاه ربه فجعله من الصالحين﴾ .

(٦) قال هذا بنصه القرظي ٢٢٢/١٨ ، وعزاه إلى الماوردي، ونقله عنه سليمان الجمل ٣٨٢/٤ . وعزاه  
السويطي في الإنقاذ (٤٦١) ، إلى جمال القراءة للسخاوي وذكر الشوكاني ٢٦٦/٥ أن من آية ١٧ إلى  
آية ٥٠ مدني ومن أولها إلى آية ١٦ ثم من آية ٥١ إلى آخرها مكي وعزاه إلى الماوردي .

هذا ولم يستثن منها ابن عطية شيئاً حيث قال : إنها كلها مكيَّة بلا خلاف من أهل التأويل . اهـ  
كما نقله عنه أبو حيان في تفسيره ٣٠٧/٨ .

كما وافق ابن عطية في رأيه الثعالبي ٣٢٤/٤ والآلوسي : ٢٩ ، ٦٧ والذي ظهر لي أن السورة كلها  
مكيَّة دون إثناء حيث إن كثيراً من أهل التفسير لم يستثروا منها شيئاً إضافة إلى ابن عطية .  
كالمعشري ١٤٠/٤ ، والفخر الرازي ٧٧/٣٠ ، وأبو السعود ١١/٩ والسلي ٣٧٩/٤ ، وابن  
كثير ٤٠٠/٤ . والله أعلم .

(٧) قال القرظي ١٥٣/١٩ مكيَّة فقول الحسن وعكرمة بن عطاء وجابر اهـ وكذلك قال الشوكاني ٣٥٥/٥  
وقال الثعالبي . ٣٧٦/٤ هي مكيَّة في قول الجمهور وقيل : فيها من المدني ﴿وإننا قبل لهم  
لو كنوا لا يركعون﴾ اهـ آية : ٤٨ .

(٨) عبد الله بن مسعود المدني ، أبو عبد الرحمن ، صحابي جليل ، من السابقين إلى الإسلام ، أول من  
جهر بالقرآن بكفَّة ، وكان يخدم رسول الله ﷺ ومصابه سره وزيافته في حله وترحاله توفي بالمدينة سنة  
٣٢هـ عن نحو ستين عاماً .

راجع صفة الصفوة ٣٩٥/١ ، والإصابة ٢١٤/٦ رقم ٤٩٤٥ ، ومعركة القراء الكبار ٣٢/١ ،  
والإستيعاب ٢٠/٧ ، والتعريب ٤٥٠/١ ، والأعلام ١٣٧/٤ .

اللَّهُ ﷻ ليلة الجن ، قال : ونحن بحراء<sup>(١)</sup> أهد .

وقال : إن فيها من المديني ﴿وإذا قيل لهم لوكموا لا يركعون﴾<sup>(٢)</sup> .

### ﴿سورة المطففين﴾

واختلف في المطففين ، فقيل : هي أول ما نزلت<sup>(٣)</sup> بالمدينة<sup>(٤)</sup> .

وعن ابن عباس : أنها مكِّيَّة<sup>(٥)</sup> .

(١) العرج البخاري/٦/٧٨ عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : بينما نحن مع النبي ﷺ في حراء يعني - إذ نزلت عليه ﴿والمرسلات...﴾ الحديث، كتاب التفسير، باب (هذا يوم لا ينطقون) وانظر فتح الباري ٦٨٨/٨ ، وتفسير ابن كثير ١٥٨/٤ ، وقال القرطبي ١٥٣/١٩ قال ابن مسعود: نزلت ﴿والمرسلات عرفا﴾ على النبي ﷺ ليلة الجن ونحن معه نسير، حتى أوتينا إلى حراء يعني فنزلت . الحديث .

(٢) المرسلات (٦٨) . عزاه القرطبي إلى ابن عباس وقتادة ، وكذلك الشوكاني . انظر المصنفين السابقين .

وعزاه أبو حيان ٤٠٣/٨ إلى ابن عباس وقتادة ومقاتل ، وكذلك الألباني ٦١٣/٢٩ ، واستأخها السيوطي في الإتقان ٤٦/١ .

وقال : حكاه ابن الفرس وغيره . اهـ . وقد ذكر ابن حجر في الفتح ٤١/٩ الآيات التي نزلت بعد الهجرة بما في السور الكئيبة ، مبتدأ من آية ﴿الأعراف﴾ ومنتها إلى سورة ﴿المرسلات﴾ وهو قريب مما ذكره السخاوي .

(٣) هكذا في الأصل (نزلت) وفي طبة السخ : نزل . وهو الصواب .

(٤) قال القراء في معاني القرآن : ٦٤٥/٣ ، نزلت سورة المطففين أول تقديم النبي ﷺ للمدينة ... الخ . اهـ .

وقال السيوطي في الإتقان : ٣٤/١ أخرج النسائي وغيره - بسند صحيح - عن ابن عباس قال : لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أحيث الناس كيلا ، فنزل الله ﴿ويل للمطففين﴾ فأخسوا الكيل . اهـ وقد ذكره هذا الحديث بإسناده إلى ابن عباس : البيهقي في تفسيره : ١٨٢/٧ ، والواحدي ، في أسباب النزول : ٦٥٣ ، وابن كثير في تفسيره ٤٨٣/٤ ، وراجع أسباب النزول للسيوطي ٧٨٨ عن هاشم الجلالين . وفتح القدير للشوكاني ٣٩٧/٥ ، وروح المعاني للألباني : ٨٥/٣٠ وهل هذا فتكون السورة مدنيَّة .

وقد عزا القول بمدنيَّة هذه السورة القرطبي ٢٥٠/١٩ إلى الحسن وعكرمة ومقاتل - في أحد قوليه - ، وكذلك أبو حيان ٤٣٩/٨ ، ونقله الشوكاني عن القرطبي ٣٩٧/٥ .

وعزاه الثعالبي إلى ابن عباس - في أحد قوليه - راجع الجواهر الحسان ٣٩٣/٤ .

(٥) سبق للسخاوي قوله بأن سورة المطففين آخر السور الكئيبة ، وذلك عند ذكره لرواية عطاء الخراساني عن ابن عباس في ترتيب السور الكئيبة حسب لوقفا قال الزركشي في البرهان : ١٩٤/١ قال جماعة -

## ﴿سورة القدر﴾

وسورة القدر : مدنية<sup>(١)</sup> ، وقيل : مكّية<sup>(٢)</sup> ، نزلت بين عيسى والشمس<sup>(٣)</sup> .

## ﴿سورة البيّنة﴾

وقال قتادة وتَرْبِيْب : وجدنا في كتاب ابن عباس ﴿لم يكن﴾ مكّية<sup>(٤)</sup> ، وكذا روي عن

مجاهد .

وعطاء : امر ما نزل بمكّة ﴿ويل للمطففين﴾ اهـ .

وقال ابن جزى الكلبي في تفسيره : ١٨٣/٤ سورة المطففين مكّية نزلت بعد العنكبوت ، وهي آخر سورة نزلت بمكّة . اهـ .

وقد عزا القول بمكّية هذه السورة القرطبي ٢٥٠/١٩ ، وأبو حيان ٤٣٩/٨ إلى ابن مسعود والضحاك ومقاتل . في أحد قوليه . ونقل هذا الشوكاني عن القرطبي ، راجع فتح القدير ٣٩٧/٥ . وحمل هذا فتكون السورة مكّية ، كما ذكره السخاوي عن ابن عباس . وهناك قول ثالث ذكره القرطبي : وهو أنها نزلت بين مكّة والمدينة وعزاه إلى الكلبي وجابر بن زيد ، وذكره أبو حيان دون عزو .

وقال السيوطي كذلك في الإتيان ٥٧/١ حكى السفيّ وغيره أنها نزلت في سفر الهجرة ، قبل دخول النبي ﷺ المدينة اهـ . وحكاه السيوطي كذلك في الإتيان ٣٤/١ عن ابن الفرس .

وهناك أيضاً قول راجح : وهو أن بعض العلماء حاول الجميع بين تلك الأقوال ، فقال : هي مكّية إلا أمر التفتيش فإنه نزل بالمدينة وهو عندي قول حسن يزيل الإشكال .

وهذا القول مروى عن ابن عباس وفتاة كما ذكره عنها القرطبي وأبو حيان ونقله الشوكاني عن القرطبي . وحكاه السيوطي أيضاً عن ابن الفرس . في أحد أقواله . وعزاه الثعالبي إلى ابن عباس ، انظر الجواهر الحسان ٣٩٣/٤ .

(١) راجع تفسير القرطبي ١٢٩/٢٠ ، والبحر المحيط : ٤٩٦/٨ ، ولباب التأويل ٢٢٦/٧ ، وفتح القدير : ٤٧١/٥ .

(٢) انظر : المصادر السابقة ، وتفسير ابن جزى الكلبي ٢١٠/٤ ، وقد ذكر الثعالبي فيها القولين ، ولم يرجح أحدهما على الآخر ٤٣٠/٤ . وكذلك السيوطي ذكر فيها القولين ، إلا أنه رجح أنها مكّية ، راجع الإتيان ٣٦/١ والدر الثور ٥٦٧/٨ .

والذي أميل إليه هو ما رجحه السيوطي في كونها مكّية لأن الذين سردوا السور للمكّة حسب ترتيب نزولها ، ذكروها ضمن السور المكّية كالسخاوي والزركشي والسيوطي والحازن .

وأيضاً ما تحمله السورة في طياتها من البشرى بنزول القرآن ، ويان فضل ليلة القدر يرجح كون السورة مكّية . والله أعلم .

(٣) وقد وافق السخاوي في هذا كل من الزركشي ١٩٣/١ ، والسيوطي ٢٧/١ ، ٧٢ ، والحازن ١٠/١ ، وسبق للمؤلف أن ذكر ترتيبها بين عيسى والشمس ، وكانت تحمل رقم (٢٤) .

(٤) قال القرطبي ١٣٨/٢٠ مكّية في قول يحيى بن سلام . بنسبهيد اللام .

وقال ابن الزبير وعطاء بن يسار : هي مدينة<sup>(١١)</sup> .

### ﴿سورة الزلزلة﴾

وقال مجاهد<sup>(١٢)</sup> في ﴿إذا زلزلت﴾ : هي مكَّة<sup>(١٣)</sup> ، وغيره يقول : مدينة<sup>(١٤)</sup> .

وقال أبو حيان ٤٩٨/٨ مكَّة في قول الجمهور .

ثم قال : وروى أبو صالح عن ابن عباس أنها مكَّة .

واختاره يحيى بن سلام . اهـ .

ونقل السيوطي في الإقتان ٣٦١/١ والألوسي في تفسيره ٢٥٦/٣٠ عن ابن القيس أنَّ الأشهر لها مكَّة .

ورجع الثعالبي في تفسيره أنها كذلك مكَّة ، راجع الجواهر ٤٣٢/٤ .

(١١) ذكره عنها أبو حيان - نقلاً عن ابن عطية - نظر البحر المحیط ٤٩٨/٨ - ونسبه القرطبي إلى الجمهور ، نظر تفسيره ١٣٨/٢٠ .

وقال الخازن : ٢٣٠/٧ هي مدينة في قول الجمهور ، وفي رواية عن ابن عباس أنها مكَّة .

وكذا قال سليمان الجعل ٥٦٨/٤ والصارى ٣٤١/٤ ، وصاحب لغة الأحوتى ٢٨٤/٩ ويوزم

ابن كثير بأنها مدينة ، مستدلاً بحديث رواه الإمام أحمد بسنده إلى أبي حنيفة البديري قال : لما زلزلت ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب﴾ إلى آخرها قال جرير : يا رسول الله إنَّ ربك بأمرك أن تفرثها أيأ . الحديث .

وراجع تفسير ابن كثير ٥٣٦/٤ ، وحديث قرأته النبي ﷺ على ابن رواد البخاري في كتاب مناقب الأنصار .

وفي كتاب التفسير ، انظر فتح الباري ١٢٦/٧ ، ٧٢٥/٨ .

ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب فضائل ابن مكرم ١٩/١٦ ، بشرح النووي .

والقولان - كما ترى أماناً - قد ذكرهما جبهة من العلماء ، إلا أنني أميل إلى أنها مدينة تبعاً لما رجحه ابن كثير وغيره والله أعلم .

(١٢) اسم مجاهد ساقط من ظ .

(١٣) قال القرطبي : ١٤٦/٢٠ مكَّة في قول ابن مسعود وعطاء بن يسار وكذا قال الشوكلي ٤٧٨/٥ ، ونقله عن القرطبي صاحب الفتوحات الإلهية ٥٧٢/٤ .

وقال أبو حيان : ٥٠٠/٨ مكَّة في قول ابن عباس ومجاهد وعطاء وكذا قال الألوسي ٣٦٦/٣٠ .

وقال الثعالبي : ٤٣٣/٤ هي مكَّة في قول ابن عباس وغيره . اهـ وحكى الخازن فيها القولين ٢٣٣/٧ دون عزو .

وكذلك صاحب لغة الأحوتى ٢٨٥/٩ .

(١٤) عزاه القرطبي إلى ابن عباس وقناة وكذلك الشوكلي .

انظر المصدرين السابقين ، وراجع أيضاً الدر المنثور ٥٩٠/٨ ، وعزاه أبو حيان إلى قناة .

## ﴿سورة العاديات﴾

وكذلك القول في العاديات<sup>(١)</sup> .

## ﴿سورة الماعون﴾

و﴿آرأيت﴾: مَكِّيَّة<sup>(٢)</sup> ، وقال جويج<sup>(٣)</sup> عن الضحاك<sup>(٤)</sup> : مدنية<sup>(٥)</sup> .

ومقاتل ، وكذا الألبسي ، والشعبي قال السيوبي في الإتيان : ٣٦١/١ في سورة الزلزلة قولان :

ويستدل لكونها مدنية بما أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري قال : لما نزلت ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . . .﴾ الآية قلت : يا رسول الله ، إن لراء عمل ٢ . . . الحديث ، ، وأبو سعيد لم يكن إلا بالمدينة ، ولم يبلغ إلا بعد أحد . اهد ونقله عنه الألبسي مطولاً وذكر هذا الحديث بطوله ابن كثير في تفسيره ٥٤٠/٤ وكذا السيوبي في الدرر ٥٩٤/٨ . وقد ذكر هذه السورة السخاوي ضمن السور المدنية عند حديثه عنها وهي هناك رقم ٧ وذكرها كذلك الزركشي والسيوطي والحازن في عداد السور المدنية وأنها نزلت بعد سورة النساء . وبناء على ما تقدم فإني أرجح أنها مدنية . والله أعلم .

(١) قال القرطبي : ١٥٣/٢٠ ، وأبو حيان ٥٠٣/٨ ، والشوكاني ٤٨١/٥ والألبسي ٢٧٤/٣٠ هي مَكِّيَّة في قول ابن مسعود وجابر والحسن وعكرمة وعطاء . ومدنية في قول ابن عباس وأبي مالك وبغداد . اهد إلا أن في تفسير القرطبي : ( . . . وأبي مالك) بدلاً من أبي مالك وأبي أن الصواب هو أبي مالك . وبناء عليه يكون هناك خطأ مطبعي .

وقال السيوبي في الإتيان : ٣٦١/١ فيها قولان ، ويستدل لكونها مدنية بما أخرجه الحافظ وغيره عن ابن عباس قال : بعث رسول الله ﷺ خيلاً ، فلبثت شهراً لا يأتيه منها خبر ، فنزلت ﴿والعاديات . . .﴾ الحديث . اهد .

وراجع أسباب النزول للواحدي ٢٥٩ وللسيوطي ٨١٠ ، والدرر للشور ٥٩٩/٨ ، وتفسير الشوكاني ٤٨٤/٥ ، والألبسي ٢٧٤/٣٠ . ويظهر لي أن السورة مدنية بناء على ما استدل به السيوبي وغيره ، وجوز السورة أيضاً بنسب ، بذلك . والله أعلم .

(٢) عزاه القرطبي إلى عطاء وجابر ، وابن عباس في أحد قوله .

انظر الجامع لأحكام القرآن ٢٠/٢٠٠ وراجع فتح القدير ٤٩٩/٥ ، وعزاه أبو حيان إلى الجمهور ، انظر تفسيره ٥٦٦/٨ ، وكذلك الألبسي ٣٠٩/٣٠ .

(٣) جويج بن سعيد الأزدي ، نزول الكوفة ، روى التفسير ، صاحب الضحاك ضعيف جداً مات نحو ١٤٠ هـ .

الميزان ٤٢٧/١ ، والتقريب ١٣٦/١ ، وتاريخ بغداد ٧/٢٥٠ .

(٤) الضحاك بن مزاحم ، أبو القاسم - ومثل أبو محمد - الحلبي الحُرَاساني القسري كان يزعم الأطلاق ، توفي بخراسان ١٠٥ هـ .

الكُنَى والأسماء للإمام مسلم ٦٦٨/٢ . والميزان ٣٢٥/٢ ، والتقريب ٣٧٣/١ ، والأعلام ٣/٢١٥ .

(٥) عزاه القرطبي إلى قتادة وابن عباس في أحد قوله . وراجع تفسير أبي حيان والشوكاني والألبسي ، المصنفات السابقة .

وقال قوم : هي منجبة ، إلا قوله عز وجل ﴿قوله للمصلين . . .﴾<sup>(١)</sup> نزلت في المنافقين<sup>(٢)</sup> .

### ﴿سورة الإخلاص﴾

واختلف في سورة الإخلاص ، وقد سبق قول عطاء بن أبي مسلم إنها منجبة<sup>(٣)</sup> ، وهو يروي جميع ما ذكره عن ابن عباس ، وكذلك قال كريب ونافع بن أبي نعيم<sup>(٤)</sup> . وقال مجاهد ومحمد بن كعب القرظي<sup>(٥)</sup> وأبو العالية والربيع<sup>(٦)</sup> وغيرهم : إنها مدنية<sup>(٧)</sup> وهو الصحيح إن شاء الله تعالى .

(١) الأعراف (٤ - ٧) .

﴿قوله للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون . . .﴾ .

(٢) ذكر هذا القرظي ٢١٢/٢٠ ، وأبو حيان ٥١٦/٨ ، والزركشي ٢٠٣/١ ، والتعالي ٤٤٤/٤ ، وابن جزى ٢١٩/٤ ، والسويطي في الإفتان ٤٧/٦ .

وعلى هذا فيكون بعض السورة نزل بمنجأة والبعض الآخر نزل بالمدنية وهذا هو القول الذي اطمأنت إليه نفي . والله أعلم .

(٣) أي عند ذكره للسور الكريمة مرتبة حسب نزولها ، وهي هناك رقم ٦١ ، قال القرظي : ٢٤٤/٢٠ سورة الإخلاص منجبة في قول ابن مسعود والحسن وعطاء وعكرمة وجابر ، وذكر نحوه أبو حيان ٥٢٧/٨ .

وراجع فتح القدير ٥١٣/٥ وروح المعاني ٣١١/٣٠ .

(٤) تقدمت ترجمتها .

(٥) محمد بن كعب بن سلمة بن أسد القرظي ، أبو حزة ، تابعي ، مثل ثقة عالم بالقرآن (٤٠ - ١١٩هـ) أو نحوها .

انظر الكنى والأسماء للإمام مسلم ٢٤٣/١ ، وصفة الصفوة : ١٣٩/٢ ، والتقريب ٢٠٣/٢ ، والطيقات الكبرى لابن سعد القسم لتابعي أهل المدينة ص ١٣٤ .

(٦) هو الربيع بن أنس بن زياد البكري ، سكن مرو ، سمع أنس بن مالك ، وكان رواية لأبي العالية وتمت سنة ١٣٩هـ) .

انظر مشاهير علماء الأمصار : ١٦٦ والتقريب ٢٤٣/١ ، والجرح والتعديل ٤٥٤/٣ .

(٧) وعزاه القرظي إلى ابن عباس - في أحد أقواله - وقناة والضحاك والسدي وكذلك عزاه الشوكاني وعزاه أبو حيان إلى ابن عباس ومحمد بن كعب وأبي العالية والضحاك وتابعه الألبوسي . انظر المصادر السابقة .

وعزاه التعالي إلى ابن عباس ٤٥٠/٤ .

هذا وقد أورد الواحدي ص ٢٦٩ والسويطي في أسباب النزول سين : أسدهما يدل على أنها منجبة =

## ﴿المعدن﴾

والفلق والناس : من المدني<sup>(١)</sup> ، وقيل : من المكي<sup>(٢)</sup> .

فهذا جميع المختلف في تنزيهه ، ذكرته وما لم أذكره من السور فلا خلاف فيه<sup>(٣)</sup> . وهو على ما ذكره عطاء الخراساني في المكي والمدني .

والآخر يدل على أنها مدنية . ثم جمع بينها السويطي ورجح أنها مدنية ، راجع أسباب النزول له ص ٨١٦ على هامش الجلالين . وقد ذكر هذا أيضاً في الإقتان ٣٧/١ ونقله عنه الأوسي ٣٤١/٣٠ .

ومن هنا نعلم أن الراجح في سورة الإخلاص أنها مدنية . وهو ما صححه المؤلف رحمه الله تعالى . والله أعلم .

(١) خزاه القرطبي ٢٥١/٢٠ ، والشوكاني ٥١٨/٥ إلى ابن عباس - في أحد قوله - وقناة ، وانظر البحر المحيط ٥٣٠/٨ .

قال أبو حيان : قيل : وهو الصحيح أي أنها مدنيان . وهذا ما اختاره السويطي في الإقتان ٣٧/١ ، وهو أيضاً ما يفهم من صريح كلام المؤلف .

وقال مكي بن أبي طالب في التصرة ص ٥٦٤ «الإخلاص والمعدن مدنيان» .

ومن أقوى المرجحات في كونها مدنيين ما قيل في سبب نزولها ، وهو قصة سحر لبيد بن الأعمس اليهودي رسول الله ﷺ ، كما ذكر ذلك الواحدي ص ٢٦٣ من أسباب النزول وكذلك السويطي ص ٨١٧ وغيرهما .  
وبناء عليه يترجح أنها مدنيان . والله أعلم .

(٢) قال القرطبي والشوكاني : وهو قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . وخزاه أبو حيان إلى هؤلاء المذكورين ، وأضاف إليهم ابن عباس في رواية قريب عنه . انظر السابقة .

(٣) هذا بالنسبة لما نقله المؤلف عن عطاء الخراساني ، والأما فهناك سور أخرى ورد الخلاف فيها ، ولم يتعرض لها ، فعل سبيل المثال : لم يتعرض للآيات المستفزة من سورة الأنعام .

انظر تفسير البغوي والخازن ٩٥/٢ ، والقرطبي ٣٨٢/٢٠ وأبي حيان ٦٦/٤ ، والبرهان ١٩٩/١ ، والإقتان ٣٨/١ ، والدر المنثور : ٣٤٤/٣ ، وفتح المنير ٩٦/٢ ، وتفسير المنار ٢٨٤/٧ ، ولم يتعرض للحديث عن سورتي الأعلى والتكوير هل هما مكيان أو مدنيان ؟ وقد ذكر بعض العلماء الخلاف فيها .

انظر تفسير القرطبي ١٣/٢٠ - ١٦٨ ، والشوكاني ٤٢٢/٥ ، ٤٨٧ والأوسي ١٢٩/٣٠ ، ٢٨٥ .  
وراجع الإقتان ٣٤/١ ، وتاريخ المصنف ١٠٩ ، ١١٠ .

وهنا يحسن أن أذكر ما قاله الإمام أبو عمرو الداني : إن جميع سور القرآن مائة وأربع عشرة سورة ، ينتهي نصف الجميع إلى سورة الجادة - أي أن الجادة من النصف الثاني - .

وجملة السور المدنية التي لا خلاف فيها على ما رواه لنا أئمتنا عن سلفنا إحدى وعشرون سورة .

وجملة السورة المكية التي لا خلاف فيها أيضاً على ذلك أربع وسبعون سورة وجملة المختلف فيه من

## ﴿تنزيلات القرآن﴾

قوله عزَّ وجلَّ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾<sup>(١)</sup> أنزلناه : يعني القرآن<sup>(٢)</sup> ، قال ابن عباس والشعبي وابن جبير<sup>(٣)</sup> : «أنزل الله القرآن كله جملة واحدة في رمضان إلى سبأ الدنيا ، فإذا أراد الله عزَّ وجلَّ أن يحدث في الأرض شيئاً أنزل منه حتى<sup>(٤)</sup> جمعه<sup>(٥)</sup>» . وهي<sup>(٦)</sup> الليلة المذكورة في سورة الدخان<sup>(٧)</sup> .

السور ، فيقال : مكِّي ويقال مدني : تسع عشرة سورة وجملة ما دخل من المدني في المنجَّى على ما روته أيضاً لربيعون آية . وما دخل من المكِّي في المدني خمس آيات . . . . . أحد كتاب البيان في عدائي القرآن ١٩٩/ب .

(١) سورة القدر (١) .

(٢) وهو قول الجمهور ، انظر روح المعاني ٢٤١/٣٠ ، وراجع تفسير القرطبي ١٦٩/٢٠ ، والتعالي ٤٣٠/٤ ، والشوكاني ٤٧١/٥ ، وإعراب القرآن لأبي جعفر النحاس ٧٤١/٣ .

(٣) سعيد بن جبير الأسدي ، تابعي جليل ، كان من أعلمهم ، وكان عابداً صالحاً ، قتله الخوارج بن يوسف الظفي سنة ٩٥ هـ .

راجع صفة الصفوة ٧٧/٣ ، والتكئين والأسماء للإمام مسلم : ٥٧٠/٦ ، وتاريخ الفتاوى : ١٨١ ، والأعلام للزركلي ٩٣/٣ .

(٤) (حتى) ساقط من د ، ط .

ثم نسرت في هامش ط الأسفل بخط مقابر أبي بعض آيات أو جملة آيات تعلم . . . . .

(٥) قوله : حتى جمعه ، يقال : جمع الشيء المتفرق لأجتمع ، وبابه قطع ، انظر : اللسان ٥٣/٨ ، واختار الصحاح : ١١٠ .

ومن هذا المعنى اللغوي نفهم أن الله سبحانه وتعالى أنزله نجوماً مفرقاً حتى جمعه في قلب النبي ﷺ والله أعلم . وهذا الحديث أخرجه النسائي في فضائل القرآن بأستيدته إلى ابن عباس : ٦٧ ، وكذلك الطبري في تفسيره ١٤٥/٢ ، قال أبو جعفر النحاس في إعراب القرآن : ٧٤٢/٣ وأما الحديث في تنزيل القرآن جملة واحدة إلى سبأ الدنيا في ليلة القدر .

فصحيح غير مدفوع عند أهل السنة . . . . .

وقال ابن كثير في تفسيره : ٩١٦/١ هكذا روي من غير وجه عن ابن عباس . أحد وقال الزركشي في البرهان : ٢٢٨/١ . وهذا هو الأشهر والأصح وإليه ذهب الأكثرون ، ثم ذكر الأئمة على ذلك ، وانظر تفسير القرطبي ٢٩٧/٢ ، وراجع الإحسان ١١٦/١ والمدخل للثوري ٤٥٧/١ ، ٥٦٢/٨ ، وتضمير الشوكاني ٤٧٣/٥ ، والقضير الرازي ٨٧/٥ ، ومناهل العرفان ٤٤/١ ، وفي رحاب القرآن ٢٣-٢١/١ .

(٦) الضمير يعود إلى قوله تعالى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وأطال المؤلف الفاصل بين المفسر والمفسر - بكسر السين الأولى وفتح الثانية - .

(٧) وهي قوله تعالى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ الآية الثالثة .

فإن قيل : ما في إنزاله جملة إلى سماء الدنيا<sup>(١)</sup> ؟

قلت : في ذلك تكريم بني آدم ، وتعظيم شأنهم عند الملائكة ، وتعريفهم بحماية الله عز وجل بهم ورحمته لهم . ولهذا المعنى أمر سبعين ألفاً من الملائكة لما أنزل سورة الأنعام أن تزفوها<sup>(٢)</sup> ، وزاد سبحانه في هذا المعنى : - بأن أمر جبريل - عليه السلام - بإملائه على السفرة

(١) ما في قوله ما في إنزاله . . إلخ إسم استفهام ، وكأنه سأل هذا الاستفهام لبيان الحكمة التي من أجلها أنزل الله تعالى القرآن إلى سماء الدنيا دفعة واحدة ، ثم شرع بحجب عن هذا التساؤل .  
(٢) ذكره ابن عباس وغيره .

انظر تفسيره ١٦٦/٢ ، وراجع الدر المنثور ٢٤٣/٣ حيث نسب هذا القول - نقلاً عن المفسرين - إلى ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وأبي بن كعب ، وعطاء .

وانظر فتح القدير ٩٦/٢ فقد أورد هذا إلى ابن عباس وغيره من عدة طرق .  
يقول الأمامي : ٧٦/٧ وغيره تشيع الملائكة لما رواه جمع من المحدثين إلا أن منهم من روى أن الشيعين سبعون ألفاً ، ومنهم من روى أنهم كانوا أقل . ومنهم من روى أنهم كانوا أكثر . اهـ

وبعد ذكر الأمامي الآثار الدالة على فضل هذه السورة قال : ولعل الأخبار بزول هذه السورة جملة ، إنما ضعيف وأما موضوع . . إلى أن قال : ويؤيد ما أشرنا إليه من ضعف الأخبار بالزول جملة : ما قاله ابن الصلاح في كتابه : الحديث الوارد في أنها نزلت جملة ورواه من طريق أبي بن كعب ، ولم نر له سنداً صحيحاً ، وقد روى ما يخالفه ابن وهب وانظر : الإتيان ١٠٨/١ .

قلت : إلا أن المحققين من أهل التفسير كابن كثير والسيوطي والشوكاني قد ساقوا - في بداية تفسيرهم هذه السورة - الآثار الدالة على نزولها جملة بشعبها سبعون ألف ملك ، ولم يذكرها في تلك الآثار قطعاً وابن كثير - كما تعلم - فارس هذا الميدان ، وهو حافظ نادر بصير الروايات ، وإضافة إلى هذا فقد ذكر أنها نزلت جملة واحدة . . كل من البخاري والبخاري ٩٥/٢ ، والخطيب الرازي : ١٤١/١٢ ، والقرطبي ٣٨٢/٦ ، وغيرهم وأخيراً وقت حل تحظين جيد نقس السيد محمد رشيد رضا في تفسيره المأثور ٢٨٥/٧ فقد ناقش كلام ابن الصلاح الذي نقله عنه الأمامي وفتده . . أما بالنسبة لتشيع الملائكة لما نهب حملها وزفها إلى النبي ﷺ ، ومن معاني الزفولة كما جاء في القاموس ١٥٣/٣ شدة الخزي وهزيم الموكب . اهـ

وإذا نظرنا إلى الروايات المتعددة التي ساقها ابن كثير والسيوطي نجد بعضها ينسر بعضاً ، ففي بعضها جاء بلغة التشيع وفي بعضها لم يزل ، وفي البعض الآخر معها رجز من الملائكة ، وفي بعضها قد سادوا ما بين الحافلين ، وقد سادوا الأمت . . وهكذا .

ولا شك أن جبريل عليه السلام هو أمين الوحي ، وهو السفير بين الله وبين محمد ﷺ .  
قال تعالى ﴿إنزل به الروح الأمين﴾ الشعراء (١٩٣) .  
وهو ملك كريم ﴿إنه لقرول رسول كريم﴾ التكوثر (١٩) .

ولكن لا يمنع من أن الله تعالى يصطفي من الملائكة رسلاً فيما ينجيهم ، وهذا مما يزيد للوقت مهابة وإجلالاً .

الكرام البررة - عليهم السلام - وإنساعهم إياه وتلاوتهم<sup>(٦٦)</sup> له .

- وفيه أيضاً إعلام عبادته من الملائكة وغيرهم أنه علّم الغيوب ، لا يعزب عنه شيء ، إذ كان في هذا الكتاب العزيز ذكر الأشياء قبل وقوعها .

- وفيه أيضاً النسوة بين نبينا ﷺ وبين موسى عليه السلام في إنزال كتابه جملة<sup>(٦٧)</sup> والتفضيل لحمد ﷺ في إنزاله عليه منجياً<sup>(٦٨)</sup> ليحفظه<sup>(٦٩)</sup> ، قال الله عز وجل ﴿ . . . كذلك

---

(٦٦) هذا أمر نفسي لا يعلم إلا بالنص عن لا ينطق عن الهوى .

ولعل المؤلف - رحمه الله - اقتبس هذا من قوله تعالى ﴿ في صحف مكرمة • مرطبة مطهرة • بأيدي سفرة ﴾ عيسى (١٣ - ١٥) .

فقد ذكر المفسرون هنا أن السفارة هم الكنية من الملائكة - عليهم السلام - فاهم ينسخون الكتب من اللوح المحفوظ ، ونسبوا ذلك إلى ابن عباس ولقيلته جاهد وغيرهما .

راجع في هذا تفسير الطبري ٤٤/٣٠ والزمخشري ٢١٨/٤ ، والفخر الرازي ٥٨/٣٦ ، وآبي حيان ٤٢٨/٨ ، وابن كثير ٤٧١/٤ ، والآلوسي ٥٣/٣٠ .

وإضافة إلى ذلك فإن أسوق كلام السيوطي في الإفتان ١٢٧/١ وهو قريب من كلام المؤلف حيث يقول : وفي تفسير علي بن سهل النيسابوري : قال جماعة من العلماء : نزل القرآن جملة في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى بيت يقال له : بيت العزّة ، تحفظه جبريل - وعيسى - على أهل السموات من هبة كلام الله ، فمر بهم جبريل وقد أقاموا - فقال : هلنا قال ربكم؟ قبلوا الحزن - يعني القرآن - وهو معنى قوله ﴿ حتى إذا فرغ من قولهم ﴾ الآية ٢٣ من سورة سبأ .

قال به جبريل إلى بيت العزّة ، فأملأه على السفارة الكنية - يعني الملائكة - وهو معنى قوله تعالى ﴿ بأيدي سفرة • كرام بررة ﴾ . اهـ .

وراجع نحوه في الفسوحات الآتية للمجلد ٤٨٨/٤ .

(٦٧) يقول السيوطي : ومن هذا يفهم أن سائر الكتب أنزلت جملة ، وهو مشهور كلام العلماء وهل استتمهم ، حتى كاد يكون إجماعاً . اهـ .

انظر الإفتان ١٢٢/١ ، وراجع تعامل العرفان ٥٣/١ .

وعباد المؤلف نفيد القصر على إنزال التوراة جملة ، بينما الصحيح أن كل الكتب السابقة نزلت دفعة واحدة ، وفي مقدمتها التوراة والإنجيل راجع الكشف ٤١١/١ ، ومطالع الغيب ١٥٧/٨ ، والجامع لأحكام القرآن ٥/٤ ، وروح المعاني ٧٦/٣ .

(٦٨) أي مفرقاً بحسب الوقائع في مدة نبوته ﷺ .

قال ابن منظور : وجاء في التفسير أنّ النجم نزول القرآن نجماً بعد نجم انظر : اللسان ٥٧٩/١٢ ، ٥٧٠ .

(٦٩) نقل هذا عن السخاوي : السيوطي بنوع من الاختصار ، انظر الإفتان ١١٩/١ .

قال الزركشي في البرهان : ٢٣٠/١ فإن قلت : ما السر في إنزاله جملة إلى سماء الدنيا؟ قيل : فيه

لثبت به فؤادك ﴿١١﴾ وقال عز وجل ﴿استغفرلك فلا تنسى﴾ ﴿١٢﴾ ، وكان جبريل يلقى رسول الله ﷺ في كل عام في رمضان يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن ، وعرضه في العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ مرتين ﴿١٣﴾ فأين هذا من أمر التوراة ؟ .

- وفيه أيضاً أنّ جناب المعزة عظيم ، ففي إنزاله جملة واحدة ، وإنزال الملائكة ﴿١٤﴾ له مفزقاً بحسب الوقائع ما يوقع في القوس تعظيم شأن الربوبية ﴿١٥﴾ .

تخيم الأمر وأمر من نزل عليه ، وذلك بإعلام سكان السموات السبع أنّ هذا آخر الكتب المزكاة على حاتم الرسل لأشرف الأمم . اهد . وراجع الإتيان ١١٩/١ ، ومناهل العرفان ١٦٦/١ .

(١) الفرقان (٣٢) . ﴿وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك﴾ . ﴿ .

(٢) الأمل (٦) .

(٣) راجع صحيح البخاري ١٠١/٦ كتاب فضائل القرآن ، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ . ١٨٣/٤ كتاب المناقب باب علامات النبوة ، ٨١/٤ كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم ، وراجع صحيح مسلم ٦٨/١٥ ، كتاب الفضائل باب جوده ﷺ ، ٦/١٦ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل فاطمة رضي الله عنها .

(٤) هذه العبارة تفيد أن القرآن كان ينزل به على النبي ﷺ جمع من الملائكة ولم يفصح عنهم المؤلف ، والواقع أن هذا الكلام مخالف للأدلة من الكتاب والسنة والتي تفيد بأن النبي كان ينزل بالوحي هو سيدنا جبريل عليه السلام ، إلا أنه كان يقصد أن الملائكة كانت تنزل معه أحياناً كما تقدم في تشييعهم لسورة الأنعام . والله اعلم .

(٥) قال الفخر الرازي : ٨٨/٥ أعلم أنه تعالى لما خص هذا الشهر بهذه العبادة بين العلة هذا التخصص ، وذلك هو أن الله سبحانه خصه بأعظم آيات الربوبية ، وهو أنه أنزل فيه القرآن . . . الخ . اهد . وعند تفسير قوله تعالى ﴿كذلك أنزلت به فؤادك﴾ الآية ٣٢ الفرقان ذكر الفخر تباينة وجوه تدل على الحكمة من نزول القرآن مفزقاً منجماً . ولا بأس هنا أن نذكرها ملخصة للفائدة .

١- أنه عليه السلام لم يكن من أهل القراءة والكتابة . . .

٢- أن من كان الكتاب عنده ، فربما اعتمد على الكتاب وتساءل في الحفظ . . .

٣- أنه تعالى لو أنزل الكتاب جملة واحدة على الخلق لثقلت عليهم المترج . . .

٤- أنه عليه السلام إذا شاهد جبريل حالاً بعد حال يقوى قلبه . . .

٥- أنه ثبت إعجازه مع كونه مفزقاً ، ولم يستطيعوا الإتيان بمثله . . . . .

٦- كان القرآن ينزل بحسب الوقائع والإجابة على الأسئلة . . .

٧- أنه إذا ثبت عجزهم عن معارضة البعض فمن باب أولى عجزهم عن معارضة الكل وفي هذا مزيد تثبيت لفؤاد النبي ﷺ أنهم عاجزون لا محالة .

٨- أن في هذا النزول تنصيحاً لجبريل عليه السلام في استمرار سفارته بين الله ورسوله .

نظر تفسير الفخر ٧٩/٢٤ وراجع البرهان ٢٣١/١ ، والإتيان ١٢١/١ ومناهل العرفان

٥٣/١ ، وفي رحاب القرآن ٢٤/١ .

فإن قيل : قوله عز وجل ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ اختيار عن القرآن ، ألياً<sup>(١)</sup> هذه السورة مما أنزل في ليلة القدر؟

قلت : هي مما أنزل في تلك الليلة<sup>(٢)</sup> كما أنزل فيها ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ . .﴾ [الحجر : ٩] و﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ﴾ [الدخان : ٣] ، وكما قال تعالى ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هُوَ أَلْمَمٌ﴾ [الإسراء : ٩] ، و«وهذا ذكر<sup>(٣)</sup> مبارك أنزلناه» [الأنبياء : ٥] .  
حدثنا الغزوي بإسناده المتقدم<sup>(٤)</sup> إلى أبي عيسى الترمذي رحمه الله نياً ابن أبي عمير<sup>(٥)</sup> نياً سفيان عن عبدة بن أبي لبابة<sup>(٦)</sup> وعاصم<sup>(٧)</sup> سمعا زر بن حبیش<sup>(٨)</sup> يقول :

(١) في ط (هـ) بدون همز .

(٢) ذكر نحوه الزركشي في البرهان ٢٣٠/٦ .

وكذلك السيوطي في الإتقان ١٢٠/٩ وعزاه إلى أبي شامة تلميذ البخاري .

(٣) في كل النسخ : ﴿وهذا كتاب مبارك . .﴾ ولا يوجد نص قرأ في هذا اللفظ والله أعلم .

(٤) هو شيخه أبو الفضل محمد بن يوسف الغزوي عن عبد الملك بن أبي القاسم الحروري عن أبي عامر محمود بن القاسم الأزدي عن أبي محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي عن أبي العباس محمد بن أحمد الحروري عن أبي عيسى الترمذي . وقد قلعت ترجمتهم عند الحديث عن ثواب السور الكثرة حسب نزولها .

(٥) هكذا في الأصل ابن أبي عمير ، وفي بقية النسخ : ابن أبي عمير ، وكذلك هو في سنن الترمذي وصحيح مسلم .

واسمه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدي ، نزل مكة ، كان ملازماً لسفيان بن عيينة ، وهو صدوق ، لكن فيه غلطة ، توفي سنة ٢٤٢ هـ .

انظر : الجرح والتعديل ١٢٤/٨ ، والتقريب ٢٦٨/٦ ، والرسالة المستخرجة ٥٠ والأعلام ١٣٥/٧ .

(٦) هو عبدة بن أبي لبابة الأسدي أبو القاسم ، عليه ثقة . انظر الكنى والأسماء للإمام مسلم ٦٨٨/٢ ، وتاريخ الثقات ٣١٥ ، وصفة الصفة ١١٠/٣ ، ومشاهير علماء الأمصار ١١٦ ، والتقريب ٥٠٣/١ .

(٧) عاصم بن أبي الجود - يفتح التون المشدداً - الكوفي الأسدي ، واسم أبيه هذلة على الصحيح . كما يقول الذهبي ، وهو أحد القراء السبعة المشهورين ، زمن التابعين الثقات في القراءة ، ت سنة ١٢٧ هـ انظر معرفة القراء الكبار للذهبي ٨٨/٦ ، والميزان ٣٥٧/٦ ، ومشاهير علماء الأمصار ص ١٦٥ ، والنصرة في القراءات السبع لمكي بن أبي طالب ص ١١ ، والأعلام للزركلي ٢٤٨/٣ .

(٨) زر بن حبیش بن حبانة بن لويس الأسدي النخعي أمرك الجاهلية والإسلام ، ولم ير النبي ﷺ ، كان عالماً بالقرآن فاحصاً سكن الكوفة ، وعاش ١٢٠ ، توفي سنة ٨٣ هـ .

انظر الجرح والتعديل ١٢٢/٣ ، وصفة الصفة ٣١/٣ ، والكنى والأسماء ٢٦٩/٦ ، والتقريب ٢٥٩/١ ، والأعلام ٤٣/٣ .

«قلت لأبي بن كعب<sup>(١)</sup> : إن أخاك عبد الله بن مسعود يقول: (من يتم الحول يصب ليله القدر ، فقال : يخسر الله لأبي عبد الرحمن ، لقد علم أنها في العشر الأواخر من رمضان<sup>(٢)</sup> ، وأنها ليلة سبع وعشرين ولكنه أراد أن لا يتكل الناس ، ثم حلف لا يستنى أنها ليلة سبع وعشرين<sup>(٣)</sup> .

قال : قلت له : بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر ؟ قال : بالأية<sup>(٤)</sup> التي أخبرنا رسول الله ﷺ ﴿أَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لَا شُعَاعَ لَهَا﴾<sup>(٥)</sup> وهو حديث صحيح<sup>(٦)</sup> .

(١) هو أبي بن كعب بن قيس ، أبو المنذر الأنصاري ، أقرأ الأمية ، عرض القرآن على النبي ﷺ ، اختلف في سنة وفاته فقيل ١٩ ، ٢٠ ، ٢٢ هـ ، كتاب في معرفة القراء الكبير للذهبي ٢٨/٦ ، وقيل سنة ٣٠ هـ كما في صفة الصفوة لابن الجوزي ٢٧٤/٦ ، وانظر ترجمته أيضاً في مشاهير علماء الأمصار ١٢ ، والإصابة ٢٦/١ ، رقم ٣٢ ، والإستيعاب ١٢٦/١ ، وكنتز العمال ٢٦١/١٣ فما بعدها ، والمفرح والتعديل ٢٩٠/٢ .

(٢) قال الترمذي ٥٠٥/٣ : «وأكثر الروايات عن النبي ﷺ أنه قال : «تصومها في العشر الأواخر في كل وثرة» ، قال الشارح لسنن الترمذي : فالأرجح والأقوى أن تكون ليلة القدر منحصرة في رمضان ثم في العشر الأخير منه ، ثم في أوتاره ، لا في ليلة منه بعينها . بعد ثم نقل عن الحافظ ابن حجر قوله : وهذا هو الذي يدل عليه مجموع الأخبار الواردة فيها . . . الخ . اهـ . وراجع المفتح ٢٦٠/٤ .

وقد ذكر ابن حجر الأقوال التي قبلت في تحديد ليلة القدر وأوصلها إلى أكثر من أربعين قولاً ، ثم قال : وهذا آخر ما وثقت عليه من الأقوال وبعضها يمكن رده إلى بعض وإن كان ظاهرها التباين ، وأرجعها كلها أنها في وتر من العشر الأخير ، وأنها تنقل كتابهم من أحاديث هذا الباب . . . الخ . (٣) يقول ابن حجر : ٢٦٦/٤ ، (وهو أرجاها عند الجمهور) ، وكان قد ذكر الآلة على ذلك عند ذكره للقول الحادي والعشرين ، فلتستظر هناك ٢٦٤/٤ ، وراجع نيل الأوطار للشوكاني ٢٧١/٤ . ٢٧٥ .

(٤) في سنن الترمذي ٢٨٤/٩ قال : بالأية التي أخبرنا رسول الله ﷺ لو بالعلامة . . . الخ . اهـ . فيكون معنى الآية هنا : العلامة لأنها كلمتان مترادفتان في مثل هذا الموضع . وقد جاء في صحيح مسلم ٦٥/٨ قال : بالعلامة لو بالأية . . . الخ .

(٥) قال النووي في شرحه لصحيح مسلم : قال أهل اللغة : هو ما يرى من ضوئها عند بروزها مثل الحبال والقضبان مقبلة إليك إذا نظرت إليها . . . وقال القاضي عياض : قيل معنى ﴿لَا شُعَاعَ لَهَا﴾ أنها علامة جعلها الله تعالى لها ، قال : وقيل : بل لكثرة اللاتسكة في ليكتها وتزويها إلى الأرض وضوعدها بما تنزل به : سارت بأجنتها وأجسامها اللطيفة ضوء الشمس وشعاعها والله أعلم . اهـ .

وراجع لغة الأحمدي ٥٠٦/٣ ، وانظر اللسان مادة (شعع) ١٨١/٨ والقاموس المحيط ٤٦/٣ . (٦) انظر : سنن الترمذي ٢٨٣/٩ كتاب التفسير باب ومن سورة القدر . وذكر الترمذي نحوه عن أبي بن

وروى عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup> أن النبي ﷺ قال : «من كان متحريرا فليتحررها في ليلة سبع وعشرين»<sup>(٢)</sup> .

ومن العجائب أن هذه السورة ثلاثون كلمة على عدد أيام الشهر ، فعدها ابن عباس فوافق قوله عز وجل (هي) فاستدل بذلك على أنها ليلة سبع وعشرين لأن (هي) من كلمات السورة السابعة بعد العشرين<sup>(٣)</sup> .

وقيل : إنها تختلف فتكون مرة ليلة سبع وعشرين ومرة في غيرها<sup>(٤)</sup> ، يدل على ذلك ما روى أبو سعيد<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - عن النبي ﷺ أنه قال : « . . . وقد رأيتني أسجد

- كتب في كتاب الصوم ٥٠٤/٣ ، باب ما جاء في ليلة القدر .

والحديث رواه مسلم ٦٤/٨ في كتاب الصيام ، باب فضل ليلة القدر واغت على طلبها .

وأبو داود ١٠٦٦/٢ كتاب الصلاة باب في ليلة القدر ، وانظر الدر المنثور ٥٧٥/٨ وجامع الأصول ٢٥٤/٩ .

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب العلوي أبو عبد الرحمن ، صحابي جليل ، اتقى الناس في الإسلام ستة سنين ، مولده ووفاته كانتا في مكة ، وهو آخر من توفي فيها من الصحابة ، توفي سنة ٧٣ هـ كما جزم به ابن عبد البر في الاستيعاب ٣٠٨/٦ ، وقيل غير ذلك .

انظر ترجمته في : الإصابة ١٦٧/٦ رقم ٢٨٢٥ وصفة الصفة ٥٦٣/١ والتقريب ١٣٥/١ ، والأعلام ١٠٨/٤ .

(٢) قال الشوكلي في نيل الأوطار ٢٧١/٤ رواه أحمد بإسناد صحيح . انه وعزاه ابن حجر في الفتح ٢٦٥/٤ إلى ابن المنذر بلقطة وقد أخرج نحوه أبو داود في كتاب الصلاة ١١١/٢ ، باب من قال : سبع وعشرون بسنة إلى معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : الليلة القدر : ليلة سبع وعشرين» .

وأخرج نحوه السيوطي في الدر المنثور عن ابن عمر وغيره ٥٧٨/٨ .

(٣) راجع تفسير ابن كثير ٥٣٣/٤ ، والمغني لابن قدامة ١٨٠/٣ ، وفتح الباري ٢٦٥/٤ .

قال ابن حجر : وانكر ابن حزم هنا ، ونقله ابن عطية في تفسيره ، وقال إنه من ملح التفسير وليس من متين العلم . انتهى كلام ابن حجر ، وهو كما قال فإن الله قد أخذنا عن ذلك بما جاء في كتابه ولي ستة نبيه ﷺ .

(٤) تقدم كلام ابن حجر أن الراجح أنها تنقل كما يفهم من مجموع الأحاديث الواردة في ذلك . وسيأتي قريبا مزيد بيان في هذا .

(٥) سعيد بن مالك بن سنان الخديري الأنصاري ، صحابي جليل ، كان من الثلاثة الذين للنبي ﷺ غزاه اثني عشرة غزوة ، وتوفي بالمدينة سنة ٧٤ هـ ، وقيل غير ذلك .

انظر ترجمته في الكنى والأسماء ٣٥٣/١ ، وصفة الصفة ٧١٤/١ ، والإستيعاب ١٦٢/٤ ، والتقريب ٢٨٩/١ ، والأعلام ٨٧/٣ .

في<sup>(١)</sup> صبحتها في ماء وطنين<sup>(٢)</sup>.

قال أبو سعيد : فأبصرت عيني رسول الله ﷺ وجل جبهته وأتفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين ، وكان المسجد قد وكف<sup>(٣)</sup> (٣٠).

وأمر النبي ﷺ بعض أصحابه بالنهاسها ليلة ثلاث وعشرين<sup>(٤)</sup> ، وعنه ﷺ : «إتسوها في الخامسة والسابعة والتاسعة»<sup>(٥)</sup> ، وذلك لما علم ﷺ أنها تنقل فيها أري والله أعلم<sup>(٦)</sup> .

وعن النبي ﷺ : «نزلت صحف إبراهيم - عليه السلام - أول ليلة من شهر رمضان ، ونزلت التوراة على موسى - عليه السلام - في ست من شهر رمضان ، ونزل

(١) في ٥ ، ط : من .

(٢) وكف البيت بالمطر : أي نزل فيه بغزارة ، فالإسناد مجازي من باب الإسناد إلى الشئ .

الطر : سنن أبي داود ١٠٩/٢ ، هامش ٢ وغريب الحديث لأبي عبد المحوي ١٧٧/١ ، ولسان العرب مادة (وكف) ٣٦٢/٩ ، ومختار الصحاح ٧٣٤ ، والمصباح المنير : ٦٧٠ .

(٣) أخرجه بنحوه كل من البخاري في صحيحه ٢٥٣/٢ ، كتاب صلاة التراويح ، باب النهاس ليلة القدر ، وباب تحري ليلة القدر ٢٥٤/٢ ، ومسلم في كتاب الصيام ٦/٨ باب فضل ليلة القدر وأحدث عمل طلبها وأبو داود في كتاب الصلاة ، باب فيمن قال : ليلة إحدى وعشرين ١٠٩/٢ ، ومالك في الموطأ ٣١٢/١ كتاب الصلاة باب استحباب إتكاف العشر الأواخر . . . الخ . والنسائي في كتاب الشهر باب ترك مسح الجبهة بعد التسليم ٧٩/٢ .

(٤) راجع جامع الأصول لابن الأثير ٢٥١/٩ .

(٥) المصدر السابق ٢٥٦/٩ .

(٦) تقدم كلام ابن حجر أن الراجح أنها تنقل كما يفهم من مجموع أحاديث الباب الواردة في ذلك .

وزيادة على ذلك أسوق كلام أبي عيسى الترمذي في هذا الصدد حيث يقول ٥٠٥/٣ «بوي عن النبي ﷺ في ليلة القدر أنها ليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وخمس وعشرين وسبع وعشرين وتسع وعشرين وأخر ليلة من رمضان .

ثم قال الترمذي : قال الشافعي : كان هذا عندي . والله أعلم . أن النبي ﷺ كان يهب نحو ما يسأل . . إلى أن قال الترمذي : ورأى أبو قتادة أنه قال : ليلة القدر تنقل في العشر الأواخر . أخر .

وراجع نيل الأوطار ٢٧١/٤ .

قال ابن قدامة في المغني ١٨٢/٣ فعل هذا كانت في السنة التي رأى أبو سعيد النبي ﷺ يسجد في الماء والطين ليلة إحدى وعشرين ، وفي السنة التي أمر عبد الله بن أبيس ليلة ثلاث وعشرين وفي السنة التي رأى أبي بن كعب علامتها ليلة سبع وعشرين ، وقد ترى علامتها في غير هذه الليالي .

أخر .

الزبور على داود - عليه السلام - في اثنتي عشرة من شهر رمضان ونزل الإنجيل على عيسى - عليه السلام - في ثمان عشرة من شهر رمضان ، وأنزل الله (القرآن) على محمد ﷺ في أربع وعشرين من شهر رمضان<sup>(١)</sup> .

فهذا الإنزال يريد به ﷺ أول نزول القرآن عليه<sup>(٢)</sup> ، وقوله عز وجل ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ يشمل الإنزالين<sup>(٣)</sup> . ومعنى<sup>(٤)</sup> ﴿لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ ليلة الجلالة والعظمة ، وقيل : القدر مصدر ، من قدر الشيء يقدره قدرأ ، لأن الله تعالى يقدر فيها ما يشاء من أمره ، أو لأن (القرآن) أنزل فيها ، وفيه بيان كل شيء<sup>(٥)</sup> .

(١) رواه أبو عبد في فضائل القرآن ، باب منازل القرآن . . . ص ٣٤٤ ، وذكر السيوطي في الدر المنثور ٤٥٩/١ نحو ما ذكره السخاوي هنا من عدة طرق ، مرفوعاً وموقوفاً .

وبالفاظ مختلفة عما ذكره السخاوي فندماً وتأخيراً واختصاراً . إلا أنها بداية الشاهد على ما ذكره السخاوي . حيث قال السيوطي : أخرج أحمد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن أبي حاتم ، والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان والأصبهاني في الترتيب عن وثالة بن الأسقع عن النبي ﷺ قال : «أنزلت صحف إبراهيم . . . . وذكره» .

وأخرج أبو يعلى وابن مردويه عن جابر بن عبد الله . . . وذكر نحوه وأخرج ابن الصريس عن أبي الجعد . . . وذكر كذلك نحوه ، وأخرج محمد بن نصر عن عائشة قالت : أنزلت الصحف الأولى في أول يوم من رمضان . . . وذكر أيضاً نحوه .

وراجع تفسير الطبري ١٤٥/٢ والبخاري ١٣١/١ ، وكنت العيال ٥٧٠/٢ ، وابن كثير ٢١٦/١ ، والشوكاني ١٨٣/١ ، والألبوسي ٦١/٢ ، والنظر فتح الباري ٢٦٤/٤ ، عند ذكره للأقوال التي قيلت في تحديد ليلة القدر ، حيث قال : القول الثامن عشر أنها ليلة أربع وعشرين . . . وحجة أصحاب هذا القول : حديث وثالة أن القرآن نزل لأربع وعشرين من رمضان . . .

(٢) كما الإنزال الأول فهو إلى بيت العزّة كما تقرر سابقاً .

(٣) أي الإنزال الأول إلى بيت العزّة ، والثاني على رسول الله ﷺ وهذا لا بد من حمل القرآن على بعض أجزاءه وأقسامه ، فيكون القرآن كما غير يكلمه عن بعضه ، والمعنى : بُدئ به بالزوال ، وذلك في الرابع والعشرين من رمضان . . . كما سبق .

راجع تفسير الصخر الرازي ٨٤/٥ ، وأبي حيان ٣٩/٢ .

(٤) في ٥ : ظ : ومعنى قوله .

(٥) راجع في هذا إعراب القرآن للنحاس ٧٤٣/٣ ، والكشاف : ٢٧٣/٤ ، والبحر المحيط ٤٩٦/٨ ، حيث ذكر أبو حيان ثمانية الموال في معنى نسبتها بليلة القدر .

وراجع كذلك فتح الباري ٢٥٥/٤ وتفسير الشوكاني ٤٧١/٥ .

## أسماء القرآن<sup>(١)</sup>

١- القرآن : اسم من أسماء هذا الكتاب العزيز<sup>(٢)</sup> ، وهو منقول من المصدر ،

(١) ذكر المؤلف ثلاثاً وعشرين اسماً للقرآن - كما سيأتي - مع ذكر اشتقاق بعضها -

وقد صنف بعضهم فيها وأوصلها إلى ثبوت وتسعين اسماً كما في البرهان للزركشي ٢٧٣/١ .

وأوصلها بعضهم إلى خمسة وخمسين اسماً .

انظر البرهان ٢٧٣/١ والإفتان ١٤٣/١ ، وروح المعاني ٨/١ وأوصلها الزعزعي إلى اثنين وثلاثين ، انظر مقدمة تفسيره : ١٨/٢ وقد ذكر كل من الزعزعي والمزركشي والسيوطي وصوبه تسميتها بتلك الأسماء ، وأوصلها ابن نعمة إلى نحو خمسين اسماً . انظر الفتاوى ٦/١٤ يقول الألوسي : ٨/١ «وعندي أنها كلها ترجع - بعد التأمل الصافي- إلى (القرآن) والفرقان وروح أسماء الله إلى صفى الجلال والجلال ، فيها الأصل فيها .

وقد ذكر الزركشي نحواً من كلام الألوسي لم يقل : وبني هذين الاسمين في الشهرة : الكتاب والذكر والتنزيل» مناهل العرفان ٦٥/١ وراجع المدخل لدراسة القرآن الكريم للدكتور أبي شهبة : ٢٣ . وفي رحاب القرآن للدكتور محمد سالم عيسى : ١٨/٦ ، ومباحث في علوم القرآن للشیخ مناج الطحطان : ٢١ .

وسبب إكثار بعض العلماء وإسرافهم في سرد مجموعة كبيرة من الأسماء للقرآن الكريم أنهم جعلوا كثيراً من صفاته اسماً له فعل سبيل المثال استخرجوا إسمين من قوله تعالى «إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ» الواقعة : ٧٧ فجعلوا وصفه «كريم» اسماً له ونس حل ذلك . راجع مناهل العرفان ١٥/١ .  
ومنها يمكن من شيء فإن كثرة الأسماء تدل على شرف التسمي وعظمتها ، وكل اسم أو صفة للقرآن فهو يعطي معنى من تلك المعاني الرائعة التي انفرد بها القرآن عن سائر الكتب السماوية ، وتحمل في طياتها عظمة قائلها ومترجمها سبحانه وتعالى .

هذا وقد تناول الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي كثيراً من هذه الأسماء بالحديث المستفيض على أسلوب الوعظ والتذكير من خلال تلك الأسماء في كتاب سيّده (الهدى والبيان في أسماء القرآن) .

(٢) قال أبو عبيدة في جاز القرآن : ٦/١ «القرآن : اسم كتاب الله خاصة ، ولا يسمى به شيء من سائر الكتب» .

ودخول اللام فيه كدخولها في «الفضل» ودخولها في «الفضل» كدخولها في «العباس» وإنما تدخل في العباس وتحوه لأنها بمنزلة الصفات الغالبة نحو الصعق<sup>(١١)</sup> كذا قال سيويه<sup>(١٢)</sup> والتحليل<sup>(١٣)</sup>.

وكتابه<sup>(١٤)</sup> أراد الذي يعبس فهذا المعنى دخلت اللام ، ومن لم يرد هذا المعنى قال عباس وحارث<sup>(١٥)</sup> ، ويدل على صحة مذهبهما أنه<sup>(١٦)</sup> لم يدخلوا اللام في شور وحجر<sup>(١٧)</sup> ونحو ذلك مما نقل إلى العلمية ، وليس بصفة ولا مصدر<sup>(١٨)</sup> ، وإنما دخلت اللام فيما نقل

<sup>(١)</sup> وقال الفراء في معاني القرآن : ٢١١/٣ والقراءة والقرآن مصدران وانظر تفسير الطبري ٤٢/١ ، فهو إذا مصدر - نحو الغفران والرجحان مرادف للقراءة ، ثم نقل من هذا المعنى الصغرى وجعل إسماً للكلام المعجز المنزل على النبي ﷺ ..

راجع القدرات الغرائب (قرأ) ٤٠٢ والبرهان ٢٧٧/١ ، والإتقان ١٤٧/١ ومناهل العرفان ١٤/١ ، والتدخل لدراسة القرآن الكريم ١٧ .

(٢) صعق الإنسان صعقاً وصعقاً ، فهو صعق : غشي عليه ونهب عقله من صوت يسمعه ، وقد يطلق على الموت ، ويقال : فلان ابن الصعق والصعق : صفة تقع على كل من أصابه الصعق ، ولكنه غلب عليه حتى صار بمنزلة زيد علياً .

- والصعق : هو ضرب يد الكلابي أحد قران العرب ، سمي بذلك لأنه أصابه صاعقة . اللسان (صعق) وراجع الكتاب لسيويه ١٠٠/٢ .

(٣) عمرو بن عثمان بن قنبر المكلف بـ«سيويه» - وهي بالفارسية : رائحة التلحاح - أبو بشر ، إمام النحلة ، وأول من بسط علم النحو ، توفي سنة ١٨٠هـ وقيل غير ذلك .

وفيات الأعيان ٤٦٣/٣ ، وبغية الوعاة ٣٦٦ ، والبدية والتهية ٧١/١١ والأعلام ٨١/٥ .

(٤) الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن ، من أئمة الأدب ولد ومات بالبصرة (١٠٠هـ - ١٧٠هـ) . وفيات الأعيان ٢٤٤/٢ ، وبغية الوعاة في طبقات النحاة ٢٤٣ ، والأعلام للزركلي ٣١٤/٢ .

(٥) أي كان الذي قال بهذا أراد كذا . . . سواء كان سيويه أو الخليل أو غيرهما . والله أعلم .

(٦) راجع الكتاب لسيويه ١٠١/٢ .

(٧) في د ، ط : أيم ، ويظهر أنها أئيم بالسباق .

(٨) قال ابن سيدة : وقد سموا حجراً - بضم فسكون - وحجراً - بفتح فسكون . . .

- وقال الجوهري : حجر - بفتح ح - اسم رجل ، ومنه أوس بن حجر الشاعر ، وحجر - بضم فسكون - اسم رجل وهو حجر الكندي . . . وحجر ابن عدي ، ويجوز : حجر مثل عسر وعسر - بفتح فسكون السين الأولى وضم الثانية .) راجع اللسان (حجر) ١٧١/٤ .

(٩) قال ابن مالك :

وبعض الأعلام عليه دخلا      للمصح ما قد كان عنه نقلا

كالفصل والحارث والتعبان      فذكر ذا وحذفه بيان . اهـ

انظر شرح ابن عثيق للبيتين ١٨٣/١ ، وهو نحو كلام السخاوي .

عن المصدر ، لأن المصدر يوصف به فهو كالحارث وأيضاً لأنهم إذا قالوا : الفضل لخطوا فيها معنى الزيادة ، كما خطوا المعنى المقدم ذكره في الصفة<sup>(١٦)</sup> .

والقرآن معناه : الجمع من قولهم : قرأت الشيء أي جمعته ، يدل على ذلك قوله عز وجل ﴿فإذا قرأناه فاتبع قرآنه﴾ [القيامة : ١٨] .

أي فإذا جمعناه فاتبع جمعه<sup>(١٧)</sup> ، فإن قيل : فكيف يصح على ما ذكرت من أن معناه الجمع أن يقال : ان علينا جمعه وجمعه ، وقد قال الله عز وجل : ﴿لئن علينا جمعه وقرآنه﴾ [القيامة : ١٧] .

قلت : قال أبو علي<sup>(١٨)</sup> : الجمع أعم والقرآن أخص فحسن التكرير لذلك ، كما يجوز أعلمت زيداً وألمرته .

لأن الإندراج أخص ، لأن كل مندرج معلوم ، وليس كل معلوم مندرجاً ، كذلك قرأت<sup>(١٩)</sup> وجمعت ، وقرأت<sup>(٢٠)</sup> أخص من جمعت ، وإذا جاز استعمال المعنى الواحد بلقطين مختلفين نحو :

(١) لدخول الألف واللام أفاد معنى لا يستغاد بدونها . . . فلذا صح الأصل حين ، بالألف واللام ، وإن لم يلحق لم يؤت بها .

انظر شرح ابن عطية ١/١٨٥ .

(٢) في جواز القرآن لأبي عبيدة ١/١ ، وإنما سُمي قرآناً لأنه يصح السور بعضها ، وتفسير ذلك في أية من القرآن قال جل ثناؤه : ﴿لئن علينا جمعه وقرآنه﴾ مجاز ، تأليف بعضه إلى بعض ، ثم قال : ﴿فإذا قرأناه فاتبع قرآنه﴾ مجاز : فلما ألقنا منه شيئاً فضممناه إليك فنحن به وأصل به ونسبه إليك . أخر .

وراجع مختار الصحاح ٥٢٦ وغريب القرآن للسجستاني : ٢٥ على هامش الصحف .

والذي أميل إليه : ما ذكره ابن عطية في مقدمة تفسيره ورجعه من أن القرآن مصدر من قولك : قرأ الرجل إذا تلا يقرأ قرأناً وقرآءة . المحرر الوجيز ١/٧٨ .

(٣) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (أبو علي) ، أحد الأئمة في علم العربية ، دخل بغداد سنة ٣٠٧ هـ ولجوز في كثير من البلدان ، له مؤلفات في القراءات والعربية وغيرها (٦٨٨ - ٣٧٧ هـ) وفيات الأعيان ٢/٨٠ ، وتاريخ بغداد ٧/٢٧٥ ، والأعلام ٢/١٧٩ وراجع أبو علي الفارسي حياته وأثره للأستاذ عبد الفتاح إسماعيل سليمي .

(٤) في د ، ط : كذلك قرآن ، خطأ .

(٥) في ط ، هـ : هلق : بدون واو .

أقوى وأقوى<sup>(١١)</sup> فإن يجوز فيها يختص<sup>(١٢)</sup> به إحدى الكلمتين بمعنى ليس للأخرى أولى<sup>(١٣)</sup> اهـ .

وعن<sup>(١٤)</sup> ابن عباس قال<sup>(١٥)</sup> : « كان النبي ﷺ إذا ألقى إليه جبريل - عليهما السلام - القرآن يعجل لحرقه وخوفه أن ينساه ، فيساوقه<sup>(١٦)</sup> في قراءته ويحرك شفثيه ، ويحرك ابن عباس شفثيه .

فقبل له : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه ﴾ [القيامة : ١٦ ، ١٧] لك وقراءته<sup>(١٧)</sup> ووزن (قرآن) فعلان ، وحظه ان لا يتصرف للعلمية والزيادة<sup>(١٨)</sup> .

---

(١) قال ابن منظور : الفجر والفجرة : الخلاء من الأرض ، وجمعه فجار وقفور ويقال : أرض قفر ، ومفازة قفر وقفرة ايضاً : وأقفر الرجل : صار إلى الفجر انظر : اللسان ١١٠/٥ (قفر) .  
قال حنيفة بن شداد :

صليت من طُلُوكِ تتقدم عهدك أقوى وأقوى بعد أم الميثم

انظر المعجمات السبع ص ١٦٣ وهو صدر بيت في ديوان النابغة ص ٣٩ وقوله المؤلف : نحو أقوى وأقفر هو إشارة إلى قوله تعالى ﴿ وما تاعا للمقوين ﴾ الواقعة ٧٣ .

قال الراغب : ٤١٩ وسُمِّيَت المفازة فواء ، وأقوى الرجل صار في فواء أي قفر . اهـ وراجع إعراب القرآن للمجلس ٣٤١/٣ ، والكشاف ٥٨/٤ والجامع لأحكام القرآن ٣٩٩/١ .

يقول الفراء في معاني القرآن : ٣٧/١ ، وإن العرب تجمع بين الحرفين وأبنا لواحد إذا اختلف لفظهما ... كلوهم : بعداً ومسحوقاً والبعد والسحق واحد . اهـ .

باختصار . وراجع تفسير ابن كثير ٩١/١ - ٩٢ عند قوله تعالى : ﴿ أولاد أبنا موسى الكتاب والقرآن ﴾ البقرة ٥٣ ، وكتابي مشكل القرآن وغيره لابن فنية ١١٢/١ .

(٢) في د ، ظن : فيما يختص فيه ، وفي (ظ) يخص فيه .

(٣) انظر المسائل اخصيات ص ٢٩٣ . وراجع في هذه المسائل المشككة المعروفة بالبناءيات ص ٥٣٣ لابي حل الفارسي . والرهان ٢٧٧/١ .

(٤) الواو ليست في د ، ظ .

(٥) (قال) ليست في بقية النسخ .

(٦) قال صاحب القاموس ٢٥٦/٣ ، تسلوت الليل : تابعت وتفاوتت . وانظر المصباح الثبر ٢٩٦ ، واللسان (سوق) .

(٧) أصل الحديث في صحيح البخاري ٧٦/٦ كتاب التفسير باب سورة القيامة وفي سنن الترمذي ٢٤٨/٩ أبواب التفسير باب ومن سورة القيامة وفي سنن السنائي ١٤٩/٢ كتاب الانتاج باب جامع ما جاء في القرآن لألفظة (فيساوقه) فلم أجدها بنصها ضمن الأحاديث التي رجعت إليها .

(٨) وإلى هنا أشار ابن مالك بقوله : عند كلامه على الاسم الذي لا يتصرف :

كذلك حلوي زائدي فعلانا كسطفان وكأصبهانا

فأما قوله عز وجل ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ قرآناً عربياً غير قبيح عوج ﴿[الزمر : ٢٧ ، ٢٨] فقال أبو علي : (قرآناً) حال من القرآن في أول الآية (٢١) ، قال : ولا يمتنع أن يتنكر ما جرى في كلامهم معرفة من نحو هذا ، قال : ومن ثم اختار (٢٢) الخليل (في) (٢٣) قوبهم : يا هند ! هند بين خلب (٢٤) وكيد . أن يكون المعنى : يا هند أنت هند بين خلب وكيد (٢٥) فجعله نكرة لوصفه له بالمطرف (٢٦) .

قال (٢٧) : ومثل ذلك قوله : علا زيدنا يوم النفا رأس زيدكم (٢٨) . . .

وأما قوله عز وجل ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ﴾ [الإسراء : ١٠٦] .

قال ابن عثيمين : ٢ / ٣٣٠ أي كذلك ينح الاسم من الصرف إذا كان علمياً ، وفيه ألف وتون والذتان العلمية والزائدة أحد باختصار . ونظر الدر المنثور للمصنفين ٢ / ٢٨٠ ت . د / أحمد الحارط . وهنا ينشأ سؤال : إذا كان حقه أن لا يصرف لا تطبق الشرطين عليه فلماذا صرف ؟ . والظاهر أن استحضار المصدرية وإضال شأن العلمية اللاحقة كان السبب في صرفها ، حيث أن اللفظة مصدر (قرأ) ثم طرأ عليها العلمية .

(١) انظر احزاب القرآن للمحاسن ٢ / ٨١٧ ، قال ابن جزي : ٣ / ١٩٤ ، (قرآناً عربياً) نصب على الحال ، أو بفعل مضمر على المدح . أحد وراجع تفسير أبي حيان ٧ / ٢٢٤ وإملاء ما من به الرحمن للعسكري ٤ / ٢٦٥ على هامش الفتوحات الإغية ، والكشاف للزمخشري ٣ / ٣٩٦ .

(٢) في حق : أجاز ، وكذلك في المسائل الخليليات . وفي هذه الحذر وتحفظها بخط أصغر وأجزاء .

(٣) في بقية النسخ : في قوبهم . وهي التي بالسباق .

(٤) الخلب - بكسر فسكون - خيمة رقيقة تفصل بين الأضلاع ، أو حجاب ما بين القلب والكبد . انظر : اللسان (خلب) ١ / ٣٦٤ ، والقاموس ١ / ٦٥ .

(٥) من قوله : أن يكون المعنى إلى هنا ساقط من د ، ط .

(٦) الشاهد فيه رفع (هند) الثانية على أنها خبر لبدأ محذوف ، وتقدرها نكرة بوصوفة بما بعدها ، والتقدير : أنت هند مستقرة بين خلب وكيد . ويجوز أن تجعلها معرفة على أصلها مقطوعة أيضاً مما قبلها كأنه قال : هند هله المذكورة بين خلمي وكيدي مستقرة .

انظر : الكتاب لسبويه ٢ / ٢٣٩ بتحقيق عبد السلام هارون ، والمسائل الخليليات ص ٢٩٨ ، وشرح أبيات سيويه للسرياني ١ / ٥١٩ رقم البيت ٢٧٩ .

(٧) أي أبو علي الفارسي في المسائل الخليليات ص ٢٩٨ .

(٨) هذا شرطيت ، فانه : . . . بأبيض مائلي الشفرتين لماني وهو الرجل من طيء ، ولم ألقه على من نص على إسمه ، والشاهد فيه : أن العَلَم قد يضاف إذا وقع فيه اشتراك لفظي ، وهو قليل .

انظر شرح جمل الزجاجي ٢ / ٢٢١ لابن عصفور ، وحرارة الأدب للبيهقي ٢ / ٢٢٤ ، وشرح شواهد المعنى ١٦٥ رقم الشاهد ٦٧ . ويوم النفا : أي ولعة النفا ، والنفا كذا في اللسان (نفا) يقال للكتيب من الرمل المصنوع الأبيض الذي لا يثبت شيئاً .

قال أبو علي : يجوز أن يكون مفعولاً ، والتقدير ﴿ويخلق أنزلناه وبالحق نزل﴾  
[الإسراء : ١٠٥] وأثرتنا قرآناً<sup>(١)</sup> ، قال : ولا يجوز أن يتصحب على الحال من أجل حرف  
العطف .

قال : ألا ترى أنك لا تقول : (جماني زيد وراكباً) قال : ويجوز أن يعطف على ما  
يتصل به على حذف المضاف ، أي ﴿وما أرسلناك إلا مبشراً ونذيراً﴾<sup>(٢)</sup> ، وما قرآن<sup>(٣)</sup> .

وكان ابن كثير<sup>(٤)</sup> لا يهتئز (القرآن)<sup>(٥)</sup> ، ويقول : (القرآن) إذا هو اسم مثل  
(التوراة) و(الإنجيل) ، ويجوز أن يكون من قرنت الشيء بالشيء .

قال أبو علي : وهذا سهو من طه لأن لام الفعل من (قرنت) حمزة ومن (قرنت)  
نون ، والنون في (قرآن) زائدة وفي (قرنت) أصل وهو (قر) لام الفعل .

قال : ونرى أن الإشكال وقع له من أجل تخفيف الحمزة من (قرآن) كما حذف  
وأنقبت حركتها ، فصار لفظه كاللفظة (فعال) من قرآن وليس مثله . قال : ولو سميت  
رجلاً بقرآن تخفف الحمزة لم تصرفه في المعرفة ، كما لا تصرف (عشيان) اسم رجل ، ولو  
سميته بقرآن من (قرنت) لأنصرف<sup>(٦)</sup> .

---

(١) فهو إما منصوب بفعل مضمر ، انظر إعراب القرآن للجناس ٢٩٣/٢ ، وقد قدره المؤلف - تقيلاً عن  
أبي علي الفارسي - بـ (أنزلنا) وقدره العكبري بـ (أثرتنا) .

انظر إملاء ما من به الرحمن ص ٥٠٢ .

أو منصوب بـ (قرنته) المذكور بعده ، أي : وفرقتنا قرنتاً قرنته فهو من باب الاشتغال .

انظر تفسير أبي حيان ٨٧/٦ ، والآلوسي ١٨٧/١٥ .

(٢) انظر المسائل الحلبيات ص ٢٩٨ بنحوه .

قال : . . . وذا قرآن ، وصاحب قرآن ، فحذف المضاف ، وأقيم المضاف مقامه . اهـ .

(٣) هو عبد الله بن كثير الداربي النخعي ، أبو معبد ، أحد القراء السبعة المشهورين ، وكانت حرفته  
الخطابة ، وكانوا يسمون الخطار (دارياً) نسبة إلى بلد باقند تعرف بالداربي وهو فارسي الأصل ،  
مولده ووفاته بمكة (١٥٠ - ١٢٠ هـ) .

انظر معرفة القراء الكبير ٨٦/١ والتبصرة : ٥ ، والجرح والتعديل ٦٤٤/٥ ، والتبصير  
١١٢/١ ، والأعلام ١١٥/٢ .

(٤) انظر : الكشف عن وجوه القراءات ١١٠/١ ، والنشر ٢١٤/١ ، والعلاف فضلاء البشر : ٦١  
والإرشادات الجلية : ٥٥ ، وراجع الريهان للزركشي ٢٧٨/١ .

(٥) في ٤ ، ظ : من قرآن خطأ .

(٦) في بقية النسخ : وهي .

(٧) انظر المسائل الحلبيات ص ٢٩٧ بنحوه .

وهذا سهو من أبي علي ، وما كان مثل هذا يذهب على ابن كثير ، وإنما ذهب ابن كثير إلى أنه اسم من أسماء الكتاب العزيز ، فيكون على قوله إسحاق (قرآن) من (قرأت) و(قرآن) من (قرنت) وهذا واضح لا إشكال فيه<sup>(١)</sup> .

٢ - ومن أسماؤه : الفرقان<sup>(٢)</sup> :

قال الله عز وجل : ﴿تبارك الذي نزل الفرقان﴾<sup>(٣)</sup> وهو منقول من المصدر ، وهو من المصادر التي جاءت على (فعلان) نحو العفران والكفران<sup>(٤)</sup> .

وقال أبو عبيدة<sup>(٥)</sup> : «تقديره تقدير قوطم : رجعل قنعان أي يرضى به الخصبان

ويقتعان<sup>(٦)</sup> » اهـ .

(١) يقول أبو حيان : ٢٧/٢ «ومن لم يهتئ بالأظهر أن يكون ذلك من باب النقل ، لو تكون التون أصلية من قرنت الشيء إلى الشيء : غسخته لأن ما فيه من السور والآيات والحروف مقرون بعضها إلى بعضها اهـ وفي لسان العرب مادة (قرن) «وقرنت السياه وقرنت : دام مطرهاه ، والقرآن من لم يمتزه جعله من هذا لاقران آيه .

قال ابن سيدة : وهندي انه من تحقيف اقمزه اهـ .

وبناء على هذا قلنا لست مع المؤلف في رأيه ، والذي أراه أن مذهب أبي علي هو الصواب ، لأن كلمة (قرآن) سواء كانت مشتقة الفعلة على قراءة الجمهور أو منقولة حركتها إلى ما قبلها على قراءة ابن كثير هي مشتقة من (قرأت) .

وراجع تفسير القرطبي ٢٩٨/٢ . وابن عطية ٧٩/١ ، وبناعل العرفان ١٤/١ ، والداخل لدراسة القرآن الكريم : ١٧ .

(٢) هذا هو الاسم الثاني من أسماء القرآن الكريم ، وهذان الاسمان أعني : القرآن والفرقان ، هما لشهر أسماء النظم الكريم ، بل جعلها بعض العلماء ، مرجع جميع أسماءه ، كما ترجع صفات الله على كتابها إلى معنى الجلال والجلال .

راجع روح المعاني ٨/١ ، وبناعل العرفان ١٥/١ ، وقد سباه الله تعالى (فرقاناً) لأنه يفرق به بين الحق والباطل - كما سيأتي - وبين الهدى والضلال وبين الغي والرشاد وبين الحلال والحرام وبين الخير والشر وبين السعادة والشقاوة وبين الزمن والكافر . . . إلى آخر تلك المعاني التي تنصوي تحت كلمة (الفرقان) .

انظر الهدى والبيان في أسماء القرآن ٣٧/٢ .

(٣) أول آية من سورة الفرقان .

(٤) انظر : المفردات للراغب ٣٧٨ ، والمحرر الوجيز : ٧٩/١ ، واللسان (فرق) ٣٠٢/١٠ .

(٥) معمر بن النفي السبي بالولاء ، أبو عبيدة ، التحوي البصري من ثمة العلم بالأدب واللغة .

مولده ووفاته بالهجرة (١١٠ - ٢٠٩ هـ) .

انظر الموزان ١٥٥/٤ ، وطبقات المفسرين للداودي ٣١٦/٢ ، والتقريب ٢٦٦/٢ ، والأعلام

٢٧٢/٧ .

(٦) مجاز القرآن ٣/١ (بعبارة قريبة) .

فهو على هذا منقول من الصفة ، وإلى هذا القول ذهب أبو علي ، وإنما ذهب أبو علي في (القرآن) إلى أنه مصدر في الأصل ، وفي الفرقان إلى ما ذكرنا<sup>(١١)</sup> قال لأن الدلالة قد قامت على أن (القرآن) لا يجوز أن يكون صفة كما قامت على جواز ذلك<sup>(١٢)</sup> كون (القرآن)<sup>(١٣)</sup> صفة ، قال : وذلك أن الله عز وجل قال ﴿إن علينا جمعه وقرآنه﴾ .

فلو كان صفة<sup>(١٤)</sup> لم تحز هذه الإضافة ، لأن الصفة لا تضاف إلى الفاعل ، لأن اسم الفاعل هو (الفاعل في المعنى ، والشيء لا يضاف إلى نفسه)<sup>(١٥)</sup> ، قال : فلو<sup>(١٦)</sup> كان (القرآن) صفة كما أن (الفرقان) صفة في قول أبي عبيدة لم تحز فيه هذه الإضافة فدل جوازها<sup>(١٧)</sup> على أنه<sup>(١٨)</sup> مصدر في الأصل ، ولا يمتنع أن يضاف المصدر إلى الفاعل<sup>(١٩)</sup> ، كما لا يمتنع إضافته إلى المفعول لأنه غير الفاعل ، كما أنه غير المفعول .

وأجاب<sup>(٢٠)</sup> عن أنه لو كان<sup>(٢١)</sup> صفة لجري على موصوف ، كما قيل : رجل فتعان فأجري صفة على الموصوف ، فقال : لا يمتنع أن يكون صفة وإن لم يجز على الموصوف ، لأن كثيراً من الصفات يستعمل الأسماء ، من ذلك : هذا عبد ورايت عبداً ، وهو في الأصل صفة ولا يكادون يقولون : رجل عبد وكذلك صاحب ولذلك<sup>(٢٢)</sup> لم يعمل أعمال

<sup>١١</sup> قال الراغب : (ص ٣٧٨) والفرقان أبلغ من الفرق ، لأنه يستعمل في الفرق بين الحق والباطل ، وتقديره كتقدير (فتعان) يقع به في الحكم ، وهو اسم لا مصدر - فيما قيل - والفرق يستعمل في ذلك وفي غيره . اهـ .

(١) أي أنه منقول من الصفة .

(٢) في بقية النسخ : على جواز كون . . الخ .

(٣) هكذا في الأصل . وفي بقية النسخ : الفرقان . وهو كذلك في المسائل الخليلية ص ٢٩٩ .

(٤) أي فلو كان القرآن صفة . .

(٥) فلا يقال : حارب الأب زيداً ، على تقدير : يضرب الأب زيداً .

(٦) وقلو : ساقط من د ، ظ .

(٧) أي الإضافة .

(٨) أي القرآن .

(٩) لعل الشيخ توهم أن المصدر في الآية مضاف إلى الفاعل ، بينما الإضافة فيها من قبل إضافة المصدر إلى مفعوله ، والفاعل محذوف والأصل : وقرآنك آية .

راجع روح المعاني ١٧٨/٢٩ والقصوحات الالهية ٤٤٨/٤ .

(١٠) أي أبو علي الفارسي .

(١١) أي الفرقان .

(١٢) في د : وكذلك . خطأ .

أسماء القاعلين نحو (ضارب) و(أكل) وحسن لهذا ترخيجه في نحو  
أصاح ترى يربطاً حب وهذا<sup>(١)</sup> . . . . .

وإن لم يرخوا من هذا الضرب من الأسماء غيره ، قال : وكذلك الأجرع<sup>(٢)</sup>  
والأبطح<sup>(٣)</sup> والأدهم<sup>(٤)</sup> ولذلك كسروه<sup>(٥)</sup> : أجارع وأباطح ، وأبارق<sup>(٦)</sup> ، ولو لم يستعمل  
استعمال الأسماء لما تعدوا فيه (فعللاً) و(فعللاتاً) كأحر و(حس) وحران<sup>(٧)</sup> ، فلو كان أكثر في  
كلامهم هذا النحو من الصفات التي جرت مجرى الأسماء في أنها لم تجر على الموصوف ، ولي  
أنها كسرت تكسير الأسماء لم يبدل امتناعهم من اجراء «الفرقان» صفة على موصوفه ، على  
أنه ليس بصفة ، قال : (ويقوى كونه صفةً مجبته على وزن جاءت عليها)<sup>(٨)</sup> الصفات  
كعريان وخصان<sup>(٩)</sup> . . . . .

وقال أبو عبيدة في قوله عز وجل : ﴿ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان﴾<sup>(١٠)</sup> وفي قوله

---

(١) هذا نصف بيت لأمرئ القيس . انظر شرح ديوانه ١٠٥ يقول الخطابي كان امرؤ القيس ينزلح كل  
من قبل أنه يقول شعراً فنزلح الحارث بن النؤم فقال امرؤ القيس :  
أحار . . . . . ويروي : أصاح .

فقال الحارث : كتاب مجوس استعاراً وتقلد ذكر الجرجاني عنها . انظر ثلاث رسائل في  
إعجاز القرآن ٥٩ ، ١٣٠ ، والشاهد فيه حذف الحرف الأخير للترخيح .

وراجع نحو هذا الترخيح في جبهة أشعار العرب ١٣٥ ، والمختصر ٣٦٠/١ ، ٣٠٩/٣ ، واللسان  
٢١٣/٦ (مبس) ، ٣٥٤/١١ (شعل) .

(٢) الأجرع : في الأصل صفة بمعنى الضعوبة والحشونة ، ثم أطلق على النكان الذي فيه حشونة . اللسان  
(جرع) .

(٣) الأبطح : في الأصل صفة بمعنى الإنساع ، ثم أطلق على بطن الوادي . اللسان (بطح) .

(٤) الأدهم : في الأصل صفة بمعنى السواد ، ثم أطلق على الفهد لسواده إذا كان من خشب . اللسان  
(دهم) .

(٥) والصفات لا يتوسع في تكسيروها .

(٦) الأبارق : جمع أبرق ، وهو في الأصل صفة للأرض الغليظة المخلطة بالحجارة والرمل ، والثيس  
الذي فيه سواد وبياض ، ثم كسرت تكسير الأسماء لغليظتها . اللسان (برق) .

فهذه كلها صفات في الأصل ، وإن استعملت استعمال الأسماء وكان من المناسب أن يقول :  
(وأدهم) لأنه لم يسبق ذكر (الأبرق) .

(٧) في بقية النسخ : كأحر وحر وحران .

(٨) في بقية النسخ : عليه .

(٩) انظر المسائل الخليليات ص ٦٩٩ - ٣٠١ مع تصرف يسير من المسخولي .

(١٠) الأنبياء (٤٤٨) ، ولم يذكر أبو عبيدة «دهم» شيئاً أكثفاً بما ذكره في المقدمة ٣/١ وسورة البقرة ٤٠/١ ،

تعالى : ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾<sup>(٩١)</sup> ، الفرقان : ما فرق بين الحق والباطل . اهـ .

وقال مجاهد في قوله عز وجل : ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾<sup>(٩٢)</sup> : يوم فرق الله عز وجل بين الحق والباطل<sup>(٩٣)</sup> ، لأن المسلمين حلت كلمتهم يوم بدر بالقهر والغلبة ، كما نصرُوا في الفرقان بالحجة<sup>(٩٤)</sup> .

وقيل : المعنى في قوله عز وجل : ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ وآتيناهم الفرقان<sup>(٩٥)</sup> كقولهم :

..... متقلداً سيقاً وربما<sup>(٩٦)</sup>

وآية الأبياء هي الآية للمعنى المراد من (الفرقان) المذكور في آية البقرة كما ذكر ذلك علماء التفسير .  
راجع المفردات للراغب (فرق) ٣٧٨ وتفسير القرطبي ٣٩٩/٢ .

قال أبو حيان : ٢٠٢/١ : ... عند قوله تعالى - ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ - الفرقان : هو البراءة ، ومعناه أنه أنه جمعاً بين كونه كتاباً وفرقاً بين الحق والباطل ، ويكون من عطف الصفات لأن الكتاب في الحقيقة معناه : المكتوب . . . وانظر تفسير الطبري ٢٨٥/١ ، وروح المعاني ، ٢٥٩/١ .

(١) البقرة (٥٣)

(٢) الأنفال (٤١) .

(٣) من قوله : وقال مجاهد . . . إلى هنا سطر من المطبوع بالتحليل والنظر . قال النحاس : وأحسن ما قيل في هذا قول مجاهد اهـ . إعراب القرآن ١٧٥/١ .

(٤) انظر تفسير الطبري ٨/١٠ ، وابن كثير ٣١٣/٢ ، وأبي حيان ٣٩٩/٤ ، والآلوسي ٧/١٠ ، والتداعي ٩٩/٢ .

(٥) قال أبو حيان : ٢٠٢/١ . . . أو الفرقان على حذف مفعول التقدير وهماً للفرقان ، ثم رد أبو حيان هذا القول لأنه لا دليل على ذلك للمتصوف . . . وراجع روح المعاني ٢٥٩/١ .

(٦) البيت لعبد الله بن الزبير ، وصدره :

يا ليت زوجك قد خدا .....

وهو في معاني القرآن للفراء ١٢١/١ والمسائل الخليلية ص ٣٠١ ، وفي إعراب القرآن للنحاس ٦٨/٢ ، ٣١٠/٣ . وفي مجاز القرآن لأبي حبيدة ٦٨/٢ ، والمخصص ٤٣١/٩ واللسان (قلد) .  
والكشفاف ٤٢٢/٣ ، وانظر شرح شواهد الكشاف ٣٦٤/٢ ، ويريد الشاعر : أي متقلداً سيقاً وحاملاً رهاً ، ومثله قول الشاعر :

عطفها نياً وماء بارداً أي : ومقبتها ماء بارداً

وعبد الله بن الزبير بن تيس السهمي القرشي - أبو سعد - شاعر قرشي في الجاهلية ، كان شديداً على المسلمين . . . ثم أسلم بعد فتح مكة واعتذر ، ومدح النبي ﷺ . توفي سنة ١٥٨ هـ الإحصاء ٨١/٦ رقم ٤٤٧٠ ، وموسوعة الشعر والشعراء ٢٠١/٥ ، والأعلام ٨٧/٤ .

وقوله تعالى ﴿ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان﴾ : يبطل هذا التأويل<sup>(١١)</sup> ولكن يجوز في الآيتين جميعاً أن يريد بالفرقان : البرهان الذي فرّق بين الحق والباطل ، نحو انقلاب العصا وخروج اليد البيضاء من غير سوء ، وغير ذلك من الآيات أو الشرح الفارق بين الحلال والحرام<sup>(١٢)</sup> .

وقيل (الفرقان) : إنفراق تيمناً<sup>(١٣)</sup> ، ورد أبو علي على هذا القول لأن (الفرقان) قد استعمل في هذه الآيات في معانٍ لا في أعيان ولأن مصدر فرقت قد جاء في القرآن (فرقاً)<sup>(١٤)</sup> ولم يجرى (فرقائاً)<sup>(١٥)</sup> .

قال<sup>(١٦)</sup> : وإن كان بعض أمثلة<sup>(١٧)</sup> المصادر قد جاء على مثال (فعلان)<sup>(١٨)</sup> أحد . قال أبو عبيدة : «سُمي فرقائاً لأنه فرّق بين الحق والباطل والمؤمن والكافر»<sup>(١٩)</sup> . وقال أبو عبيدة<sup>(٢٠)</sup> : (الفرقان) عند النحويين : مصدر فرقت بين الشيء - أفرق فرقاً وفرقائاً<sup>(٢١)(٢٢)</sup> .

(١) وكذا رده النحاس في إعراب القرآن ١٧٥/١ .

(٢) راجع تفسير الطبري ٤٤١/١ ، والزحرفي ٢٨١/١ ، وآي حيان ٦٠٦/١ والأوسمي ٢٥٩/١ .

(٣) انظر : زاد المسير ٨١/١ ، وتفسير الفرطبي ٣٩٩/١ ، والكشاف : ٢٨١/١ يقول أبو حيان ٢٠٢/١ «وضعت هذا القول بسبب ذكر فرق البحر في قوله (وإذ فرقنا) (البقرة : ٥٠) وذكر ترجية اقدية حبيب الفرقان - ولا يليق إلا بالكتاب» أحد .

(٤) كما في قوله تعالى ﴿فالفرقات فرقاً﴾ [الرسائل : ٤] .

(٥) وهذا على أن أبا علي الفارسي يرى أن (فرقائاً) صيغة تيمناً مر .

(٦) سقط من د ، ط والقائل هو أبو علي .

(٧) في د ، ط : أمثلة من المصادر .

(٨) انظر المسائل الخليلية ص ٣٠٢ .

(٩) مجاز القرآن ٣/١ ، ١٨ ، وانظر البرهان ٢٨٠/١ .

(١٠) هكذا في الأصل (أبو عبيدة) وفي بنية النسخ : «أبو عبيدة ويظهر من السياق أن هذا هو الصواب ، وهو القاسم بن سلام القروي ، أبو عبيد الخراساني البغدادي من كبار العلماء في الحديث والأدب والتفقه (١٤٧ - ٢٢٤ هـ) .

معرفة القراء الكبير ١٧٠/١ ، وصفة الصفوة ١٣٠/١ ، وطبقات اللسرين للباوهي ٣٧/٢ والأعلام ١٧٦/٥ .

(١١) من قوله : وقال أبو عبيدة . . . إلى هنا سقط من الطبع .

(١٢) انظر نحوه في تفسير الطبري ٢٢٦/٩ وآي حيان ٤٨٧/٤ .

وعن ابن عباس (الفرقان) : المخرج<sup>(١)</sup> ، قال الله عز وجل : ﴿... إن تقوا الله يجعل لكم فرقاناً﴾<sup>(٢)</sup> أي بياناً وهدى من الشبهة والضلال<sup>(٣)</sup> .  
وأشددوا لمرود<sup>(٤)</sup> :

يلتزم الليل أن يبيت فلما أظلم الليل لم يجد فرقاناً<sup>(٥)</sup>

٣ - ومن أسبأه : الكتاب :

سُمي بذلك لأن الكتب : الجمع ، يقال : كتب إذا جمع الحروف بعضها إلى بعض ، وتكتب بتو فلان : أي اجتمعوا<sup>(٦)</sup> ، فسُمي بذلك لما اجتمع فيه من المعاني ،

(١) وكذا قال عاهد وكرمة والضحك والسدي وابن كتيبة ومالك - لحياندي عن ابن وهب وابن القاسم وأشهب . انظر البحر المحيط ٤/٤٨٦ .

(٢) الانفصال : (٢٩) . وأولها ﴿ها أيها الذين آمنوا إن تقوا الله...﴾ .

(٣) انظر تفسير الطبري ٩/٢٢٥ ، وابن كثير ٢/٣٠١ .

وقد سرد الشيخ عبد الأمين الشنقيطي في كتابه أسواء البيان ٢/٣٤٩ الأقوال التي قيلت في معنى الفرقان - نقلاً عن ابن كثير - ثم قال : ولكن الذي يدل عليه القرآن واللغة على صحته في تفسير الآية المذكورة هو قول ابن إسحاق (فرقناً) أي فصلاً بين الحق والباطل .

قال : لأن الفرقان : مصدر ، زيدت فيه الألف والنون وأريد به الوصف أي الفارق بين الحق والباطل . . . ثم ذكر الآيات الدالة على ذلك . وهذا القول الذي اختاره الشنقيطي سبقه إليه ابن كثير حيث قال : «إنه أعم من القول بأن معناه : المخرج أو التجل أو النصر ، فهو يستلزم ذلك كله» بعد . المصدر السابق .

(٤) هو مزرد بن حرار بن حرملة بن سنان العطفاني ، فارس شاعر ، جاهلي أترك الإسلام في كبره وأسلم ، كان هجاء في الجاهلية ، توفي سنة (١٠ هـ) ويقال : إن اسمه يزيد ، (ومزرد) كسجدت لقب له .

انظر ترجمته في : الإصابة ٩/١٧٥ رقم ٧٩١٣ والشعر والشعراء ١٩٩ والأعلام ٧/٢١١ وراجع المسانعة (زر) ٣/١٩٤ ، والقاموس ١/٣٠٨ .

(٥) في تفسير أبي حيان ٤/٤٨٦ وقال مزرد بن حرار :

يلتزم الألف أن يلبس فلما ..... الخ

وانظر المحرر الوجيز لابن عطية ٨/٤٧ ، والدر المنون للسخني ٥/٥٩٥ .

(٦) انظر المفردات للراغب (كتاب) ٤٢٣ وتفسير القرطبي ١/١٥٨ والخازن ١/٢٣ ، والبرهان ١/٢٧٦ ، والإتقان ١/١٤٦ ، والقنوجات الإنشائية ١/١١ .

ويطلق الكتاب على عدة وجوه منها :

القرآن ، ومنها القرطبي ، ومنها الحجية والبرهان ، ومنها الأهل انظر تفسير المحرر الرازي ٢/١٤٨ .

وراجع المفردات للراغب فقد ساق المعاني والآيات الكثيرة التي تدل عليها مادة كتب فلتنظر ٤٢٣ - =

كالأمر والتهي والمحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والخلال والحرام . ونبأ ما كان وما يكون ، وما يحتاج إليه من أمر الدين ، وتفصيل ما يختلف فيه من الأحكام ، قال الله عز وجل : ﴿ وما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾<sup>(١١)</sup> وقال عز وجل ﴿ وما كان حديثاً يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة للذين يؤمنون ﴾<sup>(١٢)</sup> .

وكذلك<sup>(١٣)</sup> سُمِّيَ (قرآناً) لأنه قد جمع فيه كل شيء<sup>(١٤)</sup> .

وقال أبو عبيدة : وسُمِّيَ<sup>(١٥)</sup> قرآناً لأنه جمع السور وضمُّها<sup>(١٦)</sup> اهـ .

وكذلك تسميته بالكتاب أيضاً .

وقال أبو علي : الكتاب مصدر كتب<sup>(١٧)</sup> .

قال : ودليل ذلك انتصابه حملاً قبله في قوله عز وجل ﴿ . . . كتاب الله عليكم ﴾<sup>(١٨)</sup> .

وقوله ﴿ وما كان لنفس أن تقول إلا بئذن الله كتاباً مؤجلاً ﴾<sup>(١٩)</sup> .

قال : فمذهب سيويه في هذا النحو أنه لما قال : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾ دل

هذا الكلام على ﴿ كتبت عليكم ﴾<sup>(٢٠)</sup> وكذلك<sup>(٢١)</sup> قوله عز وجل ﴿ وما كان لنفس أن

= ٤٢٥ وكذلك ابن قتيبة ، انظر مشكل القرآن وغيره ١١/١ حيث قال : وأصل الكتاب ما كتبه الله في اللوح مما هو كائن ، ثم يفرغ منه معان لرجوع إلى هذا الأصل اهـ .

(١) الأنعام : (٢٨٨) .

(٢) يوسف : (١١١) .

(٣) في بقية النسخ : ولذلك .

(٤) قال الراغب في مادة (قرأ) : « قال بعض العلماء : تسمية هذا الكتاب قرآناً من بين كتب الله ، لكونه جامعاً لثمرته كتبه ، بل لجمعه ثمره جميع العلوم ، كما أشار تعالى إليه بقوله ﴿ وتفصيل كل شيء ﴾ .

وراجع البرهان ٢٧٧/١ ، والإتقان ١٤٢/١ .

(٥) في بقية النسخ : سُمِّيَ بدون واو .

(٦) في مجاز القرآن : ١/١ لأنه يجمع السور فيها .

ونظر ١٨/١ من المصدر نفسه .

وهذا بناء على أن (قرأ) بمعنى (جمع) وليس بمعنى (بلا) كما تقدم عن أبي عبيدة .

(٧) انظر الحجة للقرنات السبعة لأبي علي الفارسي ٤٥٦/٢ .

(٨) أول الآيات ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم . . . كتاب الله عليكم ﴾ [نساء : ٢٣ ، ٢٤] .

(٩) آل عمران : (١٤٥) .

(١٠) انظر إعراب القرآن للنحاس ٤١٦/١ ومعاني القرآن للفراء ٢٦٠/١ ، وتفسير القرطبي ١٢٣/٥ .

وإبلاد ما من به الرحمن . . . للعسكري : ١٢٨/٢ ، ٢٦٦ على هامش الفتوحات الألفية ، وقطر الندى

لابن هشام ٣٦٣ عند حذفه عن إسم الفعل .

(١١) في د ، ط : كذلك . بدون واو .

تموت . ﴿ ذلك على كتب الله موته ومدته حياته ، فانتصب به (كتب) <sup>(١٦)</sup> الذي دل <sup>(١٧)</sup> عليه الفعل المظهر <sup>(١٨)</sup> .

قال : ومذهب غيره من أصحابه ؛ أنه انتصب بالفعل الظاهر .

وكيف كان الأمر فقد ثبت من ذلك أن (الكتاب) مصدر كالتوعد والصنع من قوله عز وجل ﴿وعد الله﴾ <sup>(١٩)</sup> .

﴿صنع الله﴾ . ﴿ <sup>(٢٠)</sup> في انتصاها بما ذكر قبلها من قوله عز وجل ﴿وهي ثم مر السحاب﴾ <sup>(٢١)</sup> ، وقوله عز وجل ﴿ . وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين﴾ <sup>(٢٢)</sup> ثم قال بعد ذلك ﴿وعد الله﴾ . ﴿ <sup>(٢٣)</sup> .

قال <sup>(٢٤)</sup> : وسُمي به <sup>(٢٥)</sup> التنزيل بدلالة قوله عز وجل ﴿الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب﴾ <sup>(٢٦)</sup> .

ثم قال : والمراد بالمصدر الذي هو (الكتاب) : المكتوب ، كما يقال : الخلق ويراد به المخلوق لا الحديث ، تقول : جاني الخلق ، وكلست الخلق ، والدرهم ضرب الأمير ، والشوب نسج اليمن أي مضروبه ومنسوج اليمن <sup>(٢٧)</sup> .

وقول النبي ﷺ «الراجع في هبته» <sup>(٢٨)</sup> أي موهوبه ، قال : فما تأولناه في قولنا في

(١) حررت في ط إلى : بكتبه .

(٢) كلمة (دل) سالقة من ط .

(٣) راجع الكشف ١/٤٦٨ ، ٥١٨ ، والحجة لأي على الفارسي ٢/٤٥٧ .

(٤) الروم (٦) . وسيلذكر المصنف إرتباطها بما قبلها .

(٥) السمل (٨٨) . ونص الآية ﴿وترى الجبال تحسبها جافة وهي ثم مر السحاب صنع الله الذي أتقن كل شيء﴾ .

(٦) قال النحاس : (صنع الله) منصوب عند الخليل وسيبويه . رحمها الله . هل أنه مصدر لأنه لما قال عز وجل ﴿وهي ثم مر السحاب﴾ دل على أنه صنع ذلك صنعاً . . . اهـ .

إعراب القرآن ٢/٥٣٧ ، وانظر إملاء ما من به الرحمن ١٤٢/٤ ، وتفسير أي حبان ٧/١٠٠ .

(٧) الروم (٦) - (٣) .

(٨) للمصادر السابقة ٢/٥٨١ ، ١٧٢/٤ ، ١٦٢/٧ ، والفتوحات الإلهية ١/٣٢٠ .

(٩) أي أبو على الفارسي .

(١٠) الضمير يعود على الكتاب .

(١١) أول آية من سورة الكهف .

(١٢) ذكر نحوه ابن مطرف الكنتاني نظر القرطبي ١١ ، وأبو على الفارسي في الحجة للقراء السبعة ١٤٠/٢ .

(١٣) رواد البخاري يلقب (العائد في هبته كالعائد في قبه) كتاب الحية باب لا يعمل لأحد أن يرجع في هبته .

(الكتاب) المسمى به (التزئيل) أنه يراد به المكتوب<sup>(١)</sup> : أرجح عندي من قول من قال : إنه سُمي<sup>(٢)</sup> بذلك لما فرض فيه وأوجب العمل به .

قال : ألا ترى أن جميع التزئيل مكتوب وليس كله مفروضاً .

قال : وإذا كان كذلك كان العامل<sup>(٣)</sup> الشامل لجميع المسمى أولى مما كان يختلف

هذا الوصف<sup>(٤)</sup> .

وهذا الذي رجحه أبو علي ليس براجح ، لأن قولهم : هذا الدرهم ضرب الأمير قد

علم المراد منه .

وأن الضرب الذي هو الغرض الذي قد انقضى وذُهب : لا يصح أن يكون موجوداً

ومشاراً إليه .

فتعين أن المراد بالضرب المضروب ، وليس كذلك (الكتاب) لأنه إسم منقول<sup>(٥)</sup> من

المصدر كفضيل ، وإنما سُمي (القرآن) به<sup>(٦)</sup> لأن معنى كتب الشيء : جمعه وضمَّ بعضه إلى

بعض وكذلك (القرآن) .

وقول من قال : إنما سُمي كتاباً لأنه يقال : كتب الله كذا بمعنى أوجبه وفرضه كقوله

عز وجل ﴿ولو أننا كتبنا عليهم أن اقبلوا أنفسكم﴾<sup>(٧)</sup> فسُمي (القرآن) كتاباً لما فيه من

الواجبات التي كتبها : أرجح من قول أبي علي ، لأن الشيء<sup>(٨)</sup> يسمَّى ببعض ما فيه .

ثم إن قول أبي علي يوهم أن ليس الأصح هذا القول وقوله<sup>(٩)</sup> .

١ - وصدقته ١٤٦/٢ ، وانظر : فتح الباري ٢٣٤/٥ .

٢ - ورواه مسلم في كتاب الغيات باب تحريم الرجوع في الصدقة والنية بعد القبض ٦٤/٦٦ ، وأبو

داود ٨٠٨/٣ كتاب البيوع باب الرجوع في نية والتزملي ٥٢٢/٤ كتاب البيوع باب ما جاء في

كراهية الرجوع في النية .

(١) في ط : يسمى .

(٢) في المسائل الخليليات : كان العلم الشامل .

(٣) انظر المسائل الخليليات بنحو ٣٠٣ - ٣٠٥ .

(٤) في د ، ط : رسمت الكلمة هكذا (مضروب) .

(٥) في د ، ط : وإنما سُمي القرآن كتاباً لأن .. الخ .

(٦) النساء (٦٦) ﴿... لو أخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم﴾ .

(٧) حرفت في د ، ط : إلى (لأن المسمى يسمى) .

(٨) هكذا هي في الأصل ، وفي بقية النسخ : أن ليس إلا هذا القول ... وهي واضحة ، أما عبارة

الأصل فهي غلقة .

وأوضح من القولين وأصبح : قول من قال : هو منقول من المصدر الذي هو بمعنى الجمع والضم<sup>(١)</sup> .

٤ - ومن أسبأه : الذكر .

قال<sup>(٢)</sup> عز وجل : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُزَلُّ الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> وهو منقول من المصدر ، والذكر : الموعظة ، والذكر : الشرف<sup>(٤)</sup> .

٥ - ومن أسبأه : الوحي .

قال المؤمنون كلهم : القرآن كلام الله ووحيه وتنزيله<sup>(٥)</sup> .

وقال الله عز وجل : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنزَلْتُم بِالْوَحْيِ ﴾<sup>(٦)</sup> وهو من قولهم : وحى يحي وحياً<sup>(٧)</sup> .

(١) راجع ما ذكره السخوي عند قول كلامه على (ومن أسبأه الكتاب) ثم إنه في تصوري أن رأي أبي علي مبني على مقدمات ونتائج وتحليلات ما كان الأمر يستدعي هذا كله ، فالكتاب يمكن حمله على المكتوب والقروض والضموم بعضها إلى بعض .

(٢) في بقية النسخ : قال الله عز وجل .

(٣) الحجر (٩) .

(٤) قال الزركشي في البرهان : ٢٧٩/١ هوأما تسميته (ذكرًا) فلما فيه من الواظ والتحرير وأخبار الأمم الماضية .

وهو مصدر ذكرت ذكراً ، والذكر : الشرف ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ ﴾ الأنبياء (١٠) أي شرفكم . وانظر الإفتان ١٤٧/١ ، وتفسير ابن عطية ٨٠/١ ويطلق الذكر على عدة معان ، فانظرها إن شئت في القدرات للراغب الأصفهاني (ذكر) ص ١٧٩ .

(٥) هذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة - وهي التي ندين الله بها أن القرآن كلام الله ، وأنه أنزله على رسوله ﷺ وحياً ، وهذا هو المؤمنون على ذلك حقاً .

انظر : فتاوى ابن تيمية ٣٧/٢ وشرح العقيدة الطحاوية : ١٧٩ والفردوس والبيان في أسرار القرآن ١٩٣/١ .

(٦) الأنبياء : (٤٤) .

(٧) يقال : وحى إليه الكلام بحيه وحياً ، وأوحى أيضاً ، وهو أن يكلمه بكلام يخفيه ، ويحفظ الوحي في اللغة في عدة معان منها : الإشارة والكتابة والرسالة والأوامر والكلام الخفي ، وكل ما ألقىته إلى فريك . انظر : الفسان مادة (وحى) وختار الصحاح ، وراجع مشكل القرآن وتوجيه لابن تيمية ١١٢/٢ .

والقدرات للراغب الأصفهاني (وحى) ٥١٥ ، والبرهان : ٢٨٠/١ ، وفتح الباري ٩/١ ، ١٤/١ - ومعنى الوحي في لسان الشرع كما يقول الزرقاني : « أن يعلم الله تعالى من اصطفاة من عباده كل ما أراد إبلاغه عليه من الوان الهداية والعلم ولكن بطريقة سرية خفية غير معادة للبشر » مناهل العرفان : ٦٣/١ .

قال الشاعر<sup>(١)</sup> :

..... وحي<sup>(٢)</sup> لها القروا فاستقرت<sup>(٣)</sup>

ويقال : أوحى بوحى إيماء<sup>(٤)</sup> ومعناه : الإقحام بإيماء أو إشارة<sup>(٥)</sup> .

وقال بعض العلماء : الوحي : قذف في القلوب ، وكأنه سُمي وحيّاً لأن ذلك كان يفهمه النبي ﷺ ولا يفهم عنه سواه ، كما سُموا ضرب الأمثال وحيّاً من جهة اللفظ ، وذلك أن يضرب الرجل لصاحبه مثلاً فيعرف به أمراً بينهما ، ولا يفهمه سواه ، وكل من أشار إلى معنى من غير إصباح قيلغ بذلك المراد فقد أوحى .

٦ - ومن أسماؤه : التنزيل<sup>(٦)</sup> :

يقال : جاء في «التنزيل» كذا ، كما يقال : جاء في (القرآن) ، وهو منقول من المصدر ، يقال : نزل تنزيل<sup>(٧)</sup> ، قال الله عز وجل ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ

(١) هو عبد الله بن ربيعة بن أبي العجاج ، أبو الشعثاء ، من الشعراء ، ولد في الجاهلية ، وقال الشعر فيها لم أسلم توفي سنة (٩٠ هـ) الشعر والشعراء ٣٩٧ ، والأعلام ٨٦/٤ ، ومقدمة ديوانه (١) .

(٢) (وحي) ساقط من ذ ، ط .

(٣) انظر ديوان العجاج ٤٠٨ ، ويروي : أوحى لها ... وبعد :

وشدعا بالرسايات التبت  
.....

والبيت من شواهد التحاسن في إعراب القرآن ٥٤/٣ ، ٥٢٠ ، وأبي حيان في البحر ٥٠١/٨ ،

وانظر اللسان (وحي) ، وشرح شواهد الكشف ٣٥٣/٤ .

(٤) وهذا هو اللغة الفاشية في القرآن ، أما في غير القرآن فملشهور (وحي) ، راجع اللسان ، وعمدة الغاري ، ١٤/١ .

(٥) أوحى بوحى ، ووحى يحي مثل أوحى ووحى ، والإيماء : الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد ، والعين والخاصية ، اللسان (وحي) .

(٦) قال الله عز وجل ﴿تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم﴾ الزمر : (١) .

(٧) قال الزركشي : «وأما تسميته (تنزيل) فضلاً عن مصدر تنزله ، لأنه منزل من عند الله صل لسان جبريل ...» انظر الريحان ٢٨١/١ .

وفي اللسان : (نزل) ونزله ونزله بمعنى .

إلا أن الراجح ذكر فرقاً دقيقاً بين الإنزال والتنزيل حيث قال : «الفرق بين الإنزال والتنزيل - أي وصف القرآن والكتابة - أن التنزيل يختص بالموضع الذي يشير إليه إنزاله مفرقاً ، ومرة بعد أخرى ، والإنزال : عام ، فمما ذكر فيه التنزيل قوله تعالى ﴿ونزلناه تنزيلاً﴾ الإسراء (١٠٦) .

و﴿إننا نحن نزلنا الذكر﴾ الحجر (٩) .

ومما ذكر فيه الإنزال قوله تعالى ﴿إننا أنزلناه في ليلة القدر﴾ وإشهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ﴿

البقرة : (١٨٥) .

الحديث<sup>(١٦)</sup>.

٧ - ومن أسبأه : القصص<sup>(١٧)</sup> :

قال<sup>(١٨)</sup> عز وجل ﴿إِنَّ هَذَا لَهُ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾<sup>(١٩)</sup> .  
والقصص في العربية : أتباع الأثر<sup>(٢٠)</sup> .

قال الله عز وجل : ﴿فَلْتَدَا عَلَىٰ آثَارِهِمَا ثَمِصًا﴾<sup>(٢١)</sup> .

قال الله عز وجل : ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنبِئُكُمْ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي﴾<sup>(٢٢)</sup> .

والقرآن<sup>(٢٣)</sup> : قصصه الذي قصه<sup>(٢٤)</sup> ، أي تبعه وأتقاه إلى غيره . كما فقاه<sup>(٢٥)</sup> واتبع فيه أثر الملك .

٨ - ومن أسبأه : الروح :

قال الله عز وجل : ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا . . .﴾<sup>(٢٦)</sup> .

١٦ يقول : (وإنما خص لفظ الإنزال دون التنزيل : لما روى أن القرآن نزل دفعة واحدة إلى سبأ الدنيا ، ثم نزل نجماً نجماً) المفردات ص ٤٨٩ (نزل) .

وهو كما قال ، وقد تقدم أن القرآن نزل أولاً إلى سبأ الدنيا ثم نزل مفرقاً في ثلاث وعشرين ، وذلك عند الحديث عن تنزلات القرآن ، فننظر هناك .

(١) الزمر (٢٣) .

(٢) رجعت إلى مادة (قصص) في المعجم للمفهرس لألفاظ القرآن الكريم فلم أجد كلمة تدل على تسمية القرآن بالقصص ، والآية التي لوردها المؤلف - رحمه الله - إنما تشير إلى ما قصه الله على رسوله ﷺ من نبأ عيسى عليه السلام - راجع فتح المندوب ١/٣٤٧ .

(٣) في ظ : قال الله تعالى عز وجل .

(٤) آل عمران (٦٢) .

(٥) انظر المفردات للراغب (قصص) . واللسان ، وختار الصحاح .

(٦) الكهف (٦٤) .

(٧) هذا محل الشاهد من الآية الكريمة وهو الأتياع .

(٨) الأعراف (٢٠٣) .

(٩) هكذا في الأصل . وفي طق : فالقرآن ، وفي ١٥ ، ط : وأمر القرآن ولعل العبارة الصحيحة : وأمر القرآن .

(١٠) قال الزركشي : «وأما تسميته (قصصاً) ، فلأن فيه قصص الأمم الماضية وأخبارهم» السرهان ١/٣٨٠ ، وراجع الهدى والبيان في أسماء القرآن ١/٢٧٤ .

(١١) فقاه لغوا ولفوا واتقاه واتفاه : أي تبعه .

اللسان (فقا) وراجع المفردات للراغب ص ٤٠٩ ، وختار الصحاح .

(١٢) الشورى (٥٩) .

سُمِّي روحاً لأنه نحا به القلوب والدين<sup>(١١)</sup> ، قال الله عزَّ وجلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾<sup>(١٢)</sup> .

٩ - ومن أسماؤه : المثالي<sup>(١٣)</sup> :

قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانًا . . . . .﴾<sup>(١٤)</sup> سُمِّي مثاني لأن القصص والأنبياء ثبتت فيه ، أي كررت ، يقال : ثبت الشيء إذا كررته<sup>(١٥)</sup> .

وسماه الله عزَّ وجلَّ :

١٠ - الهدى<sup>(١٦)</sup> ، ١١ - البيان<sup>(١٧)</sup> ، ١٢ - الشيبان<sup>(١٨)</sup> .

(١) قال القرطبي ٥٥/١٦ وأبو حيان ٥٢٧/٧ : هو سُمِّي ما أوصى إليه (روحاً) لأن به الحياة من الجهل .

زيد أبو حيان : وقال مالك بن دينار : ما أعل القرآن ، ما نزل في قلوبكم ؟ فإن القرآن ربيع القلوب ، كما أن العشب ربيع الأرض ، وانظر لغتي والبيان في أسماء القرآن : ٤٤/٢ فإن فيه كلاماً نفيساً حول هذا الموضوع .

(٢) الأشبال (٢٤) .

(٣) سبق أن ذكرت بأن كثيراً من العلاء سرفوا في سرد مجموعة كثيرة من أوصاف القرآن وجعلها أسماء له .

والذي ظهر لي أن ما ذكره السخاوي من هنا إلى آخر كلامه على الأسماء إنما هو من هذا القبيل ، ويظهر هذا جلياً لمن أعين النظر في ذلك والله أعلم .

(٤) الزمر : (٢٣٣) .

(٥) كان المؤلف قصر ذلك على تشبيه القصص والأنبياء ، ويظهر لي من خلال كلام العلاء أن كلمة (مثاني) يمكن أن تشمل عدة معانٍ إضافة إلى ما ذكره المؤلف ، يقول الراقب : (لني) من ٨٢ .

«وسميت سور القرآن مثاني لأنها تنبي على مرور الأوقات وتكرر فلا تدرس ولا تنقطع فروس سائر الأنبياء التي تصممحل ويظهر على مرور الأيام وعلى ذلك قوله تعالى ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانًا﴾ ولا يتجدد حالاً فحالاً من قوائمه ، ويصح أن يكون ذلك من التثابته تبييناً على أنه أبداً يظهر منه ما يدور إلى التثابته عليه وعلى من يتلوه ويعلمه ويعمل به . . . . .»

وراجع تفسير القرطبي ٢٤٩/١٥ ، وأبي حيان ٤٢٣/٧ ، والبرهان ٢٨٠/١ ، ومشكل القرآن وغريبه ١٠٣/٢ .

(٦) لأن فيه دلالة بيّنة إلى الحق ، وتقريباً إليه وبين الباطل . البرهان ٢٧٩/١ .

قال تعالى : ﴿وَالَّذِي كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُ بِبَيِّنَاتٍ لَمْ يَكُنِ فِي يَدَيْهِ مِنَ اللَّهِ شَيْءٌ لِيُجْزَى﴾ البقرة (٢) .

(٧) من قوله تعالى ﴿وَعَدَا بِيَانٍ لِلنَّاسِ﴾ آل عمران (٦٣٨) .

(٨) من قوله تعالى ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ النحل (٨٩) .

١٣ - والموعظة<sup>(١١)</sup> ، ١٤ - والرحمة<sup>(١٢)</sup> ، ١٥ - والبشير ،

١٦ - والتلويح<sup>(١٣)</sup> ، ١٧ - والعزير<sup>(١٤)</sup> .

الذي لا يراد<sup>(١٥)</sup> فلا يؤن بمثله ، ولا يستطاع إبطاله<sup>(١٦)</sup> .

١٨ - والحكيم<sup>(١٧)</sup> : وهو إما بمعنى المحكم - بفتح ككاف - أو المحكم - بكسرها - ، من

قولهم : حكمته الدابة ، لأنها تردّها عن الجور ، لأنه يرد العباد إلى القصد<sup>(١٨)</sup> .

١٩ - والمهين<sup>(١٩)</sup> - وهو الشاهد - .

٢٠ - والبلاغ : قيل : لأنه يكفي من غيره<sup>(٢٠)</sup> .

٢١ - والشفاء<sup>(٢١)</sup> .

(١) من قوله تعالى ﴿يا أيها الناس قد جاءكم موعظة من ربكم﴾ يونس (٢٧) .

(٢) فمن فهمه وعقله كان رحمة له . البرهان ٢٨٠/١ .

وأي رحمة فوق التخليص من الضلالات . مفاتيح الغيب ١٦/٢ .

قال تعالى ﴿ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾ الإسراء (٨٢) .

(٣) لأنه بشر باجتماعه وأقرب من النار ، قال تعالى ﴿كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون﴾ بشيراً وتذكيراً﴾ فصلت : (٣) ، (٤) .

البرهان ٢٧٩/١ ، ومفاتيح الغيب ١٦/٢ .

(٤) أخذاً من قوله تعالى : ﴿وإنه لكتاب عزيز﴾ فصلت (٤٦) .

(٥) رام الشيء يرومه روماً ورمماً : طلبه . اللسان (روم) فكان من أراد أن يظلمه لئلي بمثله لا يستطيع ذلك .

(٦) راجع البرهان ١٧٩/١ ومفاتيح الغيب ١٧/٢ ، والاتقان : ١٤٨/١ ، وتفسير ابن كثير ١٠٢/٤ .

(٧) أخذاً من قوله تعالى ﴿فإنك آيات الكتاب الحكيم﴾ يونس (١) ، ولقرآن (٢) .

(٨) قال أبو حنيفة في إيجاز القرآن : ٢٧٢/١ ، والحكيم : بهاء المحكم المين الموضح ، والعرب قد تضع (تعمل) في معنى (تفعل) . والقرآن تضمن للعين جميعاً . راجع التصديقات للراغب (حكم) ١٢٧

والبرهان ٢٨٠/١ ، ومفاتيح الغيب ١٥/٢ والاتقان ١٤٨/١ ، وروح المعاني ٥٩/١١ .

(٩) فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله ، يقول تعالى ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه﴾ المائدة : (٤٨) راجع تفسير ابن كثير ٦٥/٢ ، والبرهان ٢٨٠/١ ، والقرطبي لابن مطرف ١٤١/١ .

(١٠) قال الراغب : (بلاغ) من ٦٠ (البلاغ) : التبليغ ، نحو قوله عز وجل ﴿هذا بلاغ للناس﴾ إبراهيم : (٥٢) .

والبلاغ : الكفاية ، نحو قوله عز وجل ﴿إن في هذا لبراهين لقوم عابدين﴾ الأنبياء (٦٠٦) .

وراجع الهدى والبيان في أسماء القرآن ٤٩/٢ .

(١١) أخذاً من قوله تعالى ﴿ونزل من القرآن ما هو شفاء﴾ الإسراء (٨٢) أي شفاء من الشبه =

٢٢ - والمجيد<sup>(١١)</sup>: اشرته على كل كلام<sup>(١٢)</sup> .

٢٣ - والنور: قال الله عز وجل ﴿لقد جاءكم من الله نور وكتاب مبين﴾<sup>(١٣)</sup> .

---

(١١) والشكوك - وهو إزالة ما فيها من رجس وبفس .

تفسير ابن كثير ٤٦١/٦ .

(١٢) سقطت الواو من د ، ط .

(١٣) أخذت من قوله تعالى ﴿نور والمران المجيد﴾ .

انظر المقدمات (مجد) والبرهان ٢٨٠/١ ، وتفسير أبي حيان ١٢٠/٨ ، والشوكلي ٧٩/٥ .

(١٤) الآية (١٤) .

سُمِّي نوراً لكشفه ظلمات الشرك والشك ، أو لأنه ظاهر الإعجاز .

البحر ٤٤٨/٣ ، ولأنه يدرك به غوامض الحلال والحرام . البرهان ١٧٩/٦ .

وهذا على أن المقصود بالنور المذكور في الآية هو (النور) .

## «تعدد أسماء السور»<sup>(١)</sup>

### أسماء الفائحة

وتسمى فائحة الكتاب : المثاني أيضاً<sup>(٢)</sup> ، فهو إسم مشترك<sup>(٣)</sup> ، وتسمى سورة

(١) الكلام على ألقاب سور القرآن سيأتي بعد الحديث عن أسماء الفائحة وأقسام القرآن ومعنى السورة والآية ، وقد قدم المؤلف الحديث عن أسماء الفائحة لأن من أسألها المثاني ، وقد تقدم أن من أسأله القرآن كذلك : المثاني فليست مجزأة قدم تلك .

وهنا ينشأ سؤال : من الواضح لأسماء السور ؟

ذهب السيوطي إلى أن أسماء سور القرآن بتوفيق من النبي ﷺ حيث قال : «وقد ثبت أسماء السور بالتوفيق من الأحاديث والآثار ، وأولها عشية الإطالة لبيت ذلك» .

الإيضاح ١٥٠/١ وذكره الألبسي في تفسيره ٣٤/١ .

وعمل السيوطي بقصد بذلك بعض الأسماء - وبخاصة الثابتة في المصاحف - وليس كل الأسماء التي ذكرت لبعض السور ورد فيها نص من النبي ﷺ ، والكثير دليل على ذلك أن السيوطي نفسه قد سرد سورة الفائحة حساً وعشرين إسمياً ، ومعظمها لم يذكر فيها نصاً يدل على التوفيق أو كراً موقوفاً على أحد الصحابة أو قولاً معزواً إلى أحد التابعين وإنما هي أقوال معزوة إلى بعض العلماء المتأخرين ، استنباطاً مما كلفه السورة في طياتها من معاني سامية وأدب رفيعة ، أو أخذاً من مفهوم بعض الأحاديث وليس من منطوقها ، ولذلك نجد السيوطي ينقل عن الزركشي قوله : «وينبغي البحث عن تعداد الأسماء ، هل هو توقيفي أو بما يظهر من المنايات ؟ فإن كان الثاني فلن يعلم الفطن أن يستخرج من كل سورة معاني كثيرة تلغضي اشتقاق أسماؤها ، وهو بعيد» أحد الإيضاح ٢٧٠/١ ، والإيضاح ١٥٩/١ .

ولكن الذي ظهر لي من صنيعها - رحمة الله تعالى - أنها فكرها النوعين ، أي ما وردت به الأثر وما لم ترد ، وسيأتي مزيد بيان على هذا عند الحديث عن ألقاب سور القرآن، وكيف أن السخاوي وغيره من العلماء قد أكثروا من ذكر أسماء لسورة (الأنبياء) فقد أوصفها السخاوي إلى اثني عشر إسمياً ، ونقل السيوطي عنه بعضها دون ذكر لستد من حديث أو أثر ، وإنما معظمها مأخوذة من الجوز العام للسورة وملازماتها التي تنزلت فيها .

(٢) في بقية النسخ : أيضاً المثاني .

(٣) أي أن كلمة (المثاني) تطلق على عدة معانٍ : فطلق على الفائحة ، وعلى سور القرآن الكريم كلها وعلى ألقابها ، وغير ذلك . انظر : تفسير ابن كثير ٥٥٧/٢ - والبرهان ١٤٥/١ وتفسير الشوكاني ١٤٢/٣ .

الحمد : أم الكتاب ، وقابحة الكتاب ، سُميت أم الكتاب لأن أم كل شيء أصله ، وما كانت مقدمة الكتاب العزيز ، فكانت كتابها أصله<sup>(١)</sup> .

قيل لها : أم الكتاب وأم القرآن .

وسُميت القافية<sup>(٢)</sup> : لأن القرآن العزيز افتتح بها ، ومن قال : إنها أول ما نزل قال : سُميت فاتحة الكتاب : لأن الوحي افتتح بها<sup>(٣)</sup> .

وردى أبو هريرة وأبو بن كعب أن النبي ﷺ قال : هي أم القرآن ، وهي السبع المثاني ، وهي فاتحة الكتاب<sup>(٤)</sup> .

وسُميت السبع المثاني : لأنها تنفي في كل ركعة ، وقيل : لأنها نزلت بمكة ، ثم نثرت بالمدينة<sup>(٥)</sup> .

وقيل : لأن الله عز وجل استنشاها هذه الأمة وذاكرها<sup>(٦)</sup> لها مما أنزله على غيرها<sup>(٧)</sup> ، ومنع أنس وابن سيرين<sup>(٨)</sup> .

(١) في د ، ط : أصل .

(٢) اقتصر المؤلف على تسميتها بهذه الأسماء التي ذكرها ، ومن قبله ابن عطية كذلك . انظر تفسيره ١٠٠/١ ، وذكر الخازن ثمانية أسماء . انظر تفسيره ١٤/١ ، وأوصلها كل من الزمخشري ١٢٥/١ والقرطبي ١١١/١ ، إلى التي عشر إسماء .

قال الزوكشي : « وذكر بعضهم سورة الفاتحة بسبعة وعشرين إسماء ثم سرد ما أتت عشر من تلك الأسماء . البرهان ٢٦٩/١ .

وقال السيوطي : « قد وثقت ما حل في ثمان وعشرين إسماء ، وذلك بدل حل شرفها ، فكان كثرة الأسماء دالة على شرف التسمية » . ثم ذكرها جميعاً مع التعليل لكل إسم . انظر : الإتيقان ١٥٦/١ .

(٣) وهو قول مرجوح كما تقدم تقرير ذلك عند الحديث عن أول ما نزل .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ٥٥٢/٨ كتاب التفسير ، باب ومن سورة الحجر ينحرف ، والطبري كذلك ٥٩/١٤ ، وانظر جامع الأصول ٤٦٧/٨ ، وتفسير ابن كثير ٩/١ ، وفتح الباري ٣٨١/٨ ، والدر المنثور ١٢/١ .

(٥) انظر تفسير البغوي ١٤/١ ، والقرطبي ١١١/١ ، وابن كثير ٨/١ ، وأبي حيان ١٦٦/١ ، والخازن ١٤/١ ، والإتيقان ٣١١/١ ، ١٠٢ ، ١٥٣ .

(٦) ذكر الشافعي يذخره بأهراً ، وأخبره بأخراً : اختاره . اللسان ٣٠٦/٤ (ذخر) .

(٧) راجع تفسير ابن عطية ١٠٠/١ ، والخازن ١٤/١ ، والإتيقان ١٥٣/١ والقرطبي ١١٢/١ ، وفتح القريب ١٧٥/١ . حيث ذكر الفخر الرازي ثمانية وجوه لسبب تسميتها بـ (المثاني) ، وانظر ٢٠٧/١٩ ، من نفس المصدر ، وفتح الباري ١٥٨/٨ .

(٨) محمد بن سيرين البصري الأنصاري بالولاء ، أبو بكر ، تابعي ، كان إماماً في وقته في علوم الدين ، =

أن تسمى أم الكتاب وأم القرآن<sup>(١)</sup>.

قالا : لأن ذلك إسم اللوح المحفوظ ، قال الله عزَّ وجلَّ ﴿وَأَنزَلْنَا فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدِينَا<sup>(٢)</sup>﴾ . والحديث يرد ما قالوا ، وقد تكون الأسماء مشتركة<sup>(٣)</sup> .

فإن قيل : فما قائله نزولها مرة ثانية ؟

قلت : يجوز أن تكون نزلت أول مرة على حرف واحد ، ونزلت في الثانية بيطية وجوهها<sup>(٤)</sup> . نحو (مالك) و(مالك) و(السرط) و(السرط)<sup>(٥)</sup> ونحو ذلك<sup>(٦)</sup> .

مولده ووفاته بالبصرة (٣٣ - ١١٠ هـ) مشاهير علماء الأمصار : ٨٨ ، وصفة الصفوة ٢٤٦/٣ ، والتقريب ١٦٩/٢ والأعلام ١٥٤/٦ .

(١) نسبة الخطابي إلى ابن سيرين كما في الفتح ٣٨١/٨ .

ونسبه السهلي إلى الحسن وابن سيرين ، وتعقب هذا القول بما ورد من الأحاديث التي تخالفه .

- انظر فتح الباري ١٥٦/٨ ، والإتقان ١٥٢/١ .

(٢) الزخرف (٤) . ﴿... لَدِينَا لَعَلَّ حَكِيمٌ﴾ .

(٣) يعني أن الإسم قد يطلق على عدة أشياء بحسب السياق .

مثلاً قد تطلق كلمة (أم الكتاب) ويراد اللوح المحفوظ كما في الآية التكرية التي استدل بها أنس وابن سيرين ، وقد تطلق على فاتحة الكتاب كما مر معنا في الحديث الذي رواه الثيملي وغيره .

ومن هذا القبيل كلمة «الشيء» فقد جاءت الأحاديث تدل على أن الشيء : الفاتحة ، كما مر معنا أيضاً .

وقد تطلق على القرآن كله . يقول الزركشي : ... وقد تسمى سور القرآن مثلاً ، ومنه قوله تعالى ﴿كِتَابًا مِّثْلًا مِّثْلًا﴾ الآية (٩٣) من الزمر - البرهان ٢٤٥/١ ، وراجع تفسير ابن كثير ٥٥٧/٢ ، والشوكاني ١٤٢/٣ .

وقد تطلق على السبع الطول ، يقول ابن حجر : ... وقول آخر مشهور بأن الشيء تطلق على السبع الطول ، وقد أسنده السنائي والطبري والحاكم عن ابن عباس بإسناد قوي . فتح الباري ٣٨٦/٨ .

(٤) قال الزركشي في البرهان : ٢٩/١ «وقد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه ، وتذكيراً به عند حدوث سببه بحرف نسائه ، وهذا كما قيل في الفاتحة نزلت مرتين : مرة بمكة ، وأخرى ببلدبندة، ثم ذكر بعض النباج على ذلك .

وقال السيوطي في الإتقان ٣١/١ نزلت الفاتحة مرتين بياناً في تشريها .

وهذا عندي أوفق لأن كثيراً من السور نزلت بعدة أوجه ، ولم يتكرر نزولها بسبب ذلك . والله تعالى أعلم .

(٥) مرأ عاصم والكسائي (مالك) وبقية السبعة (ملك) ، وقرأ ابن كثير في رواية قتيل (السرط) بالسين على الأصل ، وقرأ خلف عن حمزة بن عاصد والزاي أي بالإشباع ، وقرأ الباقون بالصاد تبعاً لخط المصحف . انظر التبصرة ص ٨٠ ، والكشف ٢٥/١ ، ٣٤ ، والنشر ٢٧٦/١ ، والمهذب ٤٥/١ .

(٦) نقل هذا السؤال والإجابة عليه عن السخاوي : السيوطي في الإتقان ١٠٣/١ .

## أقسام القرآن بحسب سورة

وفي القرآن العزيز : السبع الطُول<sup>(١)</sup> ، البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، ويونس ، وقيل براءة<sup>(٢)</sup> .

وقد طرّف<sup>(٣)</sup> عثمان<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - أن الأفعال وبرائة سورة واحدة ، فذلك وضعها في السبع الطُول ولم يكتب بينها البسطة<sup>(٥)</sup> .

وكانتا تدعيان في زمن رسول الله ﷺ القريبتين<sup>(٦)</sup> .

والطُول : جمع طولي ، والطوي : تأنيث الأطول<sup>(٧)</sup> ، وعن النبي ﷺ : أعطاني ربي

(١) يشرحها المؤلف بعد قليل .

(٢) ساق أبو عبيد عدة آثار تدل على أن يونس هي السابعة .

انظر فضائل القرآن ، باب فضائل السبع الطول ١٥٨ ، مطبوع بالآلة الكاتبة ، وفي جامع الأصول لابن الأثير ١٥٩/٢ ، ذكر أن براءة هي السابعة عون خلاف .

وراجع الخلاف في ذلك في البرهان ٢٤٤/١ ، والإفتان ١٧٩/١ ، ونحفة الأحويثي ٤٨٠/٨ ، ومناهل العرفان ٣٥٢/١ ، وفي رحاب القرآن ١١٥/١ ، ومباحث في علوم القرآن للشيخ متاع القطان : ١٤٥ .

(٣) في د ، ط : وقد توهم .

(٤) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية من قرشي ، أمير المؤمنين أبو النورين وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، من كبار الصحابة الذين أمر الله بهم الإسلام ، ولد بمكة وأسلم بعد البعثة بقليل . . . استشهد في منزله بالمدينة رضي الله عنه سنة ٣٥ هـ .

انظر : معرفة القراء الكبار ٢٤/١ ، وصفة الصفة ٢٩٤/١ ، والأعلام : ٦١٠/٤ .

(٥) هكذا ذكره المؤلف بجمعه مختصراً ، وسعيد ذكره بصفة كمالاً عند الحديث عن تأليف القرآن وهو يطوله في سنن الترمذي ٤٧٧/٨ ، كتاب التفسير باب ومن سورة التوبة حيث ساق بسنده إلى ابن عباس قال : قلت : لعثمان بن عفان : ما حملكم أن عمدتم إلى الأفعال وهي من الكائن - وإلى براءة وهي من المئين ، ففرتم بينها ولم تكتبوا بينها سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتموها في السبع الطُول ، ما حملكم على ذلك ؟ إلى آخر الحديث .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب من جهر بالبسطة ٤٩٨/١ وأبو عبيد في فضائل القرآن ، باب الزوائد في الحروف ص ٢٢٣ ، وانظر : تفسير الطبري ٤٥/١ ، وكتاب المصاحف لابن أبي داود ص ٣٩ والمعر المتثور ١١٩/٤ .

(٦) ذكر هذا النحلي في نسخة من عثمان بن عفان - رضي الله عنه - . انظر الدر المتثور ١٢٠/٤ ، وذكره الفرطبي ٦٣/٨ .

(٧) راجع اللسان وطوله ومختار الصحاح .

مكان التوراة السبع الطول<sup>(١)</sup> ، ومكان الإنجيل الثاني<sup>(٢)</sup> وهي السورة<sup>(٣)</sup> التي ثبت فيها  
الفصل<sup>(٤)</sup> .

وفي القرآن<sup>(٥)</sup> المثون :

وهو ما بلغ مائة آية ، أو ما قرب من ذلك<sup>(٦)</sup> .

- وفي القرآن المفصل : وعن رسول الله ﷺ وأعطيت السبع الطول مكان التوراة ،  
وأعطيت المثون مكان الإنجيل ، وأعطيت المثاني مكان الزبور ، وفضلت بالمفصل<sup>(٧)</sup> .

وسمى المفصل بذلك لكثرة انفصال بعضه من بعض<sup>(٨)</sup> .

وسمى الفصل - أيضاً - : المحكم<sup>(٩)</sup> ، لأنه لم ينسخ منه شيء<sup>(١٠)</sup> .

(١) يقول الإمام الطبري : «والحاصبت هذه السور سبع الطول : لطوقاً على سائر سور القرآن، مقدمة  
تفسيره ٤٥١/١ .

(٢) سيأتي الحديث بتمامه قريباً مع ترجمته .

والمراد بالمثاني هنا : ما ولى المثون . انظر البرهان ٢٤٥/١ . ويتضح من قول الأحراب وانتهى في

آخر الحجرات . انظر في رحاب القرآن ١١٦/١ .

(٣) في طق : وهي السور . وهي الصحيحة . وهي كذلك في الإفتان نقلاً عن «جمال القراءة» ١٧٩/١ .

(٤) انظر تفسير الطبري ٤٥١/١ ، والبرهان ٢٤٥/١ ، والإفتان ١٧٩/١ حيث نقل السوطي عن

السجواني قوله : «وهي السور . . . ثم قال : «وقد تطلق على القرآن كله وعلى القائفة» . وقد تقدم

ذكر ذلك عند الحديث عن أسماء القائفة .

(٥) في طق : وفي القرآن العزيز .

(٦) انظر المصادر السابقة وجماز القرآن لأبي عبيدة ٦/١ . ويتضح من انتهاء السبع الطول على الخلاف

التقدم وانتهى في آخر سورة السجدة انظر في رحاب القرآن ١١٦/١ .

(٧) رواه أبو عبيد بسنده إلى وائلة بن الأسقع عن النبي ﷺ ، انظر فضائل القرآن ، باب فضائل السبع

الطول ١٥٧ .

ونقل عنه ابن كثير في مقدمة تفسيره ٣٤/١ ، والشوكاني ٢٨/١ ، والذركشي في البرهان

٢٤٤/١ ، النوع الرابع عشر وكلهم قالوا : إن الحديث حرمه لأن في إسناده سعيد بن بشير ،

وراجع كلام العلماء في سعيد هذا في الليزان ١٦٨/٢ .

هذا وقد أخرج الحديث ابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره ٤٤/١ والدارمي في سننه بنحوه

٤٥٣/٢ كتاب فضائل القرآن ، باب فضائل الأنعام والسور ، وانظر الدرر المشور ٥٨٧/٧ ، وكتب

العمال ٥٧٢/١ رقم ٦٥٨٢ .

(٨) انقصر على هذا الطبري في تفسيره ٤٦/١ ، وابن حجر في الفتح ٦٥٩/٢ .

(٩) في مسند الإمام أحمد عن سعيد بن جبير : «إن الذي تدعوته المفصل هو المحكم» المصدر المذكور

٢٥٣/١ .

(١٠) انظر البرهان ٢٤٥/١ ، وفيه : . . . وقيل لفظة الشيوخ فيه . وكذلك في الإفتان ١٨٠/١ ، =

وأول المفصل سورة الحجرات<sup>(١٦)</sup> وقبل سورة (ق)<sup>(١٧)</sup> .

وعن ابن عباس : المفصل قوله من سورة ﴿الضحى﴾<sup>(١٨)</sup> لأنه يفصل من تلك السورة بين كل سورتين بالتكبير<sup>(١٩)</sup> .

ومناهل العرفان ٣٥٢/١ . والذي تبين لي أن عبارة الزركشي ومن تابعه أوفق من عبارة السخاوي التي تقول : إنه لم ينسخ من المفصل شيء . وسيأتي في هذا الكتاب كلام السخاوي نفسه على النسخ والنسخ وسجد هناك أنه قد ذكر كثيرا من القضايا التي قيل إنها منسوخة من سور المفصل ، وإن كان قد رد على أكثرها . إلا أنه سلم بعضها كقولته تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواتكم صدقة . . .﴾ المجادلة (١٢) . قال : إنها منسوخة بالآية التي بعدها ﴿آسفنكم أن تقدموا بين يدي نجواتكم صدقات . . .﴾ فإذا لم تقدموا وتساب الله عليكم فاجلسوا الصلوة واتوا الزكوة . . .﴾ وسيأتي الكلام على هذا في موضعه . إن شاء الله تعالى . .

انظر ص ٨٥٥ وراجع نواسخ القرآن لابن الجوزي ٤٧٨ ، والإفتان ٦٧/٣ ومناهل العرفان ٢٦٨/٢ . وقد تردد في بعض تلك القضايا ولم يجرم بنسخها أو عدمه كما سيأتي عند كلامه على النسخ والنسخ من سورة المومل . وليس غرضي هنا الكلام على ذلك . وإنما أردت أن أقرب ما ذكره السخاوي وغيره من بعض قضايا النسخ في المفصل . . .

(١) يقول ابن حجر في الفتح : ٢٤٩/٢ - بعد أن سرد الأقوال في ذلك وهي ما يقرب من التي عشر قولاً - قال : «الراجح الحجرات ذكره النووي» .

وقال في موضع آخر : ٤٣/٩ : «وبه جزم جماعة من الأئمة» .

هكذا قال - رحمه الله - إلا أن القتي مال إليه واختاره هو القول الآخر انظر المايش الأبي .

(٢) واختاره الحافظ ابن حجر . انظر الفتح ١٩٥/٢ ، ٢٤٩ ، ٤٣/٩ . والزركشي في البرهان ٢٤٦/١ .

وقد سرد السيوطي في الإفتان اثني عشر قولاً ، ولم يصرح بالترجيح ١٨٠/١ إلا أنه في قدر المشور ٤٨٧/٧ ساق الأثر في ذلك عند أول تفسيره لسورة (ق) وهذا يدل على الترجيح ، وبه جزم ابن كثير في تفسيره : ٢٢٠/١ .

(٣) في بقية النسخ : (والضحى) .

(٤) حكاه الخطيب وأبو داود كما في فتح الباري ٢٤٩/٢ دون ذكر لابن عباس .

وقال الزركشي : «غراه المازري لابن عباس - حكاه الحافظ في تحريه ووجهه بأن القاري - يفصل بين هذه السور بالتكبير» . قال : وهو مذهب ابن عباس وقراء مكة البرهان ٢٤٦/١ ، وانظر الإفتان ٢٤٦/١ .

(٥) قال ابن الجزري : «اختلف في سبب ورود التكبير من المكان المعين فروى الحافظ أبو العلاء بإسناده عن أحمد بن فرج عن البرقي : أن الأصل في ذلك أن النبي ﷺ تقطع عنه الوحي ، فقال للمشركون : قل همدأرت ، فنزلت سورة ﴿والضحى﴾ فقال النبي ﷺ والله أكبر ، وأمر النبي ﷺ أن ينكر إذا بلغ ﴿والضحى﴾ . . . مع خاتمة كل سورة حتى يتم .

قلت - ابن الجزري - وهذا قول الجمهور من أممنا كابي الحسن بن علي بن أبي عمير القادي - وإن

وعن زر بن حبيش : قرأت القرآن كله في المسجد (الجامع) بالكوفة على أمير المؤمنين

الحسن السخاوي ، وغيرهم من متقدم ومؤخره النشر ٢/١٠٥٦ .

وقال ابن كثير : « وذكر القراء في مناسبة التكبير من أول سورة (الضحى) أنه لما تأخر الوحي عن رسول الله ﷺ ، وفتر تلك اللفة ثم جاء الملك ، فأوحى إليه (والضحى) والليل إذا سجى ( السورة بشراهما كبر فرحاً وسروراً » .

و لم يرد ذلك بإسناد يحكم عليه بصحة ولا ضعف ، فإنه أحسن ما تبصره ١/٥٢١ .

ونقل بعض هذا عنه ابن الجزري وقال : يعني كون هذا سبب التكبير ، وإلا فانتطاع الوحي عند أو ابتداءه مشهور . . . . . الحد . النشر ٢/١٠٦٦ . أما حكم التكبير فقد قال مكِّي بن أبي طالب : « أجمع القراء على ترك التكبير إلا البيهقي فإنه روى عن ابن كثير أنه يكبر من صلاة (الضحى) إلى آخر القرآن . من صلاة كل سورة . . . الحد . التبصرة : ٥٦٤ . . .

وساق الذهبي عند ترجمته للبيهقي - بإسناده إلى البيهقي - قال : « سمعت حكيم بن سليمان يقول : قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن مسعود فليما بلغت (الضحى) قال : كبر عند صلاة كل سورة فإني قرأت على عبد الله بن كثير فليما بلغت (الضحى) قال كبر حتى تكتم وأخبره ابن كثير أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك ، وأخبره مجاهد أن ابن عباس أمره بذلك وأخبره ابن عباس أن ابن عباس أمره بذلك ، وأخبره أبي - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ أمره بذلك . الحد .

ثم قال الذهبي : قال الحاتم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجه البخاري ولا مسلم الحد . معرفة القراء الكبار ١٧٥/١ وكان الذهبي قد قال قبل ذلك : « روى البيهقي في التكبير خبراً غريباً ، رواه عنه جماعة ، وراجع الميزان في ترجمة البيهقي ١/١٤٤ ، ثم ساق الذهبي بسند آلي عمرو اللذان إلى البيهقي نحو ما تقدم قال : « ويه قال موسى بن هرون ، قال في ابن أبي بزة : « حدثت محمد بن إدريس الشافعي ، فقال لي : إن تركت التكبير ، فقد تركت سنة من سنن نبيك ﷺ الحد . وانظر النشر ٢/١١٥/٢ .

وقال ابن كثير في تفسيره : ٥٢١/٢ « روي عن طريق أبي الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة الطبري . قال : قرأت على حكيم . . . وذكره بالسند الذي ذكره الذهبي إلى النبي ﷺ ثم قال ابن كثير : « فهذه سنة يكره بها البيهقي ، وكان إماماً في القراءات ، فلما في الحديث فقد ضعفه أبو حاتم الرازي وقال : لا أصحلت عنه ، وكذلك أبو جعفر العجلي قال : « هو منكر الحديث ، لكن حكى الشيخ شهاب الدين أبو شامة في شرح الشافعية عن الشافعي أنه سمع رجلاً يكبر هذا التكبير في الصلاة ، فقال : أحسنت وأصبت السنة ، وهذا يقتضي صحة هذا الحديث . الحد .

وقال ابن الجزري في النشر ٢/١١٤/٢ « وقد تكلم بعض أهل الحديث في البيهقي ، وأظن ذلك من قبل دفعه له . الحد .

- وأما كيفية التكبير ، فقال مكِّي بن أبي طالب : « قال الحسن بن مخلد : سألت البيهقي عن التكبير ، فقال : « لا إله إلا الله والله أكبر التبصرة : ص ٥٦٥ .

وكذلك ذكره الذهبي عن الحسن بن الحباب بن مخلد . . . الخ معرفة القراء الكبار ١٧٨/١ .

ثم قال مكِّي : « والذي قرأنا به ، وهو لما أخذ به في الأمصار (الله أكبر) انتهى .

علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه - فلما بلغت (الخواصم) قال لي أمير المؤمنين : (يا زير ، قد بلغت عرائس القرآن)<sup>(١)</sup> .

وقال بعض الأئمة من السلف<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهم - : في القرآن مائة وستين ومقاصير<sup>(٣)</sup> وعرائس<sup>(٤)</sup> . وديابيح<sup>(٥)</sup> ، ورياض<sup>(٦)</sup> ، فمباين القرآن : ما

قال ابن الجزري : أما عيخته فلم يختلف عن أحد من كتبه أن لفظه (الله أكبر) ولكن اختلف في الزيادة عليه ، ثم ذكر من قال بالزيادة ، وهي لفظة التهليل ، النشر ٤٢٩/٢ .  
وحكي ابن كثير القولين دون عزو - انظر تفسيره ٤٢٦/٤ .

- وأما بالنسبة لابتدائه وانتهائه ، فقال ابن الجزري : ما ملخصه - اختلف الرايون للتكبير في ابتدائه وانتهائه ، بناء منهم على أن التكبير هو لأول السورة أو لآخرها ، فروى جمهورهم التكبير من أول سورة ﴿ ألم نشرح ﴾ أو من آخر سورة ﴿ والضحى ﴾ على خلاف بينهم في العبارة ، ثم ذكر من قال بهذا ومن قال بذلك . -

وكذلك ذكر الخلاف على يقف التكبير عند أول الناس أو في آخرها ثم يقرأ فاتحة وخمس آيات من البقرة على العبد الكوفي ، قبل هذا وقبل بذلك انظر : النشر ٤١٧/٢ .

هذه نبذة عما قاله العلماء حول حكم التكبير وسبب وروده وكيفية حسب المقام ، ومن أراد المزيد من التفصيل فليرجع إلى النشرات في الفوائد العشر لابن الجزري فقد خصص باباً للتكبير في الشعر الكتاب اشتمل على ٣٥ صفحة .

وكان من ضمن الذين نقل عنهم ما يتعلق بموضع التكبير وحكمه في الصلاة : الإمام علم الدين السخاوي في شرحه للشافية . راجع النشر ٤٣٣/٢ وراجع كذلك الكلام على التكبير في البرهان ٤٧٢/١ ، والإفتان ٣١١/١ .

(١) الذي يظهر أن وصف الخواصم بالعرائس موقوف على علي رضي الله عنه . ولما نسبتها بذلك فقد ذكرها الدارمي في سنة ٤٥٨/٢ ونقلها عنه القرطبي ٢٨٨/١٥ ، وذكرها أبو عبيد في فضائل القرآن : ١٨٧ ، ونقلها عنه ابن كثير ٦٩/٤ ، وانظر الدر المشور ٢٦٩/٧ ، ولباب التؤول ٧٣/٦ وحل هامشه عدل التنزيل .

(٢) نقل هذا القول عن السخاوي : السيوطي في الإفتان ١٦٣/١ بتصريف يسير . وانظر البرهان ٤٥٤/١ .

(٣) مقاصير : جمع مقصورة ، شُبِّهت بالدار إذا كانت واسعة محيطةً المحيطان فكل ناحية منها حل حياقلا مقصورة . اللسان (مصر) .

(٤) كأنه شبه المسحات فيما تحمله من معاني وأدب وتنزه لله تعالى بالعروس لينة زفافها .

(٥) ساق أبو عبيد في فضائل القرآن ١٨٧ بسنده إلى عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : «البحر ديباج القرآن» .

وفي اللسان (ديباج) الديراباج ضرب من الثياب ، والجمع ديباج ، وسُمِّي ابن مسعود الخواصم وديباج القرآن» .

(٦) الرياض : جمع روضة ، وهي الأرض ذات الخضرة ، واليسنان الحسن اللسان (روض) .

افتتح<sup>(١)</sup> به (الم) ، وبنائه : المفتح به (الر) ومفاحصه : الحامدات<sup>(٢)</sup> ، وعرائسه  
المسبحات<sup>(٣)</sup> ، وديابجه : (آل حم) ، ورياضه : القفصل .

---

(١) في ظ : ما أفتح .

(٢) أي السور المدونة بأحد كالأتمام والكهف .

(٣) أي السور المدونة بالفعل الماضي (سبح) وما اشتق منه ، وكان الخواصم توصف بأنها عرائس - كما  
تقدم - وبأنها ديابج كثر هنا .

## معنى السورة والآية

والسورة<sup>(١)</sup> في اللغة<sup>(٢)</sup> : الرفع والإعلاء<sup>(٣)</sup> .

قال النابغة<sup>(٤)</sup> :

لَمْ تَسْرْ أَنْ تَلْقَهُ أَهْطَكَ سُورَةٌ شَرِيٌّ كَمَلُّ تَمَلُّكِ ذَوْبِهَا يَتَذَلِّبُ<sup>(٥)</sup>  
أَي مَمْرَةٌ وَمَرْتَبَةٌ عَالِيَةٌ لَا يَنْهَاهَا مَلِكٌ .

---

(١) من هنا حصل تقديم وتأخير في د ، ظ .

ويشمل الحديث عن السورة والآية ، أي إلى قوله : «وقالوا : الطواصين والبطواصيم...» الآية  
ذكره ، هذا مؤخر .

وفي نظري أن ما في د ، ظ أولى للاتصال الموضوع ببعضه .

(٢) وفي الإصحاح : حد السورة الحران يشتمل على أي ذوات خالصة وبعثة وأقلها ثلاث آيات .

البرهان ١٦٤/١ ، والإتقان ١٥٠/١ ، وراجع معاهل العرفان ٣٥٠ .

(٣) انظر القراءات الراغب (سور) من ٢٤٧ وجمال القرآن ٣/١ ، وتفسير الطبري ٤٦/١ ، وتفسير ابن  
عطية ٨١/١ ، وابن كثير ٧/١ ، واللسان (سور) والإتقان ١٥٠/١ ، ومعاهل العرفان ١/١ ٣٥٠ .

(٤) واسمه زيد بن معاوية اللبباني ، أبو أسامة ، شاعر جاهلي من الطبقة الأولى من أهل الحجاز (توفي  
نحو ١٨ في هـ) شرح شواهد المغني ٧٨ ، وموسوعة الشعر العربي ٢٣٧/٢ ، والشعر والشعراء :  
٨٧ ، والأعلام ٥٤/٣ .

(٥) البيت في ديوان النابغة ٤٦ .

وهو من شواهد أبي عبيدة والراغب والطبري وابن عطية وابن كثير وابن منظور المتقدم ذكرهم أعلاه  
وغيرهم .

وقال عدي<sup>(١)</sup> :

تسايير وأقاصي إلى السور العسل أب كان أبا الدنية بارعة<sup>(٢)</sup>

ويقال : ساورة أي وآتية ، لأن كل واحد منها يطلب أن يعلو الآخر . وسورة<sup>(٣)</sup>  
الغضب من ذلك ، لأن الغضبان يريد أن يرتفع ويعلو<sup>(٤)</sup> .

قال أبو عبيدة<sup>(٥)</sup> : «وقد همز السورة» ، قال : فمن همزها جعلها من أسارت أي  
أبقت بقية وفضلة .

قال : «كأنها قطعة من القرآن على حدة<sup>(٦)</sup>» .

قلت : بل يجوز أن تكون «السورة» بالهمز بمعنى «السورة» بغير همز ، وإنما همزها من  
همز لجاورة الواو الضمة<sup>(٧)</sup> ، كما قيل : (السوق) في (السوق) فتكون السورة سميت بذلك  
لرفعها وعلو شأنها ، أو لأنها رفعة ومرتبة لمن أنزلت عليه ﷺ .

والآية في العربية : الدلالة على الشيء والعلامة<sup>(٨)</sup> .

وسميت آيات القرآن بذلك لأنها علامات وشواهد ودلالات على صدق النبي ﷺ ،  
وعلى الحلال والحرام وسائر الأحكام .

وقالوا للراية : آية لأنها علامة يستدلون بها<sup>(٩)</sup> .

---

(١) هو عدي بن زيد بن عدنان بن زيد الشيباني ، شاعر ، من شعراء الجاهليين ، كان قصيداً ، بحسن  
العربية والفارسية .

توفي نحو ٣٥ قبل الهجرة . الأعلام ٢٢٠/٤ ، وانظر جبهة أنساب العرب ص ٢١٤ .

(٢) لم أقف على من ذكر هذا البيت .

(٣) فتح السين وسكون الواو .

(٤) اللسان (سور) ، وختار الصحاح ، والمصباح للثير ، والبرهان ٢٦٤/١ .

(٥) في بقية النسخ : أبو عبيد .

(٦) مجاز القرآن ٥/١ (منجوه) وراجع المترجم للترغيب (سور) ٢٤٨ والبحر المحيط ١٠٦/١ ، واللسان  
(سائر) وتفسير الطبري ٤٦/١ وابن عطية ٨١/٦ ، والبرهان ٢٦٣/١ ، والإيضاح ١٥٠/١ ،  
والقرطبي لابن مطرف ٢٦/١ .

(٧) ذكر نحوه القرطبي ٦٦/١ .

(٨) وفي الإصطلاح : هي طائفة ذات مطلع ومقطع مترجمة في سورة من القرآن . راجع البرهان  
٢٦٦/١ ، والإيضاح ١٨٧/١ ، وسنائل القرآن ٣٣٩/١ .

(٩) اللسان (البا) والبرهان ٢٦٦/١ .

وقال زهير<sup>(١)</sup> :

أراني إذا ما شئت لاقيت أمةً تذكرني بعض الذي كنت ناسياً<sup>(٢)</sup>  
أي علامة وأمارة .

وقال النابغة :

سهرمت آيات لها فعرفت بها لسنة أصوامٍ وذا العام سابع<sup>(٣)</sup>

وقال الله<sup>(٤)</sup> عز وجل ﴿وَلَقَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا﴾<sup>(٥)</sup> أي علامة ودلالة على  
صدق ما جاء به نبيكم ﷺ<sup>(٦)</sup> .

وقال الله<sup>(٧)</sup> عز وجل ﴿... وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ  
رَبِّكُمْ﴾<sup>(٨)</sup> .

وأما فوطم : جازوا بأيتهم ، فقال أبو عمرو<sup>(٩)</sup> : بجاعتهم إذا جازوا ولم يدعوا  
وراءهم شيئاً<sup>(١٠)</sup> .

---

(١) زهير بن أبي سلمى ديبعة بن رباح المزني ، حكيم الشعراء في الجاهلية (توفي سنة ١٣ ق هـ) .

انظر ترجمته في الشعر والشعراء ص ٧٣ ، وشرح لخواهد الفني : ١٣١ وجواهر الأدب ٤٦/٢ ،  
والأعلام ٥٦/٣ .

(٢) انظر : ديوان زهير : ١٠٧ .

(٣) انظر : ديوان النابغة ٧٩ .

(٤) وهما القرآن ٣٣/١ ، وتفسير القرطبي ٦٦/١ ، وابن كثير : ٧/١ وشرح آيات سبويه للسرياني

٤٤٦/١ ، والكتاب لسبويه : ٨٦/٥ ، والشطر الأول منه في الحجة لأبي علي القاسمي ٢٥٧/١ .

(٥) لفظ الجلالة ليس في ، ط .

(٦) آل عمران (١٣) .

(٧) تفسير الطبري ١٩٣/٣ ، وابن كثير ٣٥٠/١ .

(٨) لفظ الجلالة ليس في نسخة النسخ .

(٩) آل عمران (٤٩) .

(١٠) إسحاق بن مرار الشيباني أبو عمرو ، لغوي أديب ، جمع أشعار نبله وثباته قبيلة من شعرب

ودونها ، سكن بغداد ومات بها (٩٤ - ٢٠٦ هـ) وتوفي سنة ٢١٠ هـ .

انظر تاريخ بغداد ٣٢٩/٦ ، والميزان ٥٥٧/٤ ، والأعلام ٢٩٦/١ .

(١١) انظر مشكل القرآن وغريبه لابن قتيبة ٢٦/١ ، وتفسير ابن عطية ٨١/١ والقرطبي ٩٦/١ ، واللسان

٦٢/١٤ ، مادة (أبا) واختار الصحاح والبرهان ٣٦٦/١ .

وقيل : كان الأصل في قولهم جاءوا بأنهم الغرابية ، ثم كثر حتى قيل للجماعة  
(آية)<sup>(١)</sup> وإن لم يكن معهم آية .

قال البرج بن مسهر<sup>(٢)</sup> :

خرجنا من الضبين لا حي مثلنا بأياتنا نزجي اللقاح المطافلا

وقال بعضهم : سُمِّيَتْ آيات القرآن بذلك لأنها جماعة حروف أو كلمات<sup>(٣)</sup> ،  
(١) أصل آية عند سيبويه : (أوية) تركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً<sup>(٤)</sup> وإنما جعل  
سيبويه موضع العين واواً دون الياء ، قال : لأن ما كان موضع العين منه «واو» واللام «ياء»  
أكثر مما موضع العين منه واللام «ياء» .

(١) في بقية النسخ : سقطت من الأصل .

(٢) برج من مسهر بن جلاس المطاني شاعر جاهلي، معمر اختار أبو تمام آياتاً من شعره (توفي نحو ٣٠٠ ق.هـ).

انظر: ترجمته في شرح شواهد المضي : ٦٨٠ ، وموسوعة الشعر العربي ٩٥/٤ ، والأعلام

٤٧/٢ ، والبيت في تفسير القرطبي ٦٦/١ ، وابن كثير ٨/١ ، واللسان (أياً) ٦٢/١٤ .

ومعنى الضبين : ثنية (نقب) وهو الطريق بين الجبلين . اللسان ٦٦٧/٦ (٤٦) .

نزج اللقاح : ونزج بمعنى : وكسر ، والملاحح : مصدر . قولنا : لفتح ثنية اللقاح للفتح إذا  
حلت . اللسان ٥٧٩/٢ (لحج) و(لحج) ٣٧٦/٢ .

والمطافل : جمع فطر الياء ، وهي الناقة التي قرب عهدها بالنتاج . اللسان ١٠٢/١١ (مطل) .

فكان الشاعر يقول : خرجنا من طريق لا يمثالنا أحد من أهل الأحياء ، خرجنا بجماعتنا وبعدتنا  
وعفتنا وركبنا المتنوعة .

(٣) وهو نحو كلام أبي عمرو الشيباني المتقدم .

(٤) سقطت الواو من ط .

(٥) وراجع اللسان ٦٣/١٤ (أياً) فقد نقل كلام الجوهري عن سيبويه ثم قال : « أي صاحب اللسان .

قال ابن بري : لم يذكر سيبويه أن عين (آية) واو كما ذكر الجوهري ، وإنما قال : أصلها (أية) . يفتح

المعزة دون مد وتشديد الياء . ، فأبدلت الياء الساكنة ألفاً ، وحكى عن الخليل أن وزياً فعلته ، أي

على وزن شجرة ، فقصير على هذا «أوية» أو «آية» وقد ذكر هذا عن سيبويه كل من ابن عطية في

تفسيره ٥٢/١ والقرطبي ٦٦/١ وابن كثير ٨/١ والزركشي ٢٦٦/١ ، وكل هؤلاء نقلوا عن

سيبويه أن أصلها (آية) أي أن موضع العين (ياء) .

وراجع اللسان أيضاً حيث أُنشد الشطر الأول من البيت الآتي لأبي زيد :

لم يبق هذا الدهر من آياته .....

قال : فظهور العين في آياته يدل على كون العين «ياء» . إلا أن ابن منظور كان قد قرر قبل هذا

أن أصل آية أوية يفتح الواو ، وموضع العين واو .

والنسبة إليه «أوي» . انتهى وهو نفس ما ذكره السخاوي .

لأن مثل «شويت» أكثر من «حييت» ، والنسب إليها (أورى)<sup>(١)</sup> . وقال الفراء<sup>(٢)</sup> :  
«آية فاعلة ، والأصل : (آيئة)<sup>(٣)</sup> ، ولكنها خففت ، فذهبت منها اللام» .

وجمع آية : أي وآيات أي أي على أفعال<sup>(٤)</sup> ، وأنشد أبو زيد<sup>(٥)</sup> :

لم يبق هذا الدهر من آياته غير أنسابه وأرصاده<sup>(٦)</sup>

وآية الرجل: شخصه، يقال منه: تأتيه<sup>(٧)</sup> وتأتيه مثل تضعه ، وتفاعله<sup>(٨)</sup> إذا  
قصدت آيته .

وقالت امرأة لإيتها :

الحصن أذى لو تأسبته من حثيك الترب على الراكب<sup>(٩)</sup>

وبروي : لو تأتيته = بالمد .

(١) قال ابن بري : فلما (أورى) فلم يقله أحد علمت غير الجمهوري = امر . اللسان ٦٣/١٤ (أب) .

(٢) يحيى بن زياد الديلمي ، إمام العربية توفي سنة ٢٠٧ هـ . طبقات اللغويين للداري  
(٣٦٧/٢) .

(٣) مثل آية . نسب هذا القول ابن عطية في تفسيره ٨٢/١ ، إلى الكسائي وكذلك القرظي ٦٦/١ ،  
وإبن كثير ٨٠/١ ، والزرخش في الهمان ٢٦٦/١ .

وذكره الواجب دون عزو وضعفه ، قال : فنولم في تصغيرها : (آيئة) - مثل آية - ولو كانت  
(فاعلة) قيل : «آية» مادة (أي) ٣٣ .

وذكره صاحب اللسان (أب) معزواً إلى الفراء ، وانظر : الصباح أثير ٣٢/١ (أوى) .

(٤) انظر : اللسان ٦٣/١٤ (أب) واختار الصحاح ص ٣٧ .

(٥) هو سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، أبو زيد . أحد أئمة الأدب واللغة ، من أهل البصرة ،  
وتوفي بها (١١٩ - ٢١٥ هـ) . انظر جهرة أنساب العرب ٣٧٣ ، وقاربخ بغداد ٧٧/٩ ، والأعلام  
٩٢/٣ .

(٦) البيت في تفسير القرظي ٦٦/١ ، واللسان (أب) ٦١/١٤ - ٦٢ وأورد ابن منظور كذلك في  
مادة (رمد) ١٨٥/٣ بنسق :

لم يبق هذا الدهر من آياته

والأنسابي : جمع (الأنشبة) بالضم وبالكسر = الحجر نوضع عليه القدر . القاموس المحيط

٣١٠/٤ . والأرصاد : كالأرصاد : الرماح . القاموس المحيط ٣٠٦/١ .

(٧) في د . ط : يأتيه .

(٨) انظر اللسان (أب) تجد هذا بضمه . وراجع القاموس ٣٠٣/٤ فقد ذكر نحو ما هنا دون ذكر البيت .

(٩) قال ابن منظور : «في مادة (حصن) وأمراة حصان - بلح الحصان - عقيقة بئنة الحصانة والحصن - بضم  
الحاء في الثانية . . . وقد حصنت المرأة الحصن حصنا وحصنا وحصنا = بكسر فضم للفتح - إذا علت  
من الرية فهي حصان» ثم أشهد البيت المذكور .

اللسان ١٢٠/١٣ «حصن» .

وقوارع<sup>(١)</sup> القرآن : الآيات التي يعود بها وينحصر . وسببت بذلك لأنها تقع  
 الشيطان وتقرعه ، وتصرف كل حرف وتدفعه ، كآية الكرسي<sup>(٢)</sup> ، والمعوذتين وآس ،  
 ﴿وَيُبَارِكُ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾<sup>(٣)</sup> ونحوها .

وقالوا<sup>(٤)</sup> : الطواسين والطواسيم ، وآل حم والحواميم<sup>(٥)</sup> .

وأنشد أبو عبيدة :

..... وبالطواسيم التي قد ثلثت

وبالحواميم التي<sup>(٦)</sup> قد سبعت<sup>(٧)</sup> .....

(١) في لسان العرب ٢٦٨/٨ «فرع: فرغ الشيء فرغاً: سألته وفرغه: وقوارع القرآن منه: الآيات التي يقرأها إذا فرغ من الحن والإنس فيأمن، مثل آية الكرسي وآيات آخر سورة البقرة وآسين ، لأنها تصرف الفزع عن قرأها ، كأنها تفرغ الشيطان ونحوه في الفاموس للحيط ٦٩/٣ «فرع» .

وهذه التسمية لبعض سور القرآن وآياته ذكرها السخاوي ونقلها عنه السيوطي في الإتقان ١/٦٦٣ ولم أفت على من سبقها إلى هذه التسمية . والله اعلم .

(٢) هي قوله تعالى ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ . . .﴾ (٢٥٥) . من سورة البقرة .

(٣) الملك (١) .

(٤) تقدم أن ثلث بأنه حصل تقديم وتأخير في د ، ط فمن هنا إلى آخر الكلام على ألقاب سور القرآن مقدم فيها على الحديث عن السورة والآية .

(٥) والقاتلون هم علماء علوم القرآن واللغة العربية ، قالوا : الطواسين والطواسيم لأنَّ الهم والنون متقاربان في المخرج . وراجع لسان ١٢/٣٦٣ (طسم) .

(٦) قال أبو عبيد : «آل حم كما يقال : هؤلاء آل فلان كأنك أضفتهم إليه» . فضائل القرآن : ١٥٨ وانظر البرهان ١/٢٤٨ ولسان ١٢/١٥٠ (حم) .

(٧) في عجاز القرآن : اللواتي سبعت .

(٨) هذان الشيطان هما ضمن ثلاثة آيات قيلت في أسماء سور القرآن الكريم أو في أقسام سور القرآن ، وقد ذكرها أبو عبيدة بتمامها في عجاز القرآن قال : قال سليمان في جمع أسماؤها :

حلفت بالسبع اللواتي طولت	وبشيت بعدد ما قد أميت
وعثمان استخيت فكسرت	وبالطواسيم التي قد ثلثت
وبالحواميم اللواتي سبعت	وبالفصل اللواتي فصلت

أد ٧/١ وذكرها الطبري في مقدمة تفسيره دون عزو ٤٦/١ ، وتخلها ابن منظور عن أبي عبيدة ، انظر لسان ١٢/٣٦٣ (طسم) أما أبو عبيدة فقد عزاها إلى سليمان ، والظاهر أنه سليمان بن يزيد العلوي ، فقد ذكره أبو عبيدة عند تفسيره سورة الروم مستشهداً ببيت من شعره . المجاز ٢/١٢٤ .

## ألقاب<sup>(١)</sup> سور القرآن<sup>(٢)</sup>

### وألقاب سور القرآن<sup>(٣)</sup> :

البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، وتسمى سورة العنقود : بد (العنقود)  
وبد (المائدة)<sup>(٤)</sup> .

(١) ألقاب جمع : لقب ، واللقب : اسم يسمّى به الإنسان سوى اسمه الأول ويраعى فيه المعنى .  
واللقب ضربان : ضرب على سبيل التشريف كالألقاب السلاطين ، وضرب على سبيل التبر ، وإياه  
تصعد بقوله تعالى ﴿وَلَا تَأْخُذْ بِلِأْقَابِ الْكٰفِرَاتِ﴾ الحجرات (١١) قاله الزاغبي في المقدمات ٤٥٦ (اللقب)  
وراجع اللسان ٧٤٣/١ (القب) .  
ولا شك أن العلم ينقسم إلى اسم وكنية ولقب ، فالإسم مثل زيد ، والكنية : ما صدرت بأب أو  
أم . واللقب : ما أشرى برفعة المسمى أو وضعه . وهو غير الأسم . اعرف عفر لندى :  
هشام ١٣٤ .

(٢) هناك كلمات متبوعة على هامش هذه قسمت منها هذا العنوان .

(٣) قال الزركشي في البرهان ٢٦٩/١ عند حديثه عن تعداد أسماء السور - وقد يكون للسورة اسم ،  
وهو كثير ، وقد يكون لها إسنان . . . وقد يكون لها ثلاثة أسماء . . . وقد يكون لها أكثر من ذلك . . .  
أحد ثم تحدث عن بعض السور التي لها أكثر من اسم مع التعليل لذلك وقد ذكر السيوطي في الألقاب  
١٥٥/١ فيها بعدها ذكر أسماء للسور متبوعة سورة إلا القليل منها لم يتعرض لها ، وهو نحو كلام  
السخاوي مع التصريح أحياناً بالتقل عنه .

(٤) تقدم الكلام عن أسماء السور ، وعلى هي توفيقية ؟ أم البعض توفيقى والبعض الآخر ليس كذلك ،  
وذلك عند الحديث عن أسماء سورة الفاتحة ، وأضيف هنا ما قاله الإمام السيوطي حتى يتضح الأمر  
جلياً حيث قال في كتابه التحرير - فيها نقله عنه صاحب الفتوحات الإيمية - وتكون أسماء السور توفيقية  
إما هو بالنسبة للإسم الذي تذكر به السورة وتشتهر ، وإلا فقد سُمى جماعة من الصحابة والتابعين  
سوراً بأسماء من عندهم ، كما سُمى حذيفة التوبى بالفاضحة وسورة العذاب ، وتسمى خالدة بن .

والأنعام ، والأعراف ، والأنفال ، وبراءة ، وكانوا يسمونها (القريتين)<sup>(١١)</sup> وتسمى براءة : سورة العذاب .

قال حذيفة<sup>(١٢)</sup> : رحمه الله : «إنكم تسمونها سورة التوبة وإنما هي سورة العذاب والله ما تركت أحداً إلا نالت منه»<sup>(١٣)</sup> .

وتسمى المشفقة ، لأنها تفتش من النفاق أي تبرىء منه<sup>(١٤)</sup> ، وتسمى المعثرة<sup>(١٥)</sup> لأنها بعثت عن أسرار المنافقين ، والمخافة لأنها حفرت عن أسرارهم ، والمخزبة والقاضحة ، والمنكلة ، والمدممة ، والشردة ، وسورة التوبة<sup>(١٦)</sup> . قوله عز وجل ﴿لقد

١١ - معدان البرة فسطاط القرآن ، وتسمى صفوان بن يحيى سورة العائنة الواقعة ... الخ وهـ .

الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للفتاوى الحنفية : ٨/١ .

(١) راجع الكلام على هذا عند الحديث عن السبع التطول فيما سبق .

(٢) حذيفة بن جميل بن جابر العسي أبو عبد الله صحابي جليل ، كان صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين ، لم يعلمهم أحد غيره توفي سنة ٣٦ هـ .

صلة الصفوة ١/١٠٠ ، والإصليبة ٢/٢٢٣ رقم ١٦٤٣ ، والتضريب ١/١٥٦ والأصلام ١٧١/٢ .

(٣) ذكر هذا بسنده إلى حذيفة : أبو عبيد في كتاب فضائل القرآن باب سورة براءة ١٧٣ .

والسيوطي في الدر المنثور ٤/١٢٠ ، والشوكاني في تفسيره ٢/٣٣٢ وكان حذيفة - رضي الله عنه - يرى أن تسميتها بسورة العذاب أتت من تسميتها بسورة التوبة لما تشتمت عليه من فضح المنافقين وهتك أسرارهم ... إلى آخر تلك المعاني التي تحملها السورة في غيابها وهذا رأيه واجتهاده . ولعل ذلك كان قبل إجماع الصحابة على كتابة المصاحف ، والله أعلم .

(٤) انظر : الكشف للزمخشري ٢/١٧١ والدر المنثور ٤/١٢٠ ، والإنفاق ١/١٥٥ .

وهذا كما قبل سورة ﴿الكافرون﴾ و﴿الإخلاص﴾ : المشفقان . قال أبو عبيدة : ومعناه البرئتان من الكفر والشك والنفاق كما يفتش الهناء الجرب فيبرأه .

جزء القرآن ١/٦ ونظر : اللسان وتفتش ٦/٣٣٧ .

(٥) قال السيوطي : «أثناء ذكره لأسماء براءة - وحكى ابن الفرس عن أسرارها المعثرة - وأظنه تصحيف المنقورة - فإن صحيح كملت الأسماء عشرة ، ثم رأيت كذلك - يعني المعثرة - بخط السخاوي في جمال الغراء وقال : لأنها بعثت عن أسرار المنافقين وذكر فيه من أسرارها : المخزبة والمنكلة والشردة والمدممة . الإنفاق ١/١٥٥ .

(٦) قال الزمخشري : «ها عدة أسماء - ثم ذكرها - إلى أن قال : وهي تفتش من النفاق : أي تبرىء منه ، ويعثر عن أسرار المنافقين ليبحث عنها وتبرئها وتحفر عنها وتفضحهم وتكلمهم ، وتشردهم وتخزيهم وتدعم عليهم ...» الكشف ٢/١٧١ ونقله عنه القصر الرازي ١٥/٢٦٥ وذكر لها ابن الجوزي تسعة أسماء مع عزو كل قول لقائله ..

قال : والمشهور بين الناس : «التوبة وبراءة زاد السير ٣/٣٨٩ .

تاب الله على النبي . . . ﴿١١١﴾ إلى قصة كعب<sup>(١١٠)</sup> بن مالك ، ومرارة بن الربيع<sup>(١١٢)</sup> ، وهلال بن أمية<sup>(١١٣)</sup> .

وسورة يونس - عليه السلام - ، وسورة هود - عليه السلام - وإنما سُميت به دون من ذكر فيها من الأنبياء لحفة إسمه ، ولم يقل سورة نوح ، لأن السورة<sup>(١١٤)</sup> الأخرى تسمى سورة نوح ، ولم يقل سورة لوط ، لأن قصته لم يتفرد بها دون إبراهيم - عليه السلام<sup>(١١٥)</sup> .

وسورة يوسف - عليه السلام - وسورة الرعد ، وسورة إبراهيم<sup>(١١٦)</sup> ، وسورة الحجر ، وسورة النحل ، وتسمى سورة النعم وسورة التميم ، وسبحان وتسمى سورة الإسراء وسورة بني إسرائيل ، وسورة الكهف ، (وتقهيض) ، وتسمى سورة مريم - عليها السلام - ، وطه ، وتسمى سورة الكليم<sup>(١١٧)</sup> ، وسورة القدر<sup>(١١٨)</sup> وتسمى سورة الأنبياء -

(١) التوبة : (١١٧) .

(٢) كعب بن مالك بن عمرو الأنصاري ، صحابي شاعر أحد الثلاثة الذين خلفوا «مات سنة ٥٠ هـ أو تبعوها .

شعير عليه الأضمار ١٨ والإصابة ٣٠٤/٨ ، رقم ٤٧٢٧ والتقريب ١٣٥/٢ والأصنام ٢٢٨/٥ .

(٣) هو مرارة بن الربيع العنبري الأنصاري ، من بني عمرو بن عوف ، شهد بداراً ، وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، وتاب الله عليهم ونزل القرآن في شأنهم .

انظر الاستيعاب على هامش الإصابة ٥٩/٩ ، وفيه : «مرارة بن ربيعة ، ويقال : ابن ربيع . . . وراجع البداية والنهاية ٢٢/٥ والإصابة ١٥٩/٩ رقم ٧٨٥٩ .

(٤) هلال بن أمية الواقفي ، شهد بداراً ، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا وهو الذي قذف زوجته بشريك بن سبحانه . انظر الاستيعاب ٤٠٦/١٠ والإصابة ٢٥٢/١٠ رقم ٨٩٧٩ .

(٥) انظر قصة هؤلاء الثلاثة في سيرة ابن هشام ٥١٩/٢ ٥٣١ ، وزاد المعاد ٥٥٢/٣ ، والبداية والنهاية ٢١/٥ .

(٦) في ط : لأن سورة الأخرى . عطف .

(٧) انظر شرح هذا التعليل في البرهان ٣٧١/١ ، والإتقان ١٦٠/١ . وما قاله الزركشي - معللاً لتسميتها بهذا الاسم - قال : «تكررت هذه القصص في سورة الأحرف وسورة هود والشعراء بأعجب مما وردت في غيرها ولم يتكرر في واحدة من هذه السور الثلاث اسم هود - عليه السلام - كتكرره في هذه السورة ، فإنه تكرر فيها عند ذكر قصته في أربعة مواضع . . . اع من المصدر نفسه .

(٨) في د ، ط : وسورة إبراهيم - عليه السلام - .

(٩) يقول السيوطي في الإتقان ١٦١/١ : «رويت في (جمال القراء) للسخاوي أن سورة طه تسمى سورة الكليم» ، وأحد السيوطي نقل ذلك عن السخاوي ١٥٧/١ عند حديثه عن أسماء السور .

(١٠) في د ، ط : وسورة القدرت - غلط .

عليهم السلام - ، وسورة الحج ، (وقد أفلح) وتسمى سورة المؤمنين<sup>(١)</sup> ، وسورة النور ، وسورة الفرقان ، (وطسم) وتسمى الشعراء ، وطن ، وتسمى سورة النمل وسورة سليمان - عليه السلام - ، (وطسم) وتسمى سورة القصص ، (والآم أحب الناس) وتسمى سورة العنكبوت ، (والآم خُلبت الروم) وتسمى سورة الروم ، والسورة التي بعدها<sup>(٢)</sup> تسمى سورة لقمان ، وبعدها السجدة ، وبعدها الأحزاب ، وبعدها سورة سبأ ، وبعدها فاطر ، وتسمى سورة الملائكة ، وبعدها يس ، وهي قلب القرآن .

وقال ﷺ : «قلب القرآن يس»<sup>(٣)</sup> وبعدها الصافات ، وسورة ص ، وتسمى سورة داود - عليه السلام - ، وسورة الزمر وتسمى سورة الغرف ، وسورة غافر وتسمى سورة المؤمن ، (وحيم) السجدة ، وتسمى فصلت ، وتسمى أيضاً سورة المصايح ، «وحم تحس» وتسمى الشورى ، وتليها الزخرف ، ثم الدخان ، ثم الجاثية وتسمى الشريعة ، ثم الأحقاف ، ثم سورة محمد ﷺ ، وتسمى سورة القتال ، ثم سورة الفتح ، ثم الحجرات ، ثم سورة ق ، ويقال لها : سورة الياسقات ، ثم اللذريات ، ثم الطور ، ثم النجم ، ثم (اقتربت الساعة) وتسمى سورة القمر ، ثم سورة الرحمن عز وجل ، ثم الواقعة ، ثم الحديد ، ثم المجادلة ، ثم الحشر ، ثم سورة المنتخبة - بفتح الحاء<sup>(٤)</sup> - ، والمنتخبة : سبعة بنت الخارث<sup>(٥)</sup> . وتسمى أيضاً سورة المودة وسورة الإمتحان<sup>(٦)</sup> ، ثم

(١) هكذا يالجرح على الإضافة ويحوز الرفع على الحكاية .

(٢) كلمة (بعدها) ساقطة من د ، ط .

(٣) أخرجه الدراري في سنة ٤٥٦/٢ كتاب فضائل القرآن ، والترمذي في سنة ١٩٦/٨ أبواب فضائل القرآن ، وراجع تفسير ابن كثير ٥٦٢/٣ والدر المنثور ٣٧/٧ .

قال العجلوني : والحديث فيه ضعف . ولكنه يعمل به في فضائل الأعمال . كشف الخفاء ٢٣٢/١ رقم ٧٠٩ .

(٤) يقول ابن حجر في الفتح : ٦٣٣/٨ «والشهور في هذه التسمية : فتح الحاء ، وقد تكسر وبه جزم السهل ، فعل الأول هي صفة المرأة التي نزلت السورة بسببها وعمل الثاني صفة للسورة كما قيل ليراة : الفاضحة بعد . وراجع الإقتان ١٥٨/١ .

(٥) سبعة بنت الخارث الأسلمية . انظر أسباب النزول للواحدي : ٢٤١ وراجع ترجمتها في الإمتعاب ٣٦/١٣ ، والإصابة ٢٩٦/١٢ رقم ٥١٨ ، ٤٦١ والتخریب ٦٠١/٢ .

وقد رجح القرطبي ٤٩/١٨ ، ٦١ ، وابن حجر ٦٣٣/٨ والشوكلي ٢٠٩/٥ أنها أم كلثوم بنت عتبة بن أبي معيط .

وراجع لباب النقل للسيوطي ٧٣٣ والدر المنثور ١٣٢/٨ .

(٦) نقل هاتين التسميتين عن المؤلف السيوطي في الإقتان ١٥٨/١ .

سورة الصف ، وتسمى سورة الجوارين ، ثم سورة الجمعة ، ثم سورة المنافقين ، ثم سورة التغابن ، ثم سورة الطلاق ، وتسمى سورة النساء القصري ، ثم سورة التحريم ، وتسمى أيضاً سورة النبي ﷺ ، ثم ليالك ، وتسمى سورة الملك والواقية والمنجية والمناعة<sup>(١)</sup> والمناعة<sup>(٢)</sup> ، ثم سورة (ن) وتسمى سورة القلم ، ثم الحاقة ثم (سأل سائل) ويقال لها : سورة الواقع وسورة المعارج ، ثم سورة نوح - عليه السلام - ، ثم (قل لوهي) وتسمى سورة الجن وسورة الوحي ، ثم سورة المزمل ، ثم سورة المدثر ، ثم سورة (لا أقسم) وتسمى سورة القيامة ، ثم (هل أن) وتسمى سورة الإنسان ، ثم المرسلات ، ثم (عم يساءلون) وتسمى سورة النبأ ، وسورة التنازل ثم التازعات ، وتسمى سورة الساعرة ، وسورة الطامة ثم غنيس وتسمى سورة السقرة ، ثم (إذا الشمس كورت) ويقال لها : سورة التكويد وتسمى أيضاً كورت ، ثم (إذا السماء انطمرت) ويقال لها : سورة الإنقطار . وتسمى أيضاً انطمرت ، ثم سورة<sup>(٣)</sup> المطففين ، وتسمى سورة التطويق ، ثم (إذا السماء انشقت) ويقال لها : سورة الإنشقاق ويقال أيضاً : إنشقت ، ثم سورة البروج ، ثم سورة الطارق ، ثم سورة الأعلى عز وجل ، ثم سورة الغاشية ثم سورة (الفجر) ثم سورة البلد ، ثم سورة (والشمس) ، ثم سورة (والليل) ، ثم سورة (والضحى) ، ثم<sup>(٤)</sup> (الم نشرح) ، ثم سورة (والنجم) ، ثم سورة (الفرأ) ، وتسمى سورة العلق ، وسورة القلم ثم سورة القدر ، ثم سورة (لم يكن) وتسمى سورة البرية والبينة والقيمة والإنفكاك<sup>(٥)</sup> . ثم (إذا زلزلت) وتسمى سورة الزلزلة والزلزال ويقال لها أيضاً : زلزلت ، ثم (والعاديات) ، ثم (الفارعة) ، ثم (الهاكم) وتسمى سورة التكاثر ، ثم (والعصر) ، ثم (الهمزة) ، ثم سورة الفيل ، ثم سورة قريش ، وهما سورتان<sup>(٦)</sup> .

(١) أخرج الترمذي بسنده إلى ابن عباس برفعه أن النبي - ﷺ - قال : ... هي المناعة هي المنجية تنبيه من عذاب القبر، قال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه أحد .

انظر المتن ٣٠٠/٨ .

(٢) قال السيوطي : (وفي «جمال القراء» : تسمى أيضاً الواقية والمناعة الإتيان ١٥٩/١ .

(٣) كلمة (سورة) ليست في د ، ط .

(٤) في ط : ثم سورة (الم نشرح) .

(٥) نقله السيوطي في الإتيان ١٥٩/١ عن السخاوي .

(٦) وهذا هو الصحيح ، ومن قال : إنها سورة واحدة نظراً لآصال أساطيفها ومسانيتها ، فهو قول مرجوح ، والكثير على خلافه .

انظر مشكل القرآن وغيره ٢١٨/٢ ، وتفسير الطبري ٣٠٦/٣٠ ، والفروبي ٢٠٠/٢٠ ، ولي حبان ٥١٤/٨ ، وابن كثير ٥٥٣/٤ ، والدر الثور ٦٣٤/٨ ، والإتيان ١٨٦/١ .

وعن جعفر الصادق<sup>(ع)</sup> وأبي نبيك<sup>(ع)</sup> : أن ذلك سورة واحدة من غير فصل<sup>(١٢٦)</sup> ، ثم (أرأيت) وتسمى سورة الدين وسورة الماعون ، ثم<sup>(١٢٧)</sup> ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ﴾ وتسمى سورة الكوثر ، ثم (قل يا أيها الكافرون) ويقال لها : الكافرون ، ويقال : سورة الكافرين ، ويقال لها أيضاً : سورة العبادة ، ثم سورة النصر ، وتسمى سورة التوديع<sup>(١٢٨)</sup> ، لما فيها من الإيماء إلى وفاة رسول الله ﷺ<sup>(١٢٩)</sup> ، ثم سورة (تبت) وتسمى سورة المسد ، ثم (قل هو الله أحد) وتسمى سورة الإخلاص وسورة الأساس لاشتراطها على توحيد الله تعالى الذي هو أساس الدين<sup>(١٣٠)</sup> ، ثم سورة الفلق ، ثم سورة الناس ويقال لها : المودعاتان ، والمشققتان<sup>(١٣١)</sup> ، من قولهم : شقق البعير إذا هدر ، وشقق العصفور وخطيب مشقق ، وخطيب ذو شقشة ، والمشقفة : التي يخرجها البعير من فيه إذا هاج كالرثة شبه الخطيب بالفحل<sup>(١٣٢)</sup> .

وهاتان سورتان من القرآن بإجماع الأمة ، ويُروى عن ابن مسعود أنه كان يحكمهما من المصاحف ، ويقول : «لا تزيدوا<sup>(١٣٣)</sup> في كتاب الله ما ليس منه»<sup>(١٣٤)</sup> ، فإن كان هذا

(١) جعفر بن محمد الباقر بن علي بن الحسين ، الفاضل القرظي أبو عبد الله اللقب بـ «جعفر الصادق» سادس الأئمة الإثني عشر عند الإمامية ، كان من أجيال التابعين (٨٠ - ٦٤٨ هـ) صفة العضوة ١٦٨/٢ والتفريب : ١٣٤/١ ، والأعلام ١٢٦/٢ .

(٢) أبو نبيك - بفتح فكسر - وهناك كثير من يكنى بهذه الكنية . راجع الكنى والأسماء للإمام مسلم ٨٤٩/٢ وللدولابي ١٤٢/٢ ، والأستيعاب ١٦٤/١٦ ، والتفريب ١٥/٢ ، ٤٨٢ ، ولم أستطع الجزم بالمقصود هنا ، إلا أنني أميل إلى أنه القاسم بن محمد الأسدي ، روى عنه الثوري وغيره . كذا في الكنى للإمام مسلم والدولابي . والله أعلم .

(٣) ونقل هذا عن البخاري : السيوطي في الإقتان ١٨٦/١ .

(٤) في بقية النسخ : ثم سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ﴾ .

(٥) راجع فتح الباري ٧٣٦/٨ ، وتفسير القرظي ٢٢٩/٢٠ ، ٢٣٢ ، والإقتان ١٥٩/١ .

(٦) وهذا ما فهمه ابن عباس رضي الله عنهما من هذه السورة فقد روى البخاري بسنده عن ابن عباس قال : «كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر . . . إلى أن قال : هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له ، قال : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ، وبذلك علامة أجلك . ﴿وَتَسْبُحُ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرُكَ أَنَّهُ كَانَ تَوَابًا﴾ ، فقال عمر : ما أعلم مني إلا ما تقول» فتح الباري ٧٣٥/٨ .

(٧) في بقية النسخ : لاشتراطها على توحيد الله عز وجل وهو أساس . . الخ .

(٨) انظر : تفسير القرظي ٢٥١/٢٠ والإقتان ١٥٩/١ .

(٩) النظر للسان ١٨٥/١٠ (شقق) والقاموس المحييط ٢٥٩/٣ ، وغريب الحديث لأبي عبد ٥٢/٢ .

(١٠) في ٢ ، ط : لا يزيدوا . تصحيح .

(١١) انظر مسند الإمام أحمد ١٢٩/٥ ، ١٣٠ ، والمصنف لابن أبي شيبة ٥٣٨/١٠ ، وتفسير ابن كثير

٢٧١/٤ ، والدر المنثور ٦٨٣/٨ .

صحيحاً<sup>(١١)</sup> عنه فسيبهُ أنه رأى رسول<sup>(١٢)</sup> الله ﷺ يعوذ بها سيطه<sup>(١٣)</sup> فظن أنها<sup>(١٤)</sup> هودتان .  
 والمسلمون كلهم على خلاف ذلك<sup>(١٥)</sup> ، ومثل هذا ما حكى عن أبي أنه زاد في  
 مصحفه سورتين : إحداهما تسمى سورة الخلع<sup>(١٦)</sup> وهي : ( اللهم إنا نستعينك  
 ونستغفرك ، وننفي عليك ، ونؤمن بك ولا تكفرك ، ونخلع ونترك من يجرك ) ، وتسمى  
 الثانية سورة الحفد<sup>(١٧)</sup> وهي :

( اللهم إنيك نعبد ، وإليك نصل ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، نرجوا  
 رحمتك ، ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق )<sup>(١٨)</sup> لهذا أيضاً ما أجمع المسلمون على  
 خلافه .

(١١) قال ابن حجر في الفتح : ٧٤٣/٨ - بعد أن نقل إنكار هذه الرواية عن ابن مسعود - والطعن في  
 الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل - اهـ .

ثم أخذ يورد بعض التأويلات المحتملة لعبد ابن مسعود - رضي الله عنه - وراجع تفسير ابن كثير  
 ٥٧١/٤ والدر المنثور ٦٨٣/٨ ، وروح المعاني ٣٥٧/٣٠ ، ومناهل العرفان ٦٧٥/١ ، وكلام الشيخ  
 عبد الغفار الأرنؤوط في تعليقه على جامع الأصول ٤٤٣/٦ .

(١٢) في ٥ ، ط : النبي ﷺ .

(١٣) أي الحسن والحسين - رضي الله عنهما - ، لأن من معاني السبط ولد الولد ، وهو أحد الأسياب ،  
 ويطلق على غير ذلك . انظر : اللسان سبطه ، ٣١٠/٧ .

(١٤) في ٥ : فظننا . ثم كتب في الحاشية : في الأصل : فظن أنها .

(١٥) راجع مشكل القرآن وغريبه لابن قتيبة ٢٢٢/٦ ، وتفسير القرطبي ٢٥١/٢٠ ، والآسوبي  
 ٣٥٧/٣٠ ، والبرهان ٢٥١/١ ، وتفسير ابن عينة ٣٤٩ ، وإعجاز القرآن لمبائلي ٢٩٤ .

(١٦) مأخوذ من قوله في الدعاء : ( ونخلع ونترك من يجرك ) .

وفي الصباح المنير مادة (خلع) ٦٧٨ .

وفي الدعاء : ( ونخلع ونهجر من يكفرك ) اهـ .

قال ابن منظور : (خلع الشيء) فقلعه خلعاً : جرده .

اللسان (خلع) ٧٦/٨ .

(١٧) مأخوذ من قوله في الدعاء : ( وإليك نسعى ونحفد ) - وفي الصباح المنير ٦٤١ (حفد) حفد حفداً ،  
 من باب ضرب أي سرح ، وفي الدعاء ( وإليك نسعى ونحفد ) أي نسرح إلى الطاعة وانظر : اللسان

١٥٣/٣ (حفد) وغريب الحديث ٩٦/٦ .

(١٨) في ط : ونرجوا .

(٩) راجع فضائل القرآن لأبي عبيد ٢٨٤ ، والبرهان ٢٥١/١ ، والإتقان ٦١/١٨٥ ، والدر المنثور

٦٩٥/٨ آخر التفسير ، والمغني لابن قدامة ١٥٣/٢ ، ومشكل القرآن ٢٢٣/٢ ، وإرواه الخليل في

تخرج أحاديث من السبل ١٦١/٢ ، ١٧٠ .

والذي نؤمن في ما أورده السيوطي في العبر واللاتقان أن هذا الذي حُكي عن أبي بن كعب نزل به جبريل - عليه السلام - على النبي ﷺ وهو في الصلاة لما نزلت يدعو على مضر ، وهو - لا شك - دعاء من الأدعية الثابتة كتبها أبي أولاً في مصحفه خشية نسيانها ، خصوصاً وأنَّ المسلمين أجمعوا على عدم اعتبار ذلك قرآناً وراجع متاعل العرفان ٢٦٤/١ ، ٢٧١ ، وإعجاز القرآن للباقلاني ٢٩٢ ، وأبي - رضي الله عنه - كان ممن جمع القرآن الكريم في عهد أبي بكر وعثمان - رضي الله عنهما - .

راجع المصاحف لابن أبي داود : ١٥ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٨ .

## الإفصاح الموجز في إيضاح المعجز<sup>(١)</sup>

لا ريب في عجز البلغاء وقصور الفصحاء عن معارضة القرآن العظيم ، وعن الإتيان بسورة من مثله في حديث الزمان والقديم ، وذلك ظاهر مكشوف ومتيقن معروف ، لا سيما القوم الذين تحداهم رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> ، فأنهم كانوا ذوي حرص على تكذيبه والرد عليه ، وحالهم معه معروفة ، في معاداته ومعاندته وإظهار بغضه وآذاه ، وقذفه بالجنون والشعر

(١) تناول العلماء الحديث عن إعجاز القرآن من قبل السخاوي ومن بعده ، وبينوا أن العرب كانوا قبل هجرة الإسلام يتخططون في ظلمات من الجهل بالدين سوى ما بقي من حلة إبراهيم - عليه السلام - وقد اعتلط الحق بالباطل والصحيح بالزائف والذين بالحرافة ، ولكنهم لم يكونوا جهالاً في معرفة أسرار البلاغة ، وسحر البيان ، بل كانوا يدركون تلك دون إيمان نظر وكثرة تكبير . .

ومن هنا كان المناسب لهم أن يخاطبوا بالقرآن الذي دخل عليهم من الباب الذي يحدونه ويحدونه والذي حازوا فيه نصيب السبق ، وهم أهل اللسان والبيان ، حتى يتبين لهم أن هذا الكتاب حق وأن الذي جاء به صادق ، فتلزمهم الحجة فيذعنون ويؤمنون عندئذ ويسعدون ، إلا من كتب الله عليهم الشقاوة ، وذلك هو الخسران المبين وكما قلت بأن كثيراً من العلماء اعتنوا بهذا الجانب وبنوا كثيراً من وجوه إعجاز القرآن ، فمن أراد الوقوف على ذلك فليرجع إلى إعجاز القرآن للباقلائي ٨ - ٤٧ ، وثلاث رسائل في إعجاز القرآن للرملي ، والحطايي والخرجسالي والشفا للفاضل عياض ٢٥٨/١ - ٢٧٩ ، والبداية والنهاية : ٦ / ٦٥ ، والرهان ٢ / ٩٠ ، ومقدمي تفسير ابن عطية ٦ / ٧٦ ، والقرطبي ١ / ٧٩ والأقنات ٤ / ٣ ، ومناهل العرفان ٢ / ٣٣١ ، والمعجزة الكبرى - القرآن الكريم - (٢٦) ، والنبأ العظيم من ٨٠ فما بعدها .

(٢) فإذا عجز أولئك الفصحاء البلغاء والذين نزل القرآن بلسانهم - فمن باب أولى غيرهم من يأتي بعدهم على مر العصور .

راجع كلام أبي بكر الباقلائي في هذا في كتابه إعجاز القرآن : ٢٥٠ .

والسحر ، فكيف يترك من هذه حالة معارضته ، وهو قادر عليها ومماثلته وهو واصل إليها<sup>(١٤)</sup> ؟

هذا وهو ينادي عليهم بقوله : ﴿ قُل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا ﴾<sup>(١٥)</sup> . مع ما فيه من سبهم وسب آياتهم ، ووصفهم بالجهل والعجز ، وإبعادهم بالعذاب والنكال وسوء المقلب ، ورميهم بالكذب والإفتراف ، وتفتيح الأفعال ، وتبيين ما هم عليه من الأحكام الفاسدة ، وإطالة القول في ذلك ، وفي شرح أحوالهم واستباحت أعمالهم ، وفيما أعد لهم من الهوان والنكال في الدنيا والآل<sup>(١٦)</sup> . ليس هذا وشبهه مما يجعلهم على المعارضة لو كانوا قادرين عليها<sup>(١٧)</sup> ! وما يجذبهم إلى المناظرة لو وجدوا سبيلاً إليها<sup>(١٨)</sup> ؟ .

وحالهم في الجدال معلومة ، وأمورهم في تفاخرهم وطلبهم الترفع مفهومة ، وقد كانوا يعملون أمواجهم دون أمراضهم ، ويهون عليهم كل مستصعب في بلوغ أغراضهم ، فإذا هجمهم شاعر جدوا في معارضته وإجابته ، واستعانوا على ذلك بمن يحسنه ويظهر عليه في مفاوته وهماورته<sup>(١٩)</sup> ، فلا ريب إذا في أنهم راموا ذلك فيما أطلقوه ، وحاولوه فيما استطاعوه ، وأنهم رأوا نظماً عجباً خلجوا عن أساليب كلامهم ، ووصفاً بديعاً مبايناً لقوانين بلاغتهم ونظامهم ، فهايقنوا بالقصور عن معارضته ، واستشعروا العجز عن مفاوته .

وهذا هو الوجه في إعجاز القرآن ، كما قال بعضهم : القرآن لا يدركه عقل ولا يقصر عنه فهم .

(١) راجع المصدر السابق والشفا اللغوي عباس ١/٦٦٧ .

(٢) الإسراء (٨٨) .

(٣) راجع ثلاث رسائل في إعجاز القرآن : ٢١ ، وإعجاز القرآن للباقلائي : ٢٠ .

(٤) يقول الباقلائي : « . . . ألا ترى أنهم قد يتأخر شعراؤهم بعضهم بعضاً ؟ ولهم في ذلك مواقف معروفة وأخبار مشهورة وآثار متفولة مذكورة ، وكلوا يتناقشون على الفصاحة والخطابة . . . »

ويتفخرون بينهم ، فلن يجوز - والحال هذه - أن يتغالوا عن معارضته لو كانوا قادرين عليها .  
إعجاز القرآن : ٢٣ .

(٥) يقول عبد القاهر الجرجاني : « إنهم لم يشكروا في عجزهم عن معارضته والإتيان بمثله ولم تحذتهم أنفسهم بأن لهم إلى ذلك سبيلاً على وجه من الوجوه . . . إلى آخر ما ذكره من آياتهم وهماولتهم الانتصار والظهور على منافسهم في هذا المجال . »

انظر ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ١١٩ .

(٦) في ط : وهماورته .

وأما ما تضمنته القرآن العزيز من الأخبار عن الغيب : فليس ذلك مما لحذاهم به<sup>(١)</sup> ولكنه دليل على صدق الرسول ، وأنه كلام عالم الغيوب ، وكذلك أيضاً دلالة حال الرسول ﷺ في كونه أمياً لا معرفة له ولا يحسن أن يقرأ<sup>(٢)</sup> ولا وقف على شيء من أخبار الأمم السابقة ، حتى إنه لا يقول الشعر ولا ينظر في الكتب<sup>(٣)</sup> .

ثم إنه قد أتى بأخبار القرون الماضية والأمم الخالية ، وبما كان من أول خلق الأرض والسما إلى انقضاء الدنيا ، وهم يعلمون ذلك من حاله ولا يشكون فيه فهذه الحال دليل قاطع بصدقه صل الله عليه<sup>(٤)</sup> وعلى آله<sup>(٥)</sup> .

ولكن إعجاز القرآن من قبل أنه خارج في بديع نظمه وغرابة أساليبه عن معهود كلام البشر<sup>(٦)</sup> ، مختص بنمط غريب لا يشبه شيئاً<sup>(٧)</sup> من القول في الرصف<sup>(٨)</sup> والمترتب لا هو من

(١) هو نوع من أنواع الإعجاز ولكنه غير منحصر في هذا النوع .

انظر : الشفا للقاظمي عياض ٢٦٨/١ . والبرهان ٩٥/٢ . والإنقاذ ٧/٤ . ومناهل العرفان ٣٦٧/٢ . وثلاث رسائل في إعجاز القرآن ٢٣ . وإعجاز القرآن للقبلاوي : ٣٣ . والبدية والنهاية لابن كثير : ٧١/٩ . ومناهل القرآن له في آخر تفسيره : ٥ .

(٢) قال القبلاوي : والوجه الثاني من وجوه الإعجاز : أنه كان معلوماً من حال النبي ﷺ أنه كان أمياً لا يكتب ولا يحسن أن يقرأ إعجاز القرآن : ٣٤ .

ولا يفهم من هذا أن الآية تعد معجزة بذاتها ، فإنها صفة مشتركة ولكن بانضمامها إلى غيرها يمكن اعتبارها ، وهذا هو ما نرهه العلماء .

(٣) قال الخطابي : « وكانوا مرة - يجهلهم وحيرتهم - يقولون : « أساطير الأولين اكتسبها فهي تحمل عليه بكرة وأصولاً » الفرقان (٥) مع علمهم أن أصحابهم أمي وليس بحضرتهم من كل أم يكتب . .

البيان ضمن ثلاث رسائل ٢٨ ، وانظر البرهان ١٠٤/٢ . والإنقاذ ١٤/٤ .

(٤) في ط : ﷺ .

(٥) راجع المصدر السابق . والبدية والنهاية لابن كثير ٧٢/٦ .

(٦) وهو نحو كلام القبلاوي في إعجاز القرآن ٣٥ - ٥٠ .

قال ابن عطية في مقدمة تفسيره : « والصحيح الذي عليه الجمهور أن التحدي إنما وقع بنظمه وصحة معانيه وتوالي فصاحة ألفاظه ٧١/٩ . ونقله عنه القرطبي ٧٩/٩ . والزركني ٩٧/٢ . والسيوطي في الإنقاذ ٨/٤ . وانظر الشفا ٢٦٤/١ . ومناهل العرفان ٣٣٢/٢ .

ويقول الزركشي : - بعد أن سبق الأقوال في وجوه الإعجاز - وأهل التحقيق على أن الإعجاز وقع بجميع ما سبق من الأقوال . . لا بكل واحد على الفراءة فإنه جمع ذلك كله ، فلا معنى لنسبته إلى واحد منها بفرده مع اشتغاله على الجميع . . . . . الهد - البرهان ١٠٦/٢ . ونقله عنه السيوطي ١٥/٤ وهو كذا قالاً .

(٧) في ط : لا يشبهه شيئاً . خطأ .

(٨) في ط : في الوصف . والرصف : ضم الشيء بضمه إلى بعض ونظمه . الشان ١١٩/٩ (رصف) .

قليل الشعر ، ولا هو<sup>(١)</sup> من ضروب الخطب والسجع<sup>(٢)</sup> ، يعلم من تأمله أنه خارج عن المؤلف ، مبين للمعروف ، متناسب في البلاغة ، متشابه في البراعة ، بريء من التكلف ، منزّه عن التصنع والتعسف ، وكلام البشر - وإن كان من فصيح بليغ - يظهر فيه - إذا طال - تفاوت واختلاف وإخلال<sup>(٣)</sup> . والقرآن<sup>(٤)</sup> العزيز على ذوق واحد ، إن بشر أو أنذر أو وعظ أو حذّر<sup>(٥)</sup> أو قصص وأخبار ، لو نسي أو أنسى<sup>(٦)</sup> ، وليس ذلك لرؤساء الكلام وفحول النظام ، فقد يجيد بعضهم المدح ويقصر في ضده ، وفي وصف الخليل وسير الليل دون وصف الحرب والجود والمطر والسيل .

والقرآن العزيز كله - وإن أطال<sup>(٧)</sup> في هذه المعاني التي ذكرتها أو أوجز على قري<sup>(٨)</sup> واحد ، [لا تعثر]<sup>(٩)</sup> فيه على اختلاف ولا لتقصير يواحد فلا يتك في صحة نزوله من عند الله عز وجل ذو بصيرة<sup>(١٠)</sup> .

(١) (هو) ليست في بقية النسخ .

(٢) انظر جواب البلاغي على من ادعى أن القرآن مشتمل على الشعر والسجع (٥٣ - ٥٧) .

(٣) يقول البلاغي : «ومنى تأملت شعر الشاعر البليغ : رأيت في شعره على حسب الأحوال التي يتصرف فيها ، فيأتي الغاية في البراعة في معنى فلما جاء إلى غيره قصر عنه ووقف دونه ، وبأن الاختلاف على شعره ، وهؤلاء لا يختلف في تقديمهم في صنعة الشعر . ولا شك في تبرؤهم في مذهب النظم والخطب والرسائل ونحوها ، وذكر مثل هؤلاء يخفى عن ذكر غيرهم» .

انظر إعجاز القرآن : ٣٧ (باعتصار يسير) .

(٤) سقطت الواو من ظ .

(٥) في بقية النسخ : أو وعظ وحذر .

(٦) انظر نحو هذا في ثلاث رسائل في إعجاز القرآن : ٢٧ .

وإعجاز القرآن للبلاغي : ٣٦ والبرهان للزركلي : ١٠٣/٢ .

(٧) في د ، ظ : وإن طال .

(٨) القربى والقري : كل شيء على طريق واحد ، يقال : ما زال على قري واحد وقري واحد ، ورأيت القوم على قري واحد ، أي على طريقة واحدة . اللسان ١٧٥/١٥ (قرا) .

(٩) هكذا في الأصل : لا تعثر فيه . ولا معنى لها . وفي د ، ظ : لا تعثر وكذلك لا معنى لها . وفي ظن : لا تعثر . وهو الصواب .

(١٠) يقول الخطابي : «ومعلوم أن الإتيان بمثل هذه الأمور ، والجمع بين أشتاتها حتى لتتظم وتتسق أمر تعجز عنه قوى البشر ، ولا تبلغه قدرتهم لما تنقطع الخلق دونه ، وصحروا عن معارضة مثله .» .

ثلاث رسائل في إعجاز القرآن : ٢٨ .

ونقله عنه الزركلي في البرهان ١٠٤/٢ ، والسيوطي في الإتقان ١٣/٤ .

ولا قدرة لأحد من البشر على أن يأتي بمثله في أحكام معانيه<sup>(١)</sup> وانتظام ألفاظه وبديع مناجيته<sup>(٢)</sup>.

ولقد عجزت العرب - مع قدرتها على التصرف في الكلام والفصاحة وفروع البلاغة - عن معارضته بسورة<sup>(٣)</sup>.

ومن السور ما يقل عدده<sup>(٤)</sup> ، وقد أعلمهم أنهم لا يقدرُونَ على ذلك<sup>(٥)</sup> ، فتلقى لسان الحال يعجزهم ، ووقوع إياهم من الوصول إلى شيء منه ، وانحرفوا إلى القتال وبذل الأموال في المعادة<sup>(٦)</sup> ، فالقرآن إذاً لهذا السبب : أعظم آياته ﷻ ، وأوضح الأدلة على صحة نبوته<sup>(٧)</sup>.

وهذا قال الله عز وجل : ﴿... لا ريب فيه﴾<sup>(٨)</sup> أي لا يرتاب فيه ذو لب فإن قيل : ما معنى قولكم : النظم الغريب والوصف العجيب ؟ وهل ثم زائد على تعلق الكلام ببعض بعض ، وذلك : الإسم بالإسم والفعل بالأسم والحرف بها ، وهذا موجود في كلام العرب ، فبأي شيء يأتي القرآن كلام العرب ؟ قيل : ما كمل ما يحيط به العلم تؤديه الصفة ، ولكن ألت تفضل كلام البلغاء والخطباء على غيره ؟!

وترى أيضاً فلاناً أبليغ من فلان وأخطب وأشعر وأفصح ؟

(١) في ٢ ، ط : في أحكام مكانته .

(٢) في بقية النسخ : مناجيته .

(٣) في : ط : عن معارضة سورة .

(٤) كسورة الكوثر مثلاً فإنها أقصر سورة ، وهي ثلاث آيات لفصار .

راجع إعجاز القرآن للبقلاوي ٦٥٤ ، ومناعل العرفان : ١٢٩/٢ .

(٥) والتحدتي بسورة هي آخر المراحل التي نتقدم بها فعجزوا .

قال لعل ﴿أم يقولون افتراء قل فأتوا بسورة مثله .﴾ يونس (٣٨) .

(٦) راجع نبحر هذا في إعجاز القرآن للبقلاوي : ٦٤٩ .

(٧) يقول ابن كثير : «ومثل هذا التحدي إنما يصدر عن وقتي بأن ما جاء به لا يمكن للبشر معارضته ولا الاتيان بمثله ، وأثر كان من مقول من عند نفسه لحالف أن يعارض فيقضيح ، ويعود عليه تقيض ما قصده من متابعة الناس له ، ومعلوم لكل ذي لب أن حسداً ﷻ من عقل خلق الله تعالى بل أعظمهم وأكملهم على الإطلاق في نفس الأمر ، فما كان ليقدم على هذا الأمر إلا وهو عديم بأنه لا يمكن معارضته وهكذا وقع . . . بعد البداية والنهاية ٦٩٨/٦ .

(٨) المقرة والسجدة (٦) .

فبأي شيء حصلت هذه الترفقة (١١٩) .

فكذلك عرفت العرب ومن يعلم البلاغة من غيرهم مياضة القرآن العزيز سائر الكلام، وذلك بصحة الذوق ، وسلامة الطبع ولطف الحس ، حتى أن منهم من يعرف شعر الشاعر ، وإن دأس بغيره ، ويفصله عما (١٢٠) دأس به ويقول (١٢١) : هذا كلام فلان (١٢٢) . ولقد رفع إلى الخليفة (١٢٣) شعر صالح بن عبد القدوس (١٢٤) في شيء من الكفر فلما مثل بين يديه ، أنكر أن يكون ذلك من قوله ، فأثبته غير ذلك مما اعترف به ، فقال : هذا من نسبة ذاك ، فقتله .

فانظر كيف عرف شعره وأسلوبه واتعمد طريقه حتى قضى بأنه كله شيء واحد ، وإن لم يكن في الثاني شيء مما في الأول .

وقد يكون كلام البشر فصيحاً مليحاً موصوفاً بالجرودة ، وأنه مطابق للمعنى ، سليم من التعمق والتعسف والتكلف ، بريء من التخصان والزيادة ، حسن المجاورة ، تتبع الكلمة الكلمة التي تناسبها وتكون بها أولى من غيرها ، خفيف على السمع ، حلوا في النطق جاز على المعتاد من كلام الفصحاء والبلاء .

ومع ذلك فلا يقارب القرآن في شيء من ذلك ولا يدايه (١٢٥) .

(١) انظر نحو هذا الكلام في إعجاز القرآن للباقلاي ١١٣ - ١١٦ .

(٢) في د : ويفصله عن .

(٣) في ط : ويقول .

(٤) يقول الباقلاي : . . . والمالم لا يشذ عنه شيء من ذلك ، ولا تقضى عليه مراتب هؤلاء ، ولا تذهب عليه أقدارهم ، حتى إنه إذا حرف طريقة شاعر في قصائد معدودة ، فأثبته غيرها من شعره لم يشك أن ذلك من نسجه ، ولم يربط في أنها من نظمه . . . اهد إعجاز القرآن : ١٢٠ . وهو مؤيد كلام السخاوي الذي ذكره عن الخليفة المهدي العباسي وصالح بن عبد القدوس الأبي .

(٥) هو محمد بن عبد الله المصور العباسي ، أبو عبد الله المهدي بالله ، من خلفاء الدولة العباسية في العراق ، كان محسود العهد والسيعة (١٢٧ - ١٦٩ هـ) تاريخ بغداد ٣٩١/٥ والبداية والنهاية ١٠/١٥٥ الأعلام ٢٢١/٦ .

(٦) صالح بن عبد القدوس بن عبد الله الأزدي ، أبو الفضل ، شاعر حكيم اهتم عند المهدي العباسي بالزهد فقتله ببغداد سنة (١٦٥ هـ) أو نحوها .

ميزان الاعتدال ٢٩٧/٦ ، وتاريخ بغداد ٣٠٣/٩ ، والأعلام ١٤٢/٣ .

(٧) يقول الباقلاي : ما ملخصه : ليس للعرب كلام مشتمل على فصاحة القرآن وجرابته ، وتصرفه الديدع ، ومعانيه اللطيفة ولفواته العزيزة ، وحكمه الكثيرة ، والتناسب في البلاغة والتشابه في

فإن قيل : فأي فائدة في تكرير القصص فيه والأبناء ؟ قيل : لذلك فوائد<sup>(١)</sup> :

(أ) منها أن يقول المعاند والجاحد : كيف أحارضي - مثلاً - قصة موسى ، وقد سردتها وأوردتها على أنصح القول وأحسنه ، وسبقت إلى ذلك ، فلم يبق لي طريق إلى المعارضة ١٩ .  
فيقال له : ها هي قد جاءت في القرآن العزيز على أنحاء ومباني ، فأنت بها أنت ولو على بناء واحد<sup>(٢)</sup> .

(ب) ومنها أنهم لما عجزوا عن الإتيان بسورة مثله أتاهم بسور مماثلة في المعنى والنظم والقصة ، وذلك أنكى<sup>(٣)</sup> لفلوجهم .

(ج) ومنها أن كل أحد لا يقدر على كل سورة ، فجاءت هذه السور فيها هذه القصص على قدر قوى البشر ، فمن أطبق هذه حفظها ، ومن لم يطق حفظ الأخرى ، لينال الضعيف نعيم ما نال القوي .

(د) ومنها أن [عادة]<sup>(٤)</sup> هذه القصص المتحدة على الأنحاء المختلفة مع التماثل في حسن النظم : أبلغ في الفصاحة وأعظم في العجز<sup>(٥)</sup> ، فكانت تلك المعاني كعرائس تحل في

---

البراعة ، على هذا الطول وعلى هذا القدر ، وأما تنسب إلى حكيمهم كلمات ممدودة وألفاظ قليلة ، وإلى شاعرهم قصائد محصورة ، يقع فيها الاختلال ويحترسها الإختلاف ، ويسهلها التكلف والتعجز والتصف . . . . .

إعجاز القرآن : ٣٦ وراجع ٢٤٧ من المصدر نفسه .

(١) إذا أراد القاري مزيداً من معرفة بعض الحكم والأسرار من تكرير القصص في القرآن فعليه أن يرجع إلى ثلاث رسائل في إعجاز القرآن : ٥٢ ، وتحويل مشكل القرآن ٣٣٢ ، والبرهان في علوم القرآن النوع السادس والأربعون ٢٥/٣ . والإيمان النوع السادس والخمسون ٢٠٤/٣ ، والقصص القرآني لعبد الكريم الخطيب : ٢٣٠ ، ومباحث في علوم القرآن شيخ القطان : ٣٠٧ .

(٢) قال البيهقي : «لقد أتى بذكر القصة على ضربين يعظمهم عجزهم عن جميع طرق ذلك . . . ليكون أبلغ في تعجزهم وأظهر للحجة عليهم بعد إعجاز القرآن : ١٨٩ .

(٣) نكح العذر نكاحاً : أسباب منه . وأكثر فيه الجراح والقتل ، فوهن لذلك ، النسيان ٣٤١/١٥ (نكح) .

(٤) هكذا في الأصل و ط ، ولي طق و ه : إعادة . وهو الصواب .

(٥) وهنا يحسن أن السيف ما قاله أبو بكر البيهقي في كتابه : إعجاز القرآن : ٦٦ وإن إعادة ذكر القصة الواحدة بألفاظ مختلفة تؤدي معنى واحداً من الأمر الصعب الذي تظهر به الفصاحة ، وتبين به البلاغة .

و أعيد كثير من القصص في مواضع كثيرة مختلفة على ترتيبات متفاوتة ، ونهوا بذلك على عجزهم عن الإتيان بمثله مبتدأ به وسكراً .

ملابس مختلفة رائعة ، إذا رأيت الواحدة منها<sup>(١)</sup> قلت : هذه ، فإذا رأيت الأخرى قلت : بل هذه ، فإذا جاءت الأخرى<sup>(٢)</sup> قلت : لا بل هذه ، حتى لا تفضل واحدة على الأخرى ، ولا يقدر بديع ولا ناقد في الفصاحة على ذلك أبداً .

فإن قيل : فهل في إقامة البراهين وإيراد الدلائل على الوحدانية بذكر السموات والأرض وتصريف الرياح والسحاب ، وبأنه «لو كان فيها آفة إلا<sup>(٣)</sup> الله لفسدنا»<sup>(٤)</sup> وهل البعث بآتزال الماء وإحياء الأرض بعد موتها ، وبالنشأة الأولى الى غير ذلك : إعجاز ؟

قلت : الإعجاز من جهة إيراد هذه الحجج في الأساليب العجيبة والبلاغة الفائقة ، فهو وارجع إلى ما قدمناه من نظم القرآن وإعجازه<sup>(٥)</sup> وأما كونها براهين قاطعة ، فهو دليل على صدق النبي ﷺ لأنه لم يكن من أهل هذا ولا قومه ، ولا يعرف شيئاً عنه ، فلا أكثر بعد ذلك بما أظهره حاسد أو معاند أو جاهل من شك أو ارتياب يظهره لضعيف يُكفره .

ومن آيات الله عز وجل وتام حكمته أن تعاطى مسيلمة الكذاب<sup>(٦)</sup> معارضته ، قال بما جعله ضحكة للعالمين ، ليظهر بذلك مضمون خبره الصادق ، بأن المعارضة بمنعة ، وأن المهاللة مندفة .

<sup>١</sup> - «لو كان فيهم فئران من المعارضة لفسدوا تلك القصة وعبروا عنها بالقطا ثم تبيي تلك المعاني ونحوها . . . » اهـ .

(١) (ومها) ساقطة من د ، ط .

(٢) في د ، ط : فإذا جاءت رأيت الأخرى قلت .

(٣) تبييت الآية خطأ في كل النسخ على الأصل : إله إلا الله لفسدنا وفي بقية النسخ : إله آخر لفسدنا .

(٤) التيسار من آية (٢٢) من سورة الأنبياء .

(٥) القرآن معجز بأسلوبه ونظمه وبلاغته ، وما تشتمل عليه من المعارف الآفية وبيان المبدأ والاعتدال ، والإعجاز بالأمور العجيبة الماضية والحاضرة والمستقبلية ، هذا هو القول الصحيح من أقوال العلماء . وقد تقدم أن ذكرت عن الزركشي قوله بأن الإعجاز واقع بكل هذا . يقول الخطيب : «واعلم أن القرآن إنما صار معجزاً لأنه جاء بأفصح الألفاظ في أحسن نظم التراكيب مضمناً أصح المعاني ، من توحيد له عزت قدرته وتزيده له في صفاته ودعاء لكل طاعته . . . » اهـ .

ثلاث رسائل : ٩٧ ، ونقله عنه الزركشي : ١٠٣/٦ ، والسيوطي ١٣/٤ .

(٦) مسيلمة بن ثيابة الخطيب ، أبو ثيابة ، مشني . أحد الذين ادعوا النبوة في زمن النبي ﷺ . وقد أكثر من وضع أسجاع يضلعي بها القرآن الكريم ، قتله المسلمون في خلافة أبي بكر الصديق . رضي الله عنه . - سنة ١٢ هـ .

انظر : البداية والنهاية ٤٦/٥ - ٤٧ . وصورة ابن هشام : ٧٢/٢ ، والأعلام ٢٢٦/٧ .

ولقد حكى عن عمرو بن العاص<sup>(١١)</sup> - رحمه الله - أنه مرَّ باليامة ، فأتى مسيلمة الكذاب ليختر ما عنده ، فقال له مسيلمة : ما الذي نزل على صاحبكم في هذه الأيام ؟ .

فقال عمرو : نزل عليه ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر﴾ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ فقال مسيلمة : قد<sup>(١٢)</sup> نزل عليَّ نحو من هذا .

فقال له عمرو : وما ذلك ؟

فقال يا وبر يا وبر<sup>(١٣)</sup> ، أفتان وصدر ، وسائرُك حقر نظر<sup>(١٤)</sup> ، كيف توى يا عمرو ؟

فقال له عمرو : إنك لتعلم أني أعلم أنك تكذب<sup>(١٥)</sup> . فقد خرج مسيلمة بهذا

---

(١١) عمرو بن العاص بن رافع السهمي القرظي ، أبو عبد الله أسلم في هجرة الخديبية ، وكان في الجاهلية من الأشداء على الإسلام ، وهو أحد دعاة العرب ، فتح مصر وغيرها من البلدان . توفي سنة (٤٣ هـ) - رضي الله تعالى عنه .

انظر : الاستيعاب ٢٢٢/٨ ، والإصابة ١٢٢/٧ ، رقم ٥٨٧٧ ، والأعلام : ٧٩/٥ .

(١٢) في د ، ط : لقد .

(١٣) قال ابن كثير : «والوير دوية تشبه الحرَّ ، أصظم شيء فيه : أفتان وصدره ، وسابقه يعمه تفسيره ٥١٧/٤ ، وراجع اللسان : ٢٧٢/٥ . (وير)» .

(١٤) القفر والظفر والتفير : التكة في التولا ، كان ذلك الموضع مقر منها ، فقلبه : حقر نظر : على الاتباع ، كما تقول : حقر تغير اللسان ٢٢٨/٥ (نقر) .

(١٥) في د : أنك لتكذب .

(١٦) ذكر هذا ابن كثير في تفسيره ٥١٧/٤ ، بصيغة : وذكروا . . . الخ وذكره كذلك في البداية والنهاية ٣٣١/٩ بصيغة : ورويتا . . . الخ وذكر نحوه الخطابي بسنده . انظر ثلاث رسائل في إحصاء القرآن : ٥٦ إلا أنَّ ابن كثير يذكر هذا عن عمرو بن العاص وهو لا زال في الجاهلية والخطابي يقول : إنَّ الرسول ﷺ بعث عمرو بن العاص إلى البحرين . . . فمر على مسيلمة . . . الخ .

والذي ترجح عندي وصلت إليه أنَّ مرور عمرو بن العاص بمسيلمة كان بعد إسلامه بتدليل ما يأتي :

أولاً : قول الخطابي : إنَّ الرسول ﷺ بعث عمرو بن العاص إلى البحرين فمر على مسيلمة . ثانياً : أنَّ ابن كثير يقول : والصحيح أنَّ عمرو أسلم قبل الفتح بسنة أشهر - أي في هجرة الخديبية - انظر البداية والنهاية : ٢٧/٨ . وراجع ٢٣٨/٤ ، من الصدر نفسه وسيرة ابن هشام : ٢٧٧/٢ .

ثالثاً : ذكر ابن حجر أنَّ عمرو بن العاص قدم عمان - وهي قرية من البحرين - من عند النبي ﷺ . . . وكان ذلك بعد هجرته .

الكلام عن كلام العقلاء ، ودخل في تخليط المجازين<sup>(١)</sup> .

وأما من قال في قوله عز وجل : ﴿فَاتُوا بسورة من مثله﴾<sup>(٢)</sup> : إن الهاء تعود على النبي ﷺ ، أي من مثل محمد ﷺ في أميته ، لا يعرف هو ولا قومه ما في القرآن من الآيات ، واستشهد على صحة ما ذهب إليه بقوله عز وجل : ﴿تلك من آيات الغيب توحىها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا﴾<sup>(٣)</sup> .

فكلام من ركب<sup>(٤)</sup> الخطر ولم ينعم<sup>(٥)</sup> النظر<sup>(٦)</sup> لأن كلامه يقتضي أن بعض الناس يقدر على الإتيان بمثله ، وهم العلماء بالسير ، والمهاجرون للكتب<sup>(٧)</sup> وهذا يبطله قوله عز وجل ولعل ذلك كان بعد حين فتصحفت .. اهـ . باختصار فتح الباري ٩٦/٨ .

وابعد : ذكر ابن كثير أن الوفود جاءت إلى رسول الله ﷺ في العام التاسع ، ومن بين هؤلاء الوفود : وفد بني حنيفة وكان مع وفد بني حنيفة سبيعة الكذاب ، وقد أعطاهم ﷺ وأكرمهم ، فأخبروه أن سبيعة تاجر في رحالم فلم له بنفسه وقال : وأما إنه ليس بشركم مكاناً أي حفظه شعبة أصحابه ، وبعد عودته إلى اليمامة تلقم أمره وادعى النبوة ... اهـ بتصرف البداية والنهاية ٤٦/٥ .

وراجع سيرة ابن هشام : ٦٠٠/٢ ، وفتح الباري : ٨٩/٨ .

(١) حيث أراد . كما يقول ابن كثير . أن يرتب من هذا الخديان ما يعارض به القرآن انظر تفسيره ٤٥٨/٢ ، وراجع إجماع القرآن للبلاغي ٢٥٦ . والبداية والنهاية ٣٢٥/٦ ، وثلاث رسائل في إجماع القرآن ٥٦ ، ومناهل العرفان : ٣٣٤/٢ .

(٢) البقرة (٢٢) .

(٣) هود (٤٩) .

(٤) حرفت في د إلى (ربك) .

(٥) في ظ : يعين . وكلامها صحيح .

(٦) القول بأن الضمير يعود على القرآن هو القول الراجح والأظهر . انظر تفسير ابن كثير ٥٩/١ ، وابن عطية : ١٩٤/١ . والقرطبي ٢٣٢/١ وقد ذكر أبو حيان عدة أقوال ترجح عود الضمير على القرآن منها :

أ) أن الإتيان أولاً إنما جاء به متصفاً على المنزل ، لا حل المنزل عليه . وإن كان الربيب ، في المنزل ربياً في المنزل عليه بالإلتزام فكان عود الضمير عليه أولى .

ب) أنه قد جاء في نظير هذه الآية وهذا السياق قوله ﴿فَاتُوا بسورة من مثله﴾ البقرة : ٢٢ ﴿فَاتُوا بعشر سور مثله﴾ عبود (٦٣) . فدخل أن يتوا مثل هذا القرآن لا يتون مثله﴾ الإسراء (٨٨) . ج) القضاء ذلك كونهم عاجزين عن الإتيان سواء اجتمعوا أو انفردوا وسواء كانوا أميين أم كانوا غير أميين . . انظر تفسيره ١٠٤/١ .

(٧) يقول ابن كثير : «والشعدي بما اشتمل عليه من المعاني الصحيحة الكاملة يعم جميع أهل الأرض من المثليين أهل الكتاب وغيرهم من عقلاء اليونان والهند والفرس والقيط وغيرهم من أصناف بني آدم في سائر الأقطار والأمصار» اهـ البداية والنهاية ٧١/٦ .

وجلّ : «أجل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا»<sup>(١١)</sup>

والقرآن كلام رب العالمين ، غير مخلوق عند أهل الحق ، وعمل ذلك أئمة المسلمين<sup>(١٢)</sup> . كسفيان الثوري<sup>(١٣)</sup> ، ومالك بن أنس والشافعي<sup>(١٤)</sup> ، وأحمد بن حنبل<sup>(١٥)</sup> وعامة الفقهاء والعلماء<sup>(١٦)</sup>

(١) الإبراء (٨٨) .

(٢) مسألة القول بخلق القرآن تعتبر من أعظم القضايا التي احتدم فيها النزاع بين أهل السنة من جهة وبين المعتزلة من جهة أخرى ، وقد تشعب فيها الكلام وتفاقم فيها الخلاف ، ووقعت بسببها المحنة على أهل السنة ، وضرب بسببها إمام من أئمتها ألا وهو أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - الذي وقف كأجمل الشيوخ ضد المعتزلة القائلين بخلق القرآن ، مقررًا أن القرآن كلام الله وصفة من صفاته تعالى الأزلية . يقول ابن تيمية - رحمه الله - : «مذهب سلف الأئمة وأئمتها من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين ، كالأئمة الأربعة وغيرهم ما دلّ عليه الكتاب والسنة ، وهو الذي يوافق الأدلة العقلية الصريحة أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق . . . » اهـ .

الفتاوى ٣٧/١٢ ، وراجع ١٦٤/١٢ ، ١٦٧ ، ١٧٨ ، ١٨٤ من المصدر نفسه .

ويقول الطحاوي : «القرآن كلام الله ، منه بدأ بلا كيفية قولاً ، وأتوله على رسوله وحياً ، وصدقهُ المؤمنون على ذلك حقاً ، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ، وليس بمخلوق ككلام البرية اهـ . . . » شرح العقيدة الطحاوية : ١٧٩ ، وراجع ١٨٨ من المصدر نفسه . وراجع كذلك كلام الإمام أحمد بن حنبل وغيره في هذا في : الإبانة عن أصول الديانة الباب الخامس ١٠٣ .

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله ، أمير المؤمنين في الحديث ، وكان سيّد أهل زمانه في علوم الدين والتفري ، ولد في الكوفة ، وتوفي بالبصرة (٩٧ - ١٦١ هـ) . تاريخ بغداد ١٥١/٩ ، وصفة الصفوة ١٤٧/٣ ، والبداية والنهاية ١٣٧/١٠ ، والأعلام ١٠٤/٣ .

(٤) محمد بن إدريس بن العباس الهاشمي القرشي ، أبو عبد الله ، أحد الأئمة الأربعة ، وإليه نسب الشافعية ، كان ذكياً مفرطاً ، أمي وهو ابن عشرين سنة ، له تصانيف كثيرة ، ولد بغزة من فلسطين ، وتوفي بمصر (١٥٠ - ٢٠٤ هـ) .

تاريخ بغداد ٥٦/٢ ، وصفة الصفوة ٢٤٨/٢ ، والبداية والنهاية ١٠٠/١٠ ، والأعلام ٢٦/٦ .

(٥) أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله الشيباني ، إمام للمذهب الحنبلي ، وأحد الأئمة الأربعة المشهورين ، وأبانه دعا المسلمون إلى القول بخلق القرآن ، ومات قبل أن يناقش ابن حنبل ، وتوفى للمتصم فسجن ابن حنبل ثمانية وعشرين شهراً لاستناده عن القول بخلق القرآن . . . (١٦٤ - ٢٤١ هـ) .

تاريخ بغداد ٤١٦/٤ ، وصفة الصفوة ٣٣٦/٢ ، والأعلام ٢٠٣/١ وراجع كتاب مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي مطبوع متداول .

(٦) انظر الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري: ١١٠ ، وراجع كذلك التلخيص في أفضل الأذكار للقرطبي ١٧ - ١٨ .

وقال جميع المعتزلة : «إنَّ كلام الله تعالى مثل كلام المخلوقين ، وإنَّ البشر يقدرون على الإتيان بمثله ، وبما هو أفصح منه ، وإنما منعوا من ذلك في بعض الأوقات»<sup>(١٦)</sup> .

والدليل على أن القرآن غير مخلوق قول الله عزَّ وجلَّ : ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>(١٧)</sup> .

فلو كان القرآن مخلوقاً لكان مخلوقاً بقول آخر وأتى ذلك إلى أن لا يوجد منه سبحانه فعل أبداً .

إذ لا بد أن يوجد<sup>(١٨)</sup> قبل ذلك الفعل أفعال هي أقوال ليس لها غاية ، وذلك محال<sup>(١٩)</sup> ، ثم إنَّ المخلوقات قسيان : جسم وعرض ، فلو كان القرآن مخلوقاً : لكان<sup>(٢٠)</sup> إما جسماً وإما عرضاً ، والجسم يقوم بنفسه .

ولو كان القرآن جسماً : لكان قائماً بنفسه ، ويلزم من ذلك وجود كلام غير قائم بتكلمه .

ولا يصح أيضاً أن يكون عرضاً مخلوقاً ، لأنه لو كان كذلك : لم يقل أن يقوم بنفسه

---

(١٦) في الملل والنحل للشهرستاني ٥٦/١ ، وقال إبراهيم بن يسار النظام المتوفى سنة ٢٣١ هـ : إن إحصاء القرآن من حيث الأعمار عن الأمور الماضية والأنية ومن جهة صرف التداعي عن المعارضة ، ومنع العرب من الاهتمام به جبراً ولعجزاً ، حتى لو غلبهم لكانوا قادرين على أن يأتوا بسورة من مثله بلاغة وفصاحة ونظماً واحداً .

وقال عيسى بن صحيح - أحد رؤساء المعتزلة - المتوفى حدود سنة ٢٢٦ هـ : إنَّ الناس قادرين على مثل القرآن فصاحةً ونظماً وبلاغة وهو الذي بالغ في القول بخلق القرآن . . . . .

الملل والنحل للشهرستاني ٦٩/١ .

(٢١) النحل (٤٠) .

(٢٢) في طي : أن يكون .

(٢٣) وهو نحو كلام أبي الحسن الأشعري حيث يقول : «وبما يدل من كتاب الله على أن كلامه غير مخلوق قوله عزَّ وجلَّ : ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ النحل (٤٠) ، فلو كان القرآن مخلوقاً لوجب أن يكون مقولاً له : ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ ، ولو كان الله عزَّ وجلَّ قائلاً للقول ﴿كُنْ﴾ لكان للقول قولاً ، وهذا يوجب أحد أمرين :

أ) إما أن يقول الأمر إلى أن قول الله غير مخلوق .

ب) لو يكون كل قول واقع بقول لا إلى غاية ، وذلك محال ، وإذا استحال ذلك : صح وثبت أنَّ لله عزَّ وجلَّ قولاً غير مخلوق .

الإيالة عن أصول الديانة : ٨٦ ، وراجع ٩٩ ، ٥٤ من المصدر نفسه .

(٢٤) في ٥ : كان .

الباري عز وجل [وبغيره]<sup>(١)</sup> .

أولاً في محل<sup>(٢)</sup> ، والله سبحانه وتعالى<sup>(٣)</sup> ليس بمحل للحوادث<sup>(٤)</sup> . فاستحال أن يخلقه في نفسه ، وكذلك لا يصح أن يخلقه في غيره ، لأنه كان يكون كلاماً للذي خلق فيه ، وصفة له ، كالعلم والإرادة المخلوقين في الأجسام .

ألا ترى أنها صفتان لمن قامتا به دون الخالق لها<sup>(٥)</sup> ؟ وكذلك أيضاً يستحيل أن يخلقه لا في شيء كما استحال فعل حركة ولون<sup>(٦)</sup> لا في شيء .

وأيضاً فإنه لو كان عرضاً لوجب أن يفنى في الثاني من حال حدوثه ، ويلزم من ذلك أن لا يكون<sup>(٧)</sup> الباري عز وجل في وقتنا هذا لا أمراً بشيء ، ولا ناهياً عنه ، ولا مخبراً بشيء ، وذلك خلاف ما عليه الأمة<sup>(٨)</sup> .

وقال شيخ من رؤساء المعتزلة - يقال له : معمر<sup>(٩)</sup> - : إن الله تعالى ليس له كلام ،

(١) في بقية المسح : أو بغيره . وهي الصواب .

(٢) راجع في هذا ما ذكره الشهرستاني في الملل والنحل عن أبي الحسن الأشعري ٩٥/١ .

(٣) في حق : والله تعالى عز وجل . وفي د ، ط : والله تعالى وحيد .

(٤) انظر : شرح العقيدة الطحاوية ١٨٥ نجد نحو ما ذكره السخاوي .

(٥) انظر نحو هذا في الإلهة عن أصول الديانة ١٠١ ، ١٠٢ .

(٦) في ط : ويكون .

(٧) في د ، ط : أن يكون .

(٨) ذكر نحو هذا الشهرستاني عن معمر بن عبد السلمي المعتزلي - الأبي - ذكره - قال : وهو من أعظم قدرته فرية في دقيق القول بغير الصفات . . .

قال : إن الله تعالى لم يخلق شيئاً غير الأجسام ، فإنا الأعراس فإنها من اختراعات الأجسام ، إما طبعاً كالنار التي تحدث الإحراق ، والشمس التي تحدث الحرارة ، والقمح الذي يحدث التلويح وإما اختراعاً كالخيول يحدث الحركة والسكون ، والإجتماع والافتراق .

يقول الشهرستاني : ومن المصعب أن يحدث الجسم وفناءه عنده : عرضاً ، فكيف يقول أيها من فعل الأجسام ؟ وإذا لم يحدث الباري عرضاً ، فلم يحدث الجسم وفناءه ؟ فإن حدوث عرض - - فيلزمه أن لا يكون لله فعل أصلاً ثم ألزم كلام الباري تعالى إما عرض أو جسم فإن قال هو عرض فقد أشدته الباري ، فإن التكلم على أصله هو من فعل الكلام ، أو يلزمه أن لا يكون لله تعالى كلام هو عرض ، وإن قال : هو جسم ، فقد أبطل قوله : إنه أحدثه في محل ، فإن الجسم بالجسم ، فإذا لم يخل هو بالصفات الأزلية ، ولا قال يخلق الأعراس فلا يكون لله كلام يتكلم به على مقتضى ملعبه ، وإذا لم يكن له كلام ، لم يكن أمراً ناهياً . . . الملل والنحل ١/٦٦ ، ٦٧ .

(٩) معمر بن عبد السلمي ، معتزلي من الخلافة ، من أهل البصرة ، إقرد بمسائل ، وله فضائح توفي (٢١٥ هـ) انظر الملل والنحل ١/٦٥٧ والأعلام ٧/٣٧٢ .

وإن موسى إنما سمع كلام الشجرة<sup>(١١)</sup> ، وإن الله - تعالى عن قوله - لم يأمر قط ولم ينه عن شيء ، ولا تكلم اليتيم تسأل الله العفو والعافية مما<sup>(١٢)</sup> صارت إليه هذه القرقة وغيرها من فرق الضلال .

---

(١١) يقول أبو الحسن الأشعري : وزعمت الجهمية أن كلام الله مخلوق حل في شجرة ، وكانت الشجرة حافية له ، فلزمهم أن تكون الشجرة بذلك الكلام متكلمة ، ووجب عليهم أن مخلوقاً من المخلوقين تكلم موسى - ﷺ - وأن الشجرة قالت : يا موسى (إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني) طه (١١) . . .

وكلام الله عز وجل من الله ، لا يجوز أن يكون كلامه الذي هو منه مخلوقاً في شجرة مخلوقة . . . اهـ الإبانة عن أصول الديانة : ٨٩ ، ثم ذكر أمثلة أخرى مفصلة مثل هؤلاء فلننظر هناك .

وراجع شرح الطحاوية ١٨٦ ، والقلاوي : ٥٠٢/١٢ .

(١٢) في ٥ ، ط : ضيا .

## منازل<sup>(1)</sup> الاجلال والتعظيم

### في فضائل القرآن العظيم<sup>(2)</sup>

(1) في ط : فصل : منازل - - الخ .

(2) اهتم كثير من العلماء بذكر فضائل القرآن الكريم ، مستندين في ذلك لما روي عن النبي ﷺ والصحابة من الأحاديث والآثار فاعتنوا بالترغيب في دراسته وتلاوته وتبنيه ، والترغيب من هجرته ونسبته ، وصغوا فيه التصديف ، وبنوا الصحيح منه من السقيم كالبخاري ومن هذا حلوه كتاب كثير وأبي عبيد الهروي والنسائي والقرطبي وغيرهم ، وقد تعرفوا لبيان عظمة القرآن وحرمة وتفضل قارئه ، وكيفية تلاوته واستماعه ، وجزؤوا من قراءته للرباء والسبعة - نال الله العاقبة من ذلك - وكشفوا عما أهد الله لأهل القرآن من النعيم المقيم في جنات النعيم ، وما أعد كذلك من العذاب الأليم لمن أعرض عن كتابه الكريم ، ووضعوا للمسلم زائداً أمامه يتناول منه ما يريد ، حتى يقرأ كتاب ربه على بصيرة ويدرسه دراسة تيرة يتدبر وأحسب ، وحل قدر ذلك يؤخر السلم ويتاب ويتجر من عذاب الله يوم الحساب .

هذا وقد احتذى حلوههم الإمام علم الدين سخاوي فعقد هذا الفصل لبيان بعض فضائل القرآن ، طرحة الله رحمة واسعة .

وقيل المتخول فيما ذكره سخاوي من الأحاديث والآثار في فضائل القرآن حل العيوس وفضائل بعض السور والآيات حل المخصوص ، قبل ذلك أحب أن أقول : إن هناك سؤالاً يفرض نفسه وهو ما المراد بالفضائل التي وردت في بعض السور والآيات ؟

حل المراد اختصاص كل سورة من السور التحدث عنها بترية دون سواها أو أن الفضل يعود إلى الأجر الحاصل من تلاوتها والوعود بقراءتها كما تحمله في طياتها من معان عظيمة وآداب سامية كريمة . والذي ظهر لي من الأحاديث والآثار أن الأمر يشمل ذلك كله ، فهو قدر مشترك وأن بعض السور والآيات قد تنفرد جزائياً لم تكن لغيرها ، وقد تشترك مع غيرها في الأجر والثواب لتاليها ، كسورة لقمان مثلاً والإنشائين ، والآيتين من آخر سورة البقرة ، والآيات من أول سورة الكهف أو من آخرها - كما سيأتي - وهناك قضية أشارها العلماء وتحدثوا عنها وهي قضية تفضيل بعض سور القرآن أو =

رويت<sup>(١)</sup> عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ يقول الرب عز وجل :  
 ومن شغله القرآن وذكرني عن مسألتي ، أعطيته أفضل ما أعطى المسألين وأفضل كلام الله  
 على سائر الكلام : كفضل الله على خلقه<sup>(٢)</sup> ، اهـ .

أباه على بعض ، وهي مسألة غريبة ، لا يسمح المقام هنا بالحديث عنها والخوض فيها ذكره العلماء  
 حوقاً ، ولكنني اكتفي بذكر ملخص لكلام القرطبي فيها : «واختلف أهل الحق في تفضيل بعض  
 السور والآيات على بعض ، فقال قوم : لا فضل لبعض على بعض لأن الكل كلام الله عز وجل ،  
 وتفضيل بعض القرآن على بعض خطأ ، وإن الاتصال بشعر ينقص الفضول . وقال قوم :  
 بالتفضيل ، وأن ما تيسر قوله تعالى ﴿والحكم إليه واحد لا إليه إلا هو الرحمن الرحيم﴾  
 البقرة (١٦٣) ، وآية الكرسي وأخر سورة الحشر ، وسورة الإخلاص ، من الدلالات على وحدانية  
 الله وصفاته ، ومثل هذه المعاني : ليست موجودة في قوله تعالى ﴿ليت بدأ أي حسب وتب﴾ إلى آخر  
 السورة ، وليس مدلول قوله سبحانه ﴿هو الأول والأخر والمظاهر والباطن﴾ الحديد (٣) كمدلول :  
 ﴿ومن العزتين﴾ ﴿ومن البقرتين﴾ الأنعام (١٤٣ ، ١٤٤) ، وما كان مثل ذلك فالتفضيل إنما  
 هو بالمعاني العجيبة وكثرتها ، لا من حيث الصفة ، وقد يقال : سورة غير من سورة وآية غير من  
 آية : بمعنى أن القرآني يتصل له بقراءتها فائدة سوى الثواب الأجل ، وهو الاحتراز عما يخشى ،  
 والاعتصام بالله تعالى بما يكره ، وذلك كقراءة آية الكرسي وسورة الإخلاص والمعوذتين وخلافة سورة  
 البقرة ونحو ذلك . . . اهـ باختصار من التذكار في أفضل الأذكار ص ٣٢ ، وراجع الريهان  
 للوركني ٤٣٨/١ ، والإتقان ١١٥/٤ - ١٢٧ .

(١) كلمة «روي» ساقطة من د ، ط .

(٢) رواه الترمذي ٢٤٤/٨ ، أبواب فضائل القرآن ، وقال : حديث حسن غريب ، قال شارح منن  
 الترمذي : «وفي سننه محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ، وهو ضعيف» .

لم نقل عن الحافظ ابن حجر قوله : «قال الذهبي : حسن الترمذي حديثه فلم يحسن» .

وراجع ترجمة محمد بن الحسن المذكور في ميزان الاعتدال ٥١٥/٣ ، وكلام العلماء فيه ، وقد ذكر  
 الذهبي هناك هذا الحديث بسنده إلى أبي سعيد الخدري سرفهياً «يقول الله : من شغله  
 القرآن . . . . .» لم قال : «حسنه الترمذي فلم يحسن» .

والحديث أخرجه الدارمي في سننه ٤١١/٢ باب فضل كلام الله على سائر الكلام ، وراجع  
 التذكار في أفضل الأذكار للقرطبي ص ٣٩ .

يقول الشوكلي : «والحديث لولا أن فيه ضعفاً لكان تلياً على أن الاشتغال بالتلاوة عن الذكر  
 وعن الدعاء ، يكون لصاحبه هذا الأجر العظيم . . . تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين  
 ص ٣٦٢ .

وقوله في الحديث «أفضل كلام الله . . . الخ» : «يمتثل أن تكون هذه الجملة من ثلثة قول الله  
 عز وجل ، فحينئذ فيه الثبات كما لا يخفى ، ويمتثل أن تكون من كلام النبي ﷺ ، وهذا أظهر لكلام  
 يتناول إلى ارتكاب الألفاظ» . تحفة الأحوزي ٢٤٤/٨ .

قال الشوكلي : «هذه الكلمة عليها خارطة هرج التعليل لما تقدمها من أنه يعطى المشغول بالقرآن =

وعن أبي أمامة<sup>(١٦)</sup> قال<sup>(١٧)</sup> : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من قرأ ثلث القرآن فقد أوتي ثلث النبوة ، ومن قرأ ثلثي القرآن فقد أوتي ثلثي النبوة ، ومن قرأ القرآن كله فقد أوتي النبوة كلها»<sup>(١٨)</sup> .

وقال مالك بن عباد الغافقي<sup>(١٩)</sup> : عهد إلينا رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال : «عليكم بالقرآن ، فإنكم سترجعون إلى قوم يشتهون الحديث عني ، فمن تحبب شيئاً فليحدث به»<sup>(٢٠)</sup> ومن قال عليّ ما لم يقل (فليس)<sup>(٢١)</sup> بيتاً - أو قال : مقعداً<sup>(٢٢)</sup> - من جهنم قال : لا أنزي أيتها قال<sup>(٢٣)</sup> .

أفضل ما يعطي الله السائلين . . . . . تحفة الذاكرين : ٢٦٢ .

والظاهر أن هذه الزيادة من كلام بعض التابعين . انظر فتح الباري ٦٦/٩ .

(١٦) سُدي - بالتصغير - بن عجلان بن وهب الجاهلي ، صحابي جليل ، سكن الشام وكان من الكثيرين في الرواية عن رسول الله ﷺ وهو آخر من مات من الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - بالشام سنة ٨٦ هـ وقيل : ٨١ هـ ، فعاش ١٠٦ سنين . الاستيعاب ١٣١/١١ ، وصفة الصقوة : ٧٣٣/١ ، والإصابة ١٣٣/٥ ، رقم ٤٠٥٤ ، والأعلام ٦٠٣/٣ .

(٢٢) قال : ليست في بقية النسخ .

(٢٣) هذا الحديث ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ٣٢٦/١ عند ترجمته لبشر بن عمر - أحد رجال السنن - وقال : «إن العلماء تركوا حديث بشر بن كحيص القطان ، وأحمد بن حنبل وغيرهما ، ثم قال - بعد أن ذكر الحديث - : «ويشتر عن القاسم نسخة كبيرة سالفة» .

«وقال الذهبي في موضع آخر : ٣٩٨/٤ ، عند ترجمته لبشر بن العلاء الجعفي الرازي - وبشر بن عمر هاتك» .

والحديث ذكره القرطبي في التذكار في أفضل الأذكار ص ٤٩ ، وانظر كنز العمال ٥٢٤/١ رقم ٢٣٤٨ ، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص ٣٠٦ ، ونزبه الشريعة الرفوعة عن الأخبار الشبهة الموضوعة ٢٩٢/١ .

(٢٤) مالك بن عباد - ويقال بن عبد الله - الغافقي أبو موسى ، مشهور بكتبته صحابي ، قال ابن عبد البر : توفي سنة ٥٨ هـ .

انظر الاستيعاب ٣١٤/٩ ، والإصابة ٥٣/٩ ، رقم ٧٦٣٥ ، والكنى والأسماء للإمام مسلم ٧٦٥/٢ ، ومشاعر علماء الأمصار : ٥٦ .

(٥) (٦) ساقط من ط .

(٧) هكذا في الأصل وفي بقية النسخ فليؤا . وهو الصواب .

(٨) في د ، ط : فليؤوا بيتاً ومقعداً .

(٩) أخرج الحديث أبو عبيد الغروي بإسقاط باب فضل الحظ عن القرآن والإحصاء به وإنكره على ما سواه ص ١٦ ، والحاكم بنحوه في المستدرک کتاب العلم ١١٣/١ .

وقال رجل لأبي الدرداء<sup>(١١)</sup> : وإن إخواناً لك من أهل الكوفة يُقرنونك السلام ويأمرونك أن توصيهم ، فقال : أقرهم السلام وأمرهم<sup>(١٢)</sup> أن يربطوا<sup>(١٣)</sup> القرآن بخزائنهم<sup>(١٤)</sup> ، فإنه يجعلهم على السهولة والقصد<sup>(١٥)</sup> ويحنيهم الجور والحزونة<sup>(١٦)</sup> .

وقال عبيد بن الأرت<sup>(١٧)</sup> : وتقرب إلى الله ما استطعت ، واعلم أنك لست تقرب إليه بشيء هو أحب إليه من كلامه<sup>(١٨)</sup> .

وقد ذكره بلفظ قريب مما هنا ابن عبد البر وابن حجر ، ذكراه بمناسبة ترجمتها للعلفاني المذكور ولم يذكرها فيه مطعناً .

انظر : الاستيعاب ١٦/١٦٠ ، والإصابة ١٢/٣٥ ، رقم ١٠٩٣ ، وأصل النهي عن التكلب على النبي ﷺ : في صحيح البخاري ، كتاب العلم باب أثم من كذب على النبي ﷺ ١/١٩٩ ، شرح ابن حجر ، وفي سنن الترمذي كتاب الفتن ٦/٥٣٣ ، باب ٦٠ وأبواب التفسير باب ما جاء في النبي يقصر القرآن برأيه ٨/٢٧٨ .

وفي سنن الدارمي باب إلقاء الحديث عن النبي ﷺ . . الخ ١/٧٦ .

(١١) عومر بن زيد - وقيل بن عامر - شهد مع رسول الله ﷺ مشاهد كثيرة ، وولاه عمر بن الخطاب القضاء بدمشق ، وتوفي بها سنة ٣٢ هـ ، وقيل غير ذلك . حيلة الصفوة ١/٢٢٧ ، ومعركة القراء الكبار ١/٤٠١ ، والاستيعاب ٩/٥٥ ، الإصابة ١١/٢٢٦ ، الإصابة ٧/١٨٢ رقم ٦١١٢ ، والأعلام ٥/٩٨ .

(١٢) كلمة (وأمرهم) سقطت من نطق . وكأنَّ النسخ لصانها في الحاشية لم تظهر .

(١٣) في فضائل القرآن لأبي عبيد ، وسنن الدارمي : فليحفظوا القرآن .

(١٤) في بقية النسخ : بحرالمهم .

(١٥) جمع خزامة ، والخزامة هي الحلقة التي يجعل في أنف البعير ، غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٥١ ، واللسان ١٦/١٧٤ ، (خزيم) وفيه : أن يحطوا .

والمراد : التمسير لهذا الأمر والعناية بالقرآن حفظاً وتطبيقاً وتقيداً .

(١٦) في بقية النسخ : على القصد والسهولة .

(١٧) رواه أبو عبيد بسنده إلى أبي الدرداء . انظر فضائل القرآن ، باب فضل الحضي على القرآن من ٢٠ ، ورواه الدارمي في سننه ٢/٤٣٤ ، كتاب فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن ، وابن أبي شبة في مصنفه ١٠/٥٢٧ .

(١٨) عبيد - بتشديد الواو في الأول - بن الأرت بن جنادة ، أبو عبد الله وقيل أبو يحيى ، من السابقين إلى الإسلام ، وكان مستضعفاً في مكة ، عليه المشركون يرجع عن عبته ، هاجر إلى المدينة وتوفي بالكوفة سنة ٣٧ هـ . رضي الله عنه .

حيلة الصفوة ١/٤٢٧ ، والاستيعاب ٣/١٨٠ ، الإصابة ٣/٧٦ ، رقم ١٤٨٦ ، والتقريب ١/٢٢٦ ، والأعلام ٢/٣٠١ .

(١٩) الأثر أخرجه أبو عبيد بسنده إلى ثروة بن نوفل الأشجعي - مختلف في صحته - قال : كان عبيد بن

وهن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «القرآن شافع مشفع ، ومناجل<sup>(١)</sup> مصدق ، من شفيع له القرآن يوم القيامة نجا ، ومن تجل به القرآن يوم القيامة كُتِبَ الله في النار على وجهه»<sup>(٢)</sup> .

وهن أبي قلابة<sup>(٣)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : «من شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد الغانم»<sup>(٤)</sup> حين تقسم ، ومن شهد فاتحة القرآن كان كمن شهد فتحاً في ميبل الله»<sup>(٥)</sup> .

الأثر في جراً ، فقال في يوماً : يا هذا - أو كلمة نحوها - (تقرب إلى الله . . . وذكره) وذكره البغوي في شرح السنة ٤٣٧/٤ .

وهذا الأثر له شاهد عند الترمذي وإسنوين ، أحدهما في سننه رجل متكلم فيه ، والأخر مرسل ، فقد سأل بسنده إلى أبي أمامة قال : قال النبي ﷺ : « . . . وما تقرب العباد إلى الله عز وجل بمثل ما خرج منه » ، قال أبو النظر : أحد رجال السنن - يعني القرآن ، ثم سأل كفلك بسنده إلى جبير بن نخير . قال : قال النبي ﷺ : «إنكم لن ترجعوا إلى الله يكفصل عما خرج منه ، يعني القرآن» .

سنن الترمذي ٢٢٩/٨ ، أبواب فضائل القرآن .  
والرجل الذي أرسل الحديث هو : جبير بن نخير - بنون وقاه مصغراً - ابن مالك الحمصي ثقة من الثانية لأبيه صحبة . التقريب : ١٢٦/١ .

(١) قال أبو عبيد : «جعلته لتحمل يصاحبه إذا لم يُشْفِعْ ما فيه ، وللأصل : الساعي» غريب الحديث ٢٦٨/٢ .

وقال ابن الأثير : «أي خصم بمجادل مصدق ، وليل : ساع مصدق من قولهم : عمل بفلان إذا سعى به إلى السلطان ، يعني أن من اتبعه وعمل بما فيه فإنه شافع مقبول الشفاعة ، ومصدق عليه فيما يرفع من مساويه إذا ترك العمل به» اللسان ٦١٩/١١ (عمل) .

(٢) أخرجه بلفظه أبو عبيد في فضائل القرآن : ٢٦ .

وظلله عنه السيوطي - النظر الإتيان ١٠٤/٤ ، وانظر كتز العمال : ٦٩٢/٢ ولم ٤٠٣٧ . وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله ، أورده ابن حبان في صحيحه قال : قال رسول الله ﷺ «القرآن شافع مشفع وما حل مصدق ، من جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار» .

انظر تحفة الذاكرين للشوكاني ٢٦١ ، وراجع المصنف لعبد الرزاق : ٣٧٣/٣ ، ولابن أبي شيبة ٤٩٨/٦٠ . وله شاهد كذلك في سنن الدارمي موقوف على ابن مسعود أنه كان يقول : «يجي القرآن يوم القيامة ، فيشفع لصاحبه ، فيكون له كالنار إلى الجنة . ويشهد عليه ، ويكون سائقاً به إلى النار» سنن الدارمي ، كتاب فضائل القرآن ٤٣٣/٢ .

(٣) عبد الله بن زيد بن عمرو الجهرمي ، عالم بالفناء والأحكام ، من أهل البصرة ، ثقة في الحديث مات في الشام سنة ١٠٤ هـ .

صفة الصفوة ٣٣٨/٣ ، والميزان ٤٢٥/٢ ، والتقريب : ٤١٧/١ ، والأعلام ٨٨/٤ .

(٤) في ط : الغانم ، وفي د : الغانم .

(٥) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى أبي قلابة يرفعه ، انظر فضائل القرآن باب فضل القرآن ص ٤٦ ،

---

وأخرجه الدرر بنحوه ، كتاب فضائل القرآن باب في ختم القرآن ٤٦٨/٢ ، والحديث في كنز العمال معزو إلى محمد بن نصر وابن الضريس عن أبي قلابة مرسلاً . انظر كنز العمال ٤٤٢/١ رقم ٢٤٣٠ .

والحديث ضعيف لأن في سنده صالح بن بشير المري ، تكلم فيه العلماء وضعفوه . انظر الميزان ٢٨٩/٢ ، والتفريب ٣٥٨/١ .

## ذكر<sup>(١)</sup> فاتحة الكتاب

حدثنا أبو المظفر عبد الخالق بن فيروز الجوهري<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - ثنا أبو الفضل محمد بن ناصر<sup>(٣)</sup> ثنا أبو طاهر<sup>(٤)</sup> محمد بن أحمد بن أبي الصقر الأنباري<sup>(٥)</sup> ثنا أبو علي الحسين بن ميمون بن همد بن عبد الغفار ، ثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيوية<sup>(٦)</sup> ثنا الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي<sup>(٧)</sup> . أنبا همد بن

---

(١) في حاشية د وظ : فصل .

(٢) إسماعيل الواحظ ، أكثر الرجال ، قال الذهبي : لم يكن ثقة ولا مأموماً توفي سنة ٥٩٠ هـ . العبري غير من غير ٢٨٩/٤ ، وشذرات الذهب ٣٠٦/٤ .

(٣) محمد بن ناصر بن محمد بن علي ، أبو الفضل البغدادي الثقة ثبت محدث العراق ، سمع أبا طاهر ابن أبي الصقر وغيره (٢٦٧ - ٥٥٠ هـ) العبر ١٤٠/٤ ، وشذرات الذهب ١٥٥/٤ ، والأعلام ١٢١/٧ .

(٤) ق ط : أبو طاهر .

(٥) الأنباري الخطيب ، سمع بالحجاز والشام ومصر ، توفي (٤٧٦ هـ) . العبر ٢٨٥/٣ ، وشذرات الذهب ٣٥٤/٣ .

(٦) النيسابوري ثم المصري فاضل من رجال الحديث الثقات ، سمع من النسائي وغيره ، توفي سنة ٣٦٦ هـ .

شذرات الذهب ٥٧/٣ ، والأعلام ٢٤٥/٦ .

(٧) أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن ، صاحب السنن القاضي الحافظ ، أصله من خراسان ، استوطن مصر ثم خرج منها (٢٦٥ - ٣٠٣ هـ) . التقريب ١٦/١ ، والبيداه والنسابة ١٣١/١١ والرسالة المستطرفة ٩ ، والأعلام ١٧١/٤ .

منصور<sup>(٦٦)</sup> عن سفيان<sup>(٦٧)</sup> عن الزهري عن محمود بن الربيع<sup>(٦٨)</sup> عن عبادة بن الصامت<sup>(٦٩)</sup> عن النبي ﷺ قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب »<sup>(٧٠)</sup> .

وبالإسناد عن النسائي أبنا محمد بن يشار ثنا يحيى بن سعيد<sup>(٧١)</sup> ومحمد بن جعفر<sup>(٧٢)</sup>

---

(٦٦) هناك إثنان يسميان محمد بن منصور ، وكلاهما روى عن سفيان بن عيينة وكلاهما أيضاً روى عن النسائي وروثهما . فلم أستطع الجزم بالمراد منهما : أحدهما : محمد بن منصور بن ثابت الخزاعي أبو عبد الله الكوفي . التوفيق سنة (٢٠٢) هـ . والثاني : محمد بن منصور بن داود بن إبراهيم الطوسي أبو جعفر التوفيق سنة (٢٥٦) هـ . انظر هذيب التهذيب ٤٧١/٩ - ٤٧٢ ، وراجع تحفة الأشراف ٢٦٦/٤ .

(٦٧) حُرِّفَتْ فِي دَالِي (سُفَيْر) .

(٦٨) محمود بن الربيع بن سراقبة بن عمرو الخزاعي أبو محمد المدني ، صحابي صغير ، وثقل روايته عن الصحابة ، توفي سنة ٩٩ هـ رضي الله عنه ، الاستيعاب ٤٦/١٠ ، والإصابة ١٣٦/٩ ، رقم ٧٨١٢ ، والتعريب ٢٣٣/٢ .

(٦٩) عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري ، أبو الوليد ، شهد بدرًا والمشاهد بعدها ، وكان أحد الثقات الذين يلبغون النبي ﷺ ليلة العفة ، مات سنة ٣٥ هـ وقيل غير ذلك .  
الإستيعاب ٣٢٣/٥ ، والإصابة ٣٢٢/٥ رقم ٤٤٩٠ .

(٧٠) أخرجه النسائي - بالسند والتمن الذي ذكره المصنف - في فضائل القرآن ٣٨ ، ورواه كذلك في سننه ١٣٧/٢ ، كتاب الإفتتاح باب إيجاب قراءة فاتحة الكتاب ، والحديث في صحيح البخاري ، كتاب الأذان باب وجوب القراءة للإمام والمأموم ١٨٣/٦ ، وفي صحيح مسلم الصلاة باب ما جاء أنَّ لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ٥٩/٢ ، وسنن الترمذي أبواب الصلاة باب ما جاء أنَّ لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ٥٩/٢ ، وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ٥١٤/١ .

(٧١) يحيى بن سعيد القطان التميمي ، أبو سعيد ، من حفاظ الحديث ، نفا حجة من قرآن مالك ، من أهل البصرة (١٢٠ - ١٩٨ هـ) .

لتاريخ بغداد ١٠١/١٤ ، ومشاهير علماء الأمصار ٦٦١ ، والأعلام ١٤٧/٨ .

(٧٢) محمد بن جعفر المعروف بـ «المُضَرَّه» أحد الأئمة الأثبات الثقلين ولا سيما في شعبة ، توفي سنة ١٩٣ هـ .

تاريخ الثقات ٤٠٢ والمزان ٥٠٢/٣ وسير أعلام النبلاء ٩٨/٩ .

قالا : ثنا شعبة<sup>(٦١)</sup> عن (حبيب)<sup>(٦٢)</sup> بن عبد<sup>(٦٣)</sup> الرحمن<sup>(٦٤)</sup> عن حفص بن عاصم<sup>(٦٥)</sup> عن أبي سعيد بن المعل<sup>(٦٦)</sup> . قال : قرأ رسول الله ﷺ وأنا أصلي فدعاني ، فلم أنه حتى صليت ، ثم أتته ، فقال لي : ما منعك أن تأتي<sup>(٦٧)</sup> ؟ قلت : كنت أصلي ، قال : أم يقل الله ﴿يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول...﴾<sup>(٦٨)</sup> ؟ قال : ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن ، قيل أن أخرج من المسجد ؟ ، فذهب ليخرج فذكرته ، فقال : ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته<sup>(٦٩)</sup> .

- (٦١) شعبة بن الحجاج بن الوليد العنكي ثم البصري أبو إسحاق أمير المؤمنين في الحديث (١٨٦) هـ . تاريخ بغداد ٢٥٥/٩ ، والتاريخ ٣٥١/١ ، والأعلام ١٦٤/٣ .
- (٦٢) هكذا في الأصل : حبيب بالخاء المعجمة . وفي بقية النسخ (حبيب) بالخاء المعجمة . وهو الصواب .
- (٦٣) كلمة (عبد) سقطت من د . ظ . وهو سقط فيج .
- (٦٤) حبيب بن عبد الرحمن بن حبيب بن بسام الأنصاري أبو الطراد المدني ثقة من الرابعة ، توفي سنة ١٣٢ هـ ، التقريب ٢٢٢/١ .
- (٦٥) حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، تابعي ثقة من الثالثة . التقريب ١٨٦/١ ، وتاريخ الثقات : ١٢٤ .
- (٦٦) اختلف في اسمه على أقوال ، قال ابن عبد البر : وأصحها : الحارث ابن نافع بن المعل الأنصاري ، توفي سنة ٧٤ هـ .
- الإستيعاب ٢٧٩/١١ ، وراجع الإصابة ٢٤٤/٣ ، رقم ١٨٩١ ، رقم ١٦٥/١١ ، رقم ٥٩٨ ، والتقريب ٤٢٧/٢ وفيه : أبو سعيد .
- (٦٧) قال الحافظ ابن حجر : قال الخطابي : فيه أن حكم لفظ العموم أن يجري على جميع مطلقه ، وأن الخاص والعام إذا تقابلا ، كان العام منزلاً على الخاص . لأن الشارع حرم الكلام في الصلاة على العموم ثم استثنى منه إجابة دعاء النبي ﷺ في الصلاة . وفيه أن إجابة الصلح دعاء النبي لا تسد الصلاة ، هكذا صرح به جماعة من الشافعية وغيرهم .
- وفيه بحث لا احتمال أن تكون إجابته واجبة مطلقاً سواء كان مخاطب مصلياً أم غير مصل . أما كونه يخرج بالإجابة من الصلاة فليس من الحديث ما يستلزمه ، فيحتمل أن تجب الإجابة ، ولو خرج المصلي من الصلاة ، وإلى ذلك حجج بعض الشافعية . اهد الفتوح ١٥٨/٨ .
- (٨) الأقال (٢١) .

- (٩) أخرجه النسائي في كتاب فضائل القرآن ٣٨ بالإسناد والمعن الذي ذكره المصنف ، ورواه كذلك بسند آخر في سننه كتاب الاحتجاج ، باب ثلوث قول الله عز وجل ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم﴾ ١٣٩/٢ ، والآية ٨٧ من سورة الحجر .
- والحديث في صحيح البخاري ١٠٣/٦ ، كتاب فضائل القرآن باب فضل قلعة الكتاب ، وكتاب التصريح ١٤٦/٥ ، ١٩٩ ، وراجع فتح الباري ١٥٧/٨ ، وسنن الدارمي ١٤٥/٢ ، كتاب فضائل القرآن ، باب فضل قلعة الكتاب ، وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة باب قلعة الكتاب ١٥٠/٢ .

وأخيراً - والله أعلم - أن أبا سعيد بن المعلّ ترك قراءة الفاتحة في صلاته ، فلذلك دعاه النبي ﷺ ، لأنّ صلاته باطلة ، فأعلمه بمكان الفاتحة وشأنها<sup>(١)</sup> .

وبالإسناد قال : أنبا عمرو بن منصور<sup>(٢)</sup> ثنا الحسن بن الربيع<sup>(٣)</sup> ، ثنا أبو الأحوص<sup>(٤)</sup> عن عمار بن رزيق<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن عيسى<sup>(٦)</sup> عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : «بيتنا<sup>(٧)</sup> جبريل قاعد عند النبي ﷺ إذ سمع نقيضاً<sup>(٨)</sup> من لوقه ، فرفع رأسه فقال : هذا باب من السماء قد فتح اليوم لم يفتح قط ، فترّل منه ملك فقال : هذا ملك ترّك إلى الأرض لم يترّل قط إلا اليوم ، فسلم ، فقال أبشر بنورين اثنين<sup>(٩)</sup> لو أتيتها لم يؤتيتها نبي قبلك : فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة<sup>(١٠)</sup>» . وحديثي الغزوي - رحمه الله -

(١) لم أتف على من ذكر هذا المعنى ، وكان السخري - رحمه الله - استبعد نداء الرسول ﷺ لأبي سعيد بن المعلّ وهو منليس بعبادة ، فكيف يطلب منه إطاعة ، فاجتهد باستنتاج هذا المعنى ، ولا أرى له وجهاً ، لأنّ حديث أبي بن كعب (الذي أيضاً قصته شبيهة بقصة سعيد بن المعلّ فهل ترك أيضاً أي قراءة الفاتحة ؟ والله أعلم .

(٢) عمرو بن منصور السائي ، أبو سعيد ثقة ثبت من شيوخ النسائي أبي عبد الرحمن صاحب السنن . الميزان ٢٨٩/٣ ، والتقريب ٧٩/٢ .

(٣) الحسن بن الربيع الجهلي الكوفي أبو علي سمع أبا الأحوص وغيره ثقة ، مات سنة ٢٢١ هـ . التقريب ١٦٦/١ ، والكنى والأسماء للإمام مسلم ٥٥٧/١ ، والجرح والتعديل ١٣/٣ ، والنهذيب : ٢٧٧/٢ .

(٤) سلام بن سليم الحنفي أبو الأحوص الكوفي الحافظ ثقة ، روى عن عمار بن رزيق وغيره ، وروى عنه الحسن بن الربيع وغيره ، توفي سنة ١٧٩ هـ . تهذيب التهذيب ٢٨٢/٤ .

(٥) عمار بن رزيق الكوفي ، قال ابن حجر : لا بأس به ، توفي سنة ١٥٩ هـ . الميزان ١٩٤/٣ ، والنهذيب ٤٠٠/٧ .

(٦) عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي ، يروي عن سعيد بن جبير وغيره ، ثقة فيه تشييع ، توفي سنة ١٣٠ هـ . الميزان ٤٧٠/٢ ، والتقريب ٤٣٩/١ ، وفيه : عبد الله بن أبي عيسى بن عبد الرحمن ...

(٧) في ط : بيتنا .

(٨) قال الترمذي : «سمع نقيضاً هو بالقاف والضاد المعجمين - أي صوتاً كصوت الباب إذا فتح» شرح صحيح مسلم ٩١/٦ .

(٩) لفظة (ائتين) ليست في سنن النسائي ولا في صحيح مسلم .

(١٠) أخرجه النسائي في فضائل القرآن ص ٤١ وفي آخره : «من قرأها بحرف منها إلا أعطته ورواه كذلك في سنة ١٣٨/٢ كتاب الإلتحاح باب فضل فاتحة الكتاب ، والحديث في صحيح مسلم ٩١/٦ مع تمامه الذي تركه السخري كتاب المسافرين باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ...» .

بالسد المتقدم إلى الترمذي<sup>(١)</sup> ثنا قتيبة<sup>(٢)</sup> ثنا عبد العزيز بن محمد<sup>(٣)</sup> عن العلاء بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup> عن أبيه<sup>(٥)</sup> عن أبي هريرة<sup>(٦)</sup> وأن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب فقال رسول الله ﷺ : يا أبي - وهو يصل - فالتفت أبي فلم يجبه ، وصل أبي فحفظ ، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال : السلام عليك يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : وعليك السلام ، ما منعك يا أبي أن تحبني إذ دعوتك ؟

فقال : يا رسول الله إني كنت في الصلاة ، قال : فلم<sup>(٧)</sup> تجد فيها أوحى إلي أن ﴿استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾<sup>(٨)</sup> .

قال : بلى ، ولا أعوذ - إن شاء الله - قال : تحب أن أعطك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان<sup>(٩)</sup> مثلها ؟ قال : نعم يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : كيف تقرأ في الصلاة<sup>(١٠)</sup> ؟ فقرأ أم القرآن فقال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها ، وإنه سبغ من المائى والقرآن العظيم الذي أعطيت» .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح<sup>(١١)</sup> .

(١) وذلك عند الحديث عن ترتيب السور المدنية حسب نزولها .

(٢) قتيبة بن سعيد بن جميل القضي ، أبو رباح ، من أكابر رجال الحديث ولد في بلخ وسكن العراق (١٥٠ - ٢٤٠ هـ) .

الجرح والتعليل ١٤٠/٧ ، والتقريب ١٢٣/٢ ، والأعلام : ١٧٩/٥ .

(٣) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدروري المدني أبو محمد ، حدثت روى عنه خلق كثير ، وهو صدوق ، إذا حدث عن غيره يغلطه ، توفي سنة ١٨٦ هـ أو نحوها .

الميزان ٦٣٣/٢ ، والتقريب ٥١٢/١ ، والأعلام ٢٥٠/٤ ، وسنن الترمذي ١٩/١ .

(٤) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، تابعي مدني ثقة ، توفي سنة ١٢٢ هـ لتاريخ الثقات : ٣٤٣ ، ومشاهير علماء الأئصار : ٨٠ ، والتقريب ٩٢/٢ والجرح والتعليل ٣٥٧/٦ ، والميزان ١٠٩/٣ .

(٥) عبد الرحمن بن يعقوب الجهني المدني الثقات ثقة ، مشاهير علماء الأئصار : ٧٤ ، وتاريخ الثقات : ٣٠١ ، والتقريب ٥٠٣/١ .

(٦) في دوط : عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٧) هكذا في النسخ ، وفي سنن الترمذي : أفلم تجد .

(٨) الألفاظ : (٢٤٤) .

(٩) كلمة (ولا في الفرقان) ساقطة من دوط .

(١٠) في بقية النسخ : كيف تقرأ في الصلاة ؟ قال : تقرأ . . . . . إلخ .

(١١) سنن الترمذي ١٧٨/٨ أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في فضل طاعة الكتاب . . وانظر سنن

وفي الباب عن أنس بن مالك<sup>(١١)</sup> .

وعن الترمذي بالإسناد المتقدم - وكلها أذكره عنه فهو بالسند الذي ذكرته عن الغزنوي - رحمه الله - ثنا هناد<sup>(١٢)</sup> ثنا أبو معاوية<sup>(١٣)</sup> عن الأعمش<sup>(١٤)</sup> عن جعفر بن إياس<sup>(١٥)</sup> عن أبي نضرة<sup>(١٦)</sup> عن أبي سعيد قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فغزنا بقوم ، فمسأناهم القرى<sup>(١٧)</sup> فلم يفرّونا ، فلدغ سيّدَهُمْ ، فأتوا فقالوا : هل فيكم من يرمى من العُزْب ؟ قلت : نعم أنا ، ولكن لا أرفيه حتى تعطونا غنماً ، فقالوا<sup>(١٨)</sup> : فإننا نعطيك ثلاثين شاة ، فقبلنا ، فقرأت عليه (الحمد) سبع مرات فبرأ ، فقبضنا الغنم ، قال<sup>(١٩)</sup> : فعرض في أنفسنا

<sup>(١١)</sup> السنائي ١٣٩/٦ ، وروى شطره الأخير أبو عبيد بسنده إلى أبي بن كعب . فضائل القرآن : ١٥٢ ، باب فضل فاتحة الكتاب .

يقول المنذري : «رواه ابن خزيمة ، وابن حبان في صحيحها والحاكم باختصار ، وقال : صحيح على شرط مسلم .

نظر التزيب والتزيب ٣٦٧/٦ ، وأخطأ الأحمدي ١٨٠/٨ .

(١٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم ، ثقة الأحمدي ١٨٠/٨ .

(١٣) هناد بن السري بن مصعب أبو السري الشيبني الدارمي الحافظ القديم الزاهد (١٤٢ - ٢٤٣ هـ) .

نظر سنن الترمذي ٢٠/٦ ، والتقريب ٣٢١/٢ ، والرسالة المستطرفة ٣٩ ، والأعلام ٩٦/٨ .

(١٤) محمد بن حماد الضرير أبو معاوية الكوفي ، أحد الأئمة الأعلام الثقات (١١٣ - ١٩٥ هـ) الكوفي للإمام مسلم ٧٥٩/٦ ، وتاريخ بغداد ٢٤٢/٥ ، والميزان ٥٣٣/٣ ، والتقريب ١٥٧/٦ ، والأعلام ١١٢/٦ .

(١٥) سليمان بن مهران الأعمش أبو عميد الكوفي تابعي مشهور ، أحد الأئمة الأئمة ، كان عالماً بالقرآن والحديث والفرائض ، توفي بالكوفة (٦١ - ١٤٨ هـ) تاريخ بغداد ٣/٩ ، والميزان ٢٢٤/٢ ، ومعرفة القراء الكبير ٩٤/١ ، والأعلام ١٣٥/٣ .

(١٦) جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وَحْشِيَّة - بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتنقلب التهجائية - ثقة ثبت في سعيد بن جبیر . توفي سنة ١٢٦ هـ . الكوفي والأسماء للإمام مسلم ١٣٨/٦ ، والتقريب ١٦٩/١ ، والنظر لحفة الأحمدي ٢٢٦/٦ .

(١٧) المنذر بن مالك بن قُطَيْمة - بضم ففتح - أبو نضرة العبدي ، بصري ثقة توفي سنة ١٠٩ هـ .

انظر : تاريخ الثقات ٤٣٩ ، والتقريب ٢٧٥/٦ ، وسنن الترمذي ٢٢٩/٦ .

(١٨) لم يرمي الضيف بقرية قرى بالكسر وفراء بالفتح والكد : أحسن إليه ، والقرى أيضاً ما قرى به الضيف . مختار الصحاح ٥٣٣ (فراء) .

(١٩) في بقية النسخ : قالوا .

(٢٠) في ٢ وظ : فقال .

منها شيء. قلنا : « لا تعجلوا حتى تأتيوا رسول الله ﷺ ، فإنَّ (١) قدما عليه ، وتذكرت له الذي صنعت ، قال : وما علمت أنها رقية (٢) ؟ قبضوا الغنم والضربوا لي معكم بسهم» قال : هذا حديث حسن صحيح (٣) .

قال الترمذي : ورخص الشافعي - رحمه الله - للمعلم أن يأخذ على تعليم القرآن أجراً (٤) ، ويرى أنه يشترط (٥) ، واحتج بهذا الحديث (٦) .

### ﴿سورة البقرة﴾

عن الترمذي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : « لا تعلموا بيوتكم (مقابر) (٧) ، وإنَّ البيت الذي تقرأ فيه البقرة : لا يدخله الشيطان» . هذا حديث حسن صحيح (٨) .

(١) في سنن الترمذي : قال : قلنا . . . إلخ .

(٢) وفي رواية البخاري : وما يدريك أنها رقية ، وأيضاً في سنن الترمذي في رواية أخرى .

(٣) سنن الترمذي ٦/٦٦٦ ، ورواه أيضاً الترمذي بسند آخر ولفظ قريب ما هنا ٦٣٠/٦ أبواب فضائل القرآن ، والحديث في صحيح البخاري ١٠٣/٦ ، كتاب فضائل القرآن ، باب فاتحة الكتاب ، وكتاب الإجارة ٥٣/٣ ، باب ما يحطى في الرقية . .

ورواه مسلم ١٨٧/١٤ ، كتاب السلام باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار . وراجع فتح الباري ٤/٤٥٥ .

(٤) قال النووي : «وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وإسحاق وأبي ثور وأخبرين من السلف ومن بعدهم ، ومنعها أي أخذ الأجرة - أبو حنيفة في تعليم القرآن وأجلها في الرقية» .

شرح النووي على صحيح مسلم ٦٤/١٨٨ ، وراجع تيب الأوطار ٥/٢٨٨ . «وفد أجاز المشايخ من الحنفية أيضاً أخذ الأجرة على تعليم القرآن» لفظة الأحمدي شرح سنن الترمذي ٦/٦٦٩ . والمصلحة أيضاً تقتضي جواز ذلك ، وهذا انتشرت - بفضل الله - مدارس تحفيظ القرآن الكريم في زماننا هذا في كثير من المدارس والمعاهد والمساجد ، وحفظه جمعٌ غفير من أبناء المسلمين والله الحمد والمنة .

(٥) في بقية النسخ : أن يشترط على ذلك ، وأصح . . . إلخ .

(٦) في هامش متن كلمات لم أستطع قراءتها ، يظهر أنها من النسخ .

(٧) هكذا في الأصل : مقابر . وفي بقية النسخ : مقابر . وهو الصواب .

(٨) سنن الترمذي ٨/١٨٠ ، أبواب فضائل القرآن ، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي .

والحديث في صحيح مسلم ٦/٦٨ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة النافلة في البيت ، ورواه النسائي في فضائل القرآن ٤٦ - ورواه الحاكم بتحويه في المستدرک ، كتاب فضائل القرآن : ١/٥٦٩ ، والدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن ٢/٤٢٧ .

وإسناده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل شيء سنم »<sup>(١)</sup> ، وإن سنم القرآن سورة البقرة<sup>(٢)</sup> .

وإسناده عن أبي هريرة قال : « بعث رسول الله ﷺ بعثاً<sup>(٣)</sup> ، فاستقرأ كل رجلٍ منهم - يعني ما معه من القرآن - فأتى على رجلٍ من أصحابهم سنأ ، فقال : ما معك يا فلان ؟ قال : معي كذا وكذا ، وسورة البقرة . قال : أمك سورة البقرة ؟ قال : نعم ، قال : إذ ذهب فأتت أميرهم ، فقال رجلٌ من أشرافهم : والله ما معني أن أتعلم البقرة إلا عشيةً أن لا أقوم بها . فقال رسول الله ﷺ : « تعلموا القرآن والقرووه » ، فإن مثل القرآن لمن تعلمه وقام به كمثل جراب<sup>(٤)</sup> عثشو مسكاً يفرج ريحه في كل مكان ، ومثل من تعلمه ، فترده وهو في جوفه ، كمثل من<sup>(٥)</sup> أوكى<sup>(٦)</sup> على مسكه<sup>(٧)</sup> .

(١) سنم العبر والناقل - فتح السين - أهل ظهراها ، والجمع : أسمة ، وسنم كل شيء أهله . اللسان ٣١٦/١٢ (سنم) .

ومنه سميت سورة البقرة سنم القرآن لظهورها واحترافها على أحكام كثيرة . ولما فيها من الأمر بالجهاد ، وبه الرقعة الكبيرة . تحفة الأحوزي : ١٨١/٨ .

(٢) وقامه في سنن الترمذي : وفيها آية هي سيدة أي القرآن - آية الكرسي - قال الترمذي : « هذا حديث قريب لا يعرفه إلا من حديث حكيم بن حبير ، وقد تكلم فيه شعبة وضعفه » ١٨٢/٨ .

وراجع كلام العلماء في حكمه هذا وتضعيفهم له ، في الميزان للذهبي : ٥٨٣/١ .

قال ابن كثير : « وقد ضعفه أحمد ويحيى بن معين وغير واحد من الأئمة تفسيره » ٣٠٧/١ .

والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه بهذا اللفظ كما في تحفة الأحوزي ١٨٢/٨ .

وأخرجه الحاكم من هذه الطريق بلفظ قريب . وقال : صحيح الإسناد . المستدرک كتاب فضائل القرآن ٥٦٠/١ ، وراجع تحفة الذاكرين للشوكلي ٢٦٥ ، والشذكار في أفضل الأفكار للقرطبي : ١٤٥ .

(٣) في سنن الترمذي : « .. بعنا وهم ذو عهد فاستقرأ .. » إلخ .

(٤) الجراب بكسر الجيم - الوعاء ، والعمامة تفتحها ، والجمع : أجره وجرّب وجرّب - يضم المراء الأولى وسكون الثانية .

اللسان ٢٦١/١ (جرّب) .

وهذه الجراب هنا بالذکر : احتراماً لأنه من أوعية المسك ، فصدر القاريء كجراب ، والقرآن فيه كالمسك ، فإنه إذا قرأ وصلت بركته إلى ناله وسامعه ، ففضل رائحته إلى كل مكان حوله ، أما من تعلم القرآن ولم يقرأ فهو كالجراب الذي أوكى<sup>(٦)</sup> - أي ربط بالوكاء - وهو الحيط الذي تنبذ به الأوعية فلم تصل بركته لا إلى نفسه ولا إلى غيره بعد .

تحفة الأحوزي ١٨٧/٨ باختصار .

(٥) هكذا في النسخ ، والذي في الترمذي : كمثل جراب أوكى . . . إلخ .

(٦) قال الترمذي : « هذا حديث حسن . وقد روى هذا الحديث عن سعيد المقبري عن عطاء مول أبي أحمد »

وروى أبو عبيد القاسم (٤٠) - رحمه الله - عن ابن أبي مريم (٤١) عن ابن كبيعة (٤٢) عن يزيد بن أبي حبيب (٤٣) عن سنان (٤٤) عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الشيطان يخرج من البيت إذا سمع سورة البقرة تقرأ فيه» (٤٥) .

= عن النبي ﷺ مرسلأ نحوه سنن الترمذي ١٨٧/٨ . قال الذهبي : عطاء مولى أبي أحمد معدود في التابعين لا يعرف ، روى سعيد المقبري عنه عن أبي هريرة حديثه في فضل القرآن الميزان ٣٧/٣ .

وقال ابن حجر : مقبول من الثالثة . التقریب ٢٣/٢ ، ورواه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٣٩٢ .

قال السيوطي : وأخرجه النسائي وابن ماجه وعبد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة ، وابن حبان والحاكم وصححه البيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة . . . . . الدر المنثور ٥٢/١ .

(٥٠) ابن سلام بتشديد اللام - الفقيه الأديب المشهور ، صاحب التصانيف اللغوي سنة ٢٢٤ هـ ، طبقات المفسرين للذوايني : ٣٧/٢ .

(١) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء ، أبو محمد البصري ، ثقة ثبت فقيه ، روى عنه القاسم بن سلام . وغيره (١٤٤ - ٢٢٤ هـ) .

البرج والتعديل : ١٣/٤ ، وهليلج التهذيب : ١٧/٤ .

(٢) عبد الله بن ليعة - بلتح اللام وكسر الهاء - بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن ، قاضي مصر وعالها ، صدوق ، غلط بعد احتراق كتبه توفي سنة ١٧٤ هـ .

التهذيب ٣٧٣/٥ ، وراجع كلام العلماء حوله في الميزان ١٧٥/٢ .

(٣) يزيد بن أبي حبيب أبو رجاء واسم أبيه سويد ، المصري ثقة فقيه وكان يرسل ، مات سنة ١٢٨ هـ وقد قرأ القرآن .

البرج والتعديل ٢٦٧/٩ ، والتكفي للإمام مسلم ٣١٦/١ ، والتقریب ٣٦٣/٢ ، والأعلام ١٨٣/٨ .

(٤) سنان بن سعد - ويقال - سعد بن سنان والأول أصح - الكندي المصري ، يروي عن أنس بن مالك ، وعنه يزيد بن أبي حبيب ، قال ابن حجر : صدوق . التقریب ٢٨٧/١ ، وانظر الميزان ١٢١/٢ ، ٢٢٥ .

(٥) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام - كما قال العصف - في كتابه فضائل القرآن ١٥٩ فضل سورة البقرة ونحوها وأية التكريم ، ونقله السيوطي في الدر ٥٠/١ عن أبي عبيد ، وكذلك الشوكاني : ٢٧/١ وله شاهد في سنن الدارمي فقد ساق بسنده إلى أبي الأحوص قال : قال عبد الله ﷺ : «إن الشيطان إذا سمع سورة البقرة تقرأ في بيت خرج منه» سنن الدارمي ٤٤٧/٢ ، كتاب فضائل القرآن ، باب فضل سورة البقرة .

وسبق قريباً الحديث الذي رواه مسلم والترمذي وغيرهما «لا تجعلوا بيوتكم مقابر» . . . الحديث ، وراجع قول حديث أورده البخاري في فضل سورة البقرة ص ( ٢٣١ ) .

وروي عن أبي أسامة عن النبي ﷺ قال : «القرؤوا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة»<sup>(١)</sup> وزاد غيره «ولا تستطيعها»<sup>(٢)</sup> البقرة<sup>(٣)</sup> .

## ما جاء في آية الكرسي

في الحديث : «أعظم سورة في القرآن البقرة ، وأعظم آياتها آية الكرسي»<sup>(٤)</sup> وفيه :  
(آية الكرسي خمسون كلمة ، في كل كلمة خمسون بركة)<sup>(٥)</sup> .

(١) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - بسنده إلى أبي أسامة . فضائل القرآن : ١٥٩ .

والحديث في صحيح مسلم ٩٠/٦ بلفظ أطول مع الزيادة التي ذكرها البخاري عن غير أبي عبيد ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة .

ورواه الديلمي بنحوه عن أبي سعيد . تنوير كنز العمال ٥٩٩/١ رقم ٢٥٥٢ ، وانظر المستدرک للمحققين كتاب فضائل القرآن ٥٦٤/١ ، والمر الشور ٤٧/١ .

(٢) في بقية النسخ : «ولا تستطيعها» .

(٣) قال الإمام مسلم : «قال معاوية - أحد رجال السند - بلغني أن البقرة : السجدة أم» .  
والبقرة - ينسج الباء والطاء واللام - يقال : «بطل إذا جاء بالباطل» ، وقيل : هم الشجعان من أهل الباطل» .

قاله الشوكاني في تحفة الذكّرين ٢٦٥ ، وانظر : اللسان ٥٦/١ «بطل» .

(٤) ذكر السيوطي نحوه قال : «أخرج وكيع والخارث بن أبي أسامة ومحمد بن نصر وابن الضريس بسند صحيح عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : «أفضل القرآن سورة البقرة ، وأعظم آية فيه آية الكرسي» . . . المر الشور ٥٦/١ .

وفي كنز العمال ٥٦٦/١ ، رقم ٢٥٢٣ نحوه هذا : وقال : عن الحسن مرسلاً . قال ابن حجر : استنده إلى الحسن صحيح - المطالب العالی ٣١٣/٣ .

(٥) في كنز العمال : رواه ابن عساکر بلفظ : قال علي : «إن أنتم عن فضيلة آية الكرسي ؟ أما أنها خمسون . . . وذكره» .

ورواه ضمن حديث طويل أبو عبد الله منصور بن أحمد الهروي في حديثه ، والديلمي عن علي رضي الله عنه ، وفي إسناده جلاله بن سعيد ، قال أحمد : «ليس بشيء» ، وقال طبر وأحمد : ضعيف .  
أحد كنز العمال ٣٠٢/٢ ، وراجع ترجمة إمامه هذا وتضعيف العملاء له في میزان ٣٣٨/٣ .

قال القرطبي : «وهذه الآية تضمنت التوحيد والصفات العلیا ، وهي خمسون كلمة ، وفي كل كلمة خمسون بركة» . . . أحد انظر تفسيره ١٧٠/٣ ، وراجع التذکار في أفضل الأذکار للقرطبي ١٥٠ .

ولعل القرطبي اعتمد في هذا على الآخر المذكور عن علي رضي الله عنه ، والذي لم يصبح كما عرفت . والله أعلم .

وَرَوَى أَنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : (١١) «إِنَّ عَقْرِيئاً مِنَ الْجِنِّ يَكِيدُ إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فَرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ» (١٢).

وعن علي - عليه السلام - : «ما أرى رجلاً في الإسلام ، أو أدرك عقله الإسلام يبيت أبداً حتى يقرأ هذه الآية ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (١٣) ولو تعلمون ما هي ، إنما أعطيها نبيكم من كثر نعت العرش ولم يعطها أحداً» (١٤) قِيلَ نَبِيكُمْ ، وما يت ليلةً قط حتى قرأها ثلاث مرات (١٥) ، قرأها في الركعتين بعد عشاء (١٦) الأخرى ، وفي وتري وحين أخذ مضجعي من فراشي» (١٧).

وحدثني أبو المظفر عبد الخالق بن فيروز الجوهري (١٨) عن النسائي بالسند المتقدم - وكلها أذكره عن النسائي فهو بهذا الإسناد - قال النسائي : أنبأ أحمد بن محمد بن عبد الله (١٩)

(١) في بقية النسخ : وروى أن جبريل قال للنبي ﷺ ، قال النبي ﷺ : «إِنَّ عَقْرِيئاً . . . إلخ . ولا معنى لها .

(٢) قال السيوطي : «أخرج ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان والديبوري في المجالسة عن الحسن أن النبي ﷺ قال : «إِنَّ جَبْرِيلَ أَنْزَلَهُ فَطَالَ : إِنَّ عَقْرِيئاً مِنَ الْجِنِّ . . . وذكره . الدر المنثور ١٤/٢ .

(٣) البقرة (٢٥٥) . وزاد في (علق) . . . لا تأخذ» .

(٤) في بقية النسخ : ولم يعطها أحد . وكلامها صحيح .

(٥) عبارة وثلاث مرات) سابقة من نطق .

(٦) في بقية النسخ : بعد العشاء الأخرى .

(٧) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى أبي أمامة الباهلي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فضائل القرآن باب فضل سورة البقرة وخواتمها ، وآية الكرسي ١٦٦ .

قال القرطبي : وذكر أبو نصر الواقفي عن أبي أمامة الباهلي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه كان يقول : «ما أرى رجلاً . . . وذكره التذكار في فضل الأذكار : ١٤٩ .

وقال السيوطي : أخرج أبو عبيد وابن أبي شيبة والدارمي ، ومحمد بن نصر وابن الصرمس عن علي قال : «ما أرى رجلاً . . . وذكره .

انظر الدر المنثور ٨/٢ . وراجع المصنف لابن أبي شيبة فقد أورده بسنده عن عبيد بن عمرو الخازمي عن علي - رضي الله عنه - مختصراً كتاب الدعاء باب ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه . ٢٥٢/١٠ . يقول السيوطي : وأخرجه الذهلي وشيخ شيوخنا الحافظ شمس الدين ابن الجزري في كتاب أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب مسلسلاً ، يقول كل واحد من رواه : «ما تركت قرأتها كل ليلة منذ بلغني هذا الحديث وقال : صالح الإسناد له كتبه العماد ٣٠١/٢ . رقم ٤٥٩ .

(٨) في بقية النسخ - رحمه الله - .

(٩) هكذا في النسخ ، وفي فضائل القرآن للنسائي : . . . بن عبد الله وهو أحمد بن محمد بن عبد الله . =

ثنا شعيب بن حرب<sup>(١)</sup> ثنا إسماعيل بن مسلم<sup>(٢)</sup> عن أبي المتوكل<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة «أنه كان على ثمر الصدقة فوجد أثر كف كأنه قد أخذ به» ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال : «أتريد أن تأخذه ؟ قل : سبحان من سخرك لحمد ﷻ» ، قال أبو هريرة : فقلت ، فإذا جني قائم بين يدي ، فأخذه لأذهب به إلى النبي ﷺ ، فقال : «إنا أخذناه لأهل بيت لقراء من الجن» ، ولين أعود ، قال<sup>(٤)</sup> : فعاد ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : تريد أن تأخذه ؟ فقلت : نعم ، فقال : قل : سبحان من سخرك لحمد ، فقلت ، فإذا أنا به ، فأردت أن أذهب به إلى رسول الله ﷺ ، فعاهدني أن لا يعود ، ففكرته ، ثم عاد فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فقال : تريد أن تأخذه ؟ فقلت : نعم ، قال : قل سبحان النبي<sup>(٥)</sup> سخرك لحمد ، فقلت ، فإذا أنا به فقلت : «عاهدني ، وكذبت وعدت ، لأذهبن بك إلى النبي ﷺ» ، فقال : «عل عني أعلمك كلمات إذا قلتهن لا يقربك ذكر ولا أنس من الجن<sup>(٦)</sup> قلت : وما هؤلاء الكلمات ؟ قال : آية الكرسي ، إقرأها عند كل صباح ومساء فقال أبو هريرة : فخلعت عنه ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال لي : «أوتيت علمت أنه كذلك»<sup>(٧)</sup> .

= أبو جعفر التجلي ، صدوق من الحادية عشرة ، مات في حدود الخمسين ومائتين .  
تهذيب التهذيب ٧٦/١ ، والتقريب ٢٤/١ .

(١) شعيب بن حرب اللدائي ، أبو صالح ، نزيل مكة ثقة حميد ، من التاسعة مات سنة ١٩٧ هـ .  
تاريخ الطقات : ٢٢١ ، والميزان ٢٧٩/٢ ، والتقريب : ٣٥٢/١ .

(٢) إسماعيل بن مسلم العبدي أبو محمد البصري القاضي ثقة من السادسة ، الميزان ٢٥٠/١ ، والتقريب ٧٤/١ .

(٣) علي بن داود الناجي البصري أبو المتوكل ، مشهور بكنيته ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ١٠٨ هـ وقيل قبل ذلك .

الجرح والتعديل ١٨٤/٦ ، والكنى للإمام مسلم ٨٢٩/٢ ، والتقريب : ٣٦/٢ .

(٤) (قال) ساقط من ط .

(٥) في بقية النسخ : سبحان من سخرك .

(٦) في بقية النسخ : قال : فقلت .

(٧) (من الجن) : ساقطة من د وط .

(٨) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في كتاب فضائل القرآن : ٤٣ ، وراجع تفسير ابن كثير

٣٠٩/١ ، وسلي حديث الترمذي بعد هذا مباشرة بألفاظ مختلفة عما هنا عن أبي أيوب الأنصاري ،

وللمحدث طريق أخرى كذلك بألفاظ مختلفة . رواه البخاري ٤٨٦/٤ ، كتاب الوكالة باب ١٠

بشرح ابن حجر ، وله طريق عند النسائي أخرجهما من طريق أبي المتوكل الناجي عن أبي هريرة .

ثم قال ابن حجر : بعد أن شرح الحديث ، «يوقع أيضاً الآتي بن كعب عند النسائي وأبي أيوب» .

وحدثني شيخني أبو الفضل محمد بن يوسف الغزوي - رحمه الله - بالسند الذي تقدم ذكره إلى أبي عيسى الترمذي ، حدثنا محمد بن بشار<sup>(١)</sup> ثنا أبو أحمد<sup>(٢)</sup> ثنا سفیان<sup>(٣)</sup> ، عن ابن أبي ليلى<sup>(٤)</sup> عن أخيه<sup>(٥)</sup> (عن<sup>(٦)</sup>) عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(٧)</sup> عن أبي أيوب الأنصاري<sup>(٨)</sup> (أنه كان<sup>(٩)</sup> له سهوة<sup>(١٠)</sup> فيها تمر فكانت تقيء الغول<sup>(١١)</sup> فأخذ منه ، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فقال : إنذهب فإذا رأيتها ، فقل : بسم الله ، أجيب رسول الله ﷺ ، فأتت فأخذها<sup>(١٢)</sup> فحللت<sup>(١٣)</sup> أن لا تعود ، فأرسلها ، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال : ما فعل

عند الترمذي وأبي سعيد الأنصاري عند الطبراني وزيد بن ثابت عنه ابن أبي الدنيا فقص في ذلك ... وهو محمول على التعدد الفتح ٢٨٩/٤ .

- (١) في بقية النسخ - قال - ثنا أبو أحمد ... الخ .  
 (٢) أبو أحمد : اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو الأسدي الزبيري الكوفي ، ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري ، من الشامة مات سنة ٢٠٣ هـ - التقريب ١٧٦/٢ ، والميزان ٥٩٥/٣ .  
 (٣) هو الثوري تقدمت ترجمته .

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً ، من السابعة ، مات سنة ١٤٨ هـ - التقريب ١٨٤/٢ ، والنظر تحفة الأحوي ١٨٣/٨ .

(٥) عيسى بن عبد الرحمن ، ثقة من السابعة - التقريب ٩٩/٢ .  
 (٦) ساقط من الأصل ، وهو موجود في سنن الترمذي ومسنن الإمام أحمد :

(٧) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الذي ثم الكوفي ثقة من الثالثة ، مات سنة ٨٦ هـ - التقريب ١/٢٩٩ ، والميزان ٤/٥٩٦ ، والنظر تحفة الأحوي ٨/١٨٣ .

(٨) خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة أبو أيوب الأنصاري ، صحابي شهد الحجة وغيرها من المشاهد ، عاش إلى أيام بني أمية ، وكان يسكن المدينة ورحل إلى الشام ، ومات بالقسطنطينية سنة ٥٢ هـ - رضي الله عنه - صفة الصفوة ١/٤٦٨ ، والإصابة ٣/٥٦ ، رقم ١٤٢٩ ، والأعلام : ٢/٢٩٥ .

(٩) في بقية النسخ : كانت .

(١٠) السهوة : بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً شبه بالمنخفض والحزنة ، وقيل هو : كالعصاة تكون بين بني البيت ، وقيل : شبه بالرف أو الطلق يوسع فيه الشيء ، تحفة الأحوي ٨/١٨٤ ، وراجع اللسان ١٤/٥٠٢ (سها) .

(١١) الغول : بضم العين للمجتمعة - هو شيطان يأكل الناس ، وقيل : هو من يتلون من الجن ، والجميع : أهوال وغيبان ، وكل ما افتك الإنسان فاعلمه من جن أو شيطان أو سبع فهو غول .

اللسان ١١/٥٠٧ (غول) .

(١٢) في د وط : فأخذها .

(١٣) في ط ، وسنن الترمذي قال فأخذها فحللت ، وفي طق : مطبوعة .

أسيرك؟ قال<sup>(١)</sup> : حلفت أن لا تعود قال : كذبت ، وهي معاودة للكذب ، قال : فأخذها مرة أخرى فحلفت أن لا تعود فأرسلها ، فجاء إلى النبي ﷺ ، فقال<sup>(٢)</sup> : ما فعل أسيرك؟ قال : حلفت أن لا تعود ، قال : كذبت ، وهي معاودة للكذب فأخذها فقال : ما أنا بتاركك حتى تذهب بك إلى النبي ﷺ فقالت : لي ذاكرة لك شيئاً : (آية الكرسي) إقرأها في بيتك فلا يترك شيطان ولا غيره .

فجاء إلى النبي ﷺ ، فقال : ما فعل أسيرك؟ قال : فأخبره بما قالت ، فقال : صدقت وهي كذوب . هذا حديث حسن غريب<sup>(٣)</sup> .

### الآيتان في آخر (سورة البقرة)

أبو المظفر بإسناده عن النسائي أباً عبد الله بن محمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup> عن جرير<sup>(٥)</sup> عن منصور<sup>(٦)</sup> عن إبراهيم<sup>(٧)</sup> عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(٨)</sup> عن أبي مسعود<sup>(٩)</sup> قال : قال رسول

(١) في د و ط : فقال .

(٢) في د و ط : قال .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ١٨٣/٨ أبواب فضائل القرآن ، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي . قال الشارح : وذكره المنذري في تزيينه ، وذكره تحسين الترمذي وأقره وانظر الترغيب والترهيب ٣٧٣/٢ .

والحديث في مستدرك الإمام أحمد ٤٢٣/٥ وانظر الدر المنثور ١١/٢ .

(٤) عبد الله بن محمد بن إسحاق الجزري ، أبو عبد الرحمن الوصلي ثقة من العاشرة . الترغيب ٤٤٦/١ .

(٥) جرير بن عبد الحميد الكوفي تزيل الري وقاصبها ، ثقة صحيح الكتاب قبل : كان في آخر عمره ييم من حفظه ، مات سنة ١٨٨ هـ .

الترغيب ١٢٧/١ ، والميزان ٣٩٤/١ .

(٦) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمى الكوفي ، ثقة ثبت في الحديث توفي سنة ١٣٢ هـ .

الكنى للإمام مسلم ٦٥٠/١ ، وتاريخ الثقات : ٤٤٠ ، والترغيب ٢٧٦/٢ .

(٧) إبراهيم بن يزيد النخعي أبو عمران الكوفي الثقة طفي الكوفة مات سنة ٩٦ هـ ، الكنى للإمام مسلم ٥٩٥/١ ، وتاريخ الثقات : ٥٦ ، والميزان ٧٤١/١ .

(٨) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي تابعي كوفي ، ثقة مات سنة ٨٣ هـ الكنى للإمام مسلم ١١٤/١ ، وتاريخ الثقات : ٣٠١ ، والترغيب ٥٠٢/١ .

(٩) علي بن عمرو بن لعيلة الأنصاري البصري أبو مسعود صحابي شهد العقبة وأخذها وما بعدها وتزل الكوفة ، توفي سنة ٤٠ هـ ، لم يعدها .

الإصابة ٢٤١/٧ ، رقم ٤٤٩٩ ، والأعلام ٦٤٠/٤ .

اللَّهُ ﷻ : «من قرأ الأيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»<sup>(١٧)</sup>

وحدثني الغزنوي<sup>(١٨)</sup> بإسناده عن الترمذي ، حدثنا أحمد بن منيع<sup>(١٩)</sup> ثنا<sup>(٢٠)</sup> جرير بن عبد الحميد عن منصور بن العتير عن إبراهيم بن يزيد عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري مثله ، وقال : هذا حديث حسن صحيح<sup>(٢١)</sup> . النسائي<sup>(٢٢)</sup> : وثنا<sup>(٢٣)</sup> عمرو بن منصور ثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني<sup>(٢٤)</sup> ثنا أبو حوانة<sup>(٢٥)</sup> ثنا أبو مالك الأشجعي<sup>(٢٦)</sup> عن ربيع بن خراش<sup>(٢٧)</sup> عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : «فضلنا على الناس ثلاث :

(١) قال التورى : وكفتاه : قبل معناه من قيام الليل ، وقيل من الشيطان وقيل من الآفات ، ويحصل من الجميع» أخر شرح صحيح مسلم ٩١/٦ ، وانظر فتح الباري ٥٩/٦ ، واهل السنة والجماعة ٢٦٨ ، للشوكاني .

(٢) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن بسنده ومثله ٤٤ ، وأخرجه أيضاً بسندين آخرين عن أبي مسعود ، فضائل القرآن ٣٥ باب سورة كذا وسورة كذا . ورواه الترمذي وسيأتي بعد هذا مباشرة .

والحديث في صحيح البخاري ١٠٤/٦ ، كتاب فضائل القرآن باب فضل سورة البقرة ، وفي صحيح مسلم ٩٢/٦ ، كتاب صلاة المسافرين باب فضل فاتحة دعواتهم سورة البقرة وألحقت على قراءة الأيتين من آخر البقرة .

(٣) في بقية النسخ : رحمه الله .

(٤) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغدادي أبو جعفر تولى بغداد ، حافظ ثقة ، كان يعد من القرآن أحمد بن حنبل في العلم (١٦٠ - ٢٤٤ هـ) تهذيب التهذيب ٨٤١/١ ، والأعلام ٢٦٠/١ .

(٥) في بقية النسخ : قال : ثنا جرير . . . الخ .

(٦) سنن الترمذي ١٨٩/٨ ، وراجع تعريفه في الحديث الذي قبله .

(٧) أي وبالإسناد المتقدم إلى النسائي .

(٨) الوابليست في بقية النسخ .

(٩) آدم بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني أبو الحسن ، أصله من خراسان ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٢١ هـ .

التقريب ٣٠١/١ ، وتاريخ الثقات : ٥٨ ، وصفة الصفوة ٣٠٨/٤ .

(١٠) وفُصِّح - بتشديد المعجمة ثم مهملة - بن عبد الله الشكري البزاز ، أبو حوانة مشهور بكتبه ثقة ثبت من السابعة ، مات سنة ١٧٥ هـ أو نحوها التقريب ٣٣١/٢ ، وتاريخ الثقات ٤٦٤ .

(١١) سعد بن طارق أبو مالك الأشجعي الكوفي الثقة من الرابعة مات في حدود أربعين ومائة . التقريب ٢٨٧/١ .

(١٢) ربيع - بكسر الراء - بن خراش - بكسر المعجمة وأخوه مصعب - بن جهمش أبو مريم العيسى الكوفي ثقة العابد من الثانية مات سنة ١٠٠ هـ ، وقيل غير ذلك . التقريب ٢٤٣/١ ، وصفة الصفوة ٣٦١/٣ ، تاريخ الثقات ١٥٢ .

(أ) جعلت الأرض كلها لنا مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً .

(ب) وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة .

(ج) وأوتيت هؤلاء الكلمات<sup>(١١)</sup> : آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ، لم يعط منه أحد قبلي ولا يعطى منه أحد بعدي<sup>(١٢)</sup> .

### ﴿سورة آل عمران﴾

الترمذي حدثنا محمد بن إسماعيل<sup>(١٣)</sup> ثنا هشام بن إسماعيل أبو عبد الملك المعطر<sup>(١٤)</sup>

قال : حدثنا محمد بن شعيب<sup>(١٥)</sup> ثنا<sup>(١٦)</sup> إبراهيم بن سليمان<sup>(١٧)</sup> عن الوليد بن عبد الرحمن<sup>(١٨)</sup>

(١) في فضائل القرآن للنسائي هؤلاء الآيات .

(٢) أخرجه النسائي . كما قال المصنف . في فضائل القرآن ٤٥ . وأحدث في صحيح مسلم ٤/٥ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، دون ذكر الحفصة الثالثة وهي موضع الشاهد ، وقد نَهى عليها النووي وقال : إنه ذكرها النسائي من رواية أبي مالك الرازي للمحدث قال : وأوتيت هذه الآيات . . . الخ ، ورواه الإمام أحمد في مسنده ٣٨٣/٥ .

(٣) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري أبو عبد الله ، حبر الإسلام الحافظ حديث رسول الله ﷺ ، صاحب الجامع الصحيح المعروف بـ «صحيح البخاري» وغيره من المؤلفات ، ولد في بخاري ونشأ تنبهاً ، وقام برحلة في طلب الحديث ، سمع من نحو ألف شيخ وجمع نحو سبعمائة ألف حديث ، اختار منها في صحيحه ما روى ما بين ١٩٤٥ هـ - ٢٥٦ هـ صفة الصفوة ٤/١٦٨ ، وتاريخ بغداد ٤/٢٢٠ والبدایة والنهاية ١١/٢٧ ، والتقريب ٢/١٤٤ ، والأعلام ٦/٣٤١ .

(٤) هشام بن إسماعيل بن يحيى بن سليمان أبو عبد الملك المعطر الدمشقي ثقة فقه حابذ من العاشرة مات سنة ٢١٦ هـ .

التقريب : ٢/٣١٧ ، وتاريخ الفقات : ٤٥٦ .

(٥) محمد بن شعيب بن شابور - بالمعجمة والموحدة - الأموي الدمشقي ، صدوق صحيح الكتاب من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠٠ هـ .

اليزان ٣/٥٨٠ ، والتقريب : ٢/١٧٠ .

(٦) في غيبة التنسخ : قال : ثنا إبراهيم .

(٧) إبراهيم بن سليمان الأفلح الدمشقي ثقة ثبت إلا أنه يرسل ، من الثامنة التقريب ١/٣٦١ .

(٨) الوليد بن عبد الرحمن الجعفي - بضم الجيم وبالشين المعجمة - الجعفي ، ثقة من الرابعة . التقريب ٢/٣٣١ .

أنه حدثهم عن جبير بن نفير<sup>(١١)</sup> عن نواس بن سميان<sup>(١٢)</sup> عن النبي ﷺ قال : «بأبي القرآن وأهله الذين يعملون به في الدنيا تقدمهم»<sup>(١٣)</sup> سورة البقرة وآل عمران<sup>(١٤)</sup> ، قال نواس : وضرب لها (مثلاً) رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال ما سيئهن بعد ، قال : تأتيان كأنها غيايتان<sup>(١٥)</sup> وبينهما شرق<sup>(١٦)</sup> أو كأنها ضمامتان سوداوان ، أو كأنها فلتان<sup>(١٧)</sup> ، من طير صواف<sup>(١٨)</sup> تجادلان<sup>(١٩)</sup> عن صاحبها<sup>(٢٠)</sup> .

(١) جبير بن نفير - بنون وفاة مصفراً - بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي أفة جليل من الثانية ، لأبيه صحبة مات سنة ٨٠ هـ وقيل نحوها .

تاريخ الثقات ص ٩٥ ، والمطرب ١٦٦/١ .

(٢) النواس بن سميان بن خالد العامري الأنصاري له ولاية صحبة الإصابة ١٠/١٩٢ ، ومشاهير علماء الأمصار ٥٣ ، والمطرب : ٣٠٨/٢ .

(٣) هكذا في النسخ ، وفي سنن الترمذي وصحيح مسلم ومسنده أحمد : قلده ، وعلى كلا اللطون يكون الضمير عائداً إلى القرآن أو إلى أهله .

(٤) قال الترمذي : «ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم وما يشبه هذا من الأحاديث أنه يحيى ثواب قراءة القرآن . . . هـ ١٩٢/٨ . وقال أبو عبيد : «يعني نوايبها - قال أبو الحسن - لغة الأشعري - تكلم أبو عبيد بهذا والسيف يومئذ يقطره هـ . فضائل القرآن ٦٦٦ ، وقال النووي : «قال العلماء : المراد أن نوايبها تأتي كغيايتين» ٩٠/٦ .

وقال شارح سنن الترمذي - «وقيل : ب تصور الكل بحيث يراه الناس كما تصور الأفعال للوزن في الميزان ، ومثل ذلك يجب اعتدائه إيماناً فإن الطفل يعجز عن أمثاله هـ .

قلت : وهذا الذي ذكره شارح سنن الترمذي هو الذي قيل لإيه النفس وترتاح حتى لا تخوض في التويل وتخرج النصوص عن ظاهرها والله أعلم .

وهذا ما تشعربه عبارة أبي الحسن الأشعري التي قال فيها : إن أبا عبيد تأول ذلك والسيف يومئذ يقطر .

(٥) هكذا في الأصل : وضرب لها مثلاً رسول الله ﷺ ثلاث أمثال . . . الخ .

(٦) قال النووي : «قال أهل اللغة : الغياية والغياية : كل شيء أطل الإنسان فوق رأسه من سحابة وغيرها وغيرها هـ ٩٠/٦ والمطر اللسان ١٥/١٤٤ «غياة» .

(٧) شرقى : - بفتح الشين المضممة وسكون الراء بعدها قاف - أي غياة ونور . شرح النووي وحلقة الأحوزي ، وراجع اللسان ١٠/١٧٤ ، وفي بقية النسخ : شرف .

(٨) في سنن الترمذي : أو كأنها ظلة .

قال الشارح : والظلة : كل ما أظلك من شجر وغيره هـ .

(٩) جمع صافق ، أي باسطات أجنحتها في الطيران . الضمير نفسه .

(١٠) في دوط : يجادلان .

(١١) أي لحاجبان ، والحاجة : الخلاصة ، وإظهار الحجة . . . . . وظاهر الحديث أنها بتجسيان حتى<sup>٢</sup>

وفي الباب عن بريدة<sup>(٦١)</sup> ، وأبي أمامة<sup>(٦٢)</sup> ، هذا حديث حسن لحريص<sup>(٦٣)</sup> .

أبو عبيد<sup>(٦٤)</sup> : ثنا حجاج<sup>(٦٥)</sup> عن حماد بن سلمة<sup>(٦٦)</sup> عن عبد الملك بن عمير<sup>(٦٧)</sup> ، قال : قال حماد : أحسب له عن أبي منيب<sup>(٦٨)</sup> عن عمه : (أن رجلاً قرأ البقرة وآل عمران فلما قضى صلاته قال له كعب : قرأت البقرة وآل عمران؟ قال : نعم ، قال : فولدني نفسي بيده أن فيها اسم الله الذي إن<sup>(٦٩)</sup> دُعي به استجاب ، قال : فأخبرني به ، قال : لا والله لا أخبرك به<sup>(٧٠)</sup> ،

يكونوا قاعد هذه الثلاثة التي شبهها بها ﷺ ، ثم يندرها سبحانه وتعالى عن النطق بالحجة ، وذلك غير مستبعد من قدرة القاهر القوي الذي يقول للشئ : «كن فيكون» . تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي ١٩٢/٨ .

(٦١) عند الإمام أحمد في مسنده بلفظ أطول ٣٥٩/٥ ، ٣٦١ ، وسنن الدارمي ٤٥٠/٢ .

وبريدة هو : ابن الحبيب . يمهملين مصغراً . بن عبد الله أبو سهل الأسلمي صحابي ، أسلم قبل بدر ، مات سنة ٦٣ هـ . رضي الله عنه . الإصابة ٢٢١/١ رقم ٦٦٩ .

(٦٢) حديث أبي أمامة تقدم أن ذكر البخاري شرطاً منه ، وهو في صحيح مسلم : عن أبي أمامة الباهلي قال : «قرؤوا القرآن طمأنينة يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه ، قرؤوا الزهراوين : البقرة وسورة آل عمران ، فإنها تأتيان يوم القيامة . . . الحديث ٩٠/٦ شرح النووي .

(٦٣) سنن الترمذي ١٩٢/٨ أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في آل عمران ، وأخرجه مسلم ٩٠/٦ كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة . (٦٤) أبي قال أبو عبيد .

(٦٥) حجاج بن محمد الأحمري أبو محمد ، ترمذي الأصل سكن بغداد ، روى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام كان ثقة صلواً توفي سنة ٢٠٦ هـ تهذيب الكمال ٢٢٤/١ ، وتهذيب ٢٠٥/٢ ، والميزان ٤٦٤/١ .

(٦٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، روى عن عبد الملك بن عمير وغيره ثقة عابد ، توفي سنة ١٦٧ هـ ، التهذيب ١١/٣ ، والتقريب ١٩٧/٦ .

(٦٧) عبد الملك بن عمير بن سويد المخمي الكوفي ، ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس ، من الثالثة ، روى عن حماد بن سلمة وغيره . مات سنة ١٣٦ هـ عن ١٠٣ سنوات . التهذيب ٢١١/٦ ، والتقريب ٥٢١/١ ، والميزان ٦٦٠/٢ .

(٦٨) شك حماد بن سلمة هل روى عبد الملك بن عمير عن أبي منيب أو عن غيره ، وبناء على ذلك فقد بدلت قصارى جهدي في التعرف هل أبي منيب هذا فلم أستطع الجزم في تحديده ، وقد سألت أهل الاختصاص عن ذلك فلم أجد الإجابة المتعنة ، لأن هناك كثيراً ممن يكنى بأبي منيب ، كما ذكر ذلك البخاري في كتابه التاريخ الكبير ، وابن عبد البر في كتابه الاستغناء في معرفة الأسماء والكنى وغيرهما ، والله أعلم .

(٦٩) (إن) ساقط من د وط . وفي ط : دعاه به .

(٧٠) جاء في الحديث عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول في هاتين الآيتين ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ البقرة : (٢٥٥) ﴿وَاللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ آل عمران : (٢٠١) : إن فيهما اسم الله الأعظم . نسبة ابن كثير إلى مسند الإمام أحمد وسنن أبي

ولو أخبرتك لأوشك<sup>(١)</sup> أن تدعوا بدعوة<sup>(٢)</sup> أهلك فيها أنا وأنت<sup>(٣)</sup> .

روى أبو عبيد عن ابن مسعود - رحمه الله - (من قرأ آل عمران فهو غني)<sup>(٤)</sup> .  
وروى أيضاً عن الشعبي عن عبد الله قال : «نعم كنت الصعلوك»<sup>(٥)</sup> سورة آل عمران  
يقوم به الرجل من آخر الليل<sup>(٦)</sup> .

### ﴿سورة النساء﴾

روى أبو عبيد<sup>(٧)</sup> عن عمر رضي الله عنه قال : «من قرأ البقرة»<sup>(٨)</sup> وآل عمران  
والنساء في ليلة : كتب من القاتنين<sup>(٩)</sup> .

<sup>(١)</sup> داود والترمذي ، وابن ماجه . قال : قال الترمذي : حسن صحيح .  
انظر تفسير ابن كثير ٣٠٧/١ ، وستن الترمذي ٤٤٥/٩ ، ٤٤٨ ، باب ما جاء في جامع  
الدعوات ، وراجع كلام شارح سنن الترمذي في تحديد الاسم الأعظم .

(٢) في فضائل القرآن لأبي عبيد : لأوشك .

(٣) هكذا في الأصل (تدعوا) وهو خطأ .

(٤) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف - في فضائله ١٦٦ باب فضل البقرة وآل عمران والنساء ، ونقله  
عن أبي عبيد ابن كثير في تفسيره ٣٤١/١ . قال السيوطي : أخرجه أبو عبيد وابن الضريس عن أبي  
منيب عن عمه أن رجلاً . . . وتكرهه . الدر المنثور ٤٨/١ .

ثم قال السيوطي : وأخرجه ابن أبي شيبة عن عبد الملك بن عمير ، دون ذكر أبي منيب  
وصه . الدر ١٤٠/٢ ، وهذا الأثر شاع في سنن الدارمي فقد ساق بسنده إلى عبد الله بن مسعود  
قال : «قرأ رجل البقرة وآل عمران ، فقال : قرأت سورتين فيها اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به  
أجاب وإذا سأل به أعطي» ٤٥١/٢ .

(٥) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى ابن مسعود بلفظ «من قرأ سورة آل عمران . . .» من ١٦٨ .

ورواه الدارمي بسنده إلى ابن مسعود ، وزاد فيه : والنساء آخرة - قال أبو عبيد - يعني نفسه -

«محمداً : منزلة امر ومجربة - يفتح الياء مخلفة - أي مظنة للحيور والسرور - اللسان ١٥٨/٤ (حبر) -

سنن الدارمي ٤٥٢/٢ كتاب فضائل القرآن باب فضل آل عمران . وراجع الدر المنثور

١٤٠/٢ ، ويستند عبد الرزاق ٣٧٥/٢ .

(٦) الصعلوك : الفظير الذي لا مال له ، وقد تصعلك الرجل ، إذا كان كذلك . اللسان ١٥٥/١٠  
«صعلك» .

(٧) أخرجه أبو عبيد في فضائله ١٦٨ بسنده إلى الشعبي عن عبد الله - هو ابن مسعود - باب فضل البقرة  
وآل عمران والنساء ، وعبد الرزاق في المصنف ٣٧٥/٣ . ورواه الدارمي في سننه ٤٥٢/٢ ، بسنده  
إلى ابن مسعود كذلك . وراجع الدر ١٤٠/٢ .

(٨) أي روى أبو عبيد بسنده عن عمر رضي الله عنه .

(٩) كلمة (البقرة) ساكنة من د وط .

(١٠) أخرجه أبو عبيد في فضائله ١٦٨ بسنده إلى عمر بلفظ «من قرأ البقرة وآل عمران والنساء في ليلة كان  
لوا في مباره» ، كتب من القاتنين ، ونقله عنه ابن كثير في تفسيره ٣٤١/١ دون ذكر النساء ، وقال : فيه

وروى أيضاً عن حارثة بن (مصرف)<sup>(١)</sup> قال : «كتب إلينا عمر رضي الله عنه أن تعلموا سورة النساء والنور والأحزاب»<sup>(٢)</sup>

### ﴿سورة المائدة﴾<sup>(٣)</sup>

روى أبو عبيد<sup>(٤)</sup> عن محمد بن كعب القرظي قال : «نزلت سورة المائدة على رسول الله ﷺ في حجة الوداع فيما بين مكة والمدينة ، وهو على (ناقية القصوى)<sup>(٥)</sup> فأنصتصع كتبها ، فنزل عنها رسول الله ﷺ»<sup>(٦)</sup> .

وروى أيضاً عن شمسة بن حبيب<sup>(٧)</sup> وعطية بن قيس<sup>(٨)</sup> قال<sup>(٩)</sup> : قال رسول

القطع ولكن ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قرأ بها في ركعة واحدة بعد .

وزاد السيوطي نسبه إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد والبيهقي في شعب الإيمان . الدر ٤٩/١ .

(١) هكذا في النسخ : حارثة بن مصرف ، والصحيح حارثة بن مصرف ، وهو حارثة بن مصرف . بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة . العبدى الكوفي ثقة تابعي من الشافعية . الميزان ٤٤٦/٣ ، وتاريخ الثقات ١٠٣ ، والتقريب ١١٥/١ .

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائله ١٦٩ ، ونقله عنه السيوطي في الدر المشورة ١٢٤/٩ ، وفي الإقتان ١٠٨/٤ ، وذكره الألباني ، دون عزو . انظر تفسيره ٧٤/١٨ .

(٣) الذي يعنى النظر في الآثار التي أوردتها السخاوي في فضل سورة المائدة يجد أنها ليس فيها ما يدل على ذلك ، والله اعلم .

(٤) أي وروى أبو عبيد .

(٥) هكذا في الأصل على نالقة القصوى . وفي بقية النسخ : وهو على ناقته فأنصتصع . . الخ وهو الصواب .

(٦) أخرجه أبو عبيد في فضائله . كما قال المصنف . باب فضل المائدة والأحكام ١٧٠ ، ونقله السيوطي في الدر ٣/٣ ، والشوكاني في تفسيره ٣/٢ ، وله شاهد ذكره الطبري في تفسيره ٨٣/١٦ ، ٨٤ من شهر بن حوشب وأسماء بنت يزيد والربيع بن أنس ، وله كذلك شاهد ذكره ابن كثير في تفسيره ٦/٢ والسيوطي في الدر ٣/٣ ، دون ذكر للزمان والمكان .

(٧) فسرة . يسكون الهم . بن حبيب بن صهيب الحمصي ، أبو عتبة ، ثقة من الرابعة ، مات سنة ١٣٠ هـ . تاريخ الثقات ٢٣٢ ، ومشاهير علماء الأمصار ١١٦ ، والتقريب ٣٧٤/١ .

(٨) عطية بن قيس الكلبي الشامي ، أبو يحيى ثقة مفرق من الثالثة ، مات سنة ١٢١ هـ وقد جاوز المائة .

مشاهير علماء الأمصار ١١٥ ، والميزان ٣٣٠/٢ ، والتقريب ٢٥٠/٢ .

(٩) هكذا في النسخ وفي الدر المشورة عن أبي عبيد قالاً بضمير الشبهة ، أما في فضائل القرآن لأبي عبيد فقد جاءت العبارة هكذا . . عن شمسة بن حبيب عن عطية بن قيس قال . . بضمير الإفراد . .

اللَّهُ ﷻ : «المائدة من آخر القرآن نزولاً»<sup>(١١)</sup> ، فأحلوا حلالها وحرموا حرامها»<sup>(١٢)</sup> .  
وعن أبي مسرة : «في المائة إحدى عشرة فريضة»<sup>(١٣)</sup> .  
وعنه أيضاً : «ثاني عشرة فريضة ، وليس فيها منسوخ»<sup>(١٤)</sup> .

### ﴿سورة الأنعام﴾

روى أبو عبيد<sup>(١٥)</sup> عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : «الأنعام من تواجب القرآن»<sup>(١٦)</sup> .

(١١) في بقية النسخ : نزولاً .

(١٢) أخرجه أبو عبيد في فضائله - كما قال المصنف - ١٧٠ باب فضل المائة والأنعام ونقله عنه السيوطي في الدر المنثور : ٢/٣ .

وله شاهد أخرجه أبو عبيد أيضاً بسنده إلى جبير بن نفير - بنون وفاة مصفراً - قال : «حيث قدمت فدخلت على عائشة ، فقالت لي : يا جبير هل تقرأ المائة ؟ قلت : نعم ، قالت : «أنا أنها آخر سورة نزلت ، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه ، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه» فضائل القرآن ١٧١ .

وقال السيوطي : أخرج أحمد ، وأبو عبيد في فضائله والنحاس في ناسخه والنسائي وابن المنذر ، والحاكم ، وصححه ، وابن مسعود والبيهقي في سننه عن جبير بن نفير قال : حججت . . . وذكره . الدر المنثور : ٣/٣ .

(١٣) أخرجه أبو عبيد في فضائله عن أبي مسرة : ١٧١ .

(١٤) أخرجه - أيضاً - أبو عبيد بسنده عن أبي مسرة : ١٧١ .

ونسبه السيوطي إلى القرظي ، وأبي عبيد ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر وأبي الشيخ كلهم عن أبي مسرة . الدر المنثور ٤/٣ .

ثم قال السيوطي : وأخرج أبو داود والنحاس كلاهما في النسخ عن أبي مسرة عمرو بن شرحبيل قال : «لم ينسخ من المائة شيء» - وذكره البيهقي وأخذه كذلك إلى أبي مسرة ٢/٢ قال : «روى عن أبي مسرة قال : أنزل الله تعالى في هذه السورة ثمانية عشر حكماً لم ينزلها في غيرها» - وذكره القرظي ٣٠/٦ .

وأما كونها ليس فيها منسوخ : فهو قول جماعة من العلماء وسأيت الكلام عليه - إن شاء الله - في موضعه من هذا الكتاب .

(١٥) أي روى أبو عبيد .

(١٦) تجب بجنب لجملة : إما كان واحداً نبيلاً في نوعه - اللسان ٧٤٨/١ (تجب) .

(١٧) أخرجه أبو عبيد في فضائله - كما قال المصنف - بسنده عن عمر بن الخطاب باب فضل المائة والأنعام . ١٧٢ .

ونسبه السيوطي إلى أبي عبيد في فضائله والدارمي في سننه وعبد بن نصر في كتاب الصلاة وأبي الشيخ كلهم عن عمر بن الخطاب . وكذلك عن محمد بن نصر عن ابن مسعود . الدر المنثور

قال أبو سعيد : ثنا حجاج عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جعدان<sup>(١)</sup> عن يوسف بن مهران<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس - رحمه الله عليه - قال : «نزلت سورة الأنعام بمكة ليلاً جملة ، ونزل معها سبعون ألف مجازون<sup>(٣)</sup> حرقوا<sup>(٤)</sup>» .

### فضل (سورة الأعراف)

هي من السبع الطول بانفاق ، وقد قال رسول الله ﷺ : «أعطيت السبع الطول مكان التوراة ، وأعطيت الثمين مكان الإنجيل ، وأعطيت الثاني مكان الزبور ، ولضلت بالفصل<sup>(٥)</sup>» .

وروي عن ابن عباس أنه قال : «السبع الثاني : البقرة وآل عمران ، والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس» . وكذلك قال سعيد بن جبير وبهاهد<sup>(٦)</sup> . وعن عائشة - رضي

عنه - ٢٩٥/٣ ، وفيه يدل : نواجب «مواجيب» ولعله تحريف ، لأنه مخالف لما في النسخ وفضائل القرآن أبي سعيد وسنن الدارمي .

انظر سنن الدارمي ٤٥٣/٢ ، كتاب فضائل القرآن باب فضل الأنعام والسور . وراجع فتح القدير للشوكاني ٩٧/٢ .

(١) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جعدان - بضم الجيم - البصري ، من الرابعة ، قال ابن حجر : ضعيف ، مات سنة ١٣٩ هـ ، أو قبلها .

التقريب ٣٧/٢ ، وراجع ترجمته بتوسيع في الميزان ١٢٧/٣ .

(٢) يوسف بن مهران البصري ، لم يرو عنه غير ابن جعدان - المترجم قبل هذا - ويوسف هذا : لين الحديث من الرابعة .

التقريب ٣٨٢/٢ ، والميزان ٢٧٤/٤ .

(٣) جار مجازاً وجزاراً : رفع صوته بالدعاء والنضج والإشغاف . القسطن ١١٢/٤ ، والقاسوس ٣٩٨/١ ، ومعنى ذلك أن الملائكة يسبحون الله تعالى أثناء نزول هذه السورة الكريمة بأصوات مرتفعة .

(٤) أخرجه أبو سعيد بسنده إلى ابن عباس من ٦٧٢ وذكره السيوطي نحوه وعزاه إلى أبي سعيد وابن الضريس في فضائلها وابن النذر والطبراني وابن مزيه كلهم عن ابن عباس .

الدر المنثور ٢٤٣/٣ ، وراجع فتح القدير ٩٦/٢ .

(٥) في بنية النسخ : مجازون حرقوا بالنسخ .

(٦) تقدم ترجمته عند الكلام عن تقسام القرآن بحسب سورة من ١٨٦ .

(٧) هذا أحد الرأيين اللذين قيل في تحديد السورة السابعة هل هي الألقام مع التوبة أو سورة يونس .

وقد تقدم الحديث عن هذا عند الكلام عن تقسام القرآن بحسب سورة وذكرت هناك أن أبا سعيد ساق أثاراً عن ابن عباس ، وبهاهد ، وسعيد بن جبير تفيد أن السورة السابعة هي يونس ، فليظفر هناك .

اللَّهُ عنها : « من أخذ السبع فهو خير »<sup>(١٦٦)</sup>.

وقال يحيى بن الحارث الذماري<sup>(١٦٧)</sup> : « وإن يونس تسمى السابعة<sup>(١٦٨)</sup> ، وليس بعد الأنفال ولا براءة من السبع الطول<sup>(١٦٩)</sup> ».

وسأل سعيد بن جبير ابن عباس - رحمه (اللَّهُ) عن سورة الأنفال قال<sup>(١٧٠)</sup> : « نزلت في بدر<sup>(١٧١)</sup> ».

وراجع تفسير ابن كثير ٣٥/١ ، وفصائل القرآن لأبي عبيد عن ١٥٨ ، وفتح القدير للشوكاني ٢٨/١ .

وكان من المناسب الاكتفاء بذكر هذه الآثار في فصل تقسيم القرآن بحسب سورة ، لأنه ليس فيها ما يدل على التفضيلة ، إلا إن نظرنا إلى أنه يقصد أن هذه السور الموصوفة بالسبع الطول تعادل التوراة المنزلة على موسى - عليه السلام - . واللَّهُ تعالى أعلم .

(١) الخبر - يفتح الهمزة وقد تكسر - : معناه العلم بتحريف الكلام والعلم وتحسينه . اللسان ١٥٧/٤ (خبر) وغريب الحديث لأبي عبيد ٦١/١ ، وليس المقصود أن مجرد الأخذ والحفظ يصيره حيراً ، فإن كثيراً من الناس يحفظها ولا يفهمها ولا يعمل بها ، وإنما المقصود حفظها وفهمها وتطبيقها ، واللَّهُ أعلم .  
(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى عائشة رضي اللَّهُ عنها عن النبي ﷺ ، باب فضل السبع الطول من ١٥٧ ، ورواه الحاكم في المستدرک كتاب فضائل القرآن ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٥٦٤/١ » .

ويذكره ابن كثير والشوكاني نقلاً عن أبي عبيد ، قال ابن كثير : « هذا حديث غريب » اهـ .

وعزاه أيضاً إلى الإمام أحمد بن حنبل عن عائشة مرفوعاً .

انظر تفسير ابن كثير ٣٥/١ ، والشوكاني ٢٨/١ . خلافاً للمخاوي فقد أوقفه على عائشة رضي اللَّهُ عنها .

(٣) يحيى بن الحارث الذماري - بكسر المعجمة وتخفيف الهمزة وقد نفتح الهمزة - أبو عمرو الشامي القرشي ، الإمام الثقة ، مات سنة ١٤٥ هـ ودفن : من قرى اليمن .

معركة القراء الكبار ١٠٥/١ ، والتفريب ٣٤٤/٢ ، وراجع اللسان ٣١٣/٤ ، وفتح القاموس ٣٧/٢ .

(٤) أي سابعة السبع الطول .

(٥) ذكره أبو عبيد في فضائله عن يحيى الذماري ١٥٨ ، باب فضل السبع الطول - وراجع تفسير ابن كثير ٣٥/١ ، والشوكاني ٢٨/١ .

(٦) سقطت من الأصل . (٧) في بقية النسخ : فقال .

(٨) الأثر في صحيح البخاري ٣٠٦/٨ ، كتاب التفسير باب قوله - وسأوتك عن الأنفال - .

وزاد السيوطي نسبة إلى سعيد بن منصور وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه كلهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - الدر الثمور ٣/٤ . وليس فيه ما يدل على تفضيلة سورة الأنفال في نظري - واللَّهُ تعالى أعلم .

## ﴿إبراهيم والتوراة﴾<sup>(١)</sup>

أبو عبيد<sup>(٢)</sup> بسنده عن أبي عطية<sup>(٣)</sup> : (كتب<sup>(٤)</sup> إلينا عمر بن الخطاب وضمون الله عليه ورحمته - تعلموا سورة التوراة ، وعلّموا نساءكم سورة التور)<sup>(٥)</sup> .

(١) لعل سائلاً يسأل فيقول : ما الحكمة من قرن سورة إبراهيم مع «التوراة» وبينها سور كثيرة وردت أحاديث وأثر في فضلها ؟ فأقول : أما بالنسبة للعنوان فواضح من الأثر المضمن للسورتين ، وأما بالنسبة للأثر الذي رواه أبو عبيد عن أبي عطية ، والذي فيه الأمر بتعلم سورة «التوراة» وتعليم النساء سورة «التوراة» ففعل من أهم ذلك ما يلي :

أ) أن سورة «التوراة» عرضت للمحدث عن اليهود والمواثق التي كانت بين أهل الكتاب والمشركون من جهة ، وبين المسلمين من جهة أخرى ، ومن للعلوم أن الذي يقوم بإبرام ذلك ويتولاه هم الرجال . . .

ب) ثم إن سورة «إبراهيم» تحدثت عن قتال المشركين الذين نقضوا العهد وأول من يقوم بذلك - لا شك - هم الرجال .

ج) وأيضاً فإن سورة إبراهيم كشفت عن أسرار المشافقين وفضحتهم ولم تترك أحداً منهم إلا نالت منه ، وأظهرت للمسلمين خطرهم ومكرهم وكيدهم حتى يأخذوا حذرهم منهم ، وحتى لا يقع ضعف القوس فيما وقع فيه أولئك فيفضحهم الله أمام الناس .

وأما بالنسبة للأمر بتعليم نساءنا سورة التور فيمكن ذكر أهم الحكم فيها يلي :

أ) تناولت السورة الحديث عن الأسرة التي تعد التوراة الأولى لبناء المجتمع ، واهتمت ساجداً محاطاً بها للمحافظة على شرفها وصيانة عرضها .

ب) تعرضت للمحدث عن الزنى وبدأت بذكر الزانية قبل الزاني ، بخلاف السرفة التي ذكرت في سورة «المائدة» فقد بدأت فيها بذكر السارق لأن الرجل فيه حرمة وقدرته على السرفة أكثر من المرأة ، بخلاف الزنى فإن المرأة - عادة - إن لم تطلوع الرجل طلق يحصل الزنى إلا بالفهر والشهيد .

ج) وتحدثت السورة عن كثير من الآداب السامية والأخلاق الربعية ومنها حرمة اختلاط الرجال بالنساء الأجنبية ، وبينت محرم المرأة التي لا يجوز للمرأة أن تبدي زينتها لغيرهم ، وتعرضت للقواعد منبئ اللاتي لا يرجون نكاحاً ، إلى آخر تلك المعاني التي لحصلها السورتان في طابعها والتي يمكن للداري، استخلاص الكثير منها ، ولا يتسع المقام لذلك أكثر من هذا . والله أعلم .

(٢) أي وروى أبو عبيد ، وهكذا كلما يأتي نحو هذا اللفظ كقول : التزملي . . . وكقول : التساني . . . إلخ .

(٣) مالك بن عامر أبو عطية الروادي الحمصاني تابعي ثقة من التابعين، مات في حدود سبعين . قال : جادنا كتاب عمر . ، هكذا قال ابن حجر انظر التهذيب ١٢/١٩٩ ، والشريب ٢/٤٥١ ، وتهذيب الكمال ١/٢٩٨ وتاريخ الفتاوى ٤٦٨ ، والأصابع ١١/٢٧٨ رقم ٨٤٢ .

(٤) في بقية النسخ : قال : كتب . . . إلخ .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله . كما قال المصنف - بسنده إلى أبي عطية عن ١٧٣ باب فضل سورة إبراهيم . =

## ﴿سورة هود﴾

أبو عبيد يأسده عن ابن شهاب قال : (قالوا : يا رسول الله ، إنا نرى في رأسك شيئاً ؟ فقال : كيف لا أشيب وأنا أقرأ سورة هود ، ﴿وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾<sup>(١)</sup> ) ١٩

وروى (سعيد)<sup>(٢)</sup> بن أبي وقاص<sup>(٣)</sup> عن رسول الله ﷺ أنه قال : «شيبتي<sup>(٤)</sup> سورة هود والواقعة والمرسلات و﴿عم يسألون﴾ و﴿إذا الشمس كورت﴾<sup>(٥)</sup> . وفيها من الفصاحة والبلاغة ما حير أولي الألباب ورؤساء البيان<sup>(٦)</sup> .»

قال السيوطي : «أخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور وأبو الشيخ والبيهقي في الشعب عن أبي عبد الله أحمداني . . . وذكره . الدر - ١٦٠/٤ ، وراجع كنز العمال ٣١٤/٢ رقم ٤٠٩٦ .»

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائله . كما قال الصنف . بسنده إلى ابن شهاب . هو الزهري . باب فضائل سورة هود . . . ص ١٧٥ .

وله شاهد عند الترمذي ١٨٤/٩ أبواب تفسير القرآن (سورة الواقعة) فقد ساق بسنده إلى ابن عباس قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ، قد شيت ، قال : (شيبتي هود والواقعة والمرسلات) و﴿عم يسألون﴾ و﴿إذا الشمس كورت﴾ قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب له وفي الباب شواهد كثيرة ذكرها السيوطي في الدر المنثور ٣٩٦/٤ ، وانظر تفسير ابن كثير ٤٣٥/٢ ، والشوكاني ٤٧٩/٢ ، وكشف الخفاء ١٥/٢ . وله شاهد عند الطائفة بنحو ما رواه الترمذي ، قال الحافظ هذا حديث صحيح هل شرط البخاري ولم يخرجوه وولفته الذهبي ، المستدرک ، كتاب التفسير ٣٤٣/٢ .

(٢) هكذا في الأصل ودون : سعيد بن أبي وقاص . وفي حق : سعد بن أبي وقاص . وهو الصواب .

(٣) سعد بن أبي وقاص مالك أبو إسحاق الصحابي الأمير الفاتح ، أول من رمى بسهم في سبيل الله ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، شهد بدرًا وما بعدها ، مات رضي الله عنه قرب المدينة سنة ٥٥ هـ أو نحوها . صفة الصفوة ٣٥٦/١ ، والإصابة ١٦٠/٤ ، رقم ٣١٨٧ ، والأعلام ٨٧/٣ .

(٤) في دون : شيب .

(٥) قال السيوطي : أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، لقد شيت ؟ قال : (شيبتي هود . . . وذكره) . الدر المنثور ١٩٧/٤ ، وراجع تخریج الحديث الذي قبل هذا مباشرة .

(٦) قال النبطي : «ولو فشى كلام العرب والعجم ، ما وجد فيه مثل هذه الآية على حسن نظمها وبلاغة وصفها واشتهال المعاني فيها» أحد تفسيره ٤٠/٩ .

قد أطال النفس الإمام الأوسي في الكلام حول بلاغة هذه الآية الكريمة فانظره في تفسيره .

٦٣/١ .

قال ابن جرير<sup>(١١)</sup> : مرُّ أعرابي برجل يقرأ ﴿٢٣﴾ يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي وغضبي الماء وقضي الأمر واستوت على الجودي وقيل بعدا للقوم الظالمين ﴿٢٣﴾ قطعاً رأسه ، وقال : هذا كلام القادرين<sup>(١٢)</sup> اهـ .

### ﴿سورة يوسف﴾

رُوي أن أصحاب النبي ﷺ قالوا : «يا رسول الله ، لو قصصت علينا فأنزل الله عزَّ وجلَّ هذه السورة»<sup>(١٣)</sup> .

وقال : «أحسن القصص»<sup>(١٤)</sup> لأنها على أعجب طريقة وأغرب هيئة ، وقد جاءت هذه القصة في الكتب فلم تكن على نحو ما جاءت هذه السورة في الجزالة والإيجاز والحلاوة وحسن السياق .

(١) محمد بن الحسن بن يزيد الأزدي أبو بكر ، من أئمة اللغة والأدب ، ولد بالبصرة وانتقل إلى حران ثم رجع إلى البصرة ، ورحل إلى فارس ثم عاد إلى بغداد ، وله مؤلفات كثيرة (٢٢٣ - ٢٢١ هـ) .  
تاريخ بغداد ٢/١٩٥ ، والبداءة ١١/١٥٨ وفيه : أحمد بن الحسن . . وعهدنا العارفين ٢/٣٢٢ ، والأعلام : ٨٠/٦ .

(٢) في بقية النسخ : (وقيل يا أرض . . .) .

(٣) هود (٤٤) .

(٤) قال أبو حيان : «رُوي أن أعرابياً سمع هذه الآية فقال : هذا كلام القادرين . . .» اهـ البحر المحيط : ٢٢٨/٥ .

(٥) أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : قالوا : يا رسول الله ، لو قصصت علينا ؟ قال : فزلت ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص . . .﴾ الآية (٣) يوسف . ثم ذكر مثله لو قريباً عنه عن عمرو بن ليس وعمرو بن عبد الله وسعد بن أبي وقاص . انظر تفسيره ١٢/١٥٠ .

وراجع تفسير ابن كثير ٢/٤٦٧ ، و زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي ٢/١٧٦ ، وأسباب النزول للواحدي ١٥٥ .

وقد ذكر السوطي رواية ابن جرير عن ابن عباس التي تقدم ذكرها ، ثم قال وأخرج إسحاق بن راهويه والبيهقي وأبو يعلى وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم ، وابن حبان وأبو الشيخ والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : أنزل على النبي ﷺ القرآن فلا عليهم زمناً ، فقالوا : يا رسول الله ، لو قصصت علينا فأنزل الله ﴿الآن تلك آيات الكتاب المبين﴾ هذه السورة ، ثم تلا عليهم زمناً ، فأنزل الله ﴿الآن إن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله﴾ الحديد ١٦ . اهـ الدر المنثور ٤/٤٩٦ .

قال ابن حجر في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : «هذا : حديث حسن» اهـ .

المطالب العلية ٣/٣٤٣ ، وانظر المستدرک للحاكم ٢/٣٤٥ .

(٦) أي قوله تعالى ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾ يوسف (٣) .

وكيف يُشبه كلامُ ربِّ العالمين كلامَ غيره؟<sup>(١٢)</sup>!

### ﴿سورة بني إسرائيل﴾

### ﴿والكهف والزمر﴾

وردى الترمذي بإسناده عن عائشة رضي الله عنها قالت - وكان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ بني<sup>(١٣)</sup> إسرائيل والزمر<sup>(١٤)</sup>.

وقال النسائي : أخبرني<sup>(١٥)</sup> عمرو بن علي<sup>(١٦)</sup> أنبا محمد بن جعفر ثنا سعيد<sup>(١٧)</sup> عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد<sup>(١٨)</sup> عن معدان<sup>(١٩)</sup> عن<sup>(٢٠)</sup> أبي الدرداء عن النبي ﷺ : «من قرأ عشر آيات من الكهف : عصم من فتنة الدجال»<sup>(٢١)</sup>.

(١٢) في دواظ : كلام غيره فيه .

(١٣) في دواظ : سورة بني إسرائيل . . . إلخ .

(١٤) رواه الترمذي في سننه - كما قال المصنف - بإسناده إلى عائشة رضي الله عنها مرفوعاً وقال : «هذا حديث حسن غريب» اهـ كتاب فضائل القرآن قال الشارح لسنن الترمذي : «رواه أحمد والنسائي وإسحاق» اهـ ٢٣٨/٨ باب ٦٦ ، وانظر البير المنيور ١٨١/٥ .

ورواه أيضاً الترمذي بنفس الإسناد واثنان في أبواب التفسير ٣٥٦/٩ - ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ٢٥٢ باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة .

(١٥) في دواظ : أنبا .

(١٦) عمرو بن علي بن بحر أبو حفص المصنف في الباعث البصري الثقة الحافظ ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٩ هـ .

التقريب ٧٥/٢ ، والجرح والتعديل ٢٤٩/٦ ، والتكفي للإمام مسلم ٢١١/١ .

(١٧) هكذا ، وفي فضائل القرآن للنسائي : (شعبة) .

وتكلاهما قد روي عن قتادة ، أمي سعيداً وشعبة ، كما في الجرح والتعديل ٦٣٣/٧ ، وقد تقدمت ترجمة شعبة ، وأما سعيد المذكور فهو : سعيد بن أبي عروبة مهران البشكري مولى أم أبو التمر البصري ، ثقة حافظ ، له تصانيف ، لكنه كثير التسليس ، واختلط ، وكان من أئمة الناس في قتادة . من السادسة مات سنة ١٥٦ هـ أو نحوها ، التقريب ٣٠٢/١ ، والميزان : ١٥١/٢ .

(١٨) سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأنجمي مولى أم الكوفي ثقة وكان يرسل كثيراً من الثالثة مات سنة ٩٧ هـ ، وقيل غير ذلك .

التقريب ٢٧٩/١ .

(١٩) معدان بن أبي طلحة ، ويقال : بن طلحة ، شامي ثقة ، من الثانية ، التقريب ٢٦٣/٢ .

(٢٠) في ظ : بن أبي الدرداء - خطأ .

(٢١) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن (٤٦) .

وفي رواية أبي عبيد عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ «من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف» (١٦٦) .

وروى بإسناد آخر عن الثواس بن سمعان قال : ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال : «من رآه منكم فليقرأ فواتح سورة الكهف» (١٦٧) .

وروى أبو عبيد بإسناده عن أبي سعيد الخدري : «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة : أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق» (١٦٨) . اهـ .

قلت : يجوز في هذا الحديث أن تكون (١٦٨) الهاء عائدة على الكهف في قوله : «ما بينه» (١٦٩) .

والحديث في صحيح مسلم ٩٢/٦ كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ، وفيه : «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف . . . إلخ وفي رواية من آخر الكهف .

ورواه الترمذي في سننه ١٩٥/٨ ، أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة الكهف ، وفيه : «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف . . . إلخ وقال : وهذا حديث حسن صحيح . اهـ .

قال النووي : «يلبس سبب ذلك ما في أولها من العجائب والآيات ، فمن تدبرها لم يلتصق بالدجال ، وكذا في آخرها . . . إلخ» (٩٣/٦) .

(١) أي خصم من فئة الدجال ، وحلف لدلالة الأول عليه .

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائله - كما قال المصنف - عن أبي الدرداء ، باب فضائل سورة عبود وبين إسرائيل والكهف . . . إلخ ١٧٦ ، وأخرجه بلفظه من حفظ عشر آيات من أول الكهف . . . . . وهو في صحيح مسلم كما سبق في المتن قبل هذا .

(٣) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن : ٤٦ .

والحديث في صحيح مسلم مطولاً ٦٥/١٨ ، كتاب الفتن باب ذكر الدجال ، وفي سنن الترمذي مطولاً كذلك ٤٩٩/٦ أبواب الفتن باب ما جاء في فنة الدجال ، وقال : «هذا حديث غريب حسن صحيح» . اهـ .

(٤) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله عن ١٧٥ عن أبي سعيد الخدري ، والحديث في سنن الدارمي ٥٥٤/٦ ، كتاب فضائل القرآن باب فضل سورة الكهف .

قال السيوطي : أخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور والدارمي وابن الضريس والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي سعيد الخدري قال : «من قرأ سورة الكهف . . . وذكره . الشرح المشور ٣٥٥/٥ . وراجع تفسير ابن كثير ٧٠/٣ وكشف الخفاء للمصطوفي ٢٧١/٢ ، وحقفة الذاكرين ٢٦٩ .

(٥) في «دوط» أن يكون .

(٦) قلت : بل الظاهر أنها عائدة على القارئ ، بدليل قوله : «أضاء له من النور» . والله أعلم .

قال الشوكاني : «بمعنى إضاءة النور له بما بينه وبين البيت العتيق» : للبالغة في نواب تلاوتها بما تعقله الأذهان ، وتتصوره العقول» . اهـ . تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين ٢٦٩ .

وروى أبو عبيد عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف ، ثم أدرك الدجال : لم يضره ، ومن حفظ خواتم سورة الكهف كانت له نوراً يوم القيامة»<sup>(١)</sup> .

وقال زر بن حبیش : «من قرأ آخر سورة الكهف لساعة يريد أن يقومها من الليل قامها» .

و<sup>(٢)</sup>قال عبدة بن أبي لياحة<sup>(٣)</sup> : «جربناه فوجدناه كذلك» .

قال<sup>(٤)</sup> ابن كثير<sup>(٥)</sup> : «جربناه<sup>(٦)</sup> غير مرة ، فالتوم في الساعة التي أريد<sup>(٧)</sup>» .

---

(١) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف - في فضائله بسنده عن أبي الدرداء مرفوعاً : ١٧٧ .

والشطر الأول من الحديث في صحيح مسلم ٩٢/٦ كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي .

ورواه أبو داود في سنة ٤٩٧/٤ ، كتاب الملاحم باب خروج الدجال يومئذ ذكر : «لم يضره ، وكانت له نوراً يوم القيامة» .

وبدكره بلفظه السويطي تقيلاً عن أبي عبيد ، وزاد نسبه إلى ابن مرفوعة عن أبي الدرداء . انظر المرئشور ٣٥٤/٥ .

(٢) الراوي ليست في بقية النسخ .

(٣) عبدة بن أبي لياحة الأسدي مولاهم ، ويقال مولى قرشي ، أبو القاسم البزار الكوفي ، تولى دمشق ، ثقة من الرابعة .

التعريب ٥٣/٦ ، وتاريخ اللغات ٣٦٥ ، وصفة الصفوة : ٦١٠/٣ .

(٤) في دوط : وقال .

(٥) هو أحد رجال سند الحديث المذكور في فضائل القرآن لأبي عبيد وهو محمد بن كثير بن أبي العطاء المصفي الصنعائي ، أبو أيوب ، يقال هو من صنعاء دمشق ، روى عنه أبو عبد القاسم بن سلام وغيره . توفي سنة ٢١٦ هـ . تهذيب التهذيب ٤٦٥/٩ .

(٦) في بقية النسخ : وجربناه أيضاً غير . . . إلخ .

(٧) قال أبو عبيد : حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عبدة مولى - كذا - أبي لياحة قال : سمعت زب بن حبيش يقول : «من قرأ . . . وذكره من ١٧٧ ، وأخرج قول زر بن حبيش : الدارمي في سنة كتاب فضائل القرآن باب في فضل سورة الكهف ٤٥٤/٦ ونقله عنه القرطبي في التذكار : ١٦٧ . قال الشيخ عبد الرحمن التتالي : «وما جربته وصح من خواص هذه السورة ، أن من أراد أن يستيقظ في وقت شاء من الليل ، فليقرأ عند توبه قوله تعالى : ﴿أَتَحْسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتخلدوا عبادي من دون أوليائهم﴾ الكهف ١٠٦ إلى آخر السورة ، فإنه يستيقظ - بإذن الله - في الوقت الذي نوه . . .﴾ اهـ الجواهر الحسان في تفسير القرآن : ٢٩٩/٢ .

هكذا ذكر هؤلاء الأئمة - رحمهم الله - ولا نستطيع الجزم بوجه وخاصة بعد تصرُّفهم بالتحجيرة»

قال : وابتدئ به من قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾<sup>(١)</sup> إلى آخرها . اهـ .

### ﴿سورة الإسراء﴾

### ﴿الكهف ومريم﴾

وقال عبد الله بن مسعود : إن بني إسرائيل والكهف ومريم : من ثلاثي ، وهو من <sup>(٢)</sup> العتيق الأول<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عبيد : وقوله من ثلاثي : يعني من قديم ما أخذت من القرآن<sup>(٤)</sup> ، قال وذلك أن هذه <sup>(٥)</sup> (السورة) نزلت بمكة<sup>(٦)</sup> .

والنطبق العمل لذلك .

إذ أني أقول : إنه لم يرد هذا عن الصادق المصدوق عليه السلام ولا عن أحد من صحبته الكرام ، والذي ورد - كما سبق - أن من قرأ آخر هذه السورة عصم من فتنة الدجال . وبناء على هذا طلع الشخص إذا نوى يعزم أنه يقوم في وقت ما لعبادة أو عمل أو معاد - مثلاً - فإنه يستيقظ - عادة - في هذا الوقت . وهذا محرب . وليس ذلك مقيداً بهذه الآيات ، ولعل هؤلاء الأئمة كانوا يجتمعون بين هذا وذاك فيستيقظون ، والله أعلم .

(١) الكهف (١٠٧) .

(٢) في ط : وهو من البيت العتيق الأول .

(٣) في صحيح البخاري : «إن من العتاق الأول قال ابن حجر : والعتاق - بكسر المهملة وتقفيت الكسرة - جمع عتيق وهو القديم ، أو هو كل ما يبلغ العاية في الجودة ، وبه جزم جماعة في هذا الحديث ، وبالأول جزم أبو الحسن بن فارس ، وقوله : الأول : «بتخفيف الواو» اهـ فتح الباري ٣٨٨/٨ .

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده عن عبد الله بن مسعود عن ١٧٧ ، والأثر في صحيح البخاري عن ابن مسعود ، كتاب التفسير باب سورة بني إسرائيل ٣٨٨/٨ بشرح ابن حجر . وأخرجه ابن الفريسي وابن مردويه كما يقول السيوطي في الدر المنثور ١٨١/٥ .

(٥) قال ابن حجر : «وسرد ابن مسعود اثنين من أول ما تعلم من القرآن ، وأنَّ هُنَّ فضلاً كما يبين من القصص وأخبار الأنبياء والأمم» اهـ الفتح ٣٨٨/٨ .

وقال ابن الأثير الجزري : «أراد بالعتاق الأول : السور التي نزلت أولاً بمكة ، ولذلك قال : من ثلاثي ، يعني من أول ما تعلمه ، والثلاث والثالث : لأن الموروث القديم والطريف للكسبية اهـ . جامع الأصول ٢١٠/٢ .

(٦) في ط : أن هذا خطأ .

(٧) هكذا في الأصل ولكن وفضائل القرآن لأبي عبيد : «أنَّ هذه السورة والصواب (السور) .

(٨) فضائل القرآن لأبي عبيد عن ١٧٨ .

## ﴿سورة طه ويس﴾

وقال شهر بن حوشب<sup>(١)</sup> : (يرفع<sup>(٢)</sup> القرآن عن أهل الجنة إلا طه ويس<sup>(٣)</sup>) . وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «من قرأ طه ويس كل شهر مرة ، أضمن له الجنة ، وطوى لمن مات وهاتان السورتان في جوفه»<sup>(٤)</sup> .

## ﴿سورة الحج﴾

وعن عمر - رضي الله عنه - أنه سجد في الحج سجدتين ، وقال : «إن هذه السورة فَضَّلْتُ على السور بسجدتين»<sup>(٥)</sup> .

وعن شيبه بن صواب<sup>(٦)</sup> . صلَّيت مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالحجاية<sup>(٧)</sup> صلاة الضُّحى ، فقرأ بسورة الحج ، فسجد فيها سجدتين ، ثم قال : «إن هذه السورة فَضَّلْتُ على السور بسجدتين»<sup>(٨)</sup> .

(١) شهر بن حوشب الأشعري ، ظهية قبازي ، من رجال الحديث ، سكن العراق ، وهو شامي الأصل ، صدوق كثير الإرسال ، والأوهام ، من الثالثة ، مات سنة ١١٢ هـ .

التقريب ٣٥٥/١ ، والميزان ٢/٢٨٣ ، وفيه توفي سنة ١٠٠ هـ وقيل ١١١ . والأعلام ١٧٨/٣ .

(٢) هكذا في الأصل . وهو موافق لما في فضائل القرآن لأبي عبيد عن ١٧٨ وجاءت العبارة في بقية النسخ : (يرفع) .

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده عن شهر بن حوشب عن ١٧٨ ، وساب فضل السجدة ويس عن ١٨٥ .

وذكر السيوطي نحوه قال : أخرجه ابن مردويه عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال : «كل قرآن يوضع على أهل الجنة ، فلا يقرءون منه شيئا ، إلا طه ويس ، فإنهم يقرءون بها في الجنة» .

الشمس المشور ٥٤٨/٥ . وأورده كذلك الشوكاني في فتح القدير ٣/٣٥٤ هكذا ورد هذا الأثر موقوفاً ومرفوعاً ، وسكت عنه السيوطي والشوكاني فإنه أعلم بصحته .

فإن صح ، فإن معناه - حسب فهمي - : أن القرآن الكريم كلام الله تعالى وصفة من صفاته ، وقد قرأه المؤمنون في الدنيا ونالوا به الجنة ، وحصل لهم مطلوبهم ، بعد أن سهبوا في تلاوته ، وقاموا به أثناء الليل وأطراف النهار ، أما في الآخرة فليس هناك تكاليف ، فلم يكلفوا بتلاوة شيء ، بل رفع عنهم كثر العبادات .

وبقيت هاتان السورتان على السنة للمؤمنين يتلوهن بتلاوتها . والله تعالى أعلم .

(٤) : أستطيع الحصول على هذا الحديث في مقامه .

(٥) : ذكر هذه الآثار عن عمر بن الخطاب : ابن أبي شيبة في المصنف ١١/٢ ، وأبو عبيد في فضائل القرآن باب فضل سورة الحج وسورة النور (١٧٩) - قال ابن كثير : قال الحافظ أبو بكر الإسماعيلي : حدثني ابن أبي داود وساق السند إلى أبي الجهم أن عمر سجد سجدتين في الحج وهو

- وعن ابن عباس رضي الله عنه : «إن هذه السورة فضلت بسجدةين»<sup>(١)</sup> و<sup>(٢)</sup> .  
 وعن رسول الله ﷺ : «فضلت سورة الحج على غيرها بسجدةين»<sup>(٣)</sup> .

بالجالية ، وقال : «إن هذه السورة فضلت بسجدةين» احد من تفسيره ٢١١/٣ . - والبراه بالسجدةين هما الواردتان في قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّهُمْ يُسَجِدُونَ لِلَّهِ مَعَ النَّبِيِّ﴾ . . إلى قوله : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَقَعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ الحج (١٨) ، والثانية : ﴿وَمَا آمَنَ الْقَوْمَ إِسْرَارًا وَاسْتَجْتَابُوا﴾ الآية (٧٧) الحج .

وزاد السيوطي والشوكاني نسبة إلى سعيد بن منصور وابن مزيويه والبيهقي كلهم عن عمر بن الخطاب . راجع الدر ٣/٦ ، وفتح القدير ٣/٣٤٤ . وأورد الإمام مالك الثوري عن عمر وابنه أنها سجدا سجدةين في الحج نظر الموطأ كتاب الصلاة باب الآيات التي يؤثر السجود فيها وإذا قرأها في الصلاة سجد فيها ٢٣٥/١ .

وفي نصب الراية للزيدي قال : بعد أن ذكر الأثر عن عمر في الموطأ . قال : «وأخرج الحاكم عن ابن عباس وعمر وابن عمر وعبد الله بن مسعود وعمر بن ياسر وأبي موسى وأبي الشرفاء : أنهم سجدوا في الحج بسجدةين» احد ١٨٠/٢ .

يقول الشوكاني : وقد روي عن كثير من الصحابة أن فيها سجدةين ، وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق ، وقال بعضهم : «إن فيها سجدة واحدة» وهو قول سفيان الثوري ، وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عباس وإبراهيم النخعي» احد فتح القدير ٣/٣٤٤ .

وراجع أحكام القرآن للحصان الحنفي ٣/٢٢٤ ، والجامع للقرطبي ١/١٦٢ .

(٥) تبه - يضم التون - من صلاب - يضم للهامة بعدها همزة - أبو عبد الرحمن الجيني ذكره ابن أبي حاتم في المرح والاعتدال ٨/٤٩١ ، وقال : «إنه صل مع عمر بالجالية . . . وذكره .

وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ١٠/٢٩٠ وقال : «قدم على النبي ﷺ وسلم وشهد فتح مصر ، وترجم له ابن حجر في الإصابة وذكر الأثر عنه عن عمر ١٠/٤٤٣ ولم ٨٦٧٩ .

(٦) الجالية : مدينة بدمشق ، وباب الجالية باب من أبوابها . اللسان ١٤/١٣١ (جى) والقاموس ٤/٣١٢ .

(١) قوله : وعن ابن عباس رضي الله عنه «أن هذه السورة فضلت بسجدةين» ساقط من دوط بانتقال النظر .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي العالية عن ابن عباس . المصنف ١١/٢ ، وأخرجه أبو عبيد في فضائله كذلك من طريق أبي العالية من ١٧٩ ، وأخرجه الحاكم عن ابن عباس بلفظ : في الحج بسجدةين «كنا في نصب الراية ٢/١٨٠» .

(٣) أخرج أبو عبيد في فضائله بسنده إلى خالد بن معدان قال : قال رسول الله ﷺ : «فضلت» . . . وذكره من ١٨٠ .

وأخرجه أبو داود في المراسيل والبيهقي عن خالد بن معدان يرفعه . انتظر تفسير ابن كثير ٣/٢١١ ، والدر المنثور ٦/٣ ، وفتح القدير للشوكاني ٣/٣٤٤ ، ونصب الراية للزيدي ٢/١٨٠ ، باب سجدة الثلاثة .

وعن عتبة بن عامر (قلت: يا رسول الله، أرى الحج سجدتان؟ قال: نعم، فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما)<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس: «قد كان قوم يركعون ويسجدون في الأخرة<sup>(٢)</sup> كما أُمروا<sup>(٣)</sup>» وقال ابن عمر: «لو كنت تاركاً أحدهما لتركت الأولى»<sup>(٤)</sup>.

### ﴿سورة التور﴾<sup>(٥)</sup>

وعن أبي عطية: «كتب إلينا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن علموا نساءكم سورة التور»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب تفریح أبواب السجود ١٦٠/٢ ، والترمذي أبواب السفر باب في السجدة في الحج .

قال الترمذي: وهذا حديث ليس إسناده بالقوي، اهـ ١٧٨/٣ - وأبو عبيد بسنده عن عتبة بن عامر باب فضل سورة الحج وسورة التور من ٦٨٠ ، والحاكم في المستدرک کتاب الصلاة : ٢٦١/٦ ، ونظر : ٣٩٠/٢ من المصدر نفسه .

قال ابن كثير: - عقب ذكره الكلام الترمذي المتمد - وفي هذا نظر فإن ابن أبي عمير - أحد رجال السنن - قد صرح فيه بالشك ، وأكثر ما تقموا عليه تذييله، اهـ تفسيره ٢٦١/٣ .

ويقول شارح سنن الترمذي: وحديث الباب هذا ضعيف ، لكنه معتضد بغيره وبأثر الصحابة رضي الله تعالى عنهم . والمقول الراجح للمول عليه: «أن في سورة الحج سجدتين ، والله تعالى أعلم» اهـ باختصار ، وراجع بقية كلامه هناك ١٧٩/٣ . والذي ظهر لي من كلام الترمذي وابن كثير وصاحب لغة الأحرشي أن الحديث ضعيف ، ولكن ثبوت السجدتين وارد من طرق أخرى عن عمر وغيره - كما مر - وكما سيأتي تقريره من قول الفقيه ، والله أعلم .

(٢) الأخرة: أي التي في آخر السورة ، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا...﴾ (الحج ٧٧) وتقدمت قريباً .

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وفيه: «يسجدون في الأخرة...» إلخ . عن ١٨١ .

يقول الخصائص: «والجمع بين الركوع والسجود مخصوص به الصلاة...» اهـ . أحكام القرآن له ٢٤٥/٣ .

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى ابن عمر رضي الله عنهما من ١٨٠ ، قال ابن الجوزي: «لم يختلف أهل العلم في السجدة الأولى من الحج واعتلظوا في هذه السجدة الأخيرة» اهـ .

زاد المسير في علم التفسير ١٥١/٥ ، ونظر أحكام القرآن للخصائص ٢٤٤/٣ .

يقول ابن كثير: - بعد أن ساق الأحاديث والأثر في ذلك - «فهذه شواهد يشد بعضها بعضها» اهـ تفسيره ٢٦٢/٣ .

(٥) التامل في الأحاديث والأثر التي ساقها المؤلف في فضائل سورة التور يجدها لا تشتمل على ما يدل على فضيلتها صراحة . والله أعلم .

(٦) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى أبي عطية عن ١٨١ .

وعن عائشة رضي الله عنها : أنها ذكرت نساء الأنصار ، قانت عليهن خيراً ،  
وقالت لمن معروفاً .

وقالت : «لما نزلت سورة النور عُبدن إلى حجون»<sup>(١٢٤١)</sup> متألفتهن<sup>(١٢٤٢)</sup> فشققها فجعلن  
منها خيراً»<sup>(١٢٤٣)</sup> .

وعن أبي واثل<sup>(١٢٤٤)</sup> : «استعمل علي رضي الله عنه عبد الله بن عباس رضي الله عنه  
على الموسم ، فخطب خطبة لو سمعها الديلم»<sup>(١٢٤٥)</sup> لأسلمت ، ثم قرأ عليهم سورة النور»<sup>(١٢٤٦)</sup>

قال القرطبي : كتب عمر - رضي الله عنه - إلى أهل الكوفة : «علموا نساءكم سورة النور»<sup>(١٢٤٧)</sup>  
تفسيره ١٥٨/١٢ وقال السيوطي : أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي عن مجاهد قال :  
قال رسول الله ﷺ «علموا رجالكم سورة العائفة»<sup>(١٢٤٨)</sup> وعلموا نساءكم سورة النور»<sup>(١٢٤٩)</sup> لعبد البر المنصور  
١٢٤/٦ . وراجع الكلام على هذا فيما سبق عند الحديث عن فضل سورة براءة والنور  
ص ٣٥٧ .

(١) في د وقت : حجون .

(٢) جمع حَجْرَة - بوزن حجرة - ، وأصل المحجرة موضع شد الإزار ، ثم قيل «للإزار حجرة للمجاورة»  
أحد اللسان ٣٣٢/٥ - حجرة .

(٣) جمع نطق ، ويقال : يتَنَقَّط وتَنَقَّق بمعنى واحد كما يقال : منزر وآزار ، وهو أن تلبس المرأة ثوبها ثم  
تشد وسطها بشيء ، وترفع وسط ثوبها ، وترسله على الأسفل لتلا تعثر في ذيلها . أحد .  
اللسان ٣٥٥/١٠ ونطقه .

(٤) قال القرطبي : الخبر - يضم للمعجمة والهم - جمع خمار ، وهو ما تغطي به المرأة رأسها ، ومنه  
احتضرت المرأة والقبورت ، وهي حصة الخبيرة - بكسر المعجمة - تفسيره ١٢٣/١٢ ، وانظر اللسان  
٢٥٧/٤ - مخبره .

(٥) أخرجه أبو داود بسنده إلى عائشة - رضي الله عنها - كتاب اللباس باب في لباس النساء ٣٥٦/٤ ،  
وأبو عبيد في فضائله بسنده إلى عائشة ص ١٨٢ ، وورد حديث بنحوه في صحيح البخاري عن عائشة  
رضي الله عنها أنها قالت : «يرحم الله نساء المهاجرات - أي النساء المهاجرات نحو شجر الأراك -  
الأول ، لما أنزل الله ﷻ أوليضرين بضرهن على حجون»<sup>(١٢٥٠)</sup> .

٤٨٩/٨ وانظر المستدرک ٣٩٧/٢ - والرواط : جمع مرط وهو الإزار ، كما يقول ابن حجر .

وقد زاد السيوطي نسبة إلى التسنائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي  
في ستة كلهم عن عائشة رضي الله عنها ، الدر الثور ١٨٠/٦ .

(٦) شقيق بن سلمة الأسدي أبو واثل الكوفي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة  
سنة . الشريفة ٣٥٤/١ ، والإصابة ١٠٧/٥ رقم ٣٩٧٧ .

(٧) الديلم : جبل من المعجم ، كانوا يسكنون نواحي أذربيجان . المعجم الوسيط ٢٩٤/١ ، وراجع  
معجم البلدان ٥٤٤/٢ دار الكتاب العربي .

(٨) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى أبي واثل باب فضل سورة الحج والنور ص ١٨٣ . والطبري في

وروى الأعمش عن أبي وائل : «قرأ ابن عباس سورة النور ، وجعل يفسرها فقال رجل : لو سمعت الديلم هذا لأسلمت»<sup>(١)</sup>.

### ﴿سورة السجدة وتس﴾

أبو عبيد<sup>(٢)</sup> ثنا يزيد<sup>(٣)</sup> عن حماد بن سلمة عن عاصم بن أبي النجود عن المسيب بن رافع<sup>(٤)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : «هي»<sup>(٥)</sup> تنزيل السجدة يوم القيامة لها جناحان تظل صاحبها ، تقول : لا سبيل عليك لا سبيل عليك<sup>(٦)</sup>.

وهن ابن عمر : «تنزيل السجدة و﴿تبارك الذي بيده الملك﴾ : فيها فضل ستين درجة على غيرها من سور القرآن»<sup>(٧)</sup>.

تفسيره كذلك ، وفيه . . . لو سمعها الترك والروم ، لآسلموا ثم قرأ عليهم سورة النور ، فجعل يفسرها بعد ٣٦/٦ .

وأورده ابن حجر عند ترجمته لابن عباس رضي الله عنهما . الإصابة ١٣٧/٦ رقم ٤٧٧٢ .

(٨) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى الأعمش عن أبي وائل عن ١٨٣ ، وأخرجه الطبري كذلك وفيه : «قرأ ابن عباس البقرة . . . الخ .

وفي الروايات الأخرى : «قرأ سورة النور . . . الخ .

وله شاهد عند الحاشم عن أبي وائل قال : «حججت أنا وصاحب لي ، وابن عباس على

الحج . . . وذكره . الدر المنثور ٦/٦٤٤ . وأورده ابن حجر في الإصابة عند ترجمته لابن عباس رضي الله عنهما ١٣٧/٦ رقم ٤٧٧٢ .

(٩) أي وروى أبو عبيد ، كما تقدم .

(١٠) يزيد بن حارون بن وادي ، ويقال : زاذان بن ثابت السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي أحد الأعلام الحفاظ المشاهير قيل أصله من بخاري روى عن حماد بن سلمة وغيره توفي (١١٧ - ٢٠٦ هـ) تهذيب الكمال ٦/٣٢٦ ، وتهذيب التهذيب ٦/٣٦٨ ، وتذكرة الحفاظ ٦/٣١٧ وتاريخ بغداد ٣٣٧/١٤ .

(١١) المسيب بن رافع الأسدي أبو العلاء الكوفي الأعشى الثقة من الرابعة ، مات سنة ١٠٥ هـ التقريب ٢/٢٥٠ ، وتاريخ الثقات : ٤٢٩ .

(١٢) في فضائل القرآن لأبي عبيد : «هي» أم السجدة . . . .

(١٣) أخرجه أبو عبيد في فضائله - كما قال المصنف - باب فضل السجدة وتس بسنده إلى المسيب بن رافع عن ١٨٤ .

ونقله عنه السيوطي في الإفتان ، وقال : «أنه من مرسل المسيب بن رافع» انظر : الإفتان ٨/١١٠ .

ورواه الدارمي في سنة بنحوه عن حماد بن محمدان كتاب فضائل القرآن باب في فضل سورة تنزيل السجدة وتبارك ٢/٤٥٤ .

وهراء السيوطي في الدر إلى ابن الضريس عن المسيب بن رافع ٦٠/٢٣٥ .

(١٤) رواه الترمذي في سنة بسنده إلى طاووس ، وفيه : «تفضلان على كل سورة من القرآن بسبعين حسنة . . .

وعن ابن عباس : « كان <sup>(٦١)</sup> رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿الْم تَنْزِيل﴾ و﴿هَلْ أُنِ عَلَى الْإِنْسَان﴾ » <sup>(٦٢)</sup> .

وحدثنا أبو ظاهر أحمد بن محمد السَّلَفي <sup>(٦٣)</sup> الأصبهاني - رحمه الله - أنبأ أبو ظاهر خالد بن عبد الواحد بن خالد التاجر <sup>(٦٤)</sup> ثنا أبو الحسن سري بن عبد الله الدومي <sup>(٦٥)</sup> الفاري - ثنا أبو جعفر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي <sup>(٦٦)</sup> . ثنا علي بن طيفور <sup>(٦٧)</sup>

<sup>(٦١)</sup> أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة الملك ٢٠٢/٨ .

<sup>(٦٢)</sup> رواه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى ابن عمر باب فضل تنزيل السجدة ونس عن ١٨٩ .

<sup>(٦٣)</sup> والدارمي في سننه بسنده إلى طاروس وفيه : قال : فضلنا على كل سورة في القرآن بستين حسنة ٤٥٥/٢ .

<sup>(٦٤)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة ٢٥٦ ، وانظر الدر المنثور ٥٣٥/٦ .

<sup>(٦٥)</sup> في بقية النسخ : قال : كان رسول الله . . . الخ .

<sup>(٦٦)</sup> رواه مسلم كتاب الجمعة باب ما يقرأ في يوم الجمعة ١٦٧/٦ ، والزهد في كتاب الجمعة باب ما جاء في ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ٥٥/٣ .

قال الزهري : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح له .

<sup>(٦٧)</sup> السلفي - بكر السنين وفتح اللام - وإنما قيل له السلفي : نسبة لجدّه إبراهيم سلفه لأنه كان مشقوق إحدى الشفتين كان حافظاً كثيراً ، رحل في طلب العلم ، توفي في الإسكندرية (٢٧٨ - ٥٧٦ هـ) شذرات الذهب : ٢٥٥/٤ ، وطبقات الشافعية للاستوي ٥٨/٢ ، البداية والنهاية ٣٢٨/١٢ والأعلام ٢١٥/١ .

<sup>(٦٨)</sup> لم أعتزله على ترجمة .

<sup>(٦٩)</sup> هكذا في النسخ : سري بن عبد الله الدومي . . . الخ .

وفي شذرات الذهب : بشري بن عبد الله الرومي القاضي ، كان صالحاً صدوقاً توفي سنة ٤٣١ هـ ٦٤٨/٣ . وفي البداية والنهاية : بشري بن مسيس من حين الروم ٥١/١٢ .

<sup>(٧٠)</sup> عالم بالحديث كان مستد العراق في عصره من أهل بغداد والقطيعي نسبة إلى مطبوعة التدقيق فيها (٢٧٢ - ٣٦٨ هـ) . لسان الميزان ١٤٥/١ والأعلام ١٠٧/١ .

<sup>(٧١)</sup> علي بن طيفور بن غالب أبو الحسن النسوي ، سكن بغداد وحدث بها عن كلبية بن سعيد ، روى عنه ابن مالك القطيعي وغيره ، وكان ثقة ، توفي سنة ٣٠٠ هـ للربيع بنهاد ٤٤٢/١١ .

لنا ثنية<sup>(١)</sup> ثنا أحمد بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> عن الحسن بن صالح<sup>(٣)</sup> عن هرمز بن محمد<sup>(٤)</sup> عن مقاتل بن حيان<sup>(٥)</sup> عن قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : «إن لكل شيء قلباً ، وقلب القرآن يس ، ومن قرأ يس ؛ كتب الله له بقراءتها القرآن عشر مرات»<sup>(٦)</sup> .

وروى أبو عبيد بإسناده عن معقل بن يسار<sup>(٧)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : «القرؤوها على<sup>(٨)</sup> موتاكم»<sup>(٩)</sup> .

(١) في سنن الترمذي ١٩٦/٨ - حدثنا ثنية وسليمان بن وكيع قالا : أخبرنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن الحسن بن صالح عن هارون أبي محمد عن مقاتل بن حيان عن قتادة عن أنس ... الخ وأعله وقع تحريف : حميد إلى أحمد ، وهارون إلى هرمز وقد ظهر لي هنا بعد البحث والتقصي عن رجل يسمى أحمد بن عبد الرحمن روى عنه ثنية وروى هو عن الحسن بن صالح وكذلك في هرمز . والله أعلم .

(٢) حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن أبو عوف الكوفي روى عنه ثنية بن سعيد وغيره وكان إماماً حافظاً متفقاً توفي سنة ١٩٠ هـ أو نحوها . تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٨٨/١ .

(٣) الحسن بن صالح بن صالح الهمداني الثوري ثقة فقيه عابد روي بالشيخ (١٠٠ - ١٦٩ هـ) التقريب ١٦٧/١ ، وفيه : «توفي سنة تسع وتسعين» تحريف لسنين . والجرح والتعديل ١٨/٣ ، وصفة الصفوة ١٥٢/٣ ، والميزان ١٩٦/١ ، وتذكرة الحفاظ للذهبي ٢١٦/١ ، وتهذيب الكمال ٢٦١/١ .

(٤) في الكاشف للذهبي : هارون أبو محمد يروي عن مقاتل بن حيان وعنه الحسن بن صالح مجهول . الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٢١٩/٣ .

(٥) وفي التاريخ الكبير للمبخاري : هارون بن محمد عن مقاتل بن حيان عن قتادة ٢٢٦/٨ ، وفي سنن الترمذي : ... وهارون أبو محمد شيخ مجهول .

(٦) مقاتل بن حيان البجلي أبو إسحاق لم يلق أحداً من الصحابة ، كان ممن عني بعلم القرآن صدوق فاضل من السادسة مات قبل الحسين بأرض الهند .

مشاهير علماء الأمصار ١٩٥ ، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١٧١/١ ، والتهذيب ٢٧٧/١٠ .

(٧) تقدم تخريج هذا الحديث عند الكلام عن أسماء السور ص ٢٠٠ . وهو ضعيف .

(٨) معقل بن يسار المزني أبو علي صحابي عن أبيه لعنت الشجرة . وهو الذي ينسب إليه خبر معقل باليسرة مات بعد سنتين . التقريب ٢٦٥/٢ .

(٩) في حاشية طق ١٩/١ أعلق هذا الحديث كلمات منظومة أرفها : أخبرنا الشيخ أبو القاسم هبة الله بن علي بن مسعود البوصيري بقراءة الحفاظ أبي طاهر السلفي ... الخ .

(٩) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف - بسنده إلى معقل بن يسار ص ١٨٥ - ورواه أبو داود كتاب الجنائز باب القراءة عند الميت ٤٨٩/٣ ، والإمام أحمد في مسنده ٢٦/٥ ، والحاكم في المستدرک كتاب فضائل القرآن ٥٦٥/١ ، وأحد رجال سند الحديث : أبو عثمان . قال الذهبي : أبو عثمان فقال : اسمه سعد عن أبيه عن معقل بن يسار بحديث : «القرؤوا يس على موتاكم» لا يعرف أبوه ولا هو ولا روى

## الحواميم

وروى أبو عبيد أيضاً عن ابن عباس أنه قال : «أُنْ لِكُلِّ شَيْءٍ لِيَابٌ ، وَإِنْ لِيَابِ  
الْفَرَّانِ آلَ حِمٍ ، أَوْ قَالَ : الْحَوَامِيمِ»<sup>(١١)</sup> .

وروى أيضاً عن المهلب بن أبي صفرة<sup>(١٢)</sup> أنه قال : حدثني من سمع النبي ﷺ  
يقول<sup>(١٣)</sup> : «إِنَّ بَيْتَ»<sup>(١٤)</sup> اللَّيْلَةَ فَقُولُوا : حِمٍ لَا يَنْصُرُونَ»<sup>(١٥)</sup> .

قال أبو [عبيدة]<sup>(١٦)</sup> : هكذا يقول المحذِّثون بالنون ، وإعرابها : لا يَنْصُرُوا . إحد  
وَأَقُولُ : إِنْ قَوْلَ الْمُحذِّثِينَ صَحِيحٌ ، وَلَهُ وَجْهٌ ظَاهِرٌ<sup>(١٧)</sup> .

١١ - عنه سوي سليمان التيمي أحد الميزان ٥٥٠/٤ .

وذكر الحديث العجلوني في كشف الحقائق ، ولم يحكم عليه ، وإنما اكتفى بعزوه إلى أبي داود  
والنسائي وابن حبان وأحمد ١/١٦٦١ .

(١١) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى ابن عباس من ١٨٦ ، ونقله عنه كل من  
ابن كثير في تفسيره ٢/٦٩ ، والزرزقي في البرهان ١/٤٤٤ ، والسيوطي في الدرر ٧/٦٦٨ ، والإتقان  
١/١١٠ .

(١٢) واسمه ظالم بن سارق العنكي الأزدي أبو سعيد البصري ، من ثقات الأمراء ، وكان عارفاً بالحروب ،  
تكان أهداه يرمونه بالكذب ، من الثانية . مات سنة ٨٢ هـ على الصحيح . القريب : ٢/٢٨٠ ،  
والأعلام : ٧/٣١٥ .

(١٣) (يقول) ساقطة من بقية النسخ .

(١٤) بالياء للمجهول ، وفي سنن الترمذي : إِنْ يَبْتَكُمُ الْعَدُو ، قَالَ الشَّارِحُ السَّنَنِ التِّرْمِذِيُّ : أَيِ إِنْ  
قَصَدَكُمْ - أَيِ الْعَدُو - بِالْقَتْلِ لَيْلاً وَاعْتَلَطْتُمْ مَعَهُمْ ، وَتَبَيَّتِ الْعَدُو : هُوَ أَنْ يُقْصَدَ فِي اللَّيْلِ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَعْلَمَ ، فَيُؤَخَذُ بِغَيْتِهِ وَهُوَ الْبَيْتُ أَحَدُ تَحْفَةِ الْأَحْزَوِيِّ ٥/٣٣٠ . وراجع المفردات للراغب الأصفهاني  
٦٥ «بيت» والنسب ٢/١٦٠ .

(١٥) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى المهلب بن أبي صفرة من ١٨٦ ، ورواه  
أبو داود كتاب الجهاد باب في الرجل ينادي بالشعار ٣/٧٤ . والتزملي كتاب الجهاد باب ما جاء في  
الشعار ٥/٣٢٩ .

(١٦) هكذا في النسخ (أبو عبيدة) والصواب : أبو عبيد .

(١٧) أي في العربية ، ، والدليل على ذلك قول الخطابي إن ابن كيسان سأل أبا العباس أحمد بن يحيى عنه  
فقال : معناه الخبر ، ولو كان بمعنى الدعاء لكان هزوماً أي : لا يَنْصُرُوا ، وإنما هو إخبار كأنه قال :  
(وَاللَّهِ لَا يَنْصُرُونَ) إحد .

معالم السنن بحاشية سنن أبي داود ٣/٧٤ ، وراجع تحفة الأحوزي شرح سنن الترمذي ٥/٣٣٠ .

وروي أبو عبيد عن مجاهد قال : قال عبد الله : «آل حم ديباج»<sup>(١٢)</sup> «القرآن»<sup>(١٣)</sup> .  
وروي عن عبد الله (بن عباس)<sup>(١٤)</sup> أنه قال : «إذا وقعت في آل حم ، وقعت في روضات  
دمتات»<sup>(١٥)</sup> «أناق فيهن»<sup>(١٦)</sup> .

قال بشعر<sup>(١٧)</sup> : ويلغني أنهن كن يسمون العرائس»<sup>(١٨)</sup> .

قال أبو عبيد : آل حم ، كما نقول<sup>(١٩)</sup> : آل قلان .

(١٢) الديج : الفسح والخرين ، فارسي معرب والديباج : ضرب من الثياب ، والجمع : ديباج  
وديباج . وروي عن إبراهيم النخعي أنه كان له طيلسان مديج ، قالوا : هو الذي زينت أطرافه  
بالديباج . اللسان ٦٦٦/٢ «ديج» . فكان «الحواسم» بمنزلة الرينة للقرآن .

(١٣) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف . في فضائل بسته إلى مجاهد عن ١٨٧ عن عبد الله . هو ابن  
مسعود . ونقله عنه ابن كثير في تفسيره ٦٩/٤ ، وهزه السيوطي إلى أبي عبيد وابن الضريس وابن  
القدر والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن ابن مسعود . الدر المنثور ٦٦٨/٧ .

(١٤) هكذا في الأصل : عن عبد الله بن عباس . وهو خطأ لأن المصادر التي نقلت عليها نصت على أن  
القاتل عبد الله بن مسعود .

(١٥) في «وط» : كدمتات . ولا معنى لها .

(١٦) دمتات : جمع دمة ، ودمت دمتاً ، فهو دمت : لأن وسهل ، والدمت : المكان اللين ذو رمل .  
اللسان ١٤٩/٢ «دمت» والصياح المنير ١٩٩ .

(١٧) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف . في فضائل بسته إلى عبد الله بن مسعود باب فضل آل حم  
عن ١٨٧ .

وذكره البغوي في تفسيره ٧٣/٦ ، وابن كثير ٦٩/٤ . وهزه السيوطي إلى أبي عبيد ومحمد بن نصر  
وابن المنذر عن ابن مسعود . الدر المنثور ٦٦٨/٧ .

(١٨) مسعر - بكسر أوله وسكون ثابته - بن كندام - بكسر أوله وتخفيف ثابته - ابن ظهير الهلالي أبو سلمة  
الكوبي ثبت ثقة فاضل ، من السابعة ، مات سنة ١٥٢ هـ .

التاريخ ٢٤٣/٢ ، وتاريخ الطقات ٤٦٦ وصفة الصفوة ١٨٨/٣ .

(١٩) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف . في فضائل بسته عن مسعر بن كندام عن ١٨٧ .

ورواه الدرامي في ستة عن مسعر عن سعد بن إبراهيم كتاب فضائل القرآن باب فضل حم  
الدخان والحواسم والمسبحات ٤٥٨/٢ .

وذكره البغوي عن سعد بن إبراهيم ، تنظر معالم التنزيل ٧٣/٦ ، ورواه محمد بن نصر عن  
سعد بن إبراهيم كذلك كما في الدر المنثور ٦٩٦/٧ ويظهر أن هذه التسمية مروية عن بعض الصحابة  
بديل قول مسعر وسعد بلغنا ذلك . والله أعلم .

(٢٠) في «وط» : كما يقول .

الترمذي بإسناده<sup>(١٦)</sup> عنه ، وبإسناده عن أبي سلمة<sup>(١٧)</sup> عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك»<sup>(١٨)</sup> .  
وروى أيضاً عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة غفر له»<sup>(١٩)</sup> .

### ﴿سورة الواقعة﴾

وروى أبو عبيد عن مسروق بن الأجدع<sup>(٢٠)</sup> قال : (من أراد أن يعلم نيا الأولين ونيا الآخرين ، ونيا أهل الجنة ونيا أهل النار ، ونيا أهل الدنيا<sup>(٢١)</sup> ونيا أهل الآخرة ، فليقرأ سورة الواقعة)<sup>(٢٢)</sup> .

(١٦) في دوط : بإسناده عنه . خطأ .

(١٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن حوف الزهري المدني ، قيل : اسمه عبد الله وقيل : إسحاق ثقة مكثر من الثالثة مات سنة ٩٤ هـ . سمع أبا هريرة وغيره ، وروى عنه يحيى بن أبي كثير وغيره . تاريخ الثقات ٥٩٩ ، والنكت والأسماء للإمام مسلم ٣٧٨/١ ، والتاريخ ٤٣٠/٢ .

(١٨) أخرجه الترمذي في سننه - كما قال المصنف - أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في حم الدخان ١٩٨/٨ .

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وعمر بن أبي خنعم - أحد رجال السنيد - يُصَحَّف ، قال محمد - البخاري - هو مبتكر الحديث اهد ونقله عنه ابن كثير في تصحيحه ١٣٧/٤ ، قال الذهبي : ضَعُوفه ، وبعد أن ذكر كلام العلماء فيه قال : روى عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً : «من قرأ حم الدخان . . . وذكره اهد الميزان ٦٩٣/٢ ، وانظر الموضوعات لابن الجوزي ٢٤٨/١ .

(١٩) سنن الترمذي - أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في حم الدخان ١٩٨/٨ ، قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وهشام أبو المقدم - أحد رجال السنيد - يُصَحَّف ، ولم يسمع الحسن - أحد رجال السنيد - من أبي هريرة اهد .  
فالحديث إنما ضعيف من وجهين كما يقول صاحب تحفة الأحوتى . - وراجع كلام العلماء في هشام أبو المقدم المذكور في الميزان ٢٩٨/٤ .

(٢٠) مسروق بن الأجدع بن مالك الحميري ، كناه ابن حجر بأبي عاتكة وكانه العجلى بأبي عملة ، الكوفي ثقة الفقيه العابد ، من الثانية مات سنة ٦٣ هـ أو نحوها .  
التاريخ ٢٤٢/٢ ، وتاريخ الثقات : ٤٢٦ ، وصلة الصغرى ٢٤/٣ .

(٢١) (ونيا أهل الدنيا) هذه العبارة سقطت من دوط .

(٢٢) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى مسروق بن الأجدع باب فضل سورة الواقعة والمسبحات ص ١٨٩ وذكره القرطبي في النكتات في أفضل الأذكار وعزاه إلى مسروق ص ١٧٨ .

وروى عن عبد الله<sup>(١)</sup> بن مسعود قال : (إني سمعت بناتي أن يقرآن سورة الواقعة كل ليلة ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من قرأ سورة الواقعة كل ليلة : لم تصبه فاقة»<sup>(٢)</sup> .

### ﴿سورة الملك﴾

وروى الترمذي عن ابن عباس قال : «ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ بجباهه<sup>(٣)</sup> على قبر وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى ختمها ، فإني سمعت النبي ﷺ يقول : يا رسول الله ضربت خيالي على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى ختمها ، فقال النبي ﷺ : «هي المانعة ، هي المنجية تنجي من عذاب القبر»<sup>(٤)</sup> .

وروى أيضاً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : أن سورة من القرآن ثلاثين<sup>(٥)</sup> آية شفعت

(١) في ٥ : عبد الله . خطأ . (٢) في بقية النسخ : اني قد سمعت الخ .

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى ابن مسعود عن ٦٨٩ ، وابن السني في عمل اليوم والليلة باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة عن ٢٥٢ .

ونسبه السيوطي إلى أبي عبيد وابن الضريس والحارث بن أسامة وأبي يعلى وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن ابن مسعود يرفعه . السور المتور ٣/٨ ، وانظر روح المعاني للأسيوطي ١٢٨/٢٧ والإيمان ١٤٢/٤ ، وقد ذكر ابن كثير ٢٨١/٤ والمعطلوني في كشف الخفاء ٤٥٨/٦ هذا الحديث ولم يتعرضوا له بتصحيح أو تضعيف . وفي سنده شجاع عن أبي فية عن ابن مسعود . قال الذهبي : قال أحمد بن حنبل : لا أعرفها . ثم قال الذهبي : وهو صاحب حديث (من قرأ الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة) . الميزان ٢٦٥/٢ .

وقال الشوكلي في إسناده كذاب بعد الفوائد المصبوغة في الأحاديث الموضوعة عن ٣١١ .

(٤) خياه : ينكر الخاء المعجمة والمد . أي عيسته وإخياه : أحد بيوت العرب من وير وصوف ، ولا يكون من شعر ويكون على صعيد أو ثلاثة . تحفة الأحويثي ١٩٩/٨ وانظر اللسان ٢٢٣/١٤ (خياه) .

(٥) أخرجه الترمذي . كما قال المصنف . باب ما جاء في سورة الملك ١٩٩/٨ وقال : «هذا حديث قريب من هذا الوجه» .

قال صاحب تحفة الأحويثي : «في سنده يحيى بن عمرو بن مالك ، وهو ضعيفه بعد . وانظر التقریب ٣٥٤/٢ حيث ضعفه ابن حجر . وكذلك الذهبي في الميزان ٣٩٩/٤ ، ضعفه ، بل نقل عن بعضهم تكذيبه وقال : ان له مناكهراة بعد .

ثم قال الذهبي : يحيى بن عمرو بن مالك عن أبيه عن أبي الحوزاء عن ابن عباس قال : «ضرب بعض الصحابة خياه على قبر . . .» الحديث .

(٦) هكذا في النسخ على أنه بدن من سورة . وفي سنن الترمذي : (ثلاثون) على أنه خبر لبتداء بخلاف ، أي هي ثلاثون ، والخمسة صفة لاسم ان تحفة الأحويثي .»

لرجل حتى غفر له وهي<sup>(١١)</sup> «تبارك الذي بيده الملك»<sup>(١٢)</sup> وروى (عن)<sup>(١٣)</sup> عاصم بن أبي السجود عن زرين حبيش عن عبد الله بن مسعود - رحمه الله - : (من قرأ «تبارك الذي بيده الملك» في كل ليلة منعه الله من عذاب القبر). وكنا في زمن رسول الله ﷺ نسميها «الثلاثة»<sup>(١٤)</sup>.

### فضائل سور متفرقة

وعن النسائي بالإسناد المتظلم أنبأ علي بن حجر<sup>(١٥)</sup> أنبأ بقلبة بن الوليد<sup>(١٦)</sup> عن محمد بن سعد<sup>(١٧)</sup> عن خالد بن معدان<sup>(١٨)</sup> عن عبد الله بن أبي بلال<sup>(١٩)</sup> عن العرياض بن

(١) سقطت الواو من ط .

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة للك وقال : هذا حديث حسن (٢٠٠/٨) . ورواه أبو داود كتاب الصلاة باب عدد الأي ١١٩/٢ . والحاكم كتاب التصريح ٤٩٧/٢ وقال : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي وعزاه السيوطي أيضاً إلى الإمام أحمد والنسائي وابن ماجه وابن الصيرفي وابن سريته والبيهقي في شعب الإمام كلهم عن أبي هريرة مرفوعاً . البشر المشهور ٢٣٠/٨ .

(٣) هكذا في الأصل : وروى عن عاصم . الخ وهي عبارة موهمة حيث يعنى القارىء أن الراوي الترمذي الراوي للحدثين اللذين قبل هذا وليس كذلك .

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک بلطف أطول بسنده عن عبد الله بن مسعود كتاب التصريح - تفسير سورة الملك ٤٩٨/٢ ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه» . وأقره الذهبي . وأخرجه النسائي كتابا في الترغيب والترهيب للمنذري ٣٧٨/٢ ، ٤٤٧ والإتيان للسيوطي ١١٢/٤ ، ولطيفة الناظرين للشوكاني : ٢٧٢ ، وأخرجه عبد الرزاق الصنعاني في المصنف بنحوه ٣٨٠/٣ ، والنظر صحيح الرواة ١٢٧/٧ .

(٥) علي بن حجر - يضم المهمله وسكون الجيم - بن إلياس السعدي القروزي نزيل بغداد ثم مرو ، ثقة حافظ من صغار النسابة - مات سنة ٢٤٤ هـ وقد قارب المائة - التقريب ٣٣/٢ .

(٦) بقلبة بن الوليد بن صالح بن كعب الحميري الكلابي الحمصي الحافظ أحد الأعلام صدوق كثير التديس عن الضعفاء من الثامنة - (١١٠ - ١٩٧ هـ) الميزان ٣٣١/١ والتقريب ١٠٥/١ .

(٧) هكذا في النسخ . وفي كتب الحديث التي وقفت عليها ولحق : . . . بقلبة بن الوليد عن بصير بن سعد ، وهو بصير - بكسر المهمله - بن سعد أبو خالد الحمصي ثقة من السلسلة . التقريب ٩٣/١ . وقبه : . . . بن سعيد ، وأصله خطأ من النسخ أو الطابع - وتاريخ الثقات ٧٧ ، والكنى للإمام مسلم ١ / ٢٨١ ، والجرح والتعديل ٤١٢/٢ .

(٨) خالد بن معدان الكلابي الحمصي أبو عبد الله ثقة عابد ، يرسل كثيراً من الثالثة ، مات سنة ١٠٣ هـ ، وقيل بعد ذلك . التقريب ٢١٨/١ ، وصفة الصفوة ٤١٥/٤ .

(٩) عبد الله بن أبي بلال الخزاعي الشامي ، مقبول من الرابعة .

التقريب ٤٠٥/١ ، ولم يرو عنه سوى خالد بن معدان . الميزان ٣٩٩/٢ .

سارية<sup>(١)</sup> : أن النبي ﷺ كان يقرأ المسبحات<sup>(٢)</sup> قبل أن يرقء ، ويقول : «إن فيهن آية»<sup>(٣)</sup> أفضل من ألف آية<sup>(٤)</sup> ، وفي رواية أبي عبيد<sup>(٥)</sup> : حتى يقرأ المسبحات ، ويقول : إن فيها<sup>(٦)</sup> آية كآلف آية<sup>(٧)</sup> وروى أبو عبيد أن رسول الله ﷺ قال : «إني نبت أفضل المسبحات» فقال أبي بن كعب : ففعلها ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ؟ قال : نعم<sup>(٨)</sup> . ومعنى هذا الحديث : أنه ﷺ كان قد أعلم بأفضلها ، ثم نسي فذكره<sup>(٩)</sup> .

- وروى أبو الدرداء رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : «تعلّموا وعم يتساءلون عن النبا العظيم﴾ تعلّموا ﴿ق والقرآن المجيد﴾ تعلّموا ﴿والنجم إذا هوى﴾

(١) عرباض : بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وآخره معجمة . بن سارية السلمي أبو نجيح ، صحابي كان من أهل الصفة ونزل حصي ومات رضي الله عنه بعد السبعين .

التفريب ١٧/٦ ، والإصابة ٤١٠/٦ ، رقم ٥٤٩٣ .

(٢) المراد بالمسبحات : السور التي افتتحت بالفعل (سبح) وما اشق منه ، وقد تقدّم الكلام على هذا ص ١٩٠ .

(٣) قال ابن كثير : الآية المشار إليها في الحديث هي - والله أعلم - قوله تعالى ﴿هو الأول والأخر والمظفر والباطن وهو بكل شيء عليم﴾ الحديث ٣ تفسيره ٣٠٢/٤ .

والذي أميل إليه هو عدم تحديدها ، فإن ذلك أدى للتناقض في قراءة تلك السور .

(٤) أخرجه الترمذي - كتاب في المصنف - في فضائل القرآن بسنده إلى العرباض بن سارية ص ٤٧ ، ورواه الترمذي في سننه أبواب فضائل القرآن باب ٢١ (٢٣٨/٨) وقال : هذا حديث حسن غريب له . ورواه ابن الوليد فيه مقال وكثير التناهي ، وروى هذا الحديث بالعمدة تحفة الأحويث شرح سنن الترمذي .

وراجع كلام العلماء في بقية هذا جرحاً وتعديلاً في الميزان ٣٣١/١ ، وقد أعاد الترمذي ذكر هذا الحديث في أبواب الدعوات باب ٢٢ (٣٥١/٩) . والحديث رواه أبو داود في كتاب الأئمة باب ما يقول عند النوم ٣٠٤/٥ .

(٥) في هـ : وفي رواية أبي عبيد الله . . الخ . خطأ .

(٦) في هـ : فيهن .

(٧) أخرجه أبو عبيد في فضائله باب فضل الواقعة والمسبحات ص ١٩٠ ، والدارمي في سننه بلغة : إن فيهن آية تعدل ألف آية ٤٥٨/٢ ، وابن السني في عمل اليوم والليلة باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليله ص ٢٥٢ .

(٨) أخرجه أبو عبيد - كتاب في المصنف - في فضائله بسنده إلى النبي ﷺ باب فضل الواقعة والمسبحات ص ١٩٠ ، ونقله عنه السيوطي في الدرر ٤٨٠/٨ ، والإتقان ١١٢/٤ ، وكذلك الآتوسي في تفسيره مختصراً ١٣٠/٣٠ .

(٩) كتب في حاشية الأصل : صوابه : فذكره .

قلت : وكلاهما صحيح . انظر لسان العرب ٣٠٨/٤ (ذكر) .

تعلّموا ﴿والسما ذات البروج﴾ ﴿والسما والطارق﴾ ﴿فإنكم لو (علمتم)﴾<sup>(١)</sup> ما فيهن ، لعظمت ما أنتم فيه وتعلّمتموهن ، فإن الله يخفر بين كل ذنب إلا الشرك بالله<sup>(٢)</sup> .

وروت فاطمة<sup>(٣)</sup> رضي الله عنها عن أبيها ﷺ أنه قال : «قلبي الحديد والواقعة وسورة الرحمن يدهي<sup>(٤)</sup> في ملكوت السموات ماكن القردوس»<sup>(٥)</sup> .

وعن ابن عمر عن رسول الله ﷺ : «من أحب أن ينظر إلى يوم القيامة رأى عين<sup>(٦)</sup> قليلاً ﴿إذا الشمس كورت﴾ و﴿إذا السماء انشطرت﴾ و﴿إذا السماء انشقت﴾»<sup>(٧)</sup> .

الترمذي : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «من قرأ ﴿إذا زلزلت﴾ عدلت له بنصف القرآن ، ومن قرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ عدلت له بربع القرآن ، ومن قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ عدلت له بثلاث القرآن»<sup>(٨)</sup> .

(١) هكذا في الأصل . وهي خطأ . وفي بقية النسخ : علمتم . وهو الصواب .

(٢) ذكره السيوطي مختصراً وعزاه إلى ابن مردويه عن أبي القرداء مرفوعاً . انظر الدر المنثور ٥٨٨/٧ . وكذلك ذكره الألباني مختصراً وعزاه إلى ابن مردويه عن أبي العلاء مرفوعاً . انظر روح المعاني ١٧٦/٢٦ .

وتسب أبو الحسن الكوفي إلى الغيلمي عن أبي القرداء .

وقال : إن فيه إسحاق بن بشر الكاهلي .

انظر تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأسيار الشيعة الموضوعة ١٩٧/١ .

قلت : وإسحاق بن بشر بن مقاتل الكاهلي الكوفي كذب عليه عليه الجرح والتعديل وتركوه وقالوا هو في عداد من يضع الحديث . قال الذهبي : «لا يارك الله فيه احد الزيان ١٨٦/١ .

(٣) فاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ ، أم الحسين ، وسيدة نساء هذه الأمة ، تزوجها علي رضي الله عنه في السنة الثانية من الهجرة ، ومات بعد النبي ﷺ بسنة أشهر ، وقد تجاوزت العشرين بقليل . التقريب ٦٠٩/٢ ، وانظر الأصابة ٧١/١٣ رقم ٨٢٨ .

(٤) في ٢ : تدعي . خطأ .

(٥) أخرجه البيهقي وضعفه عن فاطمة رضي الله عنها عن أبيها ﷺ . انظر الدر المنثور ٦٩٠/٧ .

(٦) في ٢ : رأى العين .

(٧) رواه الترمذي في سننه بسنده إلى ابن عمر يرفعه ، أبواب تفسير القرآن باب ومن سورة ﴿إذا الشمس كورت﴾ ٢٥٢/٩ .

وأخرجه الحاكم في المستدرک وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . كتاب التفسير باب تفسير سورة ﴿إذا الشمس كورت﴾ ٥١٥/٢ .

وانظر الدر المنثور ٤٦٦/٨ ، و تحفة الأحويثي ٢٥٣/٩ .

(٨) رواه الترمذي في سننه أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في ﴿إذا زلزلت﴾ وقال : هذا حديث غريب ، لا تعرف إلا من هذا الشيخ الحسن بن مسلم ٢٠٣/٨ .

النسائي : أخرجه<sup>(١)</sup> عبيد الله بن فضالة<sup>(٢)</sup> أنبا عبد الله<sup>(٣)</sup> ثنا (شعبة)<sup>(٤)</sup> حديثي  
 عياض بن عباس القتيبي<sup>(٥)</sup> عن عيسى بن هلال الصّدلي<sup>(٦)</sup> عن عبد الله بن عمرو بن  
 العاص قال : ( أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال : أترني يا رسول الله ، فقال له رسول  
 الله ﷺ : «اقرأ ثلاثاً من ذات القرآن»<sup>(٧)</sup> ، فقال الرجل : كبرت سني واشتد قلبي وغلظ

قلت : والحسن بن مسلم بن صالح العجلي هذا ، قال عنه الذهبي : - بعد أن أورد هذا  
 الحديث - هذا منكر ، والحسن لا يعرفه. الميزان ٥٢٣/١ ، ٤٩٣ .

وقال ابن حجر : مجهول. التزيين ١٦٦/١ .

والحديث أخرجه أيضاً ابن مردويه والبيهقي . الدر الثمور ٥٩١/٨ وتحفة الأحرار ٢٠٤/٨ .

وأقول : إن هذا الحديث مع ضعفه مخالف لما جاء من الأحاديث الصحاح الآتية في فضل سورة  
 الاخلاص وأنها تعدل ثلث القرآن ، وهذا الحديث ينطفي فضل سورة الزلزلة على سورة الاخلاص ،  
 وعلى فرض صحته فيحتمل . . . أن يقال : المقصود الأعظم بالثلاث من القرآن يكأن المبدأ والتمام  
 ﴿وإذا زلزلت﴾ متصورة على ذكر المعاد ، مستقلة ببعض أحواله فتعامل نصفه .

وما جاء أنها ربع القرآن - كما سيأتي إن شاء الله - فتقريبه أن يقال : القرآن مشتعل على تقرير  
 التوحيد والنبوت وبيان أحكام للعالم وأحوال المعاد ، وهذه السورة مشتتلة على القسم الأخير من  
 الأربع ﴿وقل يا أيها الكافرون﴾ بصحوة على القسم الأول منها لأن البرائة عن الشرك إثبات التوحيد  
 ليكون كل واحدة منها كتاباً ربع القرآن أحد من تحفة الأحويدي ٢٠٣/٨ .

(١) في د وط : أنبا .

(٢) عبد الله بن فضالة بن إبراهيم النسائي أبو قديد ، ثقة ثبت ، من الحاشية عشرة ، مات سنة ٢٤١

هـ .  
 التزيين ٥٢٨/١ ، والتهذيب ٤٣/٧ .

(٣) عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن العدوي المصري الخلف ، كان ثقة كثير الحديث ، توفي سنة ٢١٣

هـ .  
 تهذيب الكمال ٧٥٧/٢ ، وتهذيبه ٨٣/٦ ، والكشاف ١٤٤/٢٤ .

(٤) هكذا في النسخ (شعبة) وفي النسائي وأبو داود وقبرهما (سعيد) وهو سعيد بن أبي أيوب الخزازي  
 مولى أحم المصري أبو يحيى بن مقلص ثقة ثبت من السابعة ، مات سنة ١٦٥ هـ وقيل غير ذلك ،  
 وكان مولده سنة ١٠٠ هـ .

التزيين ٢٩٢/١ ، والكنز والاسماء للإمام مسلم ٩٠٥/٢ ، والتهذيب ٧/٤ .

(٥) القتيبي - بكسر القاف وسكون اللام - المصري ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ١٣٣ هـ ، التزيين

٩٥/٢ ، وتاريخ الثقات ٣٧٨ ، والكشاف ٣١٣/٢ ، والتهذيب ١٩٧/٨ .

(٦) عيسى بن هلال الصّدلي - بفتح الصاد - المصري ، صدوق من الرابعة قال الذهبي : وثق .

الكشاف ٣٧٢/٢ ، والتزيين ١٠٣/٢ ، والتهذيب ٢٣٦/٨ .

(٧) المقصود بذات الرأ : السور المفتحة بهذا اللفظ وهي يونس وهود ويوسف والرحمة وإبراهيم  
 والحجر .

لساني فقال : «قرأ ثلاثاً من ﴿آل حم﴾» ، فقال مثل مقالته الأولى ، فقال : «قرأ ثلاثاً من ﴿المسبحات﴾» ، فقال مثل مقالته ، ثم قال الرجل : ولكن أقرني سورة جامعة ، قال : «فاقرأ ﴿إذا زلزلت الأرض زلزالها﴾» فقرأ حتى فرغ منها فقال : والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها شيئاً أبداً ، ثم أدير الرجل ، فقال رسول الله ﷺ : «أفصح الرويجهل<sup>(١)</sup> ، أفصح الرويجهل ، أفصح الرويجهل<sup>(٢)</sup>» . والرويجهل : تصغير رجل على غير قياس وكأنه تصغير (راجل) ، يقال : رجل ورجيل ورويجهل<sup>(٣)</sup> .

ومن أبي عن رسول الله ﷺ أنه قال : «من قرأ سورة العصر<sup>(٤)</sup> عتم الله له بالصر ، وكان مع أصحاب الحق يوم القيامة ، ومن قرأ ﴿ويل لكل همزة﴾ أعطى من الأجر بعدد من استهدى<sup>(٥)</sup> بمحمد ﷺ ، ومن قرأ ﴿الم تر كيف فعل ربك﴾ عافاه الله أيام حياته في الدنيا ، ومن قرأ ﴿الإيلاف قريش﴾ أعطى من الأجر عشر حسنات بعدد من طاف بالكعبة واعتكف بها ، ومن قرأ ﴿أرأيت الذي يكذب بالدين﴾ غفر الله له إن كان مؤدياً للزكاة<sup>(٦)</sup> .

(١) هكذا في النسخ تكثرت ثلاث مرات وفي النسائي وغيره مرتين فقط .

(٢) أخرجه النسائي في فضائل القرآن - كما قال المصنف - ص ٤٨ ، ورواه أبو داود في كتاب الصلاة باب تحزيب القرآن ١١٩/٢ . وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٩٣ .

والمخاتم في المستدرج كتاب التفسير باب سورة الزلزلة وقال : صحيح حل شرط الشيخين وواقفه الذهبي ٥٣٢/٢ .

وزاد السيوطي نسبه إلى الإمام أحمد وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن عبد الله ابن عمرو بن العاص . الدر المنثور ٥٩٠/٨ وانظر تفسير ابن كثير ٥٣٨/٤ .

(٣) انظر جامع الأصول لابن الأثير ٤٨٤/٨ ، واللسان ٩٦٥/١١ (رجل) .

(٤) في ٥ وطق : والعصر ، وفي ط : غير واضحة .

(٥) في الكشاف للزمخشري ( . . . بعدد من استهدى بمحمد ﷺ وأصحابه ) . وهو إتيق بما تحمله السورة من الفهم واللمز ، وسيأتي أن الحديث موضوع من أصله .

(٦) الذي ظهر لي أن هذا الحديث الذي ذكره السخاوي في فضائل هذه السور هو قطعة من حديث أبي الطويل الذي وضع في فضائل سور القرآن سورة سورة .

ومن الذين ضمنوا تقاسيرهم هذا الحديث الزمخشري في تفسيره حيث ذكر فضل كل سورة في آخر تفسيرها انظر آخر تفسيره لسورة العصر والهمزة والقيل وقريش والمآثور ٢٨٣/٤ - ٢٩٠ التي ذكرها السخاوي . يقول الزركشي : ولما حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - في فضيلة (سور القرآن) سورة سورة : فحديث موضوع ، وقد أخطأ بعض القسرين في إدعائه تقاسيرهم ، واليوم يقع على من ذكره بالإسناد بخلاف من ذكره بلا إسناد ويجزم به كالمزمع في أن خطأ أشد له .

البرهان ٤٣٢/١ بالختصار .

وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «يُؤْتَلُّ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» تعدل ربع القرآن  
«وَإِذَا زُلْزِلَتْ» تعدل ربع القرآن ، «وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ» تعدل<sup>(١)</sup> ربع القرآن<sup>(٢)</sup> .

وعن جبير بن مطعم<sup>(٣)</sup> أن رسول الله ﷺ قال له : «يا جبير المحب إذا خرجت سافراً  
أن تكون أفضل أصحابك وأكثرهم زاداً ؟ اقرأ هذه السور الخمس «يُؤْتَلُّ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»  
«وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ» «يُؤْتَلُّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» «يُؤْتَلُّ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْبِ» «يُؤْتَلُّ أَعُوذُ بِرَبِّ  
النَّاسِ»<sup>(٤)</sup> .

وبقول القرطبي : «لا الثقات لما وضعه الواضعون واختلفه المخلطون من الأحاديث الكاذبة  
والأخبار الباطلة في فضل سور القرآن وغير ذلك من فضائل الأفعال ، وقد ارتكبتها جماعة كثيراً وضعوا  
الحديث حسبة كما زعموا . . .» .

إلى أن قال : قال ابن الصلاح في كتاب إصلاح في علوم الحديث : وهكذا الحديث الطويل الذي يروى عن  
أبي بن كعب عن النبي ﷺ في فضل القرآن سورة سورة ، وقد بحث باحث عن هجرته حتى انتهى إلى  
من اعترف بأنه وجماعة وضعوه ، وإن أقر الموضع فيه ليين أهم - التذكار في أفضل الأذكار : ١٤٩ -  
ونظر مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث : ٥٨ .

وراجع الموضوعات لأبي الجوزي ٢٣٩/١ .

والمدار الشريف في الصحيح والضعيف لأبي القيم ١١٣ .

والقوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة من ٢٩٦ .

وأقول : عفا الله عن الإمام البخاري ما كان ينبغي له أن يضمن كتابه (جمال القراءة) بما يتجدش  
هذا الجهل بالأحاديث الموضوعة المختلفة وكان يكتبه ما ورد من الأحاديث الصحيحة والخسنة في  
فضائل القرآن الكريم على المصوم وفي فضائل بعض السور والآيات على الخصوص فيها شية عن  
غيرها ولكن لكل جواز كونه وقد سبقه إلى ذلك من سبقه .

(١) من هنا حصل طمس في أطراف ثلاثة أسطر من خطه .

(٢) رواه الزمدي بسنده إلى أنس بن مالك ، أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في «وَإِذَا زُلْزِلَتْ» وقال :  
هذا حديث حسن إسناده. ٢٥٤/٨ . ونسبه ابن حجر إلى الترمذي وابن أبي شية وإلى الشيخ من طريق  
سلمة بن وردان عن أنس . . .

قال : وهو حديث ضعيف لضعف سلمة ، وأن حسنة الزمدي ، فلملّه تساهل فيه لكونه من  
فضائل الأفعال أهم .

فتح الباري كتاب فضائل القرآن باب فضل «يُؤْتَلُّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ٦٦/٩ - ٦٣ . وراجع ترجمة  
سلمة بن وردان هذا في اللبزان ١٩٣/٢ ، والتقريب ٣١٩/١ .

(٣) جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي صحابي عارف بالأسباب مات سنة ٥٨ هـ أو  
نحوها . التقريب ١٦٦/١ ، والإصابة ٦٥/٢ رقم ١٠٨٧ .

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور وجزءه إلى أبي يعلى عن جبير بن مطعم ٦٥٨/٨ .

وذكره القرطبي عن جبير كذلك ، انظر تفسيره ٢٢٤/٢٠ .

وروى الترمذي بإسناده عن فروة بن نوفل<sup>(١)</sup> : (أنه أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، علمني شيئاً أقوله إذا أوتيت إلى فراشي ، فقال : «اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ فإنها برائة من الشرك»<sup>(٢)</sup> .

وروى أيضاً عن عبد الله بن عبيد<sup>(٣)</sup> قال : (وخرجنا في ليلة مطيرة ، وظلمة شديدة نطلب رسول الله ﷺ يصلي بنا فأنكرته ، فقال : قل ، فلم أقل شيئاً<sup>(٤)</sup> ، ثم قال : قل ، فقلت : ما أقول ؟ قال :<sup>(٥)</sup> ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين ثلاث مرات حين تسمي وحين تصبح لكفيك من كل شيء)<sup>(٦)</sup> .

وروى بإسناده عن عائشة رضي الله عنها : (أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما ، يقرأ فيهما ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ ، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده ، يبدأ بهما على رأسه ووجهه ، وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاثاً )<sup>(٧)</sup> ، قال : هذا حديث حسن

---

(١) فروة بن نوفل الأشجعي مختلف في صحبته ، والصواب - كما يقول ابن حجر - أن الصحبة لأبيه ، وهو من الثانية قل في خلافة معاوية رضي الله عنه .  
التقريب ١١٩/٢ ، والإصابة ١٢١/٨ ، رقم ٧٠٣٣ .

(٢) أخرجه الترمذي - كما قال المصنف - بسنده إلى فروة بن نوفل بن أبياب الدعوات باب ٢٢ (٣٤٨/٩) .  
ثم رواه كذلك بسند آخر عن فروة بن نوفل عن أبيه ، قال : وهذا أصح برواه أبو داود بسنده إلى فروة بن نوفل عن أبيه كتاب الأدب باب ما يقول عند النوم ٣٠٣/٥ .

(٣) عبد الله بن عبيد - بضم المعجمة وفتح الواو وسكون الياء - الجهني المثل حليف الأنصار صحابي . التقريب ٤١٢/١ ، والإصابة ٦٩/٦ رقم ٤٦٤٠ .

(٤) في بقية النسخ : فأنكرته ، فقال : قل . فلم أقل شيئاً ، ثم قال : قل فلم أقل شيئاً . الخ وكذلك العبارة في سنن الترمذي .

(٥) في سنن الترمذي وابن حبان : قال : قل ﴿قل هو الله أحد﴾ .

(٦) أخرجه الترمذي - كما قال المصنف - في سننه بسنده إلى معاذ بن عبد الله بن عبيد عن أبيه . أبواب الدعوات ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ٢٨/٦٠ .  
والنسائي في سننه كتاب الاستسقاء ٢٥٠/٨ .

ورواه أبو داود كتاب الأدب باب ما يقول إذا أصبح ٣٢١/٥ . وأورد الحديث ابن حجر في الإصابة عند ترجمته لعبد الله بن عبيد ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٤٦ .

وزاد السيوطي نسبتة إلى ابن سعد وعبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد والطبراني كلهم عن عبد الله بن عبيد ، وفيه : ابن عبيد - بمهمله - ٦٨١/٨ .

(٧) ساقط من الأصل كلمة (مرات) .

غريب صحيح). اهـ<sup>(١)</sup>.

وروى النسائي بإسناده عن مهاجر أبي الحسن<sup>(٢)</sup> عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : (كنت أمشي مع النبي ﷺ ، فسمع رجلاً يقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ حتى ختمها ، قال : وقد برئ هذا من الشرك ، ثم سرنا فسمع آخر يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ فقال : وأما هذا فقد غفر له<sup>(٣)</sup> .

وروى أيضاً بإسناده عن قتادة بن النعمان<sup>(٤)</sup> قال : (قام رجل من الليل يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ . . . السورة يرتكها لا يزيد عليها ، فلما أصبحنا ، قال رجل : يا رسول الله إن رجلاً قام الليلة من السحر يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ ، لا يزيد عليها ، كأن الرجل يتلفها . فقال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن»<sup>(٥)</sup> .

وروى أيضاً بإسناده عن عتبة بن عامر<sup>(٦)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : «أنزل علي

(١) أخرجه الترمذي - كما قال المصنف - في سننه أبواب الدعوات باب ما جاء ضمن يقرأ من القرآن عند الشام ٣٤٧/٩ .

والحديث في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب فضل المعونات ٦٠٥/٦ . وفي صحيح مسلم بنحوه كتاب السلام باب استحباب رقية المريض ١٨١/١٤ .

وفي سنن أبي داود كذلك بنحوه كتاب الطب باب كيف الرقي ٢٢٨/٩ .

(٢) مهاجر أبو الحسن التيمي مولاهم الكوفي الصائغ ثقة من الرابعة . التزيين ٢٧٩/٢ ، والكنى للإمام مسلم ٢١٤/١ ، والجرح والتصديق ٦٦٠/٨ .

(٣) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن بسنده إلى مهاجر أبي الحسن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن ٤٩ . والدرامي في كتاب فضائل القرآن ٤٥٨/٢ .

وذكر السيوطي نحوه قال : أخرجه أحمد وابن الضريس والبيهقي وحديث بن زنجويه في ترضيه عن شيخ أمرك النبي ﷺ قال : (نصرت مع النبي ﷺ في سفر ، فمر برجل يقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ . . . ) وذكره . الدر المنثور ٦١٦/٨ .

(٤) قتادة بن النعمان بن زيد الأنصاري أبو عبد الله صحابي ، أخو أبي سعيد الخدري لأمه ، شهد بدرًا ومات سنة ٩٢ هـ على الصحيح وصل عليه عمر بن الخطاب . التزيين ١٢٣/٢ ، ومشاهير علماء الأئصار ٢٧ .

(٥) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن بسنده إلى قتادة بن النعمان عن ٥٠ .

والحديث في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ ٦٠٥/٦ . وفي الوفا للإمام مالك كتاب الرقائق باب فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ ٤٣٢/٢ .

وفي سنن أبي داود كتاب الصلاة باب في سورة الصمد ١٥٢/٢ .

(٦) عتبة بن عامر بن حمير الجهني صحابي مشهور ، كتبه أبو حماد على الأصح ، وفي نسخة مصر لمعوية - رضي الله عنه - ثلاث سنين ، وكان قلبها فاضلاً مات قرب الستين .

الاستيعاب ١٠٠/٨ رقم ١٨٢٤ والتزيين ٢٧/٢ ، والإصابة ٢١/٧ رقم ٥٥٩٤ .

آيات لم ير مثلهن قطه (المعوذتين)<sup>(١)</sup> .

وروى الترمذي بإسناده عن أبي أيوب قال : قال رسول الله ﷺ : «أبجز أحدكم أن<sup>(٢)</sup> يقرأ في ليلة ثلث القرآن ؟ من قرأ (الله الواحد الصمد)<sup>(٣)</sup> فقد قرأ ثلث القرآن»<sup>(٤)</sup> .

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٥)</sup> قال : «أقبلت مع النبي ﷺ ، فسمع رجلاً يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ فقال النبي ﷺ : «وجبت» ، قلت : وما وجبت ؟ قال : ﴿الله﴾ والجنة ، وصحح الحديث<sup>(٦)</sup> .

(١) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن بسنده عن عتبة بن عامر عن ٥١ ، وفي سنة كتاب الإفتاح باب الفضل في قراءة المعوذتين ١٥٨/٢ .

والحديث في صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل قراءة المعوذتين ٩٦/٦ .

وسنن الترمذي أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في المعوذتين ٢١٤/٨ ، وسنن الدارمي كتاب فضائل القرآن باب فضل المعوذتين ٤٦٢/٢ . وفضائل القرآن لأبي عبيد عن ٢٠٣ والمصنف لعبد الرزاق ٣٨٤/٣ .

(٢) في ٥ : أن قرأ . تصحيف .

(٣) يقول ابن حجر : - عند شرحه هذه العبارة - عند الإسماعيل من رواية أبي عاتق الأحمري عن الأعمش : ﴿قل هو الله أحد﴾ فهي ثلث القرآن ﴿فكان رواية الباب بالمعنى﴾ . اهـ .

فتح الباري : ٦٠/٩ .

علماً بأن صاحب تحفة الأحراري قال : وفي بعض النسخ من قرأ ﴿قل هو الله أحد الله الصمد﴾ اهـ ٢٠٦/٨ .

(٤) أخرجه الترمذي - كما قال المصنف - أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة الإخلاص ٢٠٦/٨ .

والحديث في صحيح البخاري ١٠٥/٦ ، كتاب فضائل القرآن باب فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ .

وفي صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ ٩٦/٦ .

وفي سنن الدارمي كتاب فضائل القرآن ٤٦٠/٢ .

(٥) (عنه) : ساقطة من الأصل . وليس في بقية النسخ عبارة (رضي الله عنه) .

(٦) أخرجه الترمذي في سنة - كما قال المصنف - أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة الإخلاص ، وقال : هذا حديث حسن صحيح تحريف لا تعرفه إلا من حديث مالك بن أنس ٢٠٩/٨ .

ورواه النسائي في سنة كتاب الإفتاح ١٧١/٢ .

والإمام مالك في الموطأ كتاب الرقائق باب فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ ٤٣٢/٢ وقه : فرددت إن

أعجب إلى الرجل فأنشده . . الخ ورواه الحاكم في المستدرک كتاب فضائل القرآن ، باب ذكر سور

وأي متفرقة ، ٥٦٦/١ ، وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي .

وراجع جامع الأصول ٤٨٩/٨ .

وروى أيضاً بإسناده عن أنس بن مالك قال : (من قرأ كل يوم مائتي مرة ﴿قل هو الله أحد﴾ نفي عنه ذنوب خمسين سنة ، إلا أن يكون عليه دين) ، قال : وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ : «من أراد أن ينام على فراشه فنام على يمينه ، ثم قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ مائة مرة ، فإذا كان يوم القيامة ، يقول له الرب : يا عبدي أدخل على يمينك الجنة»<sup>(١)</sup> .

وروى أيضاً بإسناده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «احشداوا<sup>(٢)</sup> ، فإن سافرأ عليكم ثلث القرآن» ، قال : فحشد من حشد ثم خرج نبي الله ﷺ فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ ثم دخل ، فقال بعضنا لبعض : قال رسول الله ﷺ : «فإن<sup>(٣)</sup> سافرأ عليكم ثلث القرآن» ، إنى لأرى هذا خبراً<sup>(٤)</sup> جاءه من السماء .

ثم خرج نبي الله ﷺ فقال : «إنى قلت : سافرأ عليكم ثلث القرآن إلا وإنها تعدل بثلث<sup>(٥)</sup> القرآن» هذا حديث حسن صحيح<sup>(٦)</sup> .

وروى الترمذي أيضاً عن أنس قال : (كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد

---

(١) أخرجه الترمذي بسنده عن أنس بن مالك مرفوعاً أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة الإخلاص ٢١٠/٨ .

وقال : هذا حديث غريب من حديث ثابت عن أنس ، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه أيضاً عن ثابت الهـ .

قال صاحب تحفة الأحرابي : في سننه حاتم بن ميمون وهو ضعيف الهـ قال الذهبي : قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به .

ثم لورد الذهبي الحديث الأول من هذين الحديثين بهذا اللفظ ، ولفظ . . . كتب الله له ألفاً وخمسة مائة الهـ من الإحتدال : ٤٦٨/٦ .

وأخرجه الدرهمي بسنده عن أنس بن مالك وفيه . . . خمسين مرة . ولم يذكره المنين . (٦٦١/٩) وراجع تفسير ابن كثير ٤/٢٦٨ .

والقوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٣٠٤ باب فضائل القرآن .

(٢) حشداوا وأحشدوا إذا دعوا فأجابوا سريعين . اللسان ١٥٠/٣ حشده .

(٣) في د و ط : إنى .

(٤) في د و ط : خبراً .

(٥) في د و ط : ثلث القرآن . بدون الباء .

(٦) أخرجه الترمذي - كما قال المصنف - بإسناده عن أبي هريرة أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة الإخلاص .

وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه الهـ ٢١١/٨ ، والحديث في صحيح

مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ ٩٤/٦ .

قبا ، فكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم في الصلاة : افتتح بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حتى يفرغ منها ، ثم يقرأ سورة أخرى معها ، وكان يصنع ذلك في كل ركعة<sup>(١١)</sup> . فكلّمه أصحابه ، فقالوا : إنك تقرأ هذه السورة ثم لا ترى أنها تحزّنك حتى تقرأ بسورة أخرى ، فلما أن تقرأ بها ، وإما أن تدعها وتقرأ بسورة أخرى ، قال : ما أنا بتاركها ، إن أحببت<sup>(١٢)</sup> أؤمّمكم بها فعلت . وإن كرهتم تركتكم وإنا يروونه أفضلهم ، فكروها أن يؤمّمهم غيره .

فلما أتاهم النبي ﷺ أخبروه الخبر ، فقال : يا فلان ما يمنعك مما يقرأ به أصحابك ؟ وما يمنعك أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة ؟ فقال : يا رسول الله ، إنّي أحبها ، فقال<sup>(١٣)</sup> : «إن حبكها<sup>(١٤)</sup> أدخلك الجنة»<sup>(١٥)</sup> .

(١١) الظاهر من هذه الرواية أنه كان يقرأ بعد الفاتحة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثم يقرأ السورة بعدها ، وهذا لا يعرف طبعاً ولا يسمع إلا في صلاة الصبح والركعتين الأوليين من صلاة المغرب والعشاء . والله أعلم .

(١٢) في سنن الترمذي : أن أؤمّمكم . . . الخ .

(١٣) في سنن الترمذي : فقال رسول الله ﷺ :

(١٤) في الترمذي : إن حبها ، وفي البخاري : إن حبك لها ، وفي ط : إن حبك لها .

(١٥) أخرجه الترمذي في سننه - كما قال المصنف - أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة الإخلاص ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عبيد الله بن عمر عن ثابت البناني أنه ٢١٢/٨ ، وأخرجه البخاري معلقاً قال : وقال عبيد الله عن ثابت عن أنس (كان رجلاً من الأنصار يؤمّمهم . . . وذكره بلفظه إلى آخره) كتاب الأذان باب الجمع بين السورتين في الركعة ٦/١٨٨٨ .

قال ابن حجر : وحديثه هذا وصله الترمذي والبيهقي عن البزار عن البخاري عن إسماعيل بن أبي أوس ، والبيهقي عن رواية حمزة بن سلمة كلاهما عن عبد العزيز الدراودي عنه يقول أنه الفتح ٢/٢٥٧ . قال صاحب نسخة الأحوزي : تبييه : روى الشيخان عن عائشة أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال : سلوه ، أي شيء يصنع ذلك فضأوه فقال : لأنها صفة الرحمن ، وأنا أحب أن أقراها ، فقال النبي ﷺ : وأخبروه أن الله يبيده .

والظاهر أن قصة حديث عائشة هذا وقصة حديث أنس - رضي الله عنهما - المذكور في الباب ، قصتان متغايرتان ، لا أنها قصة واحدة ، ويدل على تغايرهما أن في حديث الباب : أنه كان يبدأ بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وفي حديث عائشة أن أمير السرية كان يختم بها ، وفي هذا أنه كان يصنع ذلك في كل ركعة ، ولم يصرح بذلك في قصة الآخر ، وفي هذا أن النبي ﷺ سأله ، وفي حديث عائشة أنه ﷺ أمرهم أن يسألوا أميرهم ، وفي هذا أنه قال : أنه يجيها فيشره بالجنه ، وأمير السرية قال : أنها صفة الرحمن فيشره بأن الله يبيده . والله أعلم ٢١٣/٨ - ٦١٤ ، وراجع فتح الباري ٦/٢٥٨ .

وعن عتية بن عامر قال : (أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين في دبر كل صلاة)<sup>(١)</sup> .

وعن أسماء ابنة<sup>(٢)</sup> أبي بكر - رضي الله عنها - (من صلَّ الجمعة ، ثم قرأ بعدها ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين : حفظ أو كفى من مجلسه ذلك إلى مثله)<sup>(٣)</sup> .

وعن ابن شهاب : (من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين بعد صلاة الجمعة حين يسلم الإمام قبل أن يتكلم<sup>(٤)</sup> سبعاً سبعاً : كان ضماناً)<sup>(٥)</sup> .

قال أبو عبد<sup>(٦)</sup> :<sup>(٧)</sup> : أراه قال : (عل الله هو وماله وولده من الجمعة إلى الجمعة) .

---

(١) أخرجه الترمذي في سنن أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في المعوذتين ٢١٥/٨ .

وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٥٥ .

ورواه أبو داود بنحوه كتاب الصلاة باب في المعوذتين ، دون ذكر الأمر بقراءتها في كل صلاة .

وتلك النسائي كتاب الإلتصاح باب الفضل في قراءة المعوذتين ١٥٨/٢ وكتاب الإستعاذة

٢٥١/٨ .

وأوردته الذهبي عند ترجمة يزيد بن عبد العزيز الرضيني .

وقال : هنا حديث حسن غريب أحد ١٢٣/٤ .

(٢) أسماء بنت أبي بكر الصديق المعروفة بذات النطاقين ، القرشية الفاضلة أعت عاشقة لأبيها ، وأم

عبد الله بن الزبير ، توفيت سنة ٧٣ هـ . انظر صفوة الصفوة ١٥٨/٢ ، والأعلام ٣٠٥/١ .

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائله عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها باب فضل المعوذتين وما

جاء فيها ص ٢٠٤ .

ورواه بنحوه ابن السني في عمل اليوم والليلة بسنده إلى عائشة عن النبي ﷺ ص ١٤٥ ، ونقله

عنه السيوطي في المر المتثور ٦٧٥/٨ .

(٤) في ط : أن تتكلم . خطأ .

(٥) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى ابن شهاب ص ٢٠٥ . وراجع بعض الظاهر شرح الجامع الصغير للمناوي

٢٠٣/٦ ، فقد ذكر أكثر أهل قول هذا المعنى . ثم قال : وأخذ حجة الإسلام بقضية هذا الخبر وما بعده

فحرم بديه في بداية الهداية .

فقال : إذا قرئت وسلمت من صلاة الجمعة ، فقرأ فاتحة قبل أن تتكلم سبع مرات والإخلاص

سبعاً والمعوذتين سبعاً سبعاً فذلك يعصمك من الجمعة إلى الجمعة ويكون لك حرزاً من الشيطان

أهـ .

(٦) هكذا في الأصل . وهو خطأ . والصواب أبو عبيد ، كما في بقية النسخ .

## باب فضل بعض الآيات

وعن ابن عباس<sup>(١)</sup> - في قوله تعالى ﴿ومن آيات محكمات﴾<sup>(٢)</sup> من أم الكتاب<sup>(٣)</sup> قال :  
هن ثلاث آيات في سورة الأنعام : ﴿قل تعالوا اتل ما حرم ربكم . . .﴾<sup>(٤)</sup> إلى ثلاث  
آيات ، والتي في بني اسرائيل : ﴿وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا﴾<sup>(٥)</sup>  
إلى آخر الآيات<sup>(٦)</sup> .

(١) في دوط : رضي الله عنهما .

(٢) قال القرطبي : - عند تفسير هذه الآية - اختلف في المحكمات والتشابهات هل أقوال جديدة :

فقال جابر بن عبد الله : - وهو مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما - المحكمات من أي  
القرآن : ما حرف تأويله وفهم معناه وتفسيره - والتشابه : ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر  
الله تعالى بعلمه دون خلقه .

قال بعضهم : وذلك مثل قيام الساعة وخروج يأجوج والمجال وعيسى ، ونحو الحروف  
المقطعة في أوائل السور .

قلت : - أي القرطبي - : هذا أحسن ما قيل في التشابه اهـ ٩/٩ . وبناء على هذا فيكون ما قاله  
ابن عباس مثلاً أمطه في المحكمات . قال ابن خبطة . انظر تفسير القرطبي ١٠/٤ .

(٣) آل عمران (٧) .

(٤) الأنعام (١٥١ - ١٥٣) ﴿قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم ان لا تشركوا به شيئاً . . .﴾ الآية .

(٥) الإسراء (٢٣ - ٢٥) .

(٦) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى ابن عباس ص ٢٠٦ ، وأخرجه ابن جرير بسنده إلى  
ابن عباس ، انظر تفسيره ١٧٢/٣ . قال ابن كثير : ورواه ابن أبي حاتم وحكاه عن سعيد بن جبير به  
٣٤٥/٦ ، وهراء السيوطي إلى سعيد بن منصور وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه كلهم  
عن عبد الله بن قيس سمعت ابن عباس يقول في قوله ﴿ومن آيات محكمات﴾ . . . وذكره . الدر  
المستور : ١٤٥/٩ . قال الحاكم : صحيح ووافقه الذهبي . انظر المستدرک ٢/٢٨٨ .

وعن منذر الثوري<sup>(١١)</sup> قال لي الربيع بن خثيم<sup>(١٢)</sup> : (أيسرك أن تلقى صحيفة من عهد ﷺ خاتمة<sup>(١٣)</sup> ١٩) .

قلت : نعم ، وأنا أرى أنه سيطرفني<sup>(١٤)</sup> . فما زادني على هؤلاء الآيات من سورة الأنعام : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ . . ﴾ إلى آخر الآيات<sup>(١٥)</sup> .

وقال عبد الله بن مسعود - رحمه الله - : (ما من آية أجمع خيراً وشر من آية في سورة النحل ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾) . . ﴿ إلى قوله ﴿ وَاللَّعَنُوكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾<sup>(١٦)</sup> .

وقال : (ما في القرآن آية أعظم (فرجاً) <sup>(١٧)</sup> من آية في سورة الزمر ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا . . ﴾<sup>(١٨)</sup> إلى آخرها) .

وعنه أيضاً : (ما في القرآن آية أكثر تفويضاً من آية في سورة النساء القصص<sup>(١٩)</sup>)

---

(١) منذرين يعلى الثوري أبو يعلى الكوفي ثقة من السادسة . التزييد ٢٧٥/٢ ، وتاريخ الصفات : ٥٥٠ . والكنى للإمام مسلم : ٩٢٨/٢ .

(٢) الربيع بن خثيم - بضم المعجمة وفتح المثناة - الثوري التميمي أبو يزيد من عباء أهل الكوفة وزهادهم والمواليين منهم على النوح ، مات نيا سنة ثلاث وستين .

مشاهير علماء الأمصار : ٩٩ ، والتزييد ٢٤٤/١ . وصلة الصلوة ٥٩/٣ .

(٣) في فضائل القرآن لأبي عبيد : عليها حاله . وفي الدر الثمور : بحاتم .

(٤) قال ابن منظور : أطرف الرجل - أعطاه ما لم يُعط أحداً قبله ، وأطرفت فلاناً شيئاً : أي أعطته شيئاً لم يملك مثله فأصبحه امرء .

اللسان ٢١٤/٩ وطرفه .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله باب فضل آيات القرآن ص ٢٠٧ .

وزاد السيوطي نسبة إلى عبد بن حيد ، وابن الكلبي عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم . الدر المختور ٣٨١/٣ .

وله شاهد عند الترمذي ، فقد ساق بسنده إلى عبد الله بن مسعود قال (ومن سره أن يتظر إلى الصحيفة التي عليها حاتم محمد ﷺ : ليقراً هؤلاء الآيات) . . . وذكرها ، قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، أبواب التفسير باب ومن سورة الأنعام ٤٤٦/٨ .

(٦) كتبت العبارة في ط هكذا : إن الله يأمر بالعدل والأولى قوله . . الخ .

(٧) النحل (٩٠) .

(٨) هكذا في الأصل ود ، ط (فرجاً) بالحاء المهملة . وفي طق (فرجاً) بالجيم وهي أصوب .

(٩) الزمر (٥٣) . وفي : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ . . ﴾ .

(١٠) أي السورة القصيرة التي تحدثت عن أحكام النساء ، احترازاً عن السورة الطويلة التي تحدثت أيضاً عن النساء ما هن وما عليهن والمعروفة بسورة النساء .

﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً﴾<sup>(١)</sup> .  
وقال ابن عباس لعبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> : (أي آية في كتاب الله أرجى<sup>(٣)</sup>).

قال عبد الله بن عمرو: قول الله عز وجل ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا﴾<sup>(٤)</sup> الآية . فقال ابن عباس : لكن قوله الله عز وجل ﴿وإذا قال إبراهيم رب أولي كيف تحيي الموتى قال : أولم تؤمن ؟ قال : بلى ، ولكن ليطمئن قلبي﴾<sup>(٥)</sup> .

قال ابن عباس : فرضي منه بقوله : (بلى) قال : فهذا لا يعترض في الصدر ما يوسوس به الشيطان<sup>(٦)</sup> .

(١) الطلائي (٣) .

(٢) ذكر هذا أبو عبيد بسنده إلى ابن مسعود بناب فضل آيات القرآن ص ٢٠٨ . وذكره الطبري ١٦٣/١٤ ، ١٥/٢٤ ، ١٤٠/٢٨ .

وزاد السيوطي نسبة إلى سعيد بن منصور والبخاري في الآداب وعحمد بن نصر في الصلاة وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه ، والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه . الدر المنثور ٦٦٠/٥ .

وقد أخرج الحاكم في المستدرک كلام ابن مسعود في الآية التي في سورة النحل بنحوه وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه ٣٥٦/٢ .

(٣) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي ، أحد السابقين المبكرين من الصحابة ، وأحد المتعبدين المقهّود ، مات بالطائف على الرابع سنة ٦٥ هـ وقيل نحوها . التقريب ١٣٦/١ ، والإصابة ١٧٨/٦ ، رقم ٤٨٣٨ .

(٤) قال الزركشي : اختلف في أرجى آية في القرآن على بضعة عشر قولاً ، ثم سردها ومن ضمنها قول ابن عباس هذا . النظر البرهان ٤٤٦/١ .

(٥) الترمذي (٥٣) .

(٦) البقرة (٢٦٠) .

(٧) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى محمد بن المنكدر وصفيان بن سليم قال : التقى ابن عباس وعبد الله بن عمرو . . . فذكره ص ٦٠٩ . وأخرج نحوه الطبري بسنده إلى شعبة قال : سمعت زيد بن علي يحدث عن رجل عن سعيد بن المسيب قال : أتعد عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمرو أن يجتمعا . . . فذكره .

انظر تفسيره ٤٩/٣ . والسند كما ترى فيه رجل مجهول .

وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الإيمان ٦٠/١ وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه ، ونسخته الذهبي بأن فيه انقطاعاً . وزاد السيوطي نسبة إلى عبد الله بن حيد وابن المنذر وابن أبي حاتم كلهم عن ابن عباس . الدر المنثور ٣٤٤/٢ ، وراجع تفسير ابن كثير ٣١٦/١ .

وعن أبي القعرات<sup>(١١)</sup> مولى صفية<sup>(١٢)</sup> أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن عبد الله ابن مسعود قال : (في القرآن آيتان ما قرأهما عبد مسلم عند ذنب إلا غفر له) ، قال : فسمع بذلك رجلاً من أهل البصرة ، فأتياه ، فقال : اتيا أبي بن كعب فإن لم أسمع من رسول الله ﷺ شيئاً إلا قد سمعته أبي قال : فأتيا أبي بن كعب ، فقال لها : اقرأ القرآن فإنكيا مستجديناها ، فقرأ حتى اذا بلغا من آل عمران ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم﴾<sup>(١٣)</sup> ذكروا الله . . . ﴿١٤﴾ الآية ، وقوله عز وجل ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾<sup>(١٥)</sup> قالوا : قد وجدناهما ، فقال أبي : أين ؟ قالوا : في آل عمران والنساء ، فقال : هما هما<sup>(١٦)</sup> .

وقال عبد الله بن مسعود - رحمه الله -<sup>(١٧)</sup> : (إن في النساء خمس آيات ، ما يسرنى أن لي بها الدنيا وما فيها) ، ولقد علمت أن العلماء إذا مروا<sup>(١٨)</sup> بها يعرفونها قوله عز وجل ﴿إن تحسبوا كثيراً ما تبوءون عنه تكفروا عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً﴾<sup>(١٩)</sup> ، وقوله عز وجل ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لده أجرأ عظيماً﴾<sup>(٢٠)</sup> ، وقوله عز وجل ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن

(١) هناك من يسمي كتابة بن تيبه مولى صفية أم المؤمنين رضي الله عنها ، مقبول ضعفه الأزدي بلا حجة من الثالثة .

التقريب ١٣٧/٢ ، وراجع طبقات ابن سعد ١٢٨/٨ ، والإصابة ١٦/١٣ هـ ترجمتهما الصفياء ، وميزان الاعتدال عند ترجمته هشام بن سعيد الراوي عن كتابة .

(٢) صفية بنت خنيس بن أخطب الإمبراطورية أم المؤمنين ، تزوجها النبي ﷺ بعد خيبر ، قال ابن حجر في الإصابة : وأقرب ما قيل في وفاتها سنة ٥٠ هـ وقيل غير ذلك .

(٣) الإصابة ١٤/١٣ ، وصفة الصفوة ٥١/٢ ، والتقريب ٦٠٣/٢ ، وسير أعلام النبلاء ٦٣١/٢ .

(٤) إلى هنا يتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٥) آل عمران (١٣٥) .

(٦) النساء (١١١) .

(٧) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى أبي القعرات مولى صفية أم المؤمنين عن عبد الله بن مسعود ص ٢٠٩ .

وذكره السيوطي والشوكاني بنحوه دون ذكر أبي بن كعب قالوا : أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والطبراني وابن أبي الدنيا وابن المنذر والبيهقي كلهم عن ابن مسعود قال : إن في كتاب الله لأيتين . . . وذكراه . الدرر ٣٢٦/٢ ، وفتح القدير ٣٨٢/١ .

(٨) سقط لفظ الجملة من الأصل - وفي دوط : رضي الله عنه .

(٩) في ظ : إذا أمروا . . . الخ .

(١٠) النساء (٣١) .

(١١) النساء (٤٠) .

يشاء»<sup>(١١١)</sup> ، وقوله عز وجل ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾<sup>(١١٢)</sup> . وقوله عز وجل ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾<sup>(١١٣)</sup> اهـ .

وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب<sup>(١١٤)</sup> : أن رسول الله ﷺ قرأ في مجلسٍ ومعه أعرابي جالسٍ ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾<sup>(١١٥)</sup> . فقال الأعرابي : يا رسول الله ، مثقال ذرة ؟ قال : نعم فقال الأعرابي : واسواتها مراراً ، ثم قام وهو يقولها ، فقال رسول الله ﷺ : «لقد دخل قلب الأعرابي الإيمان»<sup>(١١٦)</sup> .

وعن حنث الصنعاني<sup>(١١٧)</sup> : (أن رجلاً مصاباً مرَّ به<sup>(١١٨)</sup> على ابن مسعود ، فقرأ في أذنه ﴿أفحسبم أننا خلقناكم عبثاً﴾<sup>(١١٩)</sup> حتى ختم الآية فبرأ ، فقال رسول الله ﷺ : وماذا قرأت في أذنه ؟ فأخبره فقال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده لو أن رجلاً قرأ بها على جبل لزال»<sup>(١٢٠)</sup>

(١) النساء (٤٥) .

(٢) النساء (٦٤) .

(٣) النساء (١١٠) .

(٤) أخرجه أبو عبيد ص ٦١٠ وفي آخره : قال ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها .

والحاكم في المستدرک کتاب التفسیر ٣٠٥/٩ .

وأخرجه الطبري في تفسيره ٤٤/٥ بنحوه ، وزاد السيوطي والشوكاني نسبة إلى سعيد بن منصور ،

وعبد بن حميد ، وابن المنذر والطبري والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن ابن مسعود .

الدر المنثور ٤٩٨/٢ ، وضع القدير ٤٥٩/١ .

(٥) المطلب بن عبد الله بن حنطب الحزومي ، صدوق كثير الإرسال عن كبار الصحابة رضي الله عنهم

كلهم موسى وعائشة ، من الرابعة .

ميزان الإحتدال ١٢٩/٤ ، والتقريب ٢٥٤/٢ .

(٦) الزلزلة (٨ ، ٧) .

(٧) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى عمرو بن أي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن عبد الله بن مسعود ،

ونسبه السيوطي إلى سعيد بن منصور عن المطلب كذلك يرفعه .

ونسبه أيضاً بلفظ قريب إلى عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور وعبد بن حميد كلهم عن زيد بن

أسلم يرفعه . الدر المنثور ٥٩٥/٨ ، وانظر تفسير القرطبي ١٥٢/٢٠ .

(٨) حنث بن عبد الله ، ويقال بن علي ، بن عمرو الصنعاني ، تزيل أفريقيا لغة من الثالثة ، مات سنة

٦٠٠ هـ ، میزان ٦٢٠/١ ، والتقريب : ٢٠٥/١ ، والإسلام ٢٧٦/٢ .

(٩) مر به : بالبناء للمجهول .

(١٠) المؤمنون (١١٠) .

(١١) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى حنث الصنعاني ص ٢٦١ ، وابن السني في عمل اليوم والليلة باب ما يقرأ =

وقال عامر بن عبد قيس<sup>(١)</sup> - رحمه الله - : (أربع آيات من كتاب الله عز وجل ، إذا قرأهن فما أبالي ما أصبح عليه وما أمسى) : قوله عز وجل : ﴿عَا يفتح الله للناس من رحمة فلا يمكث لها وما يمكث فلا مرسل له من بعده﴾<sup>(٢)</sup> . وقوله عز وجل : ﴿وإن يمكث الله بصرًا فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله﴾<sup>(٣)</sup> . وقوله عز وجل : ﴿سيجعل الله بعد عسر يسرا﴾<sup>(٤)</sup> . وقوله عز وجل : ﴿وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها﴾<sup>(٥)</sup> .

وقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : (إن كل مؤدب<sup>(٦)</sup> يجب أن يؤق أذبه

= حل من يعرض له في عقله من ٢٣٥ وفيه : لو أن رجلاً موقفاً قرأ بها . . . الخ .

وذكره ابن كثير نقلاً عن ابن أبي حاتم بسنده كذلك إلى حنش الصنعلي النظر تفسيره ٢٥٩/٣ وفيه بدل حنش : حسن وهو محريف .

وزاد السيوطي نسبة إلى الحكيم الترمذي وأبي يعلى وأبي نعيم في الحلية وابن مرفوعة كلهم عن ابن مسعود . انظر الدر المنثور ٢٢٢/٦ . «والحديث أخرجه العجلي وفيه سلام بن دينار ، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثت أبي هذا الحديث فقال : (موضوع هذا حديث الكذابين) امر وتعقب بأن له طريقاً أخر أخرجه أبو يعلى بسند رجاله رجال الصحيح سوى ابن قبيصة وحنش الصنعلي وحديثها حسن» . تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعية الموضوعة ٢٩٤/١ . وراجع اللؤلؤ الموضوعة في الأحاديث الموضوعة ٢٤٩/١ .

(١) عامر بن عبد الله بن قيس التميمي أبو عبد الله بصري تابعي ثقة ، من كبار التابعين وقبائهم توفي سنة ٥٥ هـ أو نحوها .

الكنى للإمام مسلم ٤٦٨/١ . وتاريخ الثقات ٢٤٩ . وصفة الصفوة ٢٠١/٣ ، والأعلام ٢٥٩/٣ .

(٢) فاطر (٢) .

(٣) يونس (١٠٧) .

(٤) الطلاق (٧) .

(٥) هود (٦) .

(٦) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى عامر بن عبد قيس من ١١٢ وذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة عند ترجمته لعامر بن عبد قيس ٢٠٧/٣ .

ونسبه السيوطي إلى ابن المنذر عن عامر بن عبد قيس عند أول تفسير سورة فاطر . الدر المنثور ٥/٧ .

ونسبه كذلك في موضع أخر إلى البيهقي في شعب الإيمان ، وفيه : عن عامر بن قيس قال : ثلاث آيات في كتاب الله اكتفيت بهن عن جميع الخلائق . . . وذكرها دون ذكر آية الطلاق . الدر المنثور ٣٩٥/٤ .

(٧) قال أبو عبيد : يقال : مائة ومائة - بضم الهمزة وفتحها - ، فمن قال : مائة ، أراد به الصنيع =

وإن أدب الله عز وجل القرآن<sup>(١)</sup> .

## فضل حيلة القرآن

الترمذي<sup>(٢)</sup> : عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة<sup>(٣)</sup> ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو<sup>(٤)</sup> ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة<sup>(٥)</sup> ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الخنزيرة<sup>(٦)</sup> ريحها مر وطعمها مر ، وقال : هذا حديث حسن صحيح<sup>(٧)</sup> .

يصنع الإنسان قبهوه إليه الناس ، يقال منه : أتتبت على القوم أتياً وهو رجل أدب مثل فاعل . . . ومعنى الحديث : أنه مثل شبة القرآن يصبح صنعه الله للناس ، فلم فيه خير ومنافع ، ثم دعاهم إليه بعد غريب الحديث ٢٢٢/٢ . وراجع اللسان ٢٠٦/١ (أدب) ومقدمة تفسير القرطبي ٦/١ . (١) أخرجه الدارمي في سننه إلى عبد الله بن مسعود باللفظ : ليس من مؤيد إلا وهو يحب . . . الخ كتاب فضائل القرآن ١٣٣/٢ . وأخرجه أبو عبيد بنلقط للمصنف عن عبد الله بن مسعود ص ٦ . ورواه البيهقي في شعب الإيمان عن سمرة بن جندب كما في الكنز ١١٤/١ رقم ٢٢٨٦ . وله شاهد عند أبي عبيد عن عبد الله بن مسعود يرفعه (إن هذا القرآن مائدة الله ، فتعلموا من مائدة ما استطعتم . . . الحديث وسياق قريباً ، ونقله ابن كثير عن أبي عبيد ، وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه أمه .

انظر فضائل القرآن لابن كثير ص ٥ في آخر تفسيره .

(٢) أي وروى الترمذي بإسناده عن أبي موسى .

(٣) في سنن الترمذي : الأترجة .

قال ابن حجر : (الأترجة - بضم الفسرة والراء بينها ساكنة وأخره جيم مثقلة ، وقد لفظت ويزاد قبلها تون ساكنة . . .) أمه فتح الباري ٦٦/٩ ، والأترج والأترجة والمزجة والتزج : معروف وهي أحسن الثمر الشجرية وأفضلها عند العرب . تحفة الأحراري ١٦٥/٨ .

وراجع القاموس المحيط ١٨٧/١ (ترج) وفتح الباري ٦٦/٩ .

(٤) في ظ : طيب حلو .

(٥) كل نبت طيب الريح من أنواع المشعوم . تحفة الأحراري ١٦٥/٨ .

(٦) الخنظل : نبت تمتد على الأرض كالبطيخ ، وثمره يشبه ثمر البطيخ لكنه أصغر منه جداً ، ويضرب الخنظل بمرارة . المصدر السابق ١٦٦/٨ .

(٧) رواه الترمذي في سننه - كما قال المصنف - أبواب الأيمان باب في مثل المؤمن القاريء للقرآن وغير القاريء ١٦٢/٨ ، والحديث في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب فضل القرآن على سائر الكلام ١٠٦/٦ . وفي صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضيلة حافظ القرآن ٣/٦ ، وفي فضائل القرآن للنسائي باب مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ص ٧٥ . وفي سنن أبي داود يلفظ أطول لما هنا كتاب الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس ١٦٦/٥ .

وَحَدَّثَنِي الشَّيْخُ أَبُو الظَّفَرِ عَبْدِ الحَقِّ بْنِ فَرُوزِ الجَوْهَرِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - بِالإِسْنَادِ المَذْكُورِ إِلَى النَّسَائِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup> ثنا يَحْيَى<sup>(٢)</sup> عَنْ شُعْبَةَ<sup>(٣)</sup> عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ<sup>(٤)</sup> : «مِثْلَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الأَثْرِجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَمِثْلَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الثَّمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحُهَا ، وَمِثْلَ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مر ، وَمِثْلَ المُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الحِنْطَلَةِ طَعْمُهَا مر ، وَليس لها رِيحٌ»<sup>(٥)</sup> .

وَبالإِسْنَادِ قَالَ النَّسَائِيُّ : ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(٦)</sup> قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ<sup>(٧)</sup> عَنْ أَبِيهِ<sup>(٨)</sup> عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنْ خَلْقِهِ ، قَالُوا : وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : وَأَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللهِ وَعِصْمَتُهُ»<sup>(٩)</sup> .

(١) عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ يَحْيَى الشَّيْخِيُّ أَبُو قَتَادَةَ ، نُزِيلُ نِسَابُهُ لِقَاعُ مَأْمُونِ سَنَى ، مِنَ العَاثِرَةِ مَاتَ سَنَةَ ٢٤١ هـ .

التَّقْرِيبُ ٥٣٣/١ ، وَالكُنَى لِالإِمَامِ مُسْلِمٍ ٦٩٣/٢ .

(٢) هُوَ المُطَّلَبُ تَقَدَّمَ .

(٣) هُوَ شُعْبَةُ بْنُ الحُجَّاجِ تَقَدَّمَ .

(٤) (قَالَ) لَيْسَتْ فِي دَوْطِ .

(٥) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ - كَمَا قَالَ المُصَنِّفُ - فِي فَصَالِ الْقُرْآنِ مَعَ اِخْتِلَافِ بَسْمِ فِي بَعْضِ الأَلْفَاظِ بِأَبِ مِثْلِ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ص ٧٥ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ كَذَلِكَ بِسُنَدِ آخَرَ فِي السَّنَنِ (المَجْلُودِ) كِتَابُ الإِيمَانِ بِأَبِ مِثْلِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ مُؤْمِنٍ وَمِنَافِقٍ ١٢٤/٨ .

وَرَاجِعُ تَحْرِيجِ الحَدِيثِ السَّابِقِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا مُبَاشَرَةً .

(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنِ حَسَانِ العَنَبَرِيِّ مَوْلَاهُم ، أَبُو سَعِيدٍ البَصْرِيُّ ، لِقَاعُ لَيْثِ حَافِظِ عِيَارِيفِ بَلْرُجَالٍ وَالحَدِيثُ مِنَ التَّاسِعَةِ مَاتَ سَنَةَ ١٩٨ هـ . التَّقْرِيبُ ٤٩٩/١ ، وَتَارِيخُ التَّقَاتِ ٢٩٩ ، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ ٢٤٠/١٠ ، وَالكُنَى لِسُلَيْمٍ ٣٦٤/١ .

(٧) العَطْفِيُّ البَصْرِيُّ لَا بَأْسَ بِهِ مِنَ الثَّقَفَةِ .

المِيزَانُ ٤٤٩/٢ ، وَالتَّقْرِيبُ ٤٧٣/١ ، وَتَارِيخُ التَّقَاتِ ٧٨ .

(٨) بَدِيلٌ - مُصَغَّرٌ - بِنِ مَيْسَرَةَ العَطْفِيُّ - بِضَمِّ العَيْنِ - البَصْرِيُّ لِقَاعُ مِنَ الخَامِسَةِ مَاتَ سَنَةَ ١٢٥ هـ وَقَبِيلُ هَيْوَرِ قَلَتْ . التَّقْرِيبُ ٩٤/١ .

(٩) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ - كَمَا قَالَ المُصَنِّفُ - فِي فَصَالِ الْقُرْآنِ بِأَبِ أَهْلِ الْقُرْآنِ ص : ٥٢ .

وَأَبُو عَبْدِ فِي فَصَالِ الْقُرْآنِ بِأَبِ فَضْلِ اتِّبَاعِ الْقُرْآنِ ص ٣٠ .

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ عِنْدَ تَرْجُمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ - بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَهُوَ

وروى أبو عبيد هذا الحديث فقال : خدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله أبو عبد الرحمن بن بديل العقبلي عن أبيه بديل بن ميسرة عن أنس بن مالك<sup>(١)</sup> .

وروى أبو عبيد بإسناده<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : « إن هذا القرآن مائة<sup>(٣)</sup> آية ، وهو نور المبين والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن تبعه ، لا يمحى فيقوم ولا يزيغ فيستعجب<sup>(٤)</sup> ، ولا تنقضي عجائبه ، ولا يتخلون من كثرة<sup>(٥)</sup> الرد ، فأتلوه ، فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنة ، أما إني لا أقول : (الهم حرف)<sup>(٦)</sup> ولكن (الف) عشر و(لام) عشر و(ميم) عشر<sup>(٧)</sup> . »

الذي روى عنه عبد الله بن سعيد عن عبد الرحمن بن بديل عن أبيه عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ . . وذكره وهراء إلى النسائي وابن ماجه . وأحمد .

انظر الميزان ٥٤٩/٢ ، وراجع الكثر ٥١٢/١ ، رقم ٢٢٧٧ .

وفضائل القرآن لابن كثير ص ٥٤ .

قال الحاكم في المستدرک : « قد روى هذا الحديث من ثلاثة أوجه عن أنس هذا أمثلهاه أحد . وسكت عنه الذهبي ، كتاب فضائل القرآن ٥٥٦/١ . »

(١) رواه أبو عبيد . كما قال المصنف . في فضائله باب فضل أنواع القرآن ص ٣٠ .

(٢) في بقية النسخ : بإسناده .

(٣) تقدم قريباً ذكر معناها ، ص ٢٨٢ .

(٤) الاستعجاب : طلبك إلى الشيء والرجوع عن إسماعته . .

ويقال : فلان يستعجب من نفسه ويستظيل من نفسه ويستدرک من نفسه إذا أدرك بقضه تغييراً عليها بحسن تقدير وتدبير .

اللسان ٥٧٧/١ ، ٥٧٨ (عجب) .

(٥) في طرق : على كثرة . وفي دوط : عن كثرة .

(٦) كلمة (حرف) سقطت من طرق .

(٧) أخرجه أبو عبيد في فضائله . كما قال المصنف . باب فضل القرآن وتعلمه وتعليمه للناس ص ٥ .

وانظر سنن الدارمي كتاب فضائل القرآن ٤٣١/٢ قال القرطبي : وأسد أبو بكر بن الأشجاري عن

عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ . . وذكره .

التذکر في أفضل الأذکار ص ٣٠ .

وتلقه ابن كثير عن أبي عبيد ، وقال : هذا غريب من هذا الوجه ، ورواه محمد بن فضيل عن

أبي إسحاق الفخري . يفتح الحاء والجيم . وإسنه إبراهيم بن مسلم وهو أحد التابعين ، ولكن نكلموا

فيه كثيراً ، وقال أبو حاتم الرازي : لئن لميس بالفروي ، وقال أبو الفتح الأزدي : زفاح كثير الوهم .

قلت : - ابن كثير - فيحصل والله أعلم أن يكون وهم في رفع هذا الحديث وإنما هو من كلام

ابن مسعود ، ولكن له شاهد من وجه آخر والله أعلم أحد فضائل القرآن لابن كثير ص ٥ .

قال<sup>(١)</sup> أبو عبيد : ثنا حجاج (عن ابن مسعود)<sup>(٢)</sup> عن صون بن عبد الله بن عتبة<sup>(٣)</sup> قال : مل أصحاب رسول الله ﷺ علة<sup>(٤)</sup> فقالوا : يا رسول الله حدثنا ، فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾<sup>(٥)</sup> قال : ثم نعت فقال : ﴿كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَلًا فَتَشْعُرَ مَن جَلَدَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ رِجْمَهُمْ ثُمَّ تَلِينَ جِلْدِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ .﴾ إلى آخر الآية . قال : ثم مَلُوا علةً أخرى (فقال)<sup>(٦)</sup> يا رسول الله ، حدثنا شيئاً فوق الحديث ودون القرآن ، يعنون القصص ، فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ إلى قوله تعالى ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾<sup>(٧)</sup> .

وراجع كلام العلماء في إبراهيم الفجري هذا في اللوزان ٦٥/١ ، والتقريب ٤٣/١ .  
وقد سبق الذهبي حديث ابن مسعود هذا ، وسكت عنه .

وروى الترمذي شرطه الأخير بالفاظ قريبة مما هنا يستنده عن محمد بن كعب عن ابن مسعود برفعه .

سنن الترمذي أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن عال به من الأجر ٣٢٦/٨ .

وسيدكره المصنف عند كلامه عن فضل حامل القرآن ص ٣٣٧ .

وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب فضائل القرآن ٥٥٥/٦ ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعبه الذهبي بأن إبراهيم بن مسلم ضعيف ، ونسبه في الكنز إلى ابن أبي شيبة ومحمد بن نصر وابن الأثيري في كتاب المصاحف واليهدي في شعب الإيمان . . كلهم عن ابن مسعود ٥٦٦/١ رقم ٣٣٥٦ .

(١) في بقية النسخ : وقال .

(٢) هكذا في الأصل عن ابن مسعودي ، وفي بقية النسخ وفضائل القرآن لأبي عبيد : عن المسعودي ، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي الكوفي ، صدوق ، احتلظ قبل موته ، من السابعة مات سنة ١٦٠ هـ . التقريب ٤٨٧/١ وللوزان ٥٧٤/٢ .

(٣) ابن مسعود الحضرمي أبو عبد الله الكوفي ، ثقة عابد ، من الرابعة مات سنة ١٢٠ هـ . التقريب ٩٠/٢ ، وصفة الصفوة ١٠٠/٣ .

(٤) مل الشيء ، ومل من الشيء . بمل - بفتح الميم - ملاً وملةً وملاة : أي شبهه وضجرته .

فتار الصحاح ٦٣٤ (ملل) والمصباح الثبير : ٥٨٠ ، وانظر اللسان : ٦٢٨/١١ .

(٥) الزمر (٢٢) .

وكتبت الآية في الأصل خطأ هكذا ﴿اللَّهُ أَنْزَلَ الْحَدِيثَ﴾ .

(٦) هكذا في الأصل : فقال ، وهو خطأ واضح . وفي بقية النسخ : فقالوا وهو الصواب .

(٧) يونس : (١ - ٣) .



(أ) من حفظ القرآن من المسلمين لا تحرقه النار يوم القيامة إن أُلقي فيها بالذنوب) وقال غيره : كان هذا في عصر النبي ﷺ علماً<sup>(١)</sup> لنبوته ودليلاً على أن القرآن كلام الله ومن عنده ، ثم زال ذلك بعد النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> . وقيل : أراد بقوله : « ما احترق القرآن لا الإهاب ، أي يحترق الإهاب ولا يحترق القرآن<sup>(٣)</sup> .

وكل هذه الأقوال غير مستقيمة :

(أ) أما قول أبي عبيد : إنه أراد الإهاب : قلب المؤمن وجوفه فتأويل لا دليل عليه لأن الإهاب : الجلد الذي لم يدبغ ، فاستعماله في جوف المؤمن أو قلبه من غير دليل : لا يصح ، وظاهر اللفظ أيضاً يقتضي خلاف ذلك ، لأن هذا الكلام إنما يقال على وجه الفرض والتقدير<sup>(٤)</sup> ، أي لو قدر جعله في إهاب ، ثم أُلقي في النار ما احترق الإهاب ، ولا يستغرب كون القرآن<sup>(٥)</sup> في جوف المؤمن (ثم إن جوف المؤمن)<sup>(٦)</sup> لا يُلقى في النار دون جسده ، ثم إن أراد نار الدنيا فإن<sup>(٧)</sup> لا تشك في احتراق من يُلقى فيها من حنطة القرآن ، وقد وقع ذلك ، وإن أراد نار الآخرة<sup>(٨)</sup> فيعيد أن يقال : لو أُلقي قلب المؤمن في النار ما احترق .

(ب) وأما قول الأصمعي : لو جعل القرآن في إنسان ثم أُلقي في النار ما احترق أي أن من حفظ القرآن من المسلمين لم تحرقه النار يوم القيامة إن أُلقي فيها : فذلك خلاف ما

(١) اللغة والشعر والبلدان ، مولده ووفاته بالعصرة (١٢٢ - ٩٦ هـ) تاريخ بغداد ٤١٠/١٠ .

ومجهره أنساب العرب ٢٤٤ ، والبداية والنهاية ٩٨٣/١٠ ، والأعلام : ١٦٦/٤ .

(٢) في د وط : وعلماً .

(٣) ذكر هذا البغوي في شرح السنة ٤٣٧/٤ ، وابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ٨٣/١ ، والقليوبي في تفسير القدير ٣٢٤/٤ ، وراجع اللسان ٩١٧/١ (أعجب) .

(٤) قال البغوي : حكى عن الإمام أحمد بن حنبل قال : معناه : « لو كان القرآن في إهاب يعني في جلد في قلب رجل ، يرمى لمن القرآن محفوظ في قلبه أن لا تحسه النار» بعد . شرح السنة ٤٣٧/٤ .

(٥) في د : أصناف النسخ في الحاشية جواباً من عنده استحسنه ، بعض كتبه لا تقرأ ، ومفاده : أن هناك أعمالاً صالحة ، من يعملها لا يدخل النار ، بل يدخل الجنة بخير حساب ولا عذاب ، فلا عيب من عدم إحراق النار من زاد على تلك الأعمال الصالحة حفظ القرآن ، وأما قوله تعالى ﴿يؤتون منكم إلا وادعاه﴾ ففي معناها أفعال مختلفة ، فلا قطع بذلك ، والله أعلم .

(٦) في ط : في قلب جوف المؤمن .

(٧) سقطت هذه العبارة من الأصل .

(٨) في د وط : فإِنَّكَ لا تشك .

(٩) في د وط : وإن أراد بالآخرة .

جاء في الأخبار الصحاح<sup>(١)</sup> أن المؤمنين يخرجون بثلث النار ، ويخرجون حين يخرجون منها وقد صاروا حمها<sup>(٢)</sup> .

ج) وأما قول من قال : كان ذلك في عصر النبي ﷺ غلباً لتبوءه ، فذلك أيضاً غير صحيح ، لأن ذلك لم ينفذ ، ولو كان كذلك لفعله المسلمون غير مرة ليقيموا به الحججة على الشركين .

د) وأما قول من قال : يحترق الإهاب ولا يحترق القرآن فكلام لا معنى تحته ، لأن ذلك من المعلوم ، لأن القرآن كلام الله ، والكلام لا يحترق إنما يحترق<sup>(٣)</sup> الأجسام وكذلك أيضاً كلام الخلق ، لو كتب في كتاب وألقي في النار لاحترق الكتاب دون الكلام .

وأما معنى الحديث عندي - والذي لا أعتقد سواه - : أن القرآن لو كتب في إهاب وألقي ذلك الإهاب في نار جهنم لم يحترق ، ولم تعد عليه النار احتراماً للقرآن إذ لم يجعلها سلطاناً على ما هو وعاء له<sup>(٤)</sup> .

وأعلم الله عز وجل نبيه ﷺ بأن النار لا تعدو على ما كتب فيه القرآن ليكون ذلك بشري لحمة القرآن وبسطاً لرجائهم ، كما قال عز وجل : ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعاً مُتَصَدِّعاً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾<sup>(٥)</sup> أعلمنا الله عز وجل بذلك وهو الحق ليكون

---

(١) قال القرطبي : «الأخبار الثابتة ترد هذا القول على ما دللت عليه من إدخال من قرأ القرآن النار من المؤمنين الذين قرؤوه وحفظوه ولم يعملوا به ، ثم يخرجون بالشطاعة أحد ، التذكار في أفضل الأذكار ص ٤٨ .

(٢) اللحم - يضم الحاء للمهمله - : اللحم ، واحلته حمة ، والحمم كذلك الرماد والفحم وكل ما احترق من النار - اللسان ١٢/١٥٧ .

(٣) في د : يحترق .

(٤) قال الشاوي : وأي لو صور القرآن وجعل في إهاب وألقي في النار ما سته ، ولا أحرقه ببركته ، فكيف بالمؤمن الخواطب لقرآنه وتلاوته . ، اهـ فليس القدير ٥/٣٢٤ .

ثم قال : قال الطيبي : وتحريره إن التمثيل وارد على المبالغة والفرس . . أي ينفي ويحق أن القرآن لو كان في مثل هذا الشيء ، الخفير الذي لا يؤبه به ، ويلقى في النار ما سته فكيف بالمؤمن الذي هو أكرم خلق الله ؟ وقد وعاء في صدره ، وتفكر في معانيه وعمل بما فيه كيف تشه فضلاً عن أن تحرقه ؟ اهـ - المصدر نفسه .

وتقول : إن هذا هو الذي قيل إليه النفس وتسريح ، فليس كل من حفظ القرآن لا تشه النار ، ولكن من حفظه وتفكر فيه وعمل بما يحمله في طياته من مناهج وتعليقات وآداب وأوامر ونواهي ، فإن الله تعالى سيقضه فيه ويدخله الجنة دون أن تشه النار كما جاء في النصوص النبوية والتي تقدم ذكر بعضها .

(٥) سورة الحجر : آية (٢١) .

موصفة لبي آدم ، وأن قلوبهم لا تصدع ولا تخشع لما تخشع وتصدع له الجبال ، لما<sup>(١)</sup> ذكرناه من بسط الأمل .

قال أبو أمامة : «احفظوا القرآن ولا يخرتكم»<sup>(٢)</sup> هذه المصاحف ، فإن الله لا يعذب بالتار قلياً وعى القرآن»<sup>(٣)</sup> .

اللهم إنا نرجو ما رجاه أبو أمامة ، فلا تحُوب رجاءنا برحمتك .

وعن أنس بن مالك : قال<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ : «القرآن شافع مشفع ، وما حل مصلق ، من شفع له القرآن يوم القيامة نجا ، ومن سُجِّلَ به القرآن يوم القيامة أكبه»<sup>(٥)</sup> الله في النار على وجهه»<sup>(٦)</sup> .

وعن عبد الله بن بريدة<sup>(٧)</sup> عن أبيه<sup>(٨)</sup> قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن القرآن يلقى

(١) في بقية النسخ : وما .

(٢) هكذا في النسخ : لا يخرتكم وبني طلق مطبوعة .

والعنى : لا تغتروا هذه المصاحف التي كتب فيها القرآن وتعتمدوا عليها وتتركوا حفظ القرآن في الصدور ابتداءً على أنه محفوظ في السطور .

(٣) أخرجه الدررني في سننه بسندين إلى أبي أمامة الباهلي كتاب فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن ٤٣٦/٦ ، وابن أبي شيبة في المصنف باب في الوصية بالقرآن ٥٠٥/١٠ .

وذكره البقرى في شرح السنة ٤٣٧/٤ .

وهو في كتز العمال بلفظ (ترووا القرآن ..) الحديث ٥١٢/١ رقم ٢٢٧١ ، ويلفظ (لا تغرتكم هذه المصاحف المعلقة ، إن الله تعالى لا يعذب قلياً وعى القرآن) وعزاه إلى الحكيم الترمذي عن أبي أمامة ٥٣٥/١ رقم ٢٤٠٠ .

ويلفظ (لا يعذب الله عبداً لعوى القرآن) وعزاه إلى الترمذي عن عقبه بن عامر ، ٥٣٦/١ رقم ٢٤٠١ .

والأثر ضعيف كما أشار إلى ذلك السيوطي في الفوائد العامة التي وضعها في مقدمة جع الجوامع . انظر التكنز ١٠/١ .

(٤) في د وظ : قال : قال رسول الله . . الخ .

(٥) في د وظ : كبه .

(٦) تقدم ترجمته في أول الكلام على فضائل القرآن ص : ٢٢٣ .

(٧) عبد الله بن بريدة بن الحصيب . مهملتين مصغراً . الأسلمي المزوي قاضيها ثثة من الثالثة مات سنة ١٠٥ هـ ويلى ١١٥ هـ .

التقريب ٤٠٣/١ وتاريخ الثقات ٢٥٠ .

(٨) بريدة بن الحصيب ، أبو سهل الأسلمي صحابي أسلم قبل بدر ، مات سنة ٦٣ هـ .

التقريب ٩٦/١ ، وتاريخ الثقات : ٧٩ ، والإصابة ٢٤٠/١ ، رقم ٦٢٩ .

صاحبه يوم القيامة كالرجل الشاحب<sup>(١٦)</sup> ، فيقول له : هل تعرفني ؟ فيقول : ما أعرفك ، فيقول : أنا صاحبك القرآن الذي أطمأنتك في العواجر وأسهرت ليلك ، إن كل تاجر من وراء تجارته ، وإني اليوم من وراء كل تجارة ، قال : فيعطى لثلك بيمينه<sup>(١٧)</sup> والخلد بشياله ويوضع على رأسه تاج الوقار ، ويكسى والداه<sup>(١٨)</sup> جملتين لا يقوم لهما أهل الدنيا ، فيقولان : بم كسبنا هذا ؟ فيقال لهما : بأخذ ولدكنا القرآن ثم يقال له : اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها ، قال : فهو في صعود ما دام يقرأ هذا<sup>(١٩)</sup> كان أو ترتيلاً<sup>(٢٠)</sup> .

ولهذا الحديث قالت عائشة رضي الله عنها : «إن عدد درج الجنة بعدد آي القرآن<sup>(٢١)</sup> ، فمن دخل الجنة من قرأ القرآن : قلبس قوله أحد»<sup>(٢٢)</sup> .  
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «الذي يقرأ القرآن وهو به

(١٦) الشاحب المتغير اللون اعراض من مرض أو سفر أو نحوهما . اللسان ٤٨٥/١ (شعب) .

(٢٧) قال البخاري : لم يرد به أن شيئاً يوضع في يده ، وإنما أراد به : يجعل له الملك والخلد ، ومن جعل له شيء مثلًا فقد جعل في يده ، ويقال : وهو في يدك وكفك ، أي استوليت عليه بعد . شرح السنة ٤٥٥/٤ .

(٢٨) في ٥ : والده .

(٢٩) في ٥ : جزأ .

(٣٠) يقال : هدج يدك هدجاً ، أي أسرع في فراسته . المصباح المنير : ٦٣٦ . والرتيل هو : التمهيل في القراءة .

(٣١) رواه الدرهمي في سننه بسنده إلى عبد الله بن بريدة عن أبيه ، بلفظ أطول كما هنا كتاب فضائل القرآن باب فضل سورة البقرة وآل عمران ٤٥٠/٢ . ورواه الإمام أحمد في سننه كذلك بلفظ أطول ٣٥٨/٥ وفي ص ٣٥٢ بلفظ أخصر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه .

ورواه أبو عبيد في فضائل القرآن باب فضل اتباع القرآن ص : ٢٨ .

ورواه ابن أبي شيبة ويحمد بن نصر وابن الضريس كلهم عن بريدة .

انظر : كنز العمال ٥٥٢/٦ رقم ٦٤٧٥ وراجع ٥٧١/١ من المصدر نفسه .

قال البخاري : هذا حديث حسن غريب بعد . شرح السنة ٤٥٥/٤ . وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجال رجال الصحيح . بعد . مجمع الزوائد ١٥٩/٧ .

(٣٢) عدد آي القرآن ستة آلاف ومائتا آية وكسر ، وسيأتي إن شاء الله الحديث عنه .

(٣٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن بسنده إلى عمران بن حطان قال : سمعت أم الدرداء تقول : سألت عائشة رضوان الله عليها عن من دخل الجنة من قرأ القرآن ما فضله على من لم يجمعه ؟ فقالت : إن عند . . وذكره ، باب فضل اتباع القرآن ص ٢٨ ، وأوردته الأجرى في كتاب أخلاق أهل القرآن ص ٥٠ . ورواه ابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها كما في الكنز ٥٤١/١ رقم ٢٤٢٤ .

وذكره القرطبي في مقالة تفسيره بلفظ قريب ، وغراه إلى مكى بن أبي طالب عن عائشة (٩/١) .

مأهر<sup>(١)</sup> مع السفارة<sup>(٢)</sup> الكرام البررة ، والسفي يقرأ القرآن وهو يشتد عليه<sup>(٣)</sup> فله  
أجران<sup>(٤)</sup> .

---

(١) قال النووي : والمأهر الخائف الكامل الحفظ ، الذي لا يتوقف ، ولا يشن عليه القراءة بجودة حفظه  
واقافته . اهـ . شرح مسلم ٨٤/٦ .

(٢) قال البخاري : السفارة هم لللائكة سُموا سفرة لأنهم ينزلون بوحى الله وما يقع به الصلاح بين  
الناس ، كالسفير الذي يصلح بين القوم ، يقال : سفرت بين القوم أي أصلحت بينهم اهـ . شرح  
السنن ٤٣٠/٤ .

(٣) وفي رواية لـ مسلم : ( . . ) ويتلوع فيه وهو عليه شاق ) أي يجد صعوبة ومشقة قال النووي : وهو الذي  
يزهد في تلاوته لضيق حفظه . . . المصدر نفسه .

(٤) رواه البخاري بنحوه كتاب التفسير - تفسير سورة عبس - ٨٠/٦ رقم السورة ٨٠ ومسلم كتاب صلاة  
المسافرين وقصرها باب فضيلة حافظ القرآن : ٨٤/٦ ، والتزمذي أبواب فضائل القرآن باب ما جاء  
في فضل قرآني القرآن ٢١٩/٨ .

وأبو داود كتاب الصلاة باب في ثواب قراءة القرآن ٦٤٨/٦ .

والنسائي في فضائل القرآن بأسانيد متعددة ومتن متقارب من ٥٩ . وأبو حنيفة في فضائله باب  
فضل القرآن وتعلمه من ٤ ، وباب فضل اتباع القرآن من ٣٠ .

والدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن باب فضل من يقرأ القرآن ويشته عليه ٤٤٤/٦ كلهم عن  
عائشة رضي الله عنها .

## ذكر معاني القرآن التي نزل عليها

أبو عبيد بإسناده عن أبي سلمة قال : قال رسول الله ﷺ : «نزل القرآن على سبع : حلال وحرام ، ومحكم ومتشابه ، وضرب الأمثال ، وغير ما كان قبلكم ، وغير ما هو كائن بعدكم»<sup>(١)</sup> .

(١) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى سلمة بن أبي سلمة عن أبيه ، باب فضل علم القرآن والسعي في طلبه ص ٣٩ ، وأخرج ابن جرير نحوه عن ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً . انظر تفسيره ٣٠/١ ، قال ابن كثير : «بعد أن نقل هذا عن ابن جرير - والأشبه أنه من كلام ابن مسعود - رضي الله عنه - والله أعلمه اهـ . انظر فضائل القرآن ص ١٩ ، وذكره الزركشي في البرهان دون جزو ٤٥١/١ .

وعنه نحوه في الكنز إلى الذهلي عن أبي هريرة وأبي سعيد ، وإلى الحاكم وأبي نصر السجزي والغريبي عن ابن مسعود .

انظر كنز العمال ٥٢٩/١ رقم ٢٢٦٩ ، ٢٢٧٠ ، ٢٢٧١ .

وأخرجه الحاكم بنحوه ويلفظ أطول وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي . المشترك كتاب فضائل القرآن ٥٥٣/١ ، قال ابن حجر في الفتح : «عند شرحه الحديث «نزل القرآن على سبعة أحرف» - قال : «ذهب قوم إلى أن السبعة الأحرف : سبعة أصناف من الكلام ، واحتجوا بحديث ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - وذكره ثم قال : أخرجه أبو عبيد وغيره .

قال ابن عبد البر : هذا حديث لا يثبت ، لأنه من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ، ولم يلق ابن مسعود ، وقد رفته قوم من أهل النظر . . . إلى أن قال : وقد صحح الحديث المذكور ابن حبان والحاكم ، وفي تصحيحه نظر لاقتضائه بين أبي سلمة ، وابن مسعود ، وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر عن الزهري عن أبي سلمة مرسلاً ، وقال : «هذا مرسل بيده اهـ الفتح ٢٩/٩ .

وفي رواية<sup>(١)</sup> راشد بن سعد<sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ «فَأَجَلُوا حَلَالَهُ وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ ،  
وَأَعْمَلُوا بِمَحْكَمِهِ ، وَأَمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ ، وَاعْتَبَرُوا بِأَمثَالِهِ»<sup>(٣)</sup> .

---

(١) أي إضافة إلى رواية أبي سلمة ، قال راشد بن سعد : قال رسول الله ﷺ : «نزل القرآن على حصة  
أحرف : حلال وحرام ، ومحكم ، ومتشابه ، وضرب الأمثال ، فأجلوا حلاله . . . الخ .

(٢) راشد بن سعد القرظي - بفتح الهم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب - الحمصي  
ناجى ثقة كثير الإرسال ، من الثلاثة مات سنة ١٠٨ هـ وقيل ١١٢ هـ .

الضريب ٢٤٠/٦ ، والريخ الثقات ١٥٩ ، والميزان : ٣٥/٢ .

(٣) فضائل القرآن لأبي حنيفة ص ٣٩ .

وراجع تفريج الحديث الذي قبل هذا مباشرة .

## ذكر السبعة الأحرف<sup>(١)</sup>

(١) لم يتعرض المصنف - رحمه الله - هنا لذكر معنى السبعة الأحرف التي أنزل عليها القرآن والتي جاءت بطرق صحيحة متواترة باختلاف أساليبها وألفاظها ، والمعاد معانيها ومفاهيمها ، وهو التيسير على هذه الأمة حيث لم يكلفهم ما لا طاقة لهم به ، وإنما راعى عليهم في قراءة كتاب ربهم على سبعة أحرف كلها شاق كتاف ، وسيعرض المصنف للذكر ما قيل في معنى الأحرف السبعة في آخر كلامه على الشواذ . يقول ابن قتيبة : - فيما نقله عنه ابن الجزري - : «ولو أراد كل فريق من هؤلاء أن يزول عن لفظه وما جرى عليه اعتياده طمأنناً وانشاءً وكهلاً ، لأشد ذلك عليه وعظمت المحنة فيه ، ولم يمكنه إلا بعد راحة لللسان وتذليل للسان وقطع للعادة ، فأراد الله برحمته ولطفه أن يجعل لهم تسعاً في اللغات ، ومتصرفاً في الحركات كتيسيره عليهم في الدين» أحد النشر ٢٣/٦ .

هذا وقد اختلف العلماء اختلافاً كبيراً في المعنى المراد من الأحرف السبعة ، وذهبوا فيه مذاهب شتى - حتى إن دارس هذا الميدان المحقق ابن الجزري يقول : «ولا زالت أستشكل هذا الحديث ، وأفكر فيه وأسعى النظر من ثقب وثلاثين سنة ، حتى فتح الله عليّ بما يمكن أن يكون صواباً - إن شاء الله - وذلك أني تتبعت القراءات صحيحتها وشبهاتها وضعيفها ومنكرها ، فإذا هو يرجع اختلافها إلى سبعة أوجه من الاختلاف لا يخرج عنها أحد. النشر في القراءات العشر : ٢٦/٦ . ثم ذكر تلك الأوجه وهي نحو الأوجه التي سبقتها السخاوي أثناء كلامه على الشواذ وهي لا تخلو من الاعتراض من بعض العلماء ولا يتسع المقام لذكرها وذكر الاعتراضات عليها .

وقال السويطي : إن العلماء اختلفوا في معنى الحديث على نحو من أربعين قولاً ، ثم ذكر منها ستة عشر قولاً ، ولم يرجع شيئاً منها فيما ظهر لي - نظر الإفتان ١٣١/٦ ، النوع السادس عشر .

وتذلل المصنفاني نجده يقول : واختلفوا في المراد بهذه الأحرف السبعة على نحو من أربعين قولاً واضطربوا في ذلك اضطراباً . . . إلى أن قال : فذهب معظمهم إلى أنها سبع لغات .

انظر حيث الضع في القراءات السبع ص ١٠ ، ويؤكد ذلك في ص ١٣ بأنه بين الأنوال وأولها بالصوابه أحد .

أبو عبيد بإسناده عن عبد الرحمن بن عبد القاري<sup>(١)</sup> عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : «سمعت هشام بن حكيم بن حزام<sup>(٢)</sup> يقرأ سورة (الفرقان) على غير ما أقرؤها وقد كان رسول الله ﷺ أقرأها» قال : فأخذت بشويه ، فذهبت به إلى رسول الله ﷺ فقلت : إني سمعت هذا يقرأ سورة (الفرقان) على غير ما أقرأني قال : إقرأ ، فقرأ القراءة التي سمعتُ منه ، فقال النبي ﷺ : «هكذا أنزلت» ، ثم قال لي : إقرأ ، فقرأت ، فقال : هكذا أنزلت ، إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف فأقرؤوا منه ما تيسر<sup>(٣)</sup> .

(١) مدني تابعي ، ثقة من التابعين ، وقيل : له صحبة ، مات سنة ٨٨ هـ الثماني للإمام مسلم ٢٢٧/٢ ، وتاريخ الثقات ٢٩٥ ، والإصابة ٢١٩/٧ رقم ٦٢١٩ .

(٢) هشام بن حكيم بن حزام بن عويلد بن أسد القرظي الأسدي صحابي ابن صحابي له ذكر في الصحيحين في حديث مصر .

الشرب ٢/٣١٨ ، وتاريخ الثقات ٤٥٧ ، والإصابة ٢٤٥/٩ رقم ٨٩٦٤ .

(٣) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف - بسنده إلى عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه باب لغات القرآن وفي العرب نزل القرآن بلغته ص ٣٠١ .

والحديث في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ٦/١٠٠ ، وفي كتاب الخصومات باب كلام الخصوم بعضهم في بعض ٣/٩٠ .

وفي صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرین وقصرها باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف ٦/٩٨ .

وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ٦/١٥٨ ، وسنن الترمذي أبواب القراءات باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف ٨/٣٦٥ ، ومسنند أحمد ٦/٤٠١ ، وفضائل القرآن للنسائي باب على كم نزل القرآن ص ٢٣ .

## ذكر تأليف القرآن<sup>(١)</sup>

أبو عبيد عن عثمان رضي الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ إذا نزلت عليه سورة

(١) قال ابن كثير : المراد من التأليف هنا : ترتيب سُورَةِ أحد .

فضائل القرآن له ص ٦٤ .

وهنا ينشأ سؤال فيما يتعلق بترتيب آيات القرآن وسوره ووضعها في مواضعها هل ذلك أمر توقيفي من النبي ﷺ أو من فعل الصحابة أو بعضها توقيفي وبعضها باجتهاد الصحابة ؟

يجيب الزركشي على هذه التساؤلات فيقول : «أما ما يتعلق بترتيب الآيات في كل سورة ، ووضع السجدة أولها : فترتيبها توقيفي بلا شك ، ولا خلاف فيه ، ولهذا لا يجوز تعكسها .

قال مني وغيره : «ترتيب الآيات في السور هو من النبي ﷺ ولما لم يأمر بذلك في أول نزولها تركت بلا بسطة .

وقال القاضي أبو بكر : ترتيب الآيات أمر واجب وحكم لازم ، فقد كان جبريل يقول : «طسوا آية كذا في موضع كذا» . . . إلى أن قال الزركشي وأما ترتيب السور هل ما هو عليه الآن : فمذهب جمهور العلماء منهم مالك ، والقاضي أبو بكر بن الطيب - فيما اعتمده واستقر عليه - بأنه من أحد قوليه : «إلى أن ذلك من فعل الصحابة ، وأنه ﷺ فوَضَّ ذلك إلى أمته بعده» .

وذهبت طائفة إلى أن ذلك توقيفي من النبي ﷺ ، ثم قال «والخلاف يرجع إلى اللفظ ، لأن القائل بالقول - أي أنه من فعل الصحابة - يقول : إنه رمز إليهم بذلك لعلمهم بأسباب نزوله ومواضع كلماته» .

(١) ولهذا قال الإمام مالك : «لما أنزلوا (أي جمعوا) القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي ﷺ مع قوله بأن ترتيب السور اجتهاد منهم ، فالخلاف إلى أنه : هل ذلك بتوقيف قولي أم بمجرد استناد فعلي ، وبحيث بقي لهم فيه مجال للتفكير؟ . . .

ثم قال : والقول الثالث مال إليه القاضي أبو محمد بن علية : «وإن كثيراً من السور كان قد علم ترتيبها في حياته ﷺ كالسبع الطُّرُق والحواسيم والفصل - وأما ما إلى أن ما سوى ذلك يمكن أن يكون . . .

قال : وضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا<sup>(١)</sup> .

(ويروى)<sup>(٢)</sup> أيضاً عن ابن عباس قال : قلت لعثمان ما حملكم على أن عمدتم إلى (الأنفال) وهي من المثاني وإلى (براءة) وهي من المثين ، فقرتم بينها ولم تكتبوا بينها سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ووضعتوها في السبع الطول ؟ فقال عثمان : رحمة الله . إن رسول الله ﷺ كان قهراً<sup>(٣)</sup> يأتي عليه الزمان ، وهو يتزل عليه من السور ذوات العدد ، وكان إذا نزلت عليه سورة يدعو بعض من يكتب فيقول : «ضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا» وكانت (براءة) من آخر القرآن نزولاً ، وكانت (الأنفال) من أول ما نزل بالمدينة ، وكانت قصتها (شبيهة)<sup>(٤)</sup> بقصتها وظنتها معها ، وقضى رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أمرها ، قال : «فلذلك قرنت بينها ولم أجعل بينها سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ووضعتها في السبع الطول»<sup>(٥)</sup> ومعنى قوله : «وكانت قصتها شبيهة بقصتها» : لأن فيها جميعاً ذكر القتال . وروى أبو عبيد عن السدي<sup>(٦)</sup> عن عبد

١ - فوضع الأمر فيه إلى الأمة بعده ، أحد كلام الزركشي ٢٥٦/١ - ٢٥٧ .

٢ - راجع كلام العلماء في هذه المسألة في تفسير ابن عطية ٦٦/١ ، والقرطبي ٥٩/١ - ٦٢ ، والآنسنان ١٧٢/١ - ١٧٩ ، وماهمل العرفان ٣٤٦/١ .

٣ - يقول الزرقاني : «وقد ذهب إلى هذا الرأي فطاحل العلماء ، ولعله أمثل الآراء...» ، أحد متأمل العرفان ٣٤٦/١ .

٤ - وعلى كل حال فإنه يجب احترام هذا الترتيب - كما يقول الزرقاني - سواء أكان ترتيب السور ترتيباً أم اجتهادياً ، خصوصاً في كتابة المصاحف لأنه عن إجماع الصحابة ، والإجماع صيغة ، ولأن اختلافه يجر إلى الفتنة ، وهرة الفتنة وسد فواع الفساد واجب ، أحد المصادر نفسه .

(٦) هذا جزء من حديث سيأتي بعد هذا مباشرة ، وهذا الجزء منه أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - بسنده إلى عثمان رضي الله عنه .

باب تأليف القرآن وجمعه . . . ص ٢١٣ .

(٢) في بقية النسخ : وروى .

(٣) في دوحة : كما .

(٤) هكذا في الأصل : شبيهة - وهو خطأ واضح . وفي بقية النسخ : شبيهة وهو الصواب .

(٥) سبق أن ذكر المصنف جزءاً من هذا الحديث عند كلامه عن أقسام القرآن بحسب سورته ، وسبق تحريجه هناك ص ١٨٥ .

وأزيد هنا كما حصرني من مقالته : فضائل القرآن للمتصلي باب السور التي يذكر فيها كذا ص ٣٦ وسند الإمام أحمد ٥٢٢/١ .

(٦) إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي - بضم المهملة وتشديد الدال - وهو السدي الكبير أبو محمد الكوفي صدوق بهم ، رضي بالتشيع من الرابعة ، مات سنة ١٢٧ هـ .

التقريب ٧١/١ ، وراجع الجرح والتعديل ١٨٤/٢ ، والميزان ٢٢٦/١ .

خير<sup>(١)</sup> قال : «أول من جمع القرآن بين اللوحين أبو بكر<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه»<sup>(٣)</sup> .

وعن علي عليه السلام : «رحم الله أبا بكر كان أول من جمع القرآن»<sup>(٤)</sup> .

وحدثني أبو المظفر عبد الخالق الطوسي - رحمه الله - أن أبا القاسم أبي الفضل محمد بن عمر بن يوسف<sup>(٥)</sup> أنبأ أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد<sup>(٦)</sup> بن عمر بن الحسن بن المسلمة<sup>(٧)</sup> أنبأ أبو عمرو عثمان بن محمد بن القاسم البزاز المعروف بالأدعي<sup>(٨)</sup> ، حدثنا

(١) عبد خير بن يزيد المدائني أبو حمزة الكوفي ، المصنوع ، ثقة من الثقات لم يصح له صحة .

التحريب ٤٧٠/١ ، وتاريخ الثقات ٢٨٦ ، والإصابة ٢٥٢/٧ رقم ١٣٦٠ .

(٢) محمد الله بن عثمان بن عامر أبو بكر بن فضالة الصديق الأكبر الخليفة الأول لرسول الله ﷺ وأول من آمن به من الرجال ، مات في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة وله ثلاث وستون سنة . رضي الله عنه التحريب ٤٣٢/١ ، وصفة الصفوة ٢٣٥/١ ، والإصابة ١٥٥/٦ رقم ٢٨٠٨ ، والأعلام ١٠٣/٤ .

(٣) أخرجه أبو عبد - كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى عبد خير موثقاً عليه ، باب تأليف القرآن وجمعه ص ٩١٣ .

ورواه ابن أبي داود في المصاحف عن المطلب عن السدي عن عبد خير ، باب جمع القرآن ص ١٢ ، وله شواهد سناني بعد هذا مباشرة ، قال هل أن الرسول ﷺ انتقل إلى الرفيق الأعلى ولم يكن القرآن مجموعاً في مكان واحد وإنما كان مفرقاً فجمعه زيد بن ثابت بأمر الخليفة أبي بكر رضي الله عنهما .

قال ابن كثير : «وهذا من أحسن وأجل وأعظم ما فعله الصديق رضي الله عنه فإنه ألقى الله تعالى بعد النبي ﷺ مقاماً لا يتبغي لأحد من بعده . . . وأحد فضائل القرآن ص ٨ .

(٤) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف بعدة أسانيد وألفاظ متقاربة إلى علي رضي الله عنه باب جمع القرآن ص ١١ .

ورواه أبو عبد في فضائله بسنده إلى علي رضي الله عنه ، باب تأليف القرآن وجمعه ص ٢١٧ . وابن أبي شيبة في مصنفه كتاب فضائل القرآن باب أول من جمع القرآن ٥٤٤/١٠ .

قال ابن كثير - «بعد أن ساق الروايات عن علي - وهذا إسناد صحيح ، أحد فضائل القرآن ص ٨ .

(٥) الأزدي - نسبة إلى أرمية وهي من بلاد أذربيجان - كتب في فتح البصري : ٩ / ١٧ ، الفقيه الشافعي ولد بغداد وسبع أبا جعفر بن المسلمة وغيره وكان ثقة صالحاً (٢٥٩ - ٥٤٧ هـ) شذرات الذهب ١٤٥/٤ ، وسير أعلام النبلاء ١٨٣/٢٠ .

(٦) (ابن محمد) : ساقط من ط .

(٧) المسلمي البغدادي كان ثقة تلياً علي الإسناد كثير السماع من ابنه (٣٧٥ - ٤٦٥ هـ) شذرات الذهب ٣٣٣/٣ ، وسير أعلام النبلاء ٩١٣/١٨ .

(٨) حدث عن ابن أبي داود وغيره وكان ثقة ، له ترجمة في تاريخ بغداد ٣١٠/١١ .

أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني<sup>(١)</sup> ثنا عمر بن شبة<sup>(٢)</sup> ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان<sup>(٣)</sup> عن السدي عن عبد غير عن علي رضي الله عنه قال : «أعظم الناس أجراً في المصاحف : أبو بكر ، فإنه أول من جمع بين اللوحين»<sup>(٤)</sup> .

قال عبد الله<sup>(٥)</sup> : وثنا هارون بن إسحاق<sup>(٦)</sup> ثنا عبيدة<sup>(٧)</sup> عن هشام<sup>(٨)</sup> عن أبيه<sup>(٩)</sup> :  
«أن أبا بكر هو الذي جمع القرآن بعد النبي ﷺ يقول : ختمه»<sup>(١٠)</sup> .

(١) عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني أبو بكر بن أبي داود من كبار حفاظ الحديث له تصانيف ، كان إمام أهل العراق (٢٣٠ - ٣١٦ هـ) تاريخ بغداد ٤٦٤/٩ ، والميزان : ٤٣٣/٢ والشذرات ٢٧٣/٢ ، ووفيات الأعيان ٨١/٩ ، وغاية النهاية ٤٢٠/١ والأعلام ٩١/٤ .

(٢) عمر بن شبة ، ففتح المعجمة والتشديد الواحدة - بن عبيدة بن زيد العمري - بالثون مصغراً - البصري فزيل بغداد ، صدوق ، له تصانيف من كبار الحادية عشرة (١٧٣ - ٢٦٢ هـ) التقريب ٥٧/٢ ، وهدية العارفين ٧٨٠/١ .

(٣) هو الثوري .

(٤) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف بسنده إلى عبد غير عن علي رضي الله عنه . باب جمع القرآن ص ١١ .

ورواه كذلك بأسانيد أخرى إلى علي أيضاً . انظر المصدر نفسه ص : ١١ - ١٢ ، ونقله السيوطي عنه وحسنه . انظر الإفتان : ١٦٥/١ . وراجع كثر العيال ٥٧٢/٢ رقم ٤٧٢٢ .

وقد سبق القول عن ابن كثير بأن هذا إسناد صحيح . فضائل القرآن ص ٨ .  
(٥) أي ابن أبي داود السجستاني .

(٦) هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك الهمداني - بالسكون - أبو القاسم الكوفي ، صدوق من صفار العاشرة ، مات سنة ٢٥٨ هـ .

التقريب ٣١١/٩ ، والجرح والتعديل ٨٧/٩ ، والكنى للإمام مسلم ٦٩٠/٢ .

(٧) عبيدة بن سليمان الكلابي أبو محمد الكوفي ، يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت من صفار الثلثة ، مات سنة ١٨٧ هـ وقيل بعدها .

التقريب ٥٣٠/١ ، والكنى للإمام مسلم ٧٢٧/٢ ، وتاريخ الثقات ٣١٥ ، والجرح والتعديل ٨٩/٦ .

(٨) هشام بن عمرو بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة فقيه ، ربما دأب من الحامسة ، مات سنة ١٤٥ هـ أو نحوها .

التقريب ٣١٩/٢ ، وتاريخ الثقات ٤٥٩ ، والجرح والتعديل ٦٣/٩ .

(٩) عمرو بن الزبير بن العوام الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور من الثانية مات سنة ٩٤ هـ علي الصحيح ، ومولده في أوائل خلافة عمر القاروق رضي الله عنه .

التقريب ٦٩/٢ ، وانظر الكنى للإمام مسلم ٤٧٤/١ ، وتاريخ الثقات : ٣٣١ .

(١٠) أخرجه ابن أبي داود - كما قال المنصف - بسنده إلى أبي بكر رضي الله عنه باب جمع القرآن ص ١٢ .

وقال عبد الله : ثنا أبو الطاهر<sup>(١١)</sup> أنبأ ابن وهب<sup>(١٢)</sup> أخبرني ابن أبي الزناد<sup>(١٣)</sup> عن هشام بن عروة عن أبيه قال : لما استحر<sup>(١٤)</sup> القتل بالقراءة يومئذ فرق<sup>(١٥)</sup> أبو بكر على القرآن أن يضيح<sup>(١٦)</sup> ، فقال لعمر بن الخطاب ولزيد<sup>(١٧)</sup> بن ثابت : اقعدا على باب المسجد ، فمن جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله ، فاكتباه<sup>(١٨)</sup> .

ومعنى هذا الحديث : - والله أعلم - من جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله الذي كتب بين يدي رسول الله ﷺ ، ولأ فقد كان زيد جامعاً للقرآن<sup>(١٩)</sup> .

ونقله عنه ابن كثير ، وقال : «صحيح الإسناد» - ص ٨ ، فضائل القرآن ومعنى ختمه : أي حفظه بين اللوحين - فلا يزد فيه ولا ينقص ، تكلفه وضع الحتم عليه بعد الانتهاء من جمعه ، والله أعلم .

(١١) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن السرح - بهيولات - أبو الطاهر المصري ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٥٥ هـ .

التفريب ١٦٣/٦ ، والكنى للإمام مسلم ٤٦١/٢ .

(١٢) عبد الله بن وهب بن مسلم القرظي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ حاد من التاسعة مات سنة ١٩٧ هـ .

التفريب ٤٦١/١ ، وصفة الصفوة ٣١٣/٤ ، والكنى : ٧٣٦/٦ ، والجرح والتعديل ١٨٩/٥ . في ٥ : الزيادة .

(١٣) عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان اللذي مولى فريش صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان قهراً من السابعة . مات سنة ١٧٤ هـ . التفريب ٤٧٩/١ .

(١٤) استحر - سجن بهيلاً ساكنة ومثلة مفتوحة ثم راء - ثقبلة - أي كثر واشتد . جامع الأصول ٥٠٣/٦ ونخلة الأحويثي : ٥١٣/٨ .

(١٥) فرق من باب طرب : أي خاف . مختار الصحاح ٥٠٠ (فرق) . وقرق عليه : أي فرغ وأشفق . اللسان ٣٠٤/١٠ .

(١٦) في ٥ : أن يضيح .

(١٧) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري أبو سعيد وأبو عمارة صحابي مشهور ، كتب الوحي وكان من الراسخين في العلم ، مات في سنة ٤٨ هـ أو نحوها رضي الله تعالى عنه .

التفريب ٢٧٩/١ ، والإصابة ٤١/٤ ، رقم ٢٨٧٤ ، والكنى لمسلم ٢٥٣/١ .

(١٨) أخرجه ابن أبي داود - كما قال المصنف - في كتاب المصاحف بسنده إلى عروة بن الزبير باب جمع القرآن ص ٦٦ .

ونقله عنه السيوطي في الإتقان ، وقال : «رجاله ثقات مع الخطاه» ، ٦٦٧/٦ .

قلت : لأن عروة بن الزبير الراوي للحديث ولد في أوائل خلافة ابن الخطاب رضي الله عنه كما سبق عند ترجمته ، والقصة كما ترى وقعت في عهد أبي بكر .

(١٩) وهذا يدل على أن زيداً كان لا يكتبي بمجرد وجدانه مكتوباً حتى يشهد به من تلقاه سهاهاً مع كون

ويجوز أن يكون معناه : « من جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله ، أي من الوجهة السبعة التي نزل بها القرآن ، ولم يزد على شيء مما يقرأ أصلاً ، ولم يعلم بوجه آخره<sup>(١١)</sup> .

وقال عبد الله : ثنا (عمر) <sup>(١٢)</sup> بن علي بن بحر ثنا أبو داود <sup>(١٣)</sup> ثنا إبراهيم بن سعيد <sup>(١٤)</sup> ثنا الزهري أن حريز بن عبيد بن السباق <sup>(١٥)</sup> أن زيد بن ثابت حَدَّثَهُ قَالَ : «أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتُلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ<sup>(١٦)</sup> وَكَانَ عِنْدَهُ عَمْرٌ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَتَانِي فَقَالَ : إِنَّ الْقَتْلَ لَقَدْ اسْتَحْرَجَ

- زيد كان يحفظه ، وكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط بعد من فتح الباري ١٤/٩ ، والإفتان ١٦٧/١ وثيقة الأحوزي ٥١٤/٨ .

(١١) نقل هذا المعنى عن البخاري للبيهه أبو شامة في كتابه «المرشد الوجيز» ص ٥٥ ، والسيوطي بنحوه ، انظر الإفتان ١٦٧/١ ، وراجع تاريخ المصنف ص ٤٩ .

قال ابن حجر : وكان المراد بالشاهدين الحفظ والكتابة أو المراد أنها يشهدان على أن ذلك من الوجهة التي نزل بها القرآن ، وكان غرضهم أن لا يكتب إلا من عين ما كتب بين يدي النبي ﷺ لا من مجرد الحفظ ، بعد فتح الباري ١٤/٩ - ١٥ .

وهو نحو كلام البخاري ، وراجع لفظة الأحوزي ٥١٥/٨ .

قال السيوطي : «أو المراد أنها يشهدان على أن ذلك مما عرض على النبي ﷺ عام وفاته بعد الإفتان ١٦٧/١ . ومعنى كلام ابن حجر أن المراد بالشاهدين : الحفظ والكتابة : أي أن من كان يحفظ شيئاً في صدره فليأت به ، ومن كان عنده شيء مكتوب فليأت به أيضاً والبرزء ، وكذلك من تولى لديه الحفظ والكتابة فليأت بها زيادة في التوثيق والحرص المطلق . والله أعلم .

(١٢) هكذا في الأصل (عمر) وفي بقية النسخ (عمر بن) وهو المصواب .

(١٣) سليمان بن داود بن الجارود أبو داود القطائبي البصري ثقة حافظ ، خلط في أحاديث من التاسعة ، مات سنة ٢٠٤ هـ .

التقريب ٣٢٣/١ ، والجرح والتعديل ١١١/٤ ، وتاريخ الثقات ٢٠٦ والميزان ٢٠٣/٢ .

(١٤) هكذا في النسخ ، وفي كتاب المصاحف لابن أبي داود : إبراهيم بن سعد ، وكذا في صحيح البخاري ٩٨/٦ ، وسنن الترمذي ٤١١/٨ ، وهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن حوف الزهري أبو إسحاق مدني ثقة حجة ، نزل بغداد ، تكلم فيه بلا فادح ، من التاسعة ، مات سنة ١٨٥ هـ .

التقريب ٣٢٠/١ ، وراجع الجرح والتعديل ١٠١/٢ ، وتاريخ الثقات ٥٢ ، والميزان ٣٣/١ .

(١٥) عبيد بن السباق - جهلة وموحدة شديدة - المدني اللقي أبو سعيد ثقة من الثالثة - التقريب ٥٤٣/١ ، وتاريخ الثقات : ٣٦١ .

(١٦) مقتل أهل اليمامة : هو مفعول من القتل ، وهو ظرف زمان ها هنا ، يعني : أولئك قتلهم ، واليمامة : أراد الواقعة التي كانت باليمامة ، في زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وهم أهل الردة بعد من جملة الأصول لأن الأثر ٥٠٣/٢ وراجع فتح الباري ١٢/٩ .

بالفراء ، وإنِّي أخشى أن يستحضرَ القتل<sup>(١)</sup> بالفراء في سائر المواطن ، فيذهب القرآن ، وقد رأيت أن تجمعوه ، فقلت لعمر : كيف تفعل<sup>(٢)</sup> شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ .

فقال عمر : هو والله خير ، فلم يزل يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدرى للذي شرح له صدره ، ورأيت فيه الذي راه .

فقال أبو بكر : إنك شاب أو رجل عاقل ، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ ، ولا تهتك<sup>(٣)</sup> فاكته . قال<sup>(٤)</sup> : فوالله<sup>(٥)</sup> لو كتفوني نقلي جبل من الجبال ما كان بأثقل عليّ منه ، فقلت لها : كيف فعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟

قال أبو بكر وعمر : وهو والله خير ، فلم يزل أبو بكر وعمر يراجعاني في ذلك حتى شرح الله صدرى للذي شرح الله<sup>(٦)</sup> له صدرهما ، ورأيت فيه الذي رأيت ، فتتعت القرآن أنسخه من الصحف<sup>(٧)</sup> والعصب<sup>(٨)</sup> واللخاف<sup>(٩)</sup> وصدور الرجال حتى فقدت آية كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فلقد جاءكم رسول من أنفسكم . . .<sup>(١٠)</sup> فالتصمتها

(١) كلمة (القتل) ساقطة من نقل .

(٢) في د وط : كيف تفعل .

(٣) ذكر له أربع صفات متضبة خصوصية بذلك :

أ) كونه شياً فيكون أشد لما يطلب منه .

ب) وكونه عاقلاً فيكون أوعى له .

ج) وكونه لا ينهم قريحاً النفس إليه .

د) وكونه كان يكتب الوحي فهو أكثر ممارسة له .

وهذه الصفات التي اجتمعت له قد توجد في غيره لكن مفرقة ، اهـ .

تحفة الأحرفي ٥١٣/٨ ، وراجع مشاعل العرفان ٢٥٠/١ .

(٤) في د وط : فقال .

(٥) في د وط : والله .

(٦) لفظ الجلالة ليس في بقية النسخ .

(٧) يقول ابن حجر : «الفرق بين الصحف والصحف : أن الصحف : الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن في عهد أبي بكر ، وكانت سوراً مفردة كل سورة مرتبة بأبوابها على حدة ، لكن لم يربط بعضها أكثر بعض . فلما نسخت وربيت بعضها أثر بعض صارت مصحفاً واحداً . فتح البلازي ١٨/٩ .

(٨) جمع عصب وهو صنف الخليل . جامع الأصول ٥١٣/٢ .

(٩) جمع لحفة وهي حجارة بيض رقلي . المصدر نفسه .

(١٠) التوبة (١٢٨) .

فوجدتها<sup>(١)</sup> عند خزجة<sup>(٢)</sup> بن ثابت<sup>(٣)</sup> . فأثبتها في سورتها<sup>(٤)</sup> .

واللخاف : الحجارة الرقاق .

قال عبد الله : حدثنا عبد الله بن محمد بن النعمان<sup>(٥)</sup> . قال : ثنا محمد<sup>(٦)</sup>

(١) أي أنه لم يجدها مكتوبة مع غيره ، لأنه كان لا يكتبها بالحفظ دون الكتابة راجع الإثنان ١٦٧/١  
ومناهل العرفان ٢٥٢/١ .

(٢) في صحيح البخاري : . . . حتى وجدت آخر سورة (التوبة) مع أبي خزجة الأنصاري . . . .

يقول ابن حجر عند شرحه لهذه العبارة : «وقع في رواية عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن سعد (مع خزجة بن ثابت) أخرجه أحمد ، والترمذي . ووقع في رواية شعيب عن الزهري (مع خزجة الأنصاري) وقد أخرجه الطبراني في مسند الشاميين» من طريق أبي الهيثم عن شعيب فقال فيه : «خزجة بن ثابت الأنصاري» .

وكذا أخرجه ابن أبي داود من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب ، ويقول من قال : عن إبراهيم بن سعد «مع أبي خزجة» صحيح .

فالذي وجد معه آخر سورة التوبة غير الذي وجد معه الآية التي في الأحزاب «أمن المؤمنون رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه . . . الآية ٢٣ ، فالأول اختلف الرواة فيه عن الزهري ، فمن قائل «مع خزجة» ومن قائل «مع أبي خزجة» ومن شاك فيه يقول : «خزجة أو أبي خزجة» .

والأرجح أن الذي وجد معه آخر سورة التوبة «أبو خزجة» بالكتابة ، والذي وجد معه الآية من الأحزاب «خزجة» .

وأبو خزجة قيل : «هو ابن أوس بن يزيد بن أصرم» مشهور بكتبه دون اسمه ، وقيل : هو الحارث ، وأما خزجة فهو ابن ثابت ذو الشهادتين فتح البخاري ١٥/٩ .

(٣) خزجة بن ثابت بن الفاكهة بن ثعلبة الأنصاري أبو عماره المدني ذو الشهادتين صحابي جليل شهيد بدمرا . وقتل مع علي في صفين سنة ٣٧ هـ رضي الله تعالى عنه .

التدريب ٢٢٣/١ والأضواء ٩٣/٣ رقم ١٥٢٥ .

(٤) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف باب جمع القرآن ص ١٢ - ١٣ . والحديث في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب جمع القرآن ٩٨/٦ ، وسنن الترمذي أبواب التفسير باب ومن سورة التوبة . قال الترمذي : حديث حسن صحيح اهـ ٥١١/٨ ، وفي فضائل القرآن لأبي عبد ص ٢١٤ باب تأليف القرآن وجمعه . . .

(٥) أبو عبد القاسم الأصبهاني القرشي . قرأ على أبي الحسن الأديب عن الطبري . قرأ عليه عبد السيد بن عتاب .

خاية النهاية في طبقات القراء ٤٥٤/٦ ، وذكره الذهبي في العبر غرضاً ٢٧٧/٢ ، ٣٥٦ .

(٦) هناك من يسمي محمد بن عبد الله بن الزبير فذكره ابن أبي حاتم في المرحم والتعديل ١٨٠/٦ ، والذهبي في الميزان ٣١٩/٣ ، وقالا : إنه روى عن أبي جعفر الرازي ، وقد تقدم ترجمة محمد المذكور . هذا وفي تهذيب الكمال للمزي هناك اثنان كل منهما يسمي محمداً كلاهما روى عن أبي جعفر .

ثالثاً أبو جعفر<sup>(١)</sup> عن ربيع<sup>(٢)</sup> عن أبي العالية: «أنهم جمعوا القرآن في مصحف في خلافة أبي بكر، فكان رجال يكتبون، ويعل عليهم أبي بن كعب فلما انتهوا إلى هذه الآية من سورة براءة ﴿لَمْ انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون﴾<sup>(٣)</sup> فظنوا أنها آخر ما أنزل من القرآن فقال أبي إن رسول الله ﷺ قرأني بعدهن آيتين ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم﴾<sup>(٤)</sup>. فهذا<sup>(٥)</sup> آخر ما أنزل<sup>(٦)</sup> من القرآن<sup>(٧)</sup>، فختتم الأمر بما فتح به<sup>(٨)</sup>، بقول<sup>(٩)</sup> «اللَّهُ جَل ثناؤه ﴿وما أرسلنا من قبلك من

= الرازي : الأول محمد بن سليمان بن أبي داود الشافعي سنة ٢١٣ هـ .

والثاني محمد بن سليمان بن الأصمعي الشافعي سنة ١٨١ هـ . وهما صدوقان كما قال ابن حجر في التقریب ١٩٩/٢ .

(١) في نسخة النسخ : قال : ثنا أبو جعفر .  
(٢) أبو جعفر الرازي النخعي مولاهم مشهور بكتبه ، واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان صدوق سني ، الحفظ خصوصاً عن مغيرة من كبار السابعة ، مات سنة ١٦١ هـ .

الإستغناء ٥١٣/١ والتقریب ٤٠٦/٢ ومهذب التهذيب ٥٩/١٢ والمخرج والتعديل ٢٨٠/٦ ، والكشاف ٣١٢/٣ .

(٣) هكذا في النسخ (ربيع) وهو الربيع بن أنس تقدمت ترجمته .

(٤) التوبة (١٦٥) .

(٥) التوبة (١٦٨ - ١٦٩) .

(٦) في كتاب المصاحف : قال : فهذا .

(٧) في ظ : فهذا آخر ما أنزل . . الخ .

(٨) هذا أحد الأقوال التي قبلت في آخر ما نزل ، وقد تقدم الحديث عن هذا في لوائح هذا الكتاب ص ١٦٦ ، وأن تراجع أن آخر ما نزل على الإطلاق قوله تعالى ﴿واتقوا يوماً يأتونكم فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت . .﴾ .

وأما القول بأن آخر ما نزل من القرآن عاقلة براءة) فيمكن نقضه ، كما يقول الزرقاني - بأنها آخر ما نزل من سورة براءة) لا آخر مطلق ويؤيده ما قبل من أن هاتين الآيتين مكثرتان يختلف صائر السورة ، ولعل قوله سبحانه ﴿فإن تولوا فقل حسبي الله . .﴾ يشير إلى ذلك من حيث عدم الأمر فيه بإيقاعه عند تولي الأعداء وإعراضهم له . متاعل العرفان ٩٩/٦ .

(٩) لعل المعنى أن الأمر يندى بالدعوة إلى التوحيد وهي وظيفة الرسل - عليهم السلام - من أولهم إلى خاتمهم نبينا محمد ﷺ فما من نبي إلا دعا قومه إلى عبادة الله تعالى وتوحيدهم فختتم الأمر بما فتح به - والله أعلم .

(١٠) في حق وظ : يقول . وفي ٥ : غير واضحة .

رسول إلا يوحى<sup>(١١)</sup> إله أنه لا إله إلا أنا فاتحيدون<sup>(١٢)</sup> .

وأقول : إن أياً - رحمه الله - إنما كان يتبع ما كتب بين يدي رسول الله ﷺ في اللطائف والاكشاف<sup>(١٣)</sup> والعصب ونحو ذلك ، لا<sup>(١٤)</sup> لأن القرآن العزيز كان معدوماً<sup>(١٥)</sup> .

وأما قوله : (وصدور الرجال)<sup>(١٦)</sup> فإنه كتب الوجوه السبعة التي نزل بها القرآن<sup>(١٧)</sup> فكان<sup>(١٨)</sup> يتبعها من صدور الرجال ليحيط بها علماً ودليلاً ذلك أنه كان عالماً بالآيتين اللتين في آخر (برائة) ثم لم يتبع بذلك حتى طلبهما وسأل عنها غيره ، فوجدتهما عند خزينة<sup>(١٩)</sup> ، وإنما طلبها من غيره مع علمه بها ليقف على وجوه القراءة ، والله أعلم<sup>(٢٠)</sup> .

قال عبد الله : ثنا أبو الطاهر أنبا<sup>(٢١)</sup> ابن وهب أخبرني<sup>(٢٢)</sup> مالك عن ابن شهاب عن

---

(١) هكذا بالياء في النسخ وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وسبعة وقرا بالفاء بالتون .  
انظر البصرة لمحي من ٤٤٧ ، والإرشادات الخليفة من ٣٠٩ .  
(٢) الأنبياء (٢٥) .

(٣) أخرجه ابن أبي داود بسنده إلى أبي العالية باب جمع القرآن من ٦٥ ، وراجع فتح الباري ١٦/١٩ .  
وأخرجه كذلك ابن أبي داود بسنده إلى أبي العالية عن أبي بن كعب انظر كتاب المصاحف باب غير  
قوله عز وجل فإنه جاءكم رسول . . . الآية من ٣٨ .

(٤) الاكشاف : جمع كتف وهو العظم الذي للبعير أو الشاة كانوا إذا جف كثيرا عليه . فتح الباري  
١٤/٩ ، والإتقان ١٦٨/٦ .

(٥) سقطت (لا) من د . وهو سقط بحيل المعنى .

(٦) أي غير محفوظ في الصدور .

(٧) قال ابن حجر : «وصدور الرجال» أي حيث لا يوجد ذلك مكتوباً ، أو الواو بمعنى «مع» أي : «أكتبه من  
الكتوب المرفقة للمحفوظ في الصدور» انظر فتح الباري ١٥/٩ .

(٨) تقدم قريباً نحوه عن السخاوي ونقله السيوطي عن السخاوي في الإتقان : ١٩٧/٦ ، وذكر ذلك  
كلام ابن حجر المريد هنا ، فانظر في فتح الباري ١٤/٩ ، وكان الخط أن ذلك مجرداً من النقط  
والشكلي فكانت الكتابة تشمل جميع الأوجه السبعة التي نزل بها القرآن ، مع الإعتناء في كل وجه من  
هذه الوجوه السبعة على المحفوظ في الصدور .

(٩) في د : فكانه .

(١٠) تقدم قريباً الكلام فيه هل هو خزينة أو أبو خزينة فانظر من ٣٠٥ .

(١١) انظر المرشد الوجيز لأبي شامة - تعلية السخاوي - حيث نقل هذا التعليل من ٥٦ .

(١٢) في بقية النسخ : قال : أنبا ابن وهب .

(١٣) في بقية النسخ : قال : أخبرني مالك .

سالم<sup>(١١)</sup> وخارجة<sup>(١٢)</sup> وأن أبا بكر الصديق كان<sup>(١٣)</sup> جمع القرآن في قراطيس<sup>(١٤)</sup> ، وكان قد سأل زيد بن ثابت النظر في ذلك فأبى حتى استعان عليه بعمر ففعل<sup>(١٥)</sup> فكانت تلك الكتب عند أبي بكر حتى توفي ، ثم عند عمر حتى توفي ، ثم عند حفصة<sup>(١٦)</sup> زوج النبي ﷺ ، فأرسل إلى عثمان فأبى أن يدفعها إليه حتى عاهدها ليردها إليها فبعث بها إليه فنسخها عثمان<sup>(١٧)</sup> هذه المصاحف ثم ردها إليها ، فلم تزل عندها ، حتى أرسل مروان<sup>(١٨)</sup> فأخذها فحرقها امر .

وفي الرواية عن أنس بن مالك : فلما كان مروان أمير المدينة<sup>(١٩)</sup> أرسل إلى حفصة يسألها عن الصحف ليحرقها ، وخشي أن يخالف بعض الكتاب بعضاً فصنعت إياها<sup>(٢٠)</sup> .

قال ابن شهاب : فحذثني سالم بن عبد الله ، قال : فلما توفيت حفصة أرسل إلى عبد الله بن عمر بعزيمة ليرسلن<sup>(٢١)</sup> بها ، فساعة رجعوا من جنازة حفصة أرسل بها عبد الله

(١١) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر أو أبو عبد الله للذي الفقيه ، كان ثباً عادياً فاضلاً من كبار الثالثة مات في آخر سنة ١٠٦ هـ على الصحيح .

التقريب ٢٨٠/١ ، وتاريخ الثقات : ١٧٤ .

(١٢) خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري أبو زيد المدني ، ثقة فقيه ، من الثالثة مات سنة ١٠٠ هـ وقيل قبلها . التقريب ٢٩٠/١ ، وتاريخ الثقات : ١٤٠ .

(١٣) في بقية النسخ : كان قد جمع .

(١٤) هذه الرواية تفيد أن أبا بكر هو الذي جمع القرآن ، فلا يفهم منها تعرض مع الروايات الثابتة في الصحيح وغيره أن زيد بن ثابت هو الذي جمع القرآن في الصحف فقد جمعه زيد بأمر أبي بكر ، والأمر بالنسخ ينسب إليه فعلة ، ومثل هذا كثير وقد ذكر هذه الرواية ابن حجر والسيوطي ، ولم يذكرها فيها مطعناً ، كما سيأتي والله أعلم .

(١٥) ذكر هذه الرواية ابن حجر والسيوطي إلى قوله : « ففعل » وعزواها إلى سوطاً ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب . . الخ . فتح الباري ١١/٩ ، والإنتقان ١/١٦٩ .

(١٦) حفصة بنت عمر بن الخطاب - رضي الله عنها - أم المؤمنين ، تزوجها النبي ﷺ بعد خيبر بن حذافة ، سنة ثلاث وماتت سنة ٤٥ هـ . التقريب ٥٩٤/٢ ، والإصابة ١٢/١٩٧ رقم ٢٩٣ .

(١٧) (في) ساقطة من النسخ ومن كتاب المصاحف لابن أبي داود . وقد أضافها الناشر لكتاب المصاحف .

(١٨) مروان بن الحكم بن أبي العاص . أحد الخلفاء الأمويين ، ولد بمكة ونسب بالشمس سنة ٦٥ هـ . الأعلام : ٢٠٧/٧ .

(١٩) كان مروان أمير المدينة من قبل معاوية رضي الله عنه من سنة ٤٦ إلى ٤٩ هـ انظر الأعلام للزركلي ٢٠٧/٨ ، والبداية والنهاية لابن كثير ٢٥/٨ .

(٢٠) أخرجه ابن أبي داود بلفظ : قال ابن شهاب : ثم أخبرني أنس بن مالك الأنصاري أنه اجتمع لغزوة أنزرجان . . . إلى أن قال : فلما كان مروان أمير المدينة . . الخديث باب جمع عثمان رحمة الله عليه المصاحف من ٢٨ ، وأخرجه أبو عبيد في فضائله باب تأليف القرآن وجمعه من ٦١٧ .

(٢١) في بقية النسخ : لترسلن .

ابن عمر إلى مروان ففلسها ، وحرقتها مخافة أن يكون في شيء من ذلك اختلاف لما نسخ عثمان<sup>(١)</sup> رحمة الله عليه<sup>(٢)</sup> . اهـ .

قال عبد الله : ثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود<sup>(٣)</sup> ثنا يحيى<sup>(٤)</sup> - يعني ابن يعلى ابن الحارث - ثنا أبي<sup>(٥)</sup> ثنا خيلان<sup>(٦)</sup> عن أبي إسحاق<sup>(٧)</sup> عن مصعب بن سعيد<sup>(٨)</sup> .

(١) وكان هدف مروان بن الحكم : ما ذكره ابن أبي داود يستأنه إلى سالم بن عبد الله . . . وبها فقال مروان : إنما فعلت هذا لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالصحف فخشيت إن طال بالناس زمان أن يورث في شأن هذه الصحف مرتاب ، أو يقول : إنه قد كان شيء منها لم يكتب له كتاب المصاحف باب جمع عثمان رحمة الله عليه للمصاحف ص ٣٩ .

(٢) كتاب المصاحف لابن أبي داود ص ٢٨ .

قال أبو عبد عقب ذكره هذه الرواية : لم يسمع شيء من الحديث أن مروان هو الذي مرّق الصحف إلا في هذا الحديث . اهـ . فضائل القرآن باب تكليف القرآن ص ٦١٨ لكن الحافظ ابن حجر تعجب قول أبي حميد هذا بأنه ورد من طريق أخرى ، ومنها رواية ابن أبي داود هذه - وهي التي ذكرها السخاوي - ، انظر فتح الباري ٢٠/٩ .

(٣) إسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدي الأصمعي أبو بشر حافظ متين من أهل أصبهان ، رحل في طلب الحديث رحلة واسعة ، توفي سنة ٤٦٧ هـ . تذكرة الحفاظ ٢/٦٦٦ ، وطبقات الحفاظ : ٢٤٣ . والرسالة المستطرفة ٧١ والأعلام ٣١٨/١ .

(٤) في بقية النسخ : قال : ثنا يحيى - يعني ابن يعلى بن الحارث - قال : ثنا أبي ، قال : ثنا خيلان . الخ .

(٥) يحيى بن يعلى بن الحارث المحازبي ، الكوفي ثقة من صفار التاسعة مات سنة ٢١٩ هـ . التصريف ٣٦٠/٩ ، والميزان : ٤١٥/٤ ، والجرح والتعديل ١٩٦/٩ .

(٦) يعلى بن الحارث بن حرب المحازبي ، الكوفي ، ثقة ، من الثامنة مات سنة ١٦٨ هـ . التصريف ٣٧٧/٢ ، والجرح والتعديل ٣٠٤/٩ .

(٧) خيلان بن جامع بن السمك المحازبي أبو عبد الله قاضي الكوفة ثقة من السادسة . مات سنة ١٣٢ هـ . التصريف ١٠٦/٢ ، وهديب الكوكبي ١٠٩١/٢ والجرح والتعديل ٥٣/٧ .

(٨) عمرو بن عبد الله الصمداني أبو إسحاق السبيعي - فتح المصنف وتكملة الوجوه - مكرّر ثقة عابد من الثالثة ، استلط بأخوه ، مات سنة ١٢٩ هـ وقيل قبل ذلك .

التصريف ٧٣/٢ ، وانظر التهذيب ٦٣/٨ ، وتذكرة الحفاظ ١١٤/١ .

(٩) هكذا في النسخ : مصعب بن سعيد ، وفي كتاب المصاحف لابن أبي داود وفتح الباري : مصعب بن سعد بن أبي وقاص .

وهو مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري أبو زورارة المدني ثقة ، من الثالثة ، أرسل عن عكرمة بن أبي جهل مات سنة ١٠٣ هـ .

التصريف ٢٥١/٢ ، وتاريخ الطحاوي ٤٢٩ ، وتهذيب الكوكبي ٣١٣٢/٣ .

قال : (سمع عثمان قراءة أبي وعبد الله ومعاذ<sup>(١١)</sup> ، فخطب الناس ، ثم قال : إنما قبض نبيكم منذ خمس عشرة سنة<sup>(١٢)</sup> ، وقد اختلفتم في القرآن ، عذمت علي من عنده شيء من القرآن سمعته من رسول الله ﷺ كما أتاني به ، فجعل الرجل يأتيه باللوح والكف والعيب<sup>(١٣)</sup> فيه الكتاب ، فمن أتاه بشيء قال : أنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ ثم قال : وأنتي الناس أفصح ؟ قالوا : سعيد بن العاص<sup>(١٤)</sup> ، قال : طئي الناس أكتب ؟ قالوا : زيد بن ثابت ، قال : فليكتب زيد ، وليُمل سعيد ، قال : فكتب مصاحف فقصمها في الأمصار فيما رأيت أحداً عاب ذلك عليه<sup>(١٥)</sup> .

ومن الأسباب الباعثة لعثمان - رضي الله عنه - عمل ما فعل في المصاحف : ما رآه حليفة<sup>(١٦)</sup> من الاختلاف .

(١١) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن من أعيان الصحابة ، شهد بدرًا وما بعدها ، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن مات بالشام سنة ١٨ هـ .  
التقريب ٢٥٥/٢ ، والأصابة ٢١٩/٩ رقم ٨٠٣٢ .

(١٢) قال ابن حجر : وكانت خلافة عثمان بعد فتل عمر ، وكان فتل عمر في أواخر ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين من الهجرة بعد وفاة النبي ﷺ بثلاث عشرة سنة إلا ثلاثة أشهر ، فإن كان قوله : «خمس عشرة سنة» أي كاملة فيكون ذلك بعد مضي ستين وثلاثة أشهر من خلافته ، لكن وقع في رواية أخرى له (سنة ثلاث عشرة سنة) فيجمع بينها بإلغاء الكسر في هذه وجوبه في الأولى ، فيكون ذلك بعد مضي سنة واحدة من خلافته فيكون ذلك في أواخر سنة أربع وعشرين وأوائل سنة خمس وعشرين ، وهو الوقت الذي ذكر أهل التاريخ أن أرمينية فتحت فيه . . . . . أحد فتح الباري ١٧/٩ .

(١٣) لما : هذه هي الاستثنائية ، وتكون بمعنى «إلا» نحو قوله تعالى «إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ» الطارق (٤) ، معجم النحو ص ٣١٣ .

(١٤) في بقية النسخ والعيب .

(١٥) سعيد بن العاص بن أمية الأموي ، قُتل أبوه بدر ، وكان سعيد عند موت النبي ﷺ سبع سنين ، وذكر في الصحابة وروى إمرة الكوفة لعثمان وإمارة المدينة لعائشة مات سنة ٥٨ هـ ، وقيل غير ذلك .  
التقريب ٩٩٩/١ ، وراجع الإصابة ١٩٢/٤ رقم ٣٦٦١ .

(١٦) أخرجه ابن أبي داود بسنده إلى مصعب بن سعد بن أبي وقاص كتاب المصاحف باب جمع عثمان رحمة الله عليه للمصاحف ص ٣٦ . ونقله عنه ابن حجر في الفتح ١٧/٩ وعده إحدى الروايات الباعثة لعثمان عمل جمع المصحف ، وهناك روايات أخرى وردت بالفاظ مختلفة ذكر المصنف بعضها منها .  
(١٧) حليفة بن البيان تقدم .

قال عبد الله : ثنا محمد بن عوف<sup>(١١)</sup> ثنا<sup>(١٢)</sup> أبو الهيثم<sup>(١٣)</sup> أنا شعيب<sup>(١٤)</sup> عن الزهري ،  
 أخبرني أنس بن مالك الأنصاري وأن حذيفة قديم على عثمان بن عفان في ولايته وكان يغزو  
 مع أهل العراق قبل أرمينية<sup>(١٥)</sup> ، ثم اجتمع أهل العراق وأهل الشام ينتازعون في القرآن ،  
 حتى سمع حذيفة من اختلافهم فيه ما ذكره ، فركب حذيفة حتى قدم على عثمان ، فقال :  
 يا أمير المؤمنين ، أشركت هذه الأمة قبل أن يختلفوا في القرآن اختلاف اليهود والنصارى في  
 الكتب ، ففرغ لذلك عثمان ، فأرسل إلى حذيفة أن أرسلني إليّ بالصحف التي جمع فيها  
 القرآن فأرسلت بها إليه حذيفة ، فأمر عثمان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله  
 ابن الزبير وعبد الرحمن<sup>(١٦)</sup> بن هشام<sup>(١٧)</sup> أن ينسخوها في المصاحف<sup>(١٨)</sup> .

قال عبد الله : ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الأعلى<sup>(١٩)</sup> ثنا هشام<sup>(٢٠)</sup> عن محمد<sup>(٢١)</sup> قال :

(١) محمد بن عوف بن سفيان الطائي أبو جعفر الحمصي ثقة حافظ من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٢ هـ  
 أو نحوها . التزيين : ١٩٧/٩ ، والجرح والتعديل : ٥٢/٨ . وتذكرة الحفاظ : ٥٨١/٢ .

(٢) في بقية النسخ : قال : ثنا أبو الهيثم ، قال : أنا شعيب . . . الخ .

(٣) أبو الهيثم الحكم بن نافع الحمصي مشهور بكنية ثقة ثبت من العاشرة مات سنة ٢٢٢ هـ . التزيين  
 : ١٩٣/١ . وتذكرة الحفاظ : ٤١٢/١ .

(٤) شعيب بن أبي حمزة الأزدي واسم أبيه دينار ، أبو بشر الحمصي ثقة عابد من أثبت الناس في الزهري ،  
 من السابعة ، مات سنة ١٤٢ هـ أو نحوها . التزيين : ٣٥٢/١ .

(٥) رومية : بكسر الهمزة على الراء وقد تفتح وسكون الراء وكسر الهم بعدد ثمانية ساكنة ثم نون  
 مكسورة ثم ثمانية مفتوحة ضعيفة وقد تنقل والنسبة إليها أرمني . يقع الهمزة - وهي مدينة عظيمة من  
 بلاد الروم يضرب بحصنها وطلب هوانها وشجرها الخلل . راجع القاموس المحيط ٢٣١/٤ ، وفتح  
 الباري : ١٧/٩ . وقد تقدم أن غزوها كان في أواخر سنة أربع وعشرين وأوائل خمسين وعشرين .

(٦) ذكر في هذه الرواية أربعة أشخاص من الذين قاموا بنسخ المصاحف ، وسأني قريباً ذكر غيرهم .

(٧) عبد الرحمن بن الحلو بن هشام بن العيرة المغزومي أبو محمد الملقب له رواية وكان من كبار التابعين ،  
 مات سنة ٤٣ هـ ، التزيين : ٤٧٦/١ ، ونظر الإحصاء : ٢١١/٧ ، رقم ٦١٩٥ .

(٨) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف باب جمع عثمان رحمة الله عليه المصاحف ص ٦٦ ، والحديث  
 في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب جمع القرآن ١١/٩ ، شرح ابن حجر ، وفي سنن  
 الترمذي أبواب التفسير باب ومن سورة التوبة ٥١٦/٨ .

(٩) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي - بالمهملة - أبو محمد ثقة من الثامنة ، مات سنة  
 ١٨٩ هـ .

التزيين : ٤٦٥/١ ، واليزان : ٥٣١/٩ ، والجرح والتعديل : ٩٨/٦ وفيه : الشامي بالمعجمة .

(١٠) هشام بن حسان الأزدي أبو عبد الله البصري ، ثقة من أثبت الناس في محمد بن سيرين من السابعة  
 مات سنة ١٤٧ هـ أو نحوها .

التزيين : ٣١٨/٩ ، واليزان : ٢٩٥/٤ ، والجرح والتعديل : ٥٤/٩ .

(١١) هو ابن سيرين تقدم .

وكان الرجل يقرأ حتى يقول الرجل لصاحبه : كثرت بما تقول ، فرفع ذلك إلى عثمان بن عفان فتعاطم ذلك في نفسه فجمع اثني عشر رجلاً من قريش والأنصار ، فيهم أبي بن كعب ، وزيد بن ثابت<sup>(١)</sup> فأرسل إلى الزبعة<sup>(٢)</sup> التي كانت في بيت عمر فيها القرآن . . .<sup>(٣)</sup> .  
 اهـ . وقال عبد الرحمن بن مهدي : خصصنا لعثمان<sup>(٤)</sup> لينا لأبي بكر ولا لعمر ، صبره نفسه حتى قتل مظلوماً ، وجمعه الناس على المصحف<sup>(٥)</sup> .

- 
- (١) في د ، ط : اثنا عشر . خطأ نحوي .  
 (٢) وقد سبى ابن حجر بعض هؤلاء الاثني عشر منهم عبد الله بن عباس ومالك بن أبي عامر - جد مالك بن انس - وكثير بن أفلح وأنس بن مالك وأبي بن كعب وهؤلاء يضافون إلى الأربعة الذين ذكروا في الحديث السابق .  
 يقول ابن حجر : هؤلاء تسعة عرفنا أسمائهم من الاثني عشر . . . اهـ فتح الباري ١٩/٩ .  
 (٣) الزبعة - بفتح الزاء المشددة وتسكين الباء - صندوق أجزاء المصحف - المعجم الوسيط ١/٣٢٤ (دع) .  
 (٤) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف . وذكر له عدة شواهد بأسانيد تدل على أن عثمان بن عفان رضي الله عنه جمع لكتابة المصحف اثني عشر رجلاً فيهم أبي بن كعب وزيد بن ثابت ص ٣٣ .  
 (٥) في بقية النسخ : لعثمان بن عفان .  
 (٦) أخرج كلام عبد الرحمن بن مهدي هذا ابن أبي داود في كتاب المصاحف باب اتفاق الناس مع عثمان على جمع المصحف ص ١٩ .

## ذكر تلاوة القرآن وفضلها وصورتها

التلاوة : الاتِّباع ، من قولهم : نل الشيء الشيء إذا تبعه<sup>(١)</sup> ، كأنَّ قارئه القرآن يتبع في قراءته ما أنزل<sup>(٢)</sup> الله عزَّ وجلَّ ، كما كان النبي ﷺ يتبع ذلك إذا قرأه عليه جبريل - عليه السلام - .

وقيل : كأنَّ الذي يتلو كتاب الله : هو الذي يقرؤه ويعمل بما فيه فيكون تابعاً له والقرآن يكون<sup>(٣)</sup> سابقاً له وقائداً ، وهو معنى قوله عزَّ وجلَّ ﴿يتلونه حق تلاوته﴾<sup>(٤)</sup> أي يقرأونه ويعملون بما فيه .

وهن ابن عباس (يتلونه حق تلاوته)<sup>(٥)</sup> يتبعونه حق اتباعه .

قال عكرمة : ألا ترى أنك تقول : فلان يتلو فلاناً ، أي يتبعه ﴿والشمس وضحاها والقمر إذا تلاها﴾<sup>(٦)</sup> .

وقال غيره<sup>(٧)</sup> : يكونون تبعاً للقرآن ، والقرآن هم بمنزلة إمام يقتدون به<sup>(٨)</sup> .

(١) نظر المسان ١٠٢/١٤ (تلا) .

(٢) في دوه : ما أنزله الله عزَّ وجلَّ .

(٣) (يكون) سابق من د .

(٤) البقرة (١٢٩) .

(٥) من قوله : أي يقرأونه . . . إل هنا سابق من د وه : بانتقال النظر .

(٦) الشمس (٦ - ٧) .

(٧) في د : وقال : يكونون تبعاً ، وفي ط : قال يكونون تبعاً .

(٨) نظر فضائل القرآن لأبي عبيد ص ٩٨ وتفسير القرطبي ٩٥/٢ ، وأبي حيان ٣٦٩/١ ، وما ذكره ابن عباس وغيره في معنى الآية متضارب ، لأن الذي تلا القرآن وقرأه وأتبع ما فيه وأحلَّ حلاله وحرم -

حدثني<sup>(١)</sup> أبو المظفر الجوهري - رحمه الله - بالإسناد المتقدم إلى النسائي أخبرنا  
قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : « لا  
حسد<sup>(٢)</sup> إلا في اثنين ، رجل آتاه الله مالاً فهو يفتقه<sup>(٣)</sup> ، آتاه الليل<sup>(٤)</sup> ، وآتاه النهار ، ورجل  
آتاه الله القرآن فهو يقوم به آتاه الليل وآتاه النهار<sup>(٥)</sup> » .

وحدثني الغزواني - رحمه الله - بإسناده عن أبي عيسى الترمذي ثنا محمود بن  
غيلان<sup>(٦)</sup> ثنا أبو أسامة<sup>(٧)</sup> ثنا الأعمش عن أبي صالح<sup>(٨)</sup> عن أبي هريرة قال : قال رسول

= حرامه وعمل محكمه وأمن بمشايبه فإنه يكون تابعاً للقرآن ، ويكون القرآن سابقاً وإماماً له .

قال القرطبي : وروى نصر بن عيسى بن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ في قوله تعالى  
﴿يُولَدُونَ حَقَّ تِلْكَ﴾ قال : « يبعثونه حتى أتباعه » .

وفي إسناده غير واحد من الجوهريين فيها ذكر الخطيب أبو بكر بن أحمد ، إلا أن معناه صحيح - اهد  
من المصدر السابق .

(١) في ط : وحدثني .

(٢) قال التوري : قال العلوي : الحسد قسبان ، حطيفي ومجازي ، فالحطيفي تعني زوال النعمة عن  
صاحبها ، وهذا حرام بإجماع الأئمة مع النصوص الصحيحة .

وأما المجازي : فهو الغبطة ، وهو أن ينسب مثل النعمة التي حل غيره من غير زوالها عن صاحبها  
فإن كانت من أمور الدنيا كانت عياضة ، وإن كانت طاعة فهي مستحبة .

والمراد بالحديث : لا غبطة محبوبة إلا في هاتين الحصلتين وفي معناهما شرح مسلم للنووي  
٩٧/٦ .

وذكر صاحب المصباح المنير أن أحمد حقيقاً في كلا العتين اللتين ذكرهما النووي - (حسد)  
١٣٥/١ .

(٣) في ط : منقده .

(٤) آتاه الليل : أي ساعاته . اللسان ٤٩/١٤ وأي .

(٥) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن باب اغتباط صاحب القرآن ص ٧٠ ، والحديث  
في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب اغتباط صاحب القرآن ١٠٨/٦ - وكتاب التوحيد

٢٠٩/٨ . وفي صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين ولصبرها باب فضل من يقوم بالقرآن . . الخ  
٩٧/٦ . وفي مسند الإمام أحمد ٨/٢ - ٩ .

(٦) محمود بن غيلان العدوي مولاهم أبو أحمد المرزوقي نزل بغداد - ثقة من العاشرة مات سنة ٢٣٩ هـ  
وقبل بعدها - التقریب ٢٣٣/٢ ، والكنى للإمام مسلم ٧٩/١ ، والخروج والتعديل : ٢٩٦/٨ .

(٧) حماد بن أسامة القرظي أبو أسامة مولاهم الكوفي مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما نكس وكان بأخره  
يحدث من كتب غيره ، من كبار الناصفة مات سنة ٢٠١ هـ . التقریب ١٩٥/١ .

(٨) في بقية النسخ : قال ثنا الأعمش .

(٩) أبو صالح السمان واسمه ذكوان مثنى كوفي تابعي ثقة من الثالثة مات سنة ١٠١ هـ ، وكان يهلب  
الزيت إلى الكوفة . التقریب ٢٣٨/١ ، والكنى للإمام مسلم ٤٣٤/١ ، وتاريخ الثقات ١٥٠ .

اللَّهُ ﷻ : «من نفس عن أخيه كربة من كربة الدنيا نفس الله عنه كربة من كربة يوم القيامة ، ومن متر مسلماً منتهى الله في الدنيا والآخرة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة ، وما قعد قوم في مسجد يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وعشيتهم الرحمة وحضتهم الملائكة ، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه»<sup>(٦٦)</sup> .

الترمذي<sup>(٦٧)</sup> : حدثنا نصر بن علي الجهضمي<sup>(٦٨)</sup> ثنا الهيثم بن الربيع<sup>(٦٩)</sup> قال : حدثني صالح المري<sup>(٧٠)</sup> عن قتادة عن زبارة بن أوفى<sup>(٧١)</sup> عن ابن عباس قال : (قال رجل) يا رسول الله<sup>(٧٢)</sup> الله . أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال ﷻ : الحال الرخلة<sup>(٧٣)</sup> . وروى أبو عبيد

(٦٦) أخرجه الترمذي - كتابه المصنف - أبواب القراءات باب رقم ٥ ، الجزء ٢٦٧/٨ .

ورواه مختصراً في كتاب العلم باب فضل طلب العلم ٤٠٥/٧ . وفي كتاب الحدود باب ما جاء في السز على المسلم ٦٩٠/٤ . وفي كتاب البر والصلة باب ما جاء في السز على المسلمين ٥٧/٦ . وأخبرنا بطونه في صحيح مسلم كتاب البر باب فضل الإحسان على تلاوة القرآن وعلى الذكر ٢١/١٧ .

(٦٧) أي وروى الترمذي قال : حدثنا نصر . . . الخ .

(٦٨) نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي - يفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة - ثبت طلب للقضاء فدمت . من العاشرة مات سنة ٢٥٠ هـ أو بعدها .

القرئب ٣٠٠/٦ . وراجع تحفة الأحراف ١٢٢/٢ .

(٦٩) الهيثم بن الربيع العبدي - يفتح الهمزة وفتح القاف - أبو الهيثم البصري ، ضعيف من السابعة . الشريفة ٣٢٧/٦ ، والميزان ٣٢٦/٤ .

(٧٠) صالح بن بشير بن وادع المري - يفتح الميم وتشديد الراء - أبو بشر البصري القاضي الزاهد ، ضعيف ، من السابعة ، مات سنة ١٧٢ هـ وقيل بعدها . الشريفة ٣٥٨/١ ، والميزان ٢٨٩/٢ .

(٧١) زبارة - يفتح زوارة - بن أوفى العامري ، أبو حاطب البصري قاضيها ثقة ، عابد من الثالثة ، مات فجأة في الصلاة سنة ٩٣ هـ .

القرئب ٦٥٩/١ . وصفة الصفوة ٢٣٠/٣ ، ومشاهير علماء الأمصار ص ٩٥ .

(٧٢) في بقية النسخ رسمت الكلمة بـرسول الله وتكرر هذا كثيراً .

(٧٣) أخرجه الترمذي - كتابه المصنف - أبواب القراءات باب ٤ ج ٢٧٤/٨ وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه أحد ثم ذكر الترمذي أن الحديث زوي بمعنى أنه من ذكر ابن عباس ، يقول : وهذا عندي أصح أحد . وأخبرنا رواية الدارمي في سنته بسنته إلى زبارة بن أوفى أن النبي ﷺ سئل أي العمل أفضل ؟ قال : الحال الرخلة . قيل : وما الحال الرخلة ؟ قال : صاحب القرآن يضرب من أوله إلى آخره ومن آخره إلى أوله كأنه حلى الرخلة أحد كتاب فضائل القرآن باب في حتم القرآن ٤٦٩/٦ .

بإسناده عن سهل بن سعد الأنصاري<sup>(١)</sup> قال : (خرج علينا رسول الله ﷺ ، ونحن نقترى ، يقرئ<sup>(٢)</sup> بعضنا بعضاً فقال : الحمد لله ، كتاب الله عز وجل واحد فيه الأحمر والأسود ، اقرأوا القرآن ، اقرأوا<sup>(٣)</sup> قبل أن يمضي ، أقوام يظنون كما يظن الجذع<sup>(٤)</sup> لا يجاوز فراخهم<sup>(٥)</sup> ، يتعجلون أجره ولا يتأجلونه<sup>(٦)</sup>).

وبإسناده عن عتبة بن عمار قال : (خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن في المسجد نندرس القرآن ، فقال : تعلموا كتاب الله عز وجل واقتنوه - وحسب أنه قال - : وتغنوا به<sup>(٧)</sup> ، فوالذي نفسي بيده لو أشد تفلتنا من المخلص في العقل<sup>(٨) (٩)</sup>).

وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في نسخة الأحوزي ٢٧٥/٨ والحدِيث ضعيف لأن في سنده ضعيفين - وهما الهيثم بن الربيع وصالح المري - كما عرفت - ومعنى الحال المرئيل : هو الذي يتعم القرآن بتلاوته لم ينتج التلاوة من أوله ، شبهه بالسافر يبلغ المنزل فيعمل فيه ، ثم ينتج سيره أي ينته . . .

انظر : اللسان ١١/١٧١ ، (حقل) ونسخة الأحوزي ٢٧٥/٨ .

(١) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الحزبي الساعدي أبو العباس ، له ولأبيه صحبة ، مشهور مات سنة ٨٨ هـ وقيل بعدها . التقريب ١/٣٣٦ ، والإصابة ٤/٢٧٥ رقم ٣٥٦٦ .

(٢) في ط : يقرئ .

(٣) في د وط : اقرأوا القرآن ، اقرأوا القرآن قبل . . . الخ .

(٤) الجذع - بكسر الجاف وسكون الدال - جمعه جذاع ، وهو السهم قبل أن يتصل ويرش .

وقال أبو حنيفة : الجذع : العود إذا بلغ قشرب عنه العصن ، وقطع على مقدار البيل الذي يراه من الطول والقصر اللسان ٢/٥٥٦ (تدح) .

(٥) التراخي : جمع تراخية - ينتج التاء - وهي عظم وصل بين ثغرة الشعر والعائق من الجانبين ، فمعناه أن قرائهم لا يرتفعها الله ولا يبلها فكانوا لم يجاوز حلقهم ، وقيل العين : لا يعملون بالقرآن ولا يتأبون على قراءته ولا يحصل لهم غير القراءة اللسان ١٠/٣٢ (تتوق) .

(٦) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى سهل بن سعد الأنصاري باب فضل الحضي على القرآن والإحصاء به ص ١٧ ، والحدِيث في سنن أبي داود كتاب الصلاة باب ما يجزيه الأمي والأعمى من القراءة ١/٥٦٠ والمصنف لابن أبي شيبة ١٠/٥٣٥ .

وفي مسند أحمد بن حنبل ٣/١٤٦ ، ٣٩٧ ، ٣٣٨/٥ ، وانظر فضائل القرآن لابن كثير : ٥٤ ،

٥٥ ، والبيان ص ٦٩ .

(٧) في مسند أحمد : قال قيات - أحد رجال السند - ولا أعلمه قال إلا «وتغنوا به» .

(٨) قال النووي : الأعمام التي تعقل هي الإبل خاصة ، والعقل - يضم العين والالف - ويهوز إسكان

الالف وهو كظفائه ، وهو جمع عقال ككتاب وكتب اهـ - شرح صحيح مسلم ٦/٧٧ -

(٩) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب فضل الحضي على القرآن والإحصاء به ص ١٨ .

قال الهيثمي : ورجاله رجال الصحيح ٨/١٦٩ .

قال أبو عبيد : ومعنى «تغوا»<sup>(١٦)</sup> به<sup>(١٧)</sup> : اجعلوه غناكم من الفسر ولا تغلوا  
الإقلال معه فقرأ .

ومعنى (اقتنوه) : اجعلوه مالكم كما تقتنوا الأموال<sup>(١٨)</sup> .

وعن أبي سعيد الخدري - رحمه الله - قال : قال رسول الله ﷺ : «يقول الرب عزُّ  
وجلُّ : (من شغله القرآن وذكرني عن مسألتي ، أعطيته أفضل ما أعطى السائلين)»<sup>(١٩)</sup> .

فإن قيل : التلاوة أفضل أم الذكر ؟ .

قلت : «إذا تلوت خاطبك الله عزُّ وجلُّ»<sup>(٢٠)</sup> ، وإذا ذكرته فأتت تخاطبه ، ولا مزيد  
على هذا<sup>(٢١)</sup> . وقيل لعبد الله بن مسعود - رحمه الله - : «إن فلاناً يقرأ القرآن منكوساً ،

---

والحديث في مسند الإمام أحمد ١٤٦/٤ ، ١٥٣ .

وفي سنن الدارمي كتاب فضائل القرآن باب في تعاهد القرآن ٤٣٩/٢ ، وفي فضائل القرآن  
للنسائي باب الأمر بتعلم القرآن والعمل به ص ٥٥ ، وأصل الأمر بتعاهد القرآن وعدم نسيانه في  
صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الأمر بتعاهد القرآن ٧٥/٦ - ٧٨ .

(١٦) في ٢ رط : ومعنى «وتغوا به» .

(٢٠) وعند حديث «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» فسرهُ أبو عبيد بقوله : قوله «من لم يتغن» من التغنى ،  
والاستغناء : التغلف عن مسألة الناس واستكناهم بالقرآن ، وأن يكون في نفسه بحمله القرآن غنياً  
وإن كان من المال معدماً أحد فضائل القرآن باب الغار - يستأكل بالقرآن . . الخ ص ١٤٢ . وهو  
كلام حسن في نفسه إلا أن الحديث لا يدل على هذا المعنى ، وسيأتي كلام الحافظ ابن كثير الذي يدل  
عليه الحديث .

(٢١) نقل هذا ابن كثير عن أبي عبيد ، ثم ساق بعض الأثر المبالة على الأمر بالتغني بالقرآن وتحسين  
الصوت به ، ثم قال : فقد فهم من هذا أن السلف رضي الله عنهم إنما فهموا من التغني بالقرآن إنما  
هو تحسين الصوت به ، كما قال الأئمة ورحمهم الله أحد فضائل القرآن لابن كثير ٣٤ ، ٣٥ ، وانظر  
التيان للنبوي فصل في استحباب تحسين الصوت بالقراءة ص ٥٨ ، ٥٩ ، والإنسان ٣٠٢/١ ،  
والتهذؤب : ١٠٦ .

والقول : يشترط في التغني بالقرآن أن يكون مع مراعاة أحكام التجويد فإن خرجت التلاوة  
عن هذا الإطار فلها لا تجوز .

(٢٢) تقدم تخريج هذا الحديث في أول الكلام عن فضائل القرآن من هذا الكتاب ص ٢٢٠ .

(٢٣) ومعنى خاطبك الله : أن القرآن - وهو كلامه تعالى مشتمل على أوامر ونواهي وأحكام وأداب وغير  
ذلك . . إذا فالتالي للقرآن الكريم كانه يردد أوامر الله تعالى ونواهي . والله أعلم .

(٢٤) أي لست في حاجة إلى مزيد على هذا ، وهو أنك حصلت على مطلوبك في تلاوتك لكتاب ربك وهو  
لا شك أفضل الأذكار . وقد تقدم ذكر كثير من الآثار في هذا ، أنه ما تقرب العباد إلى ربهم بأفضل  
من كلامه . يقول الفرطبي : وإنما كان القرآن أفضل الذكر - والله أعلم - لأنه مشتمل على جميع الذكر =

فقال : ذلك منكوس القلب<sup>(١)</sup> .

قال أبو عبيد : يتأول (منكوساً) كثير من الناس : أن يتبدىء من آخر السورة فيقرأها إلى أولها ، وهذا شيء ، ما أحسب أحداً يطيقه ولا كان<sup>(٢)</sup> هذا في زمن عبد الله ، ولا عرفه<sup>(٣)</sup> ، ولكن وجهه عندي : أن يبدأ من آخر القرآن من المعوذتين ، ثم يرتفع إلى البقرة كتسبحوا ما تعلم الصبيان في الكتاب ، لأن السنة خلاف هذا ، يُعلم ذلك بالحديث الذي يحدثه عثمان - رحمه الله - عن النبي ﷺ (أنه كان إذا نزلت عليه السورة أو الآية ، قال : ضعها في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا)<sup>(٤)</sup> .

ألا ترى أن التأليف الآن في الحديث من رسول الله ﷺ ثم كتب المصاحف على هذا ، وما يسيء لك ذلك<sup>(٥)</sup> أنه ضم (براءة) إلى (الاتقال) فجعلها بعدها ، وهي أطول ، وإنما ذلك للتأليف<sup>(٦)</sup> ، فكان أول القرآن فاتحة الكتاب ثم البقرة<sup>(٧)</sup> ، فإذا بدأ من المعوذتين صارت فاتحة الكتاب آخر القرآن ، فكيف تسمى فاتحة<sup>(٨)</sup> وقد جعلت خاتمة ١٩ .

قال : وقد روي عن الحسن وابن سيرين من الكراهة فيها هو دون هذا قال : حدثنا

<sup>(١)</sup> من تهليل وتذكير وتحميد ونسبح وتحميد ، وعلى الخوف والرجاء والدعاء والسؤال والأمر بالتفكير في آياته والاعتبار بمصنوعاته إلى غير ذلك مما شرح فيه من واجبات الأحكام وفرق فيه بين الحلال والحرام ، ونص فيه من غيب الأخبار ، وتكرر فيه من ضرب الأمثال والفصص والمواظ . . الخ . فمن وقف على ذلك وتدبره فقد حصل أفضل العبادات ، وأسس الأعمال والقرابات ، ولم يبق عليه ما يطالب به بعد ذلك من شيء . اهـ . التذكار في أفضل الآثار الباب السابع من ص ٣٨ .  
<sup>(٢)</sup> ساق ابن أبي داود بسنده إلى الأعمش عن أبي وائل قال : أتى عبد الله بمصحف قد حلى بنصب ، فقال : إن أحسن ما زلت به تلاوته في الحزن ، وجاء رجلى إلى عبد الله ، فقال : الرجل يقرأ القرآن منكوساً ، قال : فاك منكوس القلب اهـ كتاب المصاحف باب تحلية المصاحف بالذهب من ١٦٩ .

وأخرجه أبو عبيد مختصراً باب ما يستحب لحامل القرآن من إتمام القرآن وتعظيمه وتسنينه من ص ٥٧ ، وانظر المصنف لابن أبي شيبة ٥٦٤/١٠ ، ومجمع الزوائد ٦٦٨/٧ ، ونقله النووي عن ابن أبي داود وصححه . انظر البيان من ص ٥٩ .

(٣) في غريب الحديث لأبي عبيد : لا كان ، بدون واو .

(٤) في غريب الحديث لأبي عبيد : ولا أعرفه .

(٥) تقدم تحريجه من ٦٩٩ .

(٦) في غريب الحديث : أيضاً .

(٧) في غريب الحديث : التأليف .

(٨) وهكذا إلى آخر القرآن .

(٩) في الأصل : أصناف النسخ كلمة «الكتاب» بعد كلمة «فاتحة» ولا محل لها حيث يوجد الضمير .

ابن أبي عدي<sup>(١)</sup> عن أشعث<sup>(٢)</sup> عن الحسن وابن سيرين أنها كانتا يقرآن القرآن من أوله إلى آخره ، ويكرهان الأوراد<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن سيرين : تأليف الله خير من تأليفكم .

قال أبو عبيد : وتأويل الأوراد : أنهم كانوا أحدثوا أن يجعلوا القرآن أجزاء ، كل جزء منها فيه سورة مختلفة من القرآن على غير التأليف ، يجعلوا السورة الطويلة مع أخرى دوعاً في الطول ، ثم يزيدون كذلك حتى يتم الجزء ولا يكون فيه سورة منقطعة . فهذه الأوراد التي كرهها الحسن ومحمد ، والنكس أكثر<sup>(٤)</sup> من هذا وأشد ، وإنما جاءت الرخصة في تعلم النسي والمعجمي من التفصيل لصعوبة السور الطوال عليها ، فهذا عذر<sup>(٥)</sup> ، فأما من قد قرأ القرآن وحفظه ، ثم بعد<sup>(٦)</sup> أن يقرأ من آخره إلى أوله ، فهذا النكس المنسي عنه ، فإذا كرهنا هذا ، فنحن للنكس من آخر السورة إلى أولها أشد كراهة<sup>(٧)</sup> . إن كان ذلك يكون<sup>(٨)</sup> . اهـ .

قال أبو عبيد : وحدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي واثل قال : قيل لعبد الله : إنك لتنقل الصوم ، قال : إنه يضعفني عن قراءة القرآن ، وقراءة القرآن أحب إلي منه<sup>(٩)</sup> .

(١) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، وقد نسب لجدّه ، وقيل : هو إبراهيم أبو عمرو البصري ثقة من التاسعة مات سنة ١٩٤ هـ على الصحيح .

التزيب ٢/٢٤١ ، وذكره العجلى في تاريخ الثقات : ٤٦٠ ، وانظر المرح والتعديل ٧/١٨٦ .

(٢) أشعث بن عبد الملك الحمراني - بضم المهملة - البصري أبو هاشم ثقة فقيه من السادسة مات سنة ١٤٢ هـ أو نحوها .

التزيب ١/٨٠ ، وانظر الكنى للإمام مسلم ٢/٨٩١ ، والمرح والتعديل ٢/٢٧٥ ، والزيان ٢٩٦/١ .

(٣) سيقال المصنف معنى الأوراد قريباً عن أبي عبيد .

(٤) في د وط : أكبر . وهي أثيق .

(٥) يقول النووي : وأما قراءة السورة من آخرها إلى أولها فمستوح منجاً متأكداً فإنه يُذهب بعض ضروب الإعجاز وينزل حكمة الترتيب . . . وأما تعليم الصبيان من آخر الصحف إلى أوله فنحن لس هذا من هذا الباب . . . إلخ اهـ البيان ص ٥٢ .

(٦) في حق : ثم تعمد .

(٧) قال القرطبي : ومن حرمة القرآن أن لا يخل منكوساً كتحفل معلم الصبيان بلتمس أحدهم أن يُرى الخلق من نفسه والمهارة فإن تلك مخالفة الهد مقدمة تفسيره ١/٢٩٠ .

(٨) نقل هذا السخاوي عن أبي عبيد من كتاب غريب الحديث ٢/٢٢٠ .

(٩) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - بالسند المذكور ، فضائل القرآن باب فضل قراءة القرآن والاستماع إليه ص ١٢ .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «الذي يقرأ القرآن - وهو به حاضر- مع السفرة الكرام الجرة ، والذي يقرأ القرآن - وهو يشهد عليه - فله اجران»<sup>(١)</sup> .

قال أبو عبيد : وثنا هشام بن اسماعيل الدمشقي عن محمد بن شعيب عن الأوزاعي ، أن رجلاً صحبهم في سفر ، فحدثنا حديثاً - ما أعلمه إلا رفعه - أن رسول الله ﷺ قال : «إن العبد إذا قرأ حرفاً أو أعطاه كتبه الملك كما أنزل»<sup>(٢)</sup> .

قال أبو عبيد : وحدثني نعيم بن حماد<sup>(٣)</sup> عن يثية بن الوليد عن حصين بن مالك الفزاري<sup>(٤)</sup> قال : سمعت شيخاً يكنى أبا محمد ، يحدث عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : «اقرأوا القرآن بلحون<sup>(٥)</sup> العرب وأصواتها ، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكتابين ، وسبحي» قوم من بعدي يرجعون<sup>(٦)</sup> بالقرآن ترجيع الغناء<sup>(٧)</sup>

(١) تقدم ترجمته ص ٢٩٣ .

(٢) في د وط : إلا رفعه إلى رسول الله ﷺ .

(٣) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى الأوزاعي عن رجل مجهول باب فضل قراءة القرآن نظراً وقراءة الذي لا يقيم القرآن ص ٤٥ ، والأثر كما هو واضح في سننه رجل مجهول ، وعنه بدل على عدم صحته ، والله أعلم .

وقد ذكره الهندي في كنز العمال عن مسند الفريسي للديلمي ، قال السيوطي : وكل ما نُزِّي إلى الديلمي في مسند الفريسي فهو ضعيف النظر : كنز العمال ١٠٩/١ ، ٥١٣ .

(٤) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبيد الله الروزي نزيل مصر ، صدوق يخطب كثيراً ، نقله حارث بالقراضي ، من العاشرة - مات سنة ٢٢٨ هـ على الصحيح ، وقد تبعه ابن عدي ما أخطأ فيه وقال : باقى حديثه مستقيم له .

التعريب ٣٠٥/٢ ، وراجع الميزان ٢٦٧/٤ ، والرسالة المستطرفة ص ٣٧ .

(٥) حصين بن مالك الفزاري ، ذكره الذهبي في الميزان ٥٥٣/١ ، وابن حجر في لسان الميزان ٣١٩/١ ، وسيأتي ذكرهما للحديث وقولها أنه منكر .

(٦) اللحون : جمع لحن ، وهو التعريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء . مقدمة تفسير القرطبي ١٧/١ .

قال القرطبي : قال عليونا : ويشبه أن يكون هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الوعظ وفي المجالس من اللحون الأعجمية التي يقرؤون بها ما نرى عن رسول الله ﷺ أنه المصدر نفسه وراجع التذكار ص ١٠٥ .

(٧) الترجيع في القراءة المنتهي عن : تزييد الحروف كقراءة النصارى - والتزبيل في القراءة : هو التلوي فيها والتسهل ولبيان الحروف والحركات . . . . . اهـ التذكار في أفضل الأذكار للقرطبي ص ١٠٦ .

(٨) الأضحية والغناء : جمعه «أطالي» تقول منه : تغنى وأغنى بمعنى ، وهو الصوت يترجم .

انظر مختار الصحاح ٤٨٣ (لحن) والصحاح الكبير ١٥٥/٢ ، والمعجم الوسيط ٦٦٤/٢ .

والرهانية<sup>(١١)</sup> والشَّوح<sup>(١٢)</sup> ، لا يجاوز حناجرهم ، مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم  
شأنهم<sup>(١٣)</sup> .

## البكاء والدعاء عند

### قراءة القرآن

وعن عبد الملك بن عمير قال : قال رسول الله ﷺ : «إني قرئ على عليكم سورة ،  
فمن يكن فله الجنة» ، فقرأها ، فلم يبك أحد ، ثم أعاد الثانية ، ثم الثالثة ، (فقالوا)<sup>(١٤)</sup>  
«يَكُون» ، فإن لم يَكُوا<sup>(١٥)</sup> قَبَاكُوا<sup>(١٦)</sup> .

وروى مطرف بن عبد الله بن الشَّخِير<sup>(١٧)</sup> عن أبيه<sup>(١٨)</sup> قال : (انتهيت إلى رسول

(١١) في د : وظ : والرهانية .

(١٢) هو ترويد الحروف وتكرارها بطريقة خاصة بهم ، لم أجد من نص على ذلك من المعاجم .

(١٣) الشَّوح : مصدر نوح لوجأ ، النساء يستمعن للحزن والنهاية على البيت ، اللسان ٦٢٧/٢ .

(١٤) أخرجه أبو عبيد ، كما قال المصنف ، بالسند المذكور باب ما يستحب للقارئ ، من تحسُّن القرآن وتزيينه  
بصوته ص ٩٩ ، وهراء القرطبي إلى الإمام الحافظ زوين وأبي عبد الله الترمذي الحكيم في توابع  
الأصول . انظر مقدمة تفسير القرطبي ١٧/١ ، والتذكار ص ١٠٥ ، ونقله ابن كثير عن أبي عبيد  
الحروي ولم يتكلم عنه سنداً أو متناً .

انظر فضائل القرآن لابن كثير ص ٣٦ .

والحديث كما هو واضح فيه رجل مجهول وهو أبو حميد ، وفي سنده أيضاً بقية بن الوليد وقد سبق

ترجمته وهو كثير التباس عن الضعفاء كما يقول ابن حجر في التلخيص ١٠٥/١ .

والحديث أورده الإمام الذهبي مختصراً عند ترجمته لحسين بن مالك الغزالي وقال : إن هذا الخبر

منكره . الميزان ٥٥٣/١ ، وكذلك ابن حجر في لسان الميزان ٣١٩/١ .

(١٥) هكذا في الأصل . وفي بقية النسخ . فقال . وهو الصواب .

(١٦) أي إن لم يحصل لكم البكاء فتكلموا بالبكاء بإظهار الحزن والتأني . راجع اللسان ٨٢/١٤ (بكاء) .

(١٧) رواه ابن ماجه في أبواب المهد باب الحزن والبكاء مختصراً بسنده عن سعد بن أبي وقاص ٤٢٥/٢ .

وفي سنده إسحاق بن رافع ، يحيى أبو رافع .

قال ابن حجر : ضعيف الحفظ أحد التلخيص ٦٩/١ ، وراجع الميزان ٢٢٧/١ .

ورواه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى عبد الملك بن عمير يرفعه ، باب ما يستحب للقارئ القرآن

من البكاء . . . الخ ص ٧٢ .

وفاقر القرطبي والنووي شطره الأشير دون عزو . انظر التذكار ص ١٦٦ والبيان ص ٤٦ .

(١٨) بكسر الشين المعجمة وتشديد الحاء المعجمة المكسورة بعدها تحانية ثم راء . العاصمي أبو عبد الله

البصري ثقة عابد قاضل من الثانية مات سنة ٩٥ هـ . التلخيص ٢٥٣/٢ . وصلة الصلوة :

٢٩٩/٣ .

(٩) صحاح من سلسلة الفتح . التلخيص ٤٢٢/١ ، وله ترجمة في الإصابة ١١٧/٦ رقم ٤٧٣٤ .

الله ﷻ وهو يهملُ ويجوفه أزيز<sup>(١١)</sup> كآزيز المرحل<sup>(١٢)</sup> من البكاء<sup>(١٣)</sup> .

قال أبو عبيد : قوله : (أزيز) يعني غليان جوفه من البكاء ، وأصل الأزيز الإلتهاپ والحركة ، وقوله عز وجل ﴿تؤزهم أوزاً﴾<sup>(١٤)</sup> : من هذا ، أي تدلعهم وتسوقهم ، وهو من التحريك<sup>(١٥)</sup> .

قال<sup>(١٦)</sup> حمران بن أعين<sup>(١٧)</sup> : (سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ : ﴿إِنَّ لَدِينَا أَنْكَالاً وَجَحِيماً وَطَعَاماً ذَا غِصَّةٍ وَعَذَاباً أَلِيماً﴾<sup>(١٨)</sup> فصعق رسول الله ﷺ) .<sup>(١٩)</sup>

وعن حذيفة : (صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فكان إذا مرَّ بآية رحمة سأل ، وإذا مرَّ بآية عذاب تعوذ ، وإذا مرَّ بآية فيها تنزيه لله تعالى سبح)<sup>(٢٠)</sup>!

(١١) صحفت العبارة في ظ لى (أزير كآزير المرحل) .

(١٢) سيقط المصنف عن أبي عبيد معنى الأزيز .

ولما المرحل - يكسر اليم وسكون الراء ويقع الجيم - فهو القدر من الحجارة والنحاس يطبخ به .

انظر اللسان ٢٧٤/١١ (رحل) .

(١٣) رواه أبو داود كتاب الصلاة باب البكاء في الصلاة ٥٥٧/١ . والنسائي في سنة كتاب السهو باب

البكاء في الصلاة ١٣/٣ . والإمام أحمد في المسند ٢٥/٤ ، ٢٦ .

وأبو عبيد في فضائله باب ما يستحب لقارىء القرآن من البكاء . . الخ ص ٧٢ .

(١٤) مريم (٨٣) ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُوزُهُمْ أَوْزاً﴾ .

(١٥) ذكر هذا أبو عبيد في غريب الحديث ١٣٥/١ (أز) .

(١٦) في بنية النسخ : وقال .

(١٧) حمران - يضم أوله - بن أعين الكوفي ، مولى بني شيان ضعيف رمى بالرفض من الخامسة . التقريب

١٩٨/١ ، وانظر الميزان ٦٠٤/١ .

(١٨) الرعد (١٢ - ١٣) .

(١٩) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى حمران بن أعين ص ٧٣ ، وأخرجه ابن جرير في تفسيره

١٣٥/٢٩ .

وزاد السيوطي نسبه إلى أحمد في الزهد وابن أبي الدنيا في تحت الخائفين ، وابن أبي داود في

الشرعية وابن عدي في الكامل والبيهقي في شعب الإيمان كلهم من طريق حمران بن أعين عن

أبي حرب الأسود أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ . . . وذكره .

الدر المنثور ٣١٩/٨ ، وأبو حروب الذي روى عنه حمران بن أعين هو بصري ثقة ، من الثالثة ،

مات سنة ١٠٨ هـ . التقريب ٤٦٠/٢ .

(٢٠) رواه أبو داود بنحوه بسنده عن حذيفة كتاب الصلاة باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده

٥٤٣/١ .

وأحمد في مسنده مختصراً ٣٨٢/٥ ، ٣٨٤ .

وعن أبي ذر قال : (قام رسول الله ﷺ ليلة من الليالي ، فقرأ آية واحدة الليل كله حتى أصبح ، بها يقوم وبها يركع وبها يسجد ، فقال القوم<sup>(١)</sup> : أي آية هي ؟ فقال : ﴿إِنْ تَدْعُهُمْ فإِهِمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(٢)</sup>).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - (أنه قرأ في الصلاة ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَارِعٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾<sup>(٣)</sup> فقال : سبحانه وويل<sup>(٤)</sup>).

وقال أبو هريرة : (من قرأ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ فبلغ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَارِعٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فليقل : بلى وإذا قرأ ﴿وَالرَّسُلَاتِ﴾ فانتهى إلى آخرها ﴿فَيَأْتِي حَدِيثٌ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٥)</sup> فليقل : آمنت بالله وما أنزل ، ومن قرأ ﴿وَالتَّوْبِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فانتهى إلى آخرها ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾<sup>(٦)</sup> فليقل : بلى<sup>(٧)</sup>).

والتملي كذلك بنحوه بسنده عن حذيفة أبواب الصلاة باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود ١٢١/٢ .

والتملي في كتاب الإفتاح باب تعود القاريء إذا مر بأية عذاب ١٧٦/٢ ، وأبو حميد بلفظه عن حذيفة رضي الله عنه ص ٧٧ .

(١) في فضائل القرآن لأبي حميد : فقال القوم لأبي ذر . . . . . الخ .

(٢) المائدة (١١٨) .

(٣) أخرجه أبو حميد في فضائله بسنده إلى أبي ذر رضي الله عنه ، باب ما يستحب للقاريء القرآن من تكرير الآية وتروادها ص ٧٩ .

والتملي في كتاب الإفتاح باب ترميد الآية ١٧٧/٢ .

وعزه السيوبي إلى الإمام أحمد وابن أبي شبة وابن مردويه والبيهقي في سنة كلهم عن أبي ذر ، الدر المنثور ٢٤٠/٣ .

قال ابن كثير : وهذه الآية فاشان عظيم ونياً عجيب ، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قام بها ليلة حتى الصباح يرددها . . . ثم ساق الآثار في ذلك ، انظر تفسيره ١٢١/٢ .

(٤) القيامة (٤٠) .

(٥) أخرجه أبو حميد في فضائله بسنده إلى ابن عباس باب ما يستحب للقاريء القرآن من الجوامع عند الآية والشهادة لها ص ٨٤ .

والطبري في تفسيره بإسناده إلى قتادة قال : ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان إذا قرأها . . . وذكره ١٠٢/٢٩ ، وراجع الدر المنثور ٣٦٣/٨ ، وأخرجه الحاكم في المستدرک ، كتاب التفسير بسنده عن أبي هريرة برفعه ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ورواه الذهبي ٥١٠/٢ . وليس فيه ذكر الصلاة .

(٦) الرسائل (٥٠) .

(٧) التين (٨) .

(٨) رواه أبو حميد في كتاب الصلاة مقدار الركوع والسجود ٥٥٠/١ ، والذي يظهر أن وضعه في الباب الذي =

وعن ابن عمر (وهأنه قرأ ﴿سُحِّحَ﴾ إسم ربك الأعلى ﴿﴾ فقال: (سبحان ربِّي الأعلى) (١١٦).  
 وعن ابن عباس - رحمه الله - أنه قال مثل ذلك (١١٧).  
 وعن صلة بن أشيم (١١٨) قال: (إذا أتيت على هذه الآية ﴿ويضي وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾ (١١٩) فقف عندها وسبل الله الجليل (١٢٠).

قبله - أي من سنن أبي داود - ابن وهيب الدعاء في الصلاة .

وأخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى أبي هريرة باب ما يستحب لقارئ القرآن من الجواب ... الخ ص ٨٤ .

ورواه الترمذي مختصراً في أبواب التفسير باب ومن سورة ﴿التين﴾ .

وقال: هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد عن هذا الأعرابي عن أبي هريرة ولا يسمى له ... ٢٧٦/٩ .

ورواه الحاكم بسنده إلى أبي هريرة برفعه ، دون ذكر المرسلات ، وصححه وكذلك الذهبي . المستدرک ٥١٠/٢ .

يقول ابن العربي : وهذه أخبار ضعيفة لعمري . أحكام القرآن ٩٥٣/٤ ، وكذلك ذكر صاحب تحفة الأحوي والشوكاني في تفسيره ٣٤٣/٥ ، والحديث يدل على أن من يقرأ هذه الآيات يستحب له أن يقول تلك الكلمات سواء كان في الصلاة أو خارجها ، وأما قولها للمتقدمي خلف الإمام فلم أتف على حديث يدل على ذلك انتهى من تحفة الأحوي شرح سنن الترمذي ٢٧٧/٩ .

والقول : نظراً لضعف الحديث عند بعض العلماء - كما عرفت - فلا يجعل به في الصلاة في حق الإمام والمفترضة كذلك وعلى فرض صحته فليس فيه ما يدل على أنه كان يقول ذلك في الصلاة . وبناء عليه فلا أرى عدم استحباب قول تلك الكلمات في الصلاة اهتماماً على حديث لم يبلغ درجة الصحة . والله أعلم .

(١) ذكره أبو عبيد بسنده إلى ابن عمر رضي الله عنهما ص ٨٦ ، والطبري في تفسيره ١٥١/٣٠ بإسناده إلى ابن عمر وعلى رضي الله عنهم .

والحاكم في المستدرک كتاب التفسير وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ٥٢١/٢ .  
 (٢) وقال مثله أيضاً علي بن أبي طالب وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير وعمر بن الخطاب والضحاك وقتادة . راجع الدر المنثور ٤٨٢/٨ .

(٣) صلة بن أشيم - يوزن أحمد - أبو الصهباء العبدي بصري تابعي ثقة ، من كبار التابعين ، وصلى صالح .

تاريخ الخلفاء ٢٢٩ ، وانظر الإصابة ١٧٢/٥ رقم ٤١٢٧ .

(٤) الرحمن (٢٧) .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى صلة بن أشيم باب ما يستحب لقارئ القرآن من الجواب عند الآية ... الخ ص ٨٧ .

وذكر السوطي نحوه قال : أخرج ابن المنذر والبيهقي عن حيد بن حلال قال : قال رجل : يرحم =

## ذكر ترتيب القراءة

### وتزيين الصوت بها

وقرأ علقمة<sup>(١)</sup> على عبد الله فكانه عجل ، فقال عبد الله : (فذاك أبي وأمي ،  
وتلى ، قرأه زين القرآن)<sup>(٢)</sup> وكان علقمة حسن الصوت بالقرآن .  
(ونعت أم سلمة<sup>(٣)</sup> قراءة رسول الله ﷺ قراءة مفسرة حرفاً حرفاً)<sup>(٤)</sup> .  
وعن معاوية بن قررة<sup>(٥)</sup> قال : سمعت عبد الله بن مغفل<sup>(٦)</sup> يقول : (رأيت رسول  
الله ﷺ يوم الفتح على (ناق)<sup>(٧)</sup>) - أو جملة - يسير وهو يقرأ سورة الفتح - أو قال من سورة  
الفتح .

- 
- الله رجلاً أتى على هذه الآية (يربى وجهه ركب نور الجلال والإكرام) فقال الله تعالى بذلك الوجه  
الكافي الكريم ، ولفظ البيهقي : بذلك الوجه الباقي الجميل بعد . الدر المنثور ٦٩٩/٧ .
- (١) علقمة بن ليس بن عبد الله النخعي - قال إبراهيم النخعي - الكوفي الثقة ثبت الصليبي ، من  
النابغة ، صاحب ابن مسعود ، توفي سنة ٦٢ هـ وقيل غير ذلك .
- معرفة القراء الكبار ٥١١/١ ، وصفة الصفوة ٢٧/٣ ، والتدريب ٣١/٦ .
- (٢) ذكره أبو عبيد بسنده إلى إبراهيم ، هو النخعي حال علقمة كما سبق - باب ما يستحب لقارئ القرآن  
من الترتيل .. الخ ص ٨٩ .
- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف كتاب فضائل القرآن ٥٢٤/١٠ ، وذكره الذهبي عند ترجمته  
لعلقمة . انظر معرفة القراء الكبار ٥٢/٦ ، وجزاء السيوطي إلى ابن أبي شيبة وابن نصر والبيهقي  
كلهم عن إبراهيم قال : قرأ علقمة .. وذكره مختصراً . الدر المنثور ٣١٤/٨ .
- (٣) هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن المغيرة بن عمرو الخزرجية ، أم سلمة ،  
أم المؤمنين تزوجها النبي ﷺ بعد ثلث سنين وأقبل ثلاث وعاشت بعد ذلك ٦٠ سنة ، ماتت  
سنة ٦٢ هـ أو نحو ذلك .
- التدريب ٦١٧/٢ ، وراجع الإصابة ٢٢١/١٣ رقم ١٣٠٤ هـ والإعلام ٩٧/٨ .
- (٤) رواه الترمذي مطولاً في أبواب فضائل القرآن باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ ٢٤٠/٨ ،  
وأبو داود في كتاب الصلاة ١٥٤/٢ ، والنسائي في كتاب الإفتاح باب ترتيب القرآن بالصوت  
١٨١/٢ ، وأبو عبيد في فضائله باب ما يستحب للقارئ القرآن من الترتيل .. الخ ص ٨٨ ،  
والإمام أحمد في مسنده ٦٩٤/٦ .
- (٥) معاوية بن قررة بن أبياس بن هلال الثوري أبو أبياس البصري ثقة عالم من الثالثة مات سنة ١١٣ هـ .  
التدريب ٢٦١/٢ ، وتاريخ الطقات ٤٢٦ .
- (٦) عبد الله بن مغفل - بمعجمة وفاء ثقيلة - ابن عبيد ، أبو عبد الرحمن المزني صحابي بايع تحت  
الشجرة ونزل البصرة مات سنة ٥٧ هـ ، وقبل بعد ذلك . التدريب ٤٥٣/١ ، وانظر الإصابة  
٢٢٣/٦ رقم ٤٩٦٢ .
- (٧) هكذا في الأصل على لغة . وفي بقية النسخ : على لغة وهو الصواب .

ثم قرأ معلوبة قراءة لينة فرتجع<sup>(١)</sup> ، ثم قال : لولا إني أخشى أن يمتنع الناس لقرأت ذلك اللحن<sup>(٢)</sup> .

وكان عمر رضي الله عنه إذا رأى أبا موسى قال : «ذكرنا ربنا يابا»<sup>(٣)</sup> موسى فيقرأ عنده قال أبو عثمان النهدي<sup>(٤)</sup> : (كان أبو موسى يصلّي بنا ، فلو قلت : إني لم أسمع صوت صبح<sup>(٥)</sup> ولا صوت يربط<sup>(٦)</sup> أحسن من صوته)<sup>(٧)</sup> .

قال أبو عبيد : ومعنى ذلك إنما هو طريق الحزن والتخويف والتشويق ، لا الألتان المطرية الملهية<sup>(٨)</sup> .

(١) أي ورد صوته بالقراءة ، وقد ورد في رواية للبخاري : وكيف ترجمه ؟ قال : (١١) ثلاث مرات .  
قال الفرطبي : وهو محمول على إنباع اللد في موضعه ، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة ، كما يعتري رافع صوته إذا كان راكباً من انضغاط صوته وتقطعته لأجل هز الركوب ، وإذا احتل هذا فلا حيلة فيه . . . . . انظر مقدمة تفسير الفرطبي ٦٦/٦ . وراجع فتح الباري ٥٨٤/٨ وفضائل القرآن لابن كثير ص ٤٧ ، وشرح النووي لمسلم ٨٠/٦ .

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير باب «إننا فتحنا لك فتحاً مبيناً» ٤٤/٦ ، وفي كتاب التوحيد باب «ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه» ٦١٣/٨ ، ومسلم في كتاب صلاة المسلمين وقصرها باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ٨١/٦ ، وأبو عبيد في فضائله باب ما يستحب للقارئ من تحسين القرآن وتزيينه بصوته ص ٩٢ ، وأبو داود في كتاب الصلاة باب استحباب التزليل في القراءة ١٢٤/٢ دون ذكر كلام معلوبة بن قره .

(٣) هكذا في الأصل وعلق : يا أبا موسى . وفي بقية النسخ : يا أبا موسى وهو الصواب .

(٤) عبد الرحمن بن علي - بلام ثقلية والميم منلثة - أبو عثمان النهدي - يفتح التون وسكون الهاء - مشهور بكنيته ، مضموم من كبار الثابتة ، ثقة ثبت عابد ، مات سنة ٩٥ هـ وقيل بعدها . التصريف ٤٩٩/١ . وراجع الميزان ٥٥٠/٤ ، وصفة الصفوة ٢٠٠/٣ ، والكنى للإمام مسلم ٥٤٢/١ ، والإصابة ٢٥٦/٧ رقم ١٣٧٥ .

(٥) الصبح : يفتح المهملة وسكون التون بعدها جيم - هو آلة تتخذ من لحاس كالطليقون يضرب أحدهما بالأخر فتح الباري ٩٣/٩ وراجع اللسان ٣١١/٢ (صحيح) .

(٦) الربط : - بالوحدة بنينها واه ساكنة ثم طاء مهملة بوزن جعفر - هو آلة تشبه العود ، فارسي معرب المصدر نفسه ، وراجع اللسان ٢٥٨/٧ (يربط) .

(٧) ذكر هذين الآتين عن عمر وأبي عثمان النهدي : أبو عبيد في فضائله ص ٩٦ ، ٩٧ ونقلها عنه ابن كثير في فضائل القرآن ص ٣٥ ، وذكر أثر عمر - رضي الله عنه - الدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن ٤٧٢/٢ ، ٤٧٣ .

قال ابن حجر : وأخرج ابن أبي داود من طريق أبي عثمان النهدي قال : دخلت دار أبي موسى الأشعري فما سمعت صوت صبح . . وذكره قال : وسنده صحيح اهد الفتح ٩٣/٩ .

(٨) قال أبو عبيد : عند ذكره للأحداث المرفوعة والموقوفة الدالة على استحباب تحسين الصوت بالقرآن - =

وعن عابس الغفاري<sup>(١١)</sup> : ورأى الناس يفرون من الطاعون - فقال : (يا طاعون خذني ، فقبل له : تمنى الموت وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لا يتمين أحدكم الموت . . .»<sup>(١٢)</sup> فقال : أيا جزأ<sup>(١٣)</sup> حصلا سمعت رسول الله ﷺ يقول :<sup>(١٤)</sup> «يتخوفن على أمته : بيع الحكيم<sup>(١٥)</sup> والاستخفاف بالدم وقطعة الرحم ، وقوماً يتخذون القرآن مزامير ، يقدعون أحدهم ليس بأفئدتهم ولا أفضلهم إلا ليغنيهم به غدا»<sup>(١٦)</sup> .  
وعن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ : «رؤوا القرآن<sup>(١٧)</sup> بأصواتكم»<sup>(١٨)</sup> .

قال : وهل هذا المعنى تحمل هذه الأحاديث التي ذكرناها في حسن الصوت ، إنما هو طريق الحزن والتخريف والتشويق . . . فهذا وجهه لا الأمان المطرية للهبة . . . فضائل القرآن ص ٩٧ ، وراجع فضائل القرآن لابن كثير ٣٦ - ٣٨ .

(١) عابس بن عيسى الغفاري ، ويقال له : عيسى بن عابس ، قال البخاري له صحة : . انظر الإصابة ٢٦٥/٥ ، رقم ٤٣٣٠ ، وراجع المرح والتعديل ٢٥/٧ .  
(٢) رواه البخاري بلفظ أطول في كتاب المرضي باب ثني المرضي الموت ١٠/٧ ، ورواه مسلم كذلك كتاب الذكر باب كراهة تمني الموت لغير نزل به ٧/١٧ .  
(٣) في د وط : حرفت إلى (أبو فرس) .

(٤) وهكذا في النسخ يقول : وأرى أن الكلام بدونها أولى ، والحديث في فضائل القرآن لأبي عبيد بدونها .  
(٥) أي أن من الحصا التي كان عليه الصلاة والسلام يتخوفها على أمته : بيع الحكيم ، والمراد به : علم يشمل بيع الأديان والوثائق التي تحمل الأحكام والصكوك والحقوق ، وبينما تضع حقوق الناس بسبب التلاعب والتزوير في الأحكام ، وكذلك ما يحدث من تولية من ليس أهلاً لذلك في الحكم ، وذلك بالتزوير في الانتخابات وشراء الأصوات - كما هو الحال في كثير من البلدان - والله أعلم .  
والمراد من الاستخفاف بالدم عدم القبالاة بحرمه دعاء المسلمين ، بل قد استغفك لأنه الأسباب كما هو الواقع اليوم .

(٦) أخرجه أبو عبيد في فضائله ص ٩٩ ، ١٠٠ والإمام أحمد في مسنده بنحوه ٤٩٤/٣ ، ٢٢/٦ ، والحاكم في المستدرک بنحوه كذلك وسكت عنه هو والذهبي ، كتاب معرفة الصحابة ٤١٣/٣ .  
والحديث نقله ابن كثير في فضائل القرآن عن أبي عبيد ، كما نقل غيره من الأحاديث ثم قال : وهذه طرق حسنة في باب الترهيب اهد ص ٣٦ ، وأورد الحديث مختصراً ابن حجر في الإصابة عند ترجمة عابس الغفاري وهواه إلى ابن شاهين والبخاري في تاريخه . انظر الإصابة ٢٦٥/٥ - ٢٦٦ .

(٧) قال الخطابي : معناه رؤوا أصواتكم بالقرآن ، وهكذا فسرهم غير واحد من أئمة الحديث ، وزعموا أنه من باب القلوب ، كما قالوا ، وعرضت الناقة على الحوض ، أي عرضت الحوض على الناقة . . . اهد .  
معامل السنن يماش سنن أبي داود ١٥٥/٢ . والرد من القلوب : أن يعرب كل واحد من الفاعل والمفعول يعرب الآخر لظهور المعنى ، وللتخاطب فيه ملاعب وشواهد كثيرة .

انظر شرح جل الزجاجي لابن عصفور ١٨١/٢ ، وجماز القرآن لأبي عبيدة ١١٠/٢ . قلت : وحديث أبي هريرة الذي ذكره المصنف بعد حديث البراء يزيد ما ذهب إليه الخطابي من فهمه لحديث البراء .

(٨) يوب له البخاري بقوله : باب قول النبي ﷺ «الماهر بالقرآن مع الكسرام البررة ، ورؤوا القرآن

وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ : «رُزِنُوا بِأَصْوَاتِكُمُ الْقُرْآنَ»<sup>(١)</sup> قال شعبة : بهي  
 أيوب<sup>(٢)</sup> أن أحدث بهذا الحديث «رُزِنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمُ»<sup>(٣)</sup> . قال أبو عبيد : إنما كره  
 أيوب - فيما نرى - أن يتأول الناس بهذا الحديث الرخصة من رسول الله ﷺ في هذه الأحكام  
 المتعددة<sup>(٤)</sup> اهـ .

## القراءة بصوت متوسط مع عدم الخلط في الآيات ، وجواز الكلام أثناء القراءة

### للفائدة

وعن سعيد بن المسيب : (مرّ رسول الله ﷺ بأبي بكر وهو يخافت ، ومرّ بعمر وهو  
 يجهر ، ومرّ بيلال - رحمه الله عليهم - وهو يقرأ من هذه السورة ، ومن هذه السورة فقال

بأصواتكم، كتاب التوحيد ٢١٤/٨ ، والحديث في فضائل القرآن للنسائي باب تزين الصوت بالقرآن  
 من ٩١ ، وفي سنة (المجتبى) كتاب الافتتاح باب تزين القرآن بالصوت ١٧٩/٢ - ورواه أبو داود  
 في كتاب الصلاة باب استحباب التزليل في القراءة ١٥٥/٢ ، قال ابن كثير: «وإسناده جيد» اهـ فضائل  
 القرآن من ٣٥ . ورواه الإمام أحمد في مسنده ٢٨٣/٤ . والحاقم بأسانيد متعددة في المستدرک كتاب  
 فضائل القرآن ٥٧١/١ .

(١) ذكره أبو عبيد بسنده إلى أبي هريرة يرفعه من ٩٣ . ورواه هذا القلق الحاقم في المستدرک بسنده عن  
 البراء بن عازب كتاب فضائل القرآن ٥٧١/١ . ٥٧٢ .

(٢) أيوب بن أبي تيمية ، كيسان السخري - يفتح المهمة بعدها معجزة لم مثله ، ثم لغتانية وبعد الألف  
 نون - نسبة إلى جلد الماعز إذا ديع معرب - أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار فقهاء العباد ، من  
 الخامسة ، مات سنة ١٣١ هـ .

التضريب ٨٩/١ ، وانظر الجرح والتعديل ٢٥٥/٢ ، والنهلب ٣٩٧/١ والقاسوس المحيط  
 ١٥٥/١ (مختص) .

(٣) ذكره الخطابي بسنده عن شعبة قال : بهي . . . وذكره . معالم السنن بهامش سنن أبي داود  
 ١٥٥/٢ .

(٤) ذكره أبو عبيد في فضائله من ١٠٠ ونحوه : «بيلها» بهاء أن يحدث به» اهـ ونقله عنه ابن كثير وقال : «ثم  
 إن شعبة - رحمه الله - روى الحديث متوكلاً على الله كما ذُكر له ولو ترك كل حديث يتأوله بمطل تُترك  
 من السنة شيء كثير . . .» اهـ فضائل القرآن له من ٣٥ ، ثم قال ابن كثير : والمراد من تحسين  
 الصوت بالقرآن - تطريبه وتحزينه والتشجيع به ، ثم ذكر أدلة على ذلك . وقد تقدم الشيء الكثير  
 منها ، والله الموفق بفضلها .

لاي بكر : مررت بك وأنت تخافت ، فقال : إني أسمع من أناسي ، فقال : ارفع شيئاً ، وقال لعمر : مررت بك وأنت تجهر ، فقال : أطرد الشيطان وألوظف الوسنان<sup>(١)</sup> فقال : اخفض شيئاً ، وقال ليلال : مررت بك وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ، فقال : أخلط الطيب بالطيب ، فقال : إقرأ السورة على وجهها<sup>(٢)</sup> .

قال (أبو عبيدة)<sup>(٣)</sup> وحدثننا حجاج عن الليث بن سعد<sup>(٤)</sup> عن عمر<sup>(٥)</sup> مولى عُمرة : (أن النبي ﷺ مرّ بأبي بكر وعمر وبلال ، مثل ذلك ، إلا أنه قال ليلال : إذا قرأت السورة فأنفذها)<sup>(٦)</sup> .

وكان ابن سيرين رحمه الله يكره أن يقرأ الرجل القرآن إلا كما أنزل ، ويكره أن يقرأ ثم يتكلم ثم يقرأ<sup>(٧)</sup> .

وسئل عمن يقرأ من السورة آيتين ثم يدعها ، ثم يقرأ من غيرها ثم يدعها<sup>(٨)</sup> ،

(١) الوسنان : أي الثام الذي ليس يستغرق في نومه . الوسنان ٤٤٩/١٣ (وسن) .

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى سعيد بن المسيب باب الغاريء يقرأ أي القرآن في مواضع مختلفة ... الخ ص ١٢١ . وفي آخره بعد قوله : على وجهها : أو قال : على نحوها .

قال الزركشي : وهي زيادة مليحة أم البرهان ٤٦٩/١ . والحديث في سنن أبي داود بألفاظ متطابقة عن أبي قتادة أن النبي ﷺ أخرج ليلة فلان مولى أبي بكر رضي الله عنه يصلي . . . وذكره . كتاب الصلاة باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٨٢/٢ ، وفي سنن الترمذي حين ذكر بلال ، أبواب الصلاة باب ما جاء في القراءة بالليل ٤٢٢/٢ .

وفي المصنف لابن أبي شيبة ذكر بلال فقط ٥٥١/١٠ ، وراجع التذكار في أفضل الأذكار ص ١١٢ ، وكثر العيال فقد عزاه الهندي إلى عبد الرزاق في المصنف ، قال : وهو من مراسيل عطاء ٣٢٥/٢ رقم ٤١٤٤ .

(٣) هكذا في النسخ : أبو عبيدة ، وهو خطأ . والصواب أبو عبيد .

(٤) الليث بن سعد بن عبد الرحمن القهسي أبو الحارث المصري ثقة ثبت قلبه إمام مشهور ، من السابعة ، مات سنة ١٧٥ هـ . التقريب ١٣٨/٢ ، تاريخ القضاة ٣٩٩ .

(٥) عمر بن عبد الله المديني مولى عُمرة - بضم العين وسكون الفاء - ضعيف ، وكان كثير الإرسال من الحامة ، مات سنة ١٤٥ هـ أو نحوها . التقريب ٥٩/٢ ، وانظر الميزان ٢١٠/٣ .

(٦) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف في فضائله ص ١٢١ ، ونقل هذه الزيادة عن أبي عبيد الزركشي في البرهان ٤٦٩/١ ، وراجع الترمذي الحديث الذي قبل هذا مباشرة .

(٧) ذكره أبو عبيد بسنده إلى ابن سيرين باب الغاريء يقرأ أي القرآن في مواضع مختلفة ... الخ ص ١٢٤ .

(٨) قوله : ثم يقرأ من غيرها ثم يدعها سقط من دوط بانتقال النظر .

ويأخذ في غيرها<sup>(١)</sup> فقال : لئن أتاكم أن تأثم إنمأ كثيراً<sup>(٢)</sup> وهو لا يشعر<sup>(٣)</sup> قال نافع : قال نافع : (وكان ابن عمر إذا قرأ لم يتكلم حتى يفرغ مما يريد أن يقرأ فدخلت يوماً ، فقال : أمسك علي سورة البقرة ، فأمسكتها عليه فلما أتى على مكان منها<sup>(٤)</sup> قال<sup>(٥)</sup> : أشدري فيم أنزلت ؟ قلت : لا ، قال : في كذا وكذا<sup>(٦)</sup> ثم مضى في قراءته<sup>(٧)</sup> .

قال أبو عبيد : إنما ترخص ابن عمر في هذا ، لأن هذا الذي تكلم به من تأويل القرآن (وسننه)<sup>(٨)</sup> كالذي ذكر عن ابن مسعود أن أصحابه كانوا ينشرون المصحف فيقرأون ويفسر لهم ، ولو كان الكلام من أحاديث الناس وأخبارهم ، كان عندي منكروها أن يقطع القراءة به<sup>(٩)</sup> اهـ .

(١) وهذا ما يقع به بعض القراء في المحافل والمناسبات ، يقرأ بعض الآيات من هنا وبعضها من هناك لتعلقها بموضع واحد أو لغير ذلك من الأسباب ، أما القراءة في الصلاة في الركعة من موضع وفي الثانية من موضع آخر . فهذا جائز لا يخرج فيه . والله أعلم .

(٢) في حق : إنمأ كثيراً .

(٣) رواه أبو عبيد في فضائله ص ١٢٢ . وراجع المصنف لابن أبي شيبة فقد ذكر بعض الآثار التي تدل على كثرة قراءة آيات من السورة ثم تركها والأخذ في غيرها من سورة أخرى وكذلك قراءة بعض الآية - من باب أولى - وترك البعض الآخر . كتاب فضائل القرآن ١٠/٥٥٢ .

(٤) هو قوله تعالى : {إنسأؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شتم . .} [البقرة : ٢٢٣] .

(٥) في د وظ : فقال .

(٦) أي في بيان النساء في أخبارهن ، . نسبة السوطي إلى الدارلطني وغرائب مالك والطبري وابن مردويه وأحمد بن أسامة التميمي ، كلهم عن نافع عن ابن عمر ، ثم قال السيوطي : قال الدارلطني : هذا ثابت عن مالك .

وقال ابن عبد البر : الرواية عن ابن عمر بهذا المعنى صحيحة معروفة عنه مشهورة عند الشر المشهور ١/٦٣٦ ، ونحوه في فتح الباري ٨/١٩٠ . والراجع في هذه القضية ما صححه جمهور الصحابة والشمعون والفقهاء من عدم جواز إيمان الرجل زوجته في دينها ، ويضرون قوله تعالى {أتأتوا حرثكم أني شتم} أي كلبها شتم بشرط أن يكون ذلك في صيام واحد ، وهو موضع الحرث .

راجع المسألة بأدلتها في تفسير ابن كثير ١/٢٦٠ - ٢٦٥ ، وفتح القدير ١/٢٢٦ - ٢٢٩ ، وفتح الباري ٨/١٨٩ - ١٩٢ ، والدر المنثور ١/٦٢٦ - ٦٣٥ .

(٧) ذكره أبو عبيد في فضائله بسنده إلى نافع باب القاري يقرأ أي القرآن في مواضع مختلفة . . الخ ص ١٢٤ . وحديث ابن عمر «أنه كان إذا قرأ لم يتكلم . . الخ» في صحيح البخاري كتاب التفسير باب {إنسأؤكم حرث لكم} . في الآية ١٨٩/٨ يشرح ابن حجر .

(٨) هكذا في الأصل : وست وفي بقية النسخ : وسبه .

(٩) قوله أبو عبيد . إنما قال المصنف - عقب ذكره لكلام نافع مع ابن عمر ص ١٢٤ وانظر البرهان ١/٤٦٤ .

## جواز قراءة القرآن

### بغير وضوء

وعن علي - عليه السلام - : «كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته - يعني البول - ثم يخرج فيقرأ القرآن ، ويأكل من اللحم ، لا يمجزه عن القراءة شيء ليس الجنازة»<sup>(١)</sup> .

وعن ابن سيرين : «أن عمر بن الخطاب قرأ من القرآن بعد ما خرج من الغائط فقال له أبو مريم الحنفي<sup>(٢)</sup> : أنقرأ وقد أحدثت؟ فقال : أسلمت أفنك بهذا؟»<sup>(٣)</sup> .

وعن عبد الله بن مالك الغافقي<sup>(٤)</sup> : «أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لعمر بن الخطاب إذا توضأت وأنا جنب ، أكلت وشربت ، ولا أصلي ولا أقرأ حتى اغتسل»<sup>(٥)</sup> .

(وسئل علي - عليه السلام - عن الجنب أقرأ القرآن؟ قال : لا ، ولا حرفاً)<sup>(٦)</sup> .

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه باب التاريء بقراءة القرآن على غير وضوء لو يقرأه جنباً من ١٢٥ . ورواه أبو داود بسنده إلى عائشة رضي الله عنها مختصراً . كتاب الطهارة باب في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر ٦٤/١ . والترمذي كذلك كتاب الدعوات باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة ٣٢٥/٩ .

ورواه أيضاً في أبواب الطهارة باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً ، وقال : حديث علي هذا حديث حسن صحيح أخرجه ٤٥٣/١ ، وراجع نصب الرتبة لأحاديث الهداية ١٩٦/١ .

(٢) أبو مريم الحنفي الغافقي اسمه إلياس بن صحيح مطبول ، من الثانية ، روى عن عمر وعثمان ، وروى عنه ابن سيرين وابنه عبد الله . التصريب ٤٧٢/٢ . والكنى للإمام مسلم ٦٦٩/٩ . وللذولابي ١١٠/٢ والخروج والتعديل ٢٨٠/٢ .

(٣) رواه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى ابن سيرين من ١٢٦ . ورواه الإمام مالك في الموطأ ، كتاب الصلاة باب يجوز للمحدث أن يقرأ القرآن عن طهر قلب دون الجنب ٩٣/١ دون التصريح باسم الرجل ورواه ابن أبي شيبة في المصنف باب في الرجل يقرأ القرآن وهو غير طاهر ١٠٣/١ .

ملحوظة : كان أبو مريم الحنفي هذا مع سبلة الكذاب قبل أن يسلم ذكر هذا الذولابي في الكنى والأسماء ، ولذلك قال له عمر : أسلمت أفنك بهذا ؟ . أي أنك على غير رضي الله عنه هذا السؤال .

(٤) أبو موسى . سكن مصر ، قال ابن عبد البر : سمع رسول الله ﷺ يقول لعمر : «إذا توضأت وأنت جنب . . .» وذكره الأستيعاب في معرفة الأصحاب ١٠/٧ ، وانظر الإصابة ٢٠٥/٦ رقم ٤٩٢٢ .

(٥) رواه أبو عبيد في فضائله من ١٢٩ .

(٦) قال ابن حجر : « عند ترجمته للغافقي - : أخرجه البغوي ، والدارقطني والطبري والبيهقي ، وابن مند . . . المصنف السابق .

(٧) رواه الإمام أحمد مطولاً . . . وأبنت رسول الله ﷺ توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال : هذا لن . . .

وسأل عبد الله بن أبي قيس<sup>(١٤)</sup> عائشة رضي الله عنها ، كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ  
أيسر القراءة أم يجهر ؟ فقالت ، كل ذلك قد كان يضعه ربما أسر<sup>(١٥)</sup> وربما جهر<sup>(١٦)</sup> .

وعن أم هانئ بنت أبي طالب<sup>(١٧)</sup> : (كنت أسمع قراءة رسول الله ﷺ وأنا على  
عريشي<sup>(١٨)</sup>) .

قال أبو عبيد : تعني بالليل .

وحدثني أبو المظفر بن فيروز قراءة<sup>(١٩)</sup> الرجل القرآن ماشياً أو<sup>(٢٠)</sup> على الدابة بإسناده  
إلى النسائي ، بإسناده عن عبد الله بن مفضل قال : ( رأيت النبي ﷺ يسير على ناقته ،  
فقرأ<sup>(٢١)</sup> ﴿إِنَّا نَحْنُ لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾<sup>(٢٢)</sup> ورُجِّع في قراءته<sup>(٢٣)</sup> .

أبو عبيد . فأما الجنب فلا ولا آية) إحد السنن ١١٠/١ . ورواه ابن أبي شبة في المصنف ١٠٢/١  
وأبو عبيد في فضائله ص ١٢٩ . قال الدارقطني : هو صحيح عن عليّ أحد . نصب التوبة ١٩٩/١ .

(١٤) عبد الله بن أبي قيس ، ويقال : ابن قيس ، ويقال : ابن أبي موسى أبو الأسود الصوري - بالون -  
الحسبي ، ثقة مخضرم من الأئمة . التقريب ٤٤٩/١ ، والكنى لسلم ٧٢/١ ، المرح والمتمهيد  
١٤٠/٥ .

(١٥) في ط : ربما أسر .

(١٦) رواه الثرمذي بإسناده إلى عبد الله بن أبي قيس ، أبواب الصلاة باب ما جاء في القراءة بالليل ٥٢٨/٢  
وقال : هذا حديث صحيح غريب ورواه مطولاً في أبواب فضائل القرآن باب ما جاء كيف كانت  
قراءة النبي ﷺ ٢٤٠/٨ .

ورواه أبو داود نحوه مختصراً كتاب الصلاة باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٨١/٢ .  
وأبو عبيد في فضائله باب القارىء بمد صوته أياً بالقرآن في الخلوة به ص ١٠٥ . وراجع التذكار في  
أفضل الأذكار الباب السادس والعشرون ص ٨٧ .

(١٧) الطائفة اسمها فاختة : وليل عند طه صحبة وأحاديث ، ماتت في خلافة معاوية - رضي الله عنها - .  
التقريب ٦٢٥/٢ ، وانظر الإصابة ١٣/٦٥ ، ٣٠٠ رقم ٨١٢ ، ١٥٢٦ .

(١٨) في بقية النسخ : قراءة النبي ﷺ .

(١٩) قال السندي في حديثه عن سنن النسائي : (وأنا على عريشي) : العريش كل ما يستظل به ، ويطلق  
على بيوت مكة لأنها كانت عياداً تصب ويطلق عليها - إحد ١٧٨/٢ ، وانظر مختار الصحاح : ٤٢٤  
(عريش) .

(٢٠) رواه النسائي في كتاب الافتتاح باب رفع الصوت بالقرآن ١٨٧/٢ ، وأحد في السنن ٣٤٢/٦ ، وفي  
أخره : هذا وهو عند الكعبة ، ٤٩٤/٦ ، وابن أبي شبة في مصنفه باب ما قالوا في قراءة الليل كيف  
هي ٣٦٥/١ ، وأبو عبيد في فضائله باب القارىء بمد صوته أياً بالقرآن ص ١٠٥ .

(٢١) في بقية النسخ : في قراءة .

(٢٢) في بقية النسخ : وهل الدابة .

(٢٣) في د و ط : بقرأ . (١٦) الفتح : (١) .

(٢٤) تقدم الحديث نحوه مع ترجمته قريباً ص ٣٢٦ والكلام على معنى الترجيع .

وعن عتبة بن عامر قال : «كنت أمشي مع رسول الله ﷺ ، فقال : يا عتبة قل ، قلت<sup>(١)</sup> : ماذا أقول ؟ فسكت عني ، ثم قال : يا عتبة ، قل ، قلت : ماذا أقول يا رسول الله ؟ فسكت عني ، فقلت : اللهم أرنيته عليّ ، فقال : يا عتبة ، قل ، فقلت : ماذا أقول ؟ فقال : ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ ، فقرأتها حتى أتيت<sup>(٢)</sup> على آخرها ، ثم قال : قل ، قلت<sup>(٣)</sup> : ماذا أقول يا رسول الله ؟ قال : ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ فقرأتها ، حتى أتيت على آخرها ، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك : «ما سأل سائل بمثله<sup>(٤)</sup> ولا استعاض مستعذ بمثله<sup>(٥)</sup>» اهـ .

(١) في دوط : قال : قلت .

(٢) حرفت في د إلى (أيت) في الموضوعين .

(٣) في ط : فقلت .

(٤) في فضائل القرآن النسائي : (بمثله) في الموضوعين ، وبناء عليه يكون هناك روايتان : بإفراد الضمير ، أي يمثل هذه الاستعانة ، وبثنيته ويكون المعنى : ولا استعاض مستعذ بمثل سورة الفلق والناس .

(٥) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن باب قراءة الآتي من ٦٦ ، وأخرجه كذلك في سننه (المجتبى) كتاب الاستعانة بأسماء متعددة والفاظ متشابهة عن عتبة بن عامر ٢٥١/٨ . وأخرجه الداودي في سننه كتاب فضائل القرآن باب في فضل الموعودين ١٦٠/٢ ، وأخرجه الإمام أحمد في سننه بنحوه مختصراً ١٤٤/٢ . ١٤٨ ، ١٤٩ ، وأخرج نحوه كذلك مختصراً الترمذي في سنه أبواب فضائل القرآن ٢٨٤/٨ .

وكذلك أبو داود في كتاب الصلاة باب في الموعودين ١٥٢/٢ .

فضل حامل القرآن ومتعلمه  
ومعلمه وما يطالب به  
حمة القرآن وكيف كان  
قراء السلف  
والصدر الأول

حدثني الغزنوي بالإسناد المتقدم إلى أبي عيسى - رحمه الله - قال : ثنا محمود بن  
عقيلان ثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة وهشام<sup>(١)</sup> عن قتادة عن زبارة بن أولى عن  
سعد بن هشام<sup>(٢)</sup> عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ القرآن فاستظهِر<sup>(٣)</sup> » ،  
فأحلَّ حلاله وحرم حرامه أدخله الله الجنة ، وشفعه في عشرة من أهل بيته ، كلهم قد  
وجبت لهم<sup>(٤)</sup> البراءة<sup>(٥)</sup> .

وحدثني أبو المظفر الجوهري - رحمه الله - بإسناده إلى النسائي قال : أبانا محمد بن

(١) هشام بن أبي عبد الله سني - مجهلة ثم تون ثم موحدة وزن جعفر - أبو بكر الدستوائي - يفتح الدال  
وسكون السين المهملين ويفتح المشاء ثم مد - لغة لبت ، وقد رمى بالقدر من كبار السابعة مات سنة  
١٥٤ هـ التبريد ٣١٩/٢ ، وتاريخ الثقات ٤٥٨ ، وصفة الصفوة ٣/٣٤٨ ، والميزان ١/٣٠٠ .

(٢) سعد بن هشام بن عامر الأنصاري المدني ، ثقة من الثالثة ، استشهد بأرض الهند - التبريد  
١/٢٨٩ .

(٣) أي حفظه ، تقول : قرأت القرآن عن ظهر قلبي : أي قرأته من حفظي - تحفة الأحاديث ٢١٧/٨ .

(٤) لفظ الجملة ساقط من دوط .

(٥) في د : له .

(٦) رواه الترمذي بسند آخر غير السند الذي ذكره السخاوي .

قال الترمذي : حدثنا علي بن حجر أخبرنا حفص بن سليمان عن كثير بن زاذان عن عاصم بن  
عسرة عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ : « وذكر الحديث .

ثم قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس له إسناده صحيح ، وحفص بن  
سليمان أبو عمر يراز كوفي يضعف في الحديث أحد أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في فضل قارىء  
القرآن ٢١٧/٨ . قال ابن حجر : حفص بن سليمان متروك الحديث مع إيمانه في القراءة أحد .  
التبريد ١/١٨٩ ، وانظر مجمع الزوائد ٧/١٩٢ ، والقوائد المجموعة في الأحاديث المرووعة  
ص ٣٠٩ .

عبد الأعلى<sup>(١١)</sup> ثنا خالد<sup>(١٢)</sup> عن شعبة أخيرقي علقمة بن مرثد<sup>(١٣)</sup> قال : سمعت سعد بن عبيدة<sup>(١٤)</sup> عن أبي عبد الرحمن<sup>(١٥)</sup> عن عثمان عن النبي ﷺ قال : «خيركم من علم القرآن وتعلمه»<sup>(١٦)</sup> .

وقال : ثنا (عبد)<sup>(١٧)</sup> الله بن سعيد ثنا يحيى<sup>(١٨)</sup> عن شعبة وسفيان ، قالوا : ثنا علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن عثمان عن النبي ﷺ قال<sup>(١٩)</sup> : «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» . وقال سفيان : (أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه)<sup>(٢٠)</sup> .

قلت : أما السند الذي ساقه المصنف فهو حديث : «الذي يقرأ القرآن وهو باهر به . . . وهو في الصحيحين وغيرهما كما سبق .

(١) محمد بن عبد الأعلى الصنعائي البصري ثقة من العاشرة مات سنة ٢٤٥ هـ . التزيين ١/٢ ، ١٨٢/٢ ، والجرح والتعديل ١٦/٨ .

(٢) خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم أبو عثمان ، ثقة ثبت ، من الثامنة مات سنة ١٨٦ هـ .

التزيين ١/١ ، ٢١١/١ ، والكنى للإمام مسلم ١/١ ، ٥٤٨/١ ، والجرح والتعديل ٣/٣٢٥ .

(٣) علقمة بن مرثد - يفتح الهم وسكون الراء بعدها مثناة - الحضرمي أبو الحارث الكوفي ثقة من السادسة .

التزيين ٢/٢ ، ٣١/٢ ، والجرح والتعديل ٦/٦ ، ٤٠٦/٦ ، وتاريخ الثقات ٣٤٦ ، وراجع الفتح ٧٧/٩ .

(٤) سعد بن عبيدة السلمي أبو حمزة الكوفي ثقة من الثالثة مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق .

التزيين ١/١ ، ٢٨٨/١ ، وتاريخ الثقات : ١٨٠ ، والكنى للإمام مسلم ١/١ ، ٢٤٤/١ .

(٥) عبد الله بن حبيب أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي المقرئ ، مشهور بكنيته ، وأبيه صحبة ثقة ثبت من الثانية مات بعد السنين .

التزيين ١/١ ، ٤٠٨/١ ، والكنى للإمام مسلم ١/١ ، ٥١٣/١ .

(٦) في ط : من تعلم .

(٧) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن باب فضل من علم القرآن ص ٥٦ ، والحدث

في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ١٠٨/٦ ، وسنن

أبي داود كتاب الصلاة باب في ثواب قراءة القرآن ١٤٢/٢ .

وسنن الترمذي أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في تعليم القرآن ٢٢٢/٨ ، وفي مسند الإمام

أحمد ١/١ ، ٥٨/١ .

وسنن الدارمي كتاب فضائل القرآن باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٤٣٧/٢ .

(٨) في بقية النسخ : عبد الله - وهو الصواب .

(٩) يحيى بن سعيد القطان تقدم .

(١٠) في بقية النسخ : قال شعبة : خيركم . . . الخ .

(١١) ذكر هذه الرواية عن سفيان الثوري : النسائي - كما قال المصنف - كما ذكرها أيضاً البخاري

والترمذي .

انظر نفس الأجزاء والصفحات من هذه المصادر في التزيين الحديث الذي قبل هذا مباشرة .

ومن طريق الفزاري - رحمه الله - قال أبو عيسى : حدثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود<sup>(١)</sup> أن أبا شعبة أخبرني<sup>(٢)</sup> علقمة بن مرثد قال : سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن أبي عبد الرحمن عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال : «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٣)</sup> . قال أبو عبد الرحمن : لفظك الذي أقعدني مقعدني هذا .

وعلم القرآن في زمان عثمان حتى بلغ الحجاج بن يوسف<sup>(٤)</sup> ، هذا حديث حسن صحيح<sup>(٥)</sup> .

حدثنا محمود بن غيلان ثنا بشر<sup>(٦)</sup> بن السري<sup>(٧)</sup> ثنا<sup>(٨)</sup> سفيان بن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن عن عثمان بن عفان : قال رسول الله ﷺ : «خيركم - أو الفضلكم»<sup>(٩)</sup> - من تعلم القرآن وعلمه» هذا حديث حسن صحيح<sup>(١٠)</sup> .

قال أبو عيسى : قال محمد بن يشار : وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه غير سفيان

---

(١) هو الطائفي تقدم .

(٢) في بقية النسخ : قال : أخبرني علقمة .

(٣) راجع رواية النسائي المقلدة قريباً عن محمد بن عبد الأعلى عن خالد بن الحارث عن شعبة به .

(٤) الحجاج بن يوسف بن أبي عتيل الثقفي الأمير المشهور الظالم ، وقع ذكره وكلامه في الصحيحين وغيرهما ، وليس بأهل بأن يروى عنه ، وأبى أمرة العراق عشرين سنة ومات سنة ٩٥ هـ .

التقريب ١٥٤/٦ ، وانظر البداية والنهاية ١٢٣/٩ ، والأعلام : ١٦٨/٩ .

(٥) انظر سنن الزمعي ٢٢٢/٨ - ٢٢٣ وتقدم قريباً تقريبه . وجاء في رواية البخاري : قال : وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج ، قال : هوذا الذي أقعدني مقعدني هؤلاءهم صحيح البخاري ١٠٨/٦ .

قال الحافظ ابن حجر : أي حتى ذل الحجاج على العراق .

ثم قال : وبين أول خلافة عثمان وأخر ولاية الحجاج التان وسبعون سنة إلا ثلاثة أشهر ، وبين آخر خلافة عثمان وأول ولاية الحجاج العراق تان وثلاثون سنة ، ولم ألق على تعيين ابتداء إقراء أبي عبد الرحمن السلمي وآخره فأنه أعلم بمقدار ذلك ، ويعرف من الذي ذكرته ألقى الله وألناها ، والفتال : (وأقرأ) . الخ هو سعد بن عبيدة) عهد الفتح ٧٦/٩ .

(٦) في ط : بشر . خطأ .

(٧) بشر بن السري أبو عمرو الألوه بصري سكن مكة وكان واعظاً ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ١٩٥ هـ أو نحوها .

التقريب ٩٩/٦ ، وتاريخ بغداد : ٨٠ ، والكافي للإمام مسلم ٥٧٢/١ .

(٨) في بقية النسخ : قال : ثنا سفيان .

(٩) شك من بعض الرواة ، كذا في نسخة الأصبهاني ٢٢٣/٨ .

(١٠) سنن الترمذي أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في تعليم القرآن ٢٢٣/٨ .

عن سعد بن عبيدة ، قال محمد بن يشار : «وهو أصح ، و<sup>(٦٦)</sup> قد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث سعد بن عبيدة ، وكانَ بحديث سفیان أشبه وأصح<sup>(٦٧)</sup> ، وبإسناده عن عبد الله بن مسعود ، قال رسول الله ﷺ : «من قرأ حرفاً من كتاب الله ، فله به حسنة ، والحسنة بحشر أمثاتها ، لا أقول (أل) حرف ، ولكن (الف) حرف و(لام) حرف و(ميم) حرف» .  
هذا حديث حسن صحيح<sup>(٦٨)</sup> .

وروى عن الحسن (أنه أجزل أن يعلم القرءاء أولاد المشركين القرآن)<sup>(٦٩)</sup> .

قال أبو عبيد : حدثني يزيد<sup>(٧٠)</sup> عن حماد بن سلمة عن حبيب المعلم<sup>(٧١)</sup> قال : سألت الحسن ، قلت : (أعلم أولاد أهل<sup>(٧٢)</sup> الذمة القرآن ؟ قال : نعم ، أوليس يقرؤون التوراة والإنجيل وهما من كتب<sup>(٧٣)</sup> الله عز وجل<sup>(٧٤)</sup> ) .

(٦٦) الثور سائفة من ط .

(٦٧) قال الخافظ ابن حجر : ورجح الخافظ رواية الثوري وعدوا رواية شعبة من التزويد في متصل الأسانيد .

(٦٨) قال الخافظ : وأما البخاري فأخرج الطبري ، فكانه ترجع عنه أنها جميعاً محفوظان ، يحصل على أن حلقمة سمعه أولاً من سعد ثم لقي أبا عبد الرحمن فحدثه به ، أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن . . . إلى أن قال : والعصوب عن الثوري بدون ذكر سعد وعن شعبة بإثباته أمر المتح ٧٥/٩ .

(٦٩) رواه الثرمذي . كما قال المصنف - أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر ٢٢٦/٨ ، وانظر الدارمي ٤٦٩/٢ ، والحاكم ٥٥٥/١ .

(٧٠) انظر فضائل القرآن لأبي عبيد باب القارئ يعلم المشركين القرآن . . الخ ص ١٣٦ .

(٧١) يزيد بن هارون تقدم .

(٧٢) حبيب بن المعلم أبو محمد البصري ، مولى معقل بن يسار ، اختلف في اسم أبيه فقبل زائدة وقيل زيد ، صدوق من السادسة مات سنة ١٣٠ هـ الطبري ١٥٢/١ ، وانظر الكشي والأسماء للإمام مسلم ٧٢٦/٢ ، والليزان ٤٥٦/١ .

(٧٣) كلمة (أهل) سائفة من د وط .

(٧٤) في طيبة التبص وفضائل القرآن لأبي عبيد : وهما من كتاب الله عز وجل .

(٧٥) فضائل القرآن لأبي عبيد ص ١٣٢ .

وقد يؤبَّ البخاري في كتاب الجهاد لهذا ، فقال : باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب . ثم ساق طرفاً من كتاب رسول الله ﷺ إلى قيصر ، وقد اشتمل على بعض الآيات ، قال ابن حجر : وإرشادهم منه أي من الكتاب ظاهر ، وأما تعليمهم الكتاب فكانه استنبطه من كونه كتب إليهم بعض القرآن بالعربية ، وكأنه سلطهم على تعليمه إذ لا يترؤونه حتى يترجم لهم ، ولا يترجم لهم حتى يعرف التبريم استخراجاً ، وهذه المسألة مما اختلف فيه السلف فبين مالك من تعليم الكفار القرآن ، ورجح أبو حنيفة ، واختلف قول الشافعي ، والذي يظهر أن الراجح التفصيل بين<sup>(٧٦)</sup>

وقال أبو عبيد : قال عباد<sup>(١)</sup> : سألت أبا حنيفة<sup>(٢)</sup> عن ذلك ، فقال : (لا بأس أن تعلمه القرآن صغيراً وكبيراً)<sup>(٣)</sup> .

وقد روى نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تسافروا بالقرآن ، فإن أخاف أن يذله العدو»<sup>(٤)</sup> .

لפי هذا الحديث ما يتج ما ذهب إليه<sup>(٥)</sup> الحسن وغيره ، لأن ذلك يؤدي إلى أن يمسه الكافر ، وإذا كان المسلم لا يمسه القرآن - وهو محدث - فكيف يجوز أن يعلمه المشرك ، فيكتبه ؟ وإذا كان المسلم الجنب لا يقرأه فكيف يجوز أن يقرأه الكافر<sup>(٦)</sup> ؟ .

من يرعى منه الرغبة في الدين والدخول فيه على الأمن عنه أن يتسلط بذلك إلى الطعن فيه ، وبين من يتحقق أن ذلك لا ينفع فيه ، أو يظن أنه يتوصل بذلك إلى الطعن في الدين أمر الفتح ١٠٧/٦ . قلت : وهو كما قال رحمه الله . «والأ كيف نستطيع التوصل إلى قلوب من يرفقون بالدخول في الإسلام إلا بإسماهم كلام الله وتعليمهم بعض آياته وسوره وحتى علوم الحجة عليهم . والله يهدي من يشاء .

(١) عباد بن العوام بن عمر الكلبي مولاهم أبو سهل الواسطي ثقة من الثامنة مات سنة ١٨٥ هـ . التقريب ٣٩٣/١ ، وتاريخ الثقات : ٢٤٧ .

(٢) النعمان بن ثابت النخعي بالولاء الكوفي أبو حنيفة إمام الحنفية الفقيه المجتهد المحقق ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة . ولد ونشأ بالكوفة (٨٠ - ١٥٠ هـ) .

انظر التقريب ٣٠٣/٢ ، وتاريخ بغداد ٣١٣/١٣ ، والجرح والتصديق ١٤٩/٨ ، والبدایة والنهاية ١١٠/١٠ ، والإعلام للزركلي ٣٦/٨ .

(٣) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب القضاء ، يعلم المشركين القرآن ... الخ ص ١٣١ .

(٤) رواه البخاري في كتاب الجهاد باب كراهية السفر بالمصحف إلى أرض العدو ١٣٣/٦ ، شرح ابن حجر .

ورواه مسلم في كتاب الإمارة باب النبي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار ١٣/١٣ ، وأبو داود

كتاب الجهاد باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو ٨٩/٣ ، والنسائي في فضائل القرآن باب السفر بالقرآن إلى أرض العدو ص ٦٤ ، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٣١ .

قال النووي : وفيه النبي عن المسافرة بالمصحف إلى أرض الكفار للعلّة المذكورة في الحديث ، وهي خوف أن يتلوه فينتهكوا حرمة ، فإن امتنع هذه العلة بأن يدخل في جيش المسلمين الظاهرين عليهم فلا كراهة ولا منع منه حيث لا عدم العلة ، هذا هو الصحيح ... له شرح النووي على صحيح مسلم ١٣/١٣ وراجع كلام ابن حجر في هذا أيضاً في فتح الباري ١٣٤/٦ .

(٥) (الـ) ساقط من د و ط .

(٦) وهذا لا يتأني أن يعلم المسلم للمشرك أو الكافر ما يعرف به الحق فيدخل فيه ولو بطريق التلقين والشهادة ولا يلزم منه أن يمسه المصحف والله أعلم . وقد ذكر ابن أبي داود أنراً تدل على جواز كتلة

قال أبو عبيد : وثنا عبد الله بن صالح<sup>(١١)</sup> عن الحقل بن زياد<sup>(١٢)</sup> عن معاوية بن يحيى الصّدفي<sup>(١٣)</sup> ، قال : حدّثني الزهري قال : حدّثني عاصم بن وائلة<sup>(١٤)</sup> أن نافع بن عبد الحارث الخزاعي<sup>(١٥)</sup> تلقى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعصفان<sup>(١٦)</sup> ، وكان عمر استعمله على أهل مكة ، فسلم على عمر ، فقال له : (من استخلفت على أهل الوادي ؟ فقال نافع : استخلفت عليهم يا أمير المؤمنين ابن أبنزي<sup>(١٧)</sup> ، فقال عمر : وما ابن أبنزي ؟ فقال نافع : هو من مواليها يا أمير المؤمنين ، فقال عمر : استخلفت عليهم مولى ١٩ فقال : يا أمير المؤمنين قارىء لكتاب الله تعالى<sup>(١٨)</sup> ، عالم بالفرائض ، فقال عمر : أما إن

النصراني للمصحف كما ذكره أولاً آخرى يدل على كراهة كتابة الجنب للقرآن الكريم . انظر كتاب تصاحف ص ١٤٨ ، ١٤٩ .

(١) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الخطب ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة مات سنة ٢٢٢ هـ . التقريب ٤٢٢/١ .

(٢) هقل - بكسر أوله وسكون القاف ثم لام - ابن زياد السكسكي « يمهلتين مفتوحين بينهما كاف ساكنة الدمشقي تزيل بيروت قيل : هو لقب واسمه محمد أو عبد الله وكان كاتب الأوزاعي ثقة من التاسعة مات سنة ١٧٩ هـ أو بعدها . التقريب : ٢٢١/٢ .

(٣) معاوية بن يحيى الصّدفي - بفتح الصاد والهمزة - أبو روح الدمشقي سكن الري ضعيف ، وما حدث بالشام أحسن مما حدث به الري ، من السابعة . التقريب ٢٦١/٢ والميزان ١٢٨/٤ .

(٤) عاصم بن وائلة بن عبد الله الليثي أبو الطليل وربما سمي عمراً ، ولد عام أحد ورأى النبي ﷺ ، وروى عن أبي بكر فمن بعده وتبعه إلى أن مات سنة ١١٠ هـ على الصحيح ، وهو آخر من مات من الصحابة قاله مسلم وغيره .

التقريب ٣٨٩/١ والكنى للإمام مسلم ٤٥٩/١ والإصابة ٢١٥/١١ رقم ١٧١ .

(٥) نافع بن عبد الحارث بن خالد الخزاعي ، صحابي أسلم عام الفتح ثمّ عمر على مكة فأقام بها إلى أن مات .

التقريب ٢٩٥/٢ والإصابة ١٣١/١٠ رقم ٨٦٥١ وفيه : نافع بن عبد الحارث بن حباله .

(٦) عصفان : كعشان موضع على مرحلتين من مكة إلى المدينة . القاموس المحيط ١٨١/٣ (عصف) ويشهر بنحو ٩٠ كم من مكة إلى المدينة .

(٧) عبد الرحمن بن أبنزي - بفتح الحزنة ، وسكون الواو بعد زاي مقصوراً - الخزاعي مولاهم ، صحابي صغير ، وكان في عهد عمر رجلاً وكان على خراسان لعل . التقريب ٤٧٢/١ ، والإصابة ٢٥٨/٩ رقم ٥٠٦٦ .

(٨) وفي هذا المعنى إمامة الصلاة . قال ابن حجر : أسند ابن أبي رويد بإسناد صحيح عن الأشعث بن قيس أنه قدم غلاماً صغيراً ، فماليوا عليه ، فقال : ما قدمت ، ولكن قدّمه القرآن واحد الفتح ٨٣/٩ .

نبيكم ﷺ قال : «إنَّ الله سبحانه وتعالى يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين»<sup>(١)</sup> .  
وستلت عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله ﷺ فقالت : «كان خلق رسول  
الله القرآن ، يرضى برضاه ويسخط بسخطه»<sup>(٢)</sup> .

وقال عبد الله بن مسعود رحمه الله : (إن كل مؤدب يجب أن يؤدب أدبه ، وإن أدب  
الله عز وجل القرآن)<sup>(٣)</sup> .

وعن محمد بن كعب القرظي قال: (كنا نعرف قارئ القرآن بصفرة اللون)<sup>(٤)</sup> .

قال أبو عبيد : ولا أرى هذا إلا للخلال التي تكون في فراء القرآن مما يروى (عن)<sup>(٥)</sup>  
صفاتهم ، عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو ، يعني<sup>(٦)</sup> قول عبد الله بن مسعود :  
(يبلغ قارئ القرآن أن<sup>(٧)</sup> يعرف بلبله إذا الناس ثائثون ، وينهاره إذا الناس مفطرون) ،

(١) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب إعظام أهل القرآن وإقترانهم وتقديهم ص ٣٤ .  
والحديث في صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ٩٨/٦ . وفي سنن الدارمي كتاب  
فضائل القرآن باب إن الله يرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع آخرين ٤١٣/٢ .  
وأورده ابن حجر في الإصابة عند ترجمته لعبد الرحمن بن أبي رزيق نقلاً عن صحيح مسلم ، ثم قال :  
وأخرجه أبو يعلى عن وجه آخر . . . . . أخرجه ٢٥٨/٦ .

(٢) أخرجه بلغة أبو عبيد في فضائله بسنده إلى أبي الدرداء قال : سألت عائشة عن خلق رسول الله  
ﷺ . . . الخ باب حامل القرآن وما يجب عليه ص ٤٩ ، ونسبه الصوفي إلى ابن المنذر وابن مرفوعة  
والبيهقي في دلائل النبوة كتفهم عن أبي الدرداء أنه سأل عائشة عن خلق رسول الله ﷺ . . الخ الدر  
المشور : ٢٤٣/٨ .

وله شاهد ضمن حديث طويل أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن سعد بن هشام بن عامر  
وفيه : (قلت : أنبئني عن خلق رسول الله ﷺ ، قالت : آتيت نقرأ القرآن ٢ قلت : بيل ، قالت :  
قال خلق نبي الله ﷺ كان القرآن . . . الحديث . كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة  
الليل . . الخ ٦٦/٦ .  
وكذلك في سنن أبي داود كتاب الصلاة ٨٧/٢ .

وهذا الشاهد في سنن الدارمي كذلك كتاب الصلاة باب صفة صلاة النبي ﷺ ٣٤١/١ . وفي  
المستدرک للحاكم كتاب التفسير باب تفسير سورة (المؤمنون) ٣٩٢/٢ وتفسير سورة العنكب ٤٩٩/٢ .  
(٣) سبق تخريجه والكلام عليه عند الحديث عن فضل بعض الآيات ص ٢٨٤ .

(٤) أورده أبو عبيد في فضائله بسنده إلى محمد بن كعب القرظي ص ٥١ ، وسماه : أن صاحب القرآن  
يختلف عن غيره بالجد والاجتهاد والقيام به والسهر في قراءته وتخلقه بأخلاقه فيظهر ذلك هل بجوارحه  
والله أعلم . . .

(٥) هكذا في الأصل . وفي بقية النسخ : (من) وهو الصواب .

(٦) في دوط : نعي . (٧) أن : ساقط من ط و د .

ويكافه إذا الناس يضحكون ، وبورعه إذا الناس يخلطون ، وبصمته إذا الناس يخوضون ،  
وبخشوعه إذا الناس يختملون<sup>(١)</sup>

قال السيب بن رافع : وأحسبه قال : ويحزنه إذا الناس يفرحون . وقول عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> : (من جمع القرآن فقد حل أمراً عظيماً ، وقد استدرجت النبوة بين جنبيه ، إلا أنه لا يُوحى إليه ، ولا<sup>(٣)</sup> ينبغي لحامل القرآن<sup>(٤)</sup> أن يحذَّ فيمن يحذَّ<sup>(٥)</sup> ولا أن يجهل فيمن يجهل ، وفي جوفه كلام الله عزَّ وجلَّ<sup>(٦)</sup> ، وعنه : فقد اضطربت<sup>(٧)</sup> النبوة بين جنبيه ، فلا ينبغي أن يلعب مع من يلعب ولا يوفث مع من يوفث ، ولا يتبطل مع من يتبطل ، ولا يجهل مع من يجهل<sup>(٨)</sup> .

قوله : (أن يحذَّ فيمن يحذَّ) يريد - والله أعلم - ما يحذ الناس فيه من أمور الدنيا ، أو لا<sup>(٩)</sup> يتعاملم .

---

(١) أورده أبو عبيد في فضائله بسنده إلى السيب بن رافع عن ابن مسعود باب حامل القرآن وما يجب عليه . . الخ ص ٥١ . والديلمي ينحوه عن ابن مسعود كما في الكثر ٦/٢٢٢ ، رقم ٢٨٧٧ ، والنوري في الثيبان في أبواب حملة القرآن الباب الخامس ص ٢٨ . والقرطبي في التذكار في أفضل الألفاظ ص ٥٥ .

(٢) هذا الكلام معطوف على ما قبله وهو قوله : يعني قول عبد الله بن مسعود . . . إلى أن قال : وقول عبد الله بن عمرو .

(٣) (لا) ساقطة من ظ .

(٤) (في بقية النسخ : لصاحب القرآن .

(٥) هكذا في النسخ : أن يحذَّ فيمن يحذَّ . أي بالجمجمة المعجمة وفي فضائل القرآن لأبي عبيد : أن يحذَّ فيمن يحذَّ . أي بالهاء المهملة وهي كذلك في كتز العمال ١/٥٢٤ رقم ٣٣٤٧ وأخلاق أهل القرآن ص ٥٦ ، ولعلها أقرب إلى معنى الحديث ، ومعناها : لا ينبغي لقارئ القرآن تعثره شدة الطيش والغضب كما تعثرى غيره .

راجع اللسان ٣/١٤١ (جده) وأما بالجمجمة فيشرحها المصنف قريباً حسياً ففهمه من اللفظ .

(٦) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى عبد الله بن عمرو ص ٥١ ، والحاكم في المستدرک بسنده إلى عبد الله بن عمرو بن العاص وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي كتاب فضائل القرآن ١/٥٢٦ . وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه مختصراً ، كتاب فضائل القرآن باب في فضل من قرأ القرآن ١٠/٤٦٧ . وكذلك الأثرقي في كتابه أخلاق أهل القرآن ص ٥٦ وابن المبارك في كتاب الزهد باب ما جاء في ذنب التنعم في الدنيا ص ٢٧٥ ، وأخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب ، وقال : يحصل أن يكون معناه : جمع في صدره ما أنزل على النبي ﷺ غير أنه لا يوحى إليه فيدعى لأجله نبياً أهد . انظر تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنبعة الموضوعة ١/٢٩٣ .

(٧) أي تحركت وماجت . اللسان ١/٥١١ (ضرب) .

(٨) أورده أيضاً أبو عبيد بسنده إلى عبد الله بن عمرو ص ٥٢ .

(٩) في د وظ : ولا يتعاملم .

وقال سفيان بن عيينة : (ومن أعطى القرآن ، فمد عينه إلى شيء مما صغر القرآن : فقد خالف القرآن ، ألم تسمع قوله سبحانه وتعالى ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم﴾ لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم﴾<sup>(١٦)</sup> .

وقوله تعالى<sup>(١٧)</sup> : ﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى﴾<sup>(١٨)</sup> .  
قال: يعني القرآن<sup>(١٩)</sup> .

قلت : يريد بقوله : (يعني القرآن) أي ما رزقك الله من القرآن خير وأبقى مما رزقهم من الدنيا .

قال : وقوله تعالى ﴿وامرأه لك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقاً نحن نرزقك والعاقبة للمتوى﴾<sup>(٢٠)</sup> .

قال : وقوله تعالى ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً وما رزقناهم يفتقون﴾<sup>(٢١)</sup> ، قال : هو القرآن<sup>(٢٢)</sup> .

ومن ذلك : قول النبي ﷺ وما أتفق عبيد من نفقة أفضل من نفقة في قوله<sup>(٢٣)</sup> .

(١٦) الحجر : (٨٧ ، ٨٨) .

(١٧) يلاحظ أنه حدث خلط بين آيات سورة الحجر وطه فنصرت - تشابه الصين في تسببها وفصلها عن بعضها ، وكل من آيات سورة الحجر وطه تتحدث عن متاع الحياة الدنيا وزينتها . الخ . وكذلك وقع الخلط في الآيتين عند أبي عبيد في فضائل القرآن ، وقد نقلها السخاوي عنه .

(١٨) طه : (١٣١) .

(١٩) انظر تفسير سفيان بن عيينة - تفسير سورة الحجر ص ٢٨٢ ، والآثر في فضائل القرآن لأبي عبيد عن ابن عيينة ص ٥٣ ، وفي تفسير الطبري عن ابن عيينة كذلك ٦٠ / ٤ . وهراء السيوطي إلى ابن السكيت عن سفيان بن عيينة - الدر المنثور ٩٧ / ٥ .

(٢٠) طه : (١٢٢) .

(٢١) السجدة : (٦٦) .

(٢٢) ذكر هذا ابن عيينة في تفسيره بنحوه - تفسير سورة السجدة ص ٣٠٧ ، ونقله أبو عبيد عنه ، انظر فضائل القرآن ص ٥٣ .

وعلى هذا يرى السخاوي - تبعاً لابن عيينة وأبي عبيد - في أن المقصود من الإنفاق في هذه الآية والآثر هو تعظيم القرآن للناس فكل من يفتقر مما أعطاه الله من أشياء طيبة أو معتوية ، فيكون المراد من القول في الحديث عام يشمل الكلمة الطيبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبسبب العلم بين الناس والجهاد في سبيل الله باللسان وغير ذلك .

(٢٣) ذكره أبو عبيد ضمن ذكره لكلام سفيان بن عيينة ، ثم قال: ويذهب إلى أن القول نفقة، أي باب حامل القرآن وما يجب عليه أن يأخذ به من أمم القرآن ص ٥٣ .

وعن شريح<sup>(١١)</sup> (أنه سمع رجلاً يتكلم ، فقال : أسك عليك بعضك<sup>(١٢)</sup> .

قال أبو عبيد : (جلست الى معمر بن سليمان النخعي<sup>(١٣)</sup> بالرقعة<sup>(١٤)</sup> ، وكان خير من رأيت ، وكانت له حاجة إلى بعض الملوك ، فقبل له : لو آتته فكلمته ، فقال : قد لردت إتيانه ، ثم ذكرت القرآن والعلم فأكرمتها<sup>(١٥)</sup> لمن ذلك<sup>(١٦)</sup> اهـ .

قال أبو عبيد : وثنا هشيم<sup>(١٧)</sup> عن مغيرة<sup>(١٨)</sup> عن إبراهيم<sup>(١٩)</sup> : (كانوا يكرهون أن يتلوا الآية عند الشيء لعرض<sup>(٢٠)</sup> من أمر<sup>(٢١)</sup> الدنيا<sup>(٢٢)</sup> .

(١) شرح بن الحارث بن ليس الكوفي النخعي الثاني أبو أبة ، مخضرم ثقة . وقيل : له صعبة ، ومات قبل الثابتين أو بعدها ، قال بعضهم : حكم ٧٠ سنة .

التقريب ٣٤٩/١ ، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص ٢٠ وتذكرة الحفاظ للذهبي ٥٩/١ ، وراجع أخيلة أبي نعيم ١٣٦/١ .

(٢) هكذا في النسخ : بعضك ، وفي فضائل القرآن لأبي عبيد ص : ٥٣ فقتك .

(٣) معمر - بالشديد - بن سليمان النخعي الرقي أبو عبد الله الكوفي من السابعة . التقريب ٦٦٦/٢ . قال الذهبي : ثقة وقور صالح ، مات سنة ١٩١ هـ . الكاشف ١٩٥/٣ .

(٤) الرقعة - بفتح الراء المشددة وسكون القاف - كل أرض إلى جنب واد ينسبط لواء عليها أيام الندم ينصب ، جمع رقاق ويولد على الغزوات واسعة تزار ربيعة وآخر غربي ببلادهم . القاموس المحيط ٢٤٠/٣ ورتقه .

(٥) ذكره أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب ما يستحب لحامل القرآن من إكرامه وتعظيمه وتزيينه ص ٦١ .

(٦) هشيم - بالصغير - بن بشير - مكبر - بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية الواسطي ثقة ثبت كثير التدبير والأوصال الحفي من السابعة ، مات سنة ١٥٣ هـ .

التقريب ٣٢٠/٢ ، والميزان ٣٠٦/٤ ، وطبقات القسرين للداودي ٣٥٣/٢ .

(٧) مغيرة بن مقسم - بكسر الميم - الضبي مولاهم أبو هاشم الكوفي الأعشى ثقة متزن - إلا أنه كان يبدل ولا سيما عن إبراهيم النخعي من السادسة ، مات سنة ١٣٦ هـ على الصحيح . التقريب ٢٧٠/٢ ، والميزان ١٦٥/٤ .

(٨) إبراهيم بن يزيد النخعي تقدم .

(٩) هكذا في الأصل : لعرض - وفي بنية النسخ : بعرض .

(١٠) كلمة (أمر) ساقطة من ظ .

(١١) ذكره أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله ، باب ما يستحب لحامل القرآن . . الخ ص ٦٤ ، وذكره النووي في النيبان في الباب السادس ص ٦٦ ، والفريسي بنحوه بلفظ أطول قال : ومعناه - أي من آداب قراءة القرآن - أن لا يتأوله عندما يعرض له من أمر الدنيا ، وروى هشيم . . وذكره قال : ومن ذلك مثل توكه (كثروا واشربوا حيناً ما أسلفتم في الأيام الحائلة) هذا عند حضور الطعام وأشياء هذا اهـ . المتذكار الباب الثالث والثلاثون ص ١١٦ .

قال أبو عبيد : (وهذا كالرجل يريد لقاء صاحبه ، أو يهجم بالحاجة ، فتأتيه<sup>(١)</sup> من غير طلب ، فيقول : - كالمنازع - جئت<sup>(٢)</sup> على قدر يا موسى ! ، وهذا من الاستخفاف بالقرآن) .

ومنه قول ابن شهاب : (لا تناظر بكتاب الله ولا بسنة رسول الله ﷺ)<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عبيد : يقول<sup>(٤)</sup> : لا تعمل لها نظيراً من القول ولا الفعل .

### ذكر فضل قيام

### حامل القرآن به

وعن حمزة بن شريح الحضرمي<sup>(٥)</sup> قال : (ذكر رجل عند النبي ﷺ فقال : ذلك لا يتوسد<sup>(٦)</sup> القرآن)<sup>(٧)</sup> .

قال : وعن الحسن (أنه سئل عن جمع القرآن ، أبنام عنه ؟ فقال : يتوسد القرآن ١٢ لمن الله ذلك)<sup>(٨)</sup> .

(١) في دوط : يأتيه .

(٢) في د : وحيث . وفي ط : وحيث .

(٣) ذكره أبو عبيد أيضاً ص ٦٢ .

(٤) (يقول) ليست في د وط .

(٥) ذكره خليفة بن خياط في تاريخه وقال : أنه استشهد يوم اليمامة ص ١١١ ، وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٥٩/٦ ، وابن سيرين في الإصابة ١٤٥/٩ ، ٧٠/٥ .

(٦) قال ابن الأعرابي : (القول : لا يتوسد القرآن ، وجهان : أحدهما : مدح والآخر تم ، فالذي هو مدح أنه لا ينام عن القرآن ولكن يتهجد به ، ولا يكون القرآن متوسداً معه بل هو يداوم قراءته ويحافظ عليها ، وفي الحديث : (لا توسدوا القرآن وتلوه حتى تلاوته) . والذي هو تم أنه لا يقرأ القرآن ولا يحفظه ولا يديم قراءته ، وإذا نام لم يكن معه من القرآن شيء ، فإن كان مدحه فالذي هو الأول وإن كان منه فالذي هو الآخر .

قال أبو منصور : وأشبهها أنه أتى عليه واحد أحد . اللسان ٤٦٠/٣ «وسد» . وراجع البداية في غريب الحديث لابن الأثير ١٨٢/٥ .

(٧) رواه الإمام أحمد في مسنده بسنده إلى الزهري عن السائب بن يزيد أنه شرحاً للحضرمي ذكره عند النبي ﷺ فقال : وذكره - المسند ٤٤٩/٣ ، وهذا يبين أن الرجل الذي ذكره هو والد حمزة زاذلي الحديث . ورواه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى حمزة بن شريح الحضرمي باب ما يؤمر به حامل القرآن من تلاوته . . . الفج ص ٦٥ . وأوردته ابن حجر عند ترجمته لشرح الحضرمي وصححه - انظر الإصابة ٧٠/٥ رقم ٣٨٨٤ .

(٨) قال أبو عبيد : وقد ذكرنا تفسير التوسد عن الحسن . . . . وذكره .

وقال الحسن : (قرأ القرآن : ثلاثة أصناف :

أ) فصفت الخذوة بضاعة يأكلون به .

ب) وصفف أقاموا حرورته وصيغوا حلونه ، واستطالوا<sup>(١٦)</sup> به على أهل بلادهم واستذروا<sup>(١٧)</sup> به الرولة ، كثير هذا الضرب من حملة القرآن لا كثيرهم الله .

ج) وصفف عمدوا الى دواء القرآن فوضوه على داء<sup>(١٨)</sup> قلوبهم ، واستشعروا الخوف وارتدوا الخزون ، فأولئك الذين يسقى الله بهم الغيث وينصر بهم على الأعداء .

والله لهذا الضرب في حملة القرآن أعز من الكبريت<sup>(١٩)</sup> الأحمر<sup>(٢٠)</sup> .

وعن أبي الأحوص<sup>(٢١)</sup> قال : (إن كان الرجل ليطرق<sup>(٢٢)</sup> الحياء<sup>(٢٣)</sup> فيسمع فيه كدوي<sup>(٢٤)</sup> النحل ، فما هؤلاء بأمنون ما كان أولئك يخافون)<sup>(٢٥)</sup> ١٩٠٠ .

(١٦) استطال على الناس إذا رفع رأسه ، ورأى أن له عليهم فضلاً في القدر . اللسان ١١/١٦٢ (طول) .

(٢٧) أي استجلبوهم وطلبوا دهرهم وعطابهم . انظر نحوه في المصدر نفسه ٢٨/٤ (دور) .

(٢٨) قوله : ... القرآن فوضوه على داء . الخ هذه العبارة سقطت من طق وأضيفت في الحاشية لكنها لم تظهر .

(١٩) الكبريت : معروف ، وهذا كقوسم : أعز من بيض الأترق ، ويقال : ذهب كبريت أي خالص . اللسان ٥/١٣٠ (كبر) .

وكبرته : عابته بالكبريت ، وهو عنصر ذو شكلين بلورين وثلاث غير بلوري نشيط كيميائياً ، وينتشر في الطبيعة شديد الاشتعال أهد . المعجم الوسيط ٢/٧٧٣ .

(٢٠) ذكره أبو عبيد بسنده إلى الحسن ص ٦٥ وفي سنده عمار بن سيف الكوفي ، قال ابن حجر : «ضعيف الحديث وكان عابداً» أهد التقريب ٢/٤٧ ، وله شاهدان لا يخلو كل واحد منهما من ضعف في سنده .

انظر كتب الرجال ١/٦٢٢ ، ٦٢٤ رقم ٢٨٨٠ ، ٢٨٨٢ ، وله شاهد كذلك ذكره نحوه ابن الميزان في كتاب الزهد بسنده إلى الحسن باب ما جاء في ذنب الشعم في الدنيا ص ٢٧٤ .

(٢١) حوف بن مالك بن فضالة - بفتح التون وسكون للمعجمة - الجشمي - بضم الجيم وفتح المعجمة - أبو الأحوص الكوفي ، مشهور بكنية ثقة من الثالثة ، من أصحاب عبد الله بن مسعود ، روى عن علي بن الأضرع الزادعي وغيره . راجع التقريب ٢/٩٠ ، والجرح والتعديل ٧/٦٨ ، ١٧٤/٦ ، والكنى للإمام مسلم ١/٩١ .

(٢٢) الطروق : السجى ، ليلاً . انظر حروب الحديث لأبي عبيد ١/٢٢٣ وختار الصحاح ٢٩١ (طروق) .

(٢٣) تقدم معناه ص ٢٦٥ .

(٢٤) الكدوي : الصوت ، يقال : دوى الصوت يدوي تدوي كدوي النحل وغيره . اللسان ١١/٢٨١ (دوى) .

(٢٥) ذكره أبو عبيد في فضائله بسنده إلى أبي الأحوص ص ٦٧ ، وذكره النووي في التبيان في الباب الخامس كذلك عن أبي الأحوص ص ٢٤ .

ومن رسول الله ﷺ «اقرأ القرآن ما نهاك ، فإذا لم ينهك فليست»<sup>(١)</sup> تفروءه - أو فلا تفروءه»<sup>(٢)</sup> .

وقال الحسن : (إن أولى الناس بهذا القرآن من اتبعه وإن لم يكن يفروءه)<sup>(٣)</sup> .

## في كم يجتم

### القاريء القرآن

وسأل أبو صعصعة<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ : (في كم أقرأ القرآن ؟ فقال : في كل خمس عشرة ، فقال : إني أجدني أهوى من ذلك ، فقال : فلي كل جمعة)<sup>(٥)</sup> .

(وكان عبد الله بن مسعود يقرأ القرآن في غير رمضان من الجمعة إلى الجمعة ويفروءه في رمضان في ثلاث) .

(وكذلك<sup>(٦)</sup> تميم<sup>(٧)</sup> والأعمش يجتبان في كل سبع ، وكان أبي يجتمه في كل ثمان ،

(١) في ط : فليست . خطأ .

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائله باب ما يوصف به حامل القرآن من تلاوته بالاتباع والطاعة والعمل به ص ٧٩ . ثم ذكره شواهد عن الحسن بن علي رضي الله عنهما . قال الملقوي : «رواه ضعيف» أحد طبعين التفسير ٦٩/٦ .

(٣) انظر تخریج الحديث السابق (اقرأ القرآن ما نهاك . . . ) . وهذا فيه زجر وتهديد لمن يقرأ القرآن ولم يعمل به ، والحجة قائمة عليه أكثر من غيره . وقد يكون هناك إنسان لا صلة له بحفظ القرآن ولكن قلبه ملهوء بالإيمان فلما سمع آيات الله نزل عليه انصاع لها وعمل بها فهذا لا شك خير من لم يبد القرآن ولكنه مضيع لحجوده نسال الله السلامة والعافية .

(٤) هكذا في النسخ (أبو صعصعة) وليس كذلك إنما السائل قيس بن أبي صعصعة واسم أبي صعصعة : عمرو بن زيد بن عوف الأنصاري شهيد العقبة وملاوا . راجع ترجمته في الإصطبة ١٩٣/٨ رقم ٧١٨١ .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله باب القاريء يقرأ القرآن من سبع ليال إلى ثلاث من ١٠٩ . وعزاه الفندي في كنز العمال إلى ابن منده وابن عساکر ٣٢٦/٢ رقم ٤١٤٧ .

وأوردته ابن حجر عند ترجمته لقيس بن أبي صعصعة ، قال : أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن وأحمد بن نصر المروزي في قيام الليل والطبراني وغيرهم من طريق حبان بن واسع بن حبان عن أبيه عن قيس بن أبي صعصعة أنه قال (يا رسول الله . . . ) وذكره ١٩٣/٨ .

(٦) في بقية النسخ : وكذلك كان تميم . . . الخ . وهو الصواب .

(٧) تميم بن أوس بن حلحلة الداري يورقبة - بقاته وكنتانية مصغراً - صحابي مشهور سكن بيت المقدس بعد مقتل عثمان قبل مات سنة ٤٦ هـ . التقريب ١١٣/١ ، والإصطبة ٣٠٤/١ رقم ٨٣٣ وصفه الصلوة : ٧٣٧/١ .

وكان الأسود<sup>(١)</sup> يجتमे في مست<sup>(٢)</sup> ، وكان علقمة يجتمة في خمس<sup>(٣)</sup> .

وعن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يفقهه من قرأه في أقل من ثلاث »<sup>(٤)</sup> .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : (كان<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ لا يجتم القرآن في أقل من ثلاث)<sup>(٦)</sup> .

وحدثني الغزنوي - رحمه الله - بإسناده إلى أبي عيسى - رحمه الله - ثنا عبيد بن

---

(١) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن مخضرم ثقة متكلم فقيه من الثقات ، مات سنة ٤٤ هـ أو نحوها . التزيين ١/٧٧ ، وانظر صفة الصفوة ٣/٢٣ .

(٢) ذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة عند ترجمته للأسود بن يزيد ٢/٢٣ .

(٣) ذكر هذا عنهم أبو عبيد في فضائله بأسانيد إلى عبد الله بن مسعود وغيره الداري وإبراهيم النخعي - بدل الأعمش - وأبو بن كعب والأسود وعلقمة ، باب القاري ، يقرأ القرآن من سبع ليال إلى ثلاث من ١٠٩ ، وكذلك ابن أبي شيبة في المصنف كتاب الصلاة باب في القرآن في كم يجتم ٢/٥٠١ .

قلت : والناس يفاوتون في هذا قوة وضعفاً ونشاطاً وكسلاً ولشغلاً سواء كان الانشغال بالعلم وأمر المسلمين أو غير ذلك ، من أمور الدنيا وسياكف عن بعض هؤلاء كتصميم الداري وعلقمة وغيرهما أنهم كانوا يجتمون القرآن في ليلة . وقد ذكر كل من الثوري والقرطبي كلاماً نفيساً حول هذا فأنظروه في التبيان في آداب حملة القرآن ص ٣٠ ، والتذكار في أفضل الأذكار ص ٦٤ فما بعدها .

(٤) رواه الترمذي في أبواب القراءات الباب الرابع بسنده إلى عبد الله بن عمرو بلفظ «لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث» ٢٧٦/٨ وص ٢٤٦ . وقال : حديث حسن صحيح . ورواه أبو داود في كتاب الصلاة أبواب قراءة القرآن ١١٣/٢ ، وأبو عبيد في فضائله ص ١١١ والنسائي في فضائل القرآن باب في كم يقرأ القرآن ص ٦٨ . وفي الحديث دلالة على أنه من قرأه في أقل من ثلاث فقد لا يفهم معانيه ولا يفكر ولا يتدبر .

(٥) في الأصل : قالت : قال رسول الله . الخ ثم وضع الناس كلمة (كان) فوق (قال) ولم يطمسها .

(٦) رواه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى عائشة رضي الله عنها ص ١١١ . قال ابن كثير : - بعد أن نقل هذا الحديث عن أبي عبيد - «هذا حديث غريب جداً وفيه ضعف ، فإن الطيب بن سليمان - أحد رجال السنن - هذا يصري بضعفه الدارقطني وليس هو بذلك المشهور والله أعلم بآداب فضائل القرآن ص ٥ .

قلت : لكن منه صحيح تشهد له أحاديث الباب التي سألها السخاوي . يقول ابن حجر : - عند كلامه على هذا الحديث - وعند أبي داود . والتزمي مصححاً من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً (لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) ، وشاهدته عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود (قرؤوا القرآن في سبع ولا تقرأوه في أقل من ثلاث) . وهذا اختيار أحمد ، وأبو عبيد ، وإسحاق بن راهويه وغيرهم وثبت عن كثير من السلف أنهم قرؤوا القرآن دون ذلك، بعد الفتح ٩٦/٩ .

أسباط بن محمد القرشي<sup>(١)</sup> قال: حدثني أبي<sup>(٢)</sup> عن مطرف<sup>(٣)</sup> عن أبي إسحاق<sup>(٤)</sup> عن أبي بردة<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن عمرو قال: (قلت: يا رسول الله، فيكم أقرأ القرآن؟ قال: أختتمه في شهر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: أختتمه في عشرين، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: أختتمه في خمسة عشر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: أختتمه في عشر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: أختتمه في خمس، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: فما رخص لي<sup>(٦)</sup>، هذا حديث حسن صحيح.

قال: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عبد الله بن عمرو<sup>(٧)</sup>.  
وروي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «لم يبقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو محمد الكوفي: صدوق من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٠ هجرية التقريب ٥٤١/١، وانظر الجرح والتعديل ٤٠٢/٥.

(٢) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشي مولاهم أبو محمد ثقة تصنف في التورى من النابعة مات سنة ٢٠٠ هـ. التقريب ٥٣/١ وانظر الميزان ١٧٥/١.

(٣) مطرف- بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة- ابن طريف الكوفي أبو بكر أو أبو عبد الرحمن، ثقة فاضل من صفات السابعة مات سنة ١٤١ هـ أو بعدها. التقريب ٢٥٣/٢ وانظر الجرح والتعديل ٣١٣/٨.

(٤) أبو إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله تقدم.

(٥) عامر بن عبد الله بن قيس أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، ثقة من الثالثة، مات سنة ١٠٤ هـ وقيل غير ذلك.

التقريب ٣٨٨/١، ٣٩٤/٢، وتاريخ الثقات ٤٩١، والكنى للإمام مسلم ١٤٩/١.

(٦) في دوط: قال في أطيق... الخ.

(٧) قال ابن حجر: وكان النبي ليس على التحريم، كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب، ويعرف ذلك من قرأتين الحال التي أرشد إليها السياق... الخ.

إلى أن قال: وأغرب بعض الظاهرية لمقال: يجرم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث، وقال النووي: «أكثر العلماء على أنه لا تغدير في ذلك، وإنما هو بحسب النشاط والقوى، فعمل هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص» الخ. والله أعلم. فتح الباري ٩٧/٩، وراجع مجلة الأصولي ٢٧١/٨، ٢٧٢.

(٨) رواه الترمذي- كما قال المصنف- أبواب القراءات الباب الرابع ٢٧١/٨، ورواه النسائي في فضائل القرآن باب فيكم يقرأ القرآن من ٦٧ والدارمي في سنة بنحوه، كتاب فضائل القرآن باب في عظم القرآن: ٢٧١/٢، وعبد الرزاق في المصنف ٣٥٥/٣. وأما في صحيح البخاري بالتفاوت فمختلفة. وراجع فتح الباري ٩٤/٩.

(٩) تقدم ترجمته توبياً من ٣٤٧.

قال : وروى عن عبد الله بن عمرو - رحمه الله - أن النبي ﷺ قال له : «اقرأ القرآن في أربعين»<sup>(١)</sup> .

قال : وقال إسحاق بن إبراهيم<sup>(٢)</sup> : (ولا نحب للرجل أن يأكل عليه أكثر من أربعين يوماً ولم يقرأ القرآن) لهذا الحديث .

قال : وقال بعض أهل العلم : لا يُقرأ القرآن في أقل من ثلاث ، للحديث الذي روي عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> .

قال : ورخص فيه بعض أهل العلم<sup>(٤)</sup> .

وَرَوَى عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ - رحمه الله - (أنه كان يقرأ القرآن في ركعة<sup>(٥)</sup> يوتر بها) وَرَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ رحمه الله أنه قرأ القرآن في ركعة في الكعبة<sup>(٦)</sup> قال : (والترتيب

(١) سنن الترمذي أبواب القراءات الباب الرابع ٢٧٢/٨ ثم وصله بسنده إلى عبد الله بن عمرو ، ثم قال : «هذا حديث حسن غريب» اهـ . ورواه النسائي بلفظ أطول مما هنا في فضائل القرآن باب في كم يقرأ القرآن ص ٦٨ ، وكذلك أبو داود في كتاب الصلاة باب في تحزيب القرآن ١١٦/٢ .

وقد ذكر ابن حجر رواية أبي داود والترمذي والنسائي ، ثم قال : «هذا - إن كان محفوظاً - اجتمع في الجمع بينه وبين الروايات الأخرى لعدم القصة ، فلا مانع أن يتعدد قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيداً ، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق وهو النظر إلى تحزبه عن سبب ذلك في الحال أو المال .» اهـ . الفتح ٩٧/٩ بتصريف يسير .

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن هُكَيْم الحنظلي أبو محمد ابن راهوية المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل ، تغير قبل موته بقليل ، مات سنة ٢٣٨ هـ . التصريف ٥٥/٦ ، والميزان ١٨٢/١ .

(٣) وهو الحديث الذي تقدم قريباً عن عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره مرفوعاً .

قال ابن كثير : «وقد كره غير واحد من السلف قراءة القرآن في أقل من ثلاث كما هو متعبد أبي عبد وإسحاق بن راهوية وغيرهما من الخلف أيضاً» اهـ . ثم ذكر الأحاديث في ذلك عن معاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود ، وصحح أسانيدهما . فضائل القرآن ص ٥٠ .

(٤) سنن الترمذي أبواب القراءات الباب الرابع ٢٧٢/٨ وراجع في هذا كلام القرطبي في التذكار الباب السابع عشر ص ٦٤ فما بعدها ، والنووي في التبيان الباب الخامس ص ٣٠ فما بعدها . ومحنة الأحويثي شرح سنن الترمذي ٢٧٢/٨ . وقد تقدم كلام ابن حجر والنووي في هذا ، وهو أن الناس يتفاوتون في هذا حسب ظروفهم وأحوالهم .

(٥) حرق في ٥ : إلى (ركعة) .

(٦) في ٥ وسط : رضي الله عنه .

(٧) وقد نقل شارح سنن الترمذي عن كثير من السلف أنه كان يلتم في ليلة أو نحو ذلك ، ثم قال : «وهكذا لم تلعب تراجم أئمة الحديث لوجدت كثيراً منهم أنهم كانوا يقرأون القرآن في أقل من ثلاث ، فالظاهر أن هؤلاء الأعلام لم يحصلوا النبي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث على التحريم» اهـ . حلقه الأحويثي ٢٧٢/٨ .

في القراءة أحب إلى أهل العلم<sup>(١)</sup> اهـ .

وروي أبو عبيد - رحمه الله - عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي<sup>(٢)</sup> قال : قلت :  
لأهلين الليلة على الحنجر<sup>(٣)</sup> ، - يعني المقام - فقلت ، فلما قمت فإذا أنا برجل متفجع  
يزحمي ، فنظرت ، فإذا عثمان بن عفان - رحمه الله عليه وبركاته - فتأخرت عنه ، فصلت  
فإذا هو يسجد بسجود<sup>(٤)</sup> القرآن حتى إذا قلت : هذي هوادي الفجر<sup>(٥)</sup> ، لوثر بركة ، لم  
يصل غيرها ، ثم انطلق<sup>(٦)</sup> .

قال أبو عبيد : وحدثنا هشيم ، قال : أنبا منصور عن ابن سيرين قال : قالت نائلة  
ابنة الفرافصة الكلبية<sup>(٧)</sup> - رحمها الله - حيث دخلوا على عثمان رحمه الله ليقتلوه - {إن تقتلوه

(١) سنن الترمذي أبواب القراءات الباب الرابع ٢٧٢/٨ . وهذا هو المختار ، لأنه ﷺ كان يقرأ القرآن  
بالتراويل وكانت قراءته مفسرة حرفاً حرفاً ، واتباعه ﷺ أحب وأولى ، راجع تحفة الأحوي ٢٧٣/٨ .  
وهذا الذي أسبل إليه وتطشّن النفس إليه . والله أعلم .

والدلائل عليه أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر ، فهو المقصود المطلوب ، وبه تشرح  
الصدور وتنشّر القلوب اهـ البيان في أدب القرآن ص ٥٢ .

(٢) عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله التيمي - يفتح التاء للشدّة - ابن أخي طلحة ، صحابي ، قتل مع  
ابن الزبير ليلة سنة ٤٣ هـ . التقريب ٤٩٠/١ ، وانظر الاستيعاب ٥٩٠/٦ ، والإصابة ٣٠٠/٦ رقم  
٥١٥١ .

(٣) يظهر أنه الحجر - يفتح الحاء والجيم - وهو مقام إبراهيم - عليه السلام - وقد جاء في رواية ابن أبي  
شيبه : قال : «ضمت خلف المقام أصلي . . . والله أعلم . وقد ضبطت في بقية النسخ : بكسر الحاء  
وسكون الجيم ، وكانهم يقصدون حجر إسماعيل - عليه السلام - والذي أراه أنه يفتح الحاء والجيم كما  
أبته وهو المناسب للسياق . والله أعلم .

(٤) هكذا في الأصل ودون ذلك : بسجود القرآن . وفي ط وفصائل القرآن لأبي عبيد : سجود . والمعنى أن  
سجوده كان مساوياً لقراءته . والله أعلم .

(٥) المأوية من كل شيء : أوله وما تقدم منه ، وهذا قيل : أقيمت هوادي الخليل ، إذا بدت أعناقها ،  
وهوادي الليل : أوله ، وكذلك أوائل المنجر ، لتقدمها كتقدم الأضغان للسان ٣٥٧/١٥ (وهدي) .

(٦) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - بسنده إلى السابق بن يزيد أن رجلاً سأل عبد الرحمن بن عثمان  
التيمي عن صلاة طلحة بن عبيد الله ، فقال إن شئت أخبرتك عن صلاة عثمان . فقال : نعم ،  
قال : قلت : لأهلين . . . وذكره ، باب الفاري - يختم القرآن كله في ليلة أو ركعة ص ١١٤ ، ونقله  
ابن كثير عن أبي عبيد ، وقال : وهذا إسناد صحيح فضائل القرآن ص ٥٠ . وأخرجه بنحوه ابن أبي  
شيبه في المصنف كتاب الصلاة باب من رخص أن يقرأ القرآن في ليلة وقراءته في ركعة ٥٠٢/٢ .

(٧) نائلة ابنة الفرافصة - يفتح الفاء الأولى - بن الأحرص - زوجة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله  
عنه ، كانت عطية شاعرة من ذوات الرأي والشجاعة ، وكانت ممن وقف بدافع عن عثمان عندما  
أرادت تلك الفئة الباغية قتله ، ولطعت دونه ، وبعد مقتل عثمان أبت الزواج بعده -راجع طبقات ابن

لو تدعوه<sup>(١)</sup> ، فقد كان يحيى الليل في<sup>(٢)</sup> ركعة يجمع فيها القرآن<sup>(٣)</sup> .  
وعن ابن سيرين (أن ثمياً الداري قرأ القرآن في ركعة)<sup>(٤)</sup> .

وعن إبراهيم عن علقمة : (أنه قرأ القرآن في ليلة ، طاف بالبيت أسبوعاً<sup>(٥)</sup> ، ثم قرأ بالطول ، ثم طاف أسبوعاً ، ثم أتى المقام ، فصل عنده ، فقرأ بالثلثين<sup>(٦)</sup> ، ثم طاف أسبوعاً ، ثم أتى المقام فقرأ بالثاني ، ثم طاف أسبوعاً ، ثم أتى المقام فصل عنده فقرأ بقية القرآن)<sup>(٧)</sup> .

قال أبو عبيد : وثنا سعيد بن عفير<sup>(٨)</sup> عن بكر بن مضر<sup>(٩)</sup> (أن سليم بن عتر

---

= سعد ٤٨٣/٨ ، والأعلام ٣٤٣/٧ . يقول ابن منظور : والفراصة : أبو نائلة امرأة عثمان رضي الله عنه ليس في العرب من يسمى بالفراصة بالآلف واللام غيره . . . وكل ما في العرب فراصة بضم الفاء . (الفراصة أبو نائلة امرأة عثمان ، بنت الفاء لا غيرها . اللسان ٦٦/٧ (توفص) .

(١) في د و ط : إن يقتلوه أو يدعوه . . . الخ .

(٢) في بقية النسخ : بركة .

(٣) أخرجه أبو عبيد . كما قال المصنف . بسنده إلى نائلة باب القاري ، يضم القرآن كله في ليلة من ١١٤ . ونقله عنه ابن كثير ، وقال : «وهذا حسن» أه فضائل القرآن ص ٤٠ ، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف كتاب الصلاة باب في الرجل يقرأ السور في الركعة . الخ ٣٦٧/٢ .

(٤) ذكره أبو عبيد من ١١٤ ، ونقله عنه ابن كثير في فضائل القرآن وقال : «صحيح الإسناد» أه من ٥٠ .

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف بسنده عن ابن سيرين كتاب الصلاة : ٥٠٢/٢ ، وذكره ابن الجوزي في سعة الصفة عند ترجمته تسمي الداري ٧٣٨/١

(٥) قال : طفت بالبيت أسبوعاً ، والأسبوع من الطواف سبعة أطراف ، ويجمع على أسبوعات . اللسان ١٤٦/١ (سبح) .

وبنه الحديث (من طاف بالبيت أسبوعاً فأحصاه كان كعتق رقبة . . . الحديث) ، رواه الترمذي والنسائي وأحمد وابن ماجه . راجع تحفة الأحوي شرح سنن الترمذي ٦٠٤/٣ .

(٦) في د و ط : فصل عنده بالثلثين . إلا أن كلمة (بالثلثين) حُرِفَتْ في ط إلى (الثلثين) .

(٧) رواه أبو عبيد بسنده إلى إبراهيم . هو النسخي . عن علقمة باب القاري ، يضم القرآن كله في ليلة أو ركعة من ١١٤ ونقله عنه ابن كثير وصحيح إسناده فضائل القرآن له من ٥٠ ، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف كتاب الصلوات مختصراً ٥٠٣/٢ .

(٨) سعيد بن كثير بن عفير . بالهمزة والقاء مصغراً . الأصبهاني مولاهم المصري ، وله ينسب إلى جده ، صدوق عالم بالأنساب وغيرها ، من العاشرة مات سنة ٢٢٦ هـ .

التقريب ٣٠٤/١ ، والميزان ١٥٥/٢ ، والكنز للإمام مسلم ٥٥٢/١ والجرح والتعديل ٥٦/٤ .

(٩) بكر بن مضر بن محمد حكيم المصري أبو محمد أو أبو عبد الله ، ثقة ثبت من الثامنة مات سنة ١٧٢ هـ أو نحوها . التقريب ١٠٧/١ وتاريخ الثقات من ٨٥ ، ومشاهير علماء الأصبه من ١٩١ .

التجسي<sup>(١)</sup> كان يجتم القرآن في الليلة ثلاث مرات ، ويجمع ثلاث مرات ، قال : فلما مات ، قالت امرأته : رحمتك الله ، إن كنت لترضي ربك ، وترضي أهلك ، قالوا : وكيف ذاك ؟ قالت : ( كان يقوم من الليل فيجتم القرآن ، ثم يلم بأهله ويغتسل ، ويعود فيقرأ حتى يجتم ، ثم يلم بأهله ثم يغتسل فيعود فيقرأ حتى يجتم ، ثم يلم بأهله ثم يغتسل فيخرج للصلاة الصبح )<sup>(٢)</sup> .

قال أبو عبيد : الذي عليه أمر الناس ، أن يجمع بين السور في الركعة حسن واسع غير منكروه ، والذي فعله عثمان - رحمه الله - ونعم الداروي وغيرهما هو من وراء كل جمع ، وما يقوي ذلك : حديث عبد الله ( قد علمت النظائر<sup>(٣)</sup> ) التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهما<sup>(٤)</sup> .

قال : ( إلا أن الذي اختار من ذلك أن لا يقرأ القرآن في الخل من ثلاث للأحاديث

(١) قال العجلي : تابعي ثقة . تاريخ الثقات ص ٢٠٠ ، وقال ابن كثير : وكان من كبار التابعين ، وكان من شهد خطبة عمر بن الخطاب بالجابية ، وكان من الزهادة والعبادة على جانب عظيم ، وكان يجتم القرآن في كل ليلة ثلاث خبات في الصلاة وغيرها ، البداية والنهاية ١٢٤/٩ .

(٢) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - باب القاري ، يجتم القرآن كله في ليلة أو ركعة ص ١١٤ ، ونقله عنه ابن كثير ، قال : ومن أقرب ما ههنا ما رواه أبو عبيد رحمه الله حدثنا سعيد بن ظهير . . . وذكره . قلت : - ابن كثير - كان سليم بن عثر تابعياً جليلاً ثقة نبلاً . وكان فاضلاً بمصر أيام معاوية . الخ . فضائل القرآن ص ٥٠ . وهذا الأثر أخرجه أيضاً بنحو العجلي في تاريخ الثقات عند ترجمته لسليم بن عثر ، ص ٢٠٠ ، وذكره ابن الجوزي في صفة الصفة ٣٠٩/٤ مختصراً .

(٣) قال القرطبي : النظائر والقرائن : هي السور المتطابقة في المقادير . . . . . هذا التذكرة : ٩٩ ، وقال ابن حجر : أي السور المتألفة في المعاني كالموعظة والحكم والقصص لا لتألفه في عهد الأبي . . . . . فتح الباري ٢٥٩/٢ .

وتقول : لا مانع من توفر المتعين ، فقد يلاحظ فيها التعارض في عدد الأبي والتناسب في المعنى . وقد جاء بيان السور التي كان عليه الصلاة والسلام يقرن بينها في رواية أبي داود قال : ( . . . التجم والرحمن في ركعة ، والفترت والحاقة في ركعة ، والطور والماديات في ركعة ، وإذا وقعت ونون في ركعة وسأل والتازعات في ركعة ، و(ويل للمتطفلين) وعيس في ركعة ، والمدثر والمزمل في ركعة ، (وهل أنى) و(لا أقسم يوم القيامة) في ركعتين (ثم يتساملون) والسرسلات في ركعة بوالدعان (إذا الشمس كورت) في ركعة . ثم قال أبو داود : وهذا تأليف ابن مسعود رحمه الله . . . . . كتاب الصلاة باب تحزيب القرآن ١١٧/٢ ، وراجع هذا الموضوع بتوسع في فتح الباري ٦٥٩/٢ .

(٤) رواه البخاري بسنده قال : جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود ، فقال : قمرات الفصل الليلة في ركعة ، فقال : هذا كنه الشعر لقد علمت . . . وذكره ، كتاب الأذان باب الجمع بين السورتين في الركعة . الخ ١٨٩/١ . ورواه أبو داود في كتاب الصلاة من سننه بلفظ أطول باب تحزيب القرآن ١١٧/٢ ، والنسائي في سننه كتاب الافتتاح باب قراءة سورتين في ركعة ١٧٥/٢ .

التي ذكرناها عن النبي ﷺ وأصحابه<sup>(١)</sup> اهـ .

### ذكر الوعيد الشديد لمن نسي القرآن

وقال أبو عبيد : ثنا حجاج عن ابن جريج<sup>(٢)</sup> قال : حدثت<sup>(٣)</sup> عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورٌ أَمَّتِي ، حَتَّى الْقَذَاءُ<sup>(٤)</sup> وَالْبَعْرَةَ<sup>(٥)</sup> يَجْرَحُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبٌ أَمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَكْبَرَ<sup>(٦)</sup> مِنْ آيَةٍ أَوْ سُورَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ نَبِيٍّ رَجُلٍ فَسَيِّئًا»<sup>(٧)</sup> .

قال : وحدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد<sup>(٨)</sup> عن عيسى بن خالد<sup>(٩)</sup>

(١) قال النووي : . . . وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة ويدل عليه الحديث الصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . . . وذكره . . . وقد تقدم . انظر الثيبان ص ٣٢ .

(٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ، لغة فاضل وكان يدرس ويروى ، من السادسة ، مات سنة ١٥٠ هـ أو بعدها التقريب ١/٥٢٠ ، والميزان ٢/٦٥٩ ، وتاريخ الثقات : ٣١٠ .

(٣) عرضت في ط إلى (حدثت) .

(٤) حتى القذاة : يفتح القاف ، وهي ما يقع في العين من تراب أو وسخ ، تحفة الأحوزي ٢٣٣/٨ .

(٥) البعرة : معروف ، والسكون لغة ، وهو من ذي طلق وحف ، والجمع : أبعار مثل سبب وأسباب . . . التصحيح أكثر ٥٣ (يعر) .

(٦) (ونقلت أن يقول : هذا متلف لما ذكر في باب الكيالي ، قيل له : ان سلم أن أعظم وأكبر مترادفان ، فالوعيد على النسيان لأجل أن مدار هذه الشريعة على القرآن ، فسيئة كالسعي في الإحلال بها ، فإن قال : النسيان لا يؤخذ به ، قيل له : المراد تركها عمداً إلى أن يقضي إلى النسيان) .

وقيل المعنى : «أعظم من الذنوب الصغائر إن لم تكن عن استخفاف وقلة تعظيم» اهـ . من تحفة الأحوزي ٢٣٣/٨ .

(٧) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - باب القارئ نسي القرآن بعد أن قرأه وما في ذلك من التغليب ص ١٢٢ . وعبد الرزاق في المصنف ٣/٣٦١ ، ورواه الترمذي في أبواب فضائل القرآن باب رقم ١٩ وقال : «هذا حديث غريب لا تعرفه إلا من هذا الوجه ، وذاكرت به أحمد بن إسماعيل - يعني البخاري - فلم يعرفه واستغفبه . . . اهـ ٢٣٣/٨ .

ورواه أبو داود في كتاب الصلاة باب في كتس المسجد ٣١٦/١ . قال صاحب تحفة الأحوزي : «ورواه أبو داود وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه وسكت عنه أبو داود ، وقال المنذر ، وفي إسناده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي مولاهم المكي وثقه يحيى بن معين وتكلم فيه غير واحد اهـ ٢٣٤/٨ . وللحديث شاهدان ذكرهما الإمام أحمد في مسنده ١٧٨/٥ ، ١٨٠ .

(٨) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم الكوفي ، ضعيف ، كبر فظير وكان شيعياً ، من الخاصة ، مات سنة ١٢٦ هـ . التقريب ٢/٣٦٥ ، وراجع الميزان ٤/٤٢٢ .

(٩) عيسى بن خالد - بالفاء - أمير الرقة ، مجهول ، من السادسة ، وروايته عن الصحابة مرسله . التقريب =

عن من سمع سعد بن عبادَةَ<sup>(١٦)</sup> يقول : قال رسول الله ﷺ : «ما من أحد تعلم القرآن (ثم نسي)<sup>(١٧)</sup> إلا لقي الله عزَّ وجلَّ أجْزَمَ»<sup>(١٨)</sup> .

وقال أبو عبيد : حدثنا عبد الله بن المبارك<sup>(١٩)</sup> عن عبد العزيز بن أبي رواد<sup>(٢٠)</sup> قال : سمعت الضحاك بن مزاحم<sup>(٢١)</sup> يقول : «ما من أحد تعلم القرآن ، ثم نسيه إلا يذنب بحدته لأن الله تعالى يقول : ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم﴾»<sup>(٢٢)</sup> ، وإن

١٦ - ١٠١/٢ ، والجرح والتعديل ٦/٢٨٤ . قال الذهبي : عيسى بن قائد لا يدري من هو أحد الميزان ٣١٩/٣ .

(١٦) سعد بن عبادَةَ الأنصاري الخزرجي ، أحد الثقباء ، وأحد الأجراء وقع في صحیح مسلم أنه شهد بدرًا ، والمعروف عند أهل المغازي أنه تيبًا للخروج ، فبش فأقام ، مات بأرض الشام سنة ٦٥ هـ وقبل غير ذلك . التزيين ٦/٢٨٨ ، وراجع مشاهير علماء الأمصار ص ٦٠ ، والإصابة ٤/١٥٢ رقم ٣١٦٧ .

(١٧) أضيفت في الأصل في الحاشية فلم تقبل .

(١٨) قال أبو عبيد في غريب الحديث : قوله (أجزم) : «هو المقطوع اليده» ٤٩٩/١ .

وقد نقل الخطابي عبارة أبي عبيد هذه ، ثم قال : «وقال ابن قتيبة الأجلح ما عانا : للجلوم ، وقال ابن الأعرابي : معناه أنه يلقي الله على اليدين عن الخير ، حتى ياليد عما تحويه اليد ، وقال الحر : معناه : أنه يلقي الله لا حيلة له ، أمه سمع السن يمشي سنن أبي داود ٢/١٥٨ ، وقال أبو عمر : ابن عبد البر - : يعني منقطع الحجة . انظر التذكار في أفضل الأذكار الباب الثامن والثلاثون ص ٢٣٧ .

(١٩) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب الخواص ينسب القرآن بعد أن قرأه . . . الخ ص ١٣٣ ، وعبد الرزاق في المصنف ٣/٣٦٥ . والدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن باب من تعلم القرآن ثم نسيه ٢/٤٣٧ ، وأبو داود في كتاب الصلاة باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه ٦/١٥٨ ، وابن أبي شيبة في المصنف باب في نسيان القرآن ١٠/٤٧٨ .

ورواه بلغظ أطول الإمام أحمد في مسنده ٥/٢٨٤ . والحديث كما ترى - في مسنده رجلان أحدهما مجهول والأخر ضعيف ، وقد سبق الذهبي هذا الحديث عند ترجمته لعيسى بن قائد ، وقال : «علما منقطع ، وعيسى ينتمى حاله» الميزان ٣/٣١٩ .

(٢٠) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت عليه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه فضائل الخير ، من الثامنة ، مات سنة ١٨٦ هـ . التزيين ١/٤٤٥ ، وصفة الصفوة ٤/١٣٤ ، وتاريخ الفئات ٩٧٥ .

(٢١) عبد العزيز بن أبي رواد - ينتسب الرواد وتشديد الواو - صدوق عابد ، ربما وهم ، روى بالأجزاء ، من السابعة ، مات سنة ١٥٩ هـ . التزيين ١/٥٠٩ ، والميزان ٢/٦٢٨ ، وصفة الصفوة ٢/٢٢٨ .

(٢٢) الضحاك بن مزاحم القلابي أبو القاسم الحارثي ، صدوق كثير الإرسال من الخاصة ، مات بعد المائة . التزيين ١/٣٧٣ ، طبقات القسرين للداودي : ١/٢٢٢ .

(٢٣) الشورى (٣١) -

تبيان القرآن من أعظم المصائب<sup>(٦٦)</sup> .

قال : وثنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٦٧)</sup> عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير<sup>(٦٨)</sup> عن أبي راشد الخبزي<sup>(٦٩)</sup> قال : قال عبد الرحمن بن شبل<sup>(٧٠)</sup> : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «اقرأوا القرآن ، ولا تغفوا فيه ، ولا تحفوا عنه ولا تأكلوا به ، ولا تستكفروا به . أو تستكفروا<sup>(٧١)</sup> به<sup>(٧٢)</sup>» - شك أبو عبيد<sup>(٧٣)</sup> .

---

(٦٦) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب القارىء ، ينسب القرآن بعد أن قرأه ، وما في ذلك من التعطيل ص ١٣٤ . وابن أبي شعبة في المصنف بسنده إلى الضحاك بن مزاحم ، وفي آخره : ثم قال الضحاك : «وأي مصيبة أعظم من نسيان القرآن» أحد كتاب فضائل القرآن باب في نسيان القرآن ٤٧٨/١٠ .

(٦٧) إسحاق بن إبراهيم بن يقطين - بكسر الهمزة وسكون القاف - الأمسي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن عتبة ، ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ١٩٣ هـ أو نحوها . التقريب ٦٥/١ والجرح والتعديل ١٥٣/٢ ، والميزان ٢١٦/١ وطبقات القسرين للدائدي ١٥٠/١ .

(٦٨) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليهامي ثقة ثبت ، لكنه بدل من ويرسل من الخصاله مات سنة ١٣٢ هـ ، وقيل قبل ذلك التقريب ٣٥٦/٢ .

(٦٩) أبو راشد الخبزي - بضم الخاء وسكون الواو - الشامي ، قيل اسمه أخضر وقيل النعمان ثقة من الثالثة ، قال العجلي : «لم يكن يمشق في زمانه أفضل منه» - التقريب ٤٢٦/٢ - وتاريخ الثقات ٤٩٧ .

(٧٠) عبد الرحمن بن شبل - بكسر المعجمة وسكون الواو - بن عمر بن زيد الأنصاري الأوسي ، أحد الفقهاء المدني ، نزل حصص مات في أيام معاوية . التقريب ٤٨٣/١ ، والإصابة ٢٨٨/٦ ، رقم ٥١٣٦ .

(٧١) في ٢ وط : «ولا تستكفروا به وتستكفروا به .. الخ» .

(٧٢) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائل القرآن باب القارىء يستكمل بالقرآن . الخ ص ١٣٧ ، وهو في مسند الإمام أحمد ٤٢٨/٣ ، وانظر مجمع الزوائد ١٦٧/٧ . وأوردته النووي في التبيان الباب الخامس ص ٢٩ ، وابن حجر بمناسبة ترجمته لعبد الرحمن بن شبل - الإصباية (٢٨٨/٦) . وعزاه إفتدي في كثر العمال إلى الإمام أحمد والطبراني في الكبير واليهي في شعب الإيمان وأبي يعلى كلهم عن عبد الرحمن بن شبل ٥١١/١ رقم ٢٢٧٠ .

(٧٣) عند أحمد : «ولا تستكفروا به دون شك» .

## ذكر سؤال الله تعالى بالفراءة وخشيته

وعن أبي سعيد الخدري - رحمه الله - عن النبي ﷺ قال : «تعلّموا القرآن واسألوا الله به ليل أن يتعلّمه قوم يسألون به الدنيا ، فإن القرآن يتعلّمه ثلاثة نفر ، رجل يباهي به ، ورجل يستأكل به ، ورجل يقرأه لله»<sup>(١)</sup> . وقال أبو عبيد : ثنا سعيد بن عبد الرحمن وقال أبو عبيد : ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي<sup>(٢)</sup> قال : سمعت أبا حازم<sup>(٣)</sup> يقول : (مرّ ابن عمر برجل من أهل العراق ساقط<sup>(٤)</sup> ، والناس حوله ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : إذا قرئ عليه القرآن ، أوسمع يذكر الله تعالى عزّ من خشية الله عزّ وجلّ ! فقال ابن عمر : والله إنّنا لنخشى الله تعالى وما نستقط<sup>(٥)</sup> .

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائله يستند إلى أبي سعيد الخدري برفعه ، باب الفارء- يستأكل بالقرآن . . الخ ص ١٣٧ . وعزاه في التكرار إلى محمد بن نصر في قيام الليل واليهي في شعب الإيمان كلاهما عن أبي سعيد الخدري ٥٣١/١ رقم ٢٣٧٩ .

قال القرطبي : وروى عنه ﷺ قال : «تعلّموا القرآن . . الخ» وذكره ترمذ حرو ، التذكار في أفضل الأذكار ، الباب الفارء والمشرؤون ص ٧٦ ، وله شواهد عند ابن أبي شيبة في المصنف كتاب فضائل القرآن باب من كره أن يتأكل بالقرآن ٤٧٩/١٠ .

(٢) أبو عبد الله المدني ، القاضي بغداد ، صدوق له أوامم ، من الثامنة لفرط ابن حبان في تصحيحه ، مات سنة ١٧٦ هـ . التزيين ٣٠٠/١ ، والميزان ١٤٨/٦ ، والجرح والتعديل ٤١/٤ .

(٣) سلمة بن دينار الثمار الأخرج أبو حازم الفارءي مولاهم ، المدني القاضي مولى الأسود بن سفيان ، ثقة عابد من الخاصة . التزيين ٣١٦/١ ، والكنى للإمام مسلم ٢٣٨/١ ، واللدولاي ١٤١/١ وصفة الصفوة ١٥٦/٢ .

(٤) هي هكذا في النسخ وكذلك في التذكار للقرطبي ، أما في فضائل القرآن لأبي عبيد : ساقطاً .

(٥) أخرجه أبو عبيد - كما قال للمصنف - باب الفارء- يصعق عند قراءة القرآن . . الخ ص ١٤٥ .

قال : وثنا كثير بن هشام <sup>(١١)</sup> عن جعفر بن بُرقان <sup>(١٢)</sup> عن عبد الكريم الجزري <sup>(١٣)</sup> عن  
عكرمة قال : ( مثلت أسياه <sup>(١٤)</sup> هل كان أحد من السلف يغشي عليه من الخوف ؟ فقالت :  
لا ، ولكنهم كانوا يكونون ) <sup>(١٥)</sup> .

قال : وثنا محمد بن كثير عن مُحمَّد بن حسين <sup>(١٦)</sup> عن هشام بن حسان ، قال : قيل  
لعائشة رضي الله عنها : إن قوماً إذا سمعوا القرآن : صعقوا فقالت : ( إن القرآن أكرم من  
أن تنزف ) <sup>(١٧)</sup> عنه عثول الرجال ، ولكنه كما قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ تفتشعر منه جلود الذين  
يخشون ربهم ثم تلتن جلودهم وقلوبهم وقلوبهم إلى ذكر الله ﴾ <sup>(١٨)</sup> .

وأورده القرطبي عون ذكر أبي حاتم ، قال : قال سعيد بن عبد الرحمن الجمحي : مر ابن عمر -  
فذكره ، وفي آخره : ثم قال - أي ابن عمر - : إن الشيطان يدخل في جوف أحدكم ، ما كان هذا  
صنيع أصحاب رسول الله ﷺ المتكابر في أفضل الأذكار الباب السادس والثلاثون ص ١٣٣ .

(١) كثير بن هشام الكلبي أبو سهل ، سكن بغداد ، ثقة من السابعة ، مات سنة ٢٠٧ هـ . التريب  
١٣٤/٢ ، والكافي والأسباه للإمام مسلم ١/٤٠٠ ، وتاريخ الثقات ٣٩٧ .

(٢) جعفر بن بُرقان - بضم الواو - وسكون الراء بعدها قاف - الكلبي : أبو عبد الله الرقي ، صدوق  
يتم في حديث الزهري ، من السابعة مات سنة ١٥٠ هـ وقيل بعدها ، التريب ١/١٢٩ ، والمقران  
١/٢١٣ وتاريخ الثقات : ٩٦ .

(٣) عبد الكريم بن مالك الجزري أبو سعيد مولد بني أمية ، ثقة ، من السادسة مات سنة ١٢٧ هـ .  
التريب ١/٥١٦ ، وتاريخ الثقات : ٣٠٧ .

(٤) أسياه بنت أبي بكر الصديق - زوج الزبير بن العوام - رضي الله عنهم ، من كبار الصحابة عاشت مائة  
سنة ، وماتت سنة ٧٣ هـ أو نحوها . التريب ٢/٥٨٩ ، وراجع الإصابة ١٢/١١٤ رقم ٤٦ كتاب  
النساء .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى عكرمة باب القاري . يصعب عند القراء . الخ ص ١٤٥ .  
وذكره القرطبي بلفظ أطول ، انظر التذكار الباب ٣٦ ص ١٣٣ وذكره بنحو السيوطي قال : أخرج  
سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عساکر عن عبد الله بن عروة بن الزبير قال : قلت  
لجدتي أسياه - رضي الله عنها - : كيف كان يصنع أصحاب رسول الله ﷺ إذا قرأوا القرآن / قالت :  
كانوا كما نعتهم الله تعالى تمنع أصابعهم وتفتشعر جلودهم ، قلت : فإن ناساً هاهنا إذا سمعوا ذلك  
تأخضروا عليه غشياً ، فقالت : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم هـ الدر المنثور ٧/٢٢٢ .

(٦) خالد - بفتح أوله وثالثه وسكون ثانيه - بن الحسن بن أبي زميل - مصغراً - نزيل بغداد ، لا يأس به ،  
من التاسعة . التريب ٢/٢٣٤ ، وراجع الجرح والتعديل ٨/٣٢٩ .

(٧) يقال : نزف الدم والفرق : زال عطشه . اللسان ٩/٣٢٦ (نزف) .

(٨) الزمر (٢٣) .

(٩) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب القاري . يصعب عند قراءة القرآن . الخ  
ص ١٤٥ . وذكر ابن كثير عن عبد الرزاق عن معمر بن قنادة نحوه . انظر تفسيره ٤/٥٩ .

وسئل أنس بن مالك - رحمه الله - عن القوم يُقرأ عليهم القرآن فيصعقون ، فقال :  
(ذلك فعل الجوارح)<sup>(١)</sup> .

قال : وثنا زيد بن الحباب<sup>(٢)</sup> عن حوران بن عبد العزيز<sup>(٣)</sup> وجريز بن حازم<sup>(٤)</sup> ، أنهما  
سما محمد بن سيرين ، وسئل عن الرجل يقرأ عنده القرآن ، فيصعق ؟ فقال : (مبعاد  
ما بيننا وبينه أن يجلس على حائط ، ثم يقرأ عليه القرآن من أوله إلى آخره ، فإن وقع فهو  
كما قال)<sup>(٥)</sup> .

حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد<sup>(٦)</sup> بن حامد بن مفرج الأرتاحي<sup>(٧)</sup> - رحمه الله -  
أبانا أبو الحسين علي بن الحسين بن عمر الموصل الفراء<sup>(٨)</sup> أن أبا أيوب الحسين بن عبد الله بن  
أحمد بن<sup>(٩)</sup> سعيد بن الشيبخي<sup>(١٠)</sup> .

(١) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى قتادة عن أنس ، فضائل القرآن باب القاري ، يصعق عند قراءة القرآن  
ص ١٤٦ .

قال ابن كثير : - بعد أن ذكر الأحاديث في شأنهم - وهم الذين لا يجاوز إنجيلهم جناحهم ، ويجتر  
الواحد قراءة مع قراءتهم وصلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم ، ومع هذا جاء الأمر بقتلهم ،  
لأنهم مرادون في أنفسهم في نفس الأمر ، وإن كان بعضهم قد لا يصدق ذلك ، إلا أنهم أسروا أعمالهم  
على اعتقاد غير صالح .. الخ اهـ . فضائل القرآن ص ٥٢ في آخر تفسيره .

(٢) زيد بن الحباب - بضم الهمزة وموحدين - أبو الحسين ، أصله من حرامان وكان بالكوفة ، ورحل في  
طلب الحديث فأكثر منه ، وهو صدوق عظيم في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٣ هـ  
التقريب ٢٧٣/١ ، والميزان ١٠٠/٢ .

(٣) حوران بن عبد العزيز من بني قيس ، يكنى أبا محمد ، ويقال : أبو عبد الله وأبو الحكم وهو شيخ  
ثقة . الخرج والتعديل ٢٦٦/٣ والكنى للإمام مسلم ٤٩١/١ ، ٧٣٠/٢ .

(٤) جريز بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النصر البصري ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة  
ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، وهو من التاسعة مات سنة ١٧٠ هـ بعد ما اختلط ، لكن  
لم يحدث بعد اختلاطه . التقريب ١٢٧/١ ، وراجع الميزان ٣٩٢/٢ .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى محمد بن سيرين باب القاري - يصعق عند قراءة القرآن ومن كره  
ذلك وعابه ص ١٤٦ .

قال القرطبي : (وقال عمر بن عبد العزيز : ذكر عند ابن سيرين الذين يصرهون إذا قرئ عليهم  
القرآن ، قال : بينا وبينهم . . . كونه يصرهون - التذكار ص ١٣٣ .

(٦) في بقية النسخ : حمد .  
(٧) أحد شيوخ السخاوي وهو من بيت القرآن والحديث والصالح (٥٠٧ - ٦٠١ هـ) . راجع ترجمته في  
شذرات الذهب ٦/٥ .

(٨) المصري العالم ثقة المحدث (٤٣٣ - ٥١٩ هـ) . العبر للذهبي ٤١١/٢ ، وسير أعلام النبلاء  
٥٠٠/١٩ ، وشذرات الذهب ٥٩/٤ .

(٩) (بن) ليست في بقية النسخ .  
(١٠) لم أتف له على ترجمة .

ثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الجاهلي القسري<sup>(١)</sup> عن أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرني<sup>(٢)</sup> ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي<sup>(٣)</sup> ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي<sup>(٤)</sup> ثنا بقاء بن الوليد عن شعبة عن سعيد الجريري<sup>(٥)</sup> عن أبي نصرته عن أبي فراس<sup>(٦)</sup> عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٧)</sup> قال : «لقد أقر علينا حين ، وما ترى أن أحداً يتعلم القرآن يريد به إلا الله جل ثناؤه فلما كان ها هنا بأخرة خشيت أن رجلاً يتعلمونه يريدون به الناس وما عندهم فأربدوا الله بقراءتكم وأعمالكم ، فإنا كنا نعرفكم إذ فينا رسول الله ﷺ وإذا ينزل الوحي ، وإذ نبينا الله من أخباركم ، فأما اليوم فقد مضى رسول الله ﷺ ، وانقطع الوحي ، وأنا أعرفكم بما أقول ، من أعلن خيراً أحببناه عليه ، وظننا خيراً ، ومن أظهر شراً أحببناه عليه وظننا به شراً ، سر الزكيم لنا بينكم وبين ربكم تعالى جده»<sup>(٨)</sup> اهـ .

(١) قال الذهبي : قسري، العراقي وسند الألفاظ ، ونقل عن الخطيب قوله : كان صدوقاً نبياً فاضلاً ، تفرغ بأسياد القراءات وطولها - (٣٢٨ - ٤١٧ هـ) . معرفة القراء الكبار ١/٣٧٦ ، وتاريخ بغداد ١١/٣٩٩ ، وسير أعلام النبلاء ١٧/٤٠٦ .

(٢) محمد بن الحسين بن عبد الله أبو بكر الأجرني - بلده وضم الجيم وكسر الراء المشددة - نسبة إلى أجر من قرى بغداد - فقيه مجتهد محدث حدث بغداد ، وانتقل إلى مكة ، وتوفي فيها سنة ٣٦٠ هـ .

تاريخ بغداد ٢/٢٤٣ ، وصفة الصفوة ٢/٤٧٠ ، والبداية والنهاية ١١/٢٨٨ ، والرسالة المستطرفة : ٣٢ ، والأعلام ٦/٩٧ .

(٣) جعفر بن محمد بن الحسن أبو بكر الفريابي - بكسر القاء وسكون الراء - قاض من علماء الحديث من أهل فرياب من طوساني يبلغ ، حدث بصحر وبغداد (٢٠٧ - ٣٠٦ هـ) . تاريخ بغداد ٧/١٩٩ ، وغدة العارفين ٦/٦٥٦ ، والأعلام ٢/١٢٧ .

(٤) إبراهيم بن العلاء بن الضحاك بن المهاجر بن عبد الرحمن الزبيدي الحمصي ، مستقيم الحديث ، من العائرة ، مات سنة ٢٢٥ هـ . التصريب ١/٤٠ ، وراجع الجرح والتعديل ٢/٦٢١ .

(٥) سعيد بن أيمن الجريري - بضم الجيم - أبو مسعود البصري ، ثقة من الخامسة ، احتفظ قبل موته بثلاث مئتين مات سنة ١٤٤ هـ . التصريب ١/٢٩١ ، وراجع الميزان ٢/١٢٧ ، وكفى مسلم ٦/٧٧٨ ، ولذكرة الحفاظ ١/١٥٥ .

(٦) أبو فراس : قال ابن أبي حاتم : أبو فراس قال : شهدت خطبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، روى عنه أبو نصرته . . الخ .

الجرح والتعديل ٩/٤٢٣ ، وهو الربيع بن زياد الحارثي البصري مخضرم من الثانية التصريب ٤/٢٤٤ ، وراجع الميزان ٤/٥٦٦ .

(٧) عنه : سقطت من الأصل .

(٨) رواه الأجرني في كتاب أخلاق أهل القرآن من ٩٠ . ورواه أحمد في مسنده بسنده إلى عمر بن الخطاب بلقب قريب مطول ١/٤٦١ ، وابن أبي شعبة في مصنفه بلقب مختصر ، كتاب فضائل القرآن =

وبالإسناد : قال محمد بن الحسين : أنبا (محمد بن عبد الله)<sup>(١)</sup> بن صالح البخاري<sup>(٢)</sup> ثنا محمد بن الحسين ثنا أبو المليلح<sup>(٣)</sup> ، قال : كان ميمون بن مهران<sup>(٤)</sup> يقول : (لو صلح أهل القرآن صلح الناس)<sup>(٥)</sup> .

قال : وثنا جعفر الصندلي<sup>(٦)</sup> ، قال : سمعت أبا الحسين محمد بن أبي السور<sup>(٧)</sup> يقول : كتب حذيفة المرعشي<sup>(٨)</sup> إلى يوسف بن أسباط<sup>(٩)</sup> ، (بلغني أنك بعثت دينك

باب من كره أن يتكلم بالقرآن ٤٨٠/١٠ . وإحكام في المستدرک بلفظ أطول مما هنا وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه ، ووافقه الذهبي ، ٤٣٩/٤ ، كتاب الفتن . وله شاهد في صحيح البخاري . . . أن عبد الله بن عتبة قال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : إن الناس كانوا يؤمنون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ وإن الوحي قد انقطع ، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً آتاه وقرئناه ، وليس إلينا من سريره شيء الله يجاسبه في سريره ، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأت ولم نصدق وإن قال : إن سريره حسنة) . اهـ صحيح البخاري ، كتاب الشهادات باب الشهادة العلول ١٤٨/٣ .

(١) هكذا في الأصل : أنبا محمد بن عبد الله . وهو خطأ ، والصواب أبو محمد . الخ .

(٢) عبد الله بن صالح بن عبد الله بن الضحاك ، أبو محمد البخاري أحد الثقات والصالح والفهم لما يحدث به ، توفي بغداد سنة ٣٠٥ هـ تاريخ بغداد ٤٨١/٩ .

(٣) الحسن بن عمار بن يحيى الفزاري مولاهم أبو المليلح الرقي ثقة من الثلاثة مات سنة ١٨١ هـ . التقريب ١٦٩/١ ، وكفى مسلم ٨١١/٦ ، والجرح والتعديل ٢٤/٣ .

(٤) ميمون بن مهران - بكسر الميم وسكون الهاء - الجزري أبو أيوب ، أصله كوفي ، نزل الرقة ، ثقة فقيه ، وأبي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة ١١٧ هـ . التقريب ٢٩٢/٢ ، وراجع الخلية لأبي نعم ٨٩/٤ ، وتاريخ الثقات ٤٤٥ ، وصفة الصفوة ١٩٣/٤ ، والبدایة والنبأة ٣٢١/٩ .

(٥) أخرجه الأجرى في كتاب أعلام أهل القرآن ص ١٠٤ ، وأبو نعیم في الخلية بسنده إلى أبي المليلح عن ميمون بن مهران عند ترجمته لميمون ٨٢/٤ ، وذكره ابن كثير عن ميمون بن مهران دون إسناد . النظر البدایة والنبأة ٣٢٧/٩ .

(٦) جعفر بن يعقوب أبو الفضل الصندلي ، كان ثقة صالحاً ديناً ، توفي سنة ٣١٨ هـ عمل الصحيح . تاريخ بغداد ٢١١/٧ ، والمتكلم ٣٣٤/٦ .

(٧) محمد بن محمد بن عيسى بن عبد الرحمن بن عبد الصمد ، مولى سعيد بن العاص القرشي ، يكنى أبا الحسن ، ويعرف بابن أبي السور ، كان مشهوراً بالورع والزهد والفضل والعبادة حتى فارق الدنيا سنة ٢٦٣ هـ . الخلية : ٣١٥/١٠ ، وصفة الصفوة ٣٩٤/٦ ، والمتكلم ٤٢/٥ .

(٨) حذيفة بن قتادة المرعشي ، صاحب سفیان الثوري وروى عنه ، توفي سنة ٢٠٧ هـ . سير أعلام النبلاء ٢٨٣/٩ ، وصفة الصفوة ٦٦٨/٤ .

(٩) يوسف بن أسباط ، كوفي ثقة ، صاحب سنة وخير ، دفن كته لوفى سنة ١٩٩ هـ ، تاريخ الثقات ٤٨٥ ، والخلية ٣٣٧/٨ ، وصفة الصفوة ٢٦١/٤ .

يحبثون ، وقتت على صاحب لين ، فقلت : يكتم هذا ؟ فقال : هو ليك بسديس ، فقلت : لا ، بشمن ، فقال : هو لك ، وكان يعرفك ، اكتشف عن رأسك قناع العاقلين ، واتته من رقدة الموت ، واعلم<sup>(٦٦)</sup> أنه من قرأ القرآن ، ثم أقر الدنيا ، لم آمن أن يكون بآيات الله عز وجل من المستهزئين<sup>(٦٧)</sup> اهـ .

وعن الحسن قال : مررت أنا وعمران بن حصين<sup>(٦٨)</sup> على رجل يقرأ سورة يوسف ، فقام عمران يستمع لقراءته ، فلما فرغ ، سأله فاسترجع عمران ، وقال : انطلق فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من قرأ القرآن فليسأل الله به ، فإنه سيأتي قوم يقرأون القرآن يسألون الناس به»<sup>(٦٩)</sup> اهـ .

### ذكر آداب حملة القرآن وفضلهم

وحدثني أبو المظفر بالإسناد إلى النسائي ، أنا (حسن)<sup>(٧٠)</sup> بن علي<sup>(٧١)</sup> ثنا عبد الرحمن<sup>(٧٢)</sup> ثنا سلام بن أبي مطيع<sup>(٧٣)</sup> عن أبي عميران الجوني<sup>(٧٤)</sup> عن جنادة<sup>(٧٥)</sup> قال : قال رسول

(٦٦) في ظ : فاعلم . خطأ .

(٦٧) أخرجه الأجرى في كتاب اختلاف أهل القرآن ص ١٠٣ . وأورده ابن الجوزي بنحوه ولفظ أشول عند ترجمته ليوسف بن أسباط . وفيه قال حذيفة المرعشي : كتب لي يوسف بن أسباط : أما بعد فإني أوشيك . . . بلغ ٢٦٣/٤ ، وأعله حصل بينهما تبادل بالرسائل ، وراجع حلية الأولياء لأبي نعيم ٢٣٧/٨ - ٢٥٣ .

(٦٨) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أسلم عام غير واضح ، وكان قاضياً ، وقضى بالكوفة ، مات بالبصرة سنة ٥٢ هـ . التزيين ٨٢/٢ ، وراجع صفة الصفوة ٦٨١/١ .

(٦٩) أخرجه الأجرى في كتاب أخلاق أهل القرآن ص ١٠٦ وابن أبي شيبة في مصنفه بسنده إلى الحسن بن عمران بن حصين . . . في كتاب فضائل القرآن باب من كره أن يتكلم بالقرآن ٤٨٠/١٥ . والإمام أحمد بسنده كذلك إلى عمران بن حصين ٤٣٢/٤ ، ٤٣٦ ، ٤٤٥ ، والترمذي في أبواب فضائل القرآن الباب رقم ٦٠ بسنده إلى عمران بن حصين وقال : هذا حديث حسن اهـ ٢٣٤/٨ . وراجع التذكار للقرطبي ص ٧٥ باب ٢١ .

(٧٠) هكذا في الأصل . وفي بقية النسخ : عمرو . وهو الصواب .

(٧١) عمرو بن علي بن بحر تقدم .

(٧٢) عبد الرحمن بن مهدي تقدم .

(٧٣) سلام بن أبي مطيع أبو سعيد الخزاعي مولاهم البصري ثقة صاحب سنة ، في روايته عن قتادة ضعف ، من السابعة ، مات سنة ١٦٤ هـ وقيل بعدها . التزيين ٣٤٢/١ ، والميزان ١٨١/٢ ، والجرح والتعديل ٢٥٨/٤ ، والحلية ١٨٨/٦ .

(٧٤) عبد الملك بن حبيب الأزدي أو الكندي أبو عمران الجوني . نسبة إلى جون بطن في الأزد . مشهور بكتبه ، ثقة من كبار الرابطة ، مات سنة ١٢٨ هـ . التزيين (٥٦٨/١) .

(٧٥) جنادة بن عبد الله بن سفيان البجلي ، أبو عبد الله ، ورثا نسب إلى جده ، له صحبة ، ومات بعد

الله ﷺ : «اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإننا اختلفتم»<sup>(١)</sup> فقوموا عنه»<sup>(٢)</sup> .

وبه : أخبرنا قتيبة بن سعيد ثنا أنس بن عياض<sup>(٣)</sup> عن أبي حازم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «أنزل القرآن على سبعة أحرف» المراد<sup>(٤)</sup> في القرآن : كفى<sup>(٥)</sup> .

وحدثني الغزنوي - رحمه الله - بإسناده إلى أبي عيسى ثنا أحمد بن منيع ثنا جرير عن

= الستين . التزيين ١٣٤/١ ، والجرح والتعديل ٥١٠/٢ ، والإصابة ١٠٤/٢ رقم ١٢٢٠ .

(١) قال ابن حجر : قوله (فإننا اختلفتم) : أي في فهم معانيه ، (فقوموا عنه) أي تفروقا التلا بتهادكم عن الاختلاف إلى الشراءه . الفتح : ١٠١/٩ ، وذكره بنحوه ابن كثير في فضائل القرآن ص ٥٣ .

(٢) رواه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن باب ذكر الاختلاف بنفس السند المذكور وبأسنيد أخرى ص ٨٣ . والحدیث في صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم ١٠١/٩ بشرح ابن حجر : وفي صحيح مسلم كتاب العلم ٢١٨/١٦ ، ورواه أحمد في مسنده ٣١٣/٤ ، وأبو عبيد في فضائله ص ٣٢٦ والدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن باب إذا اختلفتم في القرآن فقوموا ٤٤١/٢ وابن أبي شيبه في المصنف ٥٢٨/١٠ .

(٣) أنس بن عياض بن قسرة - بفتح الضاد المعجمة وسكون الهميم - الملبني أبو حمزة السدي ثقة من الثامنة ، مات سنة ٢٠٠ هـ .

التزيين ٨٤/١ ، والجرح والتعديل ٢٨٩/٢ ، وفيه : أنس بن عياض أبو حمزة .

(٤) قال الخطابي : اختلف الناس في تأويله ، فقال بعضهم : معنى المراد هنا : الشك فيه ، كقوله تعالى (وقلنا لك في حربة منه) هود (١٧) (أي في شك) . ويقال : بل المراد هو ابدال المشكك فيه . وتأويله بعضهم على المراد في قراءته دون تأويله ومعانيه مثل أن يقول قائل : هذا قرآن قد أنزله تبارك وتعالى . ويقول الآخر : لم ينزله الله هكذا ، فيكفر به من أنكره ، وقد أنزل سبحانه كتابه على سبعة أحرف كلها شاف كتاب ، فبماهم ﷺ عن إنكار القراءة التي يسمح بعضهم بعضاً بقراءتها ، وتوابعهم بالكفر عليها ليشهروا عن المراد فيه والتكذيب به ، إذ كان القرآن منزلاً على سبعة أحرف ، وكلها قرآن منزل يجوز قراءته ويجب الإيمان به .

وقال بعضهم : إذا جاء هذا في الجدل بالقرآن في الأبي التي فيها ذكر القدر والرهود ، وما كان في معناهما على مذهب أهل الكلام والجدل ، وعمل معنى ما يجري من الخوض بينهم فيها دون ما كان منها في الأحكام وأبواب التحليل والتحریم والخطر والإيابة فإن أصحاب رسول الله ﷺ قد تنازعوا فيها بينهم وشاحروا بما عند اختلافهم في الأحكام ولم يتخرجوا عن الشاطر بها وفيها ، وقد قال سبحانه : (قرآن نزلناهم في شيء فردوه إلى الله والرسول) النساء (٥٩) . فعلم أن النبي متصرف إلى غير هذا الوجه ، والله أعلم . اهـ معالم السنن بحاشية سنن أبي داود ٩/٥ .

(٥) أخرجه النسائي - كما قال المصنف - في فضائل القرآن باب المراد بالقرآن ص ٨١ ، وروى شطره الأخير أبو داود في كتاب السنة باب النبي عن الجدل في القرآن ٩/٥ ، واختار في المستدرک كذلك وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه . اهـ . كتاب التفسير ٢٢٣/٢ ، وابن أبي شيبه في المصنف ٥٢٨/١٠ . والإمام أحمد في المسند بلفظ أطول مما هنا ٣٠٠/٢ .

قايوس<sup>(١)</sup> بن أبي ظبيان عن أبيه<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الحربة» هذا حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup> .

وأخبرنا المحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني - رحمه الله - أن أبا أبو العلاء محمد بن عبد الجبار بن محمد<sup>(٤)</sup> بقراعتي عليه ، قلت له : حدثكم أبو الحسن علي بن يحيى بن جعفر بن عبد كويه الإمام<sup>(٥)</sup> قال : أن أبا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني<sup>(٦)</sup> ثنا سعد<sup>(٧)</sup> بن سعد العطار المكي ثنا إبراهيم بن المنذر<sup>(٨)</sup> ، ثنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٩)</sup> - مولى

(١) قايوس بن أبي ظبيان الكوفي - فيه لين - من السادسة ، التصريب : ١١٥/٢ ، وانظر البيهقي ٣٦٧/٣ .

(٢) حسين بن جندب بن الحارث أبو ظبيان - يفتح المعجمة وسكون الواو - الكوفي ، ثقة من الثانية ، مات سنة ٩٠ هـ . وقيل غير ذلك - التصريب ١٨٢/١ ، وانظر الكافي والأسماء للإمام مسلم ١٤٣/١ ، وتاريخ الطقات : ١٢٢ .

(٣) روى الترمذي - كتاب المال المصنف - في أبواب فضائل القرآن الباب الثامن عشر ٢٣١/٨ . ورواه الحاكم في سننه أول كتاب فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن ٤٢٩/٢ . والحافظ في المستدرک ، كتاب فضائل القرآن وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه أحد ٢٢٤/٦ .

(٤) توفي سنة ٤٩٦ هـ ، كذا في شذرات الذهب ٤٠٤/٣ والعبر للذهبي ٣٧٣/٢ .

(٥) إمام جامع أصبهان المحدث الرجال الثقة ، حج وسمع بأصبهان والعراق والحجاز ، مولده سنة يرضع وثلاثين وثلاثمائة ، وتوفي سنة ٤٢٢ هـ الشذرات ٢٢٥/٣ ، والعبر ٢٤٨/٦ ، وسير أعلام النبلاء ٤٧٨/١٧ .

(٦) سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي الطبراني أصله من طبرية الشام وإبها نسبه من كبار محدثين ، رحل إلى الحجاز واليمن ومصر والعراق وفارس والجزيرة ، وتوفي بأصبهان (٢٦٠ - ٣٦٠) البداية والنهاية ٢٨٧/١١ ، ومنتخب الإمام أحمد ص ٦١٩ ، والأعلام ١٢١/٣ .

(٧) هكذا وقع في النسخ سعد بن سعد العطار المكي ، وقد قضيت وقتاً طويلاً في البحث عن سعد بن سعد ، ثم تبين لي أخيراً أن الاسم الصحيح : (سعدة بن سعد العطار المكي) أحد شيوخ الطبراني . قال الطبراني : حدثنا سعدة بن سعد العطار المكي حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا إسحاق بن إبراهيم مولى مزينة . الخ . النظر للعجم الصغير ١١٧/٢ .

وورد ذكره في كتاب العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ضمن شيوخ الطبراني ١٧٩/٧ . وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ضمن الذين أخذوا عن إبراهيم بن المنذر ٦٨٩/١٠ .

(٨) إبراهيم بن المنذر عبد الله بن المنذر بن المغيرة الأسدي صدوق تكلم فيه الإمام أحمد ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٦ هـ .

التصريب ٤٤/٦ ، والموازن ٦٧/١ ، والجرح والتصديق ١٣٩/٢ ، وسير أعلام النبلاء : ٦٨٩/١٠ ، وشذرات الذهب ٨٩/٢ ، وطبقات الحنابلة : ٢٠٤ ، وتهييب التهذيب ١٦٦/١ .

(٩) إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصفار المدني مولى مزينة ، لين الحديث من الثامنة - التصريب ٤٤/٦ ، والتهذيب ٦١٤/١ ، والجرح والتصديق ٢٠٦/٢ ، والفتي في الضعفاء ٦٧/١ .

جميع بن جارية الأنصاري<sup>(١)</sup> حدثني عبد الله بن ماهان الأزدي<sup>(٢)</sup> حدثني قائد - مولى عبد الله (بن عبيد الله) <sup>(٣)</sup> بن أبي رافع<sup>(٤)</sup> حدثني سكينه<sup>(٥)</sup> بنت الحسين<sup>(٦)</sup> بن علي<sup>(٧)</sup> - رضي الله عنهم - عن أبيها قال : قال رسول الله ﷺ : «حملة القرآن عرفاء أهل الجنة يوم القيامة»<sup>(٨)</sup> .

(١) الذي ظهر لي بعد البحث أن الاسم حُرِّفَ وأن الصحيح : جميع بن جارية كما في تهذيب الكمال للجزري حيث ذكر أن إسحاق بن إبراهيم مولى جميع بن جارية الأنصاري ٧٨/٦ . وهو جميع بن جارية بن عامر الأنصاري ، وكان هو وأبوه وأخوه من الذين بنوا مسجد الضرار .

قال ابن إسحاق : كان جميع بن جارية خلافاً حدثاً قد جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ ، وأبوه جارية من القحط مسجد الضرار ، وكان جميع يصلح بهم فيه ، ثم إنه أعرق ، فلما كان زمن عمر بن الخطاب كُلم في جميع أن يُمِّم قومه ، فقال : لا أوليس بإمام المنافقين في مسجد الضرار ؟ فقال : والله الذي لا إله إلا هو ما علمت شيئاً من أمرهم ، فزعموا أن صبر أذن له أن يصلح بهم ، ويقال : إن عمر بعثه إلى الكوفة يعلمهم القرآن ، وتوفي في آخر خلافة معاوية .

راجع سيرة ابن هشام ٥٣٠/٢ ، والإستيعاب لابن عبد البر ٩/٦٠ والإصابة في معرفة الصحابة ٩٤/٩ رقم ٧٧٢٧ .

(٢) لم أقف له على ترجمة .

(٣) هكذا في الأصل : فائدة مولى عبيد الله بن عبيد الله بن أبي رافع وليس في نسخة النسخ (بن عبيد الله) .

(٤) عبيد الله بن أبي رافع المدني مولى النبي ﷺ ، كان كاتب علي ، وهو ثقة عن الثالثة . الطريب ٥٣٢/١ ، وتاريخ الطقات : ٣١٦ .

(٥) سكينه بنت الحسين ، نبيلة شاعرة كريمة ، كانت سيدة نساء عصرها توفيت سنة ١١٧ هـ الأعلام ١٠٦/٣ .

(٦) الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي أبو عبد الله بن فاطمة الزهراء ، ولد في المدينة ونشأ في بيت النبوة ، استشهد في كربلاء بالعراق (٤٥ - ٦١ هـ) صفة الصلوة ٧٦٢/٦ ، والبداية والنهاية ١٥٢/٨ ، والأعلام ٢٤٣/٢ .

(٧) في ٢ وظ : . . بن علي بن أبي طالب . . الخ .

(٨) رواه الدرهمي في سننه يستند إلى عطاء بن يسار مؤلفاً عليه ، كتاب فضائل القرآن ٤٧٠/٢ ، ورواه الطبراني في الكبير عن الحسين بن علي ، وابن الجار عن أبي هريرة كما في كثر العمال ٥١٤/١ رقم ٢٢٨٨ ، ص ٥٥٠ رقم ٢٤٦٤ ، والحدِيثُ ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ وَقَائِدُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، قَالَ أَحْمَدُ : هُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ يَحْيَى لَيْسَ بِثِقَةٍ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : لَا يَجُوزُ الْأَحْتِجَاجُ بِهِ إِعْ ٢٥٣/١ . كَذَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجُمَةِ قَائِدٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ وَثَّقَهُ وَأَنَّ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ : لَا يَأْسُ بِهِ ، فَلْيَتَأَمَّلْ . وَرَاجِعِ الْقَوَائِدَ الْجَمْعُوَّةَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ لِلشُّوْكَانِيِّ بِابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ ص ٣٠٧ ، وتنزيه الشريعة ٢٩٣/١ .

قال ابن عبد كويه : وحدَّثني أبو بكر محمد بن أحمد القرني ، أن أبا محمد بن إبراهيم بن سفيان<sup>(١)</sup> ثنا محمد بن قدامة المصبي<sup>(٢)</sup> ثنا جرير بن عبد الحميد أن أبا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ : «يا أبا هريرة تعلم القرآن وعلمه الناس ، ولا تزال<sup>(٤)</sup> كذلك حتى يأتيك الموت ، فإنه إن أتاك الموت<sup>(٥)</sup> وأنت كذلك ، حببت الملائكة إلى فرك كما يحب<sup>(٦)</sup> المؤمنون إلى بيت الله الحرام»<sup>(٧)</sup> اهـ .

وروى أبو عبيد عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إن الله سبحانه وتعالى جواد يحب الجود ، ويحب معالي الأخلاق ، ويكره سفاسفها»<sup>(٨)</sup> ، وإن من تعظيم جلال الله تعالى ، إكرام ثلاثة : الإمام المقسط ، وفو الشبهة للسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه<sup>(٩)</sup> ولا الجاني عنه<sup>(١٠)</sup> اهـ<sup>(١١)</sup> .

(١) لم أذكره على ترجمة ، ولعله وقع في الاسم تحريف - كما سيأتي عند الكلام على الحديث قريباً .

(٢) محمد بن قدامة المصبي - بفتح الميم وكسر الصاد الأولى المشددة - الحاشمي مولاهم ، ثقة من المشائخة ، مات سنة ٢٥٠ هـ تقريباً . التزيين ٢/٢٠١ ، وانظر الجرح والتعديل ٦٦/٨ ، والتكذيب : ١٢٩٠/٣ .

(٣) في طرقه : قال لي .

(٤) في دوط : ولا يزال . تحريف .

(٥) كلمة (الموت) مساقطة من د وخط .

(٦) في طرق : كما يحب .

(٧) هذا الحديث ذكره ابن الجوزي بنحوه في كتاب الموضوعات ، باب زيادة الملائكة قبور العلماء ، وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ولم يذكر فيه الحج إلى القبر ٦٦٤/١ .

وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة نفاً عن الخطيب البغدادي ، وقال لا يصح . . . ثم ذكره طريقاً آخر عن أبي نعيم بسنده إلى أبي هريرة وهو بالنقط الذي أورده السخاوي إلا أنه زاد في آخره : «وإن أحببت أن لا توقف على الصراط طرفة عين فلا تحدث في دين الله حدثاً يراك والله أعلم اهـ ٦٦٤/١ . وصكت عنه السيوطي . وهو في كتز العمال بنحوه معزواً إلى أبي نعيم عن عمل رضي الله عنه ٥٣١/١) .

(٨) المسفاه : الردى من الشيء . والأمر الخفير ، وكل عمل دون إحكام : مسفاه ، وهو ضد المعالي والمكروم . اللسان ٩/١٥٤ - ١٥٥ ، (مسفاه) .

(٩) الغلظة في الشيء : مجاوزة الحد والإفراط فيه ، ومن آداب القرآن التي جاء بها : القصد في الأمور ، وغير الأمور أوساطها . اللسان ١٥/١٣٢ (غلاظ) .

(١٠) الجفاء : البعد عن الشيء ، جفاه إذا بعد عنه ، فالتارك لتلاوة القرآن قد جفاه وأهمله . راجع اللسان ١٤/١٤٨ (جفاء) .

(١١) أخرجه أبو عبيد ، كما قال المصنف - في فضائله بسنده إلى طلحة بن عبيد الله بن كزير - بفتح أوله - .

وعن خُلَيْدِ الْعَصْرِيِّ<sup>(١٦٤)</sup> قَالَ : لَمْ يَرِدْ عَلَيْنَا سَلْمَانَ<sup>(١٦٥)</sup> - وَرَحِمَهُ اللَّهُ - أَنْبَاءَ نَسْتَقِرُّهُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ : (إِنَّ الْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ فَاسْتَقِرُّوهُ رَجُلًا عَرَبِيًّا ، قَالَ : فَكَانَ زَيْدُ بْنُ صَوْحَانَ<sup>(١٦٦)</sup> يَقْرَأُ ، وَيَأْخُذُ عَلَيْهِ سَلْمَانَ<sup>(١٦٧)</sup>) اهـ .

وعن الأَجْرِيِّ - وَرَحِمَهُ اللَّهُ - بِالْإِسْنَادِ الْمُنْقَدِمِ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ : يَنْبَغِي لِمَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ وَفَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ - مَنْ لَمْ يَجْمَعْ كِتَابَهُ - وَأَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَأَهْلِ اللَّهِ وَتَخَاصُّتِهِ ، وَمَنْ وَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْفَضْلَ الْعَظِيمَ ، وَمَنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ : ﴿الَّذِينَ أَنْبَأْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُتْلَوْنَ حَتَّى تُلَاقُوهُ﴾<sup>(١٦٨)</sup> .

وَمَنْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ بِهِ مُبَاهِرٌ مَعَ النَّفْسَةِ الْكَرِيمَةِ الْبَرَّةِ<sup>(١٦٩)</sup> ، وَالَّذِي يَقْرَأُهُ<sup>(١٧٠)</sup> وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ<sup>(١٧١)</sup> .

---

= تابعي ثقة من الثالثة كذا في التقریب ٣٧٩/١ برفعه عن النبي ﷺ باب إعظام أهل القرآن وتغديبهم وإكرامهم ص ٣١ ، وروى الحاكم شرطه الأول بالفاظ متطابقة وبإسناد مختلفة ، وسكت عنها .

انظر المستدرک کتاب الإیمان ٤٨٩/١ ، وراجع كشف الخفاء : ١٤٥/١ ، وروى شرطه الأخير أبو داود في سنة كتاب الأدب باب في تنزيل الناس منازلهم ١٧٤/٥ ، وكذلك ابن أبي شيبه في مصنفه ٥٥١/١٠ .

(١٦) في دوط : النصري بالالف والصحيح بالعين .

قال ابن الجوزي : وعصر : بطن من عبد قيس ، وكذلك قال ابن منظور في اللسان ٥٨١/٤ .

(١٧) عليد - بالتصغير - بن عبد الله العصري - يفتح للمهملين - أبو سليمان النصري مولى أبي الدرداء ، صدوق يرسل ، من الرابعة .

التقریب ٢٢٧/١ ، وانظر كنى مسلم ٢٧٩/١ ، والخلية : ٢٢٢/٤ وصفة الصفوة ٢٢١/٣ .  
(٢) سلمان الفارسي أبو عبد الله ، ويقال له : سلمان الخير - أصله من أصحابان من أول مشاهدته الخندق ، مات رضي الله عنه سنة ٣٤ هـ . التقریب ٣١٥/١ ، وراجع ترجمته بتوسيع في حيلة الصفوة ٥٢٣/١ - ٥٢٦ والإصابة ٢٢٣/٤ رقم ٣٣٥٠ .

(٣) زيد بن صوحان العبدي من عبد قيس ، أبو عائشة ، ويقال : أبو سليمان روى عن سلمان الفارسي . الجرح والتعديل ٥٦٥/٣ ، وانظر كنى مسلم ٦٢٢/١ .

(٤) أخرجه أبو عبد بنسنة إلى خُلَيْدِ الْعَصْرِيِّ باب إعراب القرآن وما يستحب للقارئ - من ذلك وما يؤمر به ص ٢٢٦ . وابن أبي شيبه في مصنفه . كتاب فضائل القرآن باب ما جاء في إعراب القرآن ٤٦٠/١٠ .

(٦) سورة الطرة آية (١٦٦) .

(٧) في بقية النسخ : مع الكرام السفرة .

(٨) في طق : والذي يقرأ القرآن . ثم كتب الناسخ فوق كلمة «القرآن» (يقرأه) بخط أصغر .

(٩) سبق ترجمته ص : ٢٩٣ .

وقال بشر بن الحارث<sup>(١)</sup> : سمعت عيسى بن يونس<sup>(٢)</sup> يقول : (إذا ختم (القرآن  
العبد)<sup>(٣)</sup> : قبل الملك بين عينيه)<sup>(٤)</sup> .

قال : قينبي له أن يجعل القرآن ربيعاً لقلبه<sup>(٥)</sup> ، يعتر به ما عرّب من قلبه ،  
فيتأدب بأدب القرآن ، ويتخلّق بأخلاق شريفة ، يتميز بها عن سائر الناس ، ممن لا يقرأ  
القرآن ، فأول ما ينبغي له : أن يستعمل تقوى الله تعالى في السر والعلانية باستعماله الورع  
في مطعمه ومشربه وملبسه ومسكنه ، وأن يكون بصيراً بزمانه وقصد أهله ، فهو يجلزهم  
على دينه ، مقلداً عمل شأنه مهموماً بإصلاح ما قسد من أمره ، حافظاً للمساته ، مميّزا  
لكلامه ، إن تكلم تكلم بعلم ، إذا رأى الكلام صواباً ، وإن سكنت سكنت بعلم ، إذا  
كان السكوت صواباً ، قليل الخوض فيما لا يعنيه ، يخاف من لسانه أشد مما يخاف من  
عدوه ، يجس لسانه كحجبه لعدوه ليأمن<sup>(٦)</sup> من شره وسوء عاقبه ، قليل الضحك فيما  
يضحك منه الناس لسوء عاقبة الضحك ، إن سر بشيء مما يوافق الحق تيسر ، يكره المزاح  
خوفاً من اللعب ، فإن مزح قال حقاً ، يأسط الوجه ، طيب الكلام ، لا يمدح نفسه بما  
فيه فكيف بما ليس فيه ، يجلز من نفسه أن تغلبه على ما يبوي مما يسخط مولاه لا يفتاب  
أحدأ ، ولا يجر أحدأ ، ولا يسب أحدأ ، ولا يهتّم بمصيبة ، ولا يبغى على أحد ، ولا

---

(١) بشر بن الحارث بن علي بن عبد الرحمن الروزي ، أبو مضر المعروف بالحافي ، من كبار الصالحين ،  
ومن ثقات رجال الحديث سكن بغداد وتوفي بها (١٥٠ - ٢٢٧ هـ) .  
تاريخ بغداد ٦٧/٧ وصفة الصفوة ٢٢٥/٢ ، والأعلام ٥٤/٦ .

(٢) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق الشيباني - يفتح المهملة وكسر الواحدة - توفي نزل الشام ، ثقة مأمون  
من الثامنة مات سنة ١٨٧ هـ وقيل ١٩١ هـ التقريب ١٠٣/٢ ، وصفة الصفوة ٢٦٠/٤ .

(٣) هكذا في الأصل . والأظهر : (إلا ختم العبد القرآن وهو كذلك في كتاب أخلاق أهل القرآن وصفة  
(القرآن) ساقطة من بقية النسخ . ومعنى ذلك : أي قبل الملك عالم القرآن بين عينيه .

روي سليمان الثوري عن حبيب بن أبي عميرة قال : (إلا ختم (العبد) القرآن قبل  
الملك بين عينيه) . حدث به أحمد بن حنبل فاستحسنه وقال : هذا من هيات سليمان . وقد روي  
ذلك عن سليمان من قوله . ثم قال القرطبي : وأبها كان فعله لا يقال من جهة الراي فهو مرفوع أحد  
التذكائر ص ٦٨ .

(٤) الذي ظهر لي أن هذه العبارة هي جواب للكلام السابق من قوله : قال محمد بن الحسن : ينبغي لمن  
علمه الله . . . قينبي له أن يجعل . . . الخ .

(٥) في : ط : يأمن .

يُسهده ، ولا يسوه<sup>(١)</sup> الظن بأحد إلا بمن يستحق ، فحينئذ يقن بعلم ، ويتكلم بما في الإنسان من عيب يعلم ، ويستكت عن حقيقة ما فيه يعلم ، قد جعل القرآن والسنة والفقه دليلاً على كل خلق حسن جميل ، حافظ لجميع<sup>(٢)</sup> جوارحه عما نهى عنه ، إن مشى مشى بعلم ، وإن فقد فقد بعلم بجهده<sup>(٣)</sup> ليسلم الناس من لسانه ويده ، لا<sup>(٤)</sup> يجهل<sup>(٥)</sup> ، وإن جهل عليه حلم ، لا يظلم ، وإن ظلم عفى ، لا يغى ، وإن بغى عليه صبر ، يكظم غيظه ليرضي ربه ويغبط عدوه ، متواضع في نفسه ، إذا قيل له الحق قبله من صغير أو كبير ، يطلب الرفعة من الله عز وجل ، لا من الخلقين ، ماقت للكبر ، خائف على نفسه ودينه ، لا يتأكل<sup>(٦)</sup> بالقرآن ولا يحب أن تُفرض له به الخواص ، ولا يسعى به إلى أبواب الملوك ، ولا يجالس به الأغنياء لكرموه ، إن كسب الناس من الدنيا الكثير بلا فقه كسب هو القليل بفقه وعلم ، إن ليس الناس اللون للتفاخر ليس هو من الحلال ما يستر عورته ، إن وُسع عليه وُسع على نفسه ، وإن أُسبكت عليه أُسبكت ، يفتح بالقليل فيكفيه ، ويحذر على نفسه من الدنيا ما يطغيه ، يتبع واجبات القرآن والسنة ، يأكل بعلم ويشرب بعلم . . . . . ويلبس بعلم ، وينام بعلم ، ويصامح أهله بعلم<sup>(٧)</sup> ، ويصحب الأخوان بعلم ، ويوزرهم بعلم ، ويستأذن بعلم عليهم<sup>(٨)</sup> ، ويسلم عليهم بعلم ، ويجاور جاره بعلم ، ويلزم نفسه بر والديه ، فيخففص لها جناحه ويخففص لصوتها صوته ، ويبدل لها ماله ، وينظر إليها بمن الوقار والرحمة ويدعو لها بالبقاء ، ويرفق بها عند الكبر ، لا يسخر<sup>(٩)</sup> بها ، ولا يحقرها ، إن استعانا به على طاعة أمانيها ، وإن استعانا على<sup>(١٠)</sup> معصية لم يعنها عليها ، ووقف بها في معصيته إياهما بحسن الأدب ، ليرجعا عن قبيح ما أرادتا فيما لا يحسن

(١) هكذا في الأصل : ولا يسوه . وفي بقية النسخ : ولا يسره وهو الصواب .

(٢) في د وط : جميع .

(٣) في ط و ط : بجهده .

(٤) في ط : ولا يجهل .

(٥) جهلت الشيء جهلاً وجهالة : خلاف علمته ، وجاهل على غيره : سفيه وأحمق ، وجاهل الحق : الحماة انه التصباح الكثير من ١١٣ .

(٦) أي لا يقروه طلباً للأكل . انظر فتح الباري ١٠٠/٩ .

(٧) سقط هذا الكلام من الأصل : . . . . . ويلبس بعلم ، وينام بعلم ، ويصامح أهله بعلم .

(٨) في بقية النسخ : ويستأذن عليهم بعلم . وهي أولى .

(٩) في ط : لا يسخر ، وفي د وط : لا يسخر .

(١٠) في د وط : وإن استعانا به على معصية .

بها فعله ، يصل الرحم ويكره القطيعة ، من نطعه لم ينطعه ، من عصي الله فيه أطاع الله الكريم فيه ، يصحب المؤمن بعلم ، ويخالسهم بعلم ، ويجالسهم بعلم من صحبه نفعه ، يحسن المجالسة لمن جالسه ، إن علم غيره رفق به ، ولا يعسف من أخطأ ولا ينجسه ، رقيق في أمره ، صبور على تعليم الخير ، يأنس به المتعلم ويفرح به النجاس ، مجالسته تفيد<sup>(١)</sup> خيراً ، يؤدب من جالسه بأدب القرآن والسنة ، إن أصيب بحصية ، فالقرآن والسنة له مؤديان ، يحزن بعلم ، ويكي بعلم ، ويصبر بعلم ، ويتظاهر بعلم ، ويصلي بعلم ، ويزكي بعلم ، ويتصدق بعلم ، ويصوم بعلم ، ويحج بعلم ، ويجاهد بعلم ، ويكسب بعلم ، وينفق بعلم وينبسط في الأمور بعلم ، ويتقيض فيها بعلم ، يتصفح القرآن ليؤدب به نفسه ، ولا يرضى من نفسه أن يؤدي ما فرض الله عز وجل عليه (بجهل)<sup>(٢)</sup> ، قد جعل القرآن والسنة والفقه دليله إلى كل خير ، إن درس القرآن فيحضور فهم وعقل ، همته إيقاع الفهم لما أزمه الله عز وجل من اتباع ما أمر والابتعاد عما نهى ، ليس همته متى أختتم السورة ١٩ همت<sup>(٣)</sup> متى استغنى بالله عن غيره ؟ متى أكون من المتقين ؟ متى أكون من المحسنين ؟ متى أكون من المتوكلين ؟ متى أكون من الخاشعين ؟ متى أكون من الصابرين ؟ متى أكون من الصادقين ؟ متى أكون من الحائزين ؟ متى أكون من الراجين ؟ متى أزهد في الدنيا ؟ متى أرغب في الآخرة ؟ متى أتوب من الذنوب ؟ متى أعرف النعم المتواترة ؟ متى أشكره عليها ؟ متى أعتل عن الله عز وجل الخطأ ؟ متى أفقه ما أكلو ؟ متى أغلب نفسي على ما تهوى ؟ متى أجاهد في الله حتى جهاته ؟ متى أحفظ لساني ؟ متى أغض طرفي ؟ متى أحفظ فرجي ؟ متى أستحي من الله حتى الحياء ؟ متى اشتغل بعبي ؟ متى أصلح ما فسد من أمري ؟ متى أتزود ليوم معادي ؟ متى أكون عن الله راضياً ؟ متى أكون بالله واثقاً ؟ متى أكون يزجر القرآن منعظاً ؟ متى أكون بذكره عن ذكر غيره مشتغلاً ؟ متى أحب ما أحب ؟ متى أبغض ما أبغض ؟ متى أنصح لله ؟ متى أخلص له عملي ؟ متى أقصر أجلي ؟ متى أتأهب ليوم موتي وقد غيب عني أجلي ؟ متى أحمر قبري ؟ متى أفكر<sup>(٤)</sup> في الموقف وشدته ؟ متى أفكر في خلوتي مع ربي ؟ متى أحذر ما حذرتني ربي عز وجل من نار حرها شديد وقعرها بعيد ،

(١) في ظ : يقيد .

(٢) سطر من النسخ كلمة (بجهل) وهو سطر يحمل المعنى ، وهي موجودة في كتاب أخلاق أهل القرآن للأجري .

(٣) كلمة (همت) سالطة من ظ .

(٤) في دوط : متى أفكر .

وعصفا طويل ، لا يموت أهلها فيستريحوا ولا تقال عشاريم<sup>(١١)</sup> ولا ترحم عشاريم<sup>(١٢)</sup> ، طعامهم<sup>(١٣)</sup> الزقوم ، وشراييم الخميم ، كلها فضحت جلودهم بدلوا جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب<sup>(١٤)</sup> ، ندموا حيث لا يتعمهم الندم ، وعصوا على الأيدي أسفاً على تقصيرهم في طاعته ، وركبهم لعاصي الله عز وجل .

فقال منهم قائل : ﴿يا ليتني قدمت<sup>(١٥)</sup> لحياتي﴾<sup>(١٦)</sup> .

وقال قائل : ﴿رب ارجعون لعلی اعمل صالحاً فإني تركت﴾<sup>(١٧)</sup> .

وقال قائل : ﴿يا ويلتنا ما هذا الكتاب لا يفادير صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾<sup>(١٨)</sup> .

وقال قائل : ﴿يا ويلتي ليتني لم أتخذ فلاناً خليلاً﴾<sup>(١٩)</sup> .

وقالت فرقة منهم - ووجوههم تتقلب في أنواع من العذاب - ﴿يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول﴾<sup>(٢٠)</sup> .

فهذه النار يا معشر المسلمين ، يا حملة القرآن ، حذرنا الله عز وجل المؤمنين<sup>(٢١)</sup> في غير موضع من كتابه ، رحمة منه لهم ، فقال عز وجل : ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمرون﴾<sup>(٢٢)</sup> .

(٦) يقال : أقاله يتيله إقالة ، وأقال الله عز وجله : إذا رفعه من سقوطه ، ومنه : الإقالة في البيع لأنها رفع العقد ، المصباح اللبر ٥٢١ (قيل) .

(٧) غير الرجل والمرأة والعين من باب طرب : أي جرى دمعه له . مختار الصحاح ص ٤٠٨ (عين) .  
(٣) في ط : وطعامهم .

(٤) التماس من آية (٥٦) من سورة النساء .

(٥) كلمة وقدمت سقطت من ط .

(٦) الفجر (٢٤) .

(٧) المؤمنون (١٠٠) .

(٨) الكهف (٤٩) .

(٩) الفرقان (٢٨) .

(١٠) الأحزاب (٦٦) . وهي هكذا في النسخ : (الرسول) وقد قرأ البصريان وحزة بخط الألف وصللاً ووقفاً ، وقرأ المدنيان والشامي وشعبة ببيات الألف بعد النون ، وصللاً ووقفاً ، والباقون بحذفها وصللاً وإثباتها وقفاً . المظن : النشر في القراءات العشر ٢/٣٤٧ ، والبدور الزاهرة للنسخ عبد الفتاح القاضي ص ٢٥٢ ، ٢٥٦ ، والمهذب ٢/١٤٢ ، ١٤٩ .

(١١) في د ووط : للمؤمنين .

(١٢) التحريم (٦) .

وقال عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلِتَنْتَبَهُنَّ أُنْفُسَهُمْ فَمَا أَصْبَحُوا بِدِينِ اللَّهِ إِذْ أَخْبَرُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَهُمْ يَقُولُ مَا لَكُمْ بِدِينِكُمْ وَالنَّبِيِّينَ الَّذِينَ أَنفَعْتُمْ أَن تَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا إِنَّ إِلَهًا مَعَهُمُ الْعَزِيزُ الْغَيْبُونَ ﴾<sup>(١)</sup> ، فحذّر المؤمنين أن يغفلوا عما فرض عليهم وعهد إليهم أن لا يضيعوه ، وأن يحفظوا ما استرحاهم من حدوده ، ولا يكونوا كغيرهم من<sup>(٢)</sup> فسق عن أمره ، فعذبه بأنواع العذاب ، ثم أعلم المؤمنين أنه ﴿ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةُ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

قال محمد بن الحسين : قلل زمن العاقل إذا تلا القرآن ، استعرض القرآن فكان كالرأفة ، يرى<sup>(٤)</sup> بها ما حسن من فعله وما فبح منه ، فما حذّره مولاه حذّره ، وما خوفه به من عقابه خافه ، وما رغبه فيه مولاه رغب فيه ورجاه ، فمن كانت هذه صفته أو ما قارب هذه الصفة ، فقد تلاه حق تلاوته ، ورجاه حق رجايته ، فكان<sup>(٥)</sup> له القرآن شاهداً وشفيحاً وأنبأ وحرزاً<sup>(٦)</sup> .

سأل الله عز وجل - بكرمه - أن يجعل في من هذه الأوصاف حظاً يتخلص به من تبعه القرآن .

وقد كان شيخنا أبو القاسم الشاطبي - رحمه الله<sup>(٧)</sup> - صاحب هذه الأوصاف<sup>(٨)</sup> جميعها وربما زاد عليها .

قال محمد بن الحسين : ثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان السجستاني ، وحديثي أبو المنظر الجوهري - رحمه الله - بإسناده إلى أبي بكر ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو ثنا

(١) الخضر (٦٨ - ٦٩) .

(٢) في د : ما .

(٣) الخضر (٢٠) .

(٤) في ط : يروى .

(٥) في د وظ : وكان .

(٦) ذكر هذا الأجرى - كما قال المصنف - في كتابه أعلام أهل القرآن ص ٦٧ - ٨١ وقد تصرف المصنف في بعض العبارات . وقد عقد القرطبي باباً في كتابه التذكار في أفضل التذكار وهو الباب الثالث عشر من فيه الآداب التي ينبغي لصاحب القرآن أن يأخذ نفسه بها . . . الخ ص ٢٤ .

وكذلك النووي في كتابه البيان في آداب حملة القرآن عقد باباً بعنوان : في آداب حامل القرآن . وهو الباب الخامس من ٢٨ .

(٧) وقد سقت ترجمته عند الكلام عن شيخ السخوي .

(٨) في بنية النسخ : الصفات .

ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب<sup>(١١)</sup> عن (زياد)<sup>(١٢)</sup> بن خالد<sup>(١٣)</sup> عن سهل بن معاذ الجهني<sup>(١٤)</sup> عن أبيه<sup>(١٥)</sup> أن رسول الله ﷺ قال : «من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجا يوم القيامة ، ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا ، فما ظنك بالذي عمل بهذا»<sup>(١٦)</sup>.

قال محمد بن الحسين : - رحمه الله - ثنا محمد بن صاعد<sup>(١٧)</sup> ثنا الحسين بن الحسن المروزي<sup>(١٨)</sup> أن أبا ابن المبارك أنبا همام<sup>(١٩)</sup> عن قتادة قال : لم يجالس هذا القرآن أحد إلا قام

---

(١) يحيى بن أيوب الخافقي - معجمة وفاة - أبو العباس البصري صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ١٦٨ هـ .

التقريب ٢/٢٤٣ ، وانظر الجرح والتعديل ٩/١٢٧ والميزان ٤/٣١٢ .

(٢) هكذا عرفت في النسخ إلى (زياد) وبعد البحث تبين لي أنه زياد .

(٣) زياد بن خالد - بالقاء - البصري أبو جوين - بالجيم - البصري ضعيف الحديث مع صلاحه وعادته ، من السادسة ، مات سنة ١٥٥ هـ .

التقريب ١/٢٥٧ ، وانظر الجرح والتعديل ٣/٦١٦ ، والميزان ٢/٦٥ .

(٤) سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، نزيل مصر لا بأس به ، إلا في روايات زياد عنه ، من الرابعة . التقريب ١/٣٣٧ ، والميزان ٢/٢٤١ ، وقال العجلي : مصري تلقى ثلثة تاريخ الفئات من ٤٠٩ .

(٥) معاذ بن أنس الجهني الأنصاري ، صحابي ، نزل مصر ، وبقي إلى خلافة عبد الملك . التقريب ٢/٢٥٥ ، والإصابة ٩/٢١٨ ، رقم ٨٠٣٦ .

(٦) رواد الأجرى في أخلاق أهل القرآن من ٨١ . ورواه أبو داود في كتاب الصلاة باب في ثواب قراءة القرآن ٢/١٤٨ . وأحمد في مسنده ٣/٤٤٠ ، والحاكم في المستدرک ، كتاب فضائل القرآن باب ذكر فضائل سور وآي متفرقة ١/٥٦٧ ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعبه الذهبي بقوله : قلت : زياد ليس بالقوي له .

(٧) عفى الله عن المصنف ، فقد مكثت البحث عن رجل يسمى «محمد بن صاعده قترا» ، ثم لم يقف على النص الذي نقله المصنف من الأجرى ، وعرفت أن الأجرى روى عن يحيى بن محمد بن صاعد ثم أن الذهبي صرح بأن الذي روى عن الحسين بن الحسن المروزي هو يحيى بن محمد بن صاعد وبنه عليه فقد اختصر المصنف الاسم فأوقفنا في الإبهام . راجع ترجمة يحيى هذا في البداية والنهاية ١١/١٧٧ .

(٨) الحسين بن الحسن المروزي ، أبو عبد الله ، نزيل مكة ، صدوق ، من العاشرة مات سنة ٢٤٦ هـ . التقريب ١/١٧٥ ، وانظر الجرح والتعديل ٣/٤٩ ، وشذرات الذهب ٢/١١١ .

(٩) همام بن يحيى بن دينار أبو عبد الله أو أبو بكر البصري ، ثقة ربما وهم ، من السابعة مات سنة ١٦٤ هـ أو نحوها .

عنه بزيادة أو نقصان ، قضى الله الذي قضى <sup>(١١)</sup> ﴿شفاعة ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً﴾ (٣٠١) .

وقال قتادة : - في قول الله عز وجل - : ﴿والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه﴾ <sup>(١٢)</sup> ، قال (البلد الطيب) : المؤمن سمع كتاب الله فوعاه ، وأخذ به وانتفع به كمثل هذه الأرض أصابها الغيث فأثبت وامرعت <sup>(١٣)</sup> ، ﴿والذي عبث لا يخرج إلا نكدا﴾ إلا عسرا ، وهذا مثل الكافر ، سمع القرآن فلم يعقله ولم يأخذ به (ولم ينتفع <sup>(١٤)</sup> به) كمثل هذه الأرض الخبيثة أصابها الغيث فلم تثبت شيئاً ولم تخرج شيئاً <sup>(١٥)</sup> .

قال محمد بن الحسين : ينبغي لأهل القرآن أن يتأدبوا به ولا يغفلوا عنه ، فإذا انصرفوا عن تلاوة القرآن اعتبروا نفوسهم بالمحاسبة لها ، فإن تبين لهم <sup>(١٦)</sup> منها قبول ما نديهم إليه مولاهم الكريم مما هو واجب عليهم من أداء فرائضه واجتتاب محارمه ، فحمدوه في ذلك وشكروا الله عز وجل على ما وقفهم له ، وإن <sup>(١٧)</sup> علموا أن النفوس معرضة عما نديهم إليه مولاهم الكريم ، قليلة الاكثارات به استغفروا الله عز وجل من تقصيرهم

<sup>١١</sup> التفسير ٣٢١/٢ ، وانظر المرح والتمديد ١٠٧/٩ ، والوزان ٣٠٩/٤ .

(١) هكذا في الأصل : قضى الله الذي قضى ، وفي طق : قضى الله الذي قضى . وفي دوط : قضى الله الذي قضى .

(٢) الأعراف (٨٢) .

(٣) رواد الأجرى في كتاب أخلاق أهل القرآن ص ١٥٥ . وابن المبارك في كتاب الزهد بسنده إلى قتادة باب ما جاء في ذنب النعم في الدنيا ص ٢٧٢ ، وأخرجه ابن عساکر عن أوس القرني رضي الله عنه كتاب في الدر المنثور ٣٣٠/٥ .

(٤) الأعراف (٥٨) .

(٥) المربع : الحصب ، وقد مرع الوادي من باب حرف ، ومرع أيضاً : أكلاً فهو مربع ومرع . بخار الصحاح ٦٢٢ (مرع) .

(٦) أصلها ناسخ الأصل في الحاسبة فلم تظهر .

(٧) رواد أبو بكر الأجرى في كتاب أخلاق أهل القرآن ص ١٠٦ ، وأخرجه عبد بن حمد وابن المنذر وأبو الشيخ عن قتادة بلفظه . انظر الدر المنثور ٤٧٨/٣ ثم ذكر السيوطي آثاراً بعضها في الصحاح تزيد تفسير قتادة لتلاية الكريمة .

(٨) في بقية النسخ : فإن نبوا منها .

(٩) سقطت الواو من دوط .

وسألوه النقلة من هذه الحالة التي لا تحسن بأهل القرآن ولا يرضاهم ثم مولاهم إلى حال يرضاهم ، فإنه لا يقطع من لجا إليه ، ومن كانت هذه حاله وجد منقعة تلاوة القرآن في جميع أموره ، وعاد عليه من بركة القرآن كما يجب في الدنيا والآخرة<sup>(١١)</sup> .

## آداب التلاوة

قال محمد بن الحسين : حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني<sup>(١٢)</sup> ثنا محمد بن الصباح الدولابي<sup>(١٣)</sup> ثنا وكيع<sup>(١٤)</sup> ثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « إذا نسي أحدكم فليردد ، فإن أحدكم يريد أن يستغفر الله عز وجل ، فيسب نفسه<sup>(١٥)</sup> .

وقال زور : قلت لعطاء : أقرأ فيخرج مني الريح ! فقال : (لمسك عن القراءة حتى ينقضي<sup>(١٦)</sup> الريح<sup>(١٧)</sup> ) .

(١١) ذكر هذا أبو بكر الأجرى في كتابه أخلاق أهل القرآن ص ١٥٩ .

(١٢) أحمد بن يحيى بن إسحاق أبو جعفر الحلواني - يضم الحاء وسكون اللام - يلقب بالعراق - كتاب في اللسان ١٩٩/١٥ ، سكن بغداد وحدث بها وهو ثقة زاهد محدث ، توفي سنة ٢٩٦ هـ .

تاريخ بغداد ٢١٢/٥ ، وشذرات الذهب ٢٦٤/٢ .

(١٣) محمد بن الصباح الدولابي أبو جعفر البغدادي ، ثقة حافظ من العشرة ، مات سنة ٢٢٧ هـ .

الطريب ١٧١/٢ ، وانظر تاريخ الطقات ٤٠٥ ، وكفى مسلم ١٧٨/١ والمخرج والتعديل ٢٨٩/٧ ، والعيبر ٣٩٩/١ ، وسير أعلام النبلاء : ٦٧٠/١٠ وشذرات الذهب ١٢٢/٢ ، والرسالة المستطرفة : ٢٧ .

(١٤) وكيع بن الجراح بن مليح أبو سليمان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات سنة ١٩٦ هـ .

الطريب ٢٢٣/٢ ، وانظر كفى مسلم ٣٨٩/١ ، والموازن ٣٣٥/٤ ، والمخرج والتعديل ٣٧/٩ ، وصفة الصفوة ١٧٠/٣ .

(١٥) رواه الأجرى - كتاب قال المصنف - في كتاب أخلاق أهل القرآن ص ١٥٠ ، ورواه البخاري في كتاب الوضوء باب الوضوء من النوم . . الخ ٦٠/١ ، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب أمر من نسي في صلاته أن يردد ٧٤/٦ ، وأبو داود في كتاب الصلاة باب التعمس في الصلاة ٧٤/٢ . والتعمد في أبواب الصلاة باب ما جاء في الصلاة عند التعمس ٣٣٧/٢ .

(١٦) في بقية النسخ : لنقضي .

(١٧) أخرجه أبو بكر الأجرى في كتاب أخلاق القرآن ص ١٤٩ . قال النووي : كذا رواه ابن أبي داود =

وعن مجاهد : - رحمه الله - (إذا تكلمت وأنت تقرأ فأمسك حتى يذهب عنك)<sup>(١)</sup> .  
وروى أبو عبيد - رحمه الله - عن أبي مسرة (أن جبريل - عليه السلام - لقن رسول  
الله ﷺ عند خاتمة القرآن - أو قال : عند خاتمة البقرة - آمين)<sup>(٢)</sup> .  
وكان معاذ بن جبل - رحمه الله - (إذا ختم سورة البقرة ، قال : آمين)<sup>(٣)</sup> . وكان  
جبريل نفيق يقول : (أمين أمين حتى يركع ، ويقول وهو راكع حتى يسجد)<sup>(٤)</sup> .  
ودخل عمر رضي الله عنه المسجد - وقد سبق ببعض الصلاة فنشب في الصلوة<sup>(٥)</sup>  
وقد قرأ الإمام (وفي السماء رزقكم وما توعدون)<sup>(٦)</sup> ، فقال عمر رضي الله عنه (وأنا  
أشهد ، رفع صوته حتى ملأ المسجد)<sup>(٧)</sup> .

١ - وغيره عن عطاء ، وهو تابع حسن النيان - من ٦٤ وقد بحث عنه في كتاب المصاحف لابن أبي  
داود فلم أجد عليه ، ولعله ذكره في كتاب آخر ، وله شاهد عند ابن المبارك أن مجاهداً كان يقرأ  
ويصلي ، فوجد رجلاً فأمسك عن القراءة حتى ذهبت . انظر كتاب الزهد من ٢٧٥ .

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده عن مجاهد باب ما ينسحب لحامل القرآن من إكراهه . الخ  
من ٥٩ ، وكذلك ذكر نحوه بسنده عن عكرمة . المصدر نفسه من ٥٧ .

وأخرجه الأجرى بسنده إلى مجاهد كتاب أخلاق أهل القرآن من ١١٩ ، وذكره القرطبي عن  
مجاهد وقال : لأنه مخاطب به ومناج والتائب من الشيطان له . التذكار في فضل الأذكار الباب  
الثالث والثلاثون من ١٠٩ . قال النووي : وهو حسن ، وبدل عليه ما ثبت عن أبي سعيد الخدري  
رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا تكلم أحدكم فليمسك يده على فمه فإن الشيطان  
يدخل ، رواه مسلم اهـ . النيان من ٦٤ .

(٣) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - بسنده عن أبي مسرة ، باب فضل سورة البقرة وهو ابهامها  
من ٦٤٥ . ونقله السيوطي عن أبي عبيد عن أبي مسرة . الدر المنثور ١٣٧/٢ ، وكذلك الشوكلي في  
تفسيره ٣٠٩/١ . وفيه عن مسرة .

(٤) أخرجه أبو عبيد من ١٦٥ ، والطبري في تفسيره بسنده إلى معاذ بن جبل ١٦١/٣ ، وزاد السيوطي  
نسبه إلى ابن أبي شيبه في المصنف وابن المنثور . انظر الدر المنثور ١٣٧/٢ . وكذلك الشوكلي في  
تفسيره ٣٠٩/١ .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى جبريل بن نفير من ١٦٥ . ونقله عنه السيوطي . انظر الدر المنثور  
١٣٧/٢ ، وكذلك الشوكلي في تفسيره ١٠٩/١ ، ولم يذكر كل من السيوطي ولا الشوكلي الركوع  
ولا السجود .

(٦) معنى نشب في الصلوة : أي دخل فيه . (٦) القاريات (٢٢) .

(٧) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى عبيد الله بن السائب قال : أمر عمر بن الخطاب العشاء -

وسمع عمر رضي الله عنه رجلاً يقرأ (هل أن على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً) فقال : (يا ليتها تمت)<sup>(١١)</sup> .

وسمع ابن مسعود - رحمه الله - من قرأ هذه الآية ، فقال : (أي وعزتك فجعلته<sup>(١٢)</sup> سميعاً بصيراً وحياً وميتاً)<sup>(١٣)</sup> .

وعن رسول الله ﷺ : (إنه تلا هذه الآية ﴿يا أيها الإنسان ما عَزَّكَ بِرَبِّكَ الكَرِيمِ﴾<sup>(١٤)</sup> فقال : جهله)<sup>(١٥)</sup> .

وعن بعض أصحاب النبي ﷺ : أنه كان يقرأ فوق بيت له : ﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾<sup>(١٦)</sup> فرفع صوته ، فقال : وسبحانك اللهم وبله ، فقتل عن ذلك ، فقال : (سمعت رسول الله ﷺ يقوله)<sup>(١٧)</sup> له .

---

الأخرى ، فصليت ، ودخل ، فكان في ظهري ، فقرأت ﴿والذاريات﴾ حتى أتيت . . . وذكره . باب ما يستحب لقارئ القرآن من الجواب عند الآية والشهادة لها ص ٨٢ .

(١١) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى عمر رضي الله عنه . راجع المصدر السابق . وعزاه القرطبي إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . وقال : أي ليت المنة التي كتبت على آدم لم تكن شيئاً مذكوراً تمت على ذلك ، فلا يلد ولا يبطل أولاده له . تفسيره ١٩ / ١٢٠ .

والأثر عزاه أيضاً السيوطي إلى ابن المبارك وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر كلهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه . الدر المنثور ٨ / ٣٦٦ .

(١٢) في د و ط : فجعله .

(١٣) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى عبد الله بن مسعود ص ٨٣ . وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن المنذر عن عمر بن الخطاب الدر المنثور ٨ / ٣٦٧ .

(١٤) الإنطاز (٦) .

(١٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى صالح بن مسيار ، قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية . . . وذكره . باب ما يستحب لقارئ القرآن من الجواب عند الآية والشهادة لها ص ٨٣ . وعزاه ابن كثير إلى أبي حاتم بسندين موثوقين عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

ثم قال : وروى عن ابن عباس والربيع بن خيثم والحسن مثل ذلك له . انظر تفسيره ٤ / ٤٨١ ، وراجع الدر المنثور ٨ / ٤٣٩ .

(١٦) القيامة (٤٠) .

(١٧) أخرجه أبو عبيد بسنده إلى موسى بن أبي عائشة عن رجل آخر عن آخر أنه كان يقرأ فوق بيت له . . . وذكره باب ما يستحب لقارئ القرآن من الجواب . . . الخ ص ٨٣ .

وقد تقدم ترجمته والكلام عليه قريباً ، وراجع تفسير ابن كثير ٤ / ٤٥٦ .

وعن ابن عباس رضي الله عنه : ( أنه قرأ في الصلاة ﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى﴾ فقال : « سبحانك اللهم وعل » .

وعن أبي هريرة : ( من قرأ ذلك فليقل : بلى ، وكذلك في آخر ﴿والذين والزيتون﴾ ، ومن قرأ آخر الرسائل فليقل : آمنت بالله وما أنزل﴾<sup>(١)</sup> .

وعن أبي أحمد الزبيري عن سفيان<sup>(٢)</sup> عن عمر بن عطية<sup>(٣)</sup> قال : سمعت أبا-بعضر محمد بن علي<sup>(٤)</sup> يقول : ( إذا قرأت ﴿قل هو الله أحد﴾ فقل أنت : الله أحد<sup>(٥)</sup> ، وإذا قرأت ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ فقل أنت : أعوذ برب الفلق ، وإذا قرأت ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ فقل أنت : أعوذ برب الناس<sup>(٦)</sup> ) .

وعن عبد خير قال : ( سمعت علياً - عليه السلام - قرأ في الصلاة ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ فقال : « سبحان رب الأعلى » .

وكذلك روى عن ابن عمر ، وابن عباس ، وأبي موسى وسعيد بن جبيرة<sup>(٧)</sup> .

وقال حصة بن أسيم : ( إذا أتيت على هذه الآية ﴿ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾<sup>(٨)</sup> فقف عندها واسأل الله الجليل<sup>(٩)</sup> .

(١) سبق تخريج هذه الآثار عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم من ٣١٣ .

(٢) هو الثوري وقد تقدم .

(٣) عمر بن عطية قال ابن أبي حاتم : روى عن أبي جعفر والمسيب بن رافع روى عنه الثوري وعبد الرحمن بن مهدي . الجرح والتعديل : ١٢٧/٦ .

(٤) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقرة فاضل من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ومائة .

التضريب ١٩٢/٢ ، وراجع كنى مسلم ١٧٣/١ ، والدولابي ١٣٤/١ وناريخ الثقات من ٤١٠ ، وغاية النهاية ٢٠٢/٢ ، ومشاعر عليه الأمصار من ٦٢ .

(٥) في فضائل القرآن لأبي عبيد : فقل أنت : الله أحد الله الصمد .

(٦) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن بسنده إلى أبي جعفر محمد بن علي باب ما يستحب لقارئ القرآن من الجواب عند الآية والشهادة لها من ٨٥ .

وأورد ابن الجزري في غاية النهاية عند ترجمته ل محمد بن علي بن الحسين ، قال : ورويت عنه أنه قال : إذا قرأت ﴿قل هو الله أحد﴾ . . . وذكره ٢٠٢/٩ .

(٧) ذكر هذه الآثار أبو عبيد في فضائله باب ما يستحب لقارئ القرآن من الجواب عند الآية والشهادة لها من ٨٦ ، وقد تقدم الحديث عنها وتاريخها في هذا الفصل من ٣٢٣ ، ٣٢٤ .

(٨) الرحمن (٢٧) .

(٩) سبق تخريج هذا الأثر عن حصة بن أسيم في هذا الفصل من ٣٢٤ .

وروى (أنه كان يستحب للقارئ إذا قرأ ﴿لَقَدْ أَمَرَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِنَسَاءِ يَانَا  
وَهُمْ نَائِمُونَ﴾<sup>(١)</sup> أن يرفع صوته<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الأعراف : (٩٦) .  
(٢) قال أبو عبيد : حدثنا يوسف بن عمرو بن يونس لا أحفظه ، قال : كان يستحب . . . وذكره  
ص ٨٧ .

وعزاء السيوطي إلى أبي الشيخ عن أبي نصره ، الفهرست ٥٠٦/٣ ، وفي الآية تحريف من الله  
لعلّ يتردد العذاب على الكفار ، وكان القارئ عند ما يرفع صوته يابوظ هزلاً ، النوم الذين هم  
في سبات عميق من النوم والخلة .

## ذكر ختم القرآن<sup>(١)</sup>

أبو عبيد<sup>(٢)</sup> بإسناده عن أبي قلابة قال : قال رسول الله ﷺ : ومن شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد المعانيم حين تقسم ، ومن شهد فاتحة القرآن كان كمن شهد فتحاً في سبيل الله<sup>(٣)</sup> .

ومن فتادة : (كان بالمدينة رجل يقرأ القرآن من أوله إلى آخره على أصحاب له فكان ابن عباس يطبخ عليه الرشاء ، فإذا كان عند الختم ، جاء ابن عباس فشده)<sup>(٤)</sup> .

ومن ابن مسعود رضي الله عنه قال : (من ختم القرآن : فله دعوة مستجابة ، وكان إذا ختم القرآن جمع أهله ، ثم دعا وأمتوا على دعائه)<sup>(٥)</sup> .

(وكان أنس بن مالك يجمع أهله عند الختم)<sup>(٦)</sup> .

---

(١) في د : أضاف النسخ عدداً في الحاشية : (في فضل من شهد خاتمة القرآن وقامته) .

(٢) أي : روى أبو عبيد ، وقد تقدم مثله مراراً .

(٣) تقدم ترجمته في أول فصل (منازل الإجلال والتعظيم .. الخ) ٢٢٣ -

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائله عن فتادة باب فضل ختم القرآن ص ٩٧ . والدارمي في سننه بسنده إلى فتادة كتاب فضائل القرآن باب في ختم القرآن ١٢ / ٤٦٨ . وعزاه النووي إلى الدارمي وابن أبي داود . انظر الثيبان ص ٨٩ ، وذكره الفرطبي عن فتادة . انظر التذكار في أفضل الأذكار ص ٦٨ .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده عن ابن مسعود باب فضل ختم القرآن ص ٩٧ ، وله شواهد ذكرها الفرطبي عن ابن عباس وأنس بن مالك بوضعها . انظر التذكار في أفضل الأذكار الباب الثامن عشر ص ٧٣ .

(٦) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب فضائل القرآن باب في الرجل إذا ختم ما يصنع ، وأبو عبيد في فضائله ص ٩٧ .

وقال إبراهيم التيمي<sup>(١)</sup> : (كان يقال إذا ختم الرجل القرآن في أول النهار : صلّت عليه الملائكة بقية يومه ، وإذا ختمه أول الليل : صلّت عليه الملائكة بقية ليله ، قال : فكانوا يجهون أن يجتموا في أول النهار وفي أول الليل)<sup>(٢)</sup> . اهـ .

وقال محمد بن جحادة<sup>(٣)</sup> : (كانوا يستحبون إذا ختموا من أول الليل أن يجتموا في الركعتين بعد المغرب ، وإذا ختموا من النهار<sup>(٤)</sup> أن يجتموا في الركعتين قبل صلاة الفجر)<sup>(٥)</sup> . اهـ .

والدارمي في سننه بسنده إلى أنس كتاب فضائل القرآن باب في ختم القرآن ٤٦٨/٢ . وابن المبارك في كتاب الزهد باب ما جاء في كتب التعم في الدنيا من ٢٧٩ .

قال النووي : وروى ابن أبي داود بإسنادين صحيحين عن قتادة التابعي الجليل صاحب أسن رضي الله عنه قال : (كان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا) . اهـ . التبيان ص ٨٩ ، وراجع التذكار للقرطبي الباب الثامن عشر ص ٦٨ ، وبعده في الكنز إلى ابن المنذر عن أنس برفعه بلفظ : (كان النبي ﷺ إذا ختم القرآن جمع وأهله ودعا) . اهـ . ٣٤٩/٢ ، رقم ٤٦٩ . وقد وردت بعض الآثار المرفوعة والمرفوعة لذلك على استحباب الدعاء عند ختم القرآن وأنه مظان الإجابة .

انظر سنن الدارمي ٤٦٨/٢ ، وبصحح الزوائد ١٧٢/٧ ، وكتر العيال : ٥١٧/١ ، وتزيه الشريعة ٢٨٩/١ ، والتذكار ص ٦٨ .

(١) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي يكنى أبا أسياه الكوفي العابد ثقة . إلا أنه يرسل ويُدلس ، من الخامسة مات سنة ٩٢ هـ .

التزيه ٤٥/١ وفيه : إبراهيم بن زيد . وانظر المرحم والتعديل : ٦٤٥/٢ ، وصفة الصلوة ٩٠/٣ ، والميزان ٧٤/١ .

(٢) رواه الدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن باب في ختم القرآن ٤٦٨/٢ ، وأبو عبيد في فضائله بسنده إلى إبراهيم التيمي باب فضل ختم القرآن ص ٤٨ .

قال القرطبي : ويستحب أن يختم أول النهار لأن إبراهيم التيمي (كذا) قال : كانوا يقولون : إذا ختم الرجل . . وذكره بنحوه . ثم قال القرطبي : وقد روى هذا مرفوعاً عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول الله ﷺ : من ختم القرآن أول النهار صلّت عليه الملائكة حتى يمسي ومن ختمه آخر النهار صلّت عليه الملائكة حتى يصبح . اهـ . التذكار ص ٦٩ ، وقد روى هذا الحديث الدارمي بسنده عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً عليه ، قال الدارمي : هذا حسن من سعد اهـ فضائل القرآن باب ختم القرآن ٤٧٠/١ .

(٣) محمد بن جحادة - بضم الجيم وتحقيف الهجلة - الأودي البصري ، عابد من الخامسة مات سنة ١٣١ هـ .

التزيه ١٥٠/١ وتاريخ الثقات ٤٠٢ ، وصفة الصلوة ٩١٠/٣ .

(٤) في دوط : من أول النهار .

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائله بسنده إلى محمد بن جحادة باب فضل ختم القرآن ص ٤٨ .

---

ورواه ابن المبارك في كتاب الزهد بسنده إلى محمد بن جناح باب ما جاء في ذنب النعم في الدنيا  
ص ٦٧٩ .

وذكر نحوه النووي في التبيين ص ٤٧٠ ، قال : وفي ركني القجر لفضل احمد ص ٨٨ .  
وكذلك القرطبي ذكر نحوه هذا ، وقال : قال عبد الله بن المبارك : إذا كان الشتاء وأحتم القرآن  
في أول الليل وإذا كان الصيف فأختمه في أول النهار احمد . التذكار ص ٦٩ .

## تجزئة القرآن<sup>(١)</sup>

يقال : أجزاء القرآن والأحزاب والأوراد : بمعنى واحد ، وأظن الأحزاب مأخوذة

(١) جزأ العلاء القرآن تجزئات حتى ، منها التجزئة إلى ثلاثين جزءاً ، عند جزوه إليها أولاً وأطلقوا على كل واحد منها اسم الجزء ، بحيث لا يخطر بالبال عند الإحلاق غيره .

فلما قال قائل : قرأت جزءاً من القرآن تبارك للذهن أنه قرأ منه جزءاً من الأجزاء الثلاثين .

ثم جزؤوا كل واحد من هذه الأجزاء الثلاثين إلى جزئين فصارت الأجزاء بذلك ستين - وسببها إن شاء الله بيان هذا كله بالتفصيل - وقد أطلقوا على كل واحد منها اسم الحزب . ثم جزؤوا كل واحد من هذه الأحزاب الستين إلى ثمانية أجزاء فصارت بذلك أربعاً وثلاثين جزءاً ، فلما حفظ من يريد حفظ القرآن في كل يوم من ذلك جزءاً ، أي ثمن حزب أتم حفظه في نحو ستة وأربعة أشهر . انظر كتاب البيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص 104) وسببها - بولان الله - أن التصور العباسي طلب من عمرو بن عبيد أن يجزيه له القرآن بحيث يحفظه في سنة ، فجزأه له إلى ثلاثين وستين جزءاً ، وقال : إنه حفظ القرآن على هذه التجزئة وحفظ بها جماعة من الناس ، فحفظ للتصور العباسي القرآن على تلك التجزئة وحفظ بها ولده المهدي العباسي ومن هذه التجزئة يمكن استخراج انصاف القرآن وأثلاثه وأرباعه وأخماسه وأسداسه وأعشاره ، وسيذكرها المصنف بالتفصيل ، مع ذكر الأسباع والأثنيان والأثنياس وأجزاء التي عشر وخمسة عشر وستة عشر وأربع وعشرين وعشرين . الخ .

ولقد وقع خلاف يسير بين العلاء في هذه التجزئة - كما سببنا إن شاء الله تعالى - وفي هذه التجزئة ما يبحث على حفز اقدم وتنشيط القارىء حتى يسير قدما في حفظ القرآن والإنزال عليه دون كلال أو ملل ، والله الموفق .

وهنا ينشأ سؤال وهو من أول من وضع التجزئة ؟ وأترك الإجابة لأبي عمرو الذي حيث قال : روى شعبة عن أبي حنيفة أنه قال : أول من جزأ القرآن بأسماعه وأعشاره على الآيات وجزأه على الكلمات أبي بن كعب ، وبه أخذ أهل العراق ، وجزأه على الحروف : معاذ بن جبل ، وبه أخذ ابن

من قولهم : حزب فلان ، أي جماعته ، لأن الحزب طائفة من القرآن<sup>(١)</sup> .

والورد : ألقته من الورد الذي هو ضد الضئ<sup>(٢)</sup> لأن القرآن يروي ظمأ القلوب .  
اهـ<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عبيد : ثنا مروان بن معاوية<sup>(٤)</sup> عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي<sup>(٥)</sup> قال : حدثني عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي<sup>(٦)</sup> عن جده<sup>(٧)</sup> أنه كان في الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من بني مالك ، فأنزلهم في قبة له في المسجد قال : فكان يأتيها فيحدثنا بعد العشاء وهو قائم حتى يراوح<sup>(٨)</sup> بين قدميه من طول القيام ، وكان أكثر ما يحدثنا شكايته قريشاً ، وما كان يلقى منهم ، ثم قال : كنا مستضعفين ، فلما قدمنا المدينة اتصفنا من القوم ، وكانت سجال الحروب بيننا علينا ولنا ، قال : فاحتبس عنا ليلة ، فقلنا : يا رسول الله ، ليث عنا الليلة أكثر مما كنت تليث ؟ قال : نعم ، طراً على حزبي من القرآن ، فكوهت أن أخرج من المسجد حتى أنقضيه<sup>(٩)</sup> اهـ<sup>(١٠)</sup> .

- سعد ، رضي الله عنهم . اهـ كتاب البيان في عدد أي القرآن ورواه (١٠٦/١) .

هذا وسياق - إن شاء الله - أن عمرو بن عبيد بعد أن جزأ القرآن إلى ٣٦٠ جزءاً وضع كل ١٢ جزء من تلك الأجزاء جزءاً واحداً فصارت ثلاثين جزءاً ، وهو المعمول به اليوم في المصاحف ، والله أعلم .

(١) راجع اللسان (٣٠٨/١) (حزب) .

(٢) المصدر نفسه (٤٥٧/٣) (ورد) ، والورد : ما يعتاده الإنسان من صلاة وقراءة وغير ذلك . راجع المصباح اللب (ص ١٣٣) .

(٣) فكأنه شبه القرآن بلقاء الذي يرد إليه كل عطشان ، فيشرب حتى يروي ظمأه ، فكذلك القرآن يروي ظمأ القلوب ويحييها بعد موتها ويملئها من صحتها .

(٤) مروان بن معاوية بن الحارث القساري أبو عبد الله الكوفي ، نزل مكة ثم دمشق ، ثقة حافظ ، وكان يندلس أسماء الشيوخ من الثامنة طالت سنة ١٩٣ هـ . التقريب (٢٣٩/٢) والميزان (٩٣/١) .

(٥) ابن يعلى بن كعب أبو يعلى الثقفي ، صدوق يخطئ ، صح ، من الصحابة . التقريب (٤٢٩/١) والميزان (٤٤٢/٢) .

(٦) الطائفي مقبول من الثالثة . التقريب (١١/٢) وانظر الجرح والتعديل (٩٦/٥) والميزان (٤٢/٣) .

(٧) أوس بن أبي أوس ، واسم أبي أوس حذيفة الثقفي ، صحابي سكن دمشق . التقريب (٨٥/١) وراجع الإصطبة (١٣٢/١) رقم ٣٥٥ .

(٨) راوح الرجل بين رجله : إذا قام على إحدىهما مرة وحل الأخرى مرة . اللسان (٤٦٦/٢) (رواح) وجامع الأصول لابن الأثير (٤٧٥/٢) .

(٩) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - في فضائله باب القارىء يحافظ على حزبه وورثه من القرآن بالتليل - والديار في صلاة أو في غير صلاة (ص ١١٧) .

قال أبو عبيد : وحديثي أبو نعيم<sup>(١)</sup> عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عثمان بن عبد الله بن أوس عن جده عن النبي ﷺ : مثل ذلك ، وزاد في حديثه قال : فقلنا لأصحاب رسول الله ﷺ : إنه قد حدثنا أنه طرأ عليه حزبه من القرآن ، فكيف تحزبون القرآن ؟ فقالوا : نحزبه ثلاث سور وحس (سورة)<sup>(٢)</sup> وسبع سور وتسع سور وإحدى عشرة سورة وثلاث عشرة سورة ، وحزب المفصل فيما بين قاف وأسفل اهـ<sup>(٣)</sup> .

وقوله ﷺ : «طرأ على حزبي من القرآن» هو من قولهم : طرأ علينا بطراً طرأ وطروءاً ، إذا طلع عليهم من بلد آخر<sup>(٤)</sup> .

فلما خطر بياله ﷺ حزبه صار كأنه طرأ عليه . اهـ .

وحديثي أبو المظفر الجوهري - رحمه الله - بالسند المتقدم إلى أبي بكر عبد الله بن

ثم ذكر أبو عبيد عدة روايات تدل على تحزيب القرآن ، وأهم كانوا يحفظون على أوزانهم التي اعتادوا على قراءتها ، وستأتي بعض هذه الروايات ، ورواه أبو داود بنحوه في كتاب الصلاة بسبب تحزيب القرآن (١١٤/٢) وفي العمدة : قال أوس : سألت أصحاب رسول الله ﷺ ، كيف يحزبون القرآن ؟ قالوا : ثلاث وحس وسبع وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل رحمة . اهـ ورواه الإمام أحمد في مسنده (٩/٤ ، ٣٤٣) . وقد ذكر ابن كثير هذا الحديث وقال : وهذا إسناد حسن . اهـ . فضائل القرآن (ص ٢٦) ، وذكره أبو عمرو الداني في كتابه البيان في عدد آي القرآن ووقفه (١/١٠٣) ميكروفيلم .

قال القرطبي : وكان رسول الله ﷺ من يقرؤه في سبع تيسراً على الأمة ، وكان يشتد فيجعله ثلاث سور حزب . . . وذكر مثل الذي تقدم عن أبي داود ، ثم قال : فذلك سبعة أحزاب . اهـ . التذكار (ص ٦٧) ، وراجع ذلك بالتفصيل في البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٢٤٧) .

(١) الفضل بن دكين أبو نعيم الكوفي ، واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير التميمي مولاهم الأحول مشهور بكتبه ، ثقة ثبت من التسعة ، مات سنة ٢١٨ هـ أو نحوها ، التقريب (١١٠/٢) والنظر المرح والتعديل (٦١/٢) وتاريخ بغداد (٣٤٦/١٢) ومصاب الإمام أحمد (١٠٩ ، ٤٨١) وسير أعلام النبلاء (١٤٢/١٠) وتلخيص الكليات للقمي (٦/١٠٩٦) .

(٢) هكذا في الأصل ، وهو خطأ .

(٣) راجع تخريج الحديث الذي قبل هذا مباشرة ، وقد تقدم الكلام على معنى التفصيل والقول الراجح في ابتدائه .

(٤) أو خرج عليهم من مكان بعيد فجاءت ، أو أتاهم من غير أن يعلموا أو خرج عليهم من فجوة . اهـ اللسان (١١٤/١) (طرأ) وراجع النهاية في غريب الحديث (١/٣٧٦) .

أبي داود ثنا محمود بن آدم المرزوي<sup>(١)</sup> ثنا بشر بن السري ثنا محمد بن مسلم<sup>(٢)</sup> عن إبراهيم بن ميسرة<sup>(٣)</sup> عن عثمان بن عبد الله بن أوس عن المغيرة بن شعبة<sup>(٤)</sup> قال : (استأذن رجل على رسول الله ﷺ - وهو بين مكة والمدينة - فقال : إنه قد فاتني الليلة جزئي من القرآن ، فإني لا أوتر عليه شيئاً)<sup>(٥)</sup> .

قال عبد الله : وحدثننا يعقوب بن سفيان<sup>(٦)</sup> ثنا<sup>(٧)</sup> بن أبي مريم<sup>(٨)</sup> أنياً يحيى بن أيوب<sup>(٩)</sup> حدثني ابن الهادي<sup>(١٠)</sup> قال : سألت نافع بن جبير<sup>(١١)</sup> فقال : (في كم تقرأ القرآن)؟ فقلت : ما أجزته فقال نافع : لا تطل ما أجزته ، فإن رسول الله ﷺ كان يقول : (قرأت جزءاً من القرآن أهله)<sup>(١٢)</sup> .

---

(١) محمود بن آدم المرزوي ، صدوق من العاشرة ، مات سنة ٢٥٨ هـ ذكره ابن عدي في شيوخ البخاري - التقریب : (٢٣٢/١) ، والجرح والتعديل (٢٩٠/٨) .

(٢) محمد بن مسلم الطائفي واسم جده موسى - وقيل غير ذلك - صدوق بخفي من الثالثة ، مات قبل السبعين - التقریب : (٢٠٧/٢) والجرح والتعديل (٧٧/٨) والميزان (٤٠/٤) .

(٣) إبراهيم بن ميسرة الطائفي ، نزيل مكة ، ثبت حافظ ، من الخامسة مات سنة ١٣٢ هـ - التقریب : (٤٤/١) والجرح والتعديل (١٣٣/٢) ومشاهير علماء الأمصار (ص ٧٧) .

(٤) المغيرة بن شعبة بن سموة الثقفي صحابي مشهور ، أسلم قبل الهجرة ، ولقي أسيرة البصرة ثم الكوفة ، مات سنة ٥٠ هـ على الصحيح . التقریب : (٢٦٩/٢) وراجع الإصابة في تمييز الصحابة (٢٦٩/٩) رقم ٨١٧٣ .

(٥) رواه ابن أبي داود - كتاب المصنف - في كتاب المصاحف باب تحزئة القرآن (ص ١٣١) .

(٦) يعقوب بن سفيان بن جوان القاسمي ، أبو يوسف القسوي ، ثقة حافظ من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٧ هـ - التقریب : (٣٧٥/٢) ونظر الجرح والتعديل (٢٠٨/٩) .

(٧) في بقية النسخ قال : ثنا ابن أبي مريم قال : أنياً يحيى بن أيوب ، قال : حدثني ابن الهادي ... الخ . (٨) سعيد بن الحكم تقدم .

(٩) يحيى بن أيوب الطائفي - بمسجدة وفاء وقاف - أبو العباس المصري عالمهم ومفتيهم ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة مات سنة ١٦٨ هـ - التقریب : (٣٤٣/٦) والميزان (٣٦٢/٤) والجرح والتعديل (١٢٧/٩) ومشاهير علماء الأمصار (ص ٦٩) .

(١٠) شاذان بن الهادي الثبي صحابي شهد الحندق وما بعدها . التقریب : (٣٤٨/١) ونظر الإصابة (٥٦/٥) رقم ٣٨٥٢ .

(١١) نافع بن جبير بن مطعم التوفلي - أبو همدان أبو عبد الله التلي ثقة فاضل من الثالثة ، مات سنة ٩٩ هـ - التقریب : (٢٩٥/٦) والجرح والتعديل (٤٥١/٨) .

(١٢) رواه ابن أبي داود - كتاب المصنف - في كتاب المصاحف باب تحزئة المصاحف (ص ١٣١) وفيه جاءت العبارة هكذا : ... يقول : قرأت جزء من القرآن ، وهو خطأ نحوي واضح .

وقال عبد الله : ثنا هارون بن سليمان<sup>(١١)</sup> ويحيى بن حكيم<sup>(١٢)</sup> قال : حدثنا عبد الله ابن بكر السهمي<sup>(١٣)</sup> قال : ثنا عمرو بن منخل السدوسي<sup>(١٤)</sup> عن مطهر بن خالد الربيعي<sup>(١٥)</sup> عن سالم ، وقال يحيى<sup>(١٦)</sup> بن سلام أبي همد الخزاز ، قال (أبو بكر بن أبي)<sup>(١٧)</sup> داود : ليس هو سالم<sup>(١٨)</sup> ولا سلام<sup>(١٩)</sup> إنما هو راشد أبي همد<sup>(٢٠)</sup> الخزازي<sup>(٢١)</sup> قال : (جمع الحجاج بن يوسف الحفاظ والقراء - وكنت قهيم - فقال : أخبروني عن القرآن كله ، كم<sup>(٢٢)</sup> هو من حرف ؟

ورواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب تحزيب القرآن (١١٤/٢) قال عبد القادر الأرناؤوط في تحفته جامع الأصول : ورجاله ثقات وإسناده قوي . اهـ (١٢٦/٢) .

- (١) لم أقف له على ترجمة .
- (٢) يحيى بن حكيم المقوم - بتشديد الواو الكسورة - أبو سعيد البصري ، ثقة حافظ عابد مصنف ، من العاشرة مات سنة ٢٥٦ هـ - التقريب (٣١٥/٢) وانظر الجرح والتعديل (١٣٤/٩) وسير أعلام النبلاء (٢٩٨/١٢) وشذرات الذهب (١٣٦/٢) .
- (٣) عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي البجلي ، أبو وهب البصري ، تزيل بغداد ، انتفع من القضاء ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٨ هـ - التقريب (٤٠٤/٦) وتاريخ الثقات (٢٥١) ، والجرح والتعديل (١٦/٥) وتاريخ بغداد (٤٢١/٩) .
- (٤) لم أقف على ترجمته .
- (٥) مطهر بن عماد الربيعي ، قال ابن أبي حاتم : روى عن سلام أبي همد صاحب القرآن زمن الحجاج ، روى عنه عمرو بن منخل . اهـ الجرح والتعديل (٣٩٥/٨) .
- (٦) هكذا في الأصل : يحيى بن سلام خطأ ، والصواب : وقال يحيى : سلام ، كما في بقية النسخ .
- (٧) غير واضحة في الأصل .
- (٨) هكذا في النسخ وفي كتاب المصاحف ، والظاهر أن الصحيح : ليس هو سالمًا ولا سلامًا .
- (٩) نص ابن أبي حاتم في موضعين من كتابه الجرح والتعديل على أن سلاماً أي همد هو الذي كان ضمن الذين جمعهم الحجاج من الحفاظ والقراء طهر عند حروف القرآن . انظر المصدر المذكور (٢٩٢/٤ ، ٣٩٥/٨) .
- (١٠) وصرح به أيضاً القرطبي في مقدمة تفسيره (٦٤/٦) والزركني في البرهان (٢٤٩/١) وسبكي قريباً - يذم الله - ذكر ذلك ولعل الإشباه وقع في الإسمين لأشتركتهما في الكتابة والطلب ، والله أعلم .
- (١١) هكذا في النسخ (أبي همد) بالجر في الموضعين ، وفي كتاب المصاحف الموضع الأول بالجر والثاني بالرفع ، ويظهر أن الجر خطأ وليس له وجه يخرج عنه .
- (١٢) راشد بن نجيع الخزاز - بكسر الهمزة وتشديد الهم - أبو محمد البصري صديق ربما أخطأ ، من الخامسة - التقريب (٤٤٠/١) والميزان (٣٦/٢) والجرح والتعديل (٤٤٤/٣) .
- (١٣) ذكره سألطه من ط .

قال : فجعلنا تحسب حتى اجمعوا أن القرآن كله ثلاثمائة ألف حرف (وآربعين)<sup>(١)</sup> ألف حرف وسبعائة حرف وثبت وآربعين<sup>(٢)</sup> حرفاً<sup>(٣)</sup>.

قال : وأخبروني ، إلى أي حرف ينتهي نصف القرآن ؟ فحسبوا واجمعوا على<sup>(٤)</sup> أنه ينتهي في الكهف ﴿وَلْيَنْظُرْ﴾<sup>(٥)</sup> في الفاء<sup>(٦)</sup>.

قال : فأخبروني بأسماءه على الحروف ؟ فإذا أول سبع في النساء (فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه)<sup>(٧)</sup> في الدال .

والسبع الثاني في الأعراف : ﴿حَبِطَتِ﴾ في (الباء)<sup>(٨)</sup> .

(١) هكذا في الأصل : (وآربعين) في الموضوعين ، وهي كذلك في كتاب للمصاحف لابن أبي داود ، وفي بقية النسخ : وآربعون ، وهو الصواب .

(٢) في طرق : «وآربعين» أي في الموضوع الثاني فقط .

(٣) هناك أقوال أخرى في عدد الحروف والكلمات ، ذكرها ابن النديم في فهرسته (ص ٤١) وأبو عمرو الداني في كتابه البيان في عدد آي القرآن ورقه (٢٥/٢٥) ، ١٠٣/١ ميكرو فيلم ، والفرطبي في مقدمة تفسيره (٦٥/١) وسبأني بعد قليل قول يحيى بن آدم عن يزيد بن أسلم يخالف ما قلنا ، وراجع (مقدمتان في علوم القرآن) (ص ٢٥٠) .

قال السيوطي : وقد أخرج ابن الضريس من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس قال : «... جميع حروف القرآن ثلاثمائة ألف حرف وثلاثة وثمانون ألف حرف وسبعمائة حرف واحد وسبعون حرفاً...» قال : وفيه أقوال أخرى ، والاشتغال باستيعاب ذلك مما لا طائل منه... وكنتنا هذا موضوع للمهيات لأمثل هذه البطالات ، وقد قال السخاوي : لا أعلم لعهد الكلبيات والحروف من فائدة ، لأن ذلك أن أفاد فإفاد يقيد في كتاب يمكن فيه الزيادة والتقصان ، والقرآن لا يمكن فيه ذلك أحد . الإفتان (١/١٨٩ ، ١٩٧) وسبأني كلام السخاوي هذا عند الكلام عن أقوى العدد في معرفة العدد . إن شاء الله تعالى . ولعل السخاوي والسيوطي ومن تبعهما نحوهما يقصدون أن كثرة الاشتغال بذلك لم يعد بكبير فائدة للمجتمع ، وإن كانت وردت أحاديث في إعتبار الحروف وما يتزاي على ذلك من الحسنة لمن قرأ حرفاً من كتاب الله ، ولكنني أقول : أن الأجر حاصل سواء أحصينا نحن تلك الحروف أم لم نحصها ، والله أعلم .

(٤) «هل» ليست في بقية النسخ .

(٥) «وَلْيَنْظُرْ» يعشاهم ليشاءوا بينهم... إلى قوله : ﴿فَلْيَنْظُرْ﴾ برزق منه ولينظف... في الكهف (١٩) . وهذه رواية الخليل . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٦) ولما رواه... الأخرج فسألني .

(٦) هناك بعض المتأخرين كتبت في حاشية كل من الأصل ودون ما حوتة من النص .

(٧) النساء (٥٥) ولقط (عنه) ليس في بقية النسخ .

(٨) هكذا في الأصل : في الباء . وفي بقية النسخ : في الدال وهو الصواب .

قلت : يعني قوله عز وجل ﴿ولقاء الأخرى حيطت﴾<sup>(١١)</sup> .  
 والسبع الثالث في الرعد : ﴿أكلها دائم﴾<sup>(١٢)</sup> الألف آخر أكلها .  
 والسبع الرابع في الحج : ﴿لكل أمة جعلنا منسكاً﴾<sup>(١٣)</sup> في الألف .  
 والسبع الخامس في الأحزاب : ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة﴾<sup>(١٤)</sup> في الهاء .  
 والسبع السادس في الفتح : ﴿المظالم بالله عن السود﴾<sup>(١٥)</sup> في الواو .  
 والسابع : ما بقي من القرآن<sup>(١٦)</sup> .  
 قال : فأخبروني عن<sup>(١٧)</sup> أثلاثه ، قالوا :  
 الثلث الأول : رأس مائة من براءة<sup>(١٨)</sup> .  
 والثلث الثاني : رأس إحدى ومائة من ﴿عظم﴾ الشعراء<sup>(١٩)</sup> .  
 والثلث الثالث : ما بقي من القرآن<sup>(٢٠)</sup> .  
 قال الجبلي : وسألنا عن أربعه ، فإذا أول ربع : حاشية سورة الأنعام .  
 والربع<sup>(٢١)</sup> الثاني : في الكهف ﴿وليلطف﴾ .  
 والربع الثالث : حاشية الزمر .  
 والربع (الرابع)<sup>(٢٢)</sup> : ما بقي من القرآن<sup>(٢٣)</sup> .

- 
- (١) أي قوله تعالى : ﴿والذين كتبوا آياتنا ولقاء الأخرى حيطت أمهاتهم ...﴾ الأعراف (١٤٧) .  
 (٢) الرعد (٣٥) .  
 (٣) الحج (٦٧) .  
 (٤) الأحزاب (٣٦) .  
 (٥) الفتح (٦) .  
 (٦) انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤١) .  
 (٧) في بقية النسخ : بأثلاثه .  
 (٨) وهي قوله تعالى ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ...﴾ إلى ﴿ذلك الفوز العظيم﴾ براءة (١٠٠) .  
 (٩) وهي قوله تعالى : ﴿ولا صدق حميم﴾ الشعراء (١٠١) .  
 (١٠) انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٣٦) .  
 (١١) من هنا إلى قوله : والربع الرابع : تصنيف في حاشية ط ظلم يظهر بعضه .  
 (١٢) كلمة (الرابع) سقطت من الأصل، وفي كتاب المصاحف لأبن أبي عمير: والرابع ما بقي ... الخ .  
 (١٣) وهذا التفسير المروي عن أبي محمد الجبلي لنصف القرآن وأثلاثه وأربعه وأسياعه: هو باعتبار عدد الحروف . وراجع : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٣٧) .

- قال الهيثمي : عملناه في أربعة أشهر ، وكان الحجاج يقرأه في كل ليلة (١٧) أهـ .  
وقال عبد الله : ثنا محمد بن عامر بن إبراهيم (١٧) عن أبيه (١٨) عن القيس بن موسى (١٩)  
قال : ثنا عبد الواحد العطار (٢٠) عن هلال الوراق (٢١) وعاصم الجحطري (٢٢) أنها قالت :  
نصف القرآن : خاتمة الكهف (٢٣) وخاتمة : ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ وثالث القرآن : خاتمة  
براءة ، وخاتمة ﴿ طسم ﴾ القصص ، وآخر القرآن ، ورابع القرآن : خاتمة الأنعام ، وخاتمة  
الكهف ، وخاتمة ﴿ يس ﴾ وآخر القرآن (٢٤) ؛  
وحسب القرآن : خاتمة الثالثة ، وخاتمة يوسف ، وخاتمة الفرقان وخاتمة ﴿ حم ﴾  
السجدة ، وآخر القرآن .  
وسبب القرآن : خاتمة النساء ، وخاتمة براءة ، وخاتمة الكهف ، وخاتمة ﴿ طسم ﴾  
القصص ، وخاتمة الدخان ، وآخر القرآن (٢٥) ؛

(١٧) في مقدمة تفسير القرطبي (١/٦٤) : ... في كل ليلة ربعاً وكذلك في البيهان للزركشي  
(١/٢٥٠) .

(٢٦) ذكر هذا ابن أبي داود في كتاب المصاحف باب تحوذة المصاحف (ص ١٣٢ - ١٣٣) وذكره القرطبي في  
مقدمة تفسيره مع بعض التقديم والتأخير ، قال : وأما عدد حروفه وأجزائه فروى سلام أبو محمد  
الحطري أن الحجاج بن يوسف جمع القراء ... وذكره . وقال في آخره : وفي هذه الجملة خلاف مذكور  
في كتاب البيهان لأبي عمرو الداني ، من أراء التوقيف عليه وجدده هناك . أهـ (١/٦٤) وانظر البيهان  
للدلال روفه (١٠٣) ميكرو فيلم . وراجع البيهان للزركشي فقد ذكر نحو قول القرطبي (١/٢٤٩) .  
(٢٥٠) .

(٢٧) أخر إبراهيم بن عامر الأصبهاني ، روى عن أبيه وغيره ، وكان صدوقاً . المرح والتعديل (٨/٤٤) .  
(٢٨) عامر بن إبراهيم الأصبهاني ، قال أبو داود الطيالسي : « كتبوا عن عامر بن إبراهيم ، مؤلف مسجد  
أصبهان ، فإنه ثقة أهـ . المرح والتعديل (٦/٣١٩) قال ابن حجر : ثقة من التاسعة مات سنة إحدى  
أو اثنين ومائتين أهـ . التزيين (٦/٣٨٦) .

(٢٩) ٦٠٥ - ٧) لم نلفظهم على ترجمة .

(٣٠) عاصم بن العجاج الجحطري المصري القرطبي ، وهو عاصم بن أبي الصباح ، أخذ عنه جماعة قراءة  
شأنه فيها ما ينكر . البيان (٦/٣٥٤) وراجع المرح والتعديل (٦/٣٤٩) .

(٣١) في د : الجحدي خطأ .

(٣٢) وهذا الرأي مخالف للشهور وللإجماع الذي ذكره قبل هذا عن أبي محمد الهيثمي من أن نصف القرآن  
ينتهي عند قوله تعالى - ﴿ ... بل ينطق ﴾ في الفاء ، وكذلك في الآلات والأربع .

(٣٣) روى ابن أبي داود ، كما قاله الأصمغني ، في كتاب المصاحف باب تحوذة المصاحف (ص ١٣٣) ونحوه  
في مقدمة كتاب الزبني في نظم العلقم (انظر : مقتصدان في علوم القرآن (ص ٢٣٧) .

(٣٤) قال أبو بكر ابن أبي داود : حدثنا محمد بن عامر بن إبراهيم عن أبيه ، وساق السند التقدم إلى هلال .

وسمع القرآن : ﴿يصدون﴾<sup>(٦٠)</sup> عنك<sup>(٦١)</sup> صدوداً<sup>(٦٢)</sup> في النساء، وفي سورة الأعراف: ﴿إنا لا نضجع أحر الضلحين﴾<sup>(٦٣)</sup> وفي سورة إبراهيم: ﴿العلمهم يتذكرون﴾<sup>(٦٤)</sup> وفي المؤمنين: ﴿المجسور إنما قدمهم به من مال وينون﴾<sup>(٦٥)</sup> وفي سبأ: ﴿فاتبوه إلا فريقاً من المؤمنين﴾<sup>(٦٦)</sup> وخاتمة الفتح ، وآخر القرآن<sup>(٦٧)</sup>.

وثنع القرآن : البقرة وأل عمران ، وخاتمة الأنعام، وخاتمة هود، وخاتمة الكهف ، وخاتمة الشعراء ، وخاتمة ﴿يس﴾ وخاتمة القاربات<sup>(٦٨)</sup> وآخر القرآن<sup>(٦٩)</sup> ولم يحفظ التسع<sup>(٧٠)</sup>.

وعشره : البقرة ومائة من آل عمران<sup>(٧١)</sup> وخاتمة المائدة ، وخاتمة الأنفال ، وخاتمة يوسف ، وخاتمة الكهف ، وخاتمة الفرقان ، وخاتمة الأحزاب ، وخاتمة ﴿حم﴾ السجدة ، وخاتمة الواقعة وآخر القرآن .

---

الوراق وعاصم الجحدري إليها قالاً : وحس القرآن : . . . وذكره بلفظه كتاب المصاحف (ص ١٣٣ - ١٣٤) .

وهناك روايتان أخرتان ذكرهما صاحب كتاب «الماني في نظم المعاني» عن حميد الأخرج وأبي عماد الجليل . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٣٧ - ٢٣٨) .

(٦٠) حرفت في د إلى (يصدون) .

(٦١) حرفت في ط إلى (عند) .

(٦٢) النساء (٦١) .

(٦٣) الأعراف (١٧٠) .

(٦٤) إبراهيم (٢٥) .

(٦٥) المؤمنون (٥٥) .

(٦٦) سبأ (٢٠٦) .

(٦٧) وهذه الأسياب التي ذكرت في رواية حلال الوراق وعاصم الجحدري موافقة للرواية الآتية عن يزيد بن أسلم عن حمزة الزيات ، وهاتفة للرواية السابقة عن أبي عماد الجليل ، إلا في السبع الأول فقط فقد اختلفت الروايتان فيه . وراجع مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٠) .

(٦٨) في بقية التسع : والقاربات .

(٦٩) وهناك روايتان قريبتان عما هنا ذكرهما صاحب كتاب «الماني في نظم المعاني» عن حميد الأخرج وإبراهيم النخعي . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤١ ، ٢٤٢) .

(٧٠) لعله يريد أن تقسيم القرآن إلى تساع لم يحفظ في هذه الرواية، وإلا فإنه سيذكر في رواية حميد الأخرج الآية قريباً تقسيم القرآن إلى تساع .

(٧١) هي قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطمئؤوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين﴾ آل عمران (١٠٠) .

- والقرآن كله ستة آلاف آية ومائتان وأربع آيات<sup>(١)</sup>. وهو مائة وأربع عشرة سورة مع فاتحة الكتاب<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الله : ثنا شعب بن أيوب<sup>(٣)</sup> ثنا يحيى بن آدم<sup>(٤)</sup> قال : أسباع القرآن :

والسبع الأول : خمسمائة وسبع وأربعون<sup>(٥)</sup> آية .

والسبع الثاني : خمسمائة وسبعون آية .

والسبع الثالث : ستمائة وإحدى وخمسون آية .

والسبع الرابع : ثسمائة وثلاث وخمسون آية .

والسبع الخامس : ثمانمائة وثمان وستون آية .

والسبع السادس : ثسمائة وست وثمانون آية .

والسبع الآخر : ألف آية وستمائة وأربع وعشرون آية .

فجميع أي القرآن : ستة آلاف ومائتا آية وتسع وعشرون آية<sup>(٦)</sup> في الجملة نقصان

ثلاثون آية خطأ في الحساب<sup>(٧)</sup>.

(١) ولهذا في عهد الصيريين كما ذكره القرطبي في مقدمة تفسيره (٦٥/١) وسأبي - إن شاء الله - الحديث عن العدد في فصل مستقل . قال السيوطي نقلاً عن أبي عمرو الداني : أجمعوا على أن عدد آيات القرآن ستة آلاف آية ، ثم اختلفوا فيما زاد على ذلك ، فذهب من لم يزد ، ومنهم من قال : ومائتا آية وأربع آيات ، وقيل : وأربع عشرة ، وقيل : وتسع عشرة ، وقيل : وخمس وعشرون ، وقيل : وست وثلاثون . اهـ الإتيان (١٨٩/١) .

(٢) أورد هذا ابن أبي داود - كما قال المصنف - في كتاب المصاحف باب تحفة المصاحف (ص ١٣٣ - ١٣٤) . قال الزركشي : وأعلم أن عدد سور القرآن العظيم يتوافق أهل الحل والعقد : مائة وأربع عشرة سورة كما هي في المصحف العثماني ، أولها الفاتحة وآخرها الناس اهـ البرهان (٢٥١/١) وانظر الإتيان (١٨٩/١) .

(٣) شعب بن أيوب بن زريق الصيرفي القاسمي ، أصله من واسط ، صدوق بدلس ، من الحفائية عشرة ، مات سنة ٢٦٦ هـ . التقریب (٣٥١/١) وانظر الميزان (٢٧٥/٢) وفيه : الصيرفي المرقري صاحب يحيى بن آدم اهـ .

(٤) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي - أبو ذكريا مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠٣ هـ . التقریب (٣٤١/٢) .

(٥) قال العيني : كوفي ثقة ، وكان جامعاً للمعلم عاقلاً ثباتاً في الحديث اهـ . تاريخ الثقات (ص ٤٦٨) .

(٦) في كتاب المصاحف لابن أبي داود : وأربعين .

(٧) ذكر القرطبي سبعة أقوال في عدد أي القرآن لم يكن هذا القول منها . مقدمة تفسيره (٦٤/١) .

(٨) أي إذا جمعنا هذه الأسباع حسب العدد المذكور فإن الناتج ٦١٩٩ آية أي ينقصان (٣٠) آية فإذا أضفنا

وجمع حروف القرآن : ثلاثمائة ألف حرف واحد وعشرون ألف حرف ومائتا حرف وخمسون حرفاً<sup>(١)</sup> .

قال يحيى بن آدم : حدثني يزيد بن أسحج<sup>(٢)</sup> قال : أعطاني حمزة الزيات<sup>(٣)</sup> من كتابه<sup>(٤)</sup> فيصير كل سبع من أسباع القرآن خمسة وأربعين<sup>(٥)</sup> ألف حرف وثلاثمائة حرف

الثلثون إلى العدد ٦١٩٩ فإنه يصير (٦٢٢٩) آية .

قال صاحب كتاب (البيان في نظم المعاني) : وعن حميد الأخرج قال : جمع أي القرآن ستة آلاف آية ومائتا آية وثلاث عشرة آية ، ثم ذكر أنصاف القرآن بعدد الآيات وأثلاثه وأرباعه وأخامسه وأسداسه وأسباعه وأثنا عشره ، والأسباع التي ذكرها هي قريبة من الرواية التي ذكرها المصنف عن يحيى بن آدم . فالسبع الأول مثلاً ضلثة وخمسون آية . . . وهكذا . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٧) .

(١) وهذه رواية يحيى بن آدم عن يزيد بن أسحج . يضم الحاء . عن حمزة الزيات من كتابه كما سيأتي ، وهي خلاف ما تقدم من إجماع من جمعهم الخجاج بن يوسف الفقي حيث أجمعوا على أن القرآن كله ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبعائة حرف وثلاث وأربعون حرفاً .

وهناك قولان آخران في عدد حروف القرآن ذكرهما القرطبي عن عطاء بن يسار ومجاهد . انظر مقدمة تفسيره (١/٦٥) . وراجع أيضاً كتاب (مقدمتان في علوم القرآن) (ص ٢٤٨) . قال الزركشي : وأعلم أن سبب الاختلاف العلماء في عدد الأبي والكلم والحروف أن النبي ﷺ كان يقف على رؤوس الأبي للتوقيف ، فإذا علم محلها وصل للتمام ، فيحسب السامع أنها ليست فاصلة . اهـ الزهران (١/٢٥١ - ٢٥٢) وراجع الإفتان (١/١٨٩) ، وقد ذكر هذا أيضاً الزرقاني بنحوه ، وقال في آخره : فيظن بعض الناس أن ما وقف عليه النبي ﷺ فاصلة ، فواصلها بما بعدها مجبراً أن المسج آية واحدة ، والبعض يعتبرها آية مستقلة فلا يوصلها بما بعدها .

والخطب في ذلك سهل ، لأنه لا يتروك عليه في القرآن زيادة ولا نقص . اهـ مناهل العرفان (١/٣٤٤) . إذ فلا سبيل إلى معرفة آيات القرآن إلا بالتوقيف من الشارع ، لأنه ليس للقياس والرأي مجال فيها ، إنما هو محض تعليم وإرشاد . . . وما ورد من الخلاف في ذلك فلا ينبغي أن يشبهه حل القاري ، لأن كلا وقف عند حدود ما بلغه أو علمه . اهـ المصدر نفسه (١/٣٤٠) .

(٢) في كتاب البيان أبي عمرو الداني : يزيد بن أسحج . ولم أعثر على ترجمته .

(٣) حمزة بن حبيب الزيات القاري ، أحد الفراء السبعة المشهورين - أبو هارثة الكوفي التميمي مولاهم ، صدوق زاهد ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة ٦٥٩ هـ أو نحوها .

الطريب (١/١٩٩) وانظر معرفة الفراء الكبير (١/١١١) ، وشاعره علماء الأمصار (ص ١٦٨) والميزان (١/٦٠٥) وصفة الصفوة (٣/١٥٦) وغاية النهاية (١/٦٦٦) .

(٤) قال ابن النديم : عند ترجمته حمزة - وله من الكتب : (كتاب قراءة حمزة) ، (كتاب القرائن) اهـ الفهرست (ص ٤٤) . وذكره صاحب إيضاح المتكون في الدبل حل كشف الظنون (٢/٣٢٢) .

(٥) في د وظ : وأربعون . خطأ .

والثان وتسعون<sup>(١)</sup> حرفاً ، يبقى ستة أحرف . اهـ<sup>(٢)</sup> .

قال أبو بكر بن أبي داود : القائل : حدثني يزيد بن أسلم : يحيى بن آدم . اهـ<sup>(٣)</sup>  
وأسباع القرآن :

السيح الأول : في النساء ﴿يصدون عنك صدوداً﴾ .

والثاني : في الأعراف ﴿إنا لا نضيق أجر المصلحين﴾ .

والسيح الثالث : في إبراهيم ﴿كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء﴾ إلى قوله  
﴿لعلهم يتذكرون﴾ .

والرابع : في المؤمنون قوله عز وجل : ﴿يُؤْتِيهِم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ﴾ .

والخامس : في سبأ ﴿فَاتَّبِعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

والسادس : خاتمة الفتح .

والسابع : بقية القرآن<sup>(٤)</sup> .

وقال عبد الله بن أبي داود : ثنا يعقوب بن مقيان ثنا عبد الله بن الزبير  
الحميدي<sup>(٥)</sup> ثنا أبو الوليد عبد الملك بن عبد الله بن مسعود<sup>(٦)</sup> عن إسحاق بن عبد الله بن

(١) هكذا في الأصل ، وفي بقية النسخ : اثنين وتسعين حرفاً . وهو الصواب .

(٢) أي بعد قسمة  $40892 = 7 + 321250$  يبقى (٦) أحرف .

(٣) كتاب المصاحف (ص ١٣٥) وأقول : هي عبارة لا داعي لها لأنه قد تقدم قيل قليل : قال يحيى بن  
آدم : حدثني يزيد بن أسلم .

(٤) المصدر نفسه ، وقد تقدم قريباً مثل هذا القول عن أسباع القرآن ينصه عن خلال الأوراق وعاصم  
الجحدري فلا أعري لها أعاد المصنف ذكره ؟

ولعله أعاد ذكر ذلك لأنه يصعد ذكر رواية يحيى بن آدم ، والله أعلم . وتقدم أيضاً عزو هذه  
الآيات المذكورة فلا حاجة لإعادته .

قال صاحب كتاب البيان في نظم المعاني : وأما الأسباع المعروفة عندنا على تأليف أهل الكوفة . . .  
وذكرها كلها هنا . انظر مقستان في علوم القرآن (ص ٢٤٠) .

(٥) عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدي المدني ، أبو بكر ، ثقة حافظ فقيه ، من العاشرة ،  
مات سنة ٢١٩ هـ وقيل بعدها . التزيين (٤١٥/١) وانظر : الجرح والتعليل (٥٦/٥) ومناقب  
الإمام أحمد (١٤٦) .

(٦) لم أقف على ترجمته .

قسطنطين<sup>(١)</sup> عن حميد الأعرج<sup>(٢)</sup> أنه حسب حروف القرآن فوجد النصف الأول من القرآن ينتهي إلى خمس وستين آية من سورة الكهف عند قوله ﴿هَلْ أُنَبِّئُكَ عَلَىٰ أَنْ تَعْلَمَنِي﴾<sup>(٣)</sup> مما علمت رشداً قال إنك لن تستطيع . . . ﴿<sup>(٤)</sup>

وهو الربع الثاني والستس الثالث والثمن الرابع والعشر الخامس ، وصار ﴿معي صبرا﴾ من النصف الأخير<sup>(٥)</sup> إلى أن يختم القرآن ، والثالث الأول : ينتهي إلى بعض إحدى وتسعين آية من براءة ، عند قوله ﴿كذَّبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ﴾<sup>(٦)</sup> إلى الباء من (سَيُصِيبُ) وهو الستس الثاني ، والتسع<sup>(٧)</sup> الثالث ، وصارت الباء من (سَيُصِيبُ) من الثالث الأوسط ، والثالث الأوسط : ينتهي إلى بعض ست وأربعين آية من سورة العنكبوت عند قوله ﴿إِلَّا بِأَنَّهَا هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا﴾<sup>(٨)</sup> وهو الستس الرابع والتسع<sup>(٩)</sup> السادس .

وصارت ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ من الثالث الآخر .

والثالث الأخير<sup>(١٠)</sup> : ينتهي إلى أن يختم القرآن .

(١) إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين ، أبو إسحاق الخزومي المكي القريء ، غاريء أهل مكة في زمانه ، أقرأ الناس دعواً . أحد الذين فرؤوا علي حميد الأعرج كما قال ابن أبي داود في كتاب الصحاح (ص ١٣٩) وقرأ عليه الإمام الشافعي وغيره . كانت وفاته سنة ١٧٠ هـ . معرفة القراء الكبار (١٤١/١) والجرح والتعديل (١٨٠/٢) .

(٢) حميد بن قيس المكي الأعرج ، أبو صفوان القاريء ، ليس به بأس من السلفسة ، مات سنة ١٣٠ هـ . وقيل بعدها . انظر التزيين (٢٠٣/١) وانظر معرفة القراء الكبار (٩٧/١) والميزان (٦١٥/١) والجرح والتعديل (٢٢٧/٣) .

(٣) في د و ط : (تعلمن) وقد أثبت الباء وصلها نافع وأبو عمرو وأبو جعفر ، وفي الخليلين ابن كثير ويعقوب وحذفها في الخليلين سواهم . الحواف فضلاء البشر (ص ٢٩٢) والبدور الزاهرة (ص ١٩٢) والمهذب (٤٠٥/١) .

(٤) الكهف (٦٦ - ٦٧) ولعل القاريء يلمح بعض الاختلاف في رقم بعض الآيات التي يذكرها المصنف والرسم الذي أضعه في الطائش والسبب في ذلك أني أثبت ما في المصنف الذي بين أيدينا المعتمد على العدد الكوفي ، بينما المصنف يعتمد . أحياناً - على عدد آخر تبعاً لابن أبي داود والداري وغيرهما ، وسبب الكلام على العدد في فصل مستقل - بإذن الله تعلى - تحت عنوان (أخرى العدد في معرفة العدد) .

(٥) في بقية النسخ : الآخر .

(٦) التوبة (٩٠) .

(٧) في د و ط : حرفت إلى (السبع) .

(٨) العنكبوت (٤٦) .

(٩) في د و ط : حرفت إلى (السبع) .

(١٠) في بقية النسخ : الآخر .

- والربع الأول : ينتهي إلى أول آية من سورة الأعراف ، إلى ﴿وَذَكَرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup> وهو الثامن الثاني ، وصارت ﴿اتَّبِعُوا﴾<sup>(٢)</sup> من الربع الثاني .
- والربع الثاني : ينتهي إلى ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ﴾ حيث انتهى النصف .
- والربع الثالث : إلى بعض مائة وثمان وأربعين آية من سورة الصافات عند ﴿فَأَمَّا نُوا فَسَعْتَنَاهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> وهو الثامن السادس ، وصارت ﴿إِلَى حِينٍ﴾ من الربع الآخر .
- والربع الآخر : إلى أن يختم القرآن<sup>(٤)</sup> .
- والخمس الأول : ينتهم<sup>(٥)</sup> إلى بعض اثنين وثلاثين آية من سورة المائدة ، عند قوله ﴿أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(٦)</sup> وهو العشر الثاني ، وصارت ﴿وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ من الخمس الثاني .
- والخمس الثاني : ينتهي إلى بعض ست وأربعين من سورة يوسف عند قوله ﴿لَعَلِّي أَرْجِعَ إِلَى النَّاسِ﴾<sup>(٧)</sup> وهو العشر الرابع ، وصارت ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ من الخمس الثالث .
- والخمس الثالث : ينتهي إلى بعض إحدى وعشرين آية من سورة الفرقان ، عند قوله ﴿لَوْ تَرَىٰ رَبَّنَا﴾<sup>(٨)</sup> وهو العشر السادس ، وصارت ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا﴾ من الخمس الرابع .

(١) الأعراف (٦) وما ذكره المصنف تبعاً لابن أبي داود من عدم عد (الْقَسْر) آية هو خلاف للمعدن الكوفي والذي هو مثبت في المصنف .

(٢) أي قوله تعالى : ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ . . .﴾ الأعراف الآية (٣) .

(٣) الصافات (١٤٨) .

(٤) وهذه رواية حميد الأخرج ، وهي تُعد قولاً ثالثاً في تحديد نصف القرآن وثلاثة وأرباعه .

وقد ذكر هذه الرواية بتصحيحها صاحب كتاب «المباني في نظم المعاني» بسنده عن حميد الأخرج ، قال : فأما الأصفاء فإنه روى عن الحسين بن أحمد الزعفراني . . . وذكر السند . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٣٥) .

(٥) أي في رواية حميد الأخرج ، وهناك رواية أخرى مروية عن الحلبي ذكرها صاحب كتاب «المباني . . .» انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٣٨) .

(٦) المائدة (٨٠) .

(٧) يوسف (٤٦) .

(٨) الفرقان (٢٦) .

والخمس الرابع : ينتهي إلى بعض خمس وأربعين آية من سورة ﴿حَمِّمٌ﴾ السجدة ، عند قوله عز وجل ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ﴾<sup>(١٦)</sup> وهو العشر الثامن ، وصارت ﴿أَسَاءَ فَعَلِيَهَا﴾ من الخمس الخامس .

والخمس الخامس : ينتهي إلى أن يختم القرآن<sup>(١٧)</sup> .

والسدس الأول<sup>(١٨)</sup> : ينتهي إلى بعض إحدى وأربعين ومائة من سورة النساء عند قوله عز وجل ﴿... إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا﴾<sup>(١٩)</sup> وصارت ﴿كَسَالِي﴾ من السدس الثاني .

والسدس الثاني : ينتهي إلى إحدى<sup>(٢٠)</sup> وتسعون آية من سورة يسراء في ﴿... سَيَصِيبُ﴾<sup>(٢١)</sup> إلى البناء ، وهو الثلث الأول والتسع<sup>(٢٢)</sup> الثالث ، وصارت الباء من ﴿سَيَصِيبُ﴾ من السدس الثالث .

والسدس الثالث : ينتهي إلى بعض خمس وستين آية ، من سورة الكهف عند ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ﴾<sup>(٢٣)(٢٤)</sup> وهو النصف الأول ، والربيع الثاني والثمن الرابع والعشر الخامس ، وصار ﴿مَعِيَ صَبْرًا﴾ من السدس الرابع .

(١٦) فصلت (٤٦) -

(٢٧) ولم يتقدم ذكر للأخماس في رواية أبي محمد الخيري ويزيد بن أسحم ، وإنما تقدم ذكرها في رواية هلال الوراقى وعاصم الجحدري ، وهي مخالفة لرواية حميد الأعرج هذه . وقد ذكر هذه الرواية بتصها صاحب كتاب (اللباني في نظم العسل) عن حميد الأعرج - النظر : متقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٣٧) -

(٢٨) راجع مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٣٨) مع ملاحظة أن السدس الثالث لم يذكر وأعله سقط عند النسخ أو الطبع - حيث قال : والسدس الثالث : ونقز إلى سورة العنكبوت -

ثم ذكر رواية أخرى عن الخيري في الأساس فانظرها . وقد تقدمت في رواية عاصم الجحدري وهلال الوراقى -

(٢٩) النساء (١٤٦) وهي قوله تعالى : ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لِبِخَاتَمٍ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِنَّا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالِي﴾ -

(٣٠) في ط : احد .

(٣١) التوبة (٩٠) وهي قوله تعالى : ﴿وَجَاءَ الْمُعَذَّبُونَ مِنَ الْأَحْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ -

(٣٢) حرفت في د وطأ إلى (السبع) .

(٣٣) (معني) ليست في بقية النسخ .

(٣٤) الكهف (٦٧) -

- والسدس الرابع : ينتهي إلى بعض ست وأربعين آية من سورة العنكبوت عند قوله عزَّ وجلَّ ﴿ . . . بالتّي هي أحسن إلا ﴾<sup>(١٦)</sup> وهو السبع<sup>(١٧)</sup> السادس ، وصارت ﴿الذين ظلموا﴾ من السدس الخامس .
- والسدس الخامس : ينتهي إلى بعض أربع وثلاثين آية من ﴿حتم﴾ الجاثية عند قوله عزَّ وجلَّ : ﴿الْيَوْمَ لَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا﴾<sup>(١٨)</sup> وصارت ﴿ولا هم يستغيثون﴾ من السدس الأخير .
- والسدس الأخير : ينتهي إلى أن يختم القرآن<sup>(١٩)</sup> .
- والسبع الأول : ينتهي إلى بعض ست وخمسين آية من سورة النساء، عند قوله عزَّ وجلَّ : ﴿أزواج مطهرة﴾<sup>(٢٠)</sup> وصارت ﴿وتدخلهم﴾<sup>(٢١)</sup> من السبع الثاني .
- والسبع الثاني : ينتهي إلى مائة وسبع وستين آية من الأعراف عند قوله عزَّ وجلَّ ﴿إن ربك لسريع العقاب﴾<sup>(٢٢)</sup> وصارت ﴿عقاب﴾ من السبع الثالث .
- والسبع الثالث : ينتهي إلى بعض أربع وعشرين آية من سورة إبراهيم عند قوله عزَّ وجلَّ ﴿ . . . وما كان لي عليه﴾<sup>(٢٣)</sup> وصارت ﴿تُحْم﴾ من السبع الرابع .
- والسبع الرابع : ينتهي إلى بعض سبع وأربعين آية من سورة المؤمنین عند قوله عزَّ وجلَّ ﴿ولقد أتينا موسى الكتاب﴾<sup>(٢٤)</sup> وصارت ﴿المعلمهم يبنون﴾ من السبع الخامس .

(١٦) العنكبوت (٤٦) .

(١٧) حرفت في « وطء إلى (السبع) .

(١٨) الجاثية (٣٥) .

(١٩) لم يسبق ذكر للأسداس في رواية أبي عبد الغني، ويؤيد بن السهم، وإنما ذكرت في رواية هلال الوارق وعاصم الجحدري، وهي مخالفة لرواية عبد الأعرج هذه .

(٢٠) النساء (٥٧) .

(٢١) سقطت الواو من الأصل .

(٢٢) الأعراف (١٦٧) .

(٢٣) إبراهيم (٢٦) وهي قوله تعالى : ﴿وقال الشيطان لما نضى الأمران الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان . . . الآية .

(٢٤) المؤمنون (٤٩) .

والسبع الخامس : ينتهي إلى بعض ثمان عشرة آية من سورة ساء عند ﴿قُرئَ ظاهرةً  
وقَلَّزَ . . .﴾<sup>(١١)</sup> وصارت<sup>(١٢)</sup> ﴿نا﴾ من السبع السادس .

والسبع السادس : ينتهي إلى آخر حرف من الآية الثانية من سورة الحجرات ﴿وأنتم  
لا تشعرون﴾<sup>(١٣)</sup> وصارت ﴿إن الذين يفضون﴾<sup>(١٤)</sup> من السبع الآخر .

والسبع الآخر : إلى أن ينتم القرآن<sup>(١٥)</sup> .

والثمن الأول : ينتهي إلى بعض مائة وخمسة<sup>(١٦)</sup> وسبعين<sup>(١٧)</sup> آية من سورة آل  
عمران ، عند قوله عز وجل : ﴿متاع قليل ثم ساء . . .﴾<sup>(١٨)</sup>  
وصارت الواو والياء والهاء والميم التي في ﴿سأواهم﴾ من الثمن  
الثاني .

والثمن الثاني : ينتهي إلى أول آية من سورة الأعراف ، عند ﴿وذكرى للمؤمنين﴾<sup>(١٩)</sup>  
وهو الربع الأول ، وصارت ﴿أتبعوا ما أنزل إليكم﴾ من الثمن  
الثالث .

والثمن الثالث : ينتهي إلى بعض سبع وثلاثين آية من سورة هود عند ﴿ولفار﴾<sup>(٢٠)</sup>

---

(١) ساء (١٨) وهي قوله تعالى ﴿وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة وقدرنا فيها  
السيرة﴾ الآية .

(٢) في بقية النسخ : وصار ﴿نا﴾ .

(٣) الحجرات (٦) أولها قوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا  
تجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون﴾ .

(٤) الحجرات (٣) .

(٥) وهذه رواية حميد الأخرج ، وهي خلاف الروايات السابقة في تحديد أسباع القرآن إلا أن الفروق  
ليست متعادلة بين هذه الروايات وبين رواية هلال وعاصم للطبعة .

وقد ذكر هذه الرواية عن حميد الأخرج صاحب كتاب «المباني . . .» وذكر بسنده عن قتادة رواية  
أخرى . انظر : «مفستان في علوم القرآن» (ص ٢٣٩) .

(٦) هكذا في النسخ (خمس) وفي كتاب المصاحف لابن أبي داود : (خمس) وهو الصواب .

(٧) هكذا في النسخ (سبعين) وهو تحريف لكلمة (سبعين) .

(٨) آل عمران (١٩٧) . ﴿متاع قليل ثم سأواهم جهنم وبئس المهاد﴾ .

(٩) الأعراف (٢) .

(١٠) هود (٤٠) وهي قوله تعالى : ﴿حتى إذا جاء أمرنا وفار الثور . . .﴾ الآية .

وصارت<sup>(١٧)</sup> ﴿التور﴾ ، من الثمن الرابع .

والثمن الرابع : ينتهي إلى خمس وستين آية من سورة الكهف عند ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَبِيحَ﴾<sup>(١٨)</sup> حيث انتهى النصف الأول ، وهو الربع الثاني ، والعشر الخامس ، وصارت ﴿سَمِي صِرًا﴾ من الثمن الخامس .

والثمن الخامس : ينتهي إلى آخر سورة الشعراء ﴿لَيْ نُنْقَلِبْ بِنُقْلِبُونَ﴾<sup>(١٩)</sup> ﴿الْيَاء﴾ من ﴿بِنُقْلِبُونَ﴾ : من الثمن الخامس ، والنون والقاف واللام والياء والنون واليود : من الثمن السادس .

والثمن السادس : ينتهي إلى بعض مائة (وثمانية)<sup>(٢٠)</sup> وأربعين آية من سورة الصافات<sup>(٢١)</sup> عند ﴿فَاتَّبَعُوا فَتَعْتَاهُمْ﴾<sup>(٢٢)</sup> وهو الربع الثالث وصارت ﴿إِلَى حِينٍ﴾ من الثمن السابع .

والثمن السابع : ينتهي إلى أول عشر من سورة النجم إلى قوله عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾<sup>(٢٣)</sup> وصارت ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادَ مَا رَأَىٰ﴾<sup>(٢٤)</sup> من الثمن الأخير .

والثمن الأخير : إلى أن يختم القرآن<sup>(٢٥)</sup> .

والثمن الأول : ينتهي إلى بعض مائة (وثلاثة)<sup>(٢٦)</sup> وأربعين آية من سورة آل عمران عند قوله<sup>(٢٧)</sup> ﴿فَلَقَدْ رَأَيْتَمْوَهُ وَأَ . . .﴾<sup>(٢٨)</sup> فالواو والألف آخر الثمن الأول ، والنون والماء والميم من الثمن الثاني .

(١٧) في بقية النسخ : وصارت .

(١٨) الكهف (١٧) .

(١٩) الشعراء (٦٦٧) .

(٢٠) هكذا في النسخ : وثمانية .

(٢١) في بقية النسخ : والصافات .

(٢٢) الصافات (١٤٨) .

(٢٣) النجم (١٠) .

(٢٤) النجم (٦٦) وكلمة (ما رأى) ليست في بقية النسخ .

(٢٥) لم يتقدم ذكر اللذان إلا في رواية هلال الزرق وعاصم الجعدي وهي مخالفة لهذه الرواية عن حميد الأخرج . وانظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٦٤١ - ٦٤٢) .

فقد ذكر هذه الرواية بنفسها ثم ذكر رواية أخرى عن إبراهيم النخعي .

(٢٦) هكذا في النسخ : وثلاثة . وفي كتاب المساحف لابن أبي داود وثلاث . وهو الصواب .

(٢٧) كلمة (قوله) ليست في بقية النسخ .

(٢٨) آل عمران (١٤٣) وهي قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا لِنُوحٍ أَلْمُوتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُلْقَىٰهُ فَذَكَرَ وَابْنَهُ وَمَنْ تَنْظُرُونَ﴾

- والسبع الثاني : ينتهي إلى بعض أربع وخمسين آية من سورة الأنعام عند ﴿... ليقولوا أهولاء من الله عليهم من بيننا﴾<sup>(١)</sup> وصارت ﴿إليس الله بأعلم بالشاكرين﴾ من التسع الثالث .
- والسبع الثالث : ينتهي إلى بعض إحدى<sup>(٢)</sup> وتسعين آية من سورة براءة عند ﴿يسيب﴾<sup>(٣)</sup> إلى الياه ، وهو الثالث الأول والسادس الثاني وصارت (الياء) من ﴿يسيب﴾ من التسع الرابع .
- والسبع الرابع : ينتهي في بعض إحدى عشرة من سورة التحل ﴿ومن كل الثمرات إن في﴾<sup>(٤)</sup> وصارت ﴿ذلك﴾ من التسع الخامس .
- والسبع الخامس : ينتهي في بعض ثمان وعشرين آية من سورة الحج ، عند ﴿وأحلت لكم الأ...﴾<sup>(٥)</sup> وصارت التون والعين والألف والميم التي في ﴿الأنعام﴾ من التسع السادس .
- والسبع السادس : ينتهي في بعض ست وأربعين آية من سورة العنكبوت ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا...﴾<sup>(٦)</sup> وهو الثالث الأوسط والسادس الرابع ، وصارت ﴿الذين ظلموا﴾ من التسع السابع .
- والسبع السابع : ينتهي إلى بعض تسع آيات من أول سورة المؤمن ، عند ﴿يتنادون لقت الله أكبر من فتكم أن...﴾<sup>(٧)</sup> وصارت الفاء والسين والكاف والييم من ﴿أنفسكم﴾ في التسع الثامن .
- والسبع الثامن : ينتهي في بعض سبع عشرة آية من أول سورة الواقعة عند ﴿وقليل من الآخرين﴾ على...<sup>(٨)</sup> وصارت ﴿سرر﴾ من التسع الأخير .

(١) الأنعام (٥٣) ﴿وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهولاء...﴾ الآية .

(٢) في ط (أحد) .

(٣) تقدمت قريباً .

(٤) التحل (١١) ﴿ينبت لكم به الزرع والزيتون والتنجيل والأعناب ومن كل الثمرات إن في ذلك لآية لعموم يتفكرون﴾ .

(٥) الحج (٣١) ﴿فذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه وأحلت لكم الأنعام...﴾ الآية .

(٦) تقدمت مراراً .

(٧) خافر (١٠) ﴿إن الذين كفروا يتنادون لقت الله أكبر من فتكم أنفسكم...﴾ الآية .

(٨) الواقعة (١٤ - ١٥) وهذا حل العدد الكوفي ، وما ذكره فهو لغير الكوفي .

والسبع الأخر : إلى آخر (١) القرآن (١٦) .

والعشر الأول (١٧) : ينتهي إلى بعض إحدى وتسعين آية من سورة آل عمران عند ﴿لَنْ تاتوا البر حتى تنفقوا مما . . .﴾ (١٨) وصارت ﴿تعبون﴾ من العشر الثاني .

والعشر الثاني : ينتهي إلى بعض اثنين وثلاثين آية من سورة المائدة عند ﴿ليس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم﴾ (١٩) وهو الخمس الأول وصارت ﴿وفي العذاب﴾ من العشر الثالث .

والعشر الثالث : ينتهي إلى بعض اثنين وثلاثين آية من سورة الأنفال عند ﴿فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا . . .﴾ (٢٠) وصارت ﴿بعذاب أليم﴾ من العشر الرابع .

والعشر الرابع : ينتهي إلى بعض ست وأربعين آية من سورة يوسف عند قوله عز وجل ﴿لعلي أرجع إلى الناس﴾ (٢١) وهو الخمس الثاني ، وصارت ﴿لعلهم يعلمون﴾ من العشر الخامس .

والعشر الخامس : ينتهي إلى خمس وستين آية من سورة الكهف عند قوله ﴿إنك لن

---

(١) في بقية النسخ : إلى أن يختم القرآن .

(٢) تقدم أن ذكر المصنف أن التسع لم يحفظ ، والذي يبدو لي أن ذكره للاتساع هنا مناقض لما ذكره سابقاً من أن الاتساع لم يحفظ ، إلا إنه كان يقصد أن التسع لم يحفظ في رواية هلال السورق وعاصم الجحدري .

ولكنني أقول : كذلك أيضاً لم يرد ذكر للاتساع في رواية أبي محمد الخليلي ويزيد بن أسلم ، أي لم يرد فيها ذكره المصنف ، وإلا فإن صاحب كتاب «المباني في نظم المعاني» قد ذكر رواية حميد الأخرج في الاتساع - وهي بنص ما ذكره المصنف - ثم ذكر رواية أخرى عن الجهال مخالفة لرواية حميد الأخرج فانظرها في : (مفردتان في علوم القرآن) (ص ٢٤٣ - ٢٤٤) .

(٣) سبق ذكر الأعراس في رواية هلال السورق وعاصم الجحدري لفظ بصفة إجمالية مخالفة لهذه الرواية المذكورة عن حميد الأخرج ، وهذه الأعراس على الحروف - كما لا يخفى - أما على الكلمات فيسبغها للمصنف بصفة إجمالية عند آخر كلامه عن تقسيم القرآن الكريم إلى ستين جزءاً .

(٤) آل عمران (٩٦) .

(٥) المائدة (٨٠) .

(٦) الأنفال (٣٢) ﴿وإنه قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر . . .﴾ الآية .

(٧) يوسف (٤٦) -

- تستطيع ﴿<sup>١١</sup>﴾ وهو النصف الأول ، والرابع الثاني والسلس الثالث  
والثمن الرابع ، وصارت ﴿معي صبرا﴾ من العشر السادس .
- والعشر السادس : ينتهي إلى بعض إحدى وعشرين ﴿<sup>١٢</sup>﴾ من سورة الفرقان عند ﴿لولا  
أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا﴾ ﴿<sup>١٣</sup>﴾ وهو الخمس الثالث وصارت  
﴿لقد استكبروا في أنفسهم﴾ من العشر السابع .
- والعشر السابع : ينتهي إلى بعض إحدى وثلاثين آية من سورة الأحزاب ﴿ومن يقتل  
مكثراً لله ورسوله وتعمل﴾ ﴿<sup>١٤</sup>﴾ وصارت ﴿<sup>١٥</sup>﴾ ﴿صالحاً﴾ من العشر  
الثامن .
- والعشر الثامن : ينتهي إلى بعض خمس وأربعين آية من سورة ﴿حتم﴾ السجدة عند  
﴿من عمل صالحاً قلنسه ومن . . .﴾ ﴿<sup>١٦</sup>﴾ وهو الخمس الرابع ،  
وصارت ﴿أساء فعلها﴾ من العشر التاسع .
- والعشر التاسع : ينتهي إلى بعض خمس وعشرين آية من سورة الحديد عند ﴿وجعلنا  
في قرينها النبوة والكتاب﴾ ﴿<sup>١٧</sup>﴾ وصارت ﴿فمنهم مهتد﴾ في العشر  
العاشر .
- والعشر العاشر : ينتهي إلى آخر القرآن ﴿<sup>١٨</sup>﴾ .

(١) الكهف (٦٧) .

(٢) في بقية النسخ : وعشرين آية من سورة . . . الخ .

(٣) الفرقان (٦١) ﴿وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل . . .﴾ الآية .

(٤) الأحزاب (٣١) .

(٥) وصارت) ساطعة من ظ

(٦) فصلت (١٦) .

(٧) الحديد (٣٦) .

(٨) أورد هذا كله ابن أبي داود - كما قال المصنف - في كتاب المصاحف بسنده إلى إسماعيل بن عبد الله بن  
قسطنطين - شيخ الشافعي - عن حميد الأخرج (ص ١٣٩ - ١٤٤) وانظر : مقدمتان في علوم القرآن  
(ص ٢٤٤ - ٢٤٥) .

لقد ذكر صاحب كتاب (المباني في نظم المعاني) الفصل العاشر ذكر هذه الأبحاث بتسهيها وهي عن  
حميد الأخرج ، ثم ذكر رواية أخرى عن الحياثي فانظرها فيه .

## ذكر أنصاف الأصداس<sup>(١)</sup>

وهي أجزاء التي<sup>(٢)</sup> عشر :<sup>(٣)</sup>

الأول من ذلك : خاتمة البقرة ، وهذا قول المعلق بن عيسى الوراق<sup>(٤)</sup> وقال محمد بن الجهم السُّمَري<sup>(٥)</sup> : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(٦)</sup> من آل عمران ، وقيل : عند قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَلَمَّا عَذَابَ النَّارِ﴾<sup>(٧)</sup> منها .

(١) تكلم أبو عمرو الداني على أنصاف الأصداس ، قال : وأخرجت هذه الأنصاف من أجزاء سنين ، وهي التي قرأت بها على غير واحد من الشيوخ ، ثم أخذ في ذكرها ، وهي نحو ما هنا مع اختلاف يسير . ورواه (١٠٥) .

(٢) في دوط : أجزاء ثلث عشر .

(٣) أي تحوذة القرآن إلى اثني عشر جزءاً .

(٤) معلق بن عيسى ، ويقال : بن راشد البصري الوراق ، روى عنه الأبي والأجزاء عن صاحب المصنعي .

قال الداني : وهو من أثبت الناس فيه ، روى عنه العبد سليم بن عيسى وغيره . غاية النهاية

(٢٠٤/٢) .

(٥) محمد بن الجهم بن هارون السمرى - بكسر السين المهملة وفتح الهم المهملة - أبو عبد الله الكتاب الإمام العلامة ، البخاري قال الدارقطني : ثقة ، وقال أبو عمرو الداني : أخذ القراءة عزَّزاً على عاتق من أبي عاتق صاحب حمزة الزيات ، وسبع الحروف من خلف بن هشام وسليمان الفاسمي ، أخذ عنه القراءة ابن جاهد وجماعة ، وكان من أئمة العربية العارفين بها ، توفي سنة ٢٧٧ هـ . انظر : تاريخ بغداد (٢/٢٤١) وسير أعلام النبلاء (١٣/١٦٣) وغاية النهاية (٦/١١٣) والمنشجم (١٠٨/٥) .

(٦) آل عمران (٦) .

(٧) آل عمران (١٦) .

والجزء الثاني	: ينتهي إلى السادس الأول <sup>(١)</sup> .
والثالث	: إلى الربع الأول <sup>(٢)</sup> .
والرابع	: إلى الثلث الأول <sup>(٣)</sup> .
والخامس	: إلى آخر الرعد ، وقيل : إلى قوله عز وجل : ﴿وَيْسَ الْمُهَادِمُ﴾ <sup>(٤)</sup> منها .
وأخر السادس	: إلى انتهاء النصف الأول <sup>(٥)</sup> .
والسابع	: في النور ﴿وَإِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ <sup>(٦)</sup> وقيل : إلى قوله : ﴿وَإِنَّ اللَّهَ رِعُوفٌ رَحِيمٌ﴾ <sup>(٧)</sup> .
والثامن	: آخر القصص ، وقول الجباعة : هو آخر الثلث الثاني <sup>(٨)</sup> .
والتاسع	: هو الربع الثالث <sup>(٩)</sup> .
والعاشر	: هو السادس الخامس <sup>(١٠)</sup> .
والخادي عشر	: آخر الامتحان ، و <sup>(١١)</sup> قيل : خاتمة الصف .
والثاني عشر	: خاتمة الناس .

- (١) أي عند قوله تعالى : ﴿إِنَّ الشَّاكِرِينَ يُضَاعِفُونَ اللَّهُ لَهُمْ أَجْرَهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى . . .﴾ النساء (١١٤) كما سبق في رواية عبد الأعمرج .
- (٢) أي إلى قوله تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ إِذَا جَاءَكُمُ الْحَرْبُ وَالْقِتَالُ أَشْرَقَ عَلَيْكُمُ الْمَدِينَةُ وَالْقِتَالُ أَشْرَقَ عَلَيْكُمُ الْمَدِينَةُ﴾ الأعراف (٢) .
- (٣) أي إلى قوله تعالى : ﴿إِذَا جَاءَ الْمُعَذَّبُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ فَعَسَىٰ أَلَمُكَ أَن تُؤْمِنُوا بِهِمْ وَلَهُمْ فِي يَوْمَئِذٍ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ التوبة (٩٠) .
- (٤) الرعد (١٨) .
- (٥) أي عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْقِتَالُ فَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ التوبة (٩١) .
- (٦) أي عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْقِتَالُ فَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ التوبة (٩١) .
- (٧) أي عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْقِتَالُ فَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ التوبة (٩١) .
- (٨) أي عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْقِتَالُ فَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ التوبة (٩١) .
- (٩) أي عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْقِتَالُ فَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ التوبة (٩١) .
- (١٠) أي عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْقِتَالُ فَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ التوبة (٩١) .
- (١١) سقطت الواو من دوخط .

## وأما أنصاف الأسباع

فحدثني أبو القاسم<sup>(١)</sup> - شيخنا رحمه الله - ثنا<sup>(٢)</sup> أبو الحسن علي بن محمد بن هذيل<sup>(٣)</sup> ثنا أبو داود<sup>(٤)</sup> ثنا أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني<sup>(٥)</sup> - رحمه الله<sup>(٦)</sup> -

قال : رواية الخلواني<sup>(٧)</sup> عن ابن ذكوان<sup>(٨)</sup> : نصف السبع الأول : من البقرة إلى مائتين وخمس وستين آية ﴿لعلكم تتفكرون﴾ [البقرة : ٢٦٦] .

ونصف الثاني : عشرون آية من الأتعام ﴿نهم لا يؤمنون﴾ [الأتعام : ٢٠] .

ونصف<sup>(٩)</sup> الثالث : ستون آية من سورة يونس ﴿ولكن أكثرهم لا يشكرون﴾ [يونس : ٦٠] .

(١) هو : الشاطبي تقدم عند الحديث عن شيخ السخاوي .

(٢) في بقية النسخ : قال : ثنا .

(٣) علي بن محمد بن علي بن هذيل الإمام أبو الحسن البصري المقرئ - تراجمه ، لازم أما داود سليمان بن أبي القاسم مدني ، وقرأ عليه القراءات ، وقرأ عليه أبو القاسم الشاطبي وغيره ، كان ورعاً فاضلاً وزهداً وتواضعاً له . (٤٧٠ - ٥٦٤ هـ) معرفة القراء الكبار (٣/٥١٧) .

(٤) سليمان بن أبي القاسم نجاح أبو داود المقرئ ، شيخ الإقراء مسند القراء وعبدت أهل الأداء ، أخذ القراءات عن أبي عمرو الداني ولازمه مدة وأكثر عنه ، قرأ عليه خلق كثير منهم أبو الحسن علي بن محمد بن هذيل ، وكان عالماً فاضلاً دينياً ثقة (٤١٣ - ٤٩٦ هـ) . معرفة القراء الكبار (٦/٤٥٠) وطبقات المفسرين للداودي (٦/٢١٣) .

(٥) عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مولاهم القرطبي الإمام العلم في علم القرآن ، رواياته وتفسيره ومعانيه وطرقه ، وله في ذلك تواليف حسنة مفيدة ، وله معرفة بالحديث وطرقه واسمائه ورجالته ونقلته ، وكان ورعاً فاضلاً سنياً (٣٧١ - ٤٤٤ هـ) . معرفة القراء الكبار (١/٤٠٦) وراجع السبائح الذهبية (ص ١٨٨) وطبقات المفسرين للداودي (٦/٣٧٩) وسير أعلام النبلاء (١٥/٧٧) والزمان المستطرفة (ص ١٠٤) والأعلام (٤/٢٠٦) .

(٦) انظر : كتاب البيان في حد أي القرآن لأبي عمرو الداني ورقة (١٠٥) ميكروبوليم .

(٧) أحمد بن يزيد الخلواني - بقسم الحاء - اللام - أبو الحسن المقرئ ، سئل عنه أبو حاتم فلم يرضه في الحديث ، وهو من كبار الخطباء الموجودين ، توفي سنة ٢٥٠ هـ . معرفة القراء الكبار (١/٢٢٢) والميزان (١/١٦٤) والخروج والتعديل (٢/٨٢) وغاية النهاية (١/١٤٩) والنشر (١/١١٣) .

(٨) عبد الله بن أحمد بن شيبان بن ذكوان المصنفي أبو عمرو إمام الجامع ، المقرئ ، صليبي ، متقدم في القراءة ، من العاشرة ، مات في دمشق سنة ٢٤٢ هـ . التقريب (١/٤٠١) وانظر : معرفة القراء (١/١٩٨) والخروج والتعديل (٥/٥) وغاية النهاية (١/٤٠٤) والأعلام (٤/٦٥) .

(٩) كلمة (نصف) سائفة من د وط .



- ونصف الثمن الثاني : في العقود ﴿ولهم عذاب مقيم﴾<sup>(١٤)</sup> .  
ونصف الثمن الثالث : في التوبة ﴿وأولئك هم المعتنون﴾<sup>(١٥)</sup> .  
ونصف الثمن الرابع : آخر الحجر .  
ونصف الثمن الخامس : آخر الحج .  
ونصف الثمن السادس : آخر لقمان .  
ونصف الثمن السابع : آخر الشورى .  
ونصف الثمن الثامن : آخر المعارج اهـ<sup>(١٦)</sup> .

### ذكر أجزاء أربعة وعشرين

وهي القراريط<sup>(١٧)</sup> وهي أرباع الأسداس .

قال أبو عمرو الداني<sup>(١٨)</sup> - رحمه الله - وبها قرأت عل شيخنا فارس بن أحمد<sup>(١٩)</sup> - رحمه الله - .

- الأول : رأس إحدى<sup>(٢٠)</sup> وستين ومائة من البقرة ﴿... ولا هم ينظرون﴾<sup>(٢١)</sup> .  
والثاني : آخر البقرة .

- (١) للملحة (٣٧) ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم﴾ .  
(٢) التوبة (١٠) ﴿ولا يرفقون في مؤمن إلا ولا فئة وأولئك هم المعتنون﴾ .  
(٣) انظر كتاب البيان في عد أي القرآن ورقة (٦٠٤) ميكروفيلم ، مع اختلاف في بعضها .  
(٤) جمع قيراط ، يقال : أصله ﴿قِرَاطٌ﴾ لكنه أبدل من أحد الضعفين (باء) للتخفيف ، كما في دينار ونحوه ، ولما يرد في الجمع إلى أصله فيقال : قيراط ، قال بعض الحساب : القيراط في لغة اليونان : حبة خرنوب ، وهو نصف دانق ، والدرهم عندهم اثنا عشرة حبة ، والحساب يسمون الأشياء أربعة وعشرين قيراطاً لأنه أول عدد له ثمن وربع ونصف وثلاث صحاحات من غير كسر .  
اهـ من التصحيح الكبير (قيراط) (ص ٤٩٨) .  
(٥) كتاب البيان في عد أي القرآن ورقة (١٠٦) ميكروفيلم .  
(٦) فارس بن أحمد بن موسى بن عمران ، أبو الفتح الحمصي القرقي الضريز ، أحد الحفاظ في علم القراءات .

- قال أبو عمرو الداني : لم ألق مثله في حفظه وصيغته . اهـ (٣٣٣ - ٤٠٦ هـ) . معرفة القراء الكبار (٣٧٩/١) وانظر : هدية العارفين (١/٨١٣) وغاية النهاية (٥/٢) .  
(٧) في ط : أحمد .  
(٨) البقرة (١٦٦) ﴿... خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون﴾ وكتب الآية في نسخ خطاً .

والثالث	: آخر آل عمران .
والرابع	: رأس ست وأربعين ومائة من سورة <sup>(١٦)</sup> النساء ﴿شاكراً علياً﴾ <sup>(١٧)</sup> .
والخامس	: رأس عشر ومائة من المائدة ﴿والله لا يبدي القوم الظالمين﴾ <sup>(١٨)</sup> .
والسادس	: ﴿أو هم فائقون﴾ <sup>(١٩)</sup> من الأعراف .
والسابع	: آخر الأعراف .
والثامن	: ﴿... حزنا ألا يجذوا ما يتفقون﴾ <sup>(٢٠)</sup> من التوبة .
والتاسع	: رأس أربع وأربعين من هود ﴿وقبل بدأ للقوم الظالمين﴾ <sup>(٢١)</sup> .
والعاشر	: آخر الرعد .
والحادي عشر	: رأس الثياتين من النحل ﴿ومتاعاً إلى حين﴾ <sup>(٢٢)</sup> .
والثاني عشر	: ﴿لقد جئت شيئاً نكراً﴾ <sup>(٢٣)</sup> من الكهف .
الثالث عشر	: رأس إحدى <sup>(٢٤)</sup> وستين آية من الأنبياء ﴿لعلهم يشهدون﴾ <sup>(٢٥)</sup> .
والرابع عشر	: رأس عشر من التور ﴿وإن الله تواب حكيم﴾ [التور : ١٠] .
والخامس عشر	: رأس عشرين (ومائة) <sup>(٢٦)</sup> من الشعراء ﴿انه هو السميع العليم﴾ [الشعراء : ٢٤٠] .
والسادس عشر	: رأس خمس وأربعين من العنكبوت ﴿والله يعلم ما تصنعون﴾ <sup>(٢٧)</sup> .

(١٦) كلمة (سورة) ليست في بقية النسخ .

(١٧) النساء (١٤٧) ﴿وما يفعل الله بعدكم ان شكرتم وامنم وكان الله شاكراً علياً﴾ .

(١٨) المائدة (١٠٨) .

(١٩) الأعراف (٤) ﴿وكم من قرية اهلكناها فجاها بأسنا بيئاً أو هم فائقون﴾ .

(٢٠) التوبة (٩٦) ﴿... ولا عمل الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً...﴾ .

(٢١) هود (٤٤) .

(٢٢) النحل (٨٠) ﴿... ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين﴾ .

(٢٣) الكهف (٧٤) .

(٢٤) ق : ط : أحد .

(٢٥) الأنبياء : ٦١ ﴿قالوا فآتونا به هل أمين الناس لعلهم يشهدون﴾ .

(٢٦) هكذا في النسخ : ( . . . ومائة) وفي كتاب البيان للبدائي . . . (ماتنين) وهو الصواب .

(٢٧) العنكبوت (٤٤) وكثبت في (د) بالياء بدل التاء . خطأ .

- والسابع عشر : رأس (الثنين وسبعين) من الأحزاب ﴿وما بدلوا تبديلاً﴾<sup>(١١)</sup> .
- والثامن عشر : ﴿للبث في بطنه إلى يوم يعثون﴾ [الصافات : ١٤٤] وهو الربع الثالث .
- والتاسع عشر : رأس سبعين آية من المؤمن ﴿فسوف يعلمون﴾<sup>(١٢)</sup> ، بعده ﴿إذ الأغلال﴾ .
- والعشرون : رأس إحدى<sup>(١٣)</sup> وثلاثين آية من الجاثية ﴿وما نحن بمستيقنين﴾<sup>(١٤)</sup> .
- والخادي والعشرون : آخر الطور .
- والثاني والعشرون : آخر الامتحان .
- والثالث والعشرون : آخر الزمّل .
- والرابع والعشرون : آخر القرآن .
- وهذه النجزة على ما ذكره أبو عمرو الداني - رحمه الله - وقد عولف في مواضع .
- اهـ<sup>(١٥)</sup> .

---

(١١) قوله تعالى : ﴿ومن المؤمن رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً﴾ هي آية ثلاث وعشرين وليست اثنين وسبعين كما ذكر المصنف فليتأمل . وفي البيان للداني : رأس خمسين من الأحزاب ﴿وكان الله حقوراً رحيماً﴾ بعده ﴿ترجم من تشاء﴾ .

(١٢) طاهر (٧٠٦) ﴿الذين كذبوا بالكتاب وما أرسلنا به رسلاً فسوف يعلمون﴾ .

(١٣) في ٥ : أحد .

(١٤) الجاثية (٣٦) ﴿وإذا قيل إن وعد الله حق والساعة لا رب لها لك ما لنخزيك ما الساعة إن نطقن إلا غناً وما نحن بمستيقنين﴾ .

(١٥) انظر : كتاب البيان للداني ورقه (٦٠٦) مع اختلاف في بعض المواضع .

## ذكر أجزاء سبعة وعشرين لصلاة القيام

قال أبو عمرو : حدثنا الحافظي<sup>(١)</sup> وخلفه بن إبراهيم بن محمد المقرئ<sup>(٢)</sup> في الأجزاء  
(قال) : ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله المقرئ الأصمعي<sup>(٣)</sup> قال : هذه أجزاء سبعة  
وعشرين على عدد الحروف<sup>(٤)</sup> :

(١) الذي لين لي بعد الرجوع إلى كتاب البيان في عدد أبي القرآن أن الواو مقسمة وبناء عليه فإن الحافظي  
هو خلف الأبي ترجمته .

(٢) خلف بن إبراهيم بن محمد بن جعفر بن علقان الحافظي ، أبو القاسم المصري المقرئ أحد الحفاظ في  
قراءة ورش .

قال تلميذه الداني : كان ضابطاً لقراءة ورش متناً فاجمداً مشهوراً بالفضل والنسك ، واسع  
الرواية ، صادق اللغة . . . . . مات بمصر سنة ١٠٠ هـ أو نحوها . غاية النهاية (٢٧١/١) ومعرفة  
القراء الكبار (٣٦٣/١) .

(٣) هكذا في الأصل ودون (قال) وقد سبق التنبيه عليه . وفي طبع وكتاب البيان لأبي عمرو الداني :  
(قال) .

(٤) محمد بن عبد الله بن أخته أبو بكر الأصمعي المقرئ النحوي ، أحد الأئمة ، صنف في القراءات .  
قال الداني : الضابط مشهور ، ثقة عالم بالعربية ، بصير بالمعاني حسن التصنيف ، صاحب سنة ،  
روى عنه جماعة من شيوخنا . . . . . مات توفي سنة ٣٦٠ هـ غاية النهاية (١٨٤/٢) ومعرفة القراء الكبار  
(٣٤١/١) وطبقات المفسرين للدانوي (١٦١/٢) وهدية العارفين (٤٧/٢) .

(٥) يبدو أنه حصل هنا خلط في النقل عن الداني وإليك أسوق كلامه من كتابه البيان في عدد أبي القرآن  
ورقه (١٠٧) ميكروتيلم .

قال : «باب ذكر أجزاء سبعة وعشرين . وهي المرتبة لقيام شهر رمضان . أخبرني الحافظي ، قال :

أخبرنا محمد بن عبد الله الأصمعي ، قال : هذه أجزاء سبعة وعشرين على ذلك ، أربعا . . . الخ

- أوطأ : في البقرة ﴿وَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ١٥٨] بعده ﴿وَإِنَّ الْإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُورٌ﴾ .
- الثاني : ﴿وَمَا تَقْتُلُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظلمون﴾ [البقرة : ٢٧٢] .
- الثالث : ﴿وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٤٨] بعده ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تظلموا لِلَّذِينَ ظَلَمُوا فَكُونُوا لَهُمْ عَدُوًّا . . .﴾ .
- الرابع : في النساء ﴿لَوْ جِدْنَا لِلنَّاسِ حَسْرَةً لَّأَمَرْنَا بِهِمْ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى اللَّهِ فَيَسْأَلُوهُ مِنْهُ وَيُنذِرَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾<sup>(١)</sup> .
- الخامس : في المائدة ﴿وَمَا نَقْبِلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> .
- السادس : في الأنعام ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾<sup>(٣)</sup> .
- السابع : في الأعراف ﴿وَوَسَّلْ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف : ٥٣] .
- الثامن : في الأنفال ﴿. . . خَاصَّةً وَأَهْلُوا إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>(٤)</sup> .
- التاسع : في التوبة ﴿. . . خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْغُورُ الْعَظِيمُ﴾<sup>(٥)</sup> بعده ﴿وَمَنْ حَوَّلَكُمْ مِنَ الْإِثْمِ﴾<sup>(٦)</sup> .
- العاشر : في هود ﴿فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَادِقِينَ﴾<sup>(٧)</sup> .
- الحادي عشر : في يوسف ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف : ١٠٠] .
- الثاني عشر : في النحل ﴿فَلْيَسِّرْ سُبُلَ الْمُتَكْبِرِينَ﴾<sup>(٨)</sup> .

(١) في الأصل : (لو وجدوا حسرة .

(٢) النساء (٨٢) ﴿أَمْ لَمْ يَسْأَلُوا اللَّهَ لَوْ كَانُوا مِنْ عِندِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا﴾ .

(٣) المائدة (٣٦) ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَا عَدُّوا لِنَفْسِهِمْ لَقَالُوا لَوْلَا جَاءَنَا اللَّهُ بِآيَاتٍ كَثِيرَةٍ لَنَفَخْتُمْ بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نَقْبِلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ .

(٤) الأنعام (٦٦) ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ .

(٥) الأنفال (٢٥) ﴿وَاتَّقُوا يَوْمَ تُفْعَلُ الْأَنْفُسُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً . . .﴾ .

(٦) التوبة (١٠٠) ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالْآخِرُونَ . . . وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا نُجِيمًا إِنَّهَا نُجُومٌ خَالِدَةٌ فِيهَا أَبَدًا . . .﴾ .

(٧) هود : قوله : بعده ﴿وَمَنْ حَوَّلَكُمْ مِنَ الْإِثْمِ﴾ هذا سقط من ط .

(٨) هود (٣٢) ﴿قَالُوا يَا نُوحُ ادْنُ جِدَالِنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا . . .﴾ .

(٩) النحل (٢٩) ﴿فَلْيَسِّرْ سُبُلَ الْمُتَكْبِرِينَ﴾

- الثالث عشر : في بني إسرائيل ﴿فأبى الظالمون إلا كفوراً﴾ [الإسراء : ٩٩] .
- الرابع عشر : في طه ﴿إلى أمك ما يوحى﴾<sup>(١)</sup> .
- الخامس عشر : في الحج ﴿سخرناها لكم لعنكم تشكروا﴾<sup>(٢)</sup> .
- السادس عشر : في النور ﴿والله عليم حكيم﴾ [النور : ٥٩] بعده ﴿والقواعد من النساء﴾<sup>(٣)</sup> .
- السابع عشر : في النمل ﴿وإني عليه لقوي أمين﴾<sup>(٤)</sup> .
- الثامن عشر : في العنكبوت ﴿... وكفروا بالله﴾<sup>(٥)</sup> أولئك هم الخاسرون﴾<sup>(٦)</sup> .
- التاسع عشر : في الأحزاب ﴿وكان الله على كل شيء رقيباً﴾ [الأحزاب : ٥٢] .
- العشرون : في الصافات ﴿لا إله إلا الله يستكبرون﴾<sup>(٧)</sup> .
- الحادي والعشرون : في المؤمن ﴿فأخذهم الله بغتوبهم وما كان لهم من الله من راق﴾<sup>(٨)</sup> .
- الثاني والعشرون : في الزخرف ﴿ويحسبون أنهم مهنتون﴾<sup>(٩)</sup> .
- الثالث والعشرون : في الفتح ﴿ولن نجد لسنة الله تبديلاً﴾ [الفتح : ٢٣] .
- الرابع والعشرون : في الواقعة ﴿إلى ميقات يوم معلوم﴾<sup>(١٠)</sup> .
- الخامس والعشرون : في التغابن ﴿وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾ [التغابن : ١٣] .

(١) طه (٣٨) ﴿وإذا أوحينا إلى أمك ما يوحى﴾ وهذه الآية مرتبطة بما بعدها ارتباطاً وثيقاً ، وهو قوله تعالى : ﴿إن أخذناه في الثابت ...﴾ فكان الأولى الوصل قبلها بآيتين على قوله تعالى : ﴿قال قد أوتيت سؤلك يا موسى﴾ ثم يتدى بقوله تعالى : ﴿ولقد منا عليك مرة أخرى﴾ وليس بلازم التفتيد بالغرور أو الكليات ، والله أعلم .

(٢) الحج (٣٦) ﴿والذين يجعلونها لكم من شعائر الله ... كذلك سخرناها لكم ...﴾ .

(٣) ليست في بنية النسخ .

(٤) النمل (٣٩) ﴿قال عذريت من الجن أنا أتيتك به قبل أن تقوم من مقامك وإني عليه ...﴾ .

(٥) في د وطف ﴿وكفروا بإيات الله أولئك ...﴾ خطأ .

(٦) العنكبوت (٥٦) ﴿... والذين آمنوا بالباطل وكفروا بالله أولئك هم الخاسرون﴾ .

(٧) الصافات (٣٥) ﴿إنهم إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون﴾ .

(٨) طاهر (٢٦) .

(٩) الزخرف (٣٧) ﴿وإنهم ليهتدون عن السبيل واليهوسون أنهم مهنتون﴾ .

(١٠) الواقعة (٥٠) ﴿قال إن الأولين والآخرين لمجموعون إلى ميقات ...﴾ .

السادس والعشرون : في الإنسان ﴿... إما شاكراً وإما كفوراً﴾<sup>(١)</sup> .

السابع والعشرون : إلى آخر القرآن . اهـ .

قال<sup>(٢)</sup> : وتعدُّ كل جزء من ذلك على الحقيقة : إثنا عشر ألف حرف ومبعرلة

وطمة وطمون حرفاً ، على زيادة حرفين في الجزء الأخير على سائر الأجزاء اهـ<sup>(٣)</sup> .

---

(١) الإنسان (٣) ﴿إنَّا هدِيناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً﴾ .

(٢) أي محمد بن عبد الله القرني . الأصمعيّ المتقدم ترجمته قريباً .

(٣) النظر : كتاب البيان في عدد أبي القرآن ورقه (١٠٧) باب ذكر أجزاء سبعة وثمانين .

## ذكر أجزاء ثمانية وعشرين<sup>(١)</sup> (وهي أرباع الأسباع)<sup>(٢)</sup>

- الربيع الأول : مائة وثلاث وخمسون من البقرة ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].
- الثاني : ثلاثون ومائة من آل عمران ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.
- الثالث : اثنا عشر من المائدة ﴿فَلْيَتوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.
- الرابع : ثلاث آيات من سورة الأعراف ﴿أَوْ هُمْ قَاتِلُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.
- الخامس : أربعون آية من التوبة ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة : ٤٠].
- السادس : ثنائي عشرة آية<sup>(٦)</sup> من يوسف<sup>(٧)</sup> ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف : ١٨].

(١) يُؤَيَّبُ الدَّانِي قَدْ يَقُولُهُ : بَاب (ذَكَرَ أَرْبَاعَ الْأَسْبَاعِ وَهِيَ أَجْزَاءُ ثَمَانِيَةَ وَعِشْرِينَ).

قال : أخبرني علقم بن إبراهيم المقرئ . فيما أفاد لي في روايته عنه . قال : حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله المقرئ الأصبهاني قال : هذه أجزاء ثمانية وعشرين ، وهي أرباع الأسباع على ما وجدناه ، إذ عددنا حروف كل سورة آية آية ، ولحسبنا بعضها إلى بعض عشراً عشراً . فلما انتهت في البقرة إلى قوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ بعده ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا﴾ . . . الخ أحد .

وما ذكره المصنف هنا هو مأخوذ من رواية ابن المنادي وليس من أبي عمرو الداني كما سيأتي .

(٢) وهذا الورد يعني عنه ورد سبعة وعشرين لأنه قريب منه كما يقول السخاوي وسيأتي . إن شاء الله . عند آخر كلامه عن أرباع أجزاء ستين .

(٣) آل عمران (١٣٠) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ .

(٤) المائدة : ١٦ ﴿ . . . وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ .

(٥) الأعراف : ٤ ﴿يُؤَيَّبُكُمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسًا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَاتِلُونَ﴾ .

(٦) وآية ليست في د وقد . (٧) في ط من سورة يوسف .

- السابع : مائة وعشرون من النحل ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(١١)</sup> .  
 الثامن : إحدى عشرة من الأنبياء ﴿وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ [الأنبياء : ١٧٧] .  
 التاسع : عشرون من سورة الشعراء ﴿فَعَلَّمَهَا إِذَا أَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾<sup>(١٢)</sup> .  
 العاشر : آيتان من لقمان في عدد أهل المدينة<sup>(١٣)</sup> ﴿وَرَحِمَةً لِلْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(١٤)</sup> .  
 الحادي عشر : مائة وأربع وأربعون من الصافات ﴿إِلَى يَوْمِ يَمُوتُونَ﴾<sup>(١٥)</sup> .  
 الثاني عشر : ستون من الزخرف ﴿مَلَأْنَا فِي الْأَرْضِ مُخْلِفُونَ﴾<sup>(١٦)</sup> .  
 الثالث عشر : إحدى وتسعون من الواقعة ﴿وَجَنَّةٍ نَعِيمٍ﴾<sup>(١٧)</sup> .  
 الرابع عشر : خاتمة الإنسان .

فهذه الأجزاء هي أرباع الأسباع على ما ذكر ابن المنادي<sup>(١٨)</sup> - رحمه الله - فإذا أردت أن يستكمل لك هذا الورد - يعني ورد - نهاية وعشرين - فاقصد باب الأسباع ، وباب أنصافها ، فألف من أجزائها يستكمل لك ذلك - إن شاء الله تعالى - .

قلت : وذلك أنه أراد بهذه التجزئة : أرباع الأسباع :

- فالجزء الأول : هو نصف نصف<sup>(١٩)</sup> السبع الأول .  
 والجزء الثاني : هو نصف نصفه الثاني .  
 والجزء الثالث : هو نصف نصف السبع الثاني .

(١) النحل (١٢٠) ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ .  
 (٢) الشعراء (٢٠) ﴿قَالَ فَعَلَّمَهَا إِذَا أَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ .  
 (٣) أي أن أهل المدينة لا يعدون ﴿أُمَّةً﴾ أية وكذلك طبرعم من المكين والشاميين والبصريين ، وإنما يعدها أهل الكوفة - كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله - في فصل (القوى العدد في معرفة العدد) من هذا الكتاب .

(٤) لقمان (٣) ﴿وَعِدَى وَرَحِمَةً لِلْمُحْسِنِينَ﴾ .

(٥) لفظ (يوم) سقط من الأصل . وفي ط (يموتون) بكاء خطأ .

(٦) الصافات : (١٤٤) ﴿ثَلَبْتَ فِي بَطْنِ يَوْمِ يَمُوتُونَ﴾ .

(٧) الزخرف (٦٠) ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَمَعْنَا لَكُم مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلِفُونَ﴾ .

(٨) الواقعة (٨٩) ﴿تُورِثُ رِزْقًا وَجَنَّةٍ نَعِيمٍ﴾ .

(٩) أحمد بن جعفر تقدم .

(١٠) في بقية النسخ : قال : فلما أردت .. الخ .

(١١) في د وط : هو نصف السبع الأول . خطأ .

(١٢) سقطت الواو من د وط .

والجزء الرابع : هو نصف نصفه الثاني .

وكذلك إلى آخر الأجزاء ، ويبقى أربعة عشر جزءاً - وهي أنصاف الأسباع - فيكمل بذلك ثمانية وعشرون جزءاً - اهد -

## ذكر أجزاء ستين

قال أبو عمرو الداني : - رحمه الله - وهذه الأجزاء أخذتها عن (غيري)<sup>(١)</sup> واحد من شيوخنا وقرأت عليهم بها<sup>(٢)</sup> .

الأول : في البقرة ﴿من بعد ما علقوه وهم يعلمون﴾<sup>(٣)</sup> .

وقال غير أبي عمرو : ﴿وويل لهم مما يكسبون﴾<sup>(٤)</sup> .

قال أبو عمرو :

والثاني : رأس أربعين ومائة ﴿عما كانوا يعملون﴾<sup>(٥)</sup> .

الثالث : رأس مائتي آية ﴿والله سريع الحساب﴾ [البقرة : 202] .

وقال غيره : ﴿وما له في الآخرة من خلاق﴾<sup>(٦)</sup> .

وقيل : ﴿لا يحب الفساد﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) نسخة من الأصل .

(٢) النظر : كتاب البيان في حد أبي القرآن لأبي عمرو الداني ورقة (١٠٦ - ١١٠) .

(٣) البقرة (٧٥) ﴿انظروا أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما علقوه وهم يعلمون﴾ .

(٤) البقرة (٧٩) ﴿قوله للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله . . . وويل لهم مما يكسبون﴾ .

(٥) البقرة (٦٤) ﴿ذلك أمة قد خلت أيا ما كتبتم ولكم ما كتبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون﴾ .

(٦) البقرة (٦٠) ﴿. . . فمن الناس من يقول ربنا آتانا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق﴾ .

(٧) البقرة (٢٠٥) ﴿. . . والله لا يحب الفساد﴾ .

وقيل : ﴿يا أولى الألباب﴾<sup>(١١)</sup> .

الرابع الخلفس : رأس حسين وماتني آية ﴿وإنك لمن المرسلين﴾ [البقرة : ٢٥٢] .

: في آل عمران ﴿والله عنده حسن الحساب﴾ [آل عمران : ١٤] .

وقال غير أبي عمرو : ﴿والله بصير بالعباد﴾ [آل عمران : ١٥] .

وقيل : ﴿العزیز الحكيم﴾<sup>(١٢)</sup> .

قال أبو عمرو - رحمه الله - :

والسادس : ﴿وما هم من ناصرين﴾<sup>(١٣)</sup> .

وقيل : ﴿وأولئك هم الضالون﴾<sup>(١٤)</sup> .

وقيل : ﴿وما كان من المشركين﴾<sup>(١٥)</sup> .

والسابع : ﴿ولا هم يجزون﴾<sup>(١٦)</sup> .

وقال غير أبي عمرو : رأس مائة وخمسة وستين .

﴿إن الله على كل شيء قدير﴾<sup>(١٧)</sup> وقيل : ﴿والله بصير بما يعملون﴾<sup>(١٨)</sup>

قبل ذلك بأيتين .

والثامن : في النساء ﴿إن الله كان غفوراً رحيماً﴾ [النساء : ٢٣] بانفاق .

والتاسع : رأس خمس وثلاثين منها ﴿إن الله كان على كل شيء حسيباً﴾

[النساء : ٨٦] لم يوافق على ذلك .

قال غير أبي عمرو : ﴿وكان الله على كل شيء مقبلاً﴾

---

(١١) البقرة (١٩٧) ﴿... وانظروا يا أولى الألباب﴾ .

(١٢) آل عمران (١٨) ﴿... لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾ .

(١٣) آل عمران (٩١) ﴿إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار... أولئك لهم عذاب أليم وما لهم من ناصرين﴾ .

(١٤) آل عمران (٩٦) ﴿إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدانوا كفراً لن نقبل ثوبهم وأولئك هم الضالون﴾ .

(١٥) آل عمران (٩٥) ﴿قل صدق الله فأنبعوا مله إبراهيم حيناً وما كان من المشركين﴾ .

(١٦) آل عمران (١٧٠) ﴿فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ .

(١٧) آل عمران (١٦٥) وكتبت الآية خطأ في الأصل وفتح ود .

(١٨) آل عمران (١٦٣) وكتبت في الأصل ووظ بالهاء : خطأ . حيث لا اختلاف بين القراء فيها .

[النساء : ٨٥] : وقيل ﴿لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾<sup>(١١)</sup> .

والعاشر : رأس مائة وست وأربعون آية منها ﴿وكان الله شاكراً عليهما﴾  
[النساء : ١٤٧] باتفاق .

الحادي عشر : ﴿فلا تأس على القوم الفاسقون﴾ [المائدة : ٦٦] في المائدة ، ولم  
يوافقه على ذلك أحد .

وقال غيره : ﴿فانسا داخلون﴾<sup>(١٢)</sup> وقيل : ﴿فتوكلوا إن كنتم  
مؤمنين﴾<sup>(١٣)</sup> .

والثاني عشر : ﴿ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾<sup>(١٤)</sup> ووافقه على ذلك بعضهم .

وقيل : ﴿وأنتم لا تستكبرون﴾<sup>(١٥)</sup> وقيل : ﴿فانكبتنا مع  
الشاهدين﴾<sup>(١٦)</sup> وقيل : ﴿فاعلموا إنما على رسولنا البلاغ المبين﴾  
[المائدة : ٩٢] . قال أبو عمرو :

والثالث عشر : رأس أربع وثلاثين آية من الأنعام ﴿بآيات الله يمشدون﴾<sup>(١٧)</sup> قال  
أبو عمرو : وقيل : رأس ست وثلاثين منها ﴿فلا تكونن﴾<sup>(١٨)</sup> من  
الجاهلون﴾<sup>(١٩)</sup> ولم يقل<sup>(٢٠)</sup> غيره غير ذلك ، والأول ﴿بآيات الله  
يمشدون﴾ يروي عن خلف بن هشام البزاز<sup>(٢١)</sup> .

(١) النساء (٨٦) ﴿فلا يتدبرون القرآن ولو كان من عندغير الله لوجدوا فيه . . .﴾ .

(٢) المائدة (٢٢) ﴿قالوا يا موسى إن فيها قرمًا جذيرين وإنما لن تدخلها حتى تخرجوا منها فأن يخرجوا منها  
فإنما داخلون﴾ .

(٣) المائدة (٢٣) ﴿ . . . وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾ .

(٤) المائدة (١٦) ﴿ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما لطمواهم أوليائه ولكن كثيراً منهم  
فاسقون﴾ .

(٥) المائدة (٨٦) ﴿ . . . ذلك بأن منهم قسبين ورهاباً وأنهم لا يستكبرون﴾ .

(٦) المائدة (٨٣) ﴿ . . . يقولون وما أنا فاقبتنا مع الشاهدين﴾ .

(٧) الأنعام (٣٣) ﴿ . . . ولكن الظالمين بآيات الله يمشدون﴾ .

(٨) في د (فلا يكونن) خطأ .

(٩) الأنعام (٣٥) وهو المعمول به في المصاحف التي بين أيدينا .

(١٠) في د وظ (ونقل وغيره) .

(١١) خلف بن هشام بن ثعلب أبو محمد البغدادي القرشي البزاز أحد الأعلام ، له إختصاص في القراءة . وهو  
أحد القراء العشرة ، كان عادياً فاضلاً توفي سنة ٢٢٩ هـ . معرفة القراء الكبار (١/٢٠٨) وتاريخ

بغداد (٣٢٢/٨) وطبقات المفسرين للداودي (١/١٦٧) وسمر أعلام النبلاء (١٠/٥٧٦) .

- والرابع عشر : ﴿ في طغيانهم يعمهون ﴾<sup>(١٧)</sup> باتفاق .
- والخامس عشر : ﴿ أو هم قاتلون ﴾<sup>(١٨)</sup> في الأعراف ، وقيل : آخر الأنعام قلت : (وعمل هذا القول جميع الناس)<sup>(١٩)</sup> .
- والسادس عشر : ﴿ وهو خير الحاكمين ﴾<sup>(٢٠)</sup> ووافقه على ذلك بعضهم . وقال غيره : ﴿ وأنت خير الفاعلين ﴾<sup>(٢١)</sup> .
- والسابع عشر : ﴿ أجر المصلحين ﴾<sup>(٢٢)</sup> ولم يوافق عليه ، وقيل : ﴿ ولعلمهم يتقون ﴾<sup>(٢٣)</sup> .
- والثامن عشر : ﴿ ونعم النصير ﴾ [ الأنفال : ٤٠ ] في الأنفال باتفاق .
- والتاسع عشر : - عند أبي عمرو - في التوبة ﴿ ولو كره المشركون ﴾<sup>(٢٤)</sup> وقيل : ﴿ ولو كره الكافرون ﴾<sup>(٢٥)</sup> وقيل : ﴿ أن يؤفكوا ﴾<sup>(٢٦)</sup> .
- العشرون : ﴿ إلا يجدوا ما ينفقون ﴾<sup>(٢٧)</sup> باتفاق ، وهو الثلث .
- والحادي والعشرون : ﴿ وصل عنهم ما كانوا يفترون ﴾ [يونس : ٣٠] ، ولم يوافق عليه ، فقال قوم : ﴿ ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ﴾ [يونس : ٣٥] وذكره - أيضاً - أبو عمرو فقال : وقيل : رأس خمس وعشرين ﴿ إلى صراط مستقيم ﴾ وقال آخرون : قبل هذا بآية ﴿ لنقوم يشكروا ﴾<sup>(٢٨)</sup> .

- 
- (١) الأنعام (١١٠) ﴿ ... وتذرعهم في طغيانهم يعمهون ﴾ .
- (٢) الأعراف (٤) ﴿ أو هم قاتلون ﴾ .
- (٣) وهو المعمول به في المصاحف التي بين أيدينا .
- (٤) الأعراف (٨٧) ﴿ ... فاصبر حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين ﴾ .
- (٥) الأعراف : (٨٩) ﴿ ... ربنا اخرج بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاعلين ﴾ .
- (٦) الأعراف (١٧٠) ﴿ ... إننا لا نضع أجر المصلحين ﴾ .
- (٧) الأعراف (١٦٤) ﴿ ... فللوا معذرة إلى ربكم ولعلمهم يتقون ﴾ .
- (٨) التوبة (٣٣) ﴿ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ﴾ .
- (٩) التوبة (٣٢) ﴿ ... ودين الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون ﴾ .
- (١٠) توبة (٣٠) ﴿ ... قاتلهم الله أن يؤفكوا ﴾ .
- (١١) التوبة (٩٦) ﴿ ... ناولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون ﴾ .
- (١٢) يونس (٢٤) ﴿ ... كذلك نفصل الآيات لقوم يشكروا ﴾ .

- وقال<sup>(١١)</sup> بعضهم : ﴿وربك اعلم بالظالمين﴾ [يونس : 4٠] .
- والثاني والعشرون : إلى آخر السورة ، ولم يوافق عليه . ثم<sup>(١٢)</sup> قال أبو عمرو : - بعد ذلك - وقيل : رأس خمس آيات من هود ﴿عليهم بذات الصدور﴾<sup>(١٣)</sup> وهذا القول قال قوم ، وقال آخرون : ﴿إنه لفرح فخور﴾<sup>(١٤)</sup> .
- الثالث والعشرون : ﴿وما هي من الظالمين بعباد﴾<sup>(١٥)</sup> .
- ثم قال : وقيل : ﴿الحليم الرشيد﴾<sup>(١٦)</sup> وقيل : ﴿رحيم ودود﴾<sup>(١٧)</sup> هذا كله قول أبي عمرو ، ووافقته قوم على ﴿الحليم الرشيد﴾ فقط . وقال قوم ﴿من سجل منضود﴾<sup>(١٨)</sup> .
- الرابع والعشرون : ﴿كيد الخائنين﴾<sup>(١٩)</sup> في يوسف باتفاق ، وهو الخمس الثاني في قول الجميع .
- والخامس والعشرون : ﴿ويش الهادي﴾<sup>(٢٠)</sup> في الرعد باتفاق<sup>(٢١)</sup>
- والسادس والعشرون : آخر إبراهيم باتفاق .
- والسابع والعشرون : ﴿ويقولون ما يؤمرون﴾<sup>(٢٢)</sup> في النحل في قول أبي عمرو وغيره .
- وقيل : ﴿أفغير الله تتقون﴾ [النحل : ٥٢] وعن خلف - صاحب

(١١) سقطت الواو من د وط .

(١٢) في ظور قال ... الخ .

(١٣) هود (٢٦) ﴿... إنه عليهم بذات الصدور﴾ .

(١٤) هود (١٠) ﴿وإن أنفأ نرا ، بعد ضراء ننته ليقولن لأعب السيات عن إنه لفرح فخور﴾ .

(١٥) هود (٨٣) ﴿وسوما عند ربك وما هي من الظالمين بعباد﴾ .

(١٦) هود (٨٧) ﴿... إنك لأنت الحليم الرشيد﴾ .

(١٧) هود (٩٠) ﴿... إن ذرى رحيم ودود﴾ .

(١٨) هود (٩٢) ﴿وأمرنا عليها حجارة من سجيل منضود﴾ .

(١٩) يوسف (٥٢) ﴿وإن الله لا يهدي كيد الخائنين﴾ .

(٢٠) الرعد (١٨) ﴿... أولئك لهم سوء الحساب ومأواهم جهنم ويش الهادي﴾ .

(٢١) كلمة باتفاق سقطت من طق .

(٢٢) النحل (٥٠) ﴿يتقون وهم ويقولون ما يؤمرون﴾ .

حزة رحمها الله - ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٦١)</sup> وقيل : ﴿أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>(٦٢)</sup> .

والثامن والعشرون : آخر السورة باتفاق .

والثاسع والعشرون : في سبحانه ﴿أَنَا الْمُبْدِئُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ [الإسراء : ٩٨] ويعبده ﴿أَوْ لَمْ يَبُرُوا أَنْ اللَّهَ﴾ ولم يوافق عليه وقال قوم : ﴿إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء : ٩٦] الآية<sup>(٦٣)</sup> التي قبل ذلك بآية قبل<sup>(٦٤)</sup> ﴿وَكُنْزٍ مَبْرُكٍ وَمَكِيلًا﴾<sup>(٦٥)</sup> .

والثلاثون : موضع النصف في قول الجميع ، وذلك في سورة الكهف<sup>(٦٦)</sup> .

الحادي والثلاثون : آخر مريم ، وقيل : ﴿وَيَأْتِنَا فَرْدًا﴾<sup>(٦٧)</sup> وهذاان القولان لابي عمرو - رحمه الله - ولم يوافق أحد<sup>(٦٨)</sup> عليها ، وقال غيره : ﴿إِنَّمَا نُعَدُّ لِمَنْ

(١) النحل (١٤) ﴿... وَزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ .

(٢) النحل (١٠) ﴿... إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ .

(٣) في دوط (قبل الآية التي قبل ذلك بآية) .

(٤) احتراز حتى لا يظن القارئ - أن المقصود قوله تعالى : ﴿إِنَّ رَيْثَ يُسُفَّ الرِّزْقِ لَمَنْ يَشَاءُ وَيَعْدُوهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ وهي آية (٣٠) من السورة نفسها .

(٥) هذه الآية تحمل رقم (٦٥) من السورة نفسها ، وليست هي المقصودة قطعاً وإنما المقصودة قوله تعالى : ﴿قُلْ كُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ الآية (٩٦) من الإسراء ، وهي التي يدور الكلام حولها وليست التي ذكرت في العصب والله أعلم .

(٦) لا أعرفي ماذا يقصد المصنف من قوله في قول الجميع ، وقد أورده عدة روايات في تحديد العصب - فقد تقدم في قول أبي محمد الحلي أنهم أجمعوا على أن نصف القرآن ينتهي عند قوله تعالى : ﴿وَيُنطَلِقُ﴾ في الغاء ، وهو الربع الثاني في رواية أبي محمد الحلي ، وتقدم في رواية هلال الورق وعاصم الجندري أن النصف ينتهي آخر الكهف ، وهو العشر الخامس في روايتها .

وتقدم في رواية حميد الأحمري أن النصف ينتهي إلى قوله تعالى : ﴿قُلْ أُنذِرْكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنَّ مَا عَلِّمْتَ رَبِّدًا قَالَ إِنَّكَ لَنْ تُسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ (٦٥) الكهف ، وهو الربع الثاني والسدس الثالث والثامن والرابع والعشر الخامس في روايته .

وتقدم في رواية الحلواني عن ابن ذكوان أن النصف ينتهي إلى قوله تعالى ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكِرًا﴾ (٧٥) الكهف وهو نصف السبع الرابع في روايته ، ولعله يقصد بهذه العبارة إظهارهم على أن نصف القرآن ينتهي عند قوله تعالى ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكِرًا﴾ على تجزئة الكلمات وليس على الحروف ، كما سيذكر ذلك المصنف عند آخر كلامه على تجزئة القرآن إلى سبعين جزءاً .

(٧) مريم (٨٠) ﴿وَأُتِرَتْهُمَا بِمَا قُولُ وَإِنَّمَا فَرْدًا﴾

(٨) كلمة (أحد) ليست في بقية النسخ .

عذاباً<sup>(١)</sup> وعن خلف بن هشام ﴿وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً﴾  
[مريم : ٩٢] .

الثاني والثلاثون : آخر (طه) بالتفريق .

الثالث والثلاثون : آخر الأنبياء ، ووافق أبا عمرو بعضهم . وقيل : ﴿إلى<sup>(٢)</sup> عذاب  
السعير﴾<sup>(٣)</sup> أربع آيات من الحج ، وقيل : مائة آية من  
الأنبياء .<sup>(٤)</sup>

الرابع والثلاثون : آخر الحج بالتفريق .

الخامس والثلاثون : ﴿وأن الله رؤوف رحيم﴾ [النور : ٢٠] من النور ، وقيل :  
﴿تواب حكيم﴾<sup>(٥)</sup> هذان القولان لأبي عمرو ولم يوافق على الثاني .  
وقال غيره : ﴿ولكن الله يزكي من يشاء والله سميع عليم﴾  
[النور : ٢١] .

السادس والثلاثون : ﴿وكان ربك بصيراً﴾ [الفرقان : ٢٠] في الفرقان ، هذا قول أبي  
عمرو وغيره . وقيل : قيل ذلك آية ، وقيل : بعده آية .

السابع والثلاثون : ﴿فأتقوا الله وأطيعون﴾ [الشعراء : ١١٠] في الشعراء ، بعده :  
﴿قالوا أنؤمن لك﴾ ووافق أبا عمرو على ذلك غيره . وقيل :  
﴿فانفتح بيني وبينهم فتحاً ونجى ومن معي من المؤمنين﴾  
[الشعراء : ١١٨] بعد القول الأول بشيئين آيات . وقال  
أبو عمرو : - أيضاً - ﴿وإن ربك هو العزيز الرحيم﴾  
[الشعراء : ١١٤] بعده ﴿كذبت قوم نوح المرسلين﴾ ولم يوافق  
عليه ، وهو قول حسن<sup>(٦)</sup> .

(١) مريم (٨٤) ﴿فلا تجعل عليهم إنفاكهم عذاباً﴾ .

(٢) (إلى) ليست في ط .

(٣) أطيح (٤) ﴿كتب عليه أنه من تولاه فإنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير﴾ .

(٤) قوله تعالى : ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾ .

(٥) النور (١٠) ﴿... وأن الله تواب حكيم﴾ .

(٦) نعم قول حسن جداً لأن هذه الآية تنتهي قصة أصحاب النار ، وتبديء قصة نوح - عليه السلام -  
مع قومه ، فإحداً لوروعي هذا التقسيم في القراءة والتعليم والصلاة في جميع القرآن بغض النظر  
عن عدد الحروف والكلمات .

الثامن والثلاثون : في النمل ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُخَالِفُونَ﴾<sup>(١)</sup> باتفاق .

التاسع والثلاثون : في القصص ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص : ٥٠]

ووافق أبا عمرو على ذلك بعضهم ، وقيل : ﴿نَجُوتٍ مِنَ الْقَوْمِ

الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> «عاقبة الظالمين»<sup>(٣)</sup> وقيل : ﴿وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٤)</sup>

وقيل : ﴿أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾<sup>(٥)</sup> وقيل : ﴿أَفَلَا تُعْقِلُونَ﴾<sup>(٦)</sup> .

الأربعون : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت : ٤٥] ، وهو الثالث

الثاني ، وذلك باتفاق من الجميع .

الحادي والأربعون : ﴿إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾<sup>(٧)</sup> في لقمان . وقيل : ﴿فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(٨)</sup>

بعده ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ ووافق أبا عمرو غيره<sup>(٩)</sup> على

الموضعين جميعاً .

الثاني والأربعون : ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرًا﴾<sup>(١٠)</sup> في الأحزاب ، وعمل ذلك مع أبي

عمرو غيره . وقيل ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾<sup>(١١)</sup> بعد ذلك بعشر آيات ،

بعده ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ﴾ .

(١) النمل (٥٥) فعل سبيل المثال على ما قلناه ، كان الأولى - في تصوري - أن ينتهي الجزء عند نهاية قصة

صالح - عليه السلام - مع قومه ﴿وَأَنْجَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ (٥٣) ثم ينتهي الجزء بقصة

لوط - عليه السلام - مع قومه ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ . . .﴾ الآية (٥٤) .

وليس الفرق كبيراً - كما ترى - وإنما أبتان لفظ ، والله أعلم .

(٢) القصص (٢٥) ﴿ . . . قَالَ لَا تَخَفْ نَجُوتٍ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ .

(٣) سقطت هذه العبارة من الأصل : وقيل : ﴿عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ «وهي آية (٤٠) من السورة نفسها .

(٤) القصص (٤٧) ﴿وَلَوْ لَا أَنْتُمْ لَمَسْتُم مَصِيبًا بِمَا كُفَرْتُمْ لَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا قَدْ جَاءَ بِآيَاتِكَ وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

(٥) القصص (٥٦) ﴿ . . . وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ .

(٦) القصص (٦٠) ﴿ . . . وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَلَئِنِّي أَفَلَا تُعْقِلُونَ﴾ .

(٧) لقمان (٣١) ﴿ . . . أُولُو كَيْدٍ الشَّيْطَانِ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ .

(٨) لقمان (١١) ﴿ . . . بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ .

(٩) في ظ (وغيره) خطأ .

(١٠) الأحزاب (٣٠) ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ مَنْ يَدْعُكَ مِنَ الذِّمَّةِ فَكُلِّمْهُ لَعَلَّكَ تُبْغِضُ لَهُمْ قُلُوبَهُمْ فَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ ذَكِيمٌ﴾

على الله يسيراً .

(١١) الأحزاب (٤٠) ﴿ . . . وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ .

الثالث والأربعون : قال أبو عمرو - رحمه الله - : رأس ثلاثين آية في سبأ ﴿ولا تستقدمون﴾<sup>(١)</sup> قال : وقيل : رأس ثلاث وعشرين ﴿وهو العلي الكبير﴾ [سبأ : ٢٣] وقال غيره : ﴿بلى هو الله العزيز الحكيم﴾ [سبأ : ٢٧] . وعن خلف : ﴿هل يجوزون إلا ما كانوا يعملون﴾ [سبأ : ٣٣] رأس ثلاث وثلاثين منها .

الرابع والأربعون : ﴿وجعلني من الكرمين﴾ [يس : ٢٧] . وقال غيره : ﴿بأيت قومي يعلمون﴾ [يس : ٢٦] .

الخامس والأربعون : ﴿إلى يوم يعثون﴾<sup>(٢)</sup> من الصافات<sup>(٣)</sup> .

السادس والأربعون : ﴿عند ربكم تختصمون﴾<sup>(٤)</sup> من الزمر يتألف .

السابع والأربعون : ﴿يرزقون فيها بغير حساب﴾<sup>(٥)</sup> عند أبي عمرو وغيره وقال قوم : ﴿إلا في ثياب﴾<sup>(٦)</sup> .

الثامن والأربعون : ﴿وما ربك بظلام للعبيد﴾ [فصلت : ٤٦] في (حم) السجدة . وقال غيره<sup>(٧)</sup> : ﴿التي كنتم توعدون﴾<sup>(٨)</sup> وقيل : عند ﴿مريب﴾<sup>(٩)</sup> .

التاسع والأربعون : قال أبو عمرو : ﴿كيف كان عقابا المكذبين﴾<sup>(١٠)</sup> في الزخرف ، قال : وقيل : ﴿مستسكرون﴾<sup>(١١)</sup> قال : وقيل : ﴿مقتدون﴾<sup>(١٢)(١٣)</sup> .

(١) سبأ (٣١) ﴿فللّكم ميعاد يوم لا تستأخرون عنه ساعة ولا تستقدمون﴾ .

(٢) الصافات (١٤٤) ﴿الليت في بطنه إلى يوم يعثون﴾ .

(٣) في بقية النسخ : من والصافات .

(٤) الزمر (٣١) ﴿ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون﴾ .

(٥) طاهر (٤١) ﴿... فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب﴾ .

(٦) طاهر (٣٧) ﴿... وما كند فرعون إلا في ثياب﴾ .

(٧) (غيره) سقطت من د وط .

(٨) فصلت (٣٠) ﴿... وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون﴾ .

(٩) فصلت (٤٥) ﴿... وأنهم لفي شك منه مريب﴾ .

(١٠) الزخرف (٢٥) ﴿... فالظر كيف كان عقابا المكذبين﴾ .

(١١) الزخرف (٢١) ﴿لم آتياهم كتاباً من قبله فهم به مستسكرون﴾ .

(١٢) في غير د ﴿مقتدون﴾ خطأ .

(١٣) الزخرف (٢٣) ﴿... إلا قال مترفوها أنا وجدنا آباءنا على أمة وأنا على آلهم مقتدون﴾ .

الأقوال الثلاثة لأي عمرو ، وقال غيره : ﴿ومعارج عليها يظهر﴾<sup>(١١)</sup> .

الخمسون : آخر الجاتية ، وقال غير أبي عمرو : ﴿وما نحن بمستيقنين﴾<sup>(١٢)</sup> .  
الحدادي والخمسون : ﴿عذاباً ألياً﴾<sup>(١٣)</sup> من الفتح ، وقال غير أبي عمرو : آخر سورة  
القتال ، وقيل : ﴿وسيحيط أعيانهم﴾<sup>(١٤)</sup> منها<sup>(١٥)</sup> وقال قوم :  
﴿فستؤتيه﴾<sup>(١٦)</sup> أجزاً عظيماً﴾<sup>(١٧)</sup> في الفتح ، وقيل : ﴿صراطاً  
مستقيماً﴾<sup>(١٨)</sup> .

الثاني والخمسون : ﴿إنه هو الحكيم العليم﴾<sup>(١٩)</sup> في الذاريات باتفاق .  
الثالث والخمسون : آخر القمر ، وقال غير أبي عمرو : ﴿يخرج﴾<sup>(٢٠)</sup> منها اللؤلؤ والمرجان﴾  
[الرحمن : ٢٢] . وقال خلف : ﴿والنخل ذات الأقسام﴾  
[الرحمن : ٩١] .

الرابع والخمسون : آخر الحديد باتفاق .

الخامس والخمسون : آخر الصدف ، وقال غير أبي عمرو : ﴿أن تقولوا ما لا تفعلون﴾<sup>(٢١)</sup>

---

وقد جاء في كتاب البيان ورفعه (١١٠) وقيل : رأس إحدى وعشرين ﴿مهندون﴾ بعد أي قبل الآية  
التي ذكرها السخاوي بأية .

(١) الزخرف (٣٣) ﴿... ليعلمنا لمن يكفر بالرحمن ليهتدم سقناً من فضة ومعارج عليها يظهر﴾ .

(٢) الجاتية (٣٢) ﴿... لنتم ما نغري ما الساعة إن نعلن إلا طناً وما نحن بمستيقنين﴾ .

(٣) الفتح (٦٧) ﴿... ومن يتول بعليه عذاباً ألياً﴾ .

(٤) القتال (٣٢) ﴿... لن يضروا الله شيئاً وسيحيط أعيانهم﴾ .

(٥) سقطت من الأصل .

(٦) في فتح ﴿فستؤتيه﴾ بالياء ، وهي قراءة أبي عمر والكوفيين ورويس عن يعقوب ، وقرا القاتون  
بالتون ، النشر (٣٧٥/٢) والبذور الزاهرة (ص ٢٩٧) والمذهب (٢٤٣/٢) .

(٧) الفتح (١٠) ﴿... ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيماً﴾ .

(٨) الفتح (٢٠) ﴿... ولتكون آية للمؤمنين ويهديكم صراطاً مستقيماً﴾ وهناك آية تشابهها  
﴿... ويهديكم صراطاً مستقيماً﴾ الفتح (٢) فالله أعلم أيها أراء المصنف وكلامهما محتمل .

(٩) الذاريات (٣٠) وكتبت الآية خطأ في الأصل .

(١٠) في د و ط ﴿ويخرج﴾ خطأ .

(١١) الصدف (٣) ﴿... كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾ .

وعم خلف : ﴿لا يهدي القوم الفاسقين﴾<sup>(١١)</sup> منها .

السادس والخمسون : آخر التحريم باتفاق .

السابع والخمسون : آخر نوح باتفاق .

الثامن والخمسون : آخر المرسلات ، عند أبي عمرو وغيره ، وقال الخليل بن أحمد .

التاسع والخمسون : آخر الطارق ، عند أبي عمرو وحده ، وقال خلف : خاتمة الأعلى ،  
وقيل : خاتمة الغاشية .

الستون : آخر القرآن<sup>(١٢)</sup> . اهـ .

ولما أجزاء ثلاثين فداخلة في هذه الأجزاء . كل جزئين منها جزء من ثلاثين ، وكذلك  
(وأجزاء)<sup>(١٣)</sup> خمسة عشر كل أربعة أجزاء : جزء من خمسة عشر ، وكذلك العشرة ، كل  
سنة منها جزء من عشرة .

وإنما ذكرت أجزاء عشرة فيما تقدم : لأن الذي ذكرته عمل عدد الحروف وهذه  
الأجزاء على الكليات<sup>(١٤)</sup> وهذا يجيء بعضها أطول من بعض .

وكذلك أجزاء عشرين : كل ثلاثة أجزاء من ستين : جزء من عشرين ، وكذلك  
أجزاء أربعين : كل حزب<sup>(١٥)</sup> ونصف من ستين<sup>(١٦)</sup> جزء من أربعين اهـ .

(١) الصفح (٥) ﴿... والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾ .

(٢) انظر : كتاب البيان في عدد أبي القرآن للذبي ورقه (١٠٩ ، ١١٠) .

(٣) هكذا في الأصل : وكذلك وأجزاء عطفاً . وفي بقية النسخ : وكذلك أجزاء .

(٤) في ظل : على عدد الكليات .

(٥) في د وظ : كل جزء .

(٦) في بقية النسخ : من الستين .

## ذكر أنصاف الأحزاب<sup>(١)</sup>

وأنا أذكر أنصاف الأحزاب من أجزاء الستين مستعينا بالله وهو خير معين : وهي أجزاء مائة وعشرين<sup>(٢)</sup> .

وتنصف الحزب الأول : ﴿ومن تبع هدائي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة : ٣٨] .

وتنصف الحزب الثاني : ﴿ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير﴾ [البقرة : ١٠٦] .  
وقيل : بعده بآية .

وتنصف الحزب الثالث : ﴿لما أصبرهم على النار﴾<sup>(٤)</sup> .

وتنصف الحزب الرابع : ﴿فأولئك هم الظالمون﴾<sup>(٥)</sup> بعده (فإن طلقها) .

وتنصف الحزب الخامس : ﴿هم فيها خالدون﴾<sup>(٦)</sup> بعده ﴿يحيى الله الريا﴾ .

(١) هذا العنوان من حاشية الأصل فقط . وفي حاشية د : الأحزاب .

(٢) ذكر أبو عمرو الداني هذه الأجزاء - وهي تختلف عما ذكره السخاوي هنا - ثم قال عقب ذكرها : وكل جزئين من هذه الأجزاء : جزء من ستين ، وكل أربعة منها جزء من ثلاثين ، وكل ثمانية أجزاء منها جزء من خمسة عشر ، وقد قرأت أهل غير واحد من شيوخي القرآن كله بأجزاء ستين وبأجزاء ثلاثين . . . الخ .

البيان في عدد أي القرآن ورقة (١٠٨) .

(٣) البقرة (١٧٥) ﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالغفرة فما أصبرهم على النار﴾ .

(٤) البقرة (٢٢٩) ﴿. . . ومن يصعد حدود الله فأولئك هم الظالمون﴾ .

(٥) البقرة (٢٧٥) ﴿. . . ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ .

- وقيل : قيل هذا بآية ، وقيل : بأيتين .
- وتصف الحزب السادس : ﴿واشهد بأننا مسلمون﴾<sup>(١١)</sup> .
- وتصف الحزب السابع : ﴿أَوْ يُعَذِّبِهِمْ فَأَهُم ظَالِمُونَ﴾<sup>(١٢)</sup> .
- وتصف الحزب الثامن : ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾ [آل عمران : ١٩٨] وقيل :  
آخر السورة ، وقيل : ﴿وكفى بالله حسيباً﴾  
[النساء : ٦] من سورة النساء .
- وتصف الحزب التاسع : ﴿لا يؤتون الناس نظيراً﴾<sup>(١٣)</sup> .
- وتصف الحزب العاشر : ﴿وكان فضل الله عليك عظيماً﴾ [النساء : ١١٣] .
- وتصف الحزب الحادي عشر : ﴿إن الله يحكم ما يريد﴾ [المائدة : ٩] وقيل : في رأس ست  
منها ﴿لعلكم تشكرون﴾<sup>(١٤)</sup> .
- وتصف الحزب الثاني عشر : ﴿إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾ [المائدة : ٥٦] .
- وتصف الثالث عشر : ﴿وتكونون عليها من الشاهدين﴾<sup>(١٥)</sup> .
- وتصف الرابع عشر : ﴿ولمنا لنسلم لرب العالمين﴾ [الأنعام : ٧٦] وقيل :  
﴿مستقر وسوف تعلمون﴾<sup>(١٦)</sup> .
- وتصف الخامس عشر : ﴿ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾ [الأنعام : ١٤١] .
- وتصف السادس عشر : وهو الحزب الأول من الربع الثاني -<sup>(١٧)</sup> ﴿أورثتموها﴾<sup>(١٨)</sup> بما  
كنتم تعملون﴾<sup>(١٩)</sup> .

(١) آل عمران (٥٢) ﴿... قال الخواريون نحن أنصار الله أمنا بالله واشهد بأننا مسلمون﴾ .

(٢) آل عمران (١٦٨) ﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فأهم ظالمون﴾ .

(٣) النساء (٥٢) ﴿ألم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نظيراً﴾ .

(٤) المائدة (٦) ﴿... وأنتم تعلمون لعلكم تشكرون﴾ .

(٥) المائدة (١١٣) ﴿... ونعلم أن قد صدقنا وتكونون عليها من الشاهدين﴾ .

(٦) الأنعام (٦٧) ﴿لكل نبي مستقر وسوف تعلمون﴾ .

(٧) لأن الربع الثاني ينتهي من أول الأعراف كما سبق .

(٨) في النسخ : ﴿التي أورثتموها...﴾ .

(٩) الأعراف (٤٣) ﴿... وتذروا أن تكلم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون﴾ .

- ونصف الحزب السابع عشر : ﴿... وقومُه وما كانوا يعرشون﴾<sup>(١)</sup> .
- ونصف الثامن عشر : آخر الأعراف .
- ونصف الحزب التاسع عشر : آخر الأنفال .
- ونصف الحزب العاشر العشرين : ﴿وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون﴾<sup>(٢)</sup> .
- ونصف الحزب الحادي والعشرين : ﴿ليجزيم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾<sup>(٣)</sup> بعده  
﴿وما كان المؤمنون ليفروا كافة﴾ .
- ونصف الحزب الثاني والعشرين : ﴿إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون﴾  
[يونس : ٦٧] في يونس بعده ﴿قالوا الحمد لله  
ولدا سبحانه﴾ [يونس : ٦٨] .
- ونصف الحزب الثالث والعشرين : ﴿بعداً للقوم الظالمين﴾<sup>(٤)</sup> بعده ﴿ونادى نوح  
ربه﴾ .
- ونصف الحزب الرابع والعشرين : أربعة عشر<sup>(٥)</sup> آية من يوسف . ﴿قالوا لئن أكلت  
الذئب ونحن عصبة إنا إذا لخاسرون﴾  
[يوسف : ١٤] أولئك ذلك بآية .
- ونصف الحزب الخامس والعشرين : ﴿يمرون عليها وهم عنها معرضون﴾<sup>(٦)</sup> .
- ونصف الحزب السادس والعشرين : ﴿فأتونا بسلطان مبين﴾<sup>(٧)</sup> في إبراهيم وقيل : بعد  
ذلك ﴿وهل الله فيترك كل الشوكلون﴾  
[إبراهيم : ١٢] وقيل : ﴿ذلك هو الضلال  
البعيد﴾ [إبراهيم : ١٨] .
- 
- (١) الأعراف (١٣٧) ﴿... وعرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون﴾ .
- (٢) التوبة (٥٨) ﴿وممن من يدرك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون﴾ .
- (٣) كلمة (الحزب) ليست في بقية النسخ .
- (٤) التوبة (١٢١) ﴿... ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾ .
- (٥) هود (٤٤) ﴿... وليل بعداً للقوم الظالمين﴾ .
- (٦) هكذا في الأصل ، وفي بقية النسخ (أربع عشرة) وهو الصواب .
- (٧) يوسف (١٠٥) ﴿ووكلائ من آية في السموات والأرض يمرّون عليها وهم عنها معرضون﴾ .
- (٨) إبراهيم (١٠) ﴿... قالوا إن أنتم إلا بشر مثلنا تريدون أن تصدقنا عما كان يعبد آباؤنا فأتونا بسلطان﴾ .

ونصف الحزب السابع والعشرين : ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(١٦)</sup> في سورة الحجر بعده ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ .

الثامن والعشرون : نصفه ﴿فَالْقَوْلُ إِنكُمْ لَكَافِرُونَ﴾ [النحل] :  
[٨٦]

ونصف الحزب التاسع والعشرين : ﴿قُلْ كُونُوا حِجَابًا أَوْ حديدًا﴾ [الإسراء : ٦٥] رأس  
خسوف آية من بني إسرائيل ، وقيل : عند قوله عز وجل  
﴿وَكُنْفِي بِهِمْ وَيُحِمْ﴾ [الإسراء : ٥٠] . بعده  
﴿رَبِّكُمْ الَّذِي يُزْجِي﴾ والأول هو الصحيح .  
ونصف الحزب الموقف ثلاثين : ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ قَرْطًا﴾<sup>(١٧)</sup> .

ونصف الحزب الحادي والثلاثون<sup>(١٨)</sup> : وهو أول الربع الثالث<sup>(١٩)</sup> أعني هذا الحزب .<sup>(٢٠)</sup> وقد  
جعل ربك تحتك سرياً<sup>(٢١)</sup> .

ونصف الحزب<sup>(٢٢)</sup> الثاني والثلاثين : ﴿فَأُولَئِكَ نَمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى﴾<sup>(٢٣)</sup> في طه ، وقيل :  
﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْضَى﴾ [طه : ٧٣] وقيل : ﴿فَأَوْجَسَ فِي  
نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَى﴾ [طه : ٦٧] .

ونصف الحزب الثالث والثلاثين : من الأنبياء ﴿بَعْدَ أَنْ تَوَلَّوْا مَدْيَنَ﴾<sup>(٢٤)</sup> .

ونصف الرابع والثلاثين : من الحجج ﴿وَإِنَّ اللَّهَ عَلَّ نَصْرَهُمْ لَقَدِيرٌ﴾<sup>(٢٥)</sup> .

ونصف الخامس والثلاثين : من المؤمنين ﴿عَنِ الصَّرَاطِ لَتَاكِبُونَ﴾<sup>(٢٦)</sup> وقيل :

(١) الحجر (٩٣) ﴿فَوَزَّيْنَاكَ لِنَأْتِيَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ كانوا يعملون .

(٢) الكهف (٢٨) ﴿وَلَا تَطْعُ مِنْ أَعْمَلْنَا قَلْبِهِ عَنْ ذِكْرِنَا وَتَجَّعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ قَرْطًا﴾ .

(٣) هكذا في الأصل : والثلاثون ، وفي بقية النسخ : والثلاثين وهو الصواب .

(٤) أي عند قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ جَنَّتْ نَيْبًا تَكَرَّرًا﴾ (٧٤) الكهف وذلك باعتبار الكلمات كما سبق .

(٥) حرفت في د إلى (الحزب) .

(٦) مريم (٦٤) ﴿فَتَدَاخَلْنَا مِنْ حَتْمِهَا أَلَّا يُخْرِجَ لَهَا جَعَلَ رِبْكَ تحتك سرياً﴾ .

(٧) كلمة (الحزب) ليست في بقية النسخ .

(٨) طه (٧٥) ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا لَقَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ نَمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى﴾ .

(٩) الأنبياء (٥٧) ﴿وَتِلْكَ لَآكِبُونَ أَصَابَكُمْ بَعْدَ أَنْ تَوَلَّوْا مَدْيَنَ﴾ .

(١٠) الحج (٣٩) ﴿إِنَّ لِلَّذِينَ يَقُولُونَ بِاسْمِ اللَّهِ عَظِيمًا وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّ نَصْرَهُمْ لَقَدِيرٌ﴾ .

(١١) المؤمنون (٧٤) ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصَّرَاطِ لَتَاكِبُونَ﴾ .

﴿للحق كارهون﴾<sup>(١٧)</sup> .

وتصف الحزب السادس والثلاثون : في النور ﴿بل أولئك هم الظالمون﴾<sup>(١٨)</sup> .

وتصف السابع والثلاثين : ست آيات من الشعراء ﴿ما كانوا يستهزئون﴾<sup>(١٩)</sup> .

وتصف الحزب الثامن والثلاثين : ﴿وهم في الآخرة هم الآخسرون﴾<sup>(٢٠)</sup> في التمل بعده

﴿وانك تلتقى القرآن﴾ [التمل : ٦] . وقيل : ﴿ظلماً

وعلوّاً فانظر كيف كان عاقبة المقسدين﴾<sup>(٢١)</sup> وقيل آخر

الشعراء .

والحزب التاسع والثلاثون نصفه : في القصص ﴿وهم له ناصحون﴾<sup>(٢٢)</sup> .

وتصف الحزب العاشر والرابعون : آخر القصص .

والحادى والأربعون نصفه<sup>(٢٣)</sup> : في الروم ﴿كل له قانون﴾ [الروم : ٢٦] . وقيل :

﴿ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾

[الروم : ٣٠] . وقيل : في لقمان ﴿فلو لم يخلق الله من

من دونه بل الظالمون في ضلال بين﴾ [لقمان : ١٦] .

وتصف الحزب الثاني والأربعون<sup>(٢٤)</sup> : في السجدة ﴿مى﴾ هذا الفتح إن كنتم صادقين﴾<sup>(٢٥)</sup> .

(١) المؤمنون (٧٠) ﴿بل جاءهم الحق وأكثرهم للحق كارهون﴾ .

(٢) النور (٥٠) ﴿إم يخافون أن يخيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون﴾ .

(٣) الشعراء (٦) ﴿فقد كذبوا ضياتهم أبداً ما كانوا به يستهزئون﴾ .

(٤) التمل (٥) ﴿أولئك الذين هم سوء العذاب وهم في الآخرة هم الآخسرون﴾ .

(٥) التمل (١٤) ﴿ووجدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلوّاً فانظر كيف كان عاقبة المقسدين﴾ .

(٦) القصص (١٢) ﴿... فقالت هل أنلتكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون﴾ .

(٧) عبارة (الحادى والأربعون نصفه) هي آخر عبارة في ورقة (١٥٩/١) من نسخة طق ، وجاءت الكلمة

التي بعدها وهي قوله ﴿في الروم . . .﴾ في ورقة (٤٥/١ب) أي بعدها بصفحتين وهو تقديم وتأخير من

النسخ كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

(٨) هكذا في الأصل : والأربعون . وفي بقية النسخ : والأربعين وهو الصواب .

(٩) في د : في السجدة ﴿تولاً ما كانوا يعلمون﴾ آية (١٩) . ثم كتب في الحاشية : في أصل المصنف :

وتصف الحزب الثاني والأربعون في السجدة ﴿ويقولون مى هذا الفتح إن كنتم صادقين﴾ يتلوه الثالث

والأربعون أحد صحب .

أما في نسخة ط : فقد جاءت العبارة مضطربة وهذا نصها : وتصف الحزب الثاني والأربعين في

أصل المصنف وتصف الحزب الثاني والأربعون في السجدة ﴿ويقولون مى هذا الفتح إن كنتم

صادقين﴾ يتلوه الثالث والأربعون ﴿تولاً ما كانوا يعلمون﴾ . والثالث والأربعون نصفه في الأحزاب

﴿لعل الساعة تكون قريباً﴾ . . . فتح ، وهذا الخط كله في المصنف !! قال الله وإنا إليه راجعون .

(١٠) السجدة (٢٨) ﴿ويقولون مى هذا الفتح إن كنتم صادقين﴾ .

- والتالث والأربعون نصفه : في الأحزاب ﴿لعل الساعة تكون قريباً﴾<sup>(٦٦)</sup> .
- والرابع والأربعون نصفه : في فاطر ﴿فإنما يتركي نفسه وإلى الله المصير﴾<sup>(٦٧)</sup> .
- والخامس والأربعون : في الصفات نصفه ﴿قل نعم وأنتم داخلون﴾ [الصفات : ١٨] .
- السادس والأربعون نصفه : في (ص) ﴿فبئس القرار﴾<sup>(٦٨)</sup> بعده ﴿قالوا ربنا من قدم لنا هذا﴾ وقيل : نصفه ﴿أولى الأيدي والأبصار﴾<sup>(٦٩)</sup> .
- والسابع والأربعون نصفه : في الزمر ﴿مشوى للمتكرين﴾<sup>(٧٠)</sup> وقيل : ﴿وهو أعلم بما يفعلون﴾<sup>(٧١)</sup> وقيل : آخرها .
- ونصف الثامن والأربعون<sup>(٧٢)</sup> : آخر المؤمن .
- ونصفه التاسع والأربعين : في الشورى ﴿إذا يشاء قدير﴾<sup>(٧٣)</sup> .
- وتصف الثوفي خمسون : في الدخان ﴿قوم مجرمون﴾<sup>(٧٤)</sup> بعده ﴿أمر بعادي﴾ وقيل : نصفه ﴿كم تركوا من جنات وعيون﴾ [الدخان : ٢٥] وقيل : نصفه ﴿وما كانوا منظرين﴾<sup>(٧٥)</sup> .
- والخزب الحادي والخمسون : نصفه خاتمة الأحقاف .
- وأقول : بل نصفه في سورة - محمد ﷺ

(٦٦) الأحزاب (٦٣) ﴿... وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً﴾ .  
 (٦٧) فاطر (٦٨) ﴿... ومن تركي فأنما يتركي نفسه وإلى الله المصير﴾ .  
 (٦٨) ص (٦٠) ﴿قالوا بل أنتم لا مرحباً بكم أنتم قدتموه لنا فبئس القرار﴾ .  
 (٦٩) ص (٤٥) ﴿وإنذكر عبادنا إبراهيم وإسماعيل ويعقوب أولى الأيدي والأبصار﴾ .  
 (٧٠) ق ط ﴿مشوى للمتكرين﴾ ولعله أشبه عليه لفظ الآية رقم (٦٠) .  
 (٧١) الزمر (٢٦) ﴿... فبئس مشوى للمتكرين﴾ .  
 (٧٢) الزمر (٢٠) ﴿... ووقيت كل نفس ما عملت وهو أعلم بما يفعلون﴾ .  
 (٧٣) سقطت بعض الكلمات هنا من الأصل ، وأضيفت في الخاتمة ، فظهر بعضها .  
 (٧٤) الشورى (٢٩) ﴿... وهو حل جمعهم إذا يشاء قدير﴾ .  
 (٧٥) الدخان (٢٢) ﴿قدعنا ربهم أن هؤلاء قوم مجرمون﴾ .  
 (٧٦) الدخان (٢٩) ﴿فما يكت عليهم الساء والأرض وما كانوا منظرين﴾ .

- ﴿كروهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم﴾<sup>(١)</sup> بعده ﴿أنلم يسروا﴾ .  
 والثاني والخمسون : نصفه ﴿فأولئك هم الظالمون﴾<sup>(٢)</sup> في الحجرات .  
 والثالث والخمسون : نصفه ﴿من رجم الهدى﴾<sup>(٣)</sup> في النجم، وقيل : ﴿وهو أعلم من  
 اهتدى﴾ [النجم : ٣٠] .  
 والرابع والخمسون : نصفه ﴿لم نحن المنشئون﴾<sup>(٤)</sup> في الواقعة .  
 والخامس والخمسون : نصفه<sup>(٥)</sup> في الحشر ﴿فأولئك هم القالكون﴾<sup>(٦)</sup> .  
 والسادس والخمسون : ﴿وبئس المصير﴾<sup>(٧)</sup> في التغابن ، وقيل : ﴿والله غني حميد﴾  
 [التغابن : ٦] وقيل : خانتها .  
 السابع والخمسون : نصفه في سورة الحاقة ﴿لنجعلها لكم تذكرة﴾ [الحاقة : ١٢] .  
 والثامن والخمسون : نصفه<sup>(٨)</sup> ﴿ولو ألقى معاذيره﴾ [القيامة : ١٥] في القيامة .  
 والتاسع والخمسون : في المطففين ﴿إذا اکتالوا على الناس يستوفون﴾<sup>(٩)</sup> هكذا ذكروا ،  
 وهو غلط ، بل النصف ﴿وإذا العشار عطلت﴾ [التكوير : ٤]  
 وقيل : آخرها<sup>(١٠)</sup> .  
 ونصف الوافي ستين : خاتمة ﴿والزيتون والزيتون﴾ احد .

(١) حمد ٥٥٥ (٩) ﴿ذلك بأنهم كروهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم﴾ .  
 (٢) الحجرات (١٦) ﴿... ومن لم يشب فأولئك هم الظالمون﴾ .  
 (٣) النجم (٢٣) ﴿... ولقد جادهم من رجم الهدى﴾ .  
 (٤) الواقعة (٧٢) ﴿أنتم أنشأتم شجرتها ثم نحن المنشئون﴾ .  
 (٥) نصفه ساقطة من بقية النسخ .  
 (٦) الحشر (٩) ﴿... ومن يوق شح نفسه فأولئك هم القالكون﴾ .  
 (٧) التغابن (١٠) ﴿والذين كفروا وكذبوا بأياتنا أولئك أصحاب النار خالدون فيها وبئس المصير﴾ .  
 (٨) نصفه ساقطة من بقية النسخ .  
 (٩) المطففين (٢) ﴿الذين إذا اکتالوا على الناس يستوفون﴾ .  
 (١٠) أي آخر التكوير وهو أول من القولون اللذين ذكرهما المصنف ، وهو المكتب في المصنف .

## ذكر أرباع أجزاء الستين<sup>(١)</sup>

وكان شيخنا أبو القاسم - رحمه الله - يأخذ بذلك على من يجمع القراءات فيقرأ عليه الجزء من الستين في أربعة أيام ، والناس إلى اليوم يجتمعون بجامعة مصر - بعد تسليم الإمام من صلاة الصبح - حول المصحف الكبير ، ولذلك المصحف قارئه مجيد ، يجلس على دكة<sup>(٢)</sup> والمصحف بين يديه ، وعنده شمعتان عن يمينه وشماله ، ورجلان قائلان بين يديه ، يفتح أحدهما المصحف ويصليح أوراقه للقارئ<sup>(٣)</sup> ، ويقرأ هذا الجزء على الناس بصوت رفيع ، ويدعو عقيب ذلك ، ويفرق الناس بفعل هذا في كل يوم على الدوام ، ولهذا القارئ على هذه القراءة في كل شهر خمسة دنائير<sup>(٤)</sup> مصرية .

---

(١) يلاحظ أنه حصل في نسخة (مقرئ) خلط وتقديم وتأخير ، فهذا العنوان في السطر الأخير من ورقة (٤٤/ب) وفي الورقة نفسها (أ) عنوان الربع الثالث من القرآن العزيز ، أي قبل العنوان الرئيسي بصفحة ونصف ، ثم في وسط ورقة (٤٤/ب) عنوان ابتداء الربع الثاني من القرآن العزيز ، أي قبل العنوان الرئيسي بورقة ونصف صفحة ، أما ابتداء الربع الأول فهو في وسط ورقة (٤٦/أ) وابتداء الربع الرابع في الورقة نفسها (٤٦/ب) .

(٢) الدكة : - فتح الدال - المكان المرتفع يجلس عليه وهو المسطبة معرب ، والجمع : دكك مثل لصفحة وقصع .

المصباح الكبير (١٩٨) (ذلك) .

(٣) في بقية النسخ : ويصليح للقارئ أوراقه .

(٤) الدينار : أصله (دَنَارٌ) بالضعف ، فأبدل حروف حلة للتخفيف ، ولهذا يرد في الجمع إلى أصله فيقال : (دَنَائِيرٌ) - كما سبق في القراريط - .

والدينار : وزن إحدى وسبعين شعيرة ونصف شعيرة تقريباً .

والدينار : هو المثلث بعد . المصباح الكبير (٢٠٠) (دَنَارٌ) وراجع القاموس المحيط (٣١/٦) .

وأنا أذكر من كل جزء<sup>(١)</sup> من أجزاء الستين الربع الأول والربع الثالث : لأنَّ الربعين الآخرين ، قد ذكرتهما .

أما الربع الثاني : فإنه نصف الحزب وقد ذكرته .

وأما الربع الرابع : فهو رأس الحزب وقد ذكرته .

---

(١) في الأصل : كتبت الكلمة بالمفتون (من كل جزء) وقررت كلمة جزء (حزب) .  
وفي د ، وخط : من كل حزب .

## ابتداء الربع الأول من القرآن العزيز<sup>(١)</sup>

الحزب<sup>(٢)</sup> الأول : من أجزاء الستين :

وربعه الأول : ﴿أزواج مطهرة وهم فيها خالدون﴾<sup>(٣)</sup> .

وربعه الثالث : ﴿رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون﴾<sup>(٤)</sup> .

الحزب الثاني :

ربعه الأول : ﴿قل ظلم تظنون أنبياء الله من قبل أن كنتم مؤمنين﴾

[البقرة : ٩١] .

والربع<sup>(٥)</sup> الثالث منه : ﴿ولا تضعها شفاعة ولا هم ينصرون﴾<sup>(٦)</sup> .

الحزب الثالث :

الربع الأول : ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون﴾

[البقرة : ١٥٧] .

(١) وضعت هذا العنوان من عندي تأسياً بالعناوين المثلثة الآتية .

(٢) في د وط : وقد فُكِّرت الحزب الأول . . . الخ وهو خطأ ، لأن قوله : الحزب الأول من أجزاء الستين ، كانه عنوان جديد .

(٣) البقرة (٢٥) ﴿ . . . وهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون﴾ .

(٤) البقرة (٥٩) ﴿ . . . فأنزلنا عليهم رجزاً من السماء . . .﴾ .

(٥) في د وط : وربعه الثالث .

(٦) البقرة (١٢٣) ﴿واتلوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون﴾ .

- والثالث : ﴿تَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> .
- الحزب الرابع :  
 ربعة الأول : ﴿يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> .
- والربيع الثالث : ﴿وَلَا تَسْأَلُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾  
 [البقرة : ٢٣٧] .
- الحزب الخامس :  
 الربيع الأول : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ سَعِيَ وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup> .
- الربيع الثالث : ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ٢٨٢] .
- الحزب السادس :  
 الربيع الأول : ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران : ٣٢] .
- والربيع الثالث : ﴿يَخْتَصِمُ بِرَحْمَةِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [آل عمران : ٧٤] .
- الحزب السابع :  
 الربيع الأول : ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران : ١١٢] .
- والربيع الثالث : ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٥٢] .
- الحزب الثامن :  
 الربيع الأول : ﴿وَمَا لِحَيَاةِ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .
- الربيع الثالث : ﴿يَا أَيُّهَا النَّسَاءُ ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾  
 [النساء : ١١] بعده ﴿وَلَكُمْ نِصْفٌ﴾ .
- الحزب التاسع :  
 الربيع الأول : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النساء : ٣٦] وقيل : ذلك  
 بآية .

(١) البقرة (١٨٨) ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَدُلُّوهُا إِلَى الْحَبْثِ لِكُلِّ فَرِيقٍ مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ .

(٢) البقرة (٢١٨) ﴿... أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ ...﴾ .

(٣) البقرة (٢٦٠) ﴿... ثُمَّ أَدْعُهُنَّ بِأَيْتِكَ سَعِيًا ...﴾ .

- الربيع الثالث : ﴿يَا لَيْتِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [النساء : ٧٣] .
- الحزب العاشر :
- الربيع الأول : ﴿مُتْرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء : ٩٦] .
- الربيع الثالث : ﴿وَإِذْ وَعَدَ اللَّهُ نِوَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ [النساء : ١٣٤] .
- الحزب الحادي عشر :
- الربيع الأول : ﴿سَوِّتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً﴾<sup>(١)</sup> بعده ﴿إِنَّا نُوحِيْنَا إِلَيْكَ﴾ .
- الربيع الثالث : فِي الْمَائِدَةِ ﴿وَعَلَّ اللَّهُ فُلَيْتُوْكَلِّ الْمُؤْمِنُوْنَ﴾ [المائدة : ١١] .  
بعده ﴿وَوَلَّى﴾<sup>(٢)</sup> لَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ﴾ .
- الحزب الثاني عشر :
- الربيع الأول : ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(٣)</sup> .
- الربيع الثالث : ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة : ٦٦] .
- الحزب الثالث عشر :
- الربيع الأول : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة : ٩٦] .
- الربيع الثالث : ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَيَسْأَلُونَ عَمَّا أُتُوا بِالْآنِعَامِ﴾ [الأنعام : ١٢] . بعده ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ﴾ .
- الحزب الرابع عشر :
- الربيع الأول : ﴿وَاللَّهُ أَغْلَمُ بِالْظَالِمِينَ﴾ [الأنعام : ٥٨] بعده ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُبَارَكًا﴾ .
- الربيع الثالث : ﴿وَضَلَّ عَنْكُمْ مَآ سَأَلْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) النساء (١٦٦) ﴿... وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ وَالْآخِرِ لَأُولَئِكَ سَوِّتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً﴾ .

(٢) سقطت الواو من الأصل .

(٣) المائدة (٤٠) وَعَسَمْتَ الْآيَةَ فِي ظُلْمٍ ﴿... وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ خطأ .

(٤) الأنعام (٩٤) ﴿... لَقَدْ نَقَطَعُ بِكُمْ وَيَضَلُّ عَنْكُمْ مَآ سَأَلْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ .

الحزب الخامس عشر :

الربع الأول : ﴿وَهُوَ وَأَنَّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام : ١٢٧] .

والربع الثالث : ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ يَرِجِمُ بِعَدْلُونِ﴾ [الأنعام : ١٥٠] .

## ابتداء الربع الثاني من القرآن

- الحزب الأول :
- الربع الأول منه : ﴿أتقولون هل الله ما لا تعلمون﴾ [الأعراف : 28] .
- الربع الثالث : ﴿ناصح أمين﴾<sup>(١)</sup> .
- الحزب الثاني :
- الربع الأول منه : ﴿وجاءوا بسحر عظيم﴾ [الأعراف : 116] .
- الربع الثالث : ﴿وأنت خير الغافرين﴾ [الأعراف : 155] .
- الحزب الثالث :
- الربع الأول منه : ﴿إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون﴾ [الأعراف : 188] .
- الربع الثالث : ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن﴾<sup>(٢)</sup> إلى قوله ﴿شديد العقاب﴾<sup>(٣)</sup> .
- الحزب الرابع :
- الربع الأول : ﴿إنهم لا يعجزون﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) الأعراف (٦٨) ﴿أبلغكم رسالات ربنا وأنا لكم ناصح أمين﴾ .

(٢) الأنفال (١٢٥) ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب﴾ .

(٣) وقد ذكرت الآية بكاملها في د. وط .

(٤) الأنفال (٥٩) ﴿ولا يحسن الذين كفروا سبوا إنهم لا يعجزون﴾ .

- الربيع الثالث : ﴿فعمى أولئك﴾<sup>(١)</sup> أن يكونوا من اليتيمين ﴿التوبة: ١٨﴾ في التوبة .
- الحزب الخامس :
- الربيع الأول : ﴿سماعون هم والله عليم بالظالمين﴾<sup>(٢)</sup> .
- الربيع الثالث : ﴿ومن ولي ولا نصير﴾<sup>(٣)</sup> بعده ﴿وممن من عاهد الله﴾ .
- الحزب السادس :
- الربيع الأول<sup>(٤)</sup> : ﴿ولا تقم فيه أبدا﴾<sup>(٥)</sup> .
- الربيع الثالث : في يونس ﴿وأخبر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين﴾ [يونس : ١٠] .
- الحزب السابع :
- الربيع الأول : ﴿ولكن أنفسهم يظلمون﴾ [يونس : ٤٤] .
- الربيع الثالث : ﴿ولا تبعان سبيل الذين لا يعلمون﴾ [يونس : ٨٩] .
- الحزب الثامن :
- الربيع الأول : ﴿... وأحبوا إلى ربهم أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون﴾<sup>(٦)</sup> .
- الربيع الثالث : ﴿فاستغفروه ثم توبوا إليه إنَّ ربي قريب مجيب﴾ [هود : ٦١] في قصة صالح عليه السلام .

(١) كلمة ﴿أولئك﴾ ساكنة من قلق .

(٢) التوبة (٤٧) ﴿... ورفكم سماعون هم ...﴾ .

(٣) التوبة (٧١) ﴿... وما هم في الأرض من ولي ولا نصير﴾ .

(٤) في خلق : الربيع الأول : ﴿إلا أن نسلط عليهم الله عليم حكيم﴾ ثم كتب تحتها ﴿لا تقم فيه أبدا﴾ .

(٥) التوبة (٦٠٨) ﴿لا تقم فيه أبداً لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه﴾ .

(٦) هود (٢٣) ﴿إنَّ الذين آمنوا و عملوا الصالحات وأحبوا إلى ربهم ...﴾ .

- الحزب التاسع :
- الربع الأول : ﴿فَعَالٌ لَّمَّا يَرِيدُ﴾<sup>(١١)</sup> بعده ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا﴾ وقال قوم : ﴿غير منقوص﴾<sup>(١٢)</sup> .
- الربع الثالث : ﴿لَيْسَ جُتُّهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾<sup>(١٣)</sup> .
- الحزب العاشر :
- الربع الأول : ﴿وَفَرَّقَ كُلَّ نَفْسٍ بِعِلْمٍ عَلَيْهَا﴾ [يوسف : ٧٦] .
- الربع الثالث : ﴿وَيَنْفَضِلُ بَعْضُهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾<sup>(١٤)</sup> .
- الحزب الحادي عشر :
- الربع الأول : ﴿فَكَيفَ كَانَ عِقَابِ﴾<sup>(١٥)</sup> بعده ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ﴾<sup>(١٦)</sup> وقيل : ﴿وما هم من الله من وادٍ﴾ [الرعد : ٣٤] .
- الربع<sup>(١٧)</sup> الثالث : ﴿وَيُرِضِلُ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيُعْطِلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم : ٢٧] .
- الحزب الثاني عشر :
- الربع الأول : ﴿وَأَدْخَلُوهَا بِسَلَامٍ آمَنِينَ﴾ [الحجر : ٤٦] .
- الربع الثالث : ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾<sup>(١٨)</sup> .
- الحزب الثالث عشر :
- الربع الأول : ﴿يَعْلَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾<sup>(١٩)</sup> .

(١) هود (٦٠٧) ﴿... إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لَّمَّا يَرِيدُ﴾ .

(٢) هود (٦٠٩) ﴿... وَأَمَّا الْمُؤْمِنِينَ فَصَلِّ عَلَيْهِمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ .

(٣) يوسف (٣٥) ﴿ثُمَّ بَدَأَ هُجْرًا مِّنْ بَعْدِ مَا رَأَى الْآيَاتِ لَيْسَ جُتُّهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ .

(٤) الرعد (٤) ﴿وَلِي ظ : ﴿... لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ خطأ .

(٥) الرعد (٣٤) ﴿... فَجَعَلْنَا لِلَّذِينَ كَفَرُوا نَارًا يَحْمِلُونَ أَثْقَالًا عَلَيْهَا﴾ .

(٦) في ظن : أتم الآية إلى قوله : ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ مَّا نَسَبْتَ﴾ .

(٧) في د وط : والربع .

(٨) السجدة (٢٧) ﴿... قَالَ الَّذِينَ لَوْ نَوَّعْنَا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ ...﴾ .

(٩) السجدة (٧٠) ﴿... لَكِنِّي لَا يَعْلَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ . وكتبت الآية خطأ في الأصل وظن .

- الربيع الثالث : ﴿ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم﴾<sup>(١)</sup> .
- الحرب الرابع عشر :
- الربيع الأول : ﴿لا تجعل مع الله إلهاً آخر فتقعد مذموماً مخذولاً﴾  
[الإسراء : ٢٢] .
- الربيع الثالث : ﴿وقضيناهم على كثير من خلقنا تفضيلاً﴾<sup>(٢)</sup> .
- الحرب الخامس عشر :
- الربيع الأول : ﴿ويحيى لكم من أمركم مرفقا﴾<sup>(٣)</sup> .
- ﴿ولا يظلم ربك أحداً﴾<sup>(٤)</sup> .

---

(١) النحل (٦١٠) ﴿ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ...﴾ .  
 (٢) الإسراء (٧٠) ﴿ولقد كرّمنا بني آدم﴾ إلى ﴿وقضيناهم ...﴾ .  
 (٣) في بقية السج : الحرب الخامس عشر .  
 (٤) الكهف (١٦) ﴿فأدبروا إلى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمة وحيى لكم ...﴾ .  
 (٥) سقط من الأصل بانتقال النظر قوله : الربيع الثالث : ﴿ولا يظلم ربك أحداً﴾ بعد الآية (٤٩) من سورة الكهف .

## الربع الثالث من القرآن العزيز

الحرب الأول	:
الربع الأول	: ﴿في غطاء عن ذكرى وكانوا لا يستطيعون سمعاً﴾ <sup>(١)</sup> .
الربع الثالث	: ﴿ورفعناه مكاناً علياً﴾ [مریم : ٥٧] .
الحرب الثاني	:
الربع الأول	: ﴿وَكُنَّا الَّذِي آعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه : ٥٠] .
الربع الثالث	: ﴿وقل رب زدني علماً﴾ [طه : ١١٤] .
الحرب الثالث	:
الربع الأول	: ﴿من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين﴾ <sup>(٢)</sup> .
الربع الثالث	: ﴿إلى الأرض التي باركنا فيها وكنا بكل شيء عالمين﴾ <sup>(٣)</sup> .
الحرب الرابع	:
الربع الأول	: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُشَاءُ﴾ [الحج : ١٨] السجدة <sup>(٤)</sup> .
الربع الثالث	: ﴿فأولئك لهم عذاب مهين﴾ <sup>(٥)</sup> بعده ﴿والذين هاجروا﴾ .

(١) الكهف (١٠٦) ﴿الذين كانت أعيهم في غطاء عن ذكرى . . .﴾ .

(٢) الأنبياء (٢٩) ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه . . .﴾ .

(٣) الأنبياء (٨١) ﴿والسليمان الريح عاصفة تجري بأمره إلى الأرض التي باركنا فيها . . .﴾ .

(٤) أي موضع السجود عند نهاية هذه الآية المذكورة .

(٥) الحج (٥٧) ﴿والذين كفروا وتكذبوا بأياتنا فأولئك لهم عذاب مهين﴾ .

الحزب الخامس<sup>(١)</sup> :

الربع الأول : ﴿أَنْتُمْ إِذَا جِئْتُمْ وَكُنْتُمْ تَرِيًّا وَعِظَامًا أَنْتُمْ مَخْرُجُونَ﴾<sup>(٢)</sup> .

الربع الثالث : آخر السورة .

الحزب السادس :

الربع الأول : ﴿وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٣)</sup> .

الربع الثالث : ﴿فَأَذِّنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾  
[التور : ٦٢] .

الحزب السابع :

الربع الأول : ﴿إِلَّا كُفُورًا﴾<sup>(٤)</sup> بعده ﴿وَالرَّشْتَا لِبَعْتَا﴾ .

الربع الثالث : ﴿حَطَّايَانَا أَنْ كُنَّا لَوْلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٥)</sup> .

الحزب الثامن :

الربع الأول : ﴿إِنَّ أُجْرِي إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالِينَ﴾<sup>(٦)</sup> في قصة لوط عليه السلام .

الربع الثالث : السجدة في النمل<sup>(٧)</sup> .

الحزب التاسع :

الربع الأول : ﴿فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(٨)</sup> بعده ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾ .

---

(١) هنا حصل تقديم وتأخير في نقل كما سبق ، فتكلمة (الحزب) هي آخر كلمة من ورقة (١٥/أ) وكلمة (الخامس) هي أول كلمة من ورقة (١٦/ب) .

(٢) المؤمنون (٣٥) ﴿وَأَبْعِدْكُمْ أَنْتُمْ إِذَا مِتُّمْ . . .﴾ .

(٣) التور (٣٤) ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ . . .﴾ .

(٤) الفرقان (٥٠) ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِيهِمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَلَّى أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ .

(٥) سقطت الواو من ظ .

(٦) الشعراء (٥٦) ﴿إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطِيئَاتِنَا إِنَّ كُنَّا لَوْلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

(٧) الشعراء (١٦٤) ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أُجْرٍ إِنْ أُجْرِي إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالِينَ﴾ .

(٨) أي موضع السجود من سورة النمل ، وهو قوله تعالى : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ (٣٦) .

(٩) النمل (٨١) ﴿وَمَا أَنْتَ بِإِذِي الْعَمَىٰ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ .

- الربع الثالث : ﴿أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْأَمْتِينَ﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الحزب العاشر :
- الربع الأول : ﴿وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص : ٧٠] .
- الربع الثالث : ﴿وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾<sup>(١٨)</sup> .
- الحزب الحادي عشر :
- الربع الأول : آخر العنكبوت .
- الربع الثالث : ﴿مَنْ قِيلَ لِبَلْسَيْنٍ﴾<sup>(١٩)</sup> .
- الحزب الثاني عشر :
- الربع الأول : ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- الربع الثالث : ﴿وَإِنَّمَا لَا تَتَمَعُونَ﴾<sup>(٢١)</sup> إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- الحزب الثالث (عشر)<sup>(٢٣)</sup> :
- الربع الأول : ﴿وَلَمَّا نَسُوا مَا وَعَدْنَاهُمْ أُجْرًا تُرْجَى﴾ [الاحزاب : ٤٤] .
- الربع الثالث : ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾<sup>(٢٤)</sup> الْآيَةَ الْكَلِمَةَ مِنْ سِبْأَ .
- الحزب الرابع عشر :
- الربع الأول : ﴿فَكَذَّبُوا رَسُولِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ [سبأ : ٤٥] .
- الربع الثالث : ﴿بَلْ إِنْ يَحِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا﴾ [فاطر : ٤٠] .

(١٧) القصص (٣١) ﴿... يَا مُوسَى اقْبِلْ وَلَا تَخَفْ﴾ .

(١٨) العنكبوت (٩٦) ﴿بِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ...﴾ .

(١٩) الروم (٤٩) ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لِبَلْسَيْنٍ﴾ .

(٢٠) السجدة (٥) ﴿يُنذِرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّيِّئِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ .

(٢١) في بقية النسخ : ﴿لَا تَمَعُونَ﴾ .

(٢٢) الاحزاب (١٦) ﴿فَلَنْ لَنْ يَفْعَلَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ قَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْقَتْلِ وَإِنَّمَا لَا تَمَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ .

(٢٣) ساقطة من الاصل .

(٢٤) كلمة (العزير) ساقطة من بقية النسخ .

(٢٥) سبأ (٦) ﴿وَيُرِي الَّذِينَ آمَنُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَدْعِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ .

الحرب الخامس عشر :

الربيع الأول : ﴿وَأَمَّا نِزْوَاتُ يَوْمَئِذٍ لَّيْلَةٍ كَانَتْ إِحْرَامًا كَنِعًا لِّقَوْمٍ أَعْرَابٍ﴾ [يس : ٥٩] .

الربيع الثالث : ﴿وَالصَّافَّاتُ﴾ : ﴿ثُمَّ اخْرُجْنَا الْأَخْرِينَ﴾ [الصافات : ٨٢] .  
أهـ .

## الربيع الرابع من القرآن العزيز

الحزب الأول	:
الربيع الأول	: ﴿وَأَنبِئْهُمْ الْحِكْمَةَ وَفَصِّلِ الْخَطَابَ﴾ <sup>(١)</sup> .
الربيع الثالث	: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ <sup>(٢)</sup> .
الحزب الثاني	:
الربيع الأول	: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذَّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ <sup>(٣)</sup> . وقيل : قبل هذا بآية .
الربيع الثالث	: ﴿إِنَّهُ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ <sup>(٤)</sup> في المؤمن .
الحزب الثالث	:
الربيع الأول	: ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ <sup>(٥)</sup> .
الربيع الثالث	: ﴿مَنْ الْجَنُّ وَالْإِنْسُ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾ <sup>(٦)</sup> بعده ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا﴾ .

(١) الزمر (٩) -

(٢) طاهر (٢٢) -

(٣) ص (٢٠) -

(٤) الزمر (٥٣) -

(٥) طاهر (٦٥) -

(٦) فصلت (٢٥) ﴿... وحمل عليهم القول في اسم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس...﴾ -

- الحزب الرابع :
- الربع الأول : ﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾<sup>(٦٧)</sup> بعده ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾<sup>(٦٨)</sup> .
- الربع الثالث : ﴿وَإِنْ تَصِيَهُمْ سَبِيَةً مَا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾<sup>(٦٩)</sup> .
- الحزب الخامس :
- الربع الأول : في الزخرف ﴿بِالْعَذَابِ لَعْلَبُهُمْ يَرْجِعُونَ﴾<sup>(٧٠)</sup> .
- الربع الثالث : ﴿هَذَا هَدَىٰ وَالسَّلْبِينَ كَفَرُوا إِنَّمَا أُوتِيتُهُمْ لِيُعَذِّبَهُمُ الْعَذَابَ لَئِنْ كَانُوا يَلْمِزُونَ﴾<sup>(٧١)</sup> .
- الحزب السادس :
- الربع الأول : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالَّذِينَ تُوذَوْنَ مِنْهُمْ وَلَا يَتْلُونَ الْآيَاتِ الْكُرْبَىٰ﴾<sup>(٧٢)</sup> .
- الربع الثالث : آخر السورة<sup>(٧٣)</sup> .

(٦٧) الشورى (١٦)

(٦٨) كلمة ﴿مِنَ الدِّينِ﴾ ليست في بقية النسخ .

(٦٩) الشورى (١٨) .

(٧٠) الزخرف (٢٨) ﴿وَأَخْتَنَاهُمْ بِالْعَذَابِ لَعْلَبُهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ .

(٧١) الجنابة (١٦) .

(٧٢) سقطت الواو من « وط » .

(٧٣) الأحقاف (٦٠) ﴿... فَالْيَوْمَ نَجْزِيهِمْ عَذَابَ الْغَوْرِ مَا كَفَّمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنَّمَا كُنْتُمْ تَحْسَبُونَ﴾ .

(٧٤) تقدم أن الحزب الحادي والخمسين ينتهي نصفه في نهاية سورة الأحقاف ، أو في الآية التاسعة من سورة القفال . وهذا هو المصوب به في المصاحف وهو اختيار المصنف كما مرّ . وهنا يتكلم المصنف عن الربع الأول والثالث من كل حزب .

فلما كان الربع الأول من هذا الحزب ينتهي عند قوله تعالى : ﴿... فَالْيَوْمَ نَجْزِيهِمْ عَذَابَ الْغَوْرِ...﴾ (٦٠) السالف الذكر والثالث ينتهي في آخر السورة ، فإن الربع الثاني (أو) ؟

والظاهر أنه حصل سهو من المصنف ، فإن الربع الثالث ينتهي عند قوله تعالى : ﴿لَنْ يَضُرَّوْا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحِطُّ بِمَا لَهُمْ﴾ الآية (٣٢) من سورة القفال ، والرابع عند قوله تعالى : ﴿... وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعْذِبْهُ اللَّهُ أَخْبَرًا﴾ الآية (١٧) من سورة الفتح ، وهذا هو المصوب به في المصاحف الموسومة بين أيدينا ، بغض النظر عن الخلاف للتقدم في انتهاء الحزب الحادي والخمسين ، والله أعلم .

- الحزب السابع :
- الربع الأول : ﴿وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾<sup>(١١)</sup> بعده ﴿وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ .
- الربع الثالث : ﴿فَبِصْرِكَ الْيَوْمَ حَدِيدًا﴾<sup>(١٢)</sup> .
- الحزب الثامن :
- الربع الأول : ﴿وَأَسَدْنَا هُمْ بِفَاكِهِةٍ وَهَلْمٍ عَمَّا يَشْتَهُونَ﴾<sup>(١٣)</sup> .
- الربع الثالث : ﴿أَنْ مَغْلُوبٍ قَاتِلِصْرٍ﴾<sup>(١٤)</sup> .
- الحزب التاسع :
- الربع الأول : ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ يَوْمِهِمْ الَّذِي يَصْعَقُونَ فِيهِ الْمَأْمُونُونَ أُولَئِكَ كَانُوا لِيَوْمِئِذٍ عَدُوًّا مُبِينًا﴾<sup>(١٥)</sup> .
- الربع الثالث : ﴿مَنْ مَوْلَاكُمْ وَشِئْنُ الْمَعْصِيَةِ﴾<sup>(١٦)</sup> في الحديد .
- الحزب العاشر :
- الربع الأول : ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١٧)</sup> بعده ﴿أَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ نُولُوا ثَمَانًا﴾ .
- الربع الثالث : ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(١٨)</sup> في الامتحان .
- الحزب الحادي عشر :
- الربع الأول : ﴿وَلَكِنْ الشَّاكِرِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾<sup>(١٩)</sup> ،
- الربع الثالث : آخر الطلاق .
- الحزب الثاني عشر :
- الربع الأول : آخر المثلث .

(١) الفتح (٢٨) .

(٢) في (٢٢) ﴿... نَكشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ .

(٣) الطور (٢٢) .

(٤) القمر (١٠) ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنْ مَغْلُوبٍ قَاتِلِصْرٍ﴾ .

(٥) الرحمن (٦٦) .

(٦) الحديد (١٥) ﴿... مَوْلَاكُمْ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَشِئْنُ الْمَعْصِيَةِ﴾ .

(٧) المائدة (١٣) .

(٨) المصحة (٥) ﴿... وَاعْفُرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ .

(٩) الشاكرين (٧) .

الربع الثالث : ﴿ومن في الأرض جميعاً ثم ينجي﴾<sup>(١)</sup> .  
الحزب الثالث عشر :

الربع الأول : ﴿وكانت الجبال كثيباً مهيلاً﴾<sup>(٢)</sup> .

الربع الثالث : ﴿رأيت نعيماً وملكاً كبيراً﴾<sup>(٣)</sup> .

الحزب الرابع عشر :

الربع الأول : ﴿إذهب إلى فرعون إنه طغى﴾<sup>(٤)</sup> .

الربع الثالث : ﴿فليتنافس المتنافسون﴾<sup>(٥)</sup> .

الحزب الخامس عشر :

الربع الأول : آخر القجر .

الربع الثالث : آخر ﴿والعابدات﴾ .

وهذا الورد مبني على الذي قبله وأُخذ منه<sup>(٦)</sup> وكذلك الذي قبله مأخوذ من ورد  
سنتين<sup>(٧)</sup> .

قال أبو الحسن بن النادى - رحمه الله - : وكان الأصل ورد الثلاثين ، لأنه مقسوم  
على الحروف<sup>(٨)</sup> ثم فرغ الناس (فرد)<sup>(٩)</sup> الستين على الكلمات ، وكذلك ما فرغوه من ورد  
السنتين .

---

(١) المعارج (١٤) ﴿... يود المجرم لو يفتدي من عذاب يومئذٍ بدينه﴾ إلى قوله ﴿ومن في الأرض جميعاً ثم ينجي﴾ .

(٢) الترمذ (١٤) ﴿يوم ترجف الأرض والجبال وكانت الجبال كثيباً مهيلاً﴾ .

(٣) الإنسان (٢٠) ﴿ولما رأيت ثم رأيت نعيماً وملكاً كبيراً﴾ .

(٤) النزعات (١٧) .

(٥) المطففين (٦٦) ﴿يسفون من رحيق سخوم عظامه ممك في ذلك فليتانس المتنافسون﴾ .

(٦) في ط - بدون واو .

(٧) أي مأخوذ من تصانيف الأحزاب التي تقدم ذكرها .

(٨) أي ورد تصانيف الأحزاب مأخوذ من أجزاء ستين وهي الأحزاب التي سبق الحديث عنها .

(٩) راجع التعليق في أول الحديث عن تحفة القرآن .

(١٠) هكذا في الأصل (فرد) خطأ . والصواب : (ورد) كما في بقية النسخ .

والورد إذا قَسِمَ على الكلام تباينت قسمته ، لأن الكلمات متباينة ألا ترى أن منها ما هو عشرة أحرف ، وذلك ﴿أَلزَمَكُمُوهَا﴾<sup>(١)</sup> ومنها ما هو حرفان نحو (أَنْ) و(عَنْ) .

قال<sup>(٢)</sup> ابن المنادي : وقد قَسِمَ القرآن العزيز على مائة وخمسين عمل ذلك بعض أهل البصرة ، وكأنه أخذ ذلك من ورد الثلاثين ، فجعل كل جزء من ثلاثين خمسة أجزاء .

قال : وقد رأيت القرآن مكتوباً عليها ، وذكر هذه الأجزاء جزءاً جزءاً ، ولم أرني أطول الكتاب يذكره ، لأن جزء المائة والعشرين يعني عنه ، لأن جزء المائة والعشرين جعل (القراء)<sup>(٣)</sup> المساجد ، وهذا قريب منه ، وكذلك ورد ثمانية وعشرين يعني عنه ورد سبعة وعشرين<sup>(٤)</sup> لأنه قريب منه امر .

## أجزاء القرآن لمن

يريد حفظه في عام<sup>(٥)</sup>

وقد قَسِمَ القرآن العزيز على ثلاثمائة وستين جزءاً لمن يريد حفظ القرآن ، فإذا حفظ كل يوم جزءاً ، حفظ القرآن في ستة<sup>(٦)</sup> ، وهذه الأجزاء : هي أسداس الأحزاب ، أعني أحزاب ستين<sup>(٧)</sup> ، ويقال : إن التصور<sup>(٨)</sup> قال لعمر بن عبد<sup>(٩)</sup> : إني أريد أن أحفظ

(١) مأخوذة من قوله تعالى : ﴿... فَعَسَيْتَ عَلَيْهِمُ الَّلِزْمَ كَمَا لُزِمْتُمْ لَهَا كُذِّبَتْ﴾ آية (٦٨) من سورة هود .

(٢) في دوط : وقال .

(٣) هكذا في الاصل وط : القراء المساجد . خطأ ، والصواب : لقراء المساجد . كما في خلق ود .

(٤) وقد سبق أن ذكر المصنف هذين الوردين (ص ٤١٠ ، ٤١٤) .

(٥) عنوان من عني بتطبيقات الموضوع .

(٦) وقد سبق أن بعضهم قَسَمَهُ إلى أربعين وثلاثين جزءاً ، لمن أراد حفظه في سنة وأربعة أشهر ، أي إنه قَسَمَ الحزب إلى ثمانية أجزاء .

(٧) يعني أنه قَسَمَ الحزب من الستين إلى ستة أجزاء ، فإذا أريد معرفة عدد تلك الأجزاء فيكون بحاصل ضرب ٦٠ × ٦ = ٣٦٠ جزءاً .

(٨) التصور العباسي : عبد الله بن محمد بن علي بن العباس ، أبو جعفر ، ثاني خلفاء بني العباس ، وأول من عني بالعلوم من ملوك العرب ، كان علماً بالفتى والأدب نجماً للعلماء (٩٥ - ١٥٨ هـ) . لتاريخ بغداد (١٠٦/٥٣) والبدية والنهاية (١٠٦/٦٣ ، ٦٤) (١١٧/٤) .

(٩) عمرو بن عبد بن باب التيمي بالولاء أبو عثمان البصري ، شيخ المعتزلة في عصره ، ومفتيها ، وأحد

القرآن ، ففيكم تقول إني أحفظه ؟ .

فقال : إذا بَسَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَمَنْ سَنَ .

فقال : إني أحب أن أجزئ به ذلك على نفسي أجزاء لا تزيد ولا تنقص أحفظ منها كل يوم جزءاً ، لا أخل به يوماً واحداً .

فقال عمرو : أحب أن أصنع ذلك ؟ قال : نعم ، فقسّم القرآن على ذلك وكتبها مصاحف ، وجعل كل اثني عشر من تلك الأجزاء جزءاً واحداً ، فصلرت ثلاثين جزءاً ، وفصل بين الأجزاء بخط من ذهب في آخر كل جزء احد .

قال أبو العيَّان<sup>(٦١)</sup> : بلغني أن المنصور حفظ هذه الأجزاء القرآن ، وعلم ابنه المهدي بها القرآن .

قال أبو العيَّان : وفيها<sup>(٦٢)</sup> حفظت القرآن ، وعلمت بها جماعة من أهل ، فحفظوا بها القرآن ، وهي مباركة .

الجزء الأول منها : ﴿ في طغيانهم يعمهون ﴾<sup>(٦٣)</sup> رأس خمس عشرة آية من البقرة .

الثاني : سبع وعشرون<sup>(٦٤)</sup> منها ﴿ أولئك هم الخاسرون ﴾<sup>(٦٥)</sup> .

الثالث : أربعون منها ﴿ وإياي قارهبون ﴾<sup>(٦٦)</sup> .

الزهاد المشهورين ، اشتهر بعلمه ، وأخباره مع المنصور العباسي وغيره ، ابنه جماعة بأنه داعية بدعة .

وفيه قال المنصور : كلتم طالب صيد غير عمرو بن عبيد احد . (٨٠٠ - ١٤٤ هـ) . النظر الميزان (٣/٢٧٣) والتقريب (٢/٧٤) والبداية والنهاية (١٠٠/٨١) والأعلام (٥/٨١) .

(٦١) محمد بن القاسم بن خلاد بن ياسر الحاشمي بالولاء ، أبو العيَّان قال ابن كثير : وإنما لقب بأبي العيَّان لأنه سئل عن تصغير عيَّان فقال : عيَّان احد .

وكتبته أبو عبد الله ، أريب فصيح من طرفاء العدل ، اشتهر بزمارة ولطافته ، أما الحديث فليس منه إلا القليل (١٩١ - ٢٨٣ هـ) . البداية والنهاية (١١/٧٨) والربيع بغداد (٣/١٧٠) وشذرات الذهب (٢/٦٨٠) وميزان الاعتدال (٤/١٣) والأعلام (٦/٣٣٤) .

(٦٢) في ط : وبدأ .

(٦٣) البقرة (٦٥) ﴿ اللَّهُ يستهزيهم ويمتعهم في طغيانهم يعمهون ﴾ .

(٦٤) في د وط : وعشرين ، خطأ .

(٦٥) البقرة (٦٧) .

(٦٦) البقرة (٤٠) .

الرابع	: ست وخمسون منها ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ <sup>(١٧٥)</sup> .
الخامس	: ثلاث وستون <sup>(١٧٦)</sup> منها ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ <sup>(١٧٦)</sup> .
السادس	: خمس وسبعون منها ﴿وَهُمْ يَعْمَلُونَ﴾ <sup>(١٧٧)</sup> .
السابع	: خمس وثلاثون ﴿عَمَّا﴾ <sup>(١٧٨)</sup> تعملون ﴿بِعَهْدِ﴾ <sup>(١٧٩)</sup> أولئك الذين ﴿ .
الثامن	: ثلاث وتسعون ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ <sup>(١٨٠)</sup> .
التاسع	: مائة وخمس آيات ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ <sup>(١٨١)</sup> .
العاشر	: ست عشرة ﴿كُلَّ لِه قَاتِنُونَ﴾ <sup>(١٨٢)</sup> .
الحادي عشر	: ست وعشرون بعد المائة ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ <sup>(١٨٣)</sup> .
الثاني عشر	: إحدى وأربعون بعد المائة ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ <sup>(١٨٤)</sup> .
الثالث عشر	: خمسون بعد المائة ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ <sup>(١٨٥)</sup> .
الرابع عشر	: أربع وستون بعد المائة ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ <sup>(١٨٦)</sup> .

- (١) البقرة (٥٦) ﴿ثُمَّ يَحْتَاكِمُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ .  
(٢) ق ٥ ، ط ست وستون ، خطأ .  
(٣) البقرة (٦٣) ﴿... خَلَوْا مَا آتَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ .  
(٤) البقرة (٧٥) ﴿... وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَمْرُؤُنَ مِنْ بَعْدِ مَا عَفَا عَنْهُمْ وَيَحْمِلُونَ﴾ .  
(٥) ق ٥ وط : ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ وهي قراءة نافع وابن كثير وشعبة ويعقوب وخلف العاصم ، وقرا الباقون بناءً على الخطأ . النشر (٢١٨/٢) والبدور الزاهرة (ص ٣٤) والمهدب (٦٤/١) .  
(٦) البقرة (٨٥) ﴿... وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ .  
(٧) البقرة (٩٣) ﴿... قُلْ يَسْئَلُكُمْ بِهِ إِيْمَانِكُمْ إِذْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .  
(٨) البقرة (١٠٥) .  
(٩) البقرة (١١٦) .  
(١٠) البقرة (١٢٦) ﴿... قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأَسْتَعِزُّ قَلِيلًا ثُمَّ أَخَذْتُهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ .  
(١١) البقرة (١٤١) ﴿... وَلَا تَسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .  
(١٢) البقرة (١٥٠) ﴿... فَلَا تَحْسَبُوهُمْ وَاسِعِينَ وَالَّذِينَ تَسْمَعُ عَلَيْهِمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ .  
(١٣) البقرة (١٦٤) ﴿... وَاصْرِفْهُ السَّيْحَ وَالسَّحَابَ الْمُسَوِّدَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ .

- الخامس عشر : ست وسبعون بعد المائة ﴿لَقِيَ شِغَابًا عَيْدٍ﴾<sup>(١٦)</sup> .
- السادس عشر : في الآية الرابعة - بعد مائة وتينين - عند قوله عز وجل ﴿مَنْ أَيَّامٍ آخِرٍ﴾<sup>(١٧)</sup> هذا تحقيق القسمة ، فإن كملت الآية فللى قوله عز وجل ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١٨)</sup> .
- السابع عشر : ﴿يَمِثِلْ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾<sup>(١٩)</sup> في آية أربع وتسعين بعد المائة .
- الثامن عشر : ثلاث آيات بعد المائتين ﴿وَاعْلَمُوا أَنْكُمْ إِلَهٌ تَعْبُدُونَ﴾<sup>(٢٠)</sup> ﴿أَلَا إِنْ نَصَرَ اللَّهُ قَوْمًا﴾<sup>(٢١)</sup> .
- العشرون : إحدى وعشرون بعد المائتين ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- الحادي والعشرون : ثلاثون بعد المائتين ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ بَيْنَهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٢٣)</sup> .
- الثاني والعشرون : خمس وثلاثون بعد المائتين ﴿عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾<sup>(٢٤)</sup> .
- الثالث والعشرون : خمس وأربعون بعد المائتين ﴿وَاللَّهُ بَاقٍضٌ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾<sup>(٢٥)</sup> .
- الرابع والعشرون : اثنان وخمسون بعد المائتين ﴿وَأَنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾<sup>(٢٦)</sup> .

- 
- (١) البقرة (١٧٦) ﴿... وَإِنَّ الَّذِينَ ائْتَفَقُوا فِي الْكِتَابِ لَقِيَ شِغَابًا عَيْدٍ﴾ .
- (٢) البقرة (١٨٤) ﴿... فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَّ سَفَرًا فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ...﴾ .
- (٣) وهذا هو الأولى من تجزئة الآية بغض النظر عن القسمة - كما تقدم - وهكذا يقال في كل ما يمثّل هذا .
- (٤) البقرة (١٩٤) ﴿... فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ...﴾ .
- (٥) سقط من الاصل بالنقل النظر : ﴿وَاعْلَمُوا أَنْكُمْ إِلَهٌ تَعْبُدُونَ﴾ ، التاسع عشر : أربع عشرة آية بعد المائتين ، أحد ثم أقيمت العبارة التالية في الحاشية بخط مغاير :
- التاسع عشر : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ وتعلّه اجتهاد من المصحح ، والآية التي ذكرها هي رقم (٢١٦) من البقرة .
- (٦) البقرة (٢١٤) .
- (٧) البقرة (٢٢١) ﴿... وَبَيْنَ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ وكتبت الآية خطأ في ط .
- (٨) البقرة (٢٣٠) .
- (٩) البقرة (٢٣٥) ﴿... وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ .
- (١٠) البقرة (٢٤٥) وقوله : ﴿وَاللَّهُ بَاقٍضٌ...﴾ ليس في بقية النسخ .
- (١١) البقرة (٢٤٢) .

- الخاص والعشرون : ﴿مائة عام﴾<sup>(١٦)</sup> في تسع وخمسين بعد المائتين .
- السادس والعشرون : ﴿عصار فيه نار﴾<sup>(١٧)</sup> في آية ست وستين بعد المائتين .
- السابع والعشرون : خمس وسبعون بعد المائتين ﴿ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾<sup>(١٨)</sup> .
- الثامن والعشرون : ﴿فإنه فسوق بكم﴾<sup>(١٩)</sup> في آية اثنين وثمانين بعد المائتين ، وهي آية الدين .
- التاسع والعشرون : ست آيات من آل عمران ﴿العزیز الحكيم﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- الثلاثون : خمس<sup>(٢١)</sup> عشرة من آل عمران ﴿والله بصير بالعباد﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- الحادي والثلاثون : ست وعشرون ﴿بغير حساب﴾<sup>(٢٣)</sup> .
- الثاني والثلاثون : سبع وثلاثون ﴿وتنبأ من الصالحين﴾<sup>(٢٤)</sup> .
- الثالث والثلاثون : خمسون منها ﴿فاتقوا الله وأطيعون﴾<sup>(٢٥)</sup> بعده ﴿إن الله ربي وربكم﴾ .
- الرابع والثلاثون : خمس وستون ﴿وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده أفلا تعقلون﴾<sup>(٢٦)</sup> .
- الخامس والثلاثون : بعض آية ثمان وسبعون ﴿لنحسبوه من الكتاب﴾<sup>(٢٧)</sup> .

(١) البقرة (٢٠٩) ﴿... قال بل لئن لم أتتكم الآية تكفراً فقلت سابقاً .

(٢) البقرة (٢٦٦) ﴿... فأصابها إعصار فيه نار فاحترقت ...﴾ والاول إلماها .

(٣) البقرة (٢٧٥) .

(٤) البقرة (٢٨٢) ﴿... ولا يضار كاتب ولا شهيد وإن تعظوا قوله فسوف بكم ...﴾ .

(٥) آل عمران (٦) ﴿... لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾ .

(٦) في د وط : خمسة عشر .

(٧) آل عمران (٦٥) .

(٨) آل عمران (٢٧) ﴿... ولنزلي من شاء بغير حساب﴾ .

(٩) آل عمران (٢٩) ﴿... إن الله يشرك بعبادته من يشاء مصداقاً بكلمة من الله وسيلاً وحضرواً ونبياً من الصالحين﴾ .

(١٠) آل عمران (٥٠) . (١١) آل عمران (٦٥) .

(١٢) آل عمران (٧٨) ﴿وإن منهم لفريقاً يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب ...﴾ .

- السادس والثلاثون : تسعون منها ﴿وأولئك هم الضالون﴾<sup>(١١)</sup> .
- السابع والثلاثون : مائة وأثنان<sup>(١٢)</sup> منها ﴿إلا وأنتم مسلمون﴾<sup>(١٣)</sup> .
- الثامن والثلاثون : مائة وأثنا عشر<sup>(١٤)</sup> ﴿وكانوا يعتدون﴾<sup>(١٥)</sup> .
- التاسع والثلاثون : مائة وأربع وعشرون ﴿من الملائكة مترلين﴾<sup>(١٦)</sup> .
- الأربعسون : مائة وأربعون ﴿منكم شهداء والله لا يحب الظالمين﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الحادي والأربعون : مائة وإثنان<sup>(١٨)</sup> وخسون ﴿والله ذو فضل على المؤمنين﴾<sup>(١٩)</sup> .
- الثاني والأربعون : مائة وثلاث وستون ﴿هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- الثالث والأربعون : مائة وسبع وسبعون ﴿لن يضروا الله شيئاً وهم عذاب أليم﴾<sup>(٢١)</sup> .
- الرابع والأربعون : ﴿ولا<sup>(٢٢)</sup> يكتنونه﴾<sup>(٢٣)</sup> في آية سبع وإثني عشر بعد المائة .
- الخامس والأربعون : الثامنة والتسعون بعد المائة ﴿خير للأبرار﴾<sup>(٢٤)</sup> .

(١) آل عمران (٩٠) ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بعد إيمانهم ثم ارتدوا كفراً لن نقبل تبريرهم وأولئك هم الضالون﴾ .

(٢) في دو ط وإثنان منها .

(٣) آل عمران (١٠٦) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَموتُوا إِلَّا وَأنتُمْ مسلمون﴾ .

(٤) هكذا في النسخ : مائة وأثنا عشر ، وهو خطأ ، والصواب : اثنا عشر .

(٥) آل عمران (١١٢) ﴿... ذلك مما عصوا وكانوا يعتدون﴾ .

(٦) آل عمران (١٢٤) ﴿... لَنْ يَضُرَّكُمْ مِنْ يَدِهِمْ رِيحٌ مِنْ أَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْسِلِينَ﴾ .

(٧) آل عمران (١٤٠) ﴿... ولنعلم الله الذين آمنوا ويخلف عنكم شهداء والله لا يحب الظالمين﴾ .

(٨) هكذا في النسخ : وإثنان ، وهو خطأ ، والصواب : وإثنان .

(٩) آل عمران (١٥٢) .

(١٠) آل عمران (١٦٣) .

(١١) آل عمران (١٧٧) .

(١٢) هكذا في النسخ بإثنا ، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وشعبة ، وقرأ الباقون بإثنا الخطاب . النشر (٢٤٦/٢) والبدور الزاهرة (ص ٧٢) والتهذيب في القراءات العشر (١/١٤٧) .

(١٣) آل عمران (١٨٧) ﴿وَمَا أَعِدُّ لِلَّذِينَ آمَنُوا الْكِتَابَ نَجِيهً لِلَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ﴾ .

(١٤) آل عمران (١٩٨) ﴿... وما عند الله خير للأبرار﴾ .

- السادس والأربعون : سبع آيات من النساء ﴿نصيياً مفروضاً﴾<sup>(١١)</sup> .
- السابع والأربعون : اثنا عشر<sup>(١٢)</sup> منها ﴿والله عليم حكيم﴾<sup>(١٣)</sup> بعده ﴿تلك حدود الله﴾ .
- الثامن والأربعون : ثلاث وعشرون منها ﴿إن الله كان غفوراً رحيماً﴾<sup>(١٤)</sup> .
- التاسع والأربعون : ﴿عاهدت<sup>(١٥)</sup> أيمانكم﴾<sup>(١٦)</sup> بعض آية ثلاث وثلاثين .
- الخمسون : بعض آية ثلاث وأربعين ﴿فلم تجدوا ماء﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الحادي والخمسون : خمس وخمسون ﴿يجهنم سعيراً﴾<sup>(١٨)</sup> .
- الثاني والخمسون : أربع وستون ﴿لوجدوا<sup>(١٩)</sup> الله تواباً رحيماً﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- الثالث والخمسون : ست وسبعون ﴿إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾<sup>(٢١)</sup> .
- الرابع والخمسون : خمس وثمانون ﴿عمل كل شيء مقبلاً﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- الخامس والخمسون : اثنان وتسعون ﴿توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً﴾<sup>(٢٣)</sup> .

(١) النساء (٧) ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً﴾ .

(٢) هكذا في النسخ : اثنا عشر ، خطأ ، والصواب : اثنا عشرة .

(٣) النساء (١٢) .

(٤) النساء (٢٤) .

(٥) قرأها غير الكوفيين بالالف - كما أوردها المصنف - والكوفيون بغير الف - انظر : التبصرة في القراءات السبع لمكي بن أبي طالب (ص ٣٠٨) والنشر لابن الجزري (٦/٢٤٩) .

(٦) النساء (٣٣) ﴿والذين عاهدت أيمانكم فاتوهم نصيبهم . . .﴾ .

(٧) النساء (٤٣) ﴿. . . وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾ .

(٨) النساء (٦٥) ﴿. . . وكفى بجهنم سعيراً﴾ .

(٩) في الأصل : ﴿لوجدوا . . .﴾ خطأ .

(١٠) النساء (٦٤) ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾ .

(١١) النساء (٧٦) .

(١٢) النساء (٨٥) ﴿. . . وكان الله حل كل شيء مقبلاً﴾ .

(١٣) النساء (٩٦) ﴿. . . فمن لم يجد تصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً﴾ .

السادس والخمسون<sup>(١٦٦)</sup> : الآية التي بعد المائة ﴿كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾<sup>(١٦٦)</sup> .

(السابع والخمسون)<sup>(١٦٧)</sup> : عشر بعد المائة ﴿يَعِدُ اللَّهُ فَتُؤَدَّىٰ وَحِيلًا﴾<sup>(١٦٧)</sup> .

الثامن والخمسون : خمس وعشرون بعد المائة ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾<sup>(١٦٨)</sup> .

التاسع والخمسون : خمس وثلاثون بعد المائة ﴿فَإِذَا كَانَ جَأْسُ الْعَدُوِّ فَخَيْبًا﴾<sup>(١٦٩)</sup> .

الستون : سبع وأربعون بعد المائة ﴿شَاكِرًا عَلِيمًا﴾<sup>(١٧٠)</sup> .

الحادي والستون : إحدى وستون<sup>(١٧١)</sup> ﴿وَاعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾<sup>(١٧١)</sup> .

الثاني والستون : اثنتان وسبعون ﴿فَسِحْرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾<sup>(١٧٢)</sup> .

الثالث والستون : الثالثة من المائة ﴿... لِأَنَّهُمْ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ عَهْدَ رَبِّهِمْ﴾<sup>(١٧٣)</sup> .

الرابع والستون : عشر منها ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾<sup>(١٧٤)</sup> .

الخامس والستون : ست عشرة ﴿إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>(١٧٥)</sup> بعده ﴿لَقَدْ كَفَرَ﴾ .

السادس والستون : خمس وعشرون ﴿هَٰذَا هُنَا قَاعُ عَادُونَ﴾<sup>(١٧٦)</sup> .

السابع والستون : خمس وثلاثون ﴿وَجَاءَهُمْ فِي سَبِيلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لِقَوْمٍ أَكْثَرُ﴾<sup>(١٧٧)</sup> .

(١٦٦) قوله : (السادس والخمسون) كررها النسخ في حاشية الاصل .

(١٦٧) النساء (١٠٦) ﴿... إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ .

(١٦٨) سقطت من الاصل عبارة : (السابع والخمسون) .

(١٦٩) النساء (١١١) ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَدْفَعِ اللَّهُ عَنَّا غُفُورًا رَحِيمًا﴾ .

(١٧٠) النساء (١٢٥) .

(١٧١) النساء (١٣٥) ﴿... وَإِنْ تَلَوْنَا أَوْ نَعْرَضُوا وَإِن لَوَّأْنَا أَجْزَاءَ نَفْسِنَا كَمَا تَلَوْنَا غُفُورًا رَحِيمًا﴾ .

(١٧٢) النساء (١٤٧) ﴿... وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ .

(١٧٣) أي بعد المائة .

(١٧٤) النساء (١٦٦) .

(١٧٥) النساء (١٧٢) ﴿... وَمَنْ يَسْتَكْفِرْ عَنْ عِيَالِهِ وَيَسْتَغْفِرْ لَهُمْ فَيُحْيِيهِمْ فَيُحْيِيهِمْ فَيُحْيِيهِمْ﴾ .

(١٧٦) المائة (٣) ﴿... فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

(١٧٧) المائة (١٠٠) ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ .

(١٧٨) المائة (١٦) ﴿... وَيُدْعِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ .

(١٧٩) المائة (٢٤) ﴿... فَطَلَّابٌ أَتَتْهُمُ الرِّيحُ قَفَّالًا إِنَّا هَا هُنَا قَاعُ عَادُونَ﴾ .

(١٨٠) المائة (٣٥) .

- الثامن والستون : ثلاث وأربعون ﴿وما أولئك بالمؤمنين﴾<sup>(٦١)</sup> .
- التاسع والستون : خمسون ﴿لقوم يوقنون﴾<sup>(٦٢)</sup> .
- السيعون : ستون ﴿أولئك شر مكاناً وأضلّ عن سواء السبيل﴾<sup>(٦٣)</sup> .
- الحادي والسيعون : تسع وستون ﴿ولا هم يجزئون﴾<sup>(٦٤)</sup> .
- الثاني والسيعون : إحدى وثلاثون ﴿ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾<sup>(٦٥)</sup> .
- الثالث والسيعون : اثنتان وتسعون ﴿البلاغ المين﴾<sup>(٦٦)</sup> .
- الرابع والسيعون : ثلاث بعد المائة ﴿وأكثرهم لا يعقلون﴾<sup>(٦٧)</sup> .
- الخامس والسيعون : اثنا عشرة بعد المائة ﴿انفروا لله إن كنتم مؤمنين﴾<sup>(٦٨)</sup> .
- السادس والسيعون : الآية الثالثة<sup>(٦٩)</sup> من الأنعام ﴿ما يليسون﴾ .
- السابع والسيعون : ثيالي عشرة منها ﴿وهو الحكيم الخبير﴾<sup>(٧٠)</sup> .

(٦١) الآية (٤٣) .

(٦٢) الآية (٥٠) ﴿... ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾ .

(٦٣) الآية (٦٠) .

(٦٤) الآية (٦٩) ﴿... من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ .

(٦٥) الآية (٨٦) ﴿ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما لفتنهم أوابياء ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾ .

(٦٦) الآية (٩٢) ﴿... فإن تولوا فاعلموا أنما عمل رسولنا البلاغ المبين﴾ وكتبت الآية في النسخ ﴿... إلا البلاغ المبين﴾ خطأ .

(٦٧) الآية (١٠٣) ﴿... ولكن الذين يقترفون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون﴾ .

(٦٨) الآية (١١٣) ﴿... قال أنفروا لله إن كنتم مؤمنين﴾ .

(٦٩) هكذا في النسخ : الآية الثالثة من الأنعام ﴿ما يليسون﴾ ولعله وقع خطأ لأن هذه الآية ﴿... وليلسا عليهم ما يليسون﴾ هي الآية التاسعة وليست الثالثة .

والذي يظهر لي أنه وقع تحريف في الكلمة القرآنية من الآية الثالثة ﴿... يعلم حركم وجهركم ويعلم ما تكسبون﴾ فحرفت كلمة ﴿ما تكسبون﴾ إلى كلمة ﴿ما يليسون﴾ ، وما يدل على ذلك أن الحزب الذي بعده ينتهي في الآية الثامنة عشرة - أي في الصفحة نفسها التي فيها كلمة ﴿ما يليسون﴾ وعلما لا يتناسب مع التجزئة التي بصدها المصنف ، والله أعلم .

(٧٠) الأنعام (١٨) .

الثامن والسبعون : ثلاث وثلاثون ﴿بآيات الله يمحذون﴾<sup>(١١)</sup> .

التاسع والسبعون : ثمان وأربعون ﴿إلا القوم الظالمون﴾<sup>(١٢)</sup> .

الثمانون : ستون ﴿بما كنتم تعملون﴾<sup>(١٣)</sup> .

الحادي والثمانون : اثنتان وسبعون ﴿وهو الذي إليه تحشرون﴾<sup>(١٤)</sup> .

الثاني والثمانون : سبع وثمانون ﴿وهديناهم﴾<sup>(١٥)</sup> إلى صراط مستقيم ﴿﴾<sup>(١٦)</sup> .

الثالث والثمانون : ست وتسعون ﴿ذلك تقدير العزيز العليم﴾<sup>(١٧)</sup> .

الرابع والثمانون : عشر بعد المائة ﴿في طغيانهم يعمهون﴾<sup>(١٨)</sup> .

الخامس والثمانون : إحدى وعشرون بعد المائة ﴿إنكم لشركون﴾<sup>(١٩)</sup> .

السادس والثمانون : الثلاثون بعد المائة ﴿إنهم كانوا كافرين﴾<sup>(٢٠)</sup> .

السابع والثمانون : إحدى وأربعون بعد المائة ﴿إنه لا يحب المفسرين﴾<sup>(٢١)</sup> .

الثامن والثمانون : تسع وأربعون بعد المائة ﴿فخذواكم أجمعين﴾<sup>(٢٢)</sup> .

التاسع والثمانون : سبع وخمسون ﴿بما كانوا يصدفون﴾<sup>(٢٣)</sup> .

---

(١) الأنعام (٣٣) ﴿... فأنتهم لا يكتفونك ولكن الظالمين بآيات الله يمحذون﴾ .

(٢) الأنعام (٤٧) ﴿... فهل يهلك إلا القوم الظالمون﴾ .

(٣) الأنعام (٦٠) ﴿... ثم إليه مرجعكم ثم ينتحكم بما كنتم تعملون﴾ .

(٤) الأنعام (٧٢) .

(٥) في د وطه ﴿وهديناه...﴾ غطاً .

(٦) الأنعام (٨٧) ﴿ومن آياتهم ولولايتهم وإعزازهم وأجبتناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم﴾ .

(٧) الأنعام (٩٦) ﴿... وجعل الليل سكناً والشمس والقمر حسباتاً ذلك تقدير العزيز العليم﴾ .

(٨) الأنعام (١١٠) ﴿... ونذرهم في طغيانهم يعمهون﴾ .

(٩) الأنعام (١٢١) ﴿... وإن الشياطين ليرحسون إلى آذانهم ليصدنكم وإن أطمعهم إنكم لشركون﴾ .

(١٠) الأنعام (١٣٠) ﴿... وشهدوا حل أنفسهم أنهم كانوا كافرين﴾ .

(١١) الأنعام (١٤١) .

(١٢) الأنعام (١٤٩) ﴿... فلو شاء فخذاكم أجمعين﴾ .

(١٣) أي بعد المائة .

(١٤) الأنعام (١٥٧) ﴿... مستجزي الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب بما كانوا يصدفون﴾ .

- التسعون : الرابعة من سورة الأعراف ﴿أولهم قاتلون﴾<sup>(١)</sup> .
- الحادي والتسعون : أربع وعشرون منها ﴿ومتاع إلى حين﴾<sup>(٢)</sup> .
- الثاني والتسعون : في بعض السابعة والثلاثين ﴿نصيبتهم من الكتاب﴾<sup>(٣)</sup> .
- الثالث والتسعون : ثمان وأربعون ﴿وما<sup>(٤)</sup> كنتم تستكبرون﴾<sup>(٥)</sup> .
- الرابع والتسعون : ستون<sup>(٦)</sup> ﴿إنا لنراك في ضلال مبين﴾<sup>(٧)</sup> .
- الخامس والتسعون : ثلاث وسبعون ﴿عذاب اليم﴾<sup>(٨)</sup> .
- السادس والتسعون : سبع وثمانون ﴿وهو خير الحاكمين﴾<sup>(٩)</sup> .
- السابع والتسعون : رأس المائة ﴿وتطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون﴾<sup>(١٠)</sup> .
- الثامن والتسعون : أربع وعشرون بعد المائة ﴿ثم لأصلنكم أجمعين﴾<sup>(١١)</sup> .
- التاسع والتسعون : سبع وثلاثون<sup>(١٢)</sup> ﴿وما كانوا يعرشون﴾<sup>(١٣)</sup> .
- المائة : ثمان وأربعون بعد المائة ﴿الخذوه وكانوا ظالمين﴾<sup>(١٤)</sup> .
- الواحدة<sup>(١٥)</sup> بعد المائة : ثمان وخمسون بعد المائة<sup>(١٦)</sup> ﴿لعلكم تهتدون﴾<sup>(١٧)</sup> .

---

(١) الأعراف (٤) ﴿وكنتم من فرقة أهلكتها فجداءها بألسنا بيئاتاً أولهم قاتلون﴾ .

(٢) الأعراف (٦٤) ﴿وكنتم في الأرض مسقر ومتاع إلى حين﴾ .

(٣) الأعراف (٣٧) ﴿... أولئك يتألم نصيبهم من الكتاب ...﴾ .

(٤) في الأصل ولفظ : ﴿وما كنتم ...﴾ وفي د : ﴿وما كنتم ...﴾ وكلاهما خطأ .

(٥) الأعراف (٤٨) ﴿... قالوا ما أغنى عنكم جحمتكم وما كنتم تستكبرون﴾ .

(٦) (ستون) سقطت من هـ .

(٧) الأعراف (٦٠) ﴿قال الملأ من قومه إنا لنراك في ضلال مبين﴾ .

(٨) الأعراف (٧٣) ﴿... ولا تسوها يسوء فإخذكم عذاب اليم﴾ .

(٩) الأعراف (٨٧) .

(١٠) الأعراف (١٠٠) .

(١١) الأعراف (١٢٤) .

(١٢) أي بعد المائة .

(١٣) الأعراف (١٣٧) ﴿... ودرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون﴾ .

(١٤) الأعراف (١٤٨) ﴿... ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً الخذوه وكانوا ظالمين﴾ .

(١٥) في لفظ : الواحد .

(١٦) من قوله : ﴿الخذوه ...﴾ إلى هنا ساقط من د وقد بانفعال النظر .

(١٧) الأعراف (١٥٨) ﴿... وأنبئوه لعلكم تهتدون﴾ .

- الإثنين<sup>(١)</sup> بعد المائة : (مائة وسبع وستون ﴿وإنه لعفور رحيم﴾<sup>(١٥)</sup> .
- الثالث بعد المائة<sup>(٢)</sup> ) : ست وسبعون بعد المائة ﴿لعلهم يفكرون﴾<sup>(١٦)</sup> .
- الرابع بعد المائة : سبع وثمانون<sup>(٣)</sup> ﴿صالحاً لتكونن من الشاكرين﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الخامس بعد المائة : آخر السورة .
- السادس بعد المائة : ثلاث عشرة من الأفعال ﴿إن الله شديد العقاب﴾<sup>(١٨)</sup> .
- السابع بعد المائة : ست وعشرون منها ﴿لعلكم تشكرون﴾<sup>(١٩)</sup> .
- الثامن بعد المائة : أربعون منها ﴿ونعم التصير﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- التاسع بعد المائة : خمسون منها ﴿عذاب الخريق﴾<sup>(٢١)</sup> .
- العاشر بعد المائة : خسي وستون منها ﴿من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- الحادي عشر بعد المائة : آخر السورة .
- الثاني عشر بعد المائة : سبع من التوبة ﴿ساء ما كانوا يعملون﴾<sup>(٢٣)</sup> .
- الثالث عشر بعد المائة : عشرون ﴿هم الفائزون﴾<sup>(٢٤)</sup> .
- الرابع عشر بعد المائة : إحدى وثلاثون ﴿سبحانه عما يشركون﴾<sup>(٢٥)</sup> .

(١) في د وط : الثاني .

(٢) الأعراف (١٦٧) .

(٣) ما بين القوسين مكرر في الأصل .

(٤) الأعراف (١٧٦) ﴿... فانقص النقص لعلهم يفكرون﴾ وكتبت الآية خطأ في ت ود وطخ .

(٥) أي بعد المائة ، حيث سقطت هذه العبارة من النسخ .

(٦) الأعراف (١٨٩) ﴿... فلما أنزلت دعوا الله ربيها لمن أينبأ صالحاً لتكونن من الشاكرين﴾ .

(٧) الأفعال (١٣) ﴿... ومن يشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب﴾ .

(٨) الأفعال (٢٦) ﴿... ووزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون﴾ .

(٩) الأفعال (٤٠) ﴿... فاعلموا أن الله مولاكم نعم القول ونعم التصير﴾ .

(١٠) الأفعال (٥٠) ﴿... وذوقوا عذاب الخريق﴾ .

(١١) الأفعال (٦٥) ﴿... وإن يكن منكم مائة يغلوا الفأ من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون﴾ .

(١٢) التوبة (٩) ﴿... إنهم ساء ما كانوا يعملون﴾ .

(١٣) التوبة (٢٠) ﴿... وأولئك هم الفائزون﴾ .

(١٤) التوبة (٣١) .

- الخامس عشر بعد المائة : تسع وثلاثون ﴿اعل كل شيء قدير﴾<sup>(١١)</sup> .
- السادس عشر بعد المائة : تسع وأربعون ﴿لحيفة بالكافرين﴾<sup>(١٢)</sup> .
- السابع عشر بعد المائة : احدى وستون ﴿يؤتون رسول الله هم عذاب اليم﴾<sup>(١٣)</sup> .
- الثامن عشر بعد المائة : ﴿سيرهم الله إن الله عزيز حكيم﴾<sup>(١٤)</sup> وهي احدى وسبعون .
- التاسع عشر بعد المائة : احدى وثمانون ﴿حرأ لو كانوا يفتهمون﴾<sup>(١٥)</sup> .
- العشرون بعد المائة : ثلاث وتسعون ﴿فهم لا يعلمون﴾<sup>(١٦)</sup> .
- الحادي والعشرون بعد المائة : مائة وثلاث ﴿والله سميع عليم﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الثاني والعشرون بعد المائة : مائة والثنا عشرة<sup>(١٨)</sup> ﴿ويشئ المؤمنين﴾<sup>(١٩)</sup> .
- الثالث والعشرون بعد المائة : مائة واثنان وعشرون ﴿اعلمهم يعلمون﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- الرابع والعشرون بعد المائة : أربع آيات من يونس ﴿بما كانوا يكفرون﴾<sup>(٢١)</sup> .
- الخامس والعشرون بعد المائة : ست عشرة منها ﴿أفلا تعقلون﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- السادس والعشرون بعد المائة : ﴿إلى صراط مستقيم﴾<sup>(٢٣)</sup> .

- 
- (١) التوبة (٣٩) ﴿... والله عل كل شيء قدير﴾ .
- (٢) التوبة (٤٩) ﴿... وإن جهنم لحيفة بالكافرين﴾ .
- (٣) التوبة (٦١) ﴿... والذين يؤتون رسول الله هم عذاب اليم﴾ .
- (٤) التوبة (٧١) ﴿... أولئك سيرهم الله إن الله عزيز حكيم﴾ .
- (٥) التوبة (٨١) ﴿... قل نار جهنم أشد حرأ لو كانوا يفتهمون﴾ .
- (٦) التوبة (٩٣) ﴿... رضوا بأن يكفون مع الخوالم وطبع الله عل القويم فهم لا يعلمون﴾ .
- (٧) التوبة (١٠٣) .
- (٨) أصناف الناسخ في ط قوله : بعده ﴿الم يعلموا...﴾ .
- (٩) في د : عشر . خطأ .
- (١٠) التوبة (١١٢) .
- (١١) التوبة (١٢٢) ﴿... ويشئروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلمهم يعلمون﴾ .
- (١٢) يونس (٤) ﴿... والذين كفروا هم شراب من حميم وعذاب اليم بما كانوا يكفرون﴾ .
- (١٣) يونس (١٦) ﴿... لقد لبثت فيكم عمراً من قبله أفلا تعقلون﴾ .
- (١٤) يونس (٢٥) ﴿والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾ .

- السابع والعشرون بعد المائة : سبع وثلاثون منها ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١١)</sup> .  
 الثامن والعشرون بعد المائة : أربع وخمسون ﴿وَهُمْ لَا يظلمون﴾<sup>(١٢)</sup> .  
 التاسع والعشرون بعد المائة : ثمان وستون ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١٣)</sup> .  
 الثلاثون بعد المائة : ثلاث وثلاثون منها ﴿فِي الْأَرْضِ وَإِنَّ مِنْ الْمُسْرِفِينَ﴾<sup>(١٤)</sup> .  
 الحادي والثلاثون بعد المائة : سبع وتسعون منها ﴿حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾<sup>(١٥)</sup> .  
 الثاني والثلاثون بعد المائة : آخر السورة .  
 الثالث والثلاثون بعد المائة : ست عشرة آية<sup>(١٦)</sup> من هود ﴿وَيَاطِلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(١٧)</sup> .  
 الرابع والثلاثون بعد المائة : إحدى وثلاثون منها ﴿إِنِّي إِذَا لَمِ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١٨)</sup> .  
 الخامس والثلاثون بعد المائة : خمس وأربعون منها ﴿وَلَقِيلَ بَعْدَ الْقُورِمِ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١٩)</sup> .  
 السادس والثلاثون بعد المائة : ثمان وخمسون منها ﴿مَنْ﴾<sup>(٢٠)</sup> عذاب غليظ<sup>(٢١)</sup> .  
 السابع والثلاثون بعد المائة : إحدى وستون<sup>(٢٢)</sup> ﴿وَمَنْ وَرَاءَ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾<sup>(٢٣)</sup> .  
 الثامن والثلاثون بعد المائة : سبع وثلاثون ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَكِيمُ الرَّشِيدُ﴾<sup>(٢٤)</sup> .  
 التاسع والثلاثون بعد المائة : مائة وأربعون منها ﴿وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾<sup>(٢٥)</sup> .

- (١) يونس (٣٧) ﴿... وَتَفَصَّلَ الْكِتَابَ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .  
 (٢) يونس (٥٤) ﴿... وَنَحْنُ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يظلمون﴾ .  
 (٣) يونس (٦٨) .  
 (٤) يونس (٨٣) ﴿... وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّ مِنْ الْمُسْرِفِينَ﴾ .  
 (٥) يونس (٩٧) ﴿وَلَوْ جَاءَهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ .  
 (٦) أصناف السامع في ط قوله : بعده ﴿فَلَوْلَا...﴾ .  
 (٧) «آية» ساقطة من «وظ» .  
 (٨) هود (١٦) ﴿... وَحَيْثُ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَيَاطِلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .  
 (٩) هود (٣١) ﴿... اللَّهُ أَعْلَمُ عَمَّا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنْ إِذَا لَمِ الظَّالِمِينَ﴾ .  
 (١٠) هود (٤٤) .  
 (١١) ﴿مَنْ﴾ ليست في ط .  
 (١٢) هود (٥٨) ﴿... وَنَجِّنَاهُمْ مِنْ عَذَابِ غَلِيظٍ﴾ .  
 (١٣) هكذا في النسخ : إحدى وستون . وهو خطأ . والصواب : إحدى وسبعون .  
 (١٤) هود (٧٦) ﴿فَبَشِّرْهُ بِإِسْحَاقَ وَمَنْ وَرَاءَ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ .  
 (١٥) هود (٨٧) .  
 (١٦) هود (١٠٣) ﴿... ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْزُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾ .

الأربعون بعد المائة : عشرون ومائة ﴿وذكرى للمؤمنين﴾<sup>(١٤)</sup> .

الحادي والأربعون بعد المائة : سنت عشرة من يوسف ﴿عشاء يكون﴾<sup>(١٥)</sup> .

الثاني والأربعون بعد المائة : الثامنة<sup>(١٦)</sup> والعشرون منها ﴿إن كيدك عظيم﴾<sup>(١٧)</sup> .

الثالث والأربعون بعد المائة : رأس الأربعين ﴿ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾<sup>(١٨)</sup> .

الرابع والأربعون بعد المائة : اثنتان وخمسون ﴿لا يهدي كيد الخائنين﴾<sup>(١٩)</sup> .

الخامس والأربعون بعد المائة : سبع وستون ﴿فليتوكل المتوكلون﴾<sup>(٢٠)</sup> .

السادس والأربعون بعد المائة : ثمانون ﴿وهو خير الحاكمين﴾<sup>(٢١)</sup> .

السابع والأربعون بعد المائة : خمس وتسعون ﴿إني لك لفي ضلالك القديم﴾<sup>(٢٢)</sup> .

الثامن والأربعون بعد المائة<sup>(٢٣)</sup> : مائة وتسع آيات ﴿... اتقوا أفلا تعقلون﴾<sup>(٢٤)</sup> .

التاسع والأربعون بعد المائة : ثمان آيات من الرعد ﴿عنده بمقدار﴾<sup>(٢٥)</sup> .

الخمسون بعد المائة : سبع عشرة آية منها ﴿كذلك يضرب الله الأمثال﴾<sup>(٢٦)</sup> .

الحادي والخمسون بعد المائة : ثلاثون منها ﴿وإليه متاب﴾<sup>(٢٧)</sup> .

الثاني والخمسون بعد المائة : أربعون منها ﴿وعليها الحساب﴾<sup>(٢٨)</sup> .

---

(١٤) سورة (١٦٠) ﴿... وجاءك في هذه الحين وبرعظة وذكرى للمؤمنين﴾ .

(١٥) يوسف (٦٦) ﴿وجاءوا بأهيم عشاء يكون﴾ .

(١٦) حوت في ٤ إلى (الثانية) ﴿ .

(١٧) يوسف (٦٨) .

(١٨) يوسف (٤٠) ﴿... ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾ .

(١٩) يوسف (٥٣) ﴿... وإن الله لا يهدي كيد الخائنين﴾ .

(٢٠) يوسف (٦٧) ﴿... وعليه فيتوكل المتوكلون﴾ .

(٢١) يوسف (٨٢) .

(٢٢) يوسف (٩٥) ﴿قالوا تالله إنك لفي ضلالك القديم﴾ .

(٢٣) قول : الثامن والأربعون بعد المائة : سقط من ط ، ثم أضيف في الحاشية فلم يظهر .

(٢٤) يوسف (١٠٩) ﴿... والدار الآخرة خير للذين اتقوا أفلا تعقلون﴾ .

(٢٥) الرعد (٤٤) ﴿... وكل شيء عنده بمقدار﴾ .

(٢٦) الرعد (١٧) .

(٢٧) الرعد (٣٠) ﴿... قل هو ربي لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه متاب﴾ .

(٢٨) الرعد (٤٠) ﴿... فلما عليك البلاغ وعلينا الحساب﴾ .

الثالث والخمسون بعد المائة : تسع من إبراهيم ﴿ندعوتنا إليه مريب﴾<sup>(١١)</sup> .  
 الرابع والخمسون بعد المائة : عشرون<sup>(١٢)</sup> ﴿وما ذلك على الله بعزيز﴾<sup>(١٣)</sup> .  
 الخامس والخمسون بعد المائة : إحدى وثلاثون ﴿لا يبع فيه ولا خلال﴾<sup>(١٤)</sup> .  
 السادس والخمسون بعد المائة : آخر السورة .

السابع والخمسون بعد المائة : ثمان وعشرون من الحجر ﴿من صلفك من حمأ مسنون﴾<sup>(١٥)</sup> .

الثامن والخمسون بعد المائة : ثلاث وستون ﴿بما كانوا فيه يتفرون﴾<sup>(١٦)</sup> .

التاسع والخمسون بعد المائة : اثنان وتسعون ﴿انسألهم أجمعين﴾<sup>(١٧)</sup> .

الستون بعد المائة : أربع عشرة من النحل ﴿ولعلكم تشكرون﴾<sup>(١٨)</sup> .

الحادي والستون بعد المائة : اثنان وثلاثون ﴿أدخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾<sup>(١٩)</sup> .

الثاني والستون بعد المائة : ثلاث وأربعون ﴿إن كنتم لا تعلمون﴾<sup>(٢٠)</sup> .

الثالث والستون بعد المائة : اثنان<sup>(٢١)</sup> وستون ﴿وأنتم مفرطون﴾<sup>(٢٢)</sup> .

الرابع والستون بعد المائة : ﴿بيل أكثرهم لا يعلمون﴾<sup>(٢٣)</sup> رأس خمس وسبعين .

الخامس والستون بعد المائة : ست وثلاثون ﴿إنكم لكاذبون﴾<sup>(٢٤)</sup> .

(١) إبراهيم (٩) ﴿... وقالوا إننا كفرنا بما أرسلتم به وإنما نبي شك عما دعوتنا إليه مريب﴾ .

(٢) في بقية النسخ : عشرون منها .

(٣) إبراهيم (٦٠) .

(٤) إبراهيم (٣٦) ﴿... من قبل أن يأتي يوم لا يبع فيه ولا خلال﴾ .

(٥) الحجر (٢٨) ﴿... وإن نال ربك للملائكة إني خالئ بشرأ من صلفك من حمأ مسنون﴾ .

(٦) الحجر (١٣) ﴿قالوا بل جنتك بما كانوا فيه يتفرون﴾ .

(٧) الحجر (٩٢) ﴿فإنسألهم أجمعين﴾ .

(٨) النحل (١٤) ﴿... وترى الملك مواجع فيه ولينصوا من فضله ولعلكم تشكرون﴾ .

(٩) النحل (٣٢) .

(١٠) النحل (٤٣) ﴿... فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ .

(١١) هكذا في النسخ : اثنان، خطأ . والصواب : اثنان .

(١٢) النحل (٦٣) ﴿... لا جرم أن هم النار وأنهم مفرطون﴾ .

(١٣) النحل (٧٥) .

(١٤) النحل (٨٦) ﴿... فآلقوا إليهم القول إنكم لكاذبون﴾ .

- السادس والستون بعد المائة : ثمان وتسعون ﴿فاستعد بالله من الشيطان الرجيم﴾<sup>(١١)</sup> .
- السابع والستون بعد المائة : مائة وثلاث عشرة ﴿العذاب وهم ظالمون﴾<sup>(١٢)</sup> .
- الثامن والستون بعد المائة : آخر السورة .
- التاسع والستون بعد المائة : خمس عشرة آية من سبحان ﴿حتى تبعث رسولا﴾<sup>(١٣)</sup> .
- السيعون بعد المائة : آيتان<sup>(١٤)</sup> وثلاثون منها ﴿وساء سيلا﴾<sup>(١٥)</sup> .
- الحادي والسيعون بعد المائة : سبع وأربعون ﴿إلا رجلاً مسحوراً﴾<sup>(١٦)</sup> .
- الثاني والسيعون بعد المائة : احدى وستون ﴿لمن خلقت طيناً﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الثالث والسيعون بعد المائة : سبع وسيعون ﴿لا يلبثون خلفك﴾<sup>(١٨)</sup> إلا قليلاً<sup>(١٩)</sup> .
- الرابع والسيعون بعد المائة : خمس وتسعون ﴿من السماء ملكاً رسولاً﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- الخامس والسيعون بعد المائة : آخر السورة .
- السادس والسيعون بعد المائة : سبع عشرة آية من الكهف ﴿ولياً مرشداً﴾<sup>(٢١)</sup> .
- السابع والسيعون بعد المائة : ثمان وعشرون منها ﴿وكان أمره لوطاً﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- الثامن والسيعون بعد المائة : ثلاث وأربعون منها ﴿وما كان متصراً﴾<sup>(٢٣)</sup> .

(١) التحل (٩٨) ﴿وإذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم﴾ .

(٢) التحل (١١٣) ﴿... فأخذهم العذاب وهم ظالمون﴾ .

(٣) الإسراء (٦٥) ﴿... وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ .

(٤) في بقية السبع : الثمان .

(٥) الإسراء (٣٩) ﴿ولا تطروا الرزق إليه كأن قاضية وساء سيلا﴾ .

(٦) الإسراء (٤٧) ﴿... إذ يقول الظالمون إن تبعون إلا رجلاً مسحوراً﴾ .

(٧) الإسراء (٦١) ﴿... فسجدوا إلا إبليس قال أسجدت لربك فأبى﴾ .

(٨) هكذا في السبع . وهي قراءة نافع وأبي جعفر وابن كثير وأبي عمرو وشعبة . وقرأ الباقون ﴿خلقتك﴾ .

النشر (٣٠٨/٢) والبشور الزاهرة (ص ١٨٦) والمهذب (١/٣٨٩) .

(٩) الإسراء (٧٦) ﴿وان كنتمواπισقونك من الأرض لبحر جوك منها وإن لا يلبثون خلفك إلا قليلاً﴾ .

(١٠) الإسراء (٩٥) ﴿... لتزكنا عليهم من السماء ملكاً رسولاً﴾ .

(١١) الكهف (١٧) ﴿... ومن يفضل فلن نجد له ولياً مرشداً﴾ .

(١٢) الكهف (٢٨) ﴿... ولا تطع من أخفنا قلبه عن ذكرنا وتبيع هواه وكان أمره لوطاً﴾ .

(١٣) الكهف (٤٣) ﴿وإن تكن له فئة ينصرونه من دون الله وما كان متصراً﴾ .

- التاسع والسبعون بعد المائة : ست وخمسون ﴿وما أنذروا همزوا﴾<sup>(١٦)</sup> .  
 الثمانون ومائة : أربع وسبعون ﴿لقد جئت شيئاً نكراً﴾<sup>(١٧)</sup> .  
 الحادي والثمانون بعد المائة : تسعون منها<sup>(١٨)</sup> ﴿توبياً سترأ﴾<sup>(١٩)</sup> .  
 الثاني والثمانون بعد المائة : آخر السورة .  
 الثالث والثمانون بعد المائة : اثنتان وعشرون من مريم ﴿مكثتاً قصياً﴾<sup>(٢٠)</sup> .  
 الرابع والثمانون بعد المائة : أربعون منها ﴿ولا يخش عتقك شيئاً﴾<sup>(٢١)</sup> .  
 الخامس والثمانون بعد المائة : إحدى وستون منها ﴿إنه كان وعده مكثياً﴾<sup>(٢٢)</sup> .  
 السادس والثمانون بعد المائة : اثنتان وثمانون ﴿ويكونون عليهم خدماً﴾<sup>(٢٣)</sup> .  
 السابع والثمانون بعد المائة : خمس وعشرون<sup>(٢٤)</sup> من طه ﴿بما تسمى﴾<sup>(٢٥)</sup> .  
 الثامن والثمانون بعد المائة : سبع وأربعون ﴿والسلام على من أتبع الهدى﴾<sup>(٢٦)</sup> .  
 التاسع والثمانون بعد المائة : سبعون ﴿ربِّ هارون وموسى﴾<sup>(٢٧)</sup> .  
 التسعون بعد المائة : ست وثمانون ﴿فأخلفتم موعدى﴾<sup>(٢٨)</sup> .  
 الحادي والتسعون بعد المائة : مائة وخمس عشرة ﴿ولم تجد له عزماً﴾<sup>(٢٩)</sup> .

(١٦) الكهف (٥٦) ﴿... .﴾ والغيا آياتي وما أنذروا همزوا ﴿ .

(١٧) الكهف (٧٤) ﴿... .﴾ قال أفئت نفساً زكية بغير نفس لقد جئت شيئاً نكراً ﴿ .

(١٨) في حق : ﴿من دونها سترأ﴾ .

(١٩) الكهف (٩٠) ﴿حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها سترأ﴾ .

(٢٠) مريم (٦٦) ﴿فمكثت فمكثت به مكثاً قصياً﴾ .

(٢١) مريم (٤٢) ﴿إلا قال لأبيه يا آيت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يخش عتقك شيئاً﴾ .

(٢٢) مريم (٦٦) .

(٢٣) مريم (٨٢) ﴿أثلاثاً سيكفرون بيمانهم ويكونون عليهم خدماً﴾ .

(٢٤) هكذا في الأصل وظفر بود : خمس وعشرون . وفي ط : خمس وعشرين . وكلامهما خطأ . لأن الآية

للمذكورة لا تحمل الرقم المذكور (٢٥) وإنما رقعتها (١٥) قليلات .

(٢٥) طه (٦٥) ﴿... .﴾ لتجزى كل نفس بما تسعى ﴿ .

(٢٦) طه (٤٧) .

(٢٧) في الأصل ﴿ربِّ هارون وموسى﴾ بدون الياء . خطأ .

(٢٨) طه (٧٠) ﴿فأخلفي السخرة سجداً قالوا أما ربِّ هارون وموسى﴾ .

(٢٩) طه (٨٦) ﴿أعطاك عليكم العهد أم أردتم أن يمل عليكم غضب من ربكم فأخلفتم موعدى﴾ .

(٣٠) طه (١١٥) ﴿ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزماً﴾ .

- الثاني والتسعون بعد المائة : آخر السورة .
- الثالث والتسعون بعد المائة : سبع عشرة آية من الأنبياء ﴿وَأَنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الرابع والتسعون بعد المائة : ثلاث وثلاثون ﴿فِي فَلَكَ يَسْبُحُونَ﴾<sup>(١٨)</sup> .
- الخامس والتسعون بعد المائة : خمسون ﴿فَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾<sup>(١٩)</sup> .
- السادس والتسعون بعد المائة : أربع وسبعون ﴿كَانُوا قَوْمٍ فَاسِقِينَ﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- السابع والتسعون بعد المائة : تسعون ﴿وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢١)</sup> .
- الثامن والتسعون بعد المائة : آخر السورة .
- التاسع والتسعون بعد المائة : إحدى عشرة من الحج ﴿ذَلِكَ هُوَ الْخَيْرَانِ الْمَبِينِ﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- المائتان : ثلاث وعشرون منها ﴿وَلِيَأْسَمَ فِيهَا حَرِيرٌ﴾<sup>(٢٣)</sup> .
- الواحد بعد المائتين : ست وثلاثون منها ﴿سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٢٤)</sup> .
- الثاني بعد المائتين : إحدى وخمسون ﴿فِي آيَاتِنَا مَعَاجِزٍ لِّأُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾<sup>(٢٥)</sup> .
- الثالث بعد المائتين : ست وستون ﴿ثُمَّ يَهَيِّجُكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾<sup>(٢٦)</sup> .
- الرابع بعد المائتين : آخر السورة .
- الخامس بعد المائتين : أربع وعشرون من المؤمنين ﴿بِهَذَا فِي آيَاتِنَا الْأُولَى﴾<sup>(٢٧)</sup> .

- (١) الأنبياء (١٧) ﴿وَلَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ قَوْمًا لَّاخْلُقْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنَّ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ .
- (٢) الأنبياء (٣٣) ﴿... كُلٌّ فِي فَلَكَ يَسْبُحُونَ﴾ .
- (٣) الأنبياء (٥٠) ﴿وَعِذًا ذَكَرَ مَبْرُوكَ أَنْزَلْنَاهُ فَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ .
- (٤) الأنبياء (٧٤) ﴿... إِيَّاهُمْ كَانُوا قَوْمٍ فَاسِقِينَ﴾ .
- (٥) الأنبياء (٩٦) ﴿وَإِنِّي أَحْصَيْتُ فَرْجَهَا فَنَفَخْتَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ .
- (٦) الحج (١١) .
- (٧) الحج (٢٣) .
- (٨) الحج (٣٦) ﴿... كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ .
- (٩) الحج (٥١) ﴿... وَالَّذِينَ يَسْبُحُونَ فِي آيَاتِنَا مَعَاجِزٍ لِّأُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ .
- (١٠) الحج (٦٦) ﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يَمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يَهَيِّجُكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾ .
- (١١) المؤمنون (٢٤) ﴿... وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلْنَا مَلَائِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آيَاتِنَا الْأُولَى﴾ .

السادس بعد المائةين	: خمس وأربعون منها ﴿وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ <sup>(١١)</sup> .
السابع بعد المائةين	: ثلاث وسبعون ﴿وَأَنَّكَ لَتَدْعُهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ <sup>(١٢)</sup> .
الثامن بعد المائةين	: رأس المائة منها ﴿وَمَنْ وَرِثَهُمْ يَنْزِعُ إِلَى يَوْمِ يَهْتُونَ﴾ <sup>(١٣)</sup> .
التاسع بعد المائةين	: ثلاث آيات من النور ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ <sup>(١٤)</sup> .
العاشر بعد المائةين	: عشرون منها ﴿وَأَنَّ اللَّهَ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ <sup>(١٥)</sup> .
الحادي عشر بعد المائةين	: بعض آية احدى وثلاثين ﴿أَوْ آيَاءَ يَعْلَمُنَهُنَّ﴾ <sup>(١٦)</sup> .
الثاني عشر بعد المائةين	: ثمان وثلاثون ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ <sup>(١٧)</sup> .
الثالث عشر بعد المائةين	: لحسون منها ﴿بَلْ أَوْلَتْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ <sup>(١٨)</sup> .
الرابع عشر بعد المائةين	: ستون منها ﴿خَيْرٌ لِمَنْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ <sup>(١٩)</sup> .
الخامس عشر بعد المائةين	: خمس من سورة الفرقان ﴿ثُمَّ لِي عَلَيْهِ بَكْرَةٌ وَأَصِيلًا﴾ <sup>(٢٠)</sup> .
السادس عشر بعد المائةين	: عشرون منها ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ <sup>(٢١)</sup> .
السابع عشر بعد المائةين	: أربعون منها ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ تَشْوِيرًا﴾ <sup>(٢٢)</sup> .
الثامن عشر بعد المائةين	: ستون منها ﴿وَزَادَهُمْ تَقْوَرًا﴾ <sup>(٢٣)</sup> .

(١) المؤمنون (٤٥) ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ .

(٢) المؤمنون (٧٣) .

(٣) المؤمنون (١٠٠) .

(٤) النور (٣) ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكُحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

(٥) النور (٢٠) ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ .

(٦) النور (٣١) ﴿... وَلَا يَدْرِي زَيْتُونُ إِلَّا لِبَعْلُونِهَا أَوْ آبَائِهِمْ أَوْ آبَاءَ بَعْلُونِهَا ...﴾ .

(٧) النور (٣٨) .

(٨) النور (٥٠) .

(٩) النور (٦٠) ﴿... وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ خَيْرٌ لِمَنْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ .

(١٠) الفرقان (٥) ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتُبْنَاهَا فِيهِ عَلَى بَكْرَةَ وَأَصِيلًا﴾ .

(١١) الفرقان (٦٠) .

(١٢) الفرقان (٤٠) .

(١٣) الفرقان (٦٠) ﴿وَلَمَّا قِيلَ لِمِ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا نَعْبُدُونَ وَزَادَهُمْ تَقْوَرًا﴾ .

التاسع عشر بعد المائتين : آخر السورة .

العشرون بعد المائتين : ثمان وعشرون من سورة الشعراء ﴿وما<sup>(١)</sup> ينها إن كنتم تعقلون﴾<sup>(٢)</sup> .

الحادي والعشرون بعد المائتين : انسان<sup>(٣)</sup> وستون ﴿إن معي ربي سيهدين﴾<sup>(٤)</sup> .

الثاني والعشرون بعد المائتين : مائة آية و<sup>(٥)</sup> آية ﴿من شافعين ولا صديق حميم﴾<sup>(٦)</sup> .

الثالث والعشرون بعد المائتين : مائة وأربعون وخمس ﴿الآ على رب العالمين﴾<sup>(٧)</sup> في قصة لوط<sup>(٨)</sup> .

الرابع والعشرون بعد المائتين : مائة وثلاث وخمسون ﴿من السحرة﴾<sup>(٩)</sup> في قصة شعيب .

الخامس والعشرون بعد المائتين : آخر السورة .

السادس والعشرون بعد المائتين : عشرون من التمل ﴿أم كان من الغائبين﴾<sup>(١٠)</sup> .

السابع والعشرون بعد المائتين : رأس أربعين ﴿إن ربي غني كريم﴾<sup>(١١)</sup> .

الثامن والعشرون بعد المائتين<sup>(١٢)</sup> : خمس وخمسون ﴿بل أنتم تجهلون﴾<sup>(١٣)</sup> .

(١) في ط : ﴿وما . . .﴾ عطف .

(٢) الشعراء (٦٨) ﴿قال رب المشرق والمغرب وما بينهما إن كنتم تعقلون﴾ .

(٣) هكذا في النسخ : انسان ، عطف ، والصواب : الثمان .

(٤) الشعراء (٦٦) ﴿قال كلا إن معي ربي سيهدين﴾ .

(٥) وآية) ساوقة من ط .

(٦) الشعراء (١٠٠ ، ١٠١) ﴿فإن لنا من شافعين \* ولا صديق حميم﴾ .

(٧) الشعراء (١٢٥) ﴿وما أسألكم عليه من أجر إن أجرينى إلا على رب العالين﴾ .

(٨) الآية التي تحمل هذا الرقم (١٢٥) هي في قصة صالح وليست في قصة لوط - عليها السلام - وأما التي في قصة لوط فهي (١٦٤) فليتمل ، والله أعلم .

(٩) هكذا في النسخ : مائة وثلاث وخمسون (من السحرة) في قصة شعيب ، وهو عطف واضح في رقم الآية فإن تلك في قصة صالح والصحيح خمس وثلاثون ، فليتمل ، والله أعلم .

(١٠) الشعراء (١٨٥) ﴿قالوا إنما أنت من السحرة﴾ .

(١١) التمل (٣٠) ﴿وتعتقد الظفر فقال ما لي لا أرى المدهد أم كان من الغائبين﴾ .

(١٢) التمل (٤١) .

(١٣) فوك : بعد المائتين - مكرور في الأصل .

(١٤) التمل (٥٥) .

- التاسع والعشرون بعد المائتين : سبعون ﴿وَلَا تَكُن فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾<sup>(١)</sup> .
- الثلاثون بعد المائتين : تسع وثمانون ﴿وَهُمْ مِنْ فِرْعَ بِمَثَلِ أَمْثَلٍ﴾<sup>(٢)</sup> .
- الحادي والثلاثون بعد المائتين : اثنا عشرة من القصص ﴿وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .
- الثاني والثلاثون بعد المائتين : أربع وعشرون منها ﴿إِنِّي مِنْ خَيْرِ فَاقِرٍ﴾<sup>(٤)</sup> .
- الثالث والثلاثون بعد المائتين : خمس وثلاثون ﴿وَمَنْ أَتَبَحَكَا الْغَالِبُونَ﴾<sup>(٥)</sup> .
- الرابع والثلاثون بعد المائتين : ثمان وأربعون ﴿وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَافِرٍ﴾<sup>(٦)</sup> .
- الخامس والثلاثون بعد المائتين : (الثمان)<sup>(٧)</sup> وستون ﴿الَّذِينَ كُنتُمْ تَرْمِضُونَ﴾<sup>(٨)</sup> بعده ﴿قَالَ الْمَلِئِكُ . . .﴾ .
- السادس والثلاثون بعد المائتين : سبع وسبعون ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْمُضِلِّينَ﴾<sup>(٩)</sup> .
- السابع والثلاثون بعد المائتين : آخر السورة<sup>(١٠)</sup> .
- الثامن والثلاثون بعد المائتين : ثمان عشرة آية من العنكبوت ﴿إِلَّا الْبَلَاغَ الْمُبِينِ﴾<sup>(١١)</sup> .
- التاسع والثلاثون بعد المائتين : ثلاث وثلاثون ﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾<sup>(١٢)</sup> (بعده)<sup>(١٣)</sup> ﴿إِنَّا مُرْتَلُونَ﴾ .
- الأربعون بعد المائتين : خمس وأربعون ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾<sup>(١٤)</sup> .

(١) النمل (٧١) .

(٢) النمل (٨٩) .

(٣) القصص (١٢) ﴿قَالَتْ هَلْ أَدَّبَكُمُ عَلِ أَهْلِ بَيْتِ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ﴾ .

(٤) القصص (٢٤) ﴿... فَذَالَ رَبِّي لِمَا كُفِرْتُ إِنِّي مِنْ خَيْرِ فَاقِرٍ﴾ .

(٥) القصص (٣٥) ﴿... فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنهَذَا وَمَنْ أَتَبَحَكَا الْغَالِبُونَ﴾ .

(٦) القصص (٤٨) .

(٧) في د وط : الثمان ، وهو الصواب .

(٨) القصص (٦٢) ﴿وَيَوْمَ يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم ترمضون﴾ .

(٩) القصص (٧٧) .

(١٠) قوله : السابع والثلاثون بعد المائتين آخر السورة : ساقط من د وط .

(١١) العنكبوت (١٨) ﴿... وَمَا عَلِ الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغَ الْمُبِينِ﴾ .

(١٢) العنكبوت (٣٣) ﴿... إِنَّا مَسْجُوكٌ وَأَعْلَكُ إِلَّا أَمْرًا لَكَ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ .

(١٣) كلمة (بعده) ساقطة من الأصل .

(١٤) العنكبوت (٤٥) .

- الحادي والأربعون بعد المائةين : ثمان وخمسون ﴿نعم أجر العاملين﴾<sup>(١)</sup>
- الثاني والأربعون بعد المائةين : سبع من الروم ﴿بِقَاءِ رَبِّهِمْ لِكَافِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup> .
- الثالث والأربعون بعد المائةين : أربع وعشرون ﴿بعد موتها إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون﴾<sup>(٣)</sup> .
- الرابع والأربعون بعد المائةين : ثمان وثلاثون ﴿هم المفلحون﴾<sup>(٤)</sup> بعده ﴿وما أنتم﴾ .
- الخامس والأربعون بعد المائةين : اثنان<sup>(٥)</sup> وخمسون ﴿إذا وألوا مدبرين﴾<sup>(٦)</sup> .
- السادس والأربعون بعد المائةين : اثنا عشرة من لقمان ﴿لحي حميد﴾<sup>(٧)</sup> .
- السابع والأربعون بعد المائةين : خمس وعشرون ﴿بل أكثرهم لا يعلمون﴾<sup>(٨)</sup> .
- الثامن والأربعون بعد المائةين : ثلاث من السجدة ﴿لعلهم يتذون﴾<sup>(٩)</sup> .
- التاسع والأربعون بعد المائةين : اثنان وعشرون ﴿إننا من المجرمين مستقيمون﴾<sup>(١٠)</sup> .
- الخمسون بعد المائةين : ست من الأحزاب ﴿في الكتاب مسطورا﴾<sup>(١١)</sup> .
- الحادي والخمسون بعد المائةين : ثمان عشرة ﴿ولا يأتون اليأس إلا قليلا﴾<sup>(١٢)</sup> .
- الثاني والخمسون بعد المائةين : ﴿وكان ذلك على الله يسيرا﴾<sup>(١٣)</sup> .

(١) المتكوير (٥٨) .

(٢) الروم (٨) ﴿وإن كثيراً من الناس بقاء ربهم لكافرون﴾ وكنت الآية خطأ في النسخ .

(٣) الروم (٢٤) ﴿... ويترك من السماء ماء فنحي به الأرض بعد موتها إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون﴾ .

(٤) الروم (٣٨) ﴿... وأولئك هم المفلحون﴾ وفي الأصل : بعده ﴿وما أنتم﴾ وفي ط ﴿وما أنتم﴾ .

(٥) هكذا في النسخ : اثنان ، خطأ . والصواب : اثنان .

(٦) الروم (٥٢) ﴿فإنك لا تسمع النوى ولا تسمع الصم الدعاء إذا ولوا مدبرين﴾ .

(٧) لقمان (١٢) ﴿ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن الله غني حميد﴾ .

(٨) لقمان (٢٥) .

(٩) السجدة (٣) ﴿... لننذر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يتذون﴾ .

(١٠) السجدة (٢٢) .

(١١) الأحزاب (٦) ﴿... وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض... كان ذلك في الكتاب مسطورا﴾ .

(١٢) الأحزاب (١٨) .

(١٣) الأحزاب (٣١) .

- الثالث والخمسون بعد المائتين<sup>(١١٦)</sup> : سبع<sup>(١١٧)</sup> وثلاثون ﴿وَكُنِيَ بِاللَّهِ حَيًّا﴾<sup>(١١٨)</sup> .
- الرابع والخمسون بعد المائتين : اثنتان وخمسون ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾<sup>(١١٩)</sup> .
- الخامس والخمسون بعد المائتين اثنتان وستون ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾<sup>(١٢٠)</sup> .
- السادس والخمسون بعد المائتين ثلاث من سبأ ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مَبِينٍ﴾<sup>(١٢١)</sup> .
- السابع والخمسون بعد المائتين : بعد آية خمس عشرة ﴿عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ﴾<sup>(١٢٢)</sup> .
- الثامن والخمسون بعد المائتين : ثلاثون ﴿سَاعَةَ وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ﴾<sup>(١٢٣)</sup> .
- التاسع والخمسون بعد المائتين : ثلاث وأربعون ﴿إِلَّا سِحْرٍ مَبِينٍ﴾<sup>(١٢٤)</sup> .
- الستون بعد المائتين : ست من قاطر ﴿إِنَّمَا يَدْعُو حَزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾<sup>(١٢٥)</sup> .
- الواحد والستون بعد المائتين : سبع عشرة ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾<sup>(١٢٦)</sup> .
- الثاني والستون بعد المائتين : اثنان<sup>(١٢٧)</sup> وثلاثون ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾<sup>(١٢٨)</sup> .
- الثالث والستون بعد المائتين : ثلاث وأربعون ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسَةَ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾<sup>(١٢٩)</sup> .
- الرابع والستون بعد المائتين : ست وعشرون من يس ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَءُوا الْكُتُبَ حَتَّى تَذَكَّرُوا بِهَا لَعَلَّكُمْ تَهْتَبُونَ﴾<sup>(١٣٠)</sup> .
- الخامس والستون بعد المائتين : خمسون ﴿وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾<sup>(١٣١)</sup> .

(١) من قوله : ﴿وَكَانَ ذَلِكَ . . .﴾ إلى هنا ساقط من د وط .

(٢) هكذا في النسخ ، ولعل الكلمة تحرفت من سبع إلى سبع ، لأن الآية المشار إليها هي (٣٩) من فرقان .

(٣) الأحزاب (٣٩) .

(٤) الأحزاب (٥٢) .

(٥) الأحزاب (٦٣) .

(٦) سبأ (٣) . . . لا يعزب عنه مثقال فرس في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين ﴿ .

(٧) سبأ (١٥) ﴿ . . . جنتان عن يمين وشمال ﴾ .

(٨) سبأ (٣١) ﴿إِنَّمَا تَكْفُمُ مِعَادُ يَوْمٍ لَا تَسْتَأْذِنُونَ عَنْهُ سَاعَةَ وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ﴾ .

(٩) سبأ (٤٣) ﴿ . . . وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِمَ نَحْمِلُ الْإِثْمَ إِنَّمَا أَنَا صِحْرٌ مَبِينٌ﴾ .

(١٠) قاطر (٦) . (١١) قاطر (١٧) .

(١٢) هكذا في النسخ : اثنان خطأ . والصواب : اثنتان .

(١٣) قاطر (٣٢) . (١٤) قاطر (٤٣) .

(١٥) يس (٢٦) .

(١٦) يس (٢٧) ﴿وَلَا يَسْتَظْهِرُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ .

- السادس (والستون)<sup>(١)</sup> بعد المائتين : اثنتان وسبعون ﴿ومنها يأكلون﴾<sup>(٢)</sup> .
- السابع والستون بعد المائتين : خمس عشرة من الصافات ﴿الآ سحر ميين﴾<sup>(٣)</sup> .
- الثامن والستون بعد المائتين : خمسون ﴿يتساءلون﴾<sup>(٤)</sup> بعده ﴿قال قائل منهم﴾ .
- التاسع والستون بعد المائتين : مائة وآية ﴿فيشرفناه بغلام حليم﴾<sup>(٥)</sup> .
- السبعون بعد المائتين : مائة وأربع وأربعون ﴿إلى يوم يعثون﴾<sup>(٦)</sup> .
- الواحد والسبعون بعد المائتين : خمس من ﴿ص﴾ ﴿لشيء يراد﴾<sup>(٧)</sup> .
- الثاني والسبعون بعد المائتين : خمس وعشرون ﴿وحسن مآب﴾<sup>(٨)</sup> بعده ﴿يا داود﴾ .
- الثالث والسبعون بعد المائتين : ست وأربعون ﴿بخالصة ذكرى الدار﴾<sup>(٩)</sup> .
- الرابع والسبعون بعد المائتين : آخر السورة .
- الخامس<sup>(١٠)</sup> والسبعون بعد المائتين : خمس عشرة من الزمر ﴿ذلك هو الحيران المبين﴾<sup>(١١)</sup> .
- السادس والسبعون بعد المائتين : ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾<sup>(١٢)</sup> .
- السابع والسبعون بعد المائتين : خمس وأربعون ﴿من دونه إذا هم يستشرون﴾<sup>(١٣)</sup> .
- الثامن والسبعون بعد المائتين : إحدى وستون ﴿لا يسهم السوء ولا هم يحزنون﴾<sup>(١٤)</sup> .

(١) كلمة (والستون) ساقطة من الأصل .

(٢) في د : ﴿يأكلون﴾ .

(٣) بن (٧٢) ﴿وذلكناها لهم فمناها ركوبهم ومنها يأكلون﴾ .

(٤) الصافات (٦٥) ﴿وقالوا إن هذا إلا سحر ميين﴾ .

(٥) الصافات (٥٠) ﴿فأقبل بعضهم على بعض يتساءلون﴾ .

(٦) الصافات (١٠١) .

(٧) الصافات (١٤٤) ﴿وليت في يده إلى يوم يعثون﴾ .

(٨) ص (٦) ﴿... إن هذا شيء يراد﴾ .

(٩) ص (٢٥) ﴿... وإن له عندنا لزقى وحسن مآب﴾ .

(١٠) ص (٤٦) ﴿إنما أخلصناهم بخالصة ذكرى الدار﴾ .

(١١) في د وط : والخامس .

(١٢) الزمر (٦٥) .

(١٣) الزمر (٣٠) .

(١٤) الزمر (١٥) ﴿... وإنما ذكر الذين من دونه إذا هم يستشرون﴾ .

(١٥) الزمر (٦١) .

- التاسع والسيحون بعد المائتين : آخر السورة .
- التياتون بعد المائتين : خمس عشرة من المؤمنين ﴿لِيُنْفِرُوا فِي الثَّلَاثِ﴾<sup>(١٧)</sup> .
- الواحد والتمانون بعد المائتين : ثمان وعشرون ﴿مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾<sup>(١٨)</sup> .
- الثاني والثمانون بعد المائتين : أربعون ﴿يُرِزْقُونَ فِيهَا بغير حساب﴾<sup>(١٩)</sup> .
- الثالث والثمانون بعد المائتين : خمس وخمسون ﴿بِالْعَشِيِّ وَالْإِكْبَارِ﴾<sup>(٢٠)</sup> .
- الرابع والثمانون بعد المائتين : سبع وستون ﴿أَلَىٰ بَصْرَفُونَ﴾<sup>(٢١)</sup> .
- الخامس والثمانون بعد المائتين : آخر السورة .
- السادس والثمانون بعد المائتين : سبع عشرة من السجدة ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾<sup>(٢٢)</sup> .
- السابع والثمانون بعد المائتين : اثنان وثلاثون ﴿نَزَلًا مِنْ لَعْنَةِ رَحِيمٍ﴾<sup>(٢٣)</sup> .
- الثامن والثمانون بعد المائتين : ست وأربعون ﴿بِظُلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾<sup>(٢٤)</sup> .
- التاسع والثمانون بعد المائتين : سبع من ﴿تَقْتَقُ﴾ ﴿... وَفَرِيقٍ فِي السَّعِيرِ﴾<sup>(٢٥)</sup> .
- التسعون بعد المائتين : سبع عشرة منها ﴿لَعْلَ السَّاعَةِ قَرِيبٌ﴾<sup>(٢٦)</sup> .
- الواحد والتسعون بعد المائتين : (سبع)<sup>(٢٧)</sup> وعشرون ﴿إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾<sup>(٢٨)</sup> .
- الثاني والتسعون بعد المائتين : أربع وأربعون ﴿إِلَىٰ مُرْدٍ مِنْ سَبِيلِ﴾<sup>(٢٩)</sup> .

(١) خافر (١٥) .

(٢) خافر (٢٨) ﴿... إِنْ اللَّهُ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾ .

(٣) خافر (٤٠) ﴿... فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرِزْقُونَ فِيهَا بغير حساب﴾ .

(٤) خافر (٥٥) ﴿... وَاسْتَغْفِرُ لِنَفْسِكَ وَسُبْحٌ بِالْعَشِيِّ وَالْإِكْبَارِ﴾ .

(٥) خافر (٦٩) ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَزَّلْنَا فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَىٰ بَصْرَفُونَ﴾ .

(٦) فصلت (١٦٤) ﴿... فَأَخَذْنَاهُمْ صَاعِقَةً الْعُلَابِ الْخَوْنِ لَمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ .

(٧) فصلت (٣٦) .

(٨) فصلت (٤٦) ﴿... وَمَا رَنَكُ بِظُلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ .

(٩) الشورى (٢٧) ﴿... فَرِيقٍ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٍ فِي السَّعِيرِ﴾ .

(١٠) الشورى (١٧) ﴿... وَمَا يَدْرِيكَ لَعْلَ السَّاعَةِ قَرِيبٌ﴾ .

(١١) هكذا في النسخ ، ولعلَّ السَّاعَةَ حُرِّقَتْ إِلَى سَبْعَةٍ .

(١٢) الشورى (٣٩) ﴿... وَهُوَ عَلَّ جَمْعُهُمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾ .

(١٣) الشورى (٤٤) ﴿... يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مُرْدٍ مِنْ سَبِيلِ﴾ .

- الثالث والتسعون بعد المائتين : احدى عشرة من الزخرف ﴿كذلك تخرجون﴾<sup>(١٦٦)</sup> .
- الرابع والتسعون بعد المائتين : ثلاثون ﴿وإننا به كافرون﴾<sup>(١٦٧)</sup> .
- الخامس والتسعون بعد المائتين: ثمان وأربعون ﴿لعلهم يرجعون﴾<sup>(١٦٨)</sup> .
- السادس والتسعون بعد المائتين: سبعون ﴿أنتم وأزواجكم تحمرون﴾<sup>(١٦٩)</sup> .
- السابع والتسعون بعد المائتين : اثنا عشرة من الدخان ﴿إننا مؤمنون﴾<sup>(١٧٠)</sup> .
- الثامن والتسعون بعد المائتين : اثنان وخمسون ﴿في جنات وهميون﴾<sup>(١٧١)</sup> .
- التاسع والتسعون بعد المائتين : ست عشرة من الجاثية ﴿عل العالمين﴾<sup>(١٧٢)</sup> .
- المؤلف ثلاثمائة : اثنان وثلاثون منها ﴿وما نحن بمسئقين﴾<sup>(١٧٣)</sup> .
- الواحد بعد الثلاثمائة<sup>(١٧٤)</sup> : احدى عشرة من الأحقاف ﴿إلك قديم﴾<sup>(١٧٥)</sup> .
- الثاني بعد الثلاثمائة : اثنان وعشرون منها ﴿إن كنت من الصادقين﴾<sup>(١٧٦)</sup> .
- الثالث بعد الثلاثمائة : آخر السورة .
- الرابع بعد الثلاثمائة : خمس عشرة ﴿لذة للشاربين﴾<sup>(١٧٧)</sup> من سورة محمد ﷺ<sup>(١٧٨)</sup> .

- (١) الزخرف (١٦) .
- (٢) الزخرف (٣٠) ﴿وإنما جاءهم اظن قالوا هذا سحر وإننا به كافرون﴾ .
- (٣) الزخرف (٤٨) ﴿... وأخذناهم بالعذاب لعلهم يرجعون﴾ .
- (٤) الزخرف (٧٠) ﴿أدخلوا الجنة أنتم وأزواجكم تحمرون﴾ .
- (٥) الدخان (١٢) ﴿وإنما اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون﴾ .
- (٦) الدخان (٥٦) .
- (٧) الجاثية (١٦) ﴿ولقد آتينا بني إسرائيل الكتاب والحكم والنبوة ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على العالمين﴾ .
- (٨) الجاثية (٣٦) ﴿... قلم ما تدري ما الساعة إن نظن إلا ظناً وما نحن بمسئقين﴾ .
- (٩) في د وط : بعد ثلاثمائة ، أي بدون (أل) وهكذا إلى آخر هذه التجزئة .
- (١٠) الأحقاف (١١) ﴿... وإن لم يتدوا به فيقولون هذا إلك قديم﴾ .
- (١١) الأحقاف (٣٢) ﴿... فإنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين﴾ .
- (١٢) محمد ﷺ (٦٥) ﴿... وإنا من حمزة لذة للشاربين﴾ . - وليست رأس آية إلا عند البصري كما سيأتي (ص ٤٥٥) .
- (١٣) في بقية النسخ : خمس عشرة من سورة محمد ﷺ ﴿لذة للشاربين﴾ .

- الخامس بعد الثلاثية : تسع وعشرون منها ﴿أَنْ لَنْ يَخْرُجَ اللَّهُ أَصْفَانِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> .
- السادس بعد الثلاثية : سبع آيات من الفتح ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> .
- السابع بعد الثلاثية : تسع عشرة آية من الفتح ﴿عَزِيزاً حَكِيمًا﴾<sup>(٣)</sup> .
- الثامن بعد الثلاثية : في بعض التاسعة والعشرين ﴿رَحِمَاءَ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> .
- التاسع بعد الثلاثية : إحدى عشرة من الحجرات ﴿فَأَتَوَلَّكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٥)</sup> .
- العاشر بعد الثلاثية : إحدى عشرة<sup>(٦)</sup> من ﴿ق﴾ ﴿كَذَلِكَ الخُرُوجُ﴾<sup>(٧)</sup> .
- الحادي عشر بعد الثلاثية : ثمان وثلاثون منها ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾<sup>(٨)</sup> .
- الثاني عشر بعد الثلاثية : ثلاثون من الماريات ﴿إِنَّهُ هُوَ الحَكِيمُ العَلِيمُ﴾<sup>(٩)</sup> .
- الثالث عشر بعد الثلاثية : خمس من الطور ﴿وَالسَّقْفَ المَرْفُوعِ﴾<sup>(١٠)</sup> .
- الرابع عشر بعد الثلاثية : ثمان وثلاثون منها ﴿بِسُلْطَانِ عَيْنٍ﴾<sup>(١١)</sup> .
- الخامس عشر بعد الثلاثية : ست وعشرون من النجم ﴿لَمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾<sup>(١٢)</sup> .
- السادس عشر بعد الثلاثية : آخر السورة .
- السابع عشر بعد الثلاثية : اثنان وثلاثون من القمر ﴿فَهَلْ مِنْ مَدَكِرٍ﴾<sup>(١٣)</sup> بعده ﴿كَذَّبَتْ قَوْمَ لُوطٍ﴾ .

(١) محمد ﷺ (٢٩) ﴿كَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يَخْرُجَ اللَّهُ أَصْفَانِهِمْ﴾ .

(٢) الفتح (٧) .

(٣) الفتح (١٩) ﴿... وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيمًا﴾ .

(٤) الفتح (٢٩) ﴿يَعْبُدُونَ رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءَ عَلَى الكُفْرَانِ رَحِمَاءَ بَيْنَهُمْ ...﴾ .

(٥) الحجرات (١١) ﴿... وَمَنْ لَمْ يَتَّيِبْ لِقَوْلِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ .

(٦) من قوله : من الحجرات ﴿فَأَتَوَلَّكَ ...﴾ إلى هنا سقط من دوط بانتقال النظر .

(٧) ق (١١) ﴿... وَأَحِينَا بِهِ بِلِقْدَةِ مَيْتًا كَذَلِكَ الخُرُوجُ﴾ .

(٨) ق (٣٨) ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ .

(٩) الماريات (٣٠) . (١٠) الطور (٥) .

(١١) الطور (٣٨) ﴿... قَلِيَّاتٍ مَسْتَمِعِهِمْ بِسُلْطَانٍ﴾ .

(١٢) النجم (٦٦) ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَائِكَةٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تَعْلَمُ سِفَاتِهِمْ شَيْئاً إِلَّا مَنْ يَشَاءُ إِنَّ بِلَدُنِّ اللَّهِ لَمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ .

(١٣) القمر (٣٢) ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا لِدَاكِرٍ فَهَلْ مِنْ مَدَكِرٍ﴾ .

الثامن عشر بعد الثلاثائة : إحدى وعشرون من سورة الرحمن عزَّ وجلَّ ﴿لا يبين﴾<sup>(١)</sup> .

تسع عشر بعد الثلاثائة : إثنان وستون منها ﴿ومن دونها جتان﴾<sup>(٢)</sup> .

عشرون بعد الثلاثائة : تسع وأربعون من الواقعة ﴿قل إن الأولين والآخرين﴾<sup>(٣)</sup> .

الواحد والعشرون بعد الثلاثائة : تسعون منها ﴿وأما إن كان من أصحاب اليمين﴾<sup>(٤)</sup> .

ثاني والعشرون بعد الثلاثائة : إحدى عشرة من الحديد ﴿وله أجر كريم﴾<sup>(٥)</sup> .

ثالث والعشرون بعد الثلاثائة : عشرون منها ﴿إلا متاع الغرور﴾<sup>(٦)</sup> .

رابع والعشرون بعد الثلاثائة : آخر السورة .

خمس والعشرون بعد الثلاثائة : عشر من المجادلة ﴿فليتوكل المؤمنون﴾<sup>(٧)</sup> .

سادس والعشرون بعد الثلاثائة : إحدى وعشرون منها ﴿إن الله قوي عزيز﴾<sup>(٨)</sup> .

السابع والعشرون بعد الثلاثائة : ثمان<sup>(٩)</sup> آيات من الحشر ﴿أولئك هم الصادقون﴾<sup>(١٠)</sup> .

الثامن والعشرون بعد الثلاثائة : إحدى وعشرون منها ﴿لعلهم يتفكرون﴾<sup>(١١)</sup> .

التاسع والعشرون بعد الثلاثائة : ست آيات من الامتحان ﴿هو النبي الحميد﴾<sup>(١٢)</sup> .

---

(١) الرحمن (٢١) ﴿بينها بوزن لا يبين﴾ .

(٢) الرحمن (٦٦) .

(٣) الواقعة (٤٩) ﴿قل إن الأولين والآخرين لمجموعون إلى ميقات يوم معلوم﴾ .

(٤) الواقعة (٩٠) ﴿وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين﴾ .

(٥) الحديد (١٦) ﴿ومن ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له وله أجر كريم﴾ وكثبت الآية في السجدة ﴿وله أجر كريم﴾ خطأ .

(٦) الحديد (٢٠) ﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾ .

(٧) المجادلة (١٠) ﴿... وعن الله فليتوكل المؤمنون﴾ .

(٨) المجادلة (٢١) .

(٩) في بقية السجدة : ثمان .

(١٠) الحشر (٨) ﴿... ويتصرون لله ورسوله أولئك هم الصادقون﴾ .

(١١) الحشر (٢٦) ﴿... وتلك الأمثال نطرحها للناس لعلهم يتفكرون﴾ .

(١٢) المنتحة (٦) ﴿... ومن يتول فإن الله هو النبي الحميد﴾ .

الثلاثون بعد الثلاثية : خمس من الصفات ﴿والله لا يهدي القوم  
الضالين﴾<sup>(١)</sup> .

الواحد والثلاثون بعد الثلاثية : ثلاث من الجمعة ﴿وهو العزيز الحكيم﴾<sup>(٢)</sup> .

الثاني والثلاثون بعد الثلاثية : خمس من المناظير ﴿وهم مستكبرون﴾<sup>(٣)</sup> .

الثالث والثلاثون بعد الثلاثية : ست من التغاين ﴿والله غني حميد﴾<sup>(٤)</sup> .

الرابع والثلاثون بعد الثلاثية : آيتان<sup>(٥)</sup> من الطلاق ﴿يجعل له خرجاً﴾<sup>(٦)</sup> .

الخامس والثلاثون بعد الثلاثية : الأولى من التحريم ﴿والله غفور رحيم﴾<sup>(٧)</sup> .

السادس والثلاثون بعد الثلاثية : آخر السورة .

السابع والثلاثون بعد الثلاثية : اثنتان وعشرون من الملك ﴿صراط مستقيم﴾<sup>(٨)</sup> .

الثامن والثلاثون بعد الثلاثية : ثلاثون من ﴿ن﴾ ﴿عل بعض يتلاويون﴾<sup>(٩)</sup> .

التاسع والثلاثون بعد الثلاثية : سبع من الخاقعة ﴿أمعجاز تحل خافية﴾<sup>(١٠)</sup> .

الأربعون بعد الثلاثية : خمس من المعارج ﴿صبراً جميلاً﴾<sup>(١١)</sup> .

الواحد والأربعون بعد الثلاثية : ثلاث من توح ﴿وأتقوه وأطيعون﴾<sup>(١٢)</sup> .

(١) الصف (٥) .

(٢) الجمعة (٣) .

(٣) المناظير (٥) ﴿... لورا رؤوسهم ورأيهم يصدون وهم مستكبرون﴾ .

(٤) التغاين (٦) .

(٥) في بنية النسخ : اثنتان .

(٦) الطلاق (٦) ﴿... ومن يشق الله يجعل له خرجاً﴾ .

(٧) والأول أن ينتهي آخر الطلاق ثم يبدأ بحفظ التحريم من أولها ، فإلاية الواحدة - كما هنا - لا تؤثر في حفظ التكمية التي يريد حفظها وقد سبق أن قلت مثل هذا ، وهذا ما ينبغي أن يقال في كل ما يتناول هذا ، والله اعلم .

(٨) الملك (٢٢) ﴿... آمن بشي سواً عل صراط مستقيم﴾ .

(٩) القلم (٣٠) ﴿فأقبل بعضهم عل بعض يتلاويون﴾ .

(١٠) خاقعة (٧) ﴿... ترى القوم فيها صرعى كأنهم أمعجاز تحل خافية﴾ .

(١١) المعارج (٥) ﴿فصبر صبراً جميلاً﴾ .

(١٢) توح (٣) ﴿إن اعبدوا الله وأتقوه وأطيعون﴾ .

الثاني والأربعون بعد الثلاثمائة : آخر السورة .

الثالث والأربعون بعد الثلاثمائة : عشرون من سورة الوحي ﴿وَلَا تُشْرِكْ<sup>(١)</sup> بِهِ أَحَدًا﴾<sup>(٢)</sup> .

الرابع والأربعون بعد الثلاثمائة : آخر ﴿يَا أَيُّهَا الْمُرْسَلُ﴾ .

الخامس والأربعون بعد الثلاثمائة : ثلاث وثلاثون من القدر ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَأْتِي﴾<sup>(٣)</sup> .

السادس والأربعون بعد الثلاثمائة : إحدى وثلاثون من القيامة ﴿وَلَا حِصْلُ﴾<sup>(٤)</sup> .

السابع والأربعون بعد الثلاثمائة : إحدى وعشرون من الإنسان ﴿شِرَابًا طَهُورًا﴾<sup>(٥)</sup> .

الثامن والأربعون بعد الثلاثمائة : أربعون من المرسلات ﴿يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾<sup>(٦)</sup> بعده ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ﴾ .

التاسع والأربعون بعد الثلاثمائة : آخر ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ .

الخمسون بعد الثلاثمائة : عشر<sup>(٧)</sup> من عبس ﴿عَن تَلْهِىَ﴾<sup>(٨)</sup> .

الواحد والخمسون بعد الثلاثمائة : عشر من الانقطار ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ﴾<sup>(٩)</sup> .

الثاني والخمسون بعد الثلاثمائة : ثمان من الشفق ﴿حَسْبًا يَسِيرًا﴾<sup>(١٠)</sup> .

الثالث والخمسون بعد الثلاثمائة : عشر من البروج ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ جَرِيدٌ﴾<sup>(١١)</sup> .

الرابع والخمسون بعد الثلاثمائة : آخر ﴿سُبْحَ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ .

---

(١) في د ﴿وَلَا تُشْرِكْ بِي . . .﴾ خطأ .

(٢) الجن (٢٠) ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ .

(٣) القدر (٣٣) ﴿كَلَّا وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ إِذَا يَأْتِي﴾ .

(٤) القيامة (٣١) ﴿فَلَا حِصْلُ وَلَا حِصْلُ﴾ .

(٥) الإنسان (٢١) ﴿وَسَقَامَ رَبِّهِمْ شِرَابًا طَهُورًا﴾ .

(٦) المرسلات (١٠) ﴿يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ .

(٧) في د وط : عشرون ، وهو خطأ واضح .

(٨) في بقية النسخ ﴿عَن تَلْهِىَ﴾ .

(٩) عبس (١٠) ﴿فَأَن تَلْهِىَ﴾ .

(١٠) الانقطار (١٠) .

(١١) الشفق (٨) ﴿سُورَفٌ بِحَسَابٍ حَسَابًا يَسِيرًا﴾ .

(١٢) البروج (١٠) ﴿... لَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ جَرِيدٌ﴾ .

- الخامس والخمسون بعد الثلاثمائة : عشرون من الفجر ﴿المالَ حياً جماً﴾<sup>(١١)</sup> .
- السادس والخمسون بعد الثلاثمائة : خمس من الليل ﴿أعطى وأتقى﴾<sup>(١٢)</sup> .
- السابع والخمسون بعد الثلاثمائة : آخر سورة العلق .
- الثامن والخمسون بعد الثلاثمائة : آخر ﴿إذا زلزلت﴾ .
- التاسع والخمسون بعد الثلاثمائة : آخر الفيل .
- الستون بعد الثلاثمائة : آخر سورة الناس .

وهذه التجزئة (مبادلة)<sup>(١٣)</sup> ولها فوائد :

أ - منها أنك تعرف بها الثلاث الأحزاب ، لأن كل جزئين منها ثلث حزب ، وكل ثلاثة نصف حزب ، وكل أربعة ثلثا حزب .

ب - وكذلك تعرف بها نصف القرآن ، لأن نصف (القرآن)<sup>(١٤)</sup> منها : مائة وثمانون ، وثلث القرآن<sup>(١٥)</sup> : مائة وعشرون ، والرابع : وهو تسعون جزءاً ، والخمس : وهو اثنان وسبعون جزءاً ، والسادس : وهو ستون جزءاً ، والثمن : وهو خمس وأربعون جزءاً ، والتسع : وهو أربعون جزءاً .

ج - ومنها أنها<sup>(١٦)</sup> تعين على حفظ القرآن ، لأنه لا يتفقد حل من يريد حفظه أن يحفظ منها كل يوم جزءاً .

ومما رُوِيَ في الإعانة على حفظ القرآن (العزيم)<sup>(١٧)</sup> ما حدثني به الإمام أبو الفضل الغزنوي - رحمه الله - بالسند المتقدم إلى أبي عيسى - رحمه الله - قال : حدثنا أحمد بن

(١١) الفجر (٢٠) ﴿والحيون المال حياً جماً﴾ .

(١٢) الليل (٥٥) ﴿عظما من أعطى واتقى وصافى بالحنى فسببه لليسرى﴾ .

(١٣) هكذا : رسمت الكلمة في الأصل في موضعين (مبادلة) وفي بقية النسخ : مباركة . وهي الصواب .

(١٤) غير الصفحة في الأصل .

(١٥) في بقية النسخ : (وهو مائة . . . ) .

(١٦) في ظ : (أنه) خطأ .

(١٧) في بقية النسخ : القرآن

الحسن<sup>(١)</sup> ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي<sup>(٢)</sup> ثنا الوليد بن مسلم<sup>(٣)</sup> ثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح<sup>(٤)</sup> وعكرمة - مولى ابن عباس - عن ابن عباس<sup>(٥)</sup> أنه قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فقال : يا أبا أنت وأمي ، نقلت هذا القرآن من صدري ، فما أجدي أقدر عليه ، فقال<sup>(٦)</sup> رسول الله ﷺ : يا أبا الحسن ، أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن ، وينفع<sup>(٧)</sup> بهن من علمته ، ويثبت ما تعلمت في صدرك ؟ قال : أجل يا رسول الله ، فعلمني ، قال : إذا كان ليلة الجمعة ، فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب ، وقد قال أخي يعقوب بن<sup>(٨)</sup> : (سوف استغفر لكم ربي)<sup>(٩)</sup> يقول : حتى تأتي ليلة الجمعة ، فإن لم تستطع فقم في وسطها ، فإن لم تستطع فقم في أولها ، ففصل أربع ركعات ، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة ﴿يس﴾ وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب و﴿حم﴾ الدخان ، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب و﴿الم تنزيل﴾ السجدة ،

(١) أحمد بن الحسن بن جندب - بابن جيم والنون مصغراً - الترمذي أبو الحسن ، ثقة حافظ ، من الحاشية عشرة ، مات سنة ٢٥٠ هـ تقريباً .

التقريب (١٣/١) وراجع المرحم والتعديل (٤٧/٦) .

(٢) سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى التميمي الدمشقي ، أبو أيوب ، صدوق - يخطئ ، من العشرة ، مات سنة ٢٢٢ هـ .

التقريب (٣٢٧/١) وراجع الميزان (٢١٢/٢) .

(٣) الوليد بن مسلم القرظي مولاهم أبو العباس الدمشقي ، ثقة - لكنه كان كثير التلبس ، من الثامنة ، مات سنة ١٩٤ هـ أو نحوها . التقريب (٣٣٦/٢) وراجع الميزان (٣٤٧/٢) والمفهرست لابن النديم (٣١٨ ، ١٥٩) .

(٤) عطاء بن أبي رباح - يفتح الراء الواحدة - واسم أبي رباح أسلم القرظي مولاهم المكي التابعي ، ثقة فاضل ، لكنه كثير الإرسال من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة على المشهور ، وقيل : أنه تغير بأخوه ، ولم يكن ذلك منه . التقريب (٢٢/٢) وتاريخ الثقات (٣٢٢) .

(٥) (عن ابن عباس) ليست في دوط .

(٦) في بقية النسخ : فقال له . . . الخ .

(٧) في ط : وتنفخ . وهي البقي .

(٨) في ط : للبيته . عطاء .

(٩) يونس (٩٨) .

(١٠) في دوط : حتى يأتي . . . الخ .

وفي الركعة الرابعة بفتحة الكتاب وتبارك المفصل<sup>(٤١)</sup> وإنا فرغنا من التشهد<sup>(٤٢)</sup> ،  
 فاحمد الله وأحسن الشاء عليه<sup>(٤٣)</sup> وصل على محمد<sup>(٤٤)</sup> وأحسن ، وعلى سائر  
 النبيين ، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سيذكرك بالإيمان ، ثم قل في آخر  
 ذلك : اللهم أرحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني ، وأرحمني أن أتكلف ما لا يعنيتني ،  
 وأرزقني حسن النظر فيما يرضيك عني ، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام  
 والعزة التي لا ترام ، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ  
 كتابك كما علمتني وأرزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني ، اللهم بديع السموات  
 والأرض ، ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام ، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور  
 وجهك أن تنور بكتابك بصري ، وأن تطلق به لساني ، وأن تفرج به عن قلبي ، وأن تشرح  
 به صدري ، وأن تعمل<sup>(٤٥)</sup> به بدني<sup>(٤٦)</sup> فإنه لا يعينني على الحق غيرك ، ولا يؤتنيه إلا أنت ،  
 ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

يا أبا الحسن ، تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمساً أو سبعا ، نجاب يؤذن الله ، والذي  
 يعنني بالحق ما استعظاً مؤمناً قط .

قال ابن عباس : فوالله ما لبث عليّ إلا خمساً أو سبعا ، حتى جاء رسول الله ﷺ في  
 مثل ذلك المجلس ، فقال : يا رسول الله ، إنني كنت - فيما خلا - لا أخذ<sup>(٤٧)</sup> إلا أربع آيات  
 ونحوهن فإذا قرأتين على نفسي تفلتن ، وأنا أتعلم اليوم لربيعين آية ونحوها ، فإذا قرأتين  
 على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني ، ولقد كنت أسمع الحديث ، فإذا رقدته<sup>(٤٨)</sup> تفلت ،  
 وأنا اليوم أسمع الأحاديث ، فإذا تحدثت بها لم أحرّم منها حرفاً .

(٤١) وهي «تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير» وهي من طوال المفصل وقد مرّ الكلام على  
 المفصل .

وقد تردّ في الحديث بقوله : «تبارك المفصل» لإخراج «تبارك الذي نزل الفرقان» وهو من اللين  
 كما سبق بيانه ، والله أعلم .

(٤٢) في د وط : فإننا .

(٤٣) في بنية النسخ : على الله .

(٤٤) في بنية النسخ : وصلّى عليّ .

(٤٥) في حاشية د : تستعمل ، نفضل . وطلس من الصلب كلمة (تعمل) .

(٤٦) في سنن الترمذي : وأن تغسل به بدني ، قال الشارح لسنن الترمذي : وفي بعض النسخ (تعمل)  
 والظاهر أنه من الأعمال ، يقال : عملته غيره ، أي جعلته عملاً له . تحفة الأعمري (١٠/٢٠) .

(٤٧) في ط : لأخذ .

(٤٨) في د : فإذا رقدت . وفي ط : فإذا أردت .

فقال له رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> : عند ذلك - مؤمن ورب الكعبة ، يا أيها الحسن اهـ<sup>(٢)</sup> .

(١) ليست في دوط .

(٢) رواه الترمذي - كما قال المصنف - في أبواب الدعوات باب في دعاء الحفظ ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، لا يعرف إلا من حديث الوليد بن مسلم (٢١/١٠) .

ورواه الحاكم في المستدرک کتاب صلاة الطلوع ، وقال : هذا صحيح عمل شرطه الشيخين ولم يخرجاه اهـ .

ولم يوافقني الذهبي بل تعبه بقوله : هذا حديث منكر شاذ ، أخاف لا يكون موضوعاً ، وقد حيزني - والله - جودة سنده ... والله أعلم اهـ. المستدرک (١/٣١٧) .

وقد أورده الذهبي أيضاً عند ترجمته لسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، قال : وخرج له الترمذي عن الوليد حدثنا ابن جريج عن عطاء عن حكيم بن عبد الله بن عيسى ... وذكر شرطه ، ثم قال : وهو مع نظافة سنده حديث منكر جداً ، في نفسي منه شيء ، قاله أعلم . الميزان (٦/٢١٣) وراجع (٤/٣٤٧) من المصدر نفسه .

وعزاء الحافظ ابن كثير إلى الطبراني في المعجم الكبير والترمذي ، والحاكم ، ثم قال : ولا شك أن سنده من الوليد على شرط الشيخين حيث صرح الوليد بالسماع من ابن جريج ، والله أعلم ، فإنه من الجن خرابته ، بل تكاربه اهـ. فضائل القرآن (ص ٥٧) قال الشيخ محمد رشيد رضا - رحمه الله - مؤيداً الكلام ابن كثير هذا : بل أسلوبه أسلوب الموضوعات ، لا أسلوب أفصح البشر محمد ﷺ وعلى رضي الله عنه ولا أسلوب عصرهما اهـ. من المصدر نفسه .

وراجع تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعية الموضوعة كتاب الصلاة (١١١/٣) وافتقاده الموضوعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ، باب صلاة الجماعة النوع الخامس صلاة الحفظ (ص ٤٦) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# جَمَالُ الْقُرْآنِ وَكَيْفُ الْأَقْرَاءِ

للإمام

أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد

المعروف بعلم الدين البخاري

(٥٥٨ - ٥٦٤ هـ)



من أوله إلى نهاية  
الطرد الراسخ في النسخ والناسخ

دراسة وتحقيق

عبدالحق محمد التميمي سيف القاسمي

إشراف

فضيلة الدكتور محمد سالم محسن

رسالة مقدمة لنيل  
الشهادة العالية العالية (الدكتوراه)

محمد التميمي

مؤسسة الحسين الثقافية

مؤتمرات الطبع والنشر والتوزيع  
مؤسسة الطباعة القانونية فقط

## الطبعة الأولى



### مؤسسة النشر العربية

المطابع - وزارة الاقتصاد الوطني - الطبعة الثانية - صفحة 88

عن الطبعة الأولى: ٧٧٩٧٥ - ٧٧٩٧٥

حاليوي - ٥٦١ - ٧٧٩٧٥

من: ٧٧٩٧٥ - ٧٧٩٧٥ - ٧٧٩٧٥ - ٧٧٩٧٥ - ٧٧٩٧٥

مطبعة - ٧٧٩٧٥

## أقوى العدد في معرفة العدد<sup>(١)</sup>

عدد أي القرآن ، ينقسم إلى المئتي الأول والمئتي الآخر ، والمئتي ، والكوفي ،

(١) قال أبو عمرو الدالي : - بعد أن ذكر السن والآثار التي فيها ذكر أي السور - قال : في هذه السن والآثار التي اجتمعتنا في هذه الأبواب - مع كثرتها واشتهار نقلها - : دليل واضح وشاهد قاطع على أن ما بين أيدينا مما نقله إلينا علمنا عن سلفنا ، من عدد أي ، ورؤوس الفواصل والخموس والعشور وعدد جمل أي السور على اختلاف ذلك والثقافة ، مستخرج من رسول الله ﷺ وما حوّل عنه ، وأن الصحابة رضوان الله عليهم هم الذين تلقوا منه كذلك نقلها كتلتهم من حروف القرآن واختلاف القراءات سواء ، ثم أراه التابعون - رحمة الله عليهم - على نحو ذلك إلى الخلفين أدهم ، فظله عنهم أهل الأمصار ، وأدوم إلى الأمة ، وسلكوا في نقله وأدائه الطريق التي سلكوها في نقل الحروف وأدائها من التمسك بالسماح ، دون الاستباط والاختراع . . . له من كتاب البيان مخطوط (٩/ب) ميكرو فيلم وعبار العدد على أحد عشر رجلاً موزعين على خمسة أمصار ، سيذكرهم المصنف ، وراجع اختلاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر ١١٨ ، ١١٩ .

قال الفيروز أبادي : وأما عدد الآيات فإن صدر الأمة وأئمة السلف من العلماء والقراء كانوا ذوي غاية شديدة في باب القرآن وعلمه ، حتى لم يبق لفظ ومعنى إلا بحثوا عنه ، حتى الآيات والكليات والحروف ، فإبهم حصروها وعدوها ، وبين القراء في ذلك الاختلاف لكنه لفظي لا حقيقي ، له بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (٦/٢٥٨) .

ثم أخذ الفيروز أبادي يذكر بعض الأمثلة على الاختلاف في عدد الآيات وهو كثير ، إلى أن قال : ومن هنا صار عند بعضهم آيات القرآن أكثر ، وعند بعضهم أقل . . . فإذا علمت هذه القاعدة في الآيات فكذلك الأمر في الكليات والحروف ، فإن بعض القراء عد في الأرض مثلاً كلمتين على أن (في) كلمة ، و(الأرض) كلمة ، وبعضهم عدّها كلمة واحدة ، فمن ذلك حصل الاختلاف . وكذلك الحروف فإن بعض القراء عد الحرف للشدة حرفين . . . له من المصدر نفسه .

هذا وقد ذكر العلماء كثيراً من الفوائد التي يترتب عليها معرفة عدد الآيات والفواصل ، من هذه الفوائد :

فالمحدثي الأول : رواه تاليف بن أبي نعيم - رحمه الله - عن أبي جعفر يزيد بن القعقاع<sup>(٢)</sup> وشيبة بن إسحاق<sup>(٣)</sup> وبه أخذ القدماء من أصحاب نافع<sup>(٤)</sup> .  
 والمحدثي الأخير ، فهو الذي رواه إسحاق بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري<sup>(٥)</sup> عن

١ - يحتاج لمعرفة القواصل لصحة الصلاة ، فقد قال الفقهاء فيمن لم يحفظ الفاتحة فإنه يأتي بدلها بسبع آيات . . .

ب - تكون هذه المعرفة سبباً لتبيل الأجر الموعود به على عند مخصوص من الآيات . . .

ج - الاحتياج إلى هذا العدد في معرفة ما يسن قراءته بعد الفاتحة في الصلاة حيث لا تحصل السنة إلا بقراءة ثلاث آيات قصار ، أو أية طويلة . . .

د - إعتباره لصحة الخطبة فقد أوجبوا فيها قراءة آية ثالثة .

هـ - تولفت معرفة الوقت المستون على هذا العلم ، فالوقف على رؤوس الأبي سنة .

و - إختيار ذلك في الإمامة ، فإن من القراء من يوجب إمالة رؤوس أي سور وخاصة .

وراجع الإقتان (١٩٦/١) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٧٥) فما بعدها ، ومناهل العرفان (٣٤٤/١) ونقائس البيان (ص ٢) .

(١) المظن : البيان للمحدثي ورقة (٢٢) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٧٠) .

(٢) أبو جعفر القاري، المدني المشهور ، الحزومي مولاهم أحد القراء المشتهرة اسمه يزيد بن القعقاع بن شبرمة وقيل : جندب بن صبرور ، وقيل فيروز ، ثقة عن الرابعة . مات سنة ١٢٧ هـ وقيل غير ذلك . التقریب (٦٠٤/٣) ومعرفة القراء الكبار (٧٢/١) ومشاهير علماء الأمصار (٧٦) والميزان (٥١١/٤) وكفى مسلم (١٧٤/١) والمفرح والتعديل (٦٨٥/٩) وتاريخ الثقات (٤٨٠) وغاية النهاية (٣٨٢/٢) .

(٣) بكسر النون بعدها مهملة وآخرها مهملة - ابن سرجس بن يعقوب الحارثي الإمام المدني القاضي ثقة احد شيوخ نافع في القراءة ، عن الرابعة ، مات سنة ١٣٠ هـ - التقریب (٣٥٧/١) . ومعرفة القراء الكبار (٧٩/١) وتاريخ الثقات (٢٢٤) ومشاهير علماء الأمصار (١٣٠) وغاية النهاية (٣٢٩/١) .

(٤) وهذا هو ما يرويه أهل الكوفة عن أهل المدينة بدون تعيين أحد منهم ، بمعنى أنه على روى الكوفيون العدد عن أهل المدينة بدون نسبة أحد منهم فهو عند المحدثي الأول ، وهو المروي عن نافع عن شيخه أبي جعفر وشيئة ، وعند أبي القرآن عندهم ٦٢١٧ ، وروى أهل البصرة عند المحدثي الأول عن ورش عن نافع عن شيخه ، والمخاض أن المحدثي الأول هو ما رواه نافع عن شيخه ، لكن لاختلاف أهل الكوفة والبصرة في روايته عن المحدثين ، فأهل الكوفة يرويه عن أهل المدينة بدون تعيين أحد منهم ، ورواه أهل البصرة عن ورش عن نافع عن شيخه ، وعند أبي القرآن عندهم ٦٢١٤ هـ - نقائس البيان (ص ٦) وراجع البيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٧٠) .

(٥) إسحاق بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني القريه - أبو إسحاق ، نزل بغداد ونشرها علمه ، وأقرأ بها ، وهو ثقة مأمون ، توفي ببغداد سنة ١٨٠ هـ - معرفة القراء الكبار (١٤٤/١) وتاريخ بغداد (٢١٨/٦) ومشاهير علماء الأمصار (١٤٦) والتقریب (٦٨/١) .

سليمان بن مسلم بن جابر<sup>(١)</sup> عن شيبه بن نصاح بن سرجس بن يعقوب - مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ - وعن أبي جعفر يزيد بن القعقاع - مولى عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة المخزومي<sup>(٢)</sup> - ، وعلمه الأخذون لقراءة نافع اليوم ، وانه ترسم الأحكام والأعشار ، وفواتح السور في مصاحف أهل المغرب<sup>(٣)</sup> .

وأما الكوفي : فنسب إلى عبد الله بن كثير<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - وغيره (من أهل مكة)<sup>(٥)</sup> وهم يروون ذلك عن أبي بن كعب - رحمه الله<sup>(٦)</sup> .

وأما العدد الكوفي : فرواه حمزة بن حبيب الزيات<sup>(٧)</sup> - رحمه الله بسنده عن أبي (عبد الله)<sup>(٨)</sup> السلمي ، وأبو عبد الرحمن يسند بعضه إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>(٩)</sup> .

(١) كان مقرراً جليلاً ضابطاً نيلاً مقصوداً في قراءة أبي جعفر ونافع روى القراءة عرضاً عنها ، وتوفي بعد السبعين ومائة .

النشر في القراءات العشر (١/١٧٩) والجرح والتعديل (٤/١٤٢) .

(٢) ولد في الحبيشة لما هاجر أبوه إليها ومات بالمدينة ، قبل سنة ٩٤ هـ وقيل غير ذلك . الإحصاء (٦/١٨٨) رقم (٤٨٧٧) ومعرفة القراء الكبار (١/٥٧) .

(٣) كلمة المغرب حُرِّفت في د واط إلى (العرب) .

(٤) وعده أي القرآن عندهم ٦٢١٤ . انظر مقدمة تفسير القرطبي (١/٦٥) ونقائس البيان (ص ٧) وفي تحميد ذلك خلاف كثير، انظره في بصائر ذوي التمييز (١/٥٦٠) .

(٥) عبد الله بن كثير بن المطلب الإمام أبو عبد الداري الكوفي ، إمام للكثيرين في القراءة وأحد الأئمة السبعة المشهورين ، كان فصيحاً بليغاً مقرباً ، عليه سكتة ووفار ، وعديته مخرج في الكتب الستة ، توفي سنة ١٢٠ هـ . معرفة القراء الكبار (١/٨٦) والنظر التقريب (١/٤٤٢) والجرح والتعديل (٥/١٤٤) والنشر (١/١٢٠) .

(٦) في بقية النسخ : وغيره من أهل مكة ، وهم يروون . . . الخ .

(٧) وهذا العدد يرويه ابن كثير عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن رسول الله ﷺ ، وعده الأبي عندهم (١/٦٢١٠) وقيل غير ذلك . انظر : التبيين لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٧٠) ونقائس البيان (ص ٧) وذكر القرطبي أن عده أي القرآن في العدد للكوفي ٦٢١٩ . انظر مقدمة تفسيره (١/٦٥) وهناك أقوال أخرى ذكرها القزويني في بصائر ذوي التمييز (١/٥٦٠) .

(٨) ساق الإمام الداني بسنده إلى أبي عبد الله محمد بن عيسى أنه قال : وعده أي القرآن في قول الكوفي من عده حمزة الزيات وعلي بن حمزة الكسائي ، بعد . البيان في عده أي القرآن (١/٢٣) .

(٩) هكذا في الأصل . وهو خطأ . وفي بقية النسخ : عن أبي عبد الرحمن السلمي . وهو الصحيح .

(١٠) انظر : التبيين لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٧١) .

يقول الحافظ أحمد بن عبد الله العسلي : حدثني أبي : عبد الله ، قال : قيل للكسائي : كيف عدت عدد أهل الكوفة وتركت أهل المدينة ؟ قال : يروون حمزة يُطلب رغم أنه عدّد على علي بن أبي =

وأما العدد البصري : فنسب إلى عاصم بن ميمون الجحدري<sup>(١)</sup> وأما العدد  
الشامي<sup>(٢)</sup> : فمن يحيى بن الحارث اللعاري - رحمه الله<sup>(٣)</sup> .

طالب - رضوان الله عليه - هو عدد كوفي ، وأضعف العددين عند البصريين ، اهـ تاريخ اللغات  
(٢٢٤) عند ترجمته لشية بن ناصح .

ويقول الفيروز آبادي : اعلم أن عدد آيات القرآن عند أهل الكوفة ٦٢٣٦ آية . هكذا عند  
الشايع من طريق الكسائي إلى عجل بن أبي طالب .  
وقال سليم عن حمزة قال : «هو عدد أبي عبد الرحمن السلمي ، ولا شك فيه أنه من عجل إلا أن  
أجرى عنه أحد بساتر ذوي التمييز (٥٥٩/١) .

وقال في موضع آخر : «وأهل الروايات وأصحابها العد الكوفي ، فإن إسناده متصل بعجل بن أبي طالب  
رضي الله عنه ، اهـ (١٣٣/١) وراجع نحوه في مقدمة تفسير القرطبي (١/٦٥) . وأما شيخنا القاضي  
فوله قال : هو ما يرويه حمزة وسفيان عن عجل بن أبي طالب رضي الله عنه بواسطة ثقات ذوي علم  
وخبرة ، وهذا العدد هو الذي اشتهر بالعدد الكوفي ، فيكون لأهل الكوفة عدان أحدهما مروى عن  
أهل المدينة ، وهو المدني الأول - وقد سبق ذكره - وثانيها ما يرويه حمزة وسفيان .

فما روي عن أهل الكوفة موقوفاً على أهل المدينة فهو المدني الأول وما روي عنهم يوصولاً إلى  
عجل بن أبي طالب فهو المنسوب إليهم اهـ نقائس البيان (ص ٨) .

(١) وهو عاصم بن العجاج الجحدري ، وقد تقدمت ترجمته ، ولم ألق عجل من سواه بعاصم بن  
ميمون .

قال القرطبي : وجميع عدد آي القرآن في عند البصريين ٦٢٠٤ وهو العدد الذي مضى عليه  
سلفهم حتى الآن، اهـ مقدمة تفسيره (١/٦٥) .

وهذا العدد منسوب إلى عطية بن يسار وعاصم الجحدري ، وهو ما ينسب بحث إلى أيوب بن  
التركلي .

انظر إلحاق فضلاء البشر (ص ١١٩) والبيان لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٦٦) ،  
ونقائس البيان (ص ٧) .

(٢) وينسب العدد الشامي إلى عثمان ، وهو ما يرويه يحيى اللعاري عن عبد الله بن عامر الجعفي عن  
أبي القرداء ، وينسب هذا العدد إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه وعدده الأي فيه ٦٢٢٧ وليل  
٦٢٢٦ .

والثاني : حصي وهو ما أضيف إلى شريح بن يزيد الحمصي الحضرمي ، وعدده الأي فيه ٦٢٣٦  
نقائس البيان (ص ٧) وذكر القرطبي رواية ثالثة في عند يحيى اللعاري وهو ٦٢٢٥ قال ابن ذكوان :  
فطقت أن يحيى لم يعد ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ .

قال أبو عمرو الداني : فهذه الأعداد - هي - التي يتداولها الناس حالياً ، ويعدونها في سائر الأفاق  
تديماً وحديثاً، اهـ من مقدمة تفسير القرطبي (١/٦٥) وراجع نحوه هذا في كتاب البيان لبعض  
الباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٧١) .

(٣) انظر : كتاب البيان في عدد آي القرآن لأبي عمرو الداني ورقة ٢٢ - ٢٣ ميكروفيلم ، والإنفاق

---

(١ / ١٧٩) والإحلاف (ص ١١٨) ونقائس البيان (ص ٦ ، ٧) .  
يقول الدقني : بعدما ذكر نجر ما هنا . وهذه الأعداد . وإن كانت موقوفة على هؤلاء الأئمة . فإن  
ما لا شك مادة متصل وإن لم تعلمها من طريق الرواية والتوقيف ، كعلمنا بمادة الحروف والإختلاف ،  
إذا كان كل واحد منهم قد لقي غير واحد من الصحابة ، وشاهده وأخذ عنه وسمع منه ، أولقي من  
فهي الصحابة مع أنهم لم يكونوا أهل رأي واختراع ، بل كانوا أهل قسك والبيع الهد . من المصدر  
بذكر .

## فاتحة الكتاب

هي سبع آيات بانفاق<sup>(١)</sup> إلا أنهم اختلقوا في الآية<sup>(٢)</sup> السابعة فعد الكوفي والمكي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية ولم يعدوا<sup>(٣)</sup> ﴿أُنعِمْ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(٤)</sup> وبالعكس المدينيان

(١) قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَلِيّ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ﴾ الحجر : (٨٧) .

وقد تقدم القول بأن المراد من السبع المثالي هي فاتحة الكتاب وذلك عند الحديث عن نثر الضرر في ذكر الآيات والسور (ص ١٦٦) ، وبناء عليه فهي سبع آيات بالفق ، وراجع بصائر ذوي التمييز (١٦٨/١) وتفسير الخازن (١٣/١) وغيت الضع (ص ٥٧) . وهناك قولان آخران بالنسبة لعدد آيات الفاتحة أحدهما ما جاء عن حسين بن علي الجعفي إنما ست آيات لأنه لم يعد البسمة ، وعد ﴿هَٰصِرَاتِ الْمَنِينِ﴾ إلى آخر السورة آية .

الثاني : ما جاء عن عمرو بن عبيد أنها ثمان آيات ، لأنه عد البسمة وعد ﴿أُنعِمْ عَلَيْهِمْ﴾ ، وهذا قولان قريبان ولا تغفل إليهما لأنها مخالفتان للإجماع للمعد به .

انظر التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٦٦) وراجع بصائر ذوي التمييز (١٦٨/١) .

(٢) والآية ليست في د و ط .

(٣) في د و ط : ولم يعد .

(٤) انظر الكشف عن وجوه القراءات السبع لكفي بن أبي طالب (٢٣/١ ، ٢٥) والتبيان لبعض المباحث (ص ١٨٦) .

قال الداني : وعدّها آية في أول الحمد من أئمة الأمصار أهل مكة والكوفة ، وكل من رأىفرادها في صلاة الفرض من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من الفقهاء فهي عنده آية أحد كتاب البيان في عد أي القرآن ورقة ١٧ ب وراجع ١٨ أ من المصدر نفسه .

ولعل الشوكلي : وقد حزم قراء مكة والكوفة بأنها آية من الفاتحة ومن كل سورة ، ومخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام فلم يعطوها آية لا من الفاتحة ولا من غيرها من السور ، قالوا : «والما كتبت للفصل والتركه أحد فتح القدير (١٧/١) .

وقد نظم شبلنا عبد الفتاح القاضي رحمه الله هذا بقوله :

والبصري والشامي<sup>(١)</sup> .

وعنه **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** آية من الفاتحة الشافعي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله -  
وأبو ثور<sup>(٣)</sup> وأحمد وإسحاق وأبو عبيد ، وأهل الكوفة ، وأكثر أهل العراق ، وابن شهاب  
الزهري ، وعمرو بن دينار<sup>(٤)</sup> وابن جريج ، ومسلم بن خالد<sup>(٥)</sup> وسائر أهل مكة ، وهو  
مذهب ابن عمر ، والمصحيح عن ابن عباس<sup>(٦)</sup> وبه يقول جماعة أصحاب ابن عباس :  
سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد وطاووس<sup>(٧)</sup> .

وقد روي الجهر<sup>(٨)</sup> بها في الصلاة عن أبي هريرة وعصام<sup>(٩)</sup>

والكوف مع مكَّ بعد البسمة  
أحمد غنائس البيان (ص ٨) .

هذا وسيأتي - بإذنه تعالى - مزيد بيان بالنسبة لما يتعلق بالبسمة الهباتاً وتقرأ وجهراً وإسراً .  
(١) انظر : العاصم فضلاء البشر (ص ١١٨) .

(٢) قال الإمام الشافعي : **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** الآية السابعة فإن تركها أو بعضها لم تجزئه الركعة  
التي تركها فيها أحد الأم (١٠٧/١) .

(٣) إبراهيم بن خالد بن أبي البيان الكلبي الخداعي ، أبو ثور الفقيه ، صاحب الشافعي ، ثقة من  
العاشر ، مات سنة ٢٤٠ هـ التقريب (٣٥/١) والقهرست لأبن النديم (ص ٢٩٧) بتاريخ بغداد  
(٦٥/٦) وميزان الاعتدال (٢٩/١) والأعلام (٣٧/١) .

(٤) عمرو بن دينار الجعفي بالولاء أبو محمد الأثرم ، فقيه كان مفتي أهل مكة ، فارسي الأصل ، مولده  
بصغداد ووفاته بمكة (٤٦ - ١٢٦ هـ) انظر : التقريب (٦٩/٦) والميزان (٣٦٠/٣) والأعلام  
(٧٧/٥) .

(٥) مسلم بن خالد الخزازي مولاهم المكي ، فقيه ، صدوق كثير الأوهام من الثامنة ، مات سنة ١٧٩ هـ  
أو بعدها . التقريب (٢٤٥/٢) والميزان (١٠٢/٤) .

(٦) ذكر القرطبي نحوه ، ثم قال : وهذا يدل على أن المسألة اجتهادية لا قطعية كما خلت بعض الجهال من  
التفتية ، الذي يلزم على قوله تكفير المسلمين ، وليس كما عُلن لوجود الاختلاف المذكور أحد . الجامع  
لاحكام القرآن (٩٦/١) .

(٧) طاووس بن كيسان الهبلي أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان ، وطاووس  
ثقب ، ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة مات سنة ١٠٦ هـ وقيل بعد ذلك . التقريب (٣٧٧/١) ومشاهير  
علماء الأمصار (١٢٢) وصفة الصفاة (٢٨٤/٢) .

(٨) قد أفرد هذه المسألة بالتصنيف جماعة : منهم ابن عزيمة وابن حبان والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر  
وأخرون .

وللقائلين بالجهر بها أحاديث ، أجودها حديث نعيم الأشجيري قال : صليت وراء أبي هريرة فقرأ  
**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** . . . وسيأتي قريباً - إن شاء الله - . انظر : نصيب الراية (٣٣٥/١) .

(٩) حمار بن ياسر بن مالك أبو اليفطان مولى بني هزوم ، صحابي جليل مشهور ، من السابقين الأولين .  
بدرى قتل مع علي بصفين سنة ٣٧ هـ . التقريب (٤٨/٢) وانظر : الإحصاء (٦٤/٧) رقم ٥٦٩٩ .

والمختلف في ذلك عن عمر وعلي (١٦٢) وكان أحمد وإسحاق وأبو عبيد (١٦٣) وسفيان وابن أبي ليلى والحسن بن حُجيم (١٦٤) وابن شبرمة (١٦٥) يخفونها في صلاة الجهر (١٦٦) وكذلك يقول إبراهيم

(١) هو : عبدالله بن الزبير وقد تقدم روى الخطيب البغدادي عنه الجهر ، وروى ابن المنذر عنه ترك الجهر . انظر نصب الراية (٣٥٧/١) .

(٢) ذكر الزيلعي أن الكذب كثير على النبي ﷺ وأصحابه في أحداث الجهر ، لأن الشيعة ترى الجهر ، وهم أكذب الطوائف ، فوضعوا في ذلك أحداث .

وكان أبو علي بن أبي هريرة - أحد أعيان أصحاب الشافعي - يرى ترك الجهر بها ، ويقول : الجهر بها صار من شعار الروافض ، وغالب أحداث الجهر نجد في روايتها من هو منسوب إلى التشيع ، اهـ . من نصب الراية (٣٥٧/١) .

(٣) روى عبد الرزاق بسنده إلى علي رضي الله عنه أنه كان لا يجهر به ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .

انظر : المصنف باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٨٨/٢) هذا وقد سبق ابن أبي شبة الآثار الدالة على الجهر بها وعدمه ، وهو نحو ما ذكره المصنف .

راجع كتاب المصنف (٤١٠-٤١٦) وراجع كذلك أحكام القرآن للمجتمعي (١٣/١ ، ١٤) .

(٤) قال أبو عبيد : «السنة عندنا هو الإسرار بها في الصلاة» اهـ فضائل القرآن (ص ١٥١) .

(٥) الحسن بن صالح بن صالح بن حُجيم القشيري - يسكنون اليم - الثوري ثقة فقيه عابد ومُؤيد بالتشيع من السابعة - مات سنة ١٩٩ هـ وكان مولده سنة ١٠٠ هـ . التقريب (١٦٧/١) وانظر صفة الصقوي (١٥٢/٣) وفيه مات سنة تسع وستين ومائة .

(٦) عبد الله بن شبرمة - بضم اللجينة وسكون الواو - ابن الطفيل ، أبو شبرمة الكوفي القاضي ثقة فقيه من الخامسة مات سنة ١٤٤ هـ . التقريب (٤٢٢/١) ومشاهير علماء الأمصار (ص ١٦٨) .

(٧) وقد ذكر القرطبي أقوال العلماء في البسلة - وهو نحو كلام السخوي - ثم قال : «والقول بالإسرار قول حسن ، وعليه تنقح الآثار . . . ويخرج به من الخلاف في قراءة البسلة» اهـ الجامع لأحكام القرآن (٩٦/١) .

ويقول ابن كثير : «بعد أن ذكر أقوال الطرفين - وهي قريبة لأهم أجمعوا على صيغة صلاة من جهر بالبسلة ومن أسر والله الحمد والمنة» اهـ من تفسيره (١٧/١) .

والقول : إن هذا هو القول الوسط ، وهو الذي تجتنب به الأدلة ولا تعارض ، ولا مانع من الجهر بها لندره القلة عند مظنة وقوعها ما دام في الأمر سعة والله أعلم . وراجع زاد المعاد في هدى خير العباد لابن القيم (٢٠٦/١) .

الطهري<sup>(١)</sup> . والحكم بن عتبة<sup>(٢)</sup> وحماة ، وهو مذهب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ،  
وإلى ذلك ذهب أبو حنيفة رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> .

وقال الكرخي<sup>(٤)</sup> وغيره من أصحابه<sup>(٥)</sup> : لم يحفظ عنه أنها من فائحة الكتاب ، أو  
ليست من<sup>(٦)</sup> الفائحة<sup>(٧)</sup> .

قالوا<sup>(٨)</sup> : ومذهبه يلتزمي أنها ليست بأية منها ، قالوا : لأنه يسر بها في صلاة  
الجمهر<sup>(٩)</sup> والإسرار بها : لا يدل على ما قولوه به ، لأن جماعة من فقهاء الكوفة قد عدوها

(١) أخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم قال : جهز الإمام يؤيسم الله الرحمن الرحيم بـ بدعة تنظر :  
كتاب المصنف باب من كان لا يجهز يؤيسم الله الرحمن الرحيم (٤١٠/٦) . ونقله عنه السيوطي  
في الدر (٢٩/١) وأخرجه الدارقطني في كتاب البيان في عدد أي القرآن ورقه ١٨٠/١ ميكروفيلم .

(٢) الحكم بن عتبة - بلكنة الفوقية ثم النخعية ثم الموحدة مصغراً - أبو محمد البغدادي الكوفي ، فقد ثبت  
فيه إلا أنه ربما فليس ، من الخليفة مات سنة ١١٣ هـ أو بعدها . التقريب (١٩٢/١) وانظر تاريخ  
الفتوح (١٢٦) .

(٣) قال الزبيدي : نقلاً عن الحلبي في النسخ والنسوخ - روى الجهر عن علي وعمر وابن عمر وابن  
عباس وعبد الله بن الزبير وعطاء وطاوس وجاهد وسعيد بن جبير ، وإليه ذهب الشافعي  
وأصحابه ، وعالمهم في ذلك أكثر أهل العلم ، وقالوا : يسر بها ولا يجهز ، وروى ذلك عن أبي بكر  
وعمر - في إحدى الروايتين - وهشام وابن مسعود وعبد بن ياسر والحكم وحماة ، وبه قال أحمد  
وإسحاق وأصحاب الحديث .

وقالت طائفة : لا يجهزها سراً ولا جهراً ، وبه قال مالك والأوزاعي . استدال القائلون بالإخفاء  
بالأحاديث الثابتة ، وأكثرها نصوص لا تقبل التناول ، وهي - وإن عارضها أحاديث أخرى -  
فأحاديث الإسرار أولى بالتقديم ، لثبوتها وصحة سندها ، ولا يخفى أن أحاديث الجهر لا توارى في  
الصحة والثبوت . . .

وأما من ذهب إلى الجهر ، فقال : لا سبيل إلى إنكار ورود الأحاديث في الجانبين ، وكتب السنن  
والمسند ناطقة بذلك ، ثم يشهد بصحة الجهر أثر الصحابة ومن بعدهم من التابعين وهلم جرأ ،  
لكن أحاديث الإخفاء أكثر ، وأحاديث الجهر - وإن كانت مأثورة عن جماعة من الصحابة - إلا أن  
أكثرها لم يسلم من شوائب الخرج ، كما في الجانب الأخر ، والاعتدال في الباب على رواية أس بن  
مالك لأنها أصح وأشهره بعد اختصار من نصب الرواية (٣٦١/١) .

(٤) عبد الله بن الحسين الكرخي أبو الحسن ، فقيه ، انتهت إليه رئاسة الخفية بالعراق ، مولده في  
الخرج ووفاته ببغداد (٢٦٠ - ٣٤٠ هـ) البداية والنهاية (١١/٢٣٩) والأعلام (٤/١٩٣) .

(٥) أي من أصحاب أبي حنيفة .

(٦) في دوط : أو ليست منها .

(٧) انظر كلام الكرخي في تفسير القطر الرازي (١٩٤/١) وهو نحو ما ذكره السخاوي .

(٨) أي أصحاب أبي حنيفة .

(٩) قال الجصاص الحنفي : تلميذ أبي الحسن الكرخي - اختلف في أنها من فائحة الكتاب أم لا ، فبعدنا .

منها ، وهم يسرون بها اتباعاً لمنسنة في صلاة الجهر<sup>(١)</sup> واقتداءً بالأثر الواردة في ذلك .

وقال داود<sup>(٢)</sup> : هي آية مقرنة في كل موضع كتبت فيه في المصحف ، وأبست بآية في شيء مما اقتض به<sup>(٣)</sup> وإنما هي آية في قوله عز وجل : ﴿وَأَنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لا غير اهـ<sup>(٤)</sup> .

فراء الكوفيين آية ولم يعدها فراء البصريين . وليس عن أصحابنا رواية منصوصة في أنها آية منها ، إلا أن شيخنا أبا الحسن الكرخي حكى ملههم في ترك الجهر بها ، وهذا يدل على أنها ليست منها عندهم ، لأنها لو كانت آية منها عندهم لجهر بها كما جهر بسائر آي السور اهـ احتكام القرآن (٨/١) .

وقال في موضع آخر : وما ثبت عن رسول الله ﷺ من اعتقائها يدل على أنها ليست من الفاتحة ، إذ لو كانت منها لجهر بها كجهه بسائرهما اهـ (٦٦/١) .

(١) وهذا يدل على ترك الجهر بها ، ولا دلالة فيه على تركها رأساً اهـ المصدر نفسه (١٤/١) .

(٢) داود بن علي بن خلف الأصبهاني أبو سليمان الملقب بالطاهري ، أحد الأئمة المجتهدين في الإسلام ، تنسب إليه الطائفة الطاهرية ، وسميت بذلك لأنها يظهر الكتاب والسنة وإعراضها عن التلويح والرأي والقياس . وكان داود أول من جهر بهذا القول . مولده في الكوفة . ووفاته في بغداد (٢٠١ - ٢٧٠ هـ) .

تاريخ بغداد (٣٦٩/٨) والميزان (١٤/٢) والفهرست لابن النديم (ص ٣٠٣) والأعلام (٣٣٣/٢) .

(٣) وقد ذكر نحوه المصنف في أحكام القرآن له (١٢/١) وراجع حيث الطبع (٤٨ ، ٥٩) .

(٤) هي بعض آية من سورة النمل ، لوفاً فإنه من سليمان وأنه بسم الله الرحمن الرحيم رقم (٣٠) . قال ابن العربي : اتفق الناس على أنها آية من كتاب الله تعالى في سورة النمل ، واختلفوا في كونها في أول كل سورة ، فقال مالك وأبو حنيفة : ليست في أوائل السور بآية ، وإنما هي استفاح يُعلم مبتدؤها .

وقال الشافعي : هي آية في أول الفاتحة قولاً واحداً ، وعلى تكون آية في أول كل سورة ؟ اختلف قوله في ذلك . . . اهـ أحكام القرآن له (٦/١) .

وقد ذكر القرطبي نحو كلام ابن العربي ثم قال : والصحيح من هذه الأقوال قول مالك ، لأن القرآن لا يبست بأخبار الأحاد ، وإنما طريقة التواتر القطعي الذي لا يختلف فيه ، ثم نقل عبارة ابن العربي : ويكتفيك أنها ليست من القرآن اختلاف الناس فيها ، والقرآن لا يختلف فيه اهـ . ثم يقول القرطبي : والأخبار الصحاح التي لا مطعن فيها دالة على أن البسلة ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها ، إلا في النمل وحدها يُد أن أصحابنا استحبوا قراءتها في النمل ، وعليه تحصل الأثر الواردة في قراءتها ، أو على أسعة في ذلك اهـ (٩٣/١) .

والذي أراد عدم الإنكار على من جهر بها ومن أسر فكل له دليله الذي توصل إليه ، وكل حلول التمسك بالسنة بغض النظر عن الصحيح والأصح من ذلك ، والله أعلم .

قال الشوكاني : وحكى القاضي أبو الطيب الطبري عن ابن أبي ليلى والحكم أن الجهر بالإسراء

قال الرازي<sup>(١٦)</sup> : ومذهب أبي حنيفة يقتضي عندي ما قال داود<sup>(١٧)</sup> وكذلك قال مالك رضي الله عنه ، إلا أنه قال : إن الله عز وجل لم ينزلها في شيء من كتابه إلا في وسط سورة النمل ، ولا تقرأ في الفاتحة في القرية سرّاً ولا جهراً<sup>(١٨)</sup> .

وقال بجميع ذلك من قوله الأوزاعي<sup>(١٩)</sup> وابن جرير<sup>(٢٠)</sup> الطبري<sup>(٢١)</sup> ، وعدوا كلهم<sup>(٢٢)</sup> «أنعمت عليهم» آية .

وحجة من عدّها آية<sup>(٢٣)</sup> ما روى الليث بن سعد - رحمه الله - (قال)<sup>(٢٤)</sup> : حدثني

سواء ... لعنيل الأوطار (٢٠١/٢) وقد عرّفنا هذا القول إلى ابن أبي لؤلؤ : ابن عبد البر في الشهيد (٢٣١/٢) .

(١) أحمد بن علي الرازي ، أبو بكر الخصاصي فاضل من أهل الري ، سكن بغداد ومات فيها . انتهت إليه رئاسة الحنفية ، له مصنفات منها : «أحكام القرآن» (٣٠٥ - ٣٧٠ هـ) .

تاريخ بغداد (٣١٤/٤) وطبقات المفسرين للداودي (٥٦/١) والأعلام (١٧١/١) .

(٢) انظر نحوه في أحكام القرآن للرازي (١٢/١ ، ١٣) .

(٣) راجع الجامع لأحكام القرآن للطبري (٩٦/١) والشهيد لابن عبد البر (٢٣١/٢) .

(٤) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي - نسبة إلى الأوزاع قرية بدمشق خارج باب القرايس - أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة ١٥٧ هـ . التقريب (٤٩٣/١) وتاريخ الثقات (٢٩٦) ومشاهير علماء الأمصار (١٨٠) .

قال الزبيدي : والأوزاعي [مع أهل الشام - ومذهبه في ذلك مذهب مالك لا يقرأها سرّاً ولا جهراً] أحد نصب القرية (٣٥٤/١) .

(٥) ذكر هذا عن الأوزاعي وغيره : ابن المنذر - انظر المغني لابن قدامة (٤٧٨/١) .

(٦) محمد بن جرير بن زيد الطبري أبو جعفر ، الإمام الجليل المفسر صاحب التصانيف المشهورة ، استوطن بغداد والعام بها إلى حين وفاته ، وكان قد رحل في طلب الحديث وسمع بالعراق والشام ومصر من خلق كثير ، وحديثه بأكثر مصنفاته (٢٢٤ - ٣١٠ هـ) .

راجع ترجمته في طبقات المفسرين (١١٠/٢) والميزان (٤٩٨/٣) وتاريخ بغداد (١٦٢/٢) ومعرفة القراء الكبار (٢٦٤/١) والبداية والنهاية (١٥٦/١١) .

(٧) عرّفنا هذا القول إلى مالك والطبري : ابن عبد البر في الشهيد (٢٣١/٢) .

(٨) الظاهر أن المفسر يرجع إلى المئين تقدم ذكرهم وأبهم لم يثبتوا السلسلة في أول الفاتحة كالإمام مالك وبعض أصحاب أبي حنيفة وداود الطائفي والأوزاعي والطبري ، فالآية السابعة عندهم ما ذكره المصنف والله أعلم .

(٩) تَوَابَّ الإمام الدارقطني في كتابه البيان في حد أبي القرآن هذا بقوله : باب ذكر من رأى النسخة في أوائل السور آية ، وساق الأثر بأستبصارها في ذلك - وسئل معظمها إن شاء الله - (١٦/أ) منكرو قلم .

(١٠) في بقية النسخ : قال : حدثني ... الخ .

خاله بن يزيد<sup>(١٦)</sup> عن سعيد بن أبي هلال<sup>(١٧)</sup> عن نُعَيْمِ المَجْمَرِ<sup>(١٨)</sup> قال : «صليت وراء أبي هريرة فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم قرأ بآم القرآن حتى بلغ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال : آمين وقال الناس : آمين ، وكان يقول : كلِّمًا ركع وسجد ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، وإذا قام من الجلوس قال : اللَّهُ أَكْبَرُ ، ويقول إذا سلم : والذي نفسي بيده إنِّي لأشبهكم صلاة برسول اللَّهِ ﷺ اهـ<sup>(١٩)</sup> .

والثابت بن سعد إمام قنوة ، وخالد بن يزيد الإسكندري<sup>(٢٠)</sup> وسعيد بن أبي هلال : من الثقات عند أهل الحديث .

وروى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة (أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة جهر بها<sup>(٢١)</sup> بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ اهـ<sup>(٢٢)</sup> .

(١) خالد بن يزيد الإسكندري ، مولى بني جحج ، من ثقات أهل مصر كان ظهياً ، من السادسة ، مات سنة ١٣٩ هـ . التقريب (٢٢٠/١) ومشاهير علماء الأمصار (١٨٨) والجرح والتعديل (٣٥٨/٣) .

(٢) سعيد بن أبي هلال اللبني مولاهم ، أبو العلاء للضري . قال الذهبي : ثقة معروف ، حديثه في الكتب الستة اهـ . الميزان (١٦٦/٢) .

وقال ابن حجر : صدوق ضعفه ابن حزم ، وحكى عن أحد أنه اختلط ، من السادسة ، مات بعد الثلاثين ومائة وقيل غير ذلك . التقريب (٣١٧/١) .

(٣) نعيم بن عبد الله اللبني ، مولى آل عمر ، أبو عبد الله يعرف بالمجمر - يسكنون البقيع وضم اليمم الأولى وكسر الثانية - وكذا أبوهم ، ثقة من الثالثة ، يقال أنه جالس أبا هريرة عشرين سنة . التقريب (٣٠٥/٢) والجرح والتعديل (٤٦٠/٨) .

(٤) رواه النسائي في سننه (المجتبى) كتاب الافتتاح باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم (١٣٤/٢) والحاكم في المستدرک کتاب الصلاة باب التأمين (٣٣٢/١) .

والدارقطني في سننه (٣٠٦/١) وبحاشيته التعليق للمعنى على الدارقطني .

قال الدارقطني : حديث صحيح ورواه كلهم ثقات اهـ ورواه ابن عزيمة في صحيحه وابن حبان في صحيحه والبيهقي في سننه وقال : إسناده صحيح وله شواهد ... اهـ . انظر نصب الرتبة (٣٣٥/١) .

(٥) هكذا في النسخ (الإسكندري) وفي الجرح والتعديل ومشاهير علماء الأمصار : الإسكندري .

(٦) هكذا في النسخ ويظهر أن كلمة (بها) لا داعي لها ، والكلام مستقيم بدونها .

(٧) رواه الدارقطني بسنده إلى أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا قرأ وهو يؤم الناس افتتح الصلاة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ اهـ انظر : سنن الدارقطني (٣٠٦/١) وبحاشيته التعليق للمعنى على الدارقطني .

وقد عزاه الزيلعي إلى الخطيب وابن عدي في الكامل ثم قال : ولو ثبت هذا عن أبي أيوب فهو غير صحيح به ، لأن أبا أيوب لا يتجسس بما افتره به فكيف إذا افتره بشيء ، وخالفه فيه من هو لوثق منه ، مع أنه متكلم فيه فوائده جماعة وضعفه آخرون ... اهـ نصب الرتبة (٣٤١/١) .

قالوا : وما يدل على أنها آية من أول فاتحة الكتاب : أن أم سلمة وصفت قراءة رسول الله ﷺ ، فقالت : « كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته آية آية ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الحمد لله رب العالمين »<sup>(١)</sup> فهذا دليل على أنه ﷺ كان يقرأها كذلك ويحبر بهاواه وعن عبد الله بن عمر وابن عباس - رضي الله عنهما : « أنها كانت إذا افتتحوا الصلاة يقرآن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ »<sup>(٢)</sup> .

وروي عن<sup>(٣)</sup> سليمان الثوري - رحمه الله - عن عاصم<sup>(٤)</sup> قال : « سمعت سعيد بن جبير يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في كل ركعة »<sup>(٥)</sup> .

وروي عن ابن جريج قال : أخبرني أبي<sup>(٦)</sup> أن سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس قال : في قول الله عز وجل : « وولدت آتيناك سبعا من المثاني »<sup>(٧)</sup> قال : هي أم القرآن<sup>(٨)</sup> .

(١) رواه أبو داود في سنة كتاب الفرائد رقم ١ (٢٩٤/٢) والترمذي بنحوه في أبواب القراءات (٢٤٦/٨) والدارقطني في سنة كتاب الصلاة باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة (٣٠٧/١) ، وفي سننه عمر بن هارون البلخي ، قال فيه ابن مهدي وأحمد والنسائي : متروك الحديث وقال يحيى : كذاب حيث ، وقال أبو داود : غير ثقة . . . له من التعليق المفتي على الدارقطني .

(٢) أخرجه عبد الرزاق بسنده إلى ابن عمر وابن عباس - رضي الله عنهما - باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ المصنف (٩٣/٦) . وساق كذلك بسنده إلى ابن عباس أنه كان يفتتح الصلاة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ المصنف (٩٠/٢) .

قال الشافعي : بلغني أن ابن عباس - رضي الله عنهما - كان يقول « إن رسول الله ﷺ كان يفتتح القراءة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ » له . الأم للشافعي (١٠٧/١) .

(٣) تقدم أنه روي عنه الجهر ولركه .

(٤) في بنية التصحیح : وروى سليمان . . الخ ويظهر أنه الصواب .

(٥) عاصم بن سليمان البصري أبو عبد الرحمن من حفاظ الحديث ، ثقة مصري ، اشتهر بالزهد والعبادة ، توفي سنة ١٤٢ هـ . المرح والتهليل (٣٤٣/٦) وصلته الصفوة (٣٠١/٣) والأحلام (٢٤٨/٣) .

(٦) من قوله : وروى عن سليمان إلى هنا ساقط من ظ .

(٧) وهذه الرواية ذكرها ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده إلى سعيد بن جبير ، كتاب الصلاة باب الرجل يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٤٦٢/١) وكذلك عبد الرزاق في مصنفه باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٩١/٦) .

(٨) أي أبو عبد الملك بن جريج ، وهو عبد العزيز بن جريج اللخمي ، مولد قرشي ، لين ، لم يصح من عائشة ، وأصلها من صرح بسياحه ، من الرابعة . التقريب (٥٠٨/١) وانظر میزان (٦٢٤/٣) .

(٩) الحجر : ٨٧ .

(١٠) تقدم الكلام على هذا عند الحديث عن نثر الدرر في ذكر الآيات والسور (ص ١٦٦) وانظر البيان في =

قال عبد الرزاق : قرأها عليّ ابن جريح ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ إهدنا الصراط المستقيم ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ آية آية وقال : قرأها عليّ أبي كما قرأتها عليك وقال : قرأها عليّ ابن عباس كما قرأتها عليك .

وقال ابن عباس : (قد أخرجها الله لكم - يعني فاتحة الكتاب - وما أخرجها الله<sup>(١)</sup> لأحد قبلكم) اهـ<sup>(٢)</sup> .

وعن سعيد بن جبير : سألت ابن عباس - رضي الله عنه - عن قول الله عز وجل : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَلِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ﴾ قال : هي أم القرآن ، استثنى الله عز وجل لامة محمد ﷺ ، وأخرها حتى أخرجها لهم ، ولم يعطها أحداً قبل أمة محمد ﷺ .

قال سعيد : ثم قرأها ابن عباس ، فقرأ فيها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .

قال ابن جريح : قلت لأبي : أخبرني<sup>(٣)</sup> أخبرك سعيد بن جبير أن ابن عباس قال له : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية من فاتحة الكتاب ؟ قال : نعم اهـ<sup>(٤)</sup> .

وعن عكرمة عن ابن عباس «أنه كان يجهر به - ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ويقول : هو شيء اختلسه الشيطان من عامة الناس» اهـ<sup>(٥)</sup> .

وهذا هو الأكثر والأشهر عن ابن عباس ، أنه كان يجهر بها ، وأنها أول آية في فاتحة الكتاب ، وعلى ذلك جميع أصحابه ، ولا خلاف في ذلك عن ابن عمر وابن الزبير

(١) - حد أي القرآن لأبي عمرو الذي باب ذكر الأثر والنسخ التي فيها ذكر جل أي السور (١/٨) مكره فيلم .

(٢) - هكذا في الأصل ، ولربى أنه لا حاجة لتكرير لفظ الجلالة .

(٣) - أخرجه عبد الرزاق في المصنف باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٩٠/٢) والشافعي في الأم نحوه بسنده إلى سعيد بن جبير (١٠٧/١) ، وراجع المستدرک (١/٥٥٠ ، ٥٥١) .

(٤) - كلمة (أخبرني) ليست في بقية النسخ .

(٥) - أخرجه أبو سعيد في فضائله بسنده عن ابن جريح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس باب فضل فاتحة الكتاب (ص ١٥٥) وانظر (ص ١٤٩) من نفس المصدر - ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥٧/١٤) وراجع المستدرک كتاب فضائل القرآن (١/٥٥٠ ، ٥٥١) .

(٥) - عزاه السيوطي نحوه إلى سعيد بن منصور وابن عزيمة والبيهقي وأبي عبد وابن مردويه ، كلهم عن ابن عباس : انظر الدر الثور (٦/٢٠) .

وشداد بن أوس<sup>(١)</sup> وعطاء ومجاهد وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة ومكحول وعمر بن عبد العزيز<sup>(٢)</sup> وابن شهاب الزهري<sup>(٣)</sup> .

وقال محمد بن كعب القرظي : فأنحة الكتاب : سبع آيات بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ . اهـ .

وكان ابن شهاب يقول : من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقد ترك آية من فأنحة الكتاب اهـ<sup>(٤)</sup> .

وعن أبي المقدم<sup>(٥)</sup> : صليت خلف عمر بن عبد العزيز ، فسمعت يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ اهـ<sup>(٦)</sup> .

(١) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، أبو يعلى ، صحابي ، مات بالشام قبل الستين أو بعدها ، وهو ابن أخي حسان بن ثابت ، روى له الجماعة . التقريب (١/٣٤٧) والإصابة (٥/٥٦) رقم (٣٨٤٢) والاستيعاب على هامش الإصابة .

(٢) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي ، أمير المؤمنين ، أمه أم حاصم بنت حاصم بن عمر بن الخطاب ، وهي أميرة المدينة المنورة ، وكان مع سليمان كالوزير ، وبلى الخلافة بعده ، فعُدَّ من الخلفاء الراشدين ، من الرابعة ، مات سنة (١٠١هـ) وله أربعون سنة ، وصدة خلافة سنة ونصف اهـ .

التقريب (٢/٥٩) ، تهذيب الكمال (٢/١٠٦٦) ، وانظر صفة الصفوة (٩/١١٣) والأعلام (٥٠/٥٠) .

(٣) وأصبح ثلث الأوطار فقد ذكر هولاء وكثيراً غيرهم من الصحابة والتابعين من قاله بالطهر بالبصرة (٦/٩٠٠) .

(٤) ذكر هذه الآثار أبو عبيد في فضائله باب ذكر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (ص ١٤٩) .

ونقل السيوطي أثر محمد بن كعب القرظي عن أبي حميد . انظر الدر المنثور (٦/٢٣) . وكذلك أخرج الثعلبي عن علي موقوفاً وطلحة بن عبد الله موقوفاً : «من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقد ترك آية من كتاب الله ، اهـ الدر المنثور (٦/٢٣) .

وأخرج عبد الرزاق عن ابن شهاب الزهري نحوه . انظر المصنف (٢/٩٢) .

والداني في كتاب البيان في حد أبي القرآن (١٦/١٦) عن ابن شهاب الزهري ومحمد بن كعب القرظي .

(٥) هشام بن زياد بن أبي يزيد القرظي ، قال الثوري : روى عن عمر بن عبد العزيز . تهذيب الكمال (٣/١٤٣٩) ، ويقال له : هشام بن أبي الوليد اللقي ، وهو متروك كذا في التقريب (٩/٣١٨) .

(٦) ذكر عبد الرزاق في مصنفه خلاف هذا ، فقال : عن معمر ، أصحبه من صل وراء عمر بن عبد العزيز ، فسمعت يستفتح القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

قال معمر : وكان الحسن وقناة يقتحجان بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ اهـ باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٢/٨٩) .

وقال أبو عبيد : أنا ابن أبي مریم<sup>(١)</sup> عن عبد الجبار بن عمر<sup>(٢)</sup> أنه سمع كتاب  
عمر بن عبد العزيز يقرأ : (استفتحوا بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٣)</sup> .

وكان عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - يقتدي بعمل أهل المدينة ، ويحمل عليه  
الناهي<sup>(٤)</sup> .

وقال الشافعي : - رضي الله عنه - حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز<sup>(٥)</sup> (قال)<sup>(٦)</sup> أنبا  
ابن جريج : أنصرتني عبد الله بن عثمان بن خثيم<sup>(٧)</sup> أن أبا بكر بن حفص بن عمر بن  
سعيد<sup>(٨)</sup> أخبره أن أنس بن مالك أخبره قال : (صلى معاوية<sup>(٩)</sup> بالمدينة صلاة يجهر فيها  
بالتقراءة ، فلم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١٠)</sup> ولم يكبر في الخفض والرفع ، فلما فرغ

(١) سعيد بن الحكم تقدم .

(٢) عبد الجبار بن عمر الأيلي - يفتح الحذرة وسكون التحتانية - الأموي مولاهم ، أبو عمر ، ضعيف ،  
من السابعة ، مات بعد ٦٦٠ هـ التقريب (٤٦٦/١) والليزان (٥٣٤/٢) والجرح والتعديل  
(٣١/٦) .

(٣) أخرجه أبو عبيد - كما قال المصنف - بتخوه في فضائله باب ذكر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾  
(ص ١٥٠) .

(٤) ذكر الزبيدي خلاف هذا ، فقال : (ولا يخلط من أحد من أهل المدينة بإسناده صحيح أنه كان يجهر  
بها ، إلا شيء يسير ، وله حمل ، وهذا عملهم بتوارثه عنهم عن أوقف . . . وما روي عن عمر بن  
عبد العزيز من الجهر بها فيأطل لا أصيل له - له نصب الرواية (٣٥٤/١) .

(٥) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد - يفتح الراء وتشديد الواو - أبو عبد الحميد صدوق بخفي ،  
وكان مرجحاً ، أنظر ابن حبان فقال : متروك من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦ هـ .

التقريب (٥١٧/١) وانظر الليزان (٦٤٨/٢) والجرح والتعديل (٦٤/٦) .

(٦) في بقية النسخ قال : أنا ابن جريج قال : أخبرني . . . الخ .

(٧) عبد الله بن عثمان بن خثيم - بالمعجمة والثلاثة مصغراً - القاريء المكي ، أبو عثمان ، صدوق من  
الخاصة ، مات سنة ١٣٢ هـ .

التقريب (٤٣٩/١) وانظر الليزان (٤٥٩/٢) .

(٨) عبد الله بن حفص بن عمر بن سعيد بن أبي وقاص الزهري ، أبو بكر المدني ، مشهور بكنيته ، ثقة  
من الخاصة .

التقريب (٤٠٩/١) وانظر تاريخ الثقات (٤٩٢) وكفى مسلم (١١٤/١) .

(٩) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي ، أبو عبد الرحمن - الخليفة ، صحابي ، أسلم  
قبل الفتح ، وكتب الوحي ومات في رجب سنة ٦٠ هـ وقد قارب الثمانين .

التقريب (٦٥٩/٢) وانظر الإصابة (٢٢٢/٩) ورقم (٨٠٦٣) والإستيعاب (١٣٤/١٠) .

(١٠) بالرجوع إلى الأم للإمام الشافعي (١٠٨/١) وجدت أن الرواية التي سألها المصنف بهذا السند هي ما -

نداء المهاجرون والأنصار ، يا معاوية ، تنصت الصلاة ؟ أين ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١)</sup> وأين التكبير إذا خفضت ورفعت ؟ فكان إذا صلى بهم بعد ذلك قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وكثيراً<sup>(٢)</sup> . وهذا يدل على أن الجهر بها في أول القائفة في الصلاة من عمل أهل المدينة ، وأنها آية منها ، لقولهم : تنصت الصلاة ؟<sup>(٣)</sup> .

وروى عكرمة عن ابن عباس (أنه كان يفتتح به ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ بحجر بها ، وكان يقول : إنما ذلك شيء سرقه الشيطان من الناس)<sup>(٤)</sup> .

وأما من لم بعدها آية من القائفة ، وأسقطها منها ، فإنه احتج بما رواه (فليس)<sup>(٥)</sup> بن

علي : صلى معاوية بالمدينة صلاة فجر فيها بالفراة ، فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن ، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها ، حتى قضى تلك الفراة ، ولم يكبر حين يعوي ، حتى قضى تلك الصلاة ، فلما سلم نداء من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان ، يا معاوية ، أسرقت الصلاة أم نسيت ؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ للسورة التي بعد أم القرآن . . . اهـ .

(١) جاء في ظ بعد البسمة : وكبر ، وهذا يدل على أن الجهر ، وهو تكبير كما سيأتي بعد سطر بانتقال النظر .

(٢) رواه الشافعي - كما قال المصنف - في كتاب الأم باب الفراة بعد التعوذ (١٠٨/١) ، وعبد الرزاق في المصنف باب (فراة) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٩٦/٦) .

والدارقطني يستند إلى الشافعي بالسند المذكور ، وفي آخره فلم يصل بعد ذلك إلا قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن والسورة التي بعدها ، وكبر حين يعوي ساجداً ، رواه كلهم ثقات اهـ سنن الدارقطني (٣١١/٦) وعزاه السيوطي إلى الشافعي في الأم والدارقطني والحاكم وصححه والبيهقي . الدر المنثور (٢٦/٦) .

(٣) قال أبو بكر الرازي المخصص : - طلب ذكره لحديث الشافعي هذا عن معاوية - فمن احتج بهذا قبل له : لو كان ذلك لعرفه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن المغفل وابن عباس - ومن روي عنهم الإخفاء دون الجهر ، وكان هؤلاء أولى بعلمه لقوله عليه السلام وإلهي منكم أولو الأحلام والنبيء .

وكان هؤلاء أقرب إليه في حال الصلاة من غيرهم من القوم الجهولون الذين ذكرت ، وعلى أن ذلك ليس بإنصافاً ، لأن الذي ذكرت من قول المهاجرين والأنصار ، إنما روايته من طريق الأحمد ، ومع ذلك فليس فيه ذكر الجهر ، وإنما فيه إنه لم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ونحن ننكر ترك قراءتها ، وإنما كلامنا في الجهر والإخفاء أيها أولى ، والله أعلم اهـ استحكام القرآن (٦٧/٦) وقد أحسن الزلمي في الكلام عن هذا الحديث وتقليده سناً ومتناً فانظروا في نصب الرتبة (٣٥٣/١) .

(٤) تقدم نحوه قريباً .

(٥) شكنا في الأصل ، وفي بقية النسخ : قيس . وهو الصحيح .

عناية<sup>(١)</sup> قال<sup>(٢)</sup> : حدثني ابن<sup>(٣)</sup> عبد الله بن مغفل<sup>(٤)</sup> عن أبيه ، قال : سمعني<sup>(٥)</sup> وأنا أقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقال : يا بني ، إنك والحديث ، فإن صلّيت مع رسول الله ﷺ ، ومع أبي بكر وعمر وعثمان ، فلم أسمع أحداً منهم يقرأها ، فإذا قرأت ، قل : ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ اهـ<sup>(٦)</sup> .

وليس بن عناية الخفي أبو نعمة ثقة عند أهل الحديث ، إلا أنه لم يرو هذا الحديث عن ابن عبد الله بن مغفل سواء ، فابن عبد الله بن مغفل مجهول ، لأن المجهول عندهم من لم يرو عنه إلا رجلاً واحداً<sup>(٧)</sup> والمجهول لا تقوم به حجة<sup>(٨)</sup> .

(١) ليس بن عناية - يفتح العين المهملة والياء الواحدة - الخفي ، أبو نعمة ، ثقة من الثالثة ، مات بعد ستة عشر سنة .

التقريب (١٢٩/٢) وكفى مسلم (٨٤٨/٢) .

قال الذهبي : صدوق ، تكلم فيه بلا حجة ووثقه ابن معين اهـ الميزان (٣٨٧/٣) .

(٢) في بقية النسخ قال : حدثني .

(٣) اسمه - كما في التقريب : يزيد بن عبد الله بن مغفل المزني (٥١٦/٢) والجرح والتعديل (٣٦٤/٩) .

قال الذهبي : ابن عبد الله بن مغفل في أن الجهر يحدث عنه أبو نعمة اهـ الميزان (٥٩٣/٤) .

(٤) مغفل - بضم الميم وفتح الخين المعجمة والفاء - هكذا ضبطه الثوري في التبيان الباب العاشر (ص ١٢٠) .

(٥) في سنن الترمذي : سمعني أي ... الخ .

(٦) رواه الترمذي في باب ما جاء في ترك الجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٥٣/٤) والنسائي

(١٣٥/٢) وابن أبي شيبة في المصنف كتاب الصلاة باب من كان لا يجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ﴾ (٤١٠/٦) وعبد الرزاق في المصنف باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٨٨/٢) .

قال الترمذي : حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن ، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ، ومن بعدهم من التابعين ، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق ، لا يرون أن يجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .

قالوا : ويقولها في نفسه اهـ كلام الترمذي . وراجع نيل الأوطار للشوكلي فقد استوفى هذه المسألة وسط أدلتها (١٩٩/٢) فما بعدها .

(٧) المجهول : نوهان : الأول مجهول العين ، وهو من لم يرو عنه إلا واحد وحكم روايته الرد إلا أن يوثق ، ولو وثقه الراوي عنه إذا كان من أهل الجرح والتعديل .

النوع الثاني : مجهول الخال ويسمى المنسور ، وهو من روى عنه أكثر من واحد من غير توثيق ، وحكم روايته التوقف حتى يتبين حاله اهـ من أطوب المنع في علم المصطلح (ص ٤٢) ، وانظر نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص ٢٤) .

(٨) يقول الترمذي : بعد نقل كلام الترمذي السابق الذكر .

وقد ذهب إلى هذا<sup>(١)</sup> من أسقطها ، وذهب إليه - أيضاً - من أسرَّ بها لأنه قال : لم أسمع ، أو ما سمعت أحداً منهم .

واحتجوا أيضاً بما رواه أبو الجوزاء ، واسمه أوس بن عبد الله بن<sup>(٢)</sup> ربيعة الأزدي<sup>(٣)</sup> عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ كان يفتح الصلاة بالشكير والقراءة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ ويختتمها بالتسليم<sup>(٤)</sup> .

قال أهل الحديث : هذا الحديث مرسل ، لأن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة رضي الله عنها ، وأيضاً فإنه لا حجة فيه لمن أسقط ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ لأن قولاً : يفتح الصلاة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ لم ترد به نفي ﴿بسم الله الرحمن

قال النووي في الخلاصة : وقد ضعف الحفاظ هذا الحديث ، وانكروا على الترمذي تحسينه كابن عزيمة وابن عبد البر والخطيب وقالوا : إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل ، وهو مجهول اهـ ثم قال : ورواه أحد في مسنده من حديث أبي نعامة عن بني عبد الله بن مغفل ، قالوا : كان أبونا إذا سمع أحداً منا يقول : ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ يقول : أي بني صليت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فلم أسمع أحداً منهم يقول : ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ اهـ واستمر قائلاً : ورواه الطبراني في معجمه عن عبد الله بن بريدة عن ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه مثله ، ثم أخرجه عن أبي سفيان طريف بن شهاب عن يزيد بن عبد الله بن مغفل . . . وذكره بنحوه ، لهؤلاء ثلاثة رواوا هذا الحديث عن ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه . . . فقد ارتفعت الجهالة عن ابن عبد الله برواية هؤلاء الثلاثة هـ . . .

وبالجملة فهذا حديث صريح في عدم الجهر بالتسمية ، وهو وإن لم يكن من أقسام الصحيح فلا يزل عن درجة الحسن . . . والحسن يفتح به ، وهذا الحديث مما يدل على أن ترك الجهر عندهم كان ميراثاً عن نبيهم ﷺ بتواترته خلفهم عن سلفهم ، وهذا وحده كاف في المسألة . . . اهـ من نصب الرية النشأط (١/٣٣٢ ، ٣٣٣) وراجع تحفة الأحوزي شرح سنن الترمذي ، وتبلي الأوطار (٢/٢٠٥) .

(١) في بقية النسخ : وقد ذهب إلى هذا الحديث من أسقطها .

(٢) في بقية النسخ : من ربيعة الأدي ، ويظهر أنه الصواب .

(٣) قال ابن حجر : بصري يرسل كثيراً ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ٨٣ هـ أخرجه له الجماعة .

التقريب (١/٨٦) وراجع الجرح والتعديل (٢/٣٠٤) وتاريخ الثقات (ص ٨٤) وكفى مسلم (١/١٦٧) والميزان (١/٢٧٨) .

قال الزيلعي : أوس ثقة كبير ، لا ينكر سماعه من عائشة ، وقد احتج به الجماعة اهـ نصب الرية (١/٣٣٤) .

(٤) رواه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به (٤/٢١٢) وأبو داود في سننه كتاب الصلاة باب من لم ير الجهر بـ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ (١/٤٩٤) وعبد الرزاق في المصنف باب قراءة ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ (٦/٨٩) .

الرحيم ﴿ وأما أرادت كان ﴿ يفتح الصلاة بهذه السورة ويختمها ﴿ بالتسليم ، وهذا واضح ﴿١﴾ .

واحتجوا أيضاً بما روى مالك - رحمه الله - عن العلاء بن عبد الرحمن ﴿٢﴾ عن أبي السائب ﴿٣﴾ مولى هشام بن زهرة ﴿٤﴾ أنه سمعه يقول : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﴿ يقول : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ﴿٥﴾ هي خداج غير تام » .

قال : قلت : يا أبا هريرة ، إن أحياناً أكون وراء الإمام ، قال : فضم ذراعي ، وقال : اقرأ بها في نفسك يا فارسي ، فإني سمعت رسول الله ﴿ يقول : وقال الله تعالى : ﴿ قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ﴿٦﴾ فنصفها لي ، ونصفها لعبدي ، ولعبدي ما سأل ﴿٧﴾ .

قال الزيلعي : عقب إرواه حديث مسلم هذا - وهذا ظاهر في عدم الجهر بالبسطة له .

(١) في ط : ويختم .

(٢) قال الإمام الشافعي : يحي ويدون براءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها - والله تعالى أعلم - لا يعني أنهم يتكلمون ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ هـ الأم باب افتتاح الصلاة (١٠٦/١) ، وقال النووي في شرحه لعبارة «والقراءة بـ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴿ استدل به مالك وغيره عن يقول أن البسطة ليست من الفالحة ، وجواب الشافعي - رحمه الله تعالى - والأكثرين الفالحن بأنها من الفالحة : أن معنى الحديث أنه ينشئ القرآن بسورة ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴿ لا بسورة أخرى ، فلراد بيان السورة التي يتنأ بها ، وقد قامت الأدلة على أن البسطة منهاه أحد شرح صحيح مسلم (٦١٤/٤) .

(٣) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الليلي ، سبقت ترجمته (ص ٣٢٩) . وسباني قريباً - يؤان الله - ذكره للنصف له وكلام العلماء حوله جرحاً وتعديلاً .

(٤) يقول النووي : أبو السائب هذا لا يعرفون له اسماً وهو ثقة أحد وذكره مسلم في الكشي ولم يذكر له اسماً (٤٠٦/١) .

قال ابن حجر : يقال اسمه عبد الله بن السائب ، ثقة من الثلاثة أحد التصويب (٤٣٦/٢) .

(٥) في كتاب البيان للذاني : ابن زاهرة ، وأعله عطا من النسخ ورقة (١٨/١) ميكروفيلم .

(٦) قال النووي : الخداج - بكسر الخاء المعجمة - قال الخليل بن أحمد والأصمعي وأبو حاتم السجستاني والحروري وأخرون : الخداج نقصان ، يقال : أعديت الناقة إذا قلت ولدتها قبل أن تلد التاج وإن كان تام الخلق ، وأعديت ، إذا ولدته ناقصاً وإن كان تمام الولادة أحد - شرح النووي على مسلم (١٠٦/٤) وراجع نيل الأوطار (٢٠٢/٢) .

وعمل هذا المعنى النووي فإنه يفهم منه أن من لم يقرأ بفالحة الكتاب فصلاته ناقصة غير تامة ، وهل تعدد صلاته أم لا ؟ هذا يبحث ليس هذا مكانه ، والله الموفق .

(٧) قال العلماء : المراد بالصلاة هنا : الفالحة ، سميت بذلك ، لأنها لا تصح إلا بها تكلمه ﴿ (الصحح معرفة) فية دليل على وجوبها بعينها في الصلاة ، والمراد قسمتها من جهة المعنى . . . أحد شرح النووي =

قال رسول الله ﷺ : «اقرأوا ، يقول العبد<sup>(١)</sup> : ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ يقول الله : حمدني عبدي ، يقول العبد : ﴿الرحمن الرحيم﴾ يقول الله : أتني على عبدي ، يقول العبد : ﴿مالك يوم الدين﴾ يقول الله تعالى : حمدني عبدي ، يقول العبد : ﴿إنيك نعبد وإنيك نستعين﴾ فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبيدي ما سأله ، ويقول العبد : ﴿إهدنا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فهؤلاء<sup>(٢)</sup> لعبدي ولعبيدي ما سأله<sup>(٣)</sup> . اهـ .

وليس هم حديث في سقوط ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ من أول الفاتحة أقوى من هذا الحديث<sup>(٤)</sup> لقول رسول الله ﷺ : «اقرأوا ، يقول العبد : ﴿الحمد لله رب العالمين﴾

عل مسلم (١٠٣/٤) ، وراجع نيل الأوطار (٢٠٧/٢) .

(١) في حاشية ط : كتب بخط مغاير : ذكر أنعم بن أبي إسحاق عن ابن سنان عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : «يقول الله عز وجل : ﴿نستحب الصلاة بيني وبين عبدي ، فنصفها لي ونصفها لعبدي ، ولعبيدي ما سأله ...﴾ وذكر باقي الحديث ، ثم قال : ذكره الحاكم النيسابوري في علوم الحديث ، والله الموافق له ورقة (١/٥٧) .

(٢) هي هكذا في الموطأ بالجمع ، وفي صحيح مسلم : قال : هذا لعبدي ولعبيدي ما سأله .

يقول النووي وفي هذه الرواية دليل على أن ﴿إهدنا﴾ وما بعده إلى آخر السورة ثلاث آيات لا آيات ، وفي المسألة خلاف ... الخ شرح مسلم (١٠٤/٤) .

(٣) هذا الحديث رواه الإمام مالك بالإسناد المذكور ، وهو بهذا النص الذي ذكره المصنف مركب من ثلاثة أحاديث :

أ- الأول إلى قوله : غير تمام ، رواه في الموطأ كتاب الصلاة باب يجب قراءة الفاتحة في كل ركعة (١٤٣/١) .

ب- والثاني من قوله : قال : قلت : يا أبا هريرة ... إلى (ولعبيدي ما سأله) الأولى ، رواه في كتاب الصلاة باب : اختلف السلف في القراءة خلف الإمام على أقوال ... الخ (١٤٥/١) .

ج- والثالث يبدأ من قوله : قال رسول الله ﷺ : اقرأوا ، يقول العبد ... الخ هذا رواه كذلك في الموطأ كتاب الزكوات ، باب فضل سورة الفاتحة (٤٣١/٦) .

وهذه الأحاديث في صحيح مسلم بالفاظ متقاربة ، إلا أنه ليس فيه تعين القائل لأبي هريرة : إن أحياناً تكون رواه الإمام ... الخ ، وإنما فيه : فقل لأبي هريرة : إن تكون رواه الإمام ... الخ كتاب الصلاة باب قراءة الفاتحة في كل ركعة (١٠١/٤) .

وقد جاء تعينه في الروايات الأخرى أنه أبو السائب .

انظر نيل الأوطار (٢٠٧/٢) والحديث رواه كذلك النسائي في سننه كتاب الإفتتاح (١٣٥/٢) .

(٤) قال النووي : واحتج القائلون بأن البسمة ليست من الفاتحة بهذا الحديث ، وهو من أوضح ما احتجوا به ، قالوا : لأنها سبع آيات بالإجماع ، فثلاث في أولها ثناء ، أولها ﴿الحمد لله﴾ وثلاث دعاء ، أولها ﴿إهدنا الصراط المستقيم﴾ والسابعة متوسطة وهي ﴿إنيك نعبد وإنيك نستعين﴾ .

قالوا : ولم يقل : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم قال : - بعد أن عد ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ آية - يقول العبد ﴿الرحمن الرحيم﴾ فعدها آية ، قالوا : ثم قال : يقول العبد : ﴿مالك يوم الدين﴾ فعدها آية ، ثم قال : يقول العبد : ﴿إِنَّكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فعدها آية ، فتمت أربعاً ، ثم قرأ إلى آخر السورة ، فقال : هؤلاء عبيدي ، فقال : هؤلاء ولم يقل : هاتان<sup>(١)</sup> فقد ذلك على ثلاث آيات لتتم سبع آيات، إذ أجمع المسلمون على أنها سبع آيات .

قالوا : فدل هذا الحديث على أن ﴿أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية ، وأن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ليست بأية<sup>(٢)</sup> اهـ .

قالوا : ولأنه سبحانه وتعالى قال : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ، فإذا قال العبد ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ ، فلم يذكر البسمة ، ولم تكن منها لتذكرها . . . اهـ (١٠٣/٤) .  
وقال الزيلعي : وهذا الحديث ظاهر في أن البسمة ليست من الفاتحة ، ولا لايتها بها ، لأن هذا عمل بيان واستفهام لأيات السورة ، حتى أنه لم يُجَلَّ منها بحرف ، والحاجة إلى قراءة البسمة أس ليرتفع الإشكال .

قال ابن عبد البر : حديث العلاء هذا قاطع تعلق للتأخير ، وهو نص لا يحتاج التأويل ، ولا أعلم في سقوط البسمة أين منه أحد نصب الرواية (٣٣٩/١) وراجع التهديد لابن عبد البر (٢٣٠/٢) .

قال النووي : وأجاب أصحابنا وغيرهم عن بقوله : إن البسمة آية من الفاتحة بأجوبة : أحدها : أن التصريف عائد إلى جملة الصلاة لا إلى الفاتحة ، هذا حقيقة اللفظ ، والثاني : أن التصريف عائد إلى ما يخص بالفاتحة من الآيات الكاملة .  
والثالث : معناه فإذا انتهى العبد في قراءته إلى ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ اهـ شرح مسلم (١٠٣/٤) .

وأرى أن الجواب الأول مخالف لما تقدم أن ذكرته عنه قبل قليل من أن المراد من قوله : قسمت الصلاة : أي الفاتحة . . .

ثم أن الشوكاني قال عقب لفظة تكلام النووي هذا : - ولا يخفى أن هذه الأجوبة منها ما هو غير نافع ومنها ما هو متعسف اهـ . نيل الأوطار (٢٠٨/٢) .  
(١) سيأتي كلام المصنف على هذا قريباً .

(٢) في بقية النسخ : ليست آية .

(٣) يقول الإمام الداني : وحديث مالك وغيره عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب مولى هشام بن زاهرة (هكذا) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : يؤذن بأن الآية السادسة أيضاً ﴿أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ ويدل دلالة قطعية على أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ليست من أم القرآن ولا من غيرها من الصور ، وكل من لم ير فراغها في الصلاة الفريضة فليست عنده آية اهـ البيان في عد القرآن ورقة (١٦٨/١) وراجع تفسير القرطبي (٩٤/١) .

وهذا حديث لا يخالف في صحته وثقة رواه ، والكلام على هذا الحديث من

وجهين :

أ - قول الأئمة . ب - والمعنى .

أما قول الأئمة ، قال يحيى بن معين<sup>(١)</sup> : العلاء بن عبد الرحمن ليس حديثه بحجة<sup>(٢)</sup> ، وهو وسهيل<sup>(٣)</sup> قريب من السواء .

وقال أحمد بن حنبل : - رحمه الله - هو عندي أقوى من سهيل بن أبي صالح ومحمد بن عمرو<sup>(٤)</sup> ، وقال ابن أبي عثيمة<sup>(٥)</sup> : سمعت يحيى بن معين يقول : العلاء بن عبد الرحمن ليس بذلك<sup>(٦)</sup> لم يزل الناس يتقون<sup>(٧)</sup> حديثه .

وقال أبو حاتم الرازي<sup>(٨)</sup> روى عن العلاء الثقات ، وأنا أنكر من حديثه أشياء<sup>(٩)</sup>

---

(١) يحيى بن معين بن عون القطاني مولاهم ، أبو زكريا البغدادي ثقة حافظ مشهور ، إمام الجرح والتعديل من العاشرة ، مات ببلد مدينة الثورة سنة ٢٢٣ هـ . التقريب (٣٥٨/٢) وانظر الميزان (٤١٠/٤) والجرح والتعديل (١٩٢/٩) .

(٢) لقدمت ترجمة العلاء ، وراجع ما قاله عليه الجرح والتعديل في حقه ، في كتاب الجرح والتعديل (٣٥٧/٦) وميزان الاعتدال (١٠٩/٦) وهو نحو كلام البخاري هنا .

(٣) سهيل بن أبي صالح ذكره ابن السنيان ، أبو يزيد المدني ، صدوق تغير حفظه بآخره ، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً ، من السادسة مات في خلافة منصور ، وتوفي المصنوع سنة ١٥٨ هـ كما سبق . انظر : التقريب (٣٣٨/١) والميزان (٢١٢/٢) .

(٤) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي الملقب شيخ مشهور حسن الحديث ، صدوق له أوهام من السادسة ، مات سنة ١٤٥ هـ على الصحيح . التقريب (١٩٦/٢) وراجع الجرح والتعديل (٣٠/٨) والميزان (٦٧٣/٣) .

(٥) محمد بن زهير (أبي عبيدة) بن حرب بن شداد النسائي ثم البغدادي ، أبو بكر مؤرخ ثقة حافظ للحديث ، رواية للأئمة ، يصير إليهم الناس مولده ووفاته في بغداد (١٨٥ - ٢٧٩ هـ) وقيل غير ذلك . انظر البداية والنهاية (٧١/١١) والفهرست لابن النديم (ص ٣٢١) والأعلام (١٢٨/١) .

(٦) في ط : في ذلك .

(٧) هكذا في النسخ . وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : لم يزل الناس يتقون حديثه .

(٨) محمد بن إدريس بن المنذر الحنفلي ، أبو حاتم الرازي ، حافظ للحديث ، من أئمة البخاري ومسلم ، من الحاشية عشرة (١٩٥ - ٢٧٧ هـ) . التقريب (١٤٣/٢) وتاريخ بغداد (٧٣/٢) والبدية والنهاية (٦٣/١١) والرسالة المستطرفة (١٠٤) ، والأعلام (٢٧/٦) .

(٩) انظر : الجرح والتعديل (٣٥٨/٦) .

وقال [أبو عمرو]<sup>(١١)</sup> بن عبد البر: <sup>(١٢)</sup> العلاء ليس بالثخين عندهم ، وقد انفرد بهذا الحديث ، وليس يوجد إلا له ، ولا تروى ألفاظه عن أحد سواه<sup>(١٣)</sup> والله أعلم به .

ب - وأما من جهة المعنى<sup>(١٤)</sup> ، فالقول مستعنياً بالله : أنه ليس بحجة في إسقاط ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من الفاتحة ، لأنه إما لم يذكر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأن المراد منها موجود في قوله في الآية الثالثة ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١٥)</sup> فلو قال : أمرأوا يقول العبد : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يقول الله عزَّ وجلَّ : أتني عليَّ عبيدي ، ثم قال بعد

(١) هكذا في الأصل ود وط . وفي طق : أبو عمرو ، وهو الصواب .

(٢) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي أبو نعيم ، من كبار حفاظ الحديث ، مؤرخ أديب بحافة ، له مصنفات كثيرة ، يقال له : حافظ المغرب ، ولد بقرطبة ونواحي بشاطئة (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ) . انظر الديباج للنسب في أعيان النسب (ص ٣٥٧) وفيه : يوسف بن عمرو بن عبد البر . والبداية والنهاية (١١١/١٢) وهدية العارفين (٥٥٠/٢) والأعلام (٦٤٠/٨) .

(٣) في حاشية نسخة طق : كتب بخط مغاير : قوله : قال يحيى بن معين : العلاء بن عبد الرحمن ليس حديثه بحجة . . . إلى آخر ما قال : يتأخره قوله : وهذا حديث صحيح لا خلاف في صحته وثقة رواه ، ولكن التعصب أمهه عنه . . . لا تعصم الأبصار ولكن تعصم القلوب التي في الصدور<sup>(١٦)</sup> .

أقول : إن هذا الإعراض في مكانه ، إلا أن العبارة فيها نوع من الشدة والجفاء على الإمام البخاري ، فهو لا يعد من المحدثين للتخصصين وإنما من القراء للجمهورين ، ولم يرد هنا على نقل عبارة رجال الجرح والتعديل ، وإن كان صنيعة هذا يضيء بشيء من التعصب إلى الذهب ، ويكفي أن الإمام مسلم قد أوردعه صحيحه كما سبق .

يقول الزيلعي : وقد رواه عن العلاء الأئمة الثقات الأئمة ، كذلك وسفيان بن عيينة وابن جريج وغيرهم ، والعلاء نفسه صلوقه له نصب الراية (٦٤٠/٦) .

(٤) في حاشية طق : كتب بخط مغاير : قلت : لا طائل لعب هذا المعنى الذي ثعبه هذا المقاتل ، وإنما هو كلام ظاهر البرودة ، لأنه لو كانت العلة في إسقاط البسمة ما ذكر لكان إسقاط آية من وسط السورة أولى . . . (الرحمن الرحيم) .

ثم هناك كلمات مطبوعة فهمت منها أنه إن كان المقصود حذف إحداهما للتكرير لإسقاط الثانية أولى ليكون الإنشاء بأول السورة بالبسمة أولى وأحق من الإنشاء بالبعث ، ولوجود آخر ظاهرة للمتأمل .

يقول : فنعوذ بالله من قول لا طائل له ومن التعصب له ورقة (٥٧/ب) .

(٥) ود على هذا الجصاص بقوله : فإن قال قائل : إنما لم يذكرها لأنه قد ذكر ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أصلها السورة ، قيل له : هذا خطأ من وجهين ، أحدهما : أنه إذا كانت آية غيرها فلا بد من ذكرها ، ولو جاز ما ذكرت لجاز الإقتصار بالقرآن على ما في السورة منها دونها ، الثاني : أن قوله ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ فيه ثناء على الله ، وهو مع ذلك اسم مختص بالله تعالى لا يسمى به غيره فالواجب لا يهمله أن يكون مذكوراً في البسمة ، إذ لم يتقدم ذكر فيها قسم من آية السورة . . . له أحكام القرآن له (٩/١) .

ذلك يقول العبد : ﴿الرحمن الرحيم﴾ ، فقال : يقول الله عز وجل : أثنى علي عبي ، فاستغنى بإحدى الآيتين عن الأخرى<sup>(١)</sup> .

وأما قوله : يقول الله عز وجل : هؤلاء لعبي ، فإثنا أراد هؤلاء الكليات<sup>(٢)</sup> ويعضد هذا الذي قلناه حديث نعيم النخيم وصلى وراء أبي هريرة . . .<sup>(٣)</sup> .  
والجمع بين الحديثين أولى من تعارضهما ، والله أعلم به .

وابن أبي هلال الذي يرويه عن نعيم المجر عن أبي هريرة ليس يدون العلاء بن عبد الرحمن عند أهل الحديث ، وما يشهد لصحته ما رواه أبو سعيد (المقري)<sup>(٤)</sup> وصالح - مولى التوأمة<sup>(٥)</sup> - عن أبي هريرة أنه كان يفتح الصلاة<sup>(٦)</sup> بـ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾<sup>(٧)</sup> .

وأما إثباتها في أول كل سورة ، فلم يذهب إليه أحد من أهل العدد<sup>(٨)</sup> .

(١) وهناك أجوبة أخرى ذكرها الفخر الرازي في تفسيره فاقطعها (٢٠١/١) .

(٢) قال النووي : وللاكثرين أن يقولوا : قوله (هؤلاء) - يعني في غير رواية مسلم - المراد به الكليات لا الآيات ، بدليل رواية مسلم : فهذا لعبي ، وهذا أحسن من الجواب بأن الجمع بمسؤول عن الإثنين ، لأن هذا مجاز عند الأكثرين ، فيحتاج إلى دليل على صرفه عن الحقيقة إلى المجاز ، والله أعلم به شرح مسلم (١٠٤/٤) وهو مؤيد كلام البخاري .

(٣) وقد تقدم في هذا الفصل . ص ٧٦٦ .

(٤) في بقية النسخ : المقري . وهو الصواب .

(٥) هو كيسان بن سعيد المدني أبو سعيد المقري - يفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة - ، ثقة ثبت من الثانية ، مات سنة ١٠٠ هـ .

قال ابن عبد البر : وكان منزله عند المغابر قبيل له : المقري لذلك أنه - انظر التفرغ (١٣٧/٢) وتاريخ الثقات (٤٩٩) وكفى مسلم (٣٥٥/١) ومشاهير علماء الأمصار (ص ٧١) وتجرده التمهيد (ص ٥٧) .

(٦) صالح بن نيهان المدني - مولى التوأمة - يفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة - وهي آية أمية بن خلف ، صدوق - اختلط بأخيه . . . من الرابعة ، مات سنة ١٢٥ هـ أو نحوها التفرغ (١٦٣/١) وانظر الميزان (٣٠٢/٢) .

(٧) كلمة الصلاة ليست في بقية النسخ .

(٨) أخرجه الشافعي بسنده إلى صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة .

انظر : الأم (١٠٨/١) وأخرجه عبد الرزاق كذلك أنظر للمصنف له باب قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) (٩٠/٩) .

(٩) انظر الكشف للكني بن أبي طالب (٢٣/١) ونيل الأوطار (٢٠٩/٢) .

وقال ابن عباس : - رحمه الله - (من تركها فقد ترك مائة آية<sup>(١٦)</sup> وأربع عشرة آية<sup>(١٧)</sup>)

اهـ .

قال الشافعي : - رحمه الله - وأنا عبد المجيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر (أنه كان لا يدع ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن والسورة التي بعدها) اهـ<sup>(١٨)</sup> .

وكذلك كان عطاء وأكثر أصحاب ابن عباس يقرأونها في فاتحة الكتاب وفي السورة التي يقرأون بعدها .

وروى ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أنه كان يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول فاتحة الكتاب ، ويقرأها كذلك في السورة التي يقرأ بعدها<sup>(١٩)</sup> . وكذلك روى نافع عنه<sup>(٢٠)</sup> .

وروى عن ابن الزبير مثل ذلك .

وعن سعيد بن جبير (أن المؤمنين في عهد النبي ﷺ كانوا لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فإذا نزلت ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ : علموا أن السورة قد انقضت ونزلت الأخرى<sup>(٢١)</sup>) اهـ .

(١) الآية ليست في د. وظ .

(٢) وهذا يتأهل على ما روى عنه من أنها آية من أول كل سورة . وعليه فمدحه الجهر بها في السورتين أي في الفاتحة وفي السورة التي تقرأ بعدها . ولم تسلم الآثار الواردة عنه في ذلك من عقاب . انظر تيل الأوطار (٢٠٢/٢) .

قال سفيان بن أبي طالب : وهو قول شاذ ، لأنهم زادوا في القرآن مائة آية وثلاث عشرة آية ، والقرآن لا تثنى فيه الزيادة إلا بالإجماع الذي يقطع على غيبه ولا إجماع في هذا ، بل الإجماع قد سبق في المصدر الأول من الصحابة . وفي المصدر الثاني من التابعين هل ترك القول بهذا اهـ .

الكشف عن وجوه القراءات السبع (١/١٥٠ ، ١٦ ، ٢٢) .

(٣) أخرجه الشافعي - كما قال المصنف - قال : أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج . . . وذكره . الأم باب القراءة بعد التعوذ (١/١٠٨) .

قال الشافعي - عقب ذكره لهذا الأثر : وهذا أحب إلي ، لأنه حينئذ يمتنع قراءة القرآن اهـ .

والأثر أخرجه أبو عبيد في فضائله عن عبد الله بن عمر باب ذكر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (ص ١٥٠) .

وعبد الرزاق في المصنف باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٢/٩٠) .

(٤) ذكر نحوه السيوطي في الدر المنثور (١/٣٠) .

(٥) عزاه السيوطي بنحوه إلى الطبراني في الأوسط والمدارط والبيهقي عن نافع عن ابن عمر يرفعه (٢٢/١) .

(٦) رواه أبو داود في سننه بنحوه عن ابن عباس كتاب الصلاة باب من جهر بالسجدة (١/٤٩٩) .

وكذلك روى سعيد بن جبير عن ابن عباس .

وروى المختار بن قلقل<sup>(١)</sup> عن أنس بن مالك<sup>(٢)</sup> قال : «بينما<sup>(٣)</sup> النبي ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ ألقى<sup>(٤)</sup> الخفاة ، ثم رفع رأسه مبسباً ، قلنا : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : نزلت عليّ آتقاً سورة ، فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ ثم قال : هل تدرون ما الكوثر ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : هو وعدني به في الجنة ، أتيت أكثر من عدد الكواكب ، ترد عليّ أممي فيختلج<sup>(٦)</sup> العيد منهم ، فأقول : يا رب إنني من أممي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدث بعدك<sup>(٧)</sup> .»

والحاقم كذلك ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بعد قال الذهبي : أما هذا فتابت بعد المستدرج كتاب الصلاة باب التلمين (٢٣١/٦) .

ورواه أبو عبيد باب ذكر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (ص ١٤٨) . وعبد الرزاق في المصنف باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٩٢/٢) قال الشوكاني : وقد رواه أبو داود في الرسائل عن سعيد بن جبير ، وقال : المرسل أصح .

ونقل عن أبي بصير قوله : رواه الثوري بإسنتين ، رجال أحدهما رجال الصحيح بعد .

ثم قال الشوكاني : والحديث استدل به القائلون بأن البسمة من القرآن ، وهو يفتي على تسليم أن مجرد تنزيل البسمة يستلزم قرأتها بعد . نيل الأوطار (٢٠٩/٢) .

(١) المختار بن قلقل - بفائين مضمومتين ولا من الأولى سائلة - الكوفي مولد عمرو بن حبيب ، صدوق له أبوهم من الخامسة .

التقريب (٢٣٤/٢) وانظر الميزان (٨٠/٤) وتاريخ الثقات (ص ٤٢٢) .

(٢) في بقية النسخ : عن أنس قال ... الخ .

(٣) قال النووي : قال الجوهري : (بينما) فعل أشبعت المتحفة فصارت ألفاً ، ومن قال : (بينما) بمعنى زيدت فيه (ما) ، يقول : بينما نحن نرقبه أننا ... بعد شرح مسلم (١١٣/٤) وانظر مختار الصحاح (ص ٧٢) (بين) .

(٤) ألقى : أي نام . مختار الصحاح (ص ٤٧٧) (ع ف ب) ، وانظر اللسان (١٣١/١٤) .

(٥) قال النووي : من فوائد هذا الحديث : أن البسمة في أوائل السور من القرآن ، وهو مقصود مسلم يدخل هذا الحديث هنا بعد (١١٢/٤) وراجع نيل الأوطار (٢٠٩/٢) .

قلت : وكذلك مقصود السخاوي في الاستدلال بهذا الحديث على قراءة البسمة في أول كل سورة ، والله أعلم .

(٦) فيختلج : أي يتزحزح ويقطع بعد . شرح مسلم (١١٣/٤) .

(٧) رواه مسلم كتاب الصلاة باب حجة من قال - البسمة أي من أول كل سورة مسورة (١١٣/٤) .

وأبو داود في سننه كتاب السنة باب في الخوض (١١٠/٥) . والسنني في سننه كتاب الإقناع باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (١٣٣/٢) .

فمذهب ابن عباس ، ومن ذكرناه ، أنها آية في أول كل سورة من تلك السورة ، وهو مذهب ابن عمر وابن الزبير وعطاء ومكحول وطاوس وابن المبارك والشافعي<sup>(١)</sup> وقد اختلف عنه ، وتخصيل مذهبه ما ذكرته اهـ .

سورة البقرة<sup>(٢)</sup> :

١ - ﴿الْم﴾ بعدها أهل الكوفة<sup>(٣)</sup> .

= وإذا السويطي نسبت إلى ابن أبي شيبة وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي كلهم عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ .

انظر : الدر المنثور (٨/٦٤٧) .

(١) وهذا أحب أن أزيد إلى ذهن القارئ ما قاله القرطبي - فيما سبق - أن هذه المسألة إجهادية لا قطعية ، أي مسألة إثبات البسمة ، أو نفيها ، ثم ما يترتب على ذلك من اجتهاد وعنده ، وهذا طبعاً عدا البسمة الواردة في سورة النمل - فإنه لا خلاف فيها بين المسلمين أنها من القرآن - كما سبق .

يقول الإمام الشوكلي : - بعد أن ذكر أقوال العلماء في البسمة هل هي آية من الفاتحة فقط أو من كل سورة أو ليست بآية - يقول : واعلم أن الأمة أجمعت أنه لا يكفر من آيتها ولا من نفيها لاختلاف العلماء فيها بخلاف ما لو نفي حرفاً مجتمعاً عليه ، أو أثبت ما لم يقل به أحد فإنه يكفر بإجماع . . . ولا خلاف في إثباتها عطفاً في أوائل السور في المصحف إلا في أول سورة التوبة .

وأما التلاوة فلا خلاف بين القراء السبعة في أول فاتحة الكتاب وفي أول كل سورة إذا ابتدأ بها القارئ ما خلا سورة التوبة . . . اهـ نيل الأوطار (٣/٢٠٦) .

قال الزيلعي ما ملخصه : والمذهب في كون البسمة من القرآن ثلاثة : طرفان ووسط .

فالطرف الأول : قول من يقول : إنها ليست من القرآن ، إلا في سورة النمل ، كما سبق عن مالك وطائفة من الحنفية ، وقاله بعض أصحاب أحمد مدعياً أنه مذهبه .

والطرف الثاني : وهو المقابل لهذا القول : قول من يقول : إنها آية من كل سورة ، أو بعض آية كما هو المشهور عن الشافعي ، ومن وافقه .

والقول الوسط : قول من يقول : إنها آية مفردة مستقلة بذاتها حيث كتبت من المصحف ، كما تلاها النبي ﷺ حين أنزلت عليه ﴿إنا أنزلنا الكتاب عليك الكثير﴾ والحديث رواه مسلم كما مر قريباً ، وهذا قول ابن المبارك وداود وأبيهم ، وهو المصوص عن أحمد ، وبه قال جماعة من الحنفية ، وهو مقتضى مذهب أبي حنيفة - كما ذكره الرازي الحنفي وهو قول المحققين من أهل العلم ، وفي هذا القول الجمع بين الأدلة ، وكتابتها سطرًا منفصلًا عن السورة يؤيد ذلك . . . اهـ ملخصاً عن نصب الراية (١/٣٢٧) . وهذا هو الذي تطمئن إليه النفس وتستريح ، والله أعلم .

(٢) يلاحظ أن كلمة (سورة) المضافة إلى اسم السورة قد ذكرت في بعض السور ولم تذكر في البعض الآخر ، وهكذا في كل النسخ ، ولذلك فهي مأسور على ذكرها في كل سورة ، سواء اقتضت النسخ أم اختلفت في ذلك ، ولا يترتب على ذلك محذور .

(٣) السور التي افتتحت بحروف التهجيم بعد الكوفي تلك الحروف آية مستقلة ، وذلك نحو ﴿الْم﴾ إلا ما =

- ٢ - ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١٦)</sup> انفرد بها الشامي .
- ٣ - ﴿مُصَلِّحُونَ﴾<sup>(١٧)</sup> أسقطها الشامي وحده .
- ٤ - ﴿إِلَّا خَائِفُونَ﴾<sup>(١٨)</sup> أسقطها الجميع إلا البصري .
- ٥ - ﴿وَاتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾<sup>(١٩)</sup> أسقطها المدني الأول<sup>(٢٠)</sup> .
- ٦ - ﴿فِي الْأَخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾<sup>(٢١)</sup> أسقطها المدني الأخير .
- ٧ - ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾<sup>(٢٢)</sup> عددها المدني الأول والمكي .
- ٨ - ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٢٣)</sup> عددها الكوفي والشامي والمدني الأخير .
- ٩ - ﴿فَوَلَّوْا مَعْرُوفًا﴾<sup>(٢٤)</sup> للبصري وحده .
- ١٠ - ﴿الْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾<sup>(٢٥)</sup> للمدني الأخير والبصري والمكي .

كان على حرف واحد ، فلا يعد الكوفي ولا غيره ذلك رأس آية ، وذلك في ثلاث سور ﴿ص﴾ و﴿ق﴾ و﴿ذ﴾ ، وكذلك لا يعد أحد منهم ﴿طس﴾ أول السطر آية ولا يعدون الحروف التي افتتحت بها بعض السور إذا كانت مقترنة براء نحو ﴿الر﴾ أول سورة زينون وهود ويوسف وإبراهيم والحجر و﴿الر﴾ أول سورة الرعد .

راجع البيان في عدد أي القرآن لأي عمرو الداني ورقة (١٩) ، والبرهان للزركشي (٢١٧/٦) وسنن العرفان (٣٨٠/٦) .

- (١٦) البقرة (١٥) .
- (١٧) البقرة ٦٦ ﴿... قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِّحُونَ﴾ .
- (١٨) البقرة (١١٤) ﴿... لَوْلَا مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ .
- (١٩) البقرة (١٩٧) .
- (٢٠) والمكي أيضاً ، ولعلها سقطت من العصف سهواً ، حيث قد ذكر العلماء أن التي أسقطها المدني الأول والمكي .
- انظر كتاب البيان للداني ورقة (١٧/١٧٧) وإحصاء فضلاء البشر (ص ١٢٥) والبيان لبعض الباحثين المتعلقة بالقرآن (ص ١٨٦) ، وتفاصيل البيان (ص ٩٩) .
- (٢١) البقرة (٣٠٠) ﴿فَمَنْ تَتَّبِعْهُ مِنْ قَوْمٍ قَدْ خَلَقْنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ .
- (٢٢) البقرة (٢١٩) .
- (٢٣) البقرة (٢١٩) ﴿... كَذَلِكَ يبين الله لكم الآيات لعلكم تتذكرون﴾ .
- (٢٤) البقرة (٢٣٥) ﴿... علم الله لكم ستذكرونها ولكن لا تواعدوهن سرراً إلا أن تصولوا قولاً معروفاً﴾ .
- (٢٥) البقرة (٢٥٥) ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ...﴾ .

١١ - ﴿من الظلمات إلى النور﴾<sup>(١)</sup> للمصنف الأول .

فالإختلاف في إحدى عشرة آية ، فهي في الكوفي مائتان وثلاثون وست آيات ،  
وخمس آيات في المدنيين والنخعي والشامي ، وسبع آيات في البصري<sup>(٢)</sup> .

سورة آل عمران :

١ - ﴿الْم﴾ الكوفي .

٢ - ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾<sup>(٣)</sup> أسقطها الشامي وحده .

٣ - ﴿وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾<sup>(٤)</sup> أسقطها الكوفي وحده .

٤ - ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾<sup>(٥)</sup> عددها الكوفي وحده .

٥ - ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾<sup>(٦)</sup> عددها البصري وحده<sup>(٧)</sup> .

(١) البقرة (٢٥٧) ﴿اللَّهُ وَلِي الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ .

(٢) انظر كتاب البيان في عدد آي القرآن لأبي عمرو الداني ورقة (٤٦/ب) وفيه الضع (ص ٦٩) والبيان  
لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن (ص ٦٨٦) وفتاوى البيان شرح القرائن الحسان في عدد آي القرآن  
(ص ١٢) .

وفي هذا يقول شيخنا عبد الفتاح القاضي - رحمه الله - :

لا التوز مع (طن) مع ذي الرِّءُوفِ عند مواضعها للكوف قيساً قيد ورد سواء (مضاحبون) منه نُقلاً وثاني (الألباب) للشامي (عيلان) أتركته لثاني وَأُوذُنْ أيضاً بدون شك لثاني والشامي وكوفي في العدة لسان لدى (اليوم) مع ملكٍ جبل وتلف ملك في (شويد) تتصل	ما بدؤه حرف التهجى الكوف عند وَأُوذُنْ الشورى حمصي يُعَدُّ ومع شامي (الم) أولاً وإخالفين عُذُّ البصري كثلاثي والعراق ثم ثني وإتفقون الثاني عدُّ النخعي وإتفقون في الأولى ورد ويعرفون البصري ومعه قد وثي عُدُّ (إلى التور) اللبني الأزل
---	--

انظر قالس البيان (ص ٩ - ١٢) .

(٣) آل عمران (٣) .

(٤) آل عمران (١) .

(٥) آل عمران (٤٨) .

(٦) آل عمران (٤٩) .

(٧) هناك عدد عند العلماء يسمى العدد الحمصي ، وهو ما رواه أهل حمص عن عائلتين معدان ، وهذا

- ٦ - ﴿عما تحيون﴾<sup>(١١)</sup> أسقطها الكوفي والبصري<sup>(١٢)</sup> .  
 ٧ - ﴿مقام إبراهيم﴾<sup>(١٣)</sup> عدّها أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني ، ووافقه الشامي<sup>(١٤)</sup> ولا نظير لها ، فاختلافها سبع آيات ، وهي مائتا آية في جميع العدة<sup>(١٥)</sup> .

العدد اعتمد به بعض العلماء ولم يعتد به البعض الآخر ، وموافقنا السخاوي من القريب الذي لم يعتد به لامتاراه وعدم الاحتداد به ، ولذلك لم يذكر هنا أن الحطبي يشارك البصري في عد هذه الآية كما ذكر بعض العلماء ، وبناء عليه فلن أشير إلى ذلك العدد في تعليقاتي ، إلا ما جاء ضمنياً في منظومة شيخنا القاضي عند الاستشهاد .

قال أبو عمرو اللدائي : ولأهل حمص عدد سبع كانوا يعدون به قديماً واقلوا في بعضه أهل دمشق ، والافرهوم في بعضه ، وأوقته جاعتهم على خالد بن معدان - رحمه الله - وهو من كبار تابعي الشاميين . . . انه لم ساق الأسانيد في ذلك . البيان (١٢٣/أ) وراجع (١٢٤/أ) من المصدر نفسه .  
 (١١) [ آل عمران : ٩٢ ﴿لن نتألموا البر حتى تلتقوا عما تحيون﴾ ] .

(١٢) وأبو جعفر الشامي كما في كتاب البيان لللدائي ، وقأن المصنف لم يعتد بالخلاف في هذا الموضع بين شبة وأبي جعفر اللدائين . وفي البيان : عدّه الكوفي والشمي الأول وشبيهه من المدني الأخير والشامي اله (ص ١٨٧) .

وفي الألفاظ : حرمي ودمشقي غير أبي جعفر اله (ص ١٦٩) .

قال شيخنا القاضي :

(عما تحيون) ملكة أتت واستعملت في كذا مع شبيهة

قال : وهذا أول الموضع التي اختلف فيها شبة بن نصاح وأبو جعفر وهي ست ، هذا أولاً ، الثاني : (مقام إبراهيم) .

الثالث : ﴿وراء كانوا يقولون﴾ في الصفحات آية (١٦٦) .

الرابع : ﴿وقد جانا نذير﴾ في تلك آية (٩) .

الخامس : ﴿إلى طعامه﴾ في سورة عبس آية (٢٤) .

والسادس : ﴿فأين لتحيون﴾ في التكويد آية (٢٦) .

وقد عدّها شبة - أي تلك الموضع - إلا الثلث فتركه وترك عدّها أبو جعفر إلا الموضع الثاني عدّه اله . نقاش البيان (ص ١٦٤) وراجع البيان لللدائي (٢٦/ب) .

(١٣) آل عمران (١٩٧) فيه آيات بينات مقام إبراهيم ﴿

(١٤) قال الناطم :

(مقام إبراهيم) للشامي ورد كذا أبو جعفر أيضاً في العدة

اله نقاش البيان (ص ١٤) .

(١٥) أي في مجملها ، وقد حصل الخلاف تفصيلاً في السبعة الموضع المتقدم ذكرها . انظر البيان (١٩/ب) .

والبيان (ص ١٨٧) وراجع فضل البشر (ص ١٦٩) ونقاش البيان (ص ١٤) .

يقول شيخنا رحمه الله :

وعبر التمام أول (الإنجيل) عدّ والشان ليكسوق به قد انفرد

- ١ - ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَفْطَرُوا السَّبِيلَ﴾<sup>(١١)</sup> الكوفي والشامي .  
 ٢ - ﴿فِيهِمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(١٢)</sup> الشامي وحده ، فهي مائة وست وسبعون آية عند الكوفي ، وتنقص آية للمدنيون والبصري والمكي ، وتزيد آية للشامي ، واختلافها آيات<sup>(١٣)</sup> .

## سورة المائدة :

- ١ - ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(١٤)</sup> أسقطها الكوفي وحده .  
 ٢ - وكذلك قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَيَعْضُو عَنْ كَثِيرٍ﴾<sup>(١٥)</sup> .  
 ٣ - ﴿فَاتَّخَذْتُمْ مَخْلَبِينَ﴾<sup>(١٦)</sup> للبصري وحده<sup>(١٧)</sup> اختلافها ثلاث آيات وهي في الكوفي مائة وعشرون ، وفي المدني والمكي والشامي تزيد اثنتين ، وفي البصري تزيد<sup>(١٨)</sup> ثلاث آيات<sup>(١٩)</sup> .

## سورة الأنعام :

- ١ - ﴿وَجَعَلَ الظَّالِمَاتِ وَالتَّوْبَةَ﴾<sup>(٢٠)</sup> للمدنيون والمكي .

وضيحه (الفرقان) ، (إسرائيل) لبصر والحضي عند الأول

(١) النساء (٤٤) .

(٢) النساء (٦٧٣) ﴿... وأما الذين استكفروا واستكبروا تبعذهم عذاباً أليماً﴾ .

(٣) انظر كتاب البيان في حد أي القرآن لأبي عمرو الذي ورقة (٥١/أ) وانظر اتجاه فضلاء البشر (ص ١٨٥) ونفائس البيان (ص ١٤ - ١٥) يقول شيخنا :

لكوف (البيبل) والشامي يُعَدُّ وفا (السبا) انصراً به تفردوا

(٤) المائدة (١) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ .

(٥) المائدة (١٥) .

(٦) المائدة (٢٣) ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ دِيَارَكُمْ فَاتَّخِذُوا مَخْلَبِينَ﴾ .

(٧) كتاب البيان في حد أي القرآن ورقة (٥٢/ب) والبيان (ص ١٨٨) والإتحاف (ص ١٩٧) .

يقول الناطق :

وإسقاطه (عس كثير) أخلا كوفي و(المخبون) بصر نطقاً

نفائس البيان (ص ١٥) .

(٨) في ٥ وظ : وتزيد ثلاث .

(٩) في البيان : قال : وعشرون في حد البصري ، وأعله سهر .

(١٠) الأنعام (١) .

- ٢ - ﴿لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِمُكِيمٍ﴾<sup>(٦٦)</sup> للكوفي .
  - ٣ - ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾<sup>(٦٧)</sup> أسقطها الكوفي وحده ، وكذلك .
  - ٤ - ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>(٦٨)</sup> اختلفها أربع آيات ، وهي مائة وستون وخمس آيات للكوفي ، وست آيات للبصري والشامي ، وسبع آيات للمدني والمكي<sup>(٦٩)</sup> .
- سورة الأعراف :
- ١ - ﴿النَّصِ﴾ للكوفي .
  - ٢ - ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾<sup>(٧٠)</sup> للبصري والشامي .
  - ٣ - ﴿كَيْفَا بِدَأْسِكُمْ تَعْبُدُونَ﴾<sup>(٧١)</sup> للكوفي .
  - ٤ - ﴿ضَعْفًا مِنَ النَّارِ﴾<sup>(٧٢)</sup> للمدني والمكي .
  - ٥ - ﴿الْحَسْبُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾<sup>(٧٣)</sup> مدنيون ومكي ، اختلفها خمس آيات وهي في الكوفي والمدنيون والمكي<sup>(٧٤)</sup> مائتان وست آيات ، وفي البصري والشامي تنقص آية<sup>(٧٥)</sup> .

- 
- (٦٦) الأنعام (٦٦) ﴿لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِمُكِيمٍ﴾ .
  - (٦٧) الأنعام (٧٣) .
  - (٦٨) الأنعام (١٦١) ﴿قَالَ إِنِّي عَذَابِي الرَّبِّ لِي صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ .
  - (٦٩) البيان في عدد آي القرآن (٥٣/ب) والبيان (ص ١٨٨) .
  - (٧٠) الأعراف (٢٩) ﴿وَأُدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ .
  - (٧١) الأعراف (٢٩) .
  - (٧٢) الأعراف (٣٨) ﴿فَاتَّبِعْتُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ﴾ .
  - (٧٣) الأعراف (١٣٧) ﴿وَوُضِعَتْ كَلِمَةٌ رَبِّكَ الْحَسْبُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ .
  - (٧٤) من قوله : ﴿وَالَّذِي﴾ ﴿الْحَسْبُ﴾ . . . إلى ﴿وَالَّذِي﴾ مائتان : سقط من ط بإتفال النظر .
  - (٧٥) نظر البيان لأبي عمرو الداعي (٥٤/ب) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٨٨) والأعراف فضلاء البشر (ص ٢٢٢) .

يقول شيخنا- فيما يتعلق بسورتي الأنعام والأعراف- :

فَدَّ مُحَمَّدٌ (والتسوية) لدى مكبهم	والمدني الأول والثنائي وبهم
و(سوكسيل) أولاً كسوف يرى	وخبره في (مستطيم) آخره
كوليكسون) (الدين) شام بهري	اسم (نعمودون) كسوف بحري-
وأحمد (من النار) و(إسرائيل) في	ثالثها عن المجازي القطبي-أه

نفاص البيان (ص ١٥ ، ١٦) .

سورة الأنفال :

- ١ - ﴿لَمْ يَغْلِبُونَ﴾<sup>(١١)</sup> للبصري والشامي .
- ٢ - ﴿لَيْفِي اللَّهُ أَمْراً كَانَ مَفْعولاً﴾<sup>(١٢)</sup> للجميع إلا الكوفي .
- ٣ - ﴿بِصْرِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١٣)</sup> للجميع إلا البصري ، اختلافها ثلاث آيات وهي في الكوفي سبعون وخمس آيات ، وقال الشامي : وسع آيات وقال الباقون : وست آيات<sup>(١٤)</sup> .

سورة التوبة :

- ١ - ﴿أَنْ اللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(١٥)</sup> للبصري<sup>(١٦)</sup> .
  - ٢ - ﴿إِلَّا تَتُوبُوا يَهْدِيَكُمْ عَذَاباً لِيلاً﴾<sup>(١٧)</sup> للشامي .
  - ٣ - ﴿قَوْمِ نوح وَعَاد وَثمود﴾<sup>(١٨)</sup> للمدنيون والمكي .
- اختلافاً ثلاث آيات<sup>(١٩)</sup> وهي مائة وتسع وعشرون في الكوفي ، وثلاثون للياقين<sup>(٢٠)</sup> .

- (١) الأنفال (٣٦) ﴿ . . . فليظفوبها ثم تكون حبرة ثم يغلبون ﴾ .
- (٢) الأنفال (٤٢) .
- (٣) الأنفال (٦٢) ﴿ هو الذي أبدلك بصره بالمؤمنين ﴾ .
- (٤) انظر : البيان في عد أي القرآن (١/٥٦) والبيان (ص ١٨٩) . والأجانب (ص ٢٣٥) .
- (٥) التوبة (٣) ﴿ وأذن من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين . . . ﴾ .
- (٦) ذكر أبو عمرو الخلاف عن البصري في هذه هذه الآية وعدم عدها ، ورجح أنها معلومة له . البيان (١/٥٧) .
- (٧) التوبة (٣٩) .
- (٨) التوبة (٧٠) ﴿ ألم يأتيهم نبي الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود ﴾ .
- (٩) وكذا في البيان لأبي عمرو الداني (١/٥٧) وبصائر ذوي التمييز (١/٢٢٧) .
- (١٠) انظر : كتاب البيان للداني (١/٥٧) والبيان (ص ١٨٩) .

قال القاضي : - فيما يتعلق بسورتي الأنفال والتوبة -

فِي ﴿يَغْلِبُونَ﴾ السام كالبصر أُنْبِغَ	أَوَّلُ ﴿مَفْعولاً﴾ عَنِ الكوفي دَجَّ
والمؤمنين) الكسب لا البصري عُدَّ	والمشركين) السلي لبصري ورد
والمؤمنين) الحمصي عُدَّ لفظه	ولسندمشقي (السلي) لَوَكَّ
والمؤمنين) عند المدني الأول	عُدَّ كذا للشامي والمكي انظر .

غنائس البيان (ص ٦٨ . ١٩) .

سورة يونس : - عليه السلام .

- ١ - ﴿ذَقُوا اللَّهَ مَخْلُصِينَ لَهُ الدِّينُ﴾<sup>(٦٦)</sup> للشامي وحده .
  - ٢ - ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾<sup>(٦٧)</sup> أسقطها الشامي وحده .
  - ٣ - ﴿وَشَفَاءُ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾<sup>(٦٨)</sup> عدّها الشامي وحده .
- وهي مائة وتسع آيات في جميع العدد ، إلا الشامي فأبها فيه مائة وعشر<sup>(٦٩)</sup> .

سورة هود : - عليه السلام .

- ١ - ﴿أَنْ يَرِيءَ مَا تَشْرَكُونَ﴾<sup>(٧٠)</sup> الكوفي وحده .
- ٢ - ﴿يَجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾<sup>(٧١)</sup> أسقطها البصري وحده .
- ٣ - ﴿مَنْ سَجِلٌ﴾<sup>(٧٢)</sup> للمدني الأخير والمكي .
- ٤ - ﴿مَنْضُودٍ﴾<sup>(٧٣)</sup> أسقطها المدني الأخير والمكي .
- ٥ - ﴿خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٧٤)</sup> للمدني والمكي<sup>(٧٥)</sup> .

---

(٦٦) يونس (٢٢) ﴿... وَخَلَّوْا أَنفُسَهُمْ لِيَكُونَ لَهُمُ اللَّهُ مَوْجِبًا لِمَا لَمْ يَكُنْ لَهُمُ اللَّهُ مَوْجِبًا...﴾

(٦٧) يونس (٢٢) ﴿... لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ...﴾

(٦٨) يونس (٥٧) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْجِبَةٌ مِنَ رَبِّكُمْ وَشَفَاءُ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾

(٦٩) البيان للذبي (٥٨٤/٥٨٤) والبيان (ص ٦٨٩) والاحتجاج (ص ٢٤٦) .

قال شيخنا رحمه الله :

والشام لفظ (الدين) و(الصدور) ضد (والشاكرين) لسواء يعتمدهم

ثم قال : ولا يخفى عليك أن ﴿الر﴾ ليست معنوية لأحد ، وكذا أول سورة هود ويوسف وإبراهيم والحجر ، وأيضاً ﴿الر﴾ أول الرعد ، ولقد سبق ذكره في أول البقرة بعد فاشي البيان (ص ١٩) .

(٧٠) هود (٥٤) ﴿قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا لِي بِرِيءَ مَا تَشْرَكُونَ﴾

(٧١) هود (٧٤) ﴿وَجَاءَتِ الْبَشَرَىٰ بِجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾

(٧٢) هود (٨٣) ﴿وَأَمَطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِّن سَجِيلٍ﴾

(٧٣) هود (٨٣) ﴿وَأَمَطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِّن سَجِيلٍ مَنْضُودٍ﴾

(٧٤) هود (٨٦) ﴿يَخَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

(٧٥) والحمص كما في الإتحاف .

٦ - ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾<sup>(١٧)</sup> للكوفي والبصري والشامي<sup>(١٨)</sup> .

٧ - ﴿إِنَّا عَامِلُونَ﴾<sup>(١٩)</sup> أسقطها المدني الأخير والمكّي .

اختلافها سبع آيات ، وهي في الكوفي مائة وعشرون وثلاث<sup>(٢٠)</sup> آيات ، وأبثان<sup>(٢١)</sup> في المدني الأول والشامي ، وآية في المدني الأخير والبصري والمكّي<sup>(٢٢)</sup> .

سورة يوسف : - عليه السلام - .

ليس فيها اختلاف ، وهي مائة وإحدى عشر<sup>(٢٣)</sup> آية عند الجميع<sup>(٢٤)</sup> .

سورة الرعد :

١ - ﴿لَمَّا خَلَقَ جَدِيدًا﴾<sup>(٢٥)</sup> أسقطها الكوفي .

٢ - ﴿يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾<sup>(٢٦)</sup> للشامي .

٣ - ﴿يَسْتَوِي الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ﴾<sup>(٢٧)</sup> أسقطها الكوفي .

(١) هود (١٦٨) .

(٢) الذي يشارك الكوفي والبصري في عددها الدعشني فقط كما في الإتحاف .

(٣) هود (١٦١) . ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ﴾ .

(٤) في بقية النسخ : وست آيات ، وهو خطأ .

(٥) في ظ : والثان .

(٦) كتاب البيان للذلي (١/٥٩) ، والبيان (ص ١٩٠) ، وإتحاف فضلاء البشر (ص ٢٥٤) .

وفي هذا يقول شيخنا :

شبان (الوسط) عنه كتاب بصري رُءً	للكوفي والجمعي (نشركون) نُصُدُ
وَعَمْدُ (منسوبة) لدى سواهما	(سجيل) المكّي مع النازي لتسي
(مختلفين) اعتدّه عين دمشقهم	(ومؤمنين) الجمعي مع حجازهم
هم مع الأول ناسلونا أهد	كذا الصراني و(عاملون)ها

نفاث البيان (ص ١٩ ، ٢٠) .

(٧) هكذا في الأصل : وإحدى عشر ، وفي بقية النسخ : وإحدى عشرة وهو الصواب .

(٨) الخطر البيان للذلي ورقة (٥٩/ب) ويصائر ذوي التمييز (٢٥٥/١) والبيان (ص ١٩٠)

(٩) الرعد (٥) . ﴿وَأَن تَعْلِبَ نَعْمَجُ تُولَهُمْ إِذَا كُنَّا لِرَءَا أَنَا لَمَّا خَلَقَ جَدِيدًا﴾ .

(١٠) الرعد (١٦) . ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ .

(١١) الرعد (١٦) . ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الظُّلُمَاتِ وَالنُّورُ﴾ .

٤ - ﴿من كل باب﴾<sup>(٦٢)</sup> للكوفي والبصري والشامي ، اختلافها أربع<sup>(٦٣)</sup> آيات وهي في الكوفي ثلاث وأربعون آية ، وأربع وأربعون في المدنيين والثقي ، وخمس وأربعون في البصري ، و(ست)<sup>(٦٤)</sup> وأربعون في الشامي<sup>(٦٥)</sup> .

سورة إبراهيم : - عليه السلام - .

١ - ﴿الناس من الظلمات إلى النور﴾<sup>(٦٦)</sup> أسقطها الكوفي والبصري .

٢ - و﴿كذلك﴾ قومك من الظلمات إلى النور﴾<sup>(٦٧)</sup> .

٣ - ﴿وعاد﴾ ولعمرك﴾<sup>(٦٨)</sup> أسقطها الكوفي والشامي .

٤ - ﴿وبات﴾ بخلتي جديد﴾<sup>(٦٩)</sup> للكوفي والمدني الأول والشامي .

٥ - ﴿وفرعها في السماء﴾<sup>(٧٠)</sup> أسقطها المدني الأول .

(٦١) الرعد (٦٣) ﴿واللائكة يدعون عليهم من كل باب﴾ .

(٦٢) في كتاب البيان في حد أي القرآن لأبي عمرو الداني ورقة (٦٠/ب) وبصائر ذوي التمييز (٢٦١/١) وكذا في البيان لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن : والآيات المختلف فيها خمس (جديد) ، (النور) (والبصري) ، (سورة الحساب) ، (من كل باب) - وهذا يتبين أن الموضع الخامس هو قوله تعالى : ﴿وأولئك هم سوء الحساب﴾ آية (٦٨) عند الشامي وتركه غيره ، وأعله سقط من المصنف سهواً ، والله أعلم .

وفي هذا كله يقول الشيخ عبد الفتاح القاضي - رحمه الله -

(جديد) (النور) سوى الكوفي غيب	ولشامشي (البصري) يُغْتَسَبُ
(سورة الحساب) عمداً ناسراً لولا	وقيله (الباطل) للحصفي الحاصل
(من كل باب) عمده البصري	وأيضاً الشامي والكوفي

أما خلاص البيان (ص ٢١) .

(٦٣) هكذا في النسخ : ست وأربعون . وهذا مني هل عدمه عند ﴿وأولئك هم سوء الحساب﴾ كما سبق .

(٦٤) البيان للداني ورقة (٦٠/ب) والبيان لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٩٠ ، ١٩١) .

وفي هذين المصدرين وبصائر ذوي التمييز (٢٦١/١) والإتحاف : سبع وأربعون عند الشامي .

(٦٥) إبراهيم (٦١) ﴿وتخرج الناس من الظلمات إلى النور﴾ .

(٦٦) الواو ساقطة من ظ .

(٦٧) إبراهيم (٥٥) ﴿إن أخرج قومك من الظلمات إلى النور﴾ .

(٦٨) إبراهيم (٩) ﴿وإن يأتكم نيا الذين عن قبلكم قوم نوح وعاد ولعمرك﴾ .

(٦٩) إبراهيم (١٩) ﴿إن يشأ يذهبكم وبات يخلق جديد﴾ .

(٧٠) إبراهيم (٢٤) ﴿وإن تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في

السماء﴾ .

٦ - ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾<sup>(١)</sup> أسقطها الكوفي والبصري<sup>(٢)</sup> .

٧ - ﴿عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup> أسقطها الكلبي إلا الشامي .

اختلافها سبع ، وهي خمسون وآيات<sup>(٤)</sup> في الكوفي ، وآية في البصري ، وأربع آيات في المدنيين والمكفي ، وخمس آيات في الشامي<sup>(٥)</sup> .

سورة الحجر :

ليس فيها اختلاف ، وهي تسعون وتسع آيات<sup>(٦)</sup> .

سورة النحل :

مائة وعشرون وثلاثون آيات ، ليس فيها اختلاف<sup>(٧)</sup> .

سورة بني إسرائيل :

﴿يَجْرُونَ لِلآذَانِ سِجْدًا﴾<sup>(٨)</sup> للكوفي وحده ، والباقيون لا خلاف عندهم ،

عدها عطاء بن يسار وعاصم الجحدري ويحيى بن الخارث الدمشقي ، وأبي بن كعب وأهل مكة : مائة وعشر آيات ، وكذلك قال عكرمة وقتادة والحسن والكلبي ، وهي في

(١) إبراهيم (٣٣) .

(٢) في كتاب البيان في حد أي القرآن (٦١/١) والبيان ونز المرجان (٣/٣٦٦) : عده غير البصري، وعليه فإن الكوفي يكون ضمن العادين ، وأعله وقع سهواً من المصنف ، والله أعلم .

(٣) إبراهيم (٤٤) ﴿وَلَا تُحْسِنُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ .

(٤) في ٥ وظ : ثمان .

(٥) انظر البيان للذبي (٦١/١) والبيان (ص ١٩١) والاختلاف (ص ٢٧٦) .

يقول الناظم :

عن العراقيّ كلاً والنور) استعما	(لسبون) بصر مع حجازيّ ونسي
(جديد) الكوفي وثام لفظاً	مع أول (وفي السيام) أولاً
وع عنه (والنهار) غير البصري	(الظالمون) عند ثمام بسري

أد تخلص البيان (ص ٢٢) .

(٦) انظر كتاب البيان للذبي (٦١/١ب) ويصائر ذوي التمييز (١/٢٧٢) والبيان (ص ١٩١) .

(٧) انظر كتاب البيان للذبي (٦٢/١ب) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٩١) .

(٨) الإسراء (١٠٧) ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا بَلَغَ عَلَيْهِمْ بِحُجْرٍ لِلآذَانِ سِجْدًا﴾

الكوفي مائة وإحدى عشرة آية ، وعند المدنيين والبصري والمكي والشامي مائة وعشر آيات<sup>(١١)</sup> .

سورة الكهف : مائة وعشر آيات .

(وكذلك قال عكرمة)<sup>(١٢)</sup> في الكوفي ، وخمس في المدني<sup>(١٣)</sup> والمكي وإحدى عشرة آية في البصري ، وست آيات في الشامي ، اختلافها عشر آيات<sup>(١٤)</sup> .

١ - ﴿وَأَلَّا قَلِيلٌ﴾<sup>(١٥)</sup> للمدني الأخير .

٢ - ﴿فَاعَلَّكَ خَدًّا﴾<sup>(١٦)</sup> للمدني الأول والكوفي والبصري والمكي والشامي .

٣ - ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهَا زُرْعًا﴾<sup>(١٧)</sup> أسقطها المدني الأول والمكي .

٤ - ﴿أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا﴾<sup>(١٨)</sup> أسقطها المدني الأخير والشامي .

٥ - ﴿وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبِيحًا﴾<sup>(١٩)</sup> أسقطها المدني الأول والكوفي<sup>(٢٠)</sup> .

٦ - ﴿فَأَنْبِجْ سَبِيحًا﴾<sup>(٢١)</sup> أثبتها الكوفي والبصري .

---

(١) انظر تحوه مختصراً في كتاب البيان للداري (١٣/ب) والبيان (ص ١٩١) والحفاف فضلاء البشر (ص ٢٨٦) .

(٢) هكذا في الأصل : وكذلك قال عكرمة . . . الخ فنزل النسخ : وكذلك قال عكرمة ، إنما هو تكرير لما في سورة الإسراء ، بانتقال النظر .

(٣) في بنية النسخ : في المدنيين .

(٤) بل خلالها إحدى عشرة آية ، ولعل الموضوع الأول سقط من المصنف سهواً حيث ذكر العلياء أن قوله تعالى ﴿وَوَرَيْنَاهُمْ غَدًّا﴾ آية (١٣) أسقطها الشامي . انظر كتاب البيان للداري (٦٤/أ) وبصائر قوي التمييز (١/٢٩٧) والإتحاف (ص ٢٨٧) وتقالص البيان كما سيأتي منظوماً ونثر المرجان (٧٤/١٠٧) .

(٥) الكهف (٦٦) ﴿قُلْ رَبِّ اعْلَمْ بَعْدَهُمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ .

(٦) الكهف (٦٣) ﴿وَلَا تَقُولَنَّ شَيْءًا لِي فَاعَلَّكَ خَدًّا﴾ .

(٧) الكهف (٣٢) .

(٨) الكهف (٣٥) ﴿فَلَمَّا مَاطُنْ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا﴾ .

(٩) الكهف (٨٤) ﴿إِنَّا مَكْنَانُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبِيحًا﴾ .

(١٠) كذا في النسخ ، وأعله سهواً ، فإن الذي يسقط عنها للمدني الأول والمكي ، ويعددها الياقوت ، انظر البيان في عهد أبي القرآن (٦٤/ب) والإتحاف (ص ٢٨٧) والبيان (ص ١٩٢) ونثر المرجان في رسم القرآن (٥/٢٨٦) وتقالص البيان (ص ٢٤) وسيأتي منظوماً .

(١١) الكهف (٨٥) .

٧ - وكذلك ﴿ثم أتبع سيباً﴾<sup>(١١)</sup> .

٨ - وكذلك ﴿ثم أتبع سيباً﴾<sup>(١٢)</sup> الثانية .

٩ - ﴿ووجد عندها قوماً﴾<sup>(١٣)</sup> أسقطها المدني الأخير والكوفي .

١٠ - ﴿بالأعسرين أعمالاً﴾<sup>(١٤)</sup> أسقطها المدنيان والمكي<sup>(١٥)</sup> .

سورة مريم : - عليها السلام - تسعون وثمان آيات في الكوفي والمدني الأول والبصري والشامي ، وتسع في المدني الأخير والمكي ، اختلافها ثلاث آيات .

١ - ﴿كثيراً﴾ للكوفي .

٢ - ﴿واذكر في الكتاب إبراهيم﴾<sup>(١٦)</sup> للمدني الأخير والمكي .

٣ - ﴿فليندد له الرحمن مدأ﴾<sup>(١٧)</sup> أثبتها الكل إلا الكوفي<sup>(١٨)</sup> .

سورة طه : مائة وثلاثون وخمس آيات في الكوفي ، وأربع آيات في المدني والمكي

(١) الكهف (٨٩) .

(٢) الكهف (٩٢) .

(٣) الكهف (٨٦) .

(٤) الكهف (١٠٣) ﴿قل هل ننتكم بالأعسرين أعمالاً﴾ .

(٥) إحصاف فضلاء البشر (ص ٢٨٧) .

يقول شيخنا القاضي : - فيها يتعلق بسورتي الإسراء والكهف -

(سجداً) الكوفي (مدى) للشام فرع (قيل) الشامي (مدأ) له امتنع

(زرعاً) نفي الأول مع مكثهم كالأنداء بعد لسان شامهم

(سبياً) الأولى كالأنداء في العدة وقتاً بقيها العرفان اعتمد

(واقوماً) أول الكوف مع شان عند (أعمالاً) الشامي مع العراقي عند

أحد فضائل البيان (ص ٢٣ ، ٢٤) .

(٦) مريم (٤١) .

(٧) مريم (٧٥) . ﴿قل من كان في الضلالة فليندد له الرحمن مدأ﴾ .

(٨) كتاب البيان في حد أي القرآن للمدني ورقة (٦٥/١) والبيان (ص ١٩٢) ، والإحصاف (ص ٢٩٧) .

يقول شيخنا القاضي :

أول (إبراهيم) شامسكي مع شان وأوز (مدأ) الكوفي منسح

أحد فضائل البيان (ص ٢٤) .

وأبتان في البصري ومائة (وأربعون)<sup>(١٦)</sup> آية في الشامي<sup>(١٧)</sup> .

اختلافها إحدى وعشرون<sup>(١٨)</sup> ) (١٢١) .

١ - ﴿وَأَبْتَانِ﴾ للكوفي .

٢ - ﴿وَأَبْتَانِ نَسَبَكَ كَثِيرًا﴾<sup>(١٩)</sup> أسقطها البصري وحده .

٣ - ﴿وَأَبْتَانِ كَثِيرًا﴾<sup>(٢٠)</sup> مثله .

٤ - ﴿وَأَبْتَانِ مَنِي﴾<sup>(٢١)</sup> أسقطها الكوفي والبصري .

٥ - ﴿وَأَبْتَانِ لَتَوْتَانِ﴾<sup>(٢٢)</sup> عددها البصري والشامي .

٦ - ﴿وَأَبْتَانِ تَقَرَّ عَيْنِي وَلَا تَحْزَنِ﴾<sup>(٢٣)</sup> عددها الشامي وحده .

٧ - ﴿وَأَبْتَانِ سَبِيحِ فِي أَهْلِ مَدِينِ﴾<sup>(٢٤)</sup> عددها الشامي وحده .

٨ - ﴿وَأَبْتَانِ لِنَفْسِي﴾<sup>(٢٥)</sup> للكوفي والشامي .

٩ - ﴿وَأَبْتَانِ مَا غَشِيَهُمْ﴾<sup>(٢٦)</sup> للكوفي وحده .

١٠ - ﴿وَأَبْتَانِ مَعْنَى بَنِي إِسْرَائِيلِ﴾<sup>(٢٧)</sup> للشامي وحده .

١١ - ﴿وَأَبْتَانِ أَوْحِيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ﴾<sup>(٢٨)</sup> للشامي وحده .

(١٦) في بقية النسخ : وأربعون وهو الصواب .

(٢٠) في غير النسخ (ص ٢٨٧) والأصحاح (ص ٣٠٦) : وثمان وثلاثون حصي وأربعون دمشق .

(٢١) انظر ، كتاب البيان للذبي (٦٦/٦) وبصائر ذوي التمييز (٣١٠/٦) والبيان (ص ١٩٣) .

(٢٢) في بقية النسخ : إحدى وعشرون آية .

(٢٣) طه (٣٣) .

(٢٤) طه (٣٤) .

(٢٥) طه (٣٩) ﴿وَأَبْتَانِ عَلَيْكَ حِمَّةٌ مَنِي﴾ .

(٢٦) طه (٤٠) .

(٢٧) طه (٤١) .

(٢٨) طه (٤١) .

(٢٩) طه (٤١) .

(٣٠) طه (٤٨) ﴿وَأَبْتَانِ مَنِي مَا غَشِيَهُمْ﴾ .

(٣١) طه (٤٧) .

(٣٢) طه (٤٧) .

- ١٢ - ﴿غَضِبَانِ اسْفَا﴾<sup>(١٢)</sup> لِلْمَدْنِيِّ الْأَوَّلِ وَالْمَدْنِيِّ .  
 ١٣ - ﴿وَعَدَا حَسَنًا﴾<sup>(١٣)</sup> لِلْمَدْنِيِّ الْأَخِيرِ .  
 ١٤ - ﴿وَكَذَلِكَ الْفِي السَّامِرِيِّ﴾<sup>(١٤)</sup> اسْقَطَهَا<sup>(١٥)</sup> الْمَدْنِيُّ الْأَخِيرُ وَحَدَّهُ .  
 ١٥ - ﴿وَالَهُ مُوسَى﴾<sup>(١٥)</sup> عَدَهَا الْمَدْنِيُّ الْأَوَّلُ وَالْمَدْنِيُّ .  
 ١٦ - ﴿فَنَسِيَ﴾<sup>(١٦)</sup> اسْقَطَهَا الْمَدْنِيُّ الْأَوَّلُ وَالْمَدْنِيُّ<sup>(١٧)</sup> .  
 ١٧ - ﴿أَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾<sup>(١٧)</sup> عَدَهَا الْمَدْنِيُّ الْأَخِيرُ وَحَدَّهُ .  
 ١٨ - ﴿إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾<sup>(١٨)</sup> عَدَهَا الْكُوفِيُّ وَحَدَّهُ .  
 ١٩ - ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾<sup>(١٩)</sup> عَدَهَا الْبَصْرِيُّ وَالْكُوفِيُّ وَالشَّامِيُّ .  
 ٢٠ - ﴿مِنِّي هَدَى﴾<sup>(٢٠)</sup> اسْقَطَهَا الْكُوفِيُّ وَحَدَّهُ .  
 ٢١ - وَكَذَلِكَ ﴿زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>(٢١)</sup> .

- (١) طه (٨٦) ﴿فَرَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضِبَانَ اسْفَا﴾ .  
 (٢) طه (٨٦) ﴿قَالَ يَا قَوْمِ أَمْ أَبَدُكُمْ رِبْكُمْ وَعَدَا حَسَنًا﴾ .  
 (٣) طه (٨٧) .  
 (٤) من قوله ﴿اسْفَا﴾ إلى هنا : سقط من طه .  
 (٥) طه (٨٨) ﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى نَسِيَ﴾ .  
 (٦) الآية السابقة نفسها .  
 (٧) أي فمن عد ﴿وَالَهُ مُوسَى﴾ لا بعد ﴿فَنَسِيَ﴾ وبالعكس .  
 (٨) طه (٨٩) ﴿أَفَلَا يَرْجِعُونَ أَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ .  
 (٩) طه (٩٢) ﴿قَالَ يَا هَارُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾ .  
 (١٠) طه (١٠٦) ﴿فَوَيْلٌ لَّهَا قَاعًا صَفْصَفًا﴾ .  
 (١١) طه (١٢٣) ﴿فَلَمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾ .  
 (١٢) طه (١٣١) ﴿وَلَا تُؤْنَسُ حَبِيبِكَ إِلَى مَا كُنَّا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ .  
 (١٣) انظر البيان في عهد أي القرآن لآبي عمرو الداني (٦٦/٦٦) والبيان (ص ١٩٣ - ١٩٤) والاختلاف (ص ٣٠١) والفتاوى البيان (ص ٩٥ - ٩٨) .

وقد نظم ذلك شيخنا الفاضل بقوله :

معاً (كثيراً) عند بصر أهمل  
 (في اليوم) جنصر (تخزون) (إسرائيل) مع  
 (كسوف) (القسي) معه شلمي ونس  
 (سني) (مشقني) حجلزي تلاء  
 (سدين) (موسى أن) لشلمي تصع  
 كسوف (القسي) معه شلمي ونس

وأعلم أن من أهل العدد من يقول : اختلافها سبع عشرة<sup>(١٦)</sup> فلا يذكر أربع آيات انفرد بها الشامي : ﴿تفر عنها ولا تحزن﴾ ، ﴿سنين في أهل مدين﴾ ، ﴿فأرسل معنا﴾<sup>(١٧)</sup> بني إسرائيل﴾ ، ﴿ولقد أوحينا إلى موسى﴾ .

سورة الأنبياء : - عليهم السلام - اختلافها آية ﴿ما لا يتفكركم شيئاً ولا يضركم﴾<sup>(١٨)</sup> عددا الكوفي وحده ، فهي مائة واثنتا عشرة آية عنده وعند الباقي : واحدة عشرة<sup>(١٩)</sup> .  
سورة الحج :

- ١ - ﴿من فوق رؤوسهم الحميم﴾<sup>(٢٠)</sup> الكوفي وحده .
- ٢ - ﴿ما في بطونهم والجلود﴾<sup>(٢١)</sup> كذلك .
- ٣ - ﴿وعاداً ونمود﴾<sup>(٢٢)</sup> عددا الكل إلا الشامي .
- ٤ - ﴿وقوم لوط﴾<sup>(٢٣)</sup> أسقطها البصري والشامي .
- ٥ - ﴿هو سياكم المسلمين﴾<sup>(٢٤)</sup> لم يعدها إلا الكوفي<sup>(٢٥)</sup> اختلافها خمس آيات وهي سبعون

للمدني الأول والسكبي اصرفا و(حسناً) (قولاً) ولا) له اصددا مع أول وفيها الترك (نسيباً) و(صفتاً) عن الخجزي ارددا كوفي وحسيني (ومشكاً) عنه عبد الله	(غشيبهم) في الثاني كوف (أسفاً) للساني (القي السامري) فارددا (إله موسى) عند مك روبا (وأيتهم ضلوا) لكوفي اصددا (مني هدي) وثاني (الدينية) يرد
--	--

(٦) ولعله خلاف ليس له حظ من النظر ، ولذلك لم يتعرض له الداني ولا غيره من وفقت على التامهم ، والله أعلم .

- (٢٦) في كل النسخ ﴿فأرسل معي . . .﴾ وهو خطأ والصحيح ما أنته .
- (٢٧) الأنبياء (٦٦) ﴿قال أتعدون من دون الله ما لا يتفكركم شيئاً ولا يضركم﴾ .
- (٢٨) نظر البيان للداني (١٧٧/٤) وغيث الضع (ص ٢٩٣) والبيان (ص ١٩٤) والأخفاف (ص ٣٠٩) .
- (٢٩) الحج (١٩) ﴿فالتين كفروا قطعتم لهم آيات من نار نصب من فوق رؤوسهم الحميم﴾ .
- (٣٠) الحج (٢٠) ﴿يصهر به ما في بطونهم والجلود﴾ .
- (٣١) الحج (٤٦) ﴿وإن يكذبوك فقد كذبت قبلكم قوم نوح وعاد ونمود﴾ .
- (٣٢) الحج (٤٣) ﴿وقوم إبراهيم وقوم لوط﴾ .
- (٣٣) الحج (٧٨) .

(٣٤) في إحدى الروايتين عنه كما في البيان (ص ١٩٤) والراجح ما ذكره المصنف من أن الكوفي عددا .  
نظر البيان للداني (١٨٨/٤) ونظر المرجان (٤٦٧/٤) ونقائس البيان (ص ٢٩) .

وثمان آيات في الكوفي ، وسبع آيات في المكي ، وست آيات في المدنيين ، وخمس آيات في البصري ، وأربع في الشامي<sup>(١)</sup> .

سورة المؤمن : اختلافها آية واحدة (وأخاه هارون)<sup>(٢)</sup> أسقطها الكوفي وحده ، وهي في الكوفي<sup>(٣)</sup> مائة وثمان عشرة آية ، وفي الباقي مائة وتسع عشرة آية<sup>(٤)</sup> .

سورة النور : اختلافها آيتان<sup>(٥)</sup> .

١ - ﴿بالعدو والأصالي﴾<sup>(٦)</sup> عدها الكوفي والبصري والشامي .

٢ - وكذلك ﴿بذهب بالأبصار﴾<sup>(٧)</sup> .

وهي ستون وأربع آيات عند هؤلاء ، وعند المدنيين والمكي : اثنتان وستون<sup>(٨)</sup> .

سورة الفرقان : هي سبعون وسبع آيات في العدد كله ، لا اختلاف فيها<sup>(٩)</sup> .

سورة الشعراء : اختلافها أربع آيات :

١ - ﴿عظم﴾ للكوفي .

٢ - ﴿فلسوف تعلمون﴾<sup>(١٠)</sup> للكوفي إلا الكوفي .

(١) انظر البيان (٦٨/أ) وغيره التبليغ (ص ٢٩٥) والبيان (ص ١٩٤) ، والإنجاف (ص ٣١٣) .

يقول الشيخ القاضي :

(بضركم) كسوف مع (الخبو) مع  
(الوسط) لشامي مع البصري ترك  
(والسلمين) خلف التثني حكى .

(٢) المؤمن (٥٥) ﴿ثم أرسلنا موسى وأخاه هارون﴾ .

(٣) في ط : وهي في المدني ، وأعله خطأ من النسخ .

(٤) انظر البيان للذبي (٦٨/ب) والبيان (ص ١٩٤) .

(٥) في د وط : اثنان .

(٦) النور (٣٦) ﴿يسبح له فيها بالعدو والأصالي﴾ .

(٧) النور (٣٣) ﴿يكاد منا برفه بذهب بالأبصار﴾ .

(٨) انظر البيان في عهد أبي القرآن (٦٩/ب) والبيان لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٩٤) .

يقول الشيخ القاضي : - فيما يتعلق بسورتي المؤمن والنور -

(هارون) لسكوفي والحسبي يُرد  
واحد هؤلاء (بالأبصار)  
(والتسام كالعراقي (والأصالي) عند  
ودع لحسن (الأولي الأبصار) أحد

(٩) انظر تبليغ التبليغ (ص ٣٠٥) والبيان (ص ١٩٤) والإنجاف (ص ٣٢٧) .

(١٠) الشعراء (١٩) ﴿إنه لكبيركم الذي علمكم السحر فسوف تعلمون﴾ .

٣ - ﴿أَيْنَمَا كُنْتُمْ تُعْبَدُونَ﴾<sup>(١٦)</sup> للكحل إلا البصري .

٤ - ﴿وَمَا نَزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ﴾<sup>(١٧)</sup> للكحل إلا المدني الأخير والمكي ، وهي مائتان وسبع وعشرون في الكوفي والمدني الأول والشامي ، وست وعشرون في المدني الأخير والبصري والمكي<sup>(١٨)</sup> .

سورة النمل : اختلافها آيات<sup>(١٩)</sup> :

١ - ﴿مَرَّةً مِنْ قَوَارِيرِ﴾<sup>(٢٠)</sup> في الجميع إلا الكوفي .

٢ - ﴿وَأُولَئِكَ بِأَسْئِدِهِمْ﴾<sup>(٢١)</sup> عندها المدنيان والمكي . وهي تسعون وثلاث آيات في الكوفي<sup>(٢٢)</sup> وأربع في البصري والشامي وخمس في المدنيين والمكي<sup>(٢٣)</sup> .

سورة القصص : وهي في جميع العدة ثمانون وثمان آيات<sup>(٢٤)</sup> .

١ - ﴿عَسَمَ﴾ عندها الكوفي .

٢ - ﴿أُمَّةٌ﴾<sup>(٢٥)</sup> من الناس يسفون<sup>(٢٦)</sup> أسقطها الكوفي ، اختلافها آيات<sup>(٢٧)</sup>

(١) الشعراء (٩٢) ﴿وقل هم أينما كنتم تعبدون﴾ .

(٢) الشعراء (٢١٠) .

(٣) انظر : الإتحاف (ص ٣٣١) والبيان (ص ١٩٥) .

قال الشيخ القاضي :

لَوْ (تَعْلَمُونَ) كَسِبَ الْخَطْبُ  
بِهِ الشَّيَاطِينُ اعْبَدُونَ لِكَلِّهِمْ  
ثَلَاثٌ (تُعْبَدُونَ) بِهَمْ خَطْبُهُ  
لَا الْمَدَنِي الْأَخِيرُ مَعَ مَكِّيهِمْ

أمر نفائس البيان (ص ٣٠) .

(٤) في دوط : آيات .

(٥) النمل (٤٤) ﴿وقال إنه صرح مرة من قوارير﴾ .

(٦) النمل (٣٣) ﴿قاتلوا نحن أولوا قوة وأولوا بأس شديد﴾ .

(٧) ما بين العقونين : الحز في حاشية (ت) إلهاماً وهي غير مقروءة .

(٨) انظر : البيان للداني ورقة (٧٢/أ) والبيان (ص ١٩٥ - ١٩٦) ، والإتحاف (ص ٣٣٥) .

(٩) بالإجماع : نظر حيث تقع (ص ٣١٥) والبيان (ص ١٩٦) .

(١٠) في دوط : آية ، وهو خطأ .

(١١) القصص (٢٣) ﴿ولما ورد ماء مدین وجد علیہ أمة من الناس يسفون﴾ .

(١٢) انظر بصائر ذوي التمييز (٣٥٣/١) وإتحاف فضلاء البشر (ص ٣٤١) والبيان .

يقول القاضي : نظراً ما يتعلق بسورتي النمل والقصص .

سورة العنكبوت : وهي ستون وتسمع آيات في جميع العدة<sup>(١)</sup> اختلافا ثلاث آيات :

١ - ﴿آل﴾ عددا الكوفي .

٢ - ﴿وتقطعون السبل﴾<sup>(٢)</sup> أسقطها الكوفي والبصري والشامي<sup>(٣)</sup> .

٣ - ﴿مخلصين له الدين﴾<sup>(٤)</sup> عددا البصري والشامي<sup>(٥)</sup> .

سورة الروم : ستون آية عند الكوفي والمدني الأول والبصري والشامي ، وتسع وخمسون في المدني الأخير والمكي<sup>(٦)</sup> .

وكذلك قال أبي بن كعب ، اختلافا أربع آيات .

١ - ﴿آل﴾ للكوفي .

٢ - ﴿غلبت الروم﴾<sup>(٧)</sup> للكوفي والمدني الأول والبصري والشامي .

٣ - ﴿في بضع سنين﴾<sup>(٨)</sup> للبصري والمدني الأخير والمكي والشامي .

٤ - ﴿يقسم الجرمون﴾<sup>(٩)</sup> للمدني الأول وحده<sup>(١٠)</sup> .

---

وللمجازي (شديد) عددا وعند كوفي (قوارير) ارتدا  
للكوف (سفر) ارتكا (والطين) للحمص مُدَّ عَكْسُ (يقولون) . اهـ

(١) بالافتاق . انظر بصائر ذوي التمييز (٣٥٩/١) والبيان (ص ١٩٦) .

(٢) العنكبوت (٢٩) ﴿أتاكم لثون الرجال وتقطعون السبل﴾ .

(٣) انظر البيان (ص ١٩٦) .

قال الشيخ الفاضل :

وأول (السبيل) للحمص مع الحجازي (الدين) للبصري

كذا الدعشقي (ويؤمنون) عند الإخذ لحمص آخر كما ورد . اهـ

(ص ٣٦) .

(٤) العنكبوت (٦٥) ﴿فإذا ركبوها في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين﴾ .

(٥) انظر : البيان (ص ١٩٦) .

(٦) تحت النفع (ص ٣٦٩) والإتحاف (ص ٣٤٧) والبيان (ص ١٩٦) .

(٧) الروم (٢) .

(٨) الروم (٤) .

(٩) الروم (٥٥) ﴿ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون﴾ .

(١٠) انظر البيان في عهد أبي القرآن لأبي عمرو الداني (١/٧٤) والبيان (ص ١٩٦) .

وقد ذكر صاحب الإتحاف موضعاً خاصاً هو قوله تعالى : ﴿... وهم من بعد غلبهم سيغلبون﴾

الآية (٣) .

سورة لقمان : - عليه السلام - .

١٠٠ - ﴿٥٠﴾ للكوفي .

١٠١ - ﴿٥١﴾ مخصين له الدين ﴿٥١﴾ للبصري والشامي .

حذفها : موضعان ، وهي ثلاثون وأربع آيات في الكوفي والبصري والشامي وثلاث آيات في المدنيين والمكي <sup>(٥١)</sup> .

سورة السجدة : ثلاثون آية في جميع العدد ، إلا البصري فإنها فيه تسع وعشرون <sup>(٥٢)</sup>  
حذفها : آيات :

١٠٢ - ﴿٥٢﴾ للكوفي .

١٠٣ - ﴿٥٣﴾ لم يخلق جديد ﴿٥٣﴾ أسقطها الكوفي والبصري <sup>(٥٣)</sup> .

سورة الأحزاب : ليس فيها اختلاف ، وهي سبعون وثلاث آيات عند الجميع <sup>(٥٤)</sup> .

سورة سبأ : اختلافها آية واحدة ﴿عن زين وشمال﴾ <sup>(٥٤)</sup> عندهما الشامي وحده فهي

قال : إنه ورد الخلاف فيه عن المكي .

كان شيخنا القاضي - رحمه الله - قال : إن هذا الخلاف لا يعتبر ولا يعتد به ، بل الصحيح أن  
يكون هذا الموضع كما بعده سائر الآئمة ، قال : ولذلك لم يتعرض الداني في كتابه (البيان) لهذا  
حذف . بل جزم بأن للمكي بعده كسائر علماء العدد اهـ . وقد نظم هذا قالوا :

أبوهم لسلسلي وللمسكي سُرَّةٌ      وخلفه في (بغداديون) لا يُعَدُّ  
أستين سلؤل والكوفي أهمل      والجرمون) الثاني عُدَّ الأول . اهـ

(ص ٣٢) .

نحو : (٣٢) ﴿وإذا غشيهم موج كالظلل دعوا الله مخلصين له الدين﴾ .

١٠٤ - بيان لداني (٧٥/أ) والبيان (ص ١٩٦) وغيب الطبع (ص ٣٢٩) وبيضاوي قوي التمييز (١/٣٧٠)  
وتحذف فضلاء البشر (ص ٣١٩) .

١٠٥ - غيب الطبع (ص ٣٢٣) والبيان وبيضاوي قوي التمييز (١/٣٧٣) .

١٠٦ - سجدة : (١٠) ﴿وقالوا إنما ضلنا في الأرض إنا لمي خلق جديد﴾ .

١٠٧ - هر بيان لداني (٧٥) والانتحاف (ص ٣٥١) والبيان .

بشر القاضي نظماً ما يتعلق بسورتي لقمان والسجد :

ولا أستين لسلسلي والبصري      (جديدي) الحجازي مع شامي . اهـ

عاشق البيان (ص ٣٣) .

١٠٨ - هر بيان لداني (٧٥/ب) وغيب الطبع (ص ٣٢٣) والبيان (ص ١٩٧) .

١٠٩ - سبأ : (١٥) ﴿والقد كان لسبأ في مسكنهم آية جنتان عن يمين وشمال﴾ .

حسون وأربع آيات عند الجميع ، إلا الشامي فأبأ في عدده وخمس آيات<sup>(١٦)</sup> .

سورة فاطر<sup>(١٧)</sup> : اختلافها سبع آيات<sup>(١٨)</sup> .

١ - ﴿لحم عذاب شديد﴾<sup>(١٩)</sup> للبصري والشامي .

٢ - ﴿وما يستوي الأعمى والبصير﴾<sup>(٢٠)</sup> أسقطها البصري .

٣ - وكذلك ﴿ولا الظلمات ولا النور﴾<sup>(٢١)</sup> عندها الجميع إلا البصري .

٤ - ﴿تسمع من في القبور﴾<sup>(٢٢)</sup> أسقطها الشامي<sup>(٢٣)</sup> .

٥ - ﴿يخلق﴾<sup>(٢٤)</sup> جديد<sup>(٢٥)</sup> أسقطها البصري<sup>(٢٦)</sup> .

٦ - ﴿لئن لم نلأه تبديلاً﴾<sup>(٢٧)</sup> أسقطها المدني الأول والمكي والكوفي .

(١) البيان للداني (٧٦/١) وبصائر ذوي التمييز (٣٨٦/١) وفيه النسخ (ص ٣٦٦) والأخفاف (ص ٣٥٧) والبيان (ص ١٩٧) .

(٢) في بقية النسخ : سورة الملائكة .

(٣) بصائر ذوي التمييز (٣٨٦/١) والأخفاف (ص ٣٦١) والبيان (ص ١٩٧) .

قال الشيخ القاضي - ناظماً ما يتعلق بسورتي سبأ وفاطر : -

سبأ (سبأ) و(سبأ) أولاً	وسبأ بصري (سبأ) نقلاً
و(الشكرون) عند حمص لا بعد	(ليس الأول عنه ما ورد
والحمصي والبصري (جديد) أصلاً	في (البصير) (النور) بصراً حقلًا
(من في القبور) للدمشقي أصلاً	و(آن نزولاً) عند بصري وقع
(تبدلاً) أعده لدى البصري	والمدني الآخر والشامي له

المقالص (ص ٣٤) .

(٤) فاطر (٧) ﴿الذين كفروا لهم عذاب شديد﴾ .

(٥) فاطر (١٩) .

(٦) فاطر (٢٠) .

(٧) فاطر (٢٢) ﴿وما كنت تسمع من في القبور﴾ .

(٨) في الإتحاف وقفاص البيان : أسقطها الدمشقي .

(٩) في النسخ ﴿لحم عذاب شديد﴾ خطأ .

(١٠) فاطر (١٦) ﴿أن يشأ يذهبكم وآيات يخلق جديد﴾ .

(١١) والحمصي كلها في الإتحاف وقفاص البيان .

(١٢) فاطر (٤٣) ﴿لئن لم نلأه تبديلاً﴾ .

٧ - ﴿أَنْ تَزُولَا﴾<sup>(١١)</sup> عندها البصري وحده ، وهي في الكوفي والمدني الأول والبصري  
والنخعي : أُرْبَعُونَ وخمسة آيات ، وفي المدني الأخير والشامي : ست وأربعون<sup>(١٢)</sup> .  
سورة يس : اختلافها آية واحدة ﴿يَس﴾ للكوفي وحده ، وهي ثمانون وثلاث آيات  
في الكوفي وآيتان في سواه<sup>(١٣)</sup> .

سورة الصافات : اختلافها آيتان .

١ - ﴿وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾<sup>(١٤)</sup> أسقطها البصري .

٢ - ﴿وَإِنْ كَانُوا لَيَقُولُنَّ﴾<sup>(١٥)</sup> أسقطها أبو جعفر يزيد وحده ، وعدها الباقون ، وهي في  
الكوفي والمدنيين والنخعي والشامي : مائة وثمانون وآيتان ، وفي البصري<sup>(١٦)</sup> : مائة  
وثمانون وآية<sup>(١٧)</sup> .

سورة ص : اختلافها ثلاث آيات<sup>(١٨)</sup> :

١ - ﴿ذِي الذِّكْرِ﴾<sup>(١٩)</sup> عندها الكوفي .

(١) فاطر (٤١) ﴿إِنَّ إِلَهَهُ مَلَكَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ .

(٢) انظر البيان للذهبي (٧٦/ب) والبيان (ص ١٩٧) .

(٣) انظر البيان في عهد أبي القران (٧٧/أ) وبصائر ذوي التمييز (١/٣٩٠) وغيث النفع (ص ٣٣١)  
والإتحاف فضلاء البشر (ص ٣٦٣) والبيان (ص ١٩٨) .

(٤) الصافات (٢٢) ﴿أَحْضَرُوا لِلَّذِينَ ظَلَمُوا أَرْوَاحَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ .

(٥) الصافات (١٦٧) .

(٦) وأيضاً عند أبي جعفر يزيد بن القطيع - كما ذكر المصنف نفسه ، وكذا في البيان للذهبي (٧٦/ب)  
والإتحاف (ص ٣٦٧) وغيث النفع (ص ٣٣٤) والبيان (ص ١٩٨) .

وهذا هو الموضع الثالث من المواضع التي اختلف فيها أبو جعفر مع شية ، وقد مر ذكر المواضع  
عند الكلام على سورة آل عمران من هذا الفصل .

(٧) انظر البيان للذهبي (٧٧/ب) وبصائر ذوي التمييز (١/٣٩٣) .

(٨) انظر : كتاب البيان للذهبي (٧٩/أ) وبصائر ذوي التمييز (١/٣٩٩) والبيان (ص ١٩٨) .

يقول شيخنا القاضي : - انظروا ما يتعلق بسورتي الصافات ومن -

وغير محض (جانب) والعكس له	في السَّلْو (يعبدون) بصر لهبه
نائل (يقولون) بغير أهلا	والكوفي (ذِي الذِّكْرِ) له قد نُقِلَا
(المواضع) أسعدت لغز البصري	وغير محض (عظيم) البصري
(المقول) للكوفي والمحصن أئبنا	والخلف للبصري فيه قد أتى احد

غالب البيان (ص ٣٦) .

١٩ - ﴿يَس وَالْقُرْآنَ ذِي الذِّكْرِ﴾ .

٢ - ﴿كُلُّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ﴾<sup>(٦٦)</sup> أسقطها البصري .

٣ - ﴿وَإِلْحِقْ أَقْوَالَ﴾<sup>(٦٧)</sup> عددها الكوفي<sup>(٦٨)</sup> .

وهي ثمانون وثلاثون آيات في الكوفي ، وست آيات في اللدنيين والمثني والشامي ،  
وخمسة في البصري<sup>(٦٩)</sup> .

سورة الزمر : اختلاقتها سبع<sup>(٧٠)</sup> .

١ - ﴿فِيهَا هَمٌّ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾<sup>(٧١)</sup> أسقطها الكوفي .

٢ - ﴿مَخْلَصاً لَهُ الدِّينَ﴾<sup>(٧٢)</sup> عددها الكوفي والشامي<sup>(٧٣)</sup> .

٣ - ﴿مَخْلَصاً لَهُ دِينِي﴾<sup>(٧٤)</sup> عددها الكوفي .

٤ - ﴿فِي شَرِّ عِبَادَةٍ﴾<sup>(٧٥)</sup> أسقطها المدني الأول والمثني .

٥ - ﴿فِيهَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾<sup>(٧٦)</sup> عددها الكوفي .

---

(٦٦) ص ٣٧٧ ﴿وَالشَّيَاطِينُ كُلُّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ﴾ .

(٦٧) ص ٨٤٤ ﴿إِنَّمَا قَالُوا وَالْحَقُّ أَقْوَالٌ﴾ .

(٦٨) قال الشيخ القاضي : إن الخلف في هذا الموضع قد ورد وثبت ، وذلك أن عاصماً الجحدري من علماء  
البصرة لم يعد هذا الموضع يعقوب الحضرمي وأيوب بن المتوكل العلوان البصريان يعدانه احد غلغلي  
البيان شرح الفرائد الحسان (ص ٣٦) .

(٦٩) وهو عدد عاصم الجحدري - كتب في البيان للمداني (١/٧٩) وهذا هو المفهوم من كلام المصنف لأن  
الكوفي يلمره بعد أربعين والبصري يسقط عد ثلاث آيات وهذا فيه تجاوز من المصنف - رحمه الله -  
حيث لم يلتفت إلى الخلاف المتقدم ذكره بين عاصم الجحدري وبين يعقوب الحضرمي وأيوب بن  
المتوكل البصريين ، وقد اعتمد المصنف رواية عاصم الجحدري ، وهي إسقاط عد قوله تعالى :  
﴿وَإِلْحِقْ أَقْوَالَ﴾ .

هذا وفي البيان لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن خلاف ما ذكره المصنف ، أي أنه اعتمد رواية  
يعقوب الحضرمي وأيوب بن المتوكل في عد الآية المذكورة ، وأسلك قال : هي في الكوفي ثمان  
وثلاثون ، وفي غيره ست وثلاثون ، لم يتعرض للخلاف المذكور (ص ١٩٨) .

(٧٠) يضائر ذوي التمييز (١/٤٠٣) والبيان لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن (ص ١٩٨) .

(٧١) الزمر (٣) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ فِيهِمْ فِيهَا هَمٌّ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ .

(٧٢) الزمر (١١) ﴿قُلْ لِي أُبْرِتَ أَنْ أُعِيدَ اللَّهُ مَخْلَصاً لَهُ الدِّينَ﴾ .

(٧٣) في الالتفات : كوفي ومثني ، وكذلك في تقاسم البيان .

(٧٤) الزمر (١٤) ﴿قُلْ اللَّهُ أَعِيدَ مَخْلَصاً لَهُ دِينِي﴾ .

(٧٥) الزمر (١٧) .

(٧٦) الزمر (٣٦) ﴿... وَمَنْ يَضِلَّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ .

- ٦ - (الحجري من تحتها الأنهار) (١١) عددها المدني الأول والمكي .
- ٧ - (فسوف تعلمون) (١٢) عددها الكوفي (١٦) .
- وهي سبعون وخمس آيات في الكوفي ، وآياتان في المدنيين والبصري والمكي ، وثلاث في الشامي (١٧) .
- سورة المؤمن : اختلافها سبع (١٨) :
- ١ - (وحد) للكوفي .
- ٢ - (كاشفين) (١٩) أسقطها الكوفي .
- ٣ - (يوم التلاق) (٢٠) أسقطها الشامي (٢٤) .
- ٤ - (يوم هم بارزون) (٢١) عددها الشامي (١٦) .
- ٥ - (وأورثنا بني إسرائيل الكتاب) (٢٢) أسقطها المدني الأخير والبصري .

- ٦ - رقم (٢٠١) (ولكن الذين اتقوا ربهم لهم غرف من فوقها غرف مبنية تجري من تحتها الأنهار) .
- ٧ - رقم (٣٩) (فقل يا قوم اعملوا على مكانتكم إلى عامل فسوف تعلمون) .
- ٨ - وهو كانت في كتاب البيان والبيان .
- لقد تسمى - رحمه الله - :

معه الدمشقي ثابى (الدين) أعمد	(يستظنون) أولاً لا السكوف عبد
(فسوف تعلمون) عنه رويماً	كوف (له حنى) و(هنا) ثانياً
منع أولر (الأيان) صهبا أعمدا	(بشر صيدى) عند مك أرددا

هذا (ص ٣٧) .

- ٩ - آخر : بيان للذاني (٧٩/ب ، ١/أ) وغيث الضع (ص ٣٣٨) والإخفاف (ص ٣٣٤) والبيان (ص ١٩٨) .
- ١٠ - في نسخة نسخ : سبع ، وهو تحريف .
- ١١ - ص ١٩٨ (وأكثرهم يوم الألفة إذ القلوب لدى الخناجر كاشفين) .
- ١٢ - ص ١٦٥ (اليندر يوم التلاق) .
- ١٣ - في (تحذف) تركها دمشقي .
- ١٤ - ص ١٦٠ (يوم هم بارزون لا يخفى على الله منهم شيء) .
- ١٥ - في (تحذف) عددها الدمشقي .
- ١٦ - ص ١٥٣ .

٦ - ﴿الاعشى والبصير﴾<sup>(١٦٦)</sup> عددها المدني الأخير والشامي<sup>(١٦٧)</sup> .

٧ - ﴿والسلاسل بسحبون﴾<sup>(١٦٨)</sup> عددها الكوفي والمدني الأخير والشامي<sup>(١٦٩)</sup> .

٨ - ﴿في الحميم﴾<sup>(١٧٠)</sup> عددها المدني الأول والمكي .

٩ - ﴿أبنا كنتم تشركون﴾<sup>(١٧١)</sup> عددها الكوفي والشامي<sup>(١٧٢)</sup> وهي ثمانون وست آيات في الشامي ، وخمس آيات في الكوفي ، وأربع في المدنيين والمكي ، وأثنان<sup>(١٧٣)</sup> في البصري<sup>(١٧٤)</sup> .

سورة السجدة<sup>(١٧٥)</sup> : اختلافها آيات ﴿حم﴾ للكوفي .

﴿عابد وتعبدة﴾<sup>(١٧٦)</sup> للمدنيين والكوفي والمكي .

وهي خمسون وأربع آيات في الكوفي، وثلاث في المدنيين (والمكي)<sup>(١٧٧)</sup>، وآيتان<sup>(١٧٨)</sup> في البصري والشامي<sup>(١٧٩)</sup> .

سورة قسّ : اختلافها ثلاث آيات<sup>(١٨٠)</sup> .

(١) ظفر (٥٨) ﴿وما يستوي الأعمى والبصير﴾ .

(٢) في الإصحاف: عددها دمشقى ومدني أخير .

(٣) ظفر (٧١) ﴿إذ الأغلان في أعناقهم والسلاسل يسحبون﴾ .

(٤) وهو كذلك في كتابي البيان والبيان .

(٥) ظفر (٧٢) ﴿في الحميم ثم في النار يسجرون﴾ .

(٦) ظفر (٧٣) ﴿ثم قيل هم أبنا كنتم تشركون﴾ .

(٧) وهو كذلك في كتابي البيان والبيان .

(٨) في ٥ : وأثنان .

(٩) انظر البيان للداني (٨٠/ب) وراجع بصائر ذوي التمييز (١/٤٠٩) والإصحاف (ص ٣٧٧) وغيث النفع (ص ٣٤٠) .

(١٠) في كتابي البيان للداني : سورة ﴿حم﴾ السجدة . احد وهو قيد جيد لإخراج سورة السجدة التي بين كتابي والأحزاب والتي تسمى بذلك ، ولا ينصرف الذهن عند الإطلاقي إلا إليها .

(١١) فصلت (١٣) ﴿فإن أمرضوا قتل أنفسكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾ .

(١٢) ساقط من الأصل كلمة (والمكي) .

(١٣) في ٥ : وأثنان .

(١٤) انظر البيان للداني (٨١/أ) وبصائر ذوي التمييز (١/٤١٣) وغيث النفع (ص ٣٤٢) والإصحاف (ص ٣٨٠) والبيان (ص ١٩٩ ، ٢٠٠) .

(١٥) البيان (ص ٢٠٠) وانظر بصائر ذوي التمييز (١/٤١٨) . وفي الإصحاف: خلافها أربع ، وذكر =

١ - ﴿حَم﴾ للكوفي .

٢ - ﴿عَسَق﴾ للكوفي .

٣ - ﴿كَالْأَعْلَام﴾<sup>(١)</sup> للكوفي .

فهي في الكوفي خمسون وثلاث آيات ، وآية فيها سواء<sup>(٢)</sup> .

سورة الزخرف : اختلالها آيتان :

١ - ﴿حَم﴾ للكوفي .

٢ - ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي إِنَّهُ سَيُهْدِيَنِي﴾<sup>(٣)</sup> أسقطها الكوفي والشامي<sup>(٤)</sup> . فهي في الشامي

ثلاثون وثلاث آيات ، وتسع آيات فيها سواء<sup>(٥)</sup> .

سورة الدخان : اختلالها أربع آيات<sup>(٦)</sup> :

المواضع الثلاثة التي ذكرها المصنف ثم قال : وقال أيوب : أبدل بعض البصريين ﴿فِيهَا كَسِبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْرِضُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ آية (٣٠) بـ ﴿كَالْأَعْلَام﴾ (ص ٣٨٢) .

قال اللالي : ولا يصح ذلك عنه . اعد البيان (٨٦/ب) . وهذا ولم يتعرض شيخنا الفاضل لهذا الخلاف حيث قال - فيما يتعلق بسورة خاتم ومصلى والشورى -

وسورة التلاوة) للمعشقي حُطِّبَا	وعكس ذا في (بارزون) تُبْلِغَا
ودع الكسوف (كاسطيين) واترك	للشان والبصر (الكتائب) قد حُكِّي
شان دمشقي (والبيصين) عبيها	(ويحيون) الكسوف فُتُّ سعيها
وإني الحميم) قَوْلٌ مَكِّي	(والتركون) الكوف والشامي
(تسمو إذ) للبصر دع والشامي	والكسوف والشمعي (كأعلام) اعد

نقائس البيان (ص ٣٨) .

(١) الشورى : (٣٢) (ومن آياته الجوار في البحر كالأعلام) .

(٢) المفهوم مما ذكره المصنف إنها في غير الكوفي خمسون آية فقط وليست خمين آية ، وكذلك هي في كتاب البيان للذاني (٨٦/ب) وبعثة ذوي التمييز (١/٤١٨) .

(٣) الزخرف (٢٧) .

(٤) هكذا في النسخ . والذي تبين لي أنه سهو من المصنف - رحمه الله - فإن هذه الآية ليست موضع اختلاف بين أهل العدد وإنما الخلاف في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ يَهْدِي﴾ آية (٥٢) فقد عددها البصري والمكي والمدني وتركها غيره .

انظر : البيان في حد أي القرآن (٨٦/أ) وبعثة ذوي التمييز (١/٤١١) ونثر المرجان (٦/٤٣٥) والخالف فضلاء البشر (ص ٣٨٤) ونقائس البيان (ص ٤٠) .

(٥) راجع المصادر السابقة .

(٦) البيان (٨٢/ب) وبعثة ذوي التمييز (١/٤٢٤) .

١ - ﴿حَمِّمْ﴾ للكوفي .

٢ - ﴿إِنَّ هَؤُلَاءَ لَيَقُولُونَ﴾<sup>(١١)</sup> للكوفي .

٣ - ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ﴾<sup>(١٢)</sup> أسقطها المدني الأخير والمكي<sup>(١٣)</sup> .

٤ - ﴿فِي الْبَطُونِ﴾<sup>(١٤)</sup> أسقطها المدني الأول والمكي والشامي<sup>(١٥)</sup> . (في خمسة وتسع آيات في الكوفي ، وسبع في البصري ، وست في المدنيين والمكي والشامي)<sup>(١٦)(١٧)</sup> .

سورة الجاثية : اختلافها آية واحدة<sup>(١٨)</sup> ﴿حَمِّمْ﴾ للكوفي . فهي في الكوفي ثلاثون وسبع آيات ، وست فيما سواه<sup>(١٩)</sup> .

سورة الأحقاف : اختلافها آية ﴿حَمِّمْ﴾ للكوفي . فهي في الكوفي ثلاثون وخمس آيات ، وأربع فيما سواه<sup>(٢٠)</sup> .

سورة محمد ﷺ : اختلافها آيتان<sup>(٢١)</sup> .

(١) الدخان (٣٤) .

(٢) الدخان (٤٢) .

(٣) في الإحفاف : مكي وحصي ومدني أربعة أهد (ص ٣٨٨) . ومعنى هذا أن هؤلاء المذكورين يعدون هذا الموضوع وهو خلاف ما ذكره المصنف . ومن قبله البيان ووافقها صاحب البيان (ص ٢٠٠) . وقد سرح شيخنا القاضي هذه المسألة فقال : قوله تعالى : ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ﴾ ترك عدداً للمكي والمدني الثاني والحصصي ، فيكون معدوداً لغيرهم . إذا علمت ذلك فلا تغتر بما كتبه الحداد والبيضا والفسطاطي ، حيث صرحوا بأن هذا الموضوع يعده المكي والمدني الثاني والحصصي ، وما قلناه هو الصواب . وقد صرح بما قلناه الإمام الداني والشافعي والجميري وملا علي القاري ، فأحرص على هذا والله يتولى هداه أهد اهتماماً (ص ٤٠) .

(٤) الدخان (٤٥) (كلهول يغلي في البطون) .

(٥) في كتاب البيان الداني لم يذكر المكي ضمن الذين لا يعدون هذه الآية ، وكذلك في البيان والإحفاف وقائس البيان ، والذي يظهر أن ذكر المصنف للمكي هنا سهو والله أعلم .

(٦) سقط هذا الكلام من الأصل : فهي خمسون وتسع آيات في الكوفي ، وسبع في البصري وست في المدنيين والمكي والشامي أهد .

(٧) نظر البيان الداني (٨٢/ب) ، (٨٣/أ) والإحفاف (ص ٣٨٨) وغيث النفع (ص ٣٤٩) والبيان (ص ٢٠٠) .

(٨) كلمة (واحدة) ليست في بقية النسخ .

(٩) البيان الداني (٨٣/أ) وخصائر ذوي التمييز (٤٢٦/١) والإحفاف (ص ٣٨٩) وغيث النفع (ص ٣٥٠) والبيان (ص ٢٠٠) .

(١٠) انظر المصادر السابقة .

(١١) خصائر ذوي التمييز (٤٣٠/١) .

- ١ - ﴿أحى نضع الخرب أوزارها﴾<sup>(١١)</sup> عددا الكتل إلا الكوفي<sup>(١٢)</sup> .
- ٢ - ﴿للشارين﴾<sup>(١٣)</sup> عددا البصري وحده<sup>(١٤)</sup> . وهي في الكوفي ثلاثون وثمان آيات ، وتسع في المدنيين والمكي ، والشامي ، وأربعون في البصري<sup>(١٥)</sup> .
- سورة الفتح : وهي عشرون وتسع آيات ، لا اختلاف فيها<sup>(١٦)</sup> نظيرها<sup>(١٧)</sup> ﴿إذا شمس كورت﴾ .
- سورة الحجرات : ثمان عشرة في جميع العدد<sup>(١٨)</sup> .
- سورة ق : أربعون وخمس آيات في جميع العدد<sup>(١٩)</sup> .
- سورة الذاريات : ستون آية في جميع العدد<sup>(٢٠)</sup> .
- سورة الطور : اختلافها آيتان :
- ١ - ﴿والطور﴾ للكوفي والبصري والشامي .
- ٢ - ﴿إلى نار جهنم دعا﴾<sup>(٢١)</sup> للكوفي والشامي<sup>(٢٢)</sup> وهي أربعون وتسع آيات في الكوفي

(١) محمد ﷺ (٤) .

(٢) والخمصي كتاب في الألفاظ (ص ٣٩٣) .

(٣) محمد ﷺ (١٥) ( . . . ) وأنها من مرثدة للشارين) .

(٤) ومع الخمصي كتاب في الإتحاف .

(٥) قال الشيخ القاضي :

(أوزارها) يسقطها الكوفي      ثمان (ساقم) نفس الخمصي  
ومثله (أنداسكم) والبصري      (للشارين) مع حصن بحري. اخر.

(ص ٤١) .

(٦) انظر البيان (٨٤/أ) والبيان (ص ٢٠١) .

(٧) انظر البيان للذاني (٨٤/ب) ومضار فوي التميز (١/٤٣٩) ، والألفاظ (ص ٣٩٥) وفيه الفتح (ص ٣٥٥) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ٢٠١) .

(٨) ﴿إلا ما سألني - إن شاء الله - عند الكلام عن سورة التكاوير من أن أبا جعفر لا يعد قوله تعالى : ﴿فأين تدعون﴾ آية (٢٦) خلافاً لغيره من آية العدد .

(٩) ، ١٠ ، ١١) انظر المصادر السابقة مع مراعاة فرق الصفحات ، وهي متقاربة .

(١٢) الطور (٣١) ﴿يوم يدعون إلى نار جهنم دعا﴾ .

(١٣) يقول شيخنا القاضي :

(والطور) في عد الحجازي أهمل      والشام (٤٤) مع كوف نقصلا. اخر.

(ص ٤٢) .

والشامي ، وثان آيات في البصري ، وسبع في المدينين (والكوفي)<sup>(١١)</sup> .

سورة النجم : اختلافها ثلاث آيات .

١ - ﴿فأعرض عن نول﴾<sup>(١٢)</sup> للشامي<sup>(١٣)</sup> .

٢ - ﴿لا يفتي من الحق شيئاً﴾<sup>(١٤)</sup> للكوفي .

٣ - ﴿ولم يرد إلا الحياة الدنيا﴾<sup>(١٥)</sup> أسقطها الشامي وحده<sup>(١٦)</sup> . فهي ستون وآيات في

الكوفي ، وإحدى وستون طياً سواه<sup>(١٧)</sup> .

سورة القمر : ليس فيها اختلاف ، وهي خمسون وخمس آيات في الجميع<sup>(١٨)</sup> .

سورة الرحمن عز وجل : اختلافها أربع آيات<sup>(١٩)</sup> .

١ - ﴿الرحمن﴾ للكوفي والشامي .

٢ - ﴿خالق الإنسان﴾<sup>(٢٠)</sup> للكوفي والبصري والشامي<sup>(٢١)</sup> .

(١) هكذا في النسخ : وسبع في المدينين والكوفي ، ويظهر أنه سهو من المصنف ، حيث إن الكوفي قد تقدم ذكره مع الشامي ، والمدد عندهما سبع وأربعون ، وهو كذلك في المصحف الذي بين أيدينا ، وبناء عليه يكون التصحيح : وسبع في المدينين والمكي . راجع كتاب البيان في عدد أبي القرآن للذبي (ص ٨٥٥) وبصائر ذوي التمييز (٤٤١/١) والإتحاف (ص ٤٠٠) وغرث النقع (ص ٣٥٨) والبيان (ص ٢٠١) .

(٢) النجم : (٢٩) .

(٣) (الشامي) ساقط من ٥ .

(٤) النجم (٢٨) ﴿وإن الظن لا يفتي من الحق شيئاً﴾ .

(٥) النجم (٢٩) ﴿فأعرض عن نول عن ذكرنا ولم يرد...﴾ .

(٦) هكذا في كتابي البيان والبيان .

(٧) كتاب البيان (٨٦/١) والبيان (ص ٢٠٢) وانظر الإتحاف وغرث النقع (ص ٤٠٢ ، ٣٥٩) .

يقول الشيخ القاضي :

﴿عن نول﴾ الشام (شيئاً) آخرأ كوفي و﴿دنيا﴾ للدمشقي أحظراً .  
(ص ٤٢) .

(٨) انظر البيان (٨٦/١) والإتحاف (ص ٤٠٤) وغرث النقع (ص ٣٦٠) والبيان (ص ٢٠٢) .

(٩) بل اختلافها خمس آيات ، ولعل الموضح الخامس سقط سهواً من المصنف ، وهو قوله تعالى :

﴿والأرض وضعها للأنام﴾ آية : (١٠) تركها المكي وعدعا الباقون . انظر كتاب : البيان للذبي

(٨٧/١) وبصائر ذوي التمييز (٤٤٧/١) والبيان (ص ٢٠٢) وأصناف فضلاء البشر (ص ٤٠٥)

ونفائس البيان (ص ٤٣) .

(١٠) الرحمن (٣) .

(١١) والمكي كذلك ، ولعله سقط سهواً من المصنف . انظر المصادر السابقة .

- ٣ - ﴿شَواظٍ مِنْ نَارٍ﴾<sup>(١٦)</sup> لِلْمَدِينِ وَالْمَكِّي .
- ٤ - ﴿يَكْتَلِبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ﴾<sup>(١٧)</sup> لِلْجَمِيعِ إِلَّا الْبَصْرِي . وَهِيَ سَبْعُونَ وَثَلَاثَ آيَاتٍ فِي الْكُوفِيِّ وَالشَّامِيِّ ، وَسَبْعٌ فِي الْمَدِينِيِّ وَالْمَكِّي ، وَسِتٌّ فِي الْبَصْرِيِّ<sup>(١٨)</sup> .
- سورة الواقعة : اختلفها أربع عشرة آية<sup>(١٩)</sup> .
- ١ - ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينَةِ﴾<sup>(٢٠)</sup> أَسْفَطَهَا (الْمَكِّي) وَالْكُوفِيُّ<sup>(٢١)</sup> .
- ٢ - ﴿وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾<sup>(٢٢)</sup> أَسْفَطَهَا الْكُوفِيُّ وَحْدَهُ .
- ٣ - ﴿مَوْضُوعَةٌ﴾<sup>(٢٣)</sup> أَسْفَطَهَا الْبَصْرِيُّ وَالشَّامِيُّ .
- ٤ - ﴿وَأَبْرِيقٌ﴾<sup>(٢٤)</sup> عَدَّهَا الْمَدِينِيُّ الْأَخِيرُ وَالْمَكِّي .
- ٥ - ﴿وَحُورٌ عَيْنٌ﴾<sup>(٢٥)</sup> عَدَّهَا الْمَدِينِيُّ الْأَوَّلُ وَالْكُوفِيُّ .
- ٦ - ﴿وَلَا تَأْتِيهَا﴾<sup>(٢٦)</sup> أَسْفَطَهَا الْمَدِينِيُّ الْأَوَّلُ وَالْمَكِّي .
- ٧ - ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾<sup>(٢٧)</sup> أَسْفَطَهَا الْمَدِينِيُّ الْأَخِيرُ وَالْكُوفِيُّ .

(١٦) الرحمن : (٣٥) ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوْاظٍ مِنْ نَارٍ﴾ .

(٢٧) الرحمن : (٤٣) ﴿هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ .

(٢٨) يقول شيخنا القاضي :

لشام (الرحمن) مع كوفٍ ورد	ثم المدينة أول (الإنسان) رذ
وأسقط المكِّي (الأنام)	كشام (تبار) للبصري الشامي
والمجربون) ثانيا لكلل	إلا البصري كما في النقل - بعد

(ص ٤٣) .

(٤١) انظر : البيان للمدني (٨٧/ب) وراجع بصفات ذوي التمييز (٤٥٠/٦) ونحوها فضلاء البشر (ص ٤٧) .

(٤٥) آية (٨) وكتبت في الشيخ بالواو ، وهو خطأ .

(٦٦) لعل كلمة (المكي) زيدت سهواً ، حيث لم تذكر المصادر التي نقلت عليها أن المكي يشارك الكوفي في إسقاطها .

(٧٧) آية (٩) .

(٨٨) آية (١٥) ﴿عَلَى سَرَرٍ مَوْضُوعَةٌ﴾ .

(٩٩) آية (١٨) ﴿يَأْتِيكُمُ آبَارِيقٌ﴾ .

(١٠٠) آية (٢٢) .

(١١١) آية (٢٥) ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيهَا﴾ .

(١٢٢) آية (٢٧) .

- ٨ - ﴿إنشاء﴾<sup>(١١)</sup> أسقطها البصري .  
 ٩ - ﴿وأصحاب الشمال﴾<sup>(١٢)</sup> أسقطها الكوفي .  
 ١٠ - ﴿سوم وحيم﴾<sup>(١٣)</sup> أسقطها المكي .  
 ١١ - ﴿وكانوا يقولون﴾<sup>(١٤)</sup> عددها المكي .  
 ١٢ - ﴿الأولين والأخريين﴾<sup>(١٥)</sup> عددها المدني والكوفي والبصري<sup>(١٦)</sup> .  
 ١٣ - ﴿للمجموعون﴾<sup>(١٧)</sup> عددها المدني الأخير والشامي .  
 ١٤ - ﴿فروح وربحان﴾<sup>(١٨)</sup> عددها الشامي<sup>(١٩)</sup> . وهي تسعون وست آيات في الكوفي ، وتسع في المدنيين والمكي ، والشامي ، وسبع في البصري<sup>(٢٠)</sup> .

(١١) آية (٣٥) ﴿إنا أنشأناهم إنشأ﴾ .

(١٢) آية (٤١) .

(١٣) آية (٤٢) ﴿في سوم وحيم﴾ .

(١٤) آية (٤٧) ﴿وكانوا يقولون إذا منا وكانوا تراباً وعظاماً إنا لمبعوثون﴾ .

(١٥) آية (٤٩) ﴿قل إن الأولين والأخريين﴾ .

(١٦) الصحيح أن الذي عددها المدني الأول والكوفي والبصري والمكي ، كما في كتاب البيان للذبيح والإتحاف والبيان ويقاس البيان ، وبناء عليه فيظهر أنه سقطت كلمتان من النص وهما : (الأول والمكي) ، والله أعلم .

(١٧) آية (٥٠) ﴿للمجموعون إلى ميقات يوم معلوم﴾ .

(١٨) آية (٨٩) ﴿فروح وربحان وجنة نعيم﴾ .

(١٩) قال شيخنا القاضي فيما يتعلق بسورة الواقعة : -

كوفي	وحيم	أول	(اليمين)	قد أسقطها	كأول	(الثانية)
(موسوية)	للبر	والشامي	أورد	للمدني	والمكي	(أولئك)
وأول	والكوفي	(بحر)	زقياً	(ثانية)	أول	ومك
أول	(اليمين)	الكوفي	معهُ	الثاني	زقياً	بعض
أول	(الشمال)	يسقط	الكوفي	أول	(وحيم)	بترك
وأحمد	(يقولون)	ملك	حصص	(والأولون)	عنه	دخ
(والأخريين)	أعدده	للمكي	والكوفي	والأول	والبصري	
عدّ	(للمجموعون)	لأن	شامهم	ثم السعفي	(وربحان)	وسر

(ص ٤٤ ، ٤٥) .

(٢٠) كتاب البيان للذبيح (٨٧/ب) ويصغر ذوي التمييز (٤٥٠/١) والإتحاف (ص ٤٠٧) والبيان (ص ٢٠٩) .

سورة الحديد : اختلافها آيتان :

١ - ﴿من قبله العذاب﴾<sup>(١٣)</sup> للكوفي .

٢ - ﴿وآياته الإنجيل﴾<sup>(١٤)</sup> للبصري ، وهي عشرون وتسع آيات في الكوفي والبصري ، وثلاث آيات في المدنيين والمكي والشامي<sup>(١٥)</sup> .

سورة المجادلة : اختلافها آية ﴿في الأولين﴾<sup>(١٦)</sup> أسقطها المدني الأخير والمكي ، وهي عشرون آية في المكي والمدني الأخير ، وآيتان فيما سوى ذلك<sup>(١٧)</sup> .

سورة الحشر : أربع وعشرون آية ، لا خلاف فيها<sup>(١٨)</sup> .

سورة المنتحة : ثلاث عشرة آية في جميع العدد<sup>(١٩)</sup> .

سورة الصف : أربع عشرة آية بإجماع<sup>(٢٠)</sup> .

سورة الجمعة : إحدى عشرة آية باتفاق<sup>(٢١)</sup> .

سورة المنافقون : مثل الجمعة في العدد والإجماع<sup>(٢٢)</sup> .

سورة التغابن : ثمان عشرة آية بلا خلاف<sup>(٢٣)</sup> .

سورة الطلاق : اختلافها ثلاث آيات<sup>(٢٤)</sup> .

---

(١) الحديد (١٣) ﴿إله باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب﴾ .

(٢) الحديد (٢٧) ﴿وقفينا بعيسى ابن مريم وآياته الإنجيل﴾ .

(٣) كتاب البيان (٨٨/٨٨) والإتحاف (ص ٤٠٩) والبيان (ص ٢٠٣) والنظر بعناصر ذوي التمييز (١/٤٥٣) وغيت المصح (ص ٣٦٤) .

(٤) المجادلة (٢٠) ﴿إن الذين يصادون الله ورسوله أولئك في الأولين﴾ .

(٥) انظر للعناصر السابقة مع غزالي سير في بعض الصفحات ، قال الناطق - فيما يتعلق بسورة الحديد والمجانلة -

﴿بئس العذاب﴾ عن كونهنهم  
﴿في الأولين﴾ للسبيسي الشامي  
وهذه (الإنجيل) عن بصريهم  
وأيضاً الكسي بهملاتي . اهـ  
تفاسر البيان (ص ٤٦) .

١٠٠ - انظر البيان (٩٠/٩٠) وعناصر ذوي التمييز (١/٤٥٨ - ٤٦٧) . والاتحاف (ص ٤١٣ - ٤١٧) وغيت المصح (ص ٣٦٦ - ٣٦٨) . ولعل الغزالي - يلحظ من النصف تنوع العبارة والنتيجة واحدة - فهو يقول : في جميع العدد بإجماع باتفاق ، بلا خلاف ا

١٠١ - كتاب البيان (٩٠) وعناصر ذوي التمييز (١/٤٦٩) والبيان (ص ٢٠٤) والإتحاف (ص ٤١٨) .

- ١ - ﴿يُؤْمِنُ﴾<sup>(١)</sup> بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ<sup>(٢)</sup> عدها الشامي .
- ٢ - ﴿يَجْعَلُ لَهُ هِجْرًا﴾<sup>(٣)</sup> اسقطها المدني الأول والشامي والبصري .
- ٣ - ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾<sup>(٤)</sup> عدها المدني الأول . وهي إحدى عشرة آية في البصري ، واثنا عشرة فيها سوى ذلك .
- سورة التحريم : اثنا عشرة آية بغير خلاف<sup>(٥)</sup> .
- سورة الملك : اختلافها آية ﴿قَدْ جَاءَنَا نُذِيرٌ﴾<sup>(٦)</sup> عدها المدني الأخير والمكي<sup>(٧)</sup> وهي إحدى وثلاثون في المدني الأخير والمكي ، وهي ثلاثون فيما سوى ذلك<sup>(٨)</sup> .
- سورة ن : خمسون وإثنان<sup>(٩)</sup> بإجماع<sup>(١٠)</sup> .
- سورة الحاقة : اختلافها آيتان .

- (١) في د وط : ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ وهو خطأ .
- (٢) الطلاق (٢) ﴿ذَلِكَم يَوْعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .
- (٣) الطلاق (٢) ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ .
- (٤) الطلاق (١٠) ﴿قَاتِلُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ .
- (٥) البيان (٩٠/ب) ومضار ذوي التمييز (٤٧١/١) والبيان (ص ٢٠٤) يقول شيخنا القاضي - ناظراً ما يتعلق بسورتي الطلاق والتحريم -
- |                             |                                    |
|-----------------------------|------------------------------------|
| ولسدسشقي عند (الأخر) صا     | والثمان مع مك وكوب (مخرجا)         |
| (الألباب) فاصد للمدني الأول | (فديس) (الأبواب) للمصفي افضل . اهـ |
- نفاش البيان (ص ٤٦) .
- (٦) آية (٩) .
- (٧) وعدها كذلك شوية ولم يدها أبو جعفر ، كما في البيان لأبي عمرو الداني (٩٠/ب) .
- (٨) في الإتحاف : وأيا ثلاثون في جميع العده سوى المكي وشوية ونافع وإحدى وثلاثون عندهم ، خلافاً آية ... له (ص ٤٢٠) . وكذلك في غير النفع (ص ٣٧١) إلا أن (شوية) تحرفت إلى (شعبة) يقول الشيخ القاضي :
- ثاني (تفسير) للمجازين قد عُذَّ سبوي بزيدهم فيما اعتمد أي أن المجازين - المكي والذليل - قد عدوا هذا الموضع ، إلا يزيد وهو أبو جعفر فلم يعتمد ، فيكون هذا الموضع متروكاً لأبي جعفر والبصري والكوفي والشامي ، وهذا هو الموضع الرابع من جملة المواضع التي اختلف فيها شوية وأبو جعفر ، فشيبة مع العائين وأبو جعفر مع الثركين له من نفاش البيان (ص ٤٧) .
- (٩) في د : وإثنان .
- (١٠) انظر كتاب البيان للذليل (٩١/٩) وغيره النفع (ص ٣٧١) والبيان (ص ٢٠٥) .

١ - ﴿الحاقة﴾ عددها الكوفي .

٢ - ﴿كتابه بشالاه﴾<sup>(١١)</sup> مذهبان ومثني ، وأما قوله تعالى ﴿وما الحاقة﴾ ، فإنها آية بانفلاق ، والسورة خمسون وآية في البصري والشامي ، وآيتان فيما سوى ذلك<sup>(١٢)</sup> .

سورة سأل مسائل : أربعون وأربع آيات في العدد كله إلا الشامي (وآيتان)<sup>(١٣)</sup> فإنها فيه أربعون وثلاث آيات ، أسقط ﴿خمين ألف سنة﴾<sup>(١٤)</sup> (وعد)<sup>(١٥)</sup> الباقون<sup>(١٦)</sup> .

سورة نوح : - عليه السلام - اختلفها أربع آيات :

١ - ﴿ولا سواها﴾<sup>(١٧)</sup> أسقطها الكوفي .

٢ - وكذلك ﴿فادخلوا ناراً﴾<sup>(١٨)</sup> .

٣ - ﴿ونسراً﴾<sup>(١٩)</sup> عددها المدني الأخير والكوفي والمثني<sup>(٢٠)</sup> .

(١) الحاقة (٥) : ﴿وأما من أوفى كتابه بشالاه﴾ .

(٢) البيان لله في (٩٦) ص ، وبصائر ذوي التمييز (١٧٨/١) والبيان (ص ٣٥٥) .

(٣) هكذا في الأصل : لا أشامي وآيتان فإنها . . الخ وهو خطأ من النسخ .

(٤) الشعراج (٤) : فخرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة﴾ .

(٥) هكذا في الأصل : ردد الباقون ، وهو خطأ ، وفي بقية النسخ : وعددها . . وهو الصواب .

(٦) نظر البيان في : آة القرآن (٦٢) أ ، وبصائر ذوي التمييز (١٨٠/١) والبيان (ص ٣٥٥) ، الإتحاف (ص . . .) ورواه الشيخ في (٣٧٣) .

قال الناطق : يريد به . . .

(الحاقة) الأولى روى الكوفي لم (حسوس) منه . . .

(بشالاه) عدت حجازيم (وثنية) غير دمشقهم

(٧) نوح (٣٣) : ﴿ولا تدعون دينا ولا سواها﴾ .

(٨) نوح (٣٥) : ﴿وما عطيتهم أفرقوا فادخلوا ناراً﴾ .

(٩) نوح (٣٣) : ﴿ولا تدعون دينا ولا سواها ولا يغوث ويعوق ونسراً﴾ .

(١٠) في كتابي البيان والبيان : هذه المدني الأخير والكوفي بعد وكذلك في نفس البيان .

وقد نظم شيخنا القاضي هذا بقوله :

ونسراً المحصي (سواها) أهلاً له وللكوفي كما قد

(نسراً) لشأن حصي الكوفي (كشيراً) الأول منغ

ونسراً) أهده عن البصري وللمحجازيين والشامي

(ص ٤٨ ، ٤٩) .

٤ - ﴿وقد أرسلوا كثيراً﴾<sup>(١١)</sup> عدداً للمدني الأول والمكي ، وهي عشرون وثلاث آيات في الكوفي ، وتسع في البصري والشامي ، وثلاثون في المدني والمكي<sup>(١٢)</sup> .

سورة الجن : اختلافها آيتان .

١ - ﴿إن يجرني من الله أحد﴾<sup>(١٣)</sup> عدداً الشامي وحده .

٢ - ﴿ولئن أجد من فونه ملتحد﴾<sup>(١٤)</sup> أسقطها الشامي وحده .

فهي تسع وعشرون في الشامي وثلاث وعشرون فيما سواه<sup>(١٥)</sup> .

سورة المزمل : اختلافها ثلاث آيات :

١ - ﴿يا أيها المزمل﴾ عدداً للمدني الأول والكوفي والشامي<sup>(١٦)</sup> .

٢ - ﴿إنا أرسلنا إليك رسولاً﴾<sup>(١٧)</sup> عدداً المكي<sup>(١٨)</sup> .

٣ - ﴿الولدان شيبان﴾<sup>(١٩)</sup> أسقطها المدني الأخير ، وهي تسع عشرة آية في البصري وثلاث عشرة آية في المدني الأخير ، وعشرون آية فيما سوى ذلك<sup>(٢٠)</sup> .

(١) نوح (٢٤) .

(٢) كتاب البيان للمدائ (٩٢/ب) وصاتر فوري التمييز (١/٤٨٢) .

(٣) الجن (٢٢) .

(٤) الجن (٢٢) .

(٥) هنا قضيتان يجب التنبه لهما :

الأولى : أن الخلاف المذكور في الآية الأولى والثانية إنما هو للمكي وليس للشامي ، فلكي بعد الأولى ويسقط الثانية .

القضية الثانية : بناء على ما تقدم فإنه لا خلاف في العدد الإجمالي لآيات السورة ، وهي اثنا عشر وعشرون آية عند الجميع ، كما في كتاب البيان للمدائ (٩٢/ب) وفيه النسخ (ص ٣٧٤) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ٢٠٥) وهذا ما يقبهم من مقتضى العدِّ والأسقاط للمكي ، فإنه أسقط آية وعد أخرى قيسواً مع الجميع في العدد ، وهذا بعد سهواً عن للصف رحمة الله . والله أعلم . يقول الشيخ القاضي :

وَأَحَدٌ فَوِ السَّرْفِ عَشْرَةٌ لِمَدِي مَكِّيهِمْ وَأَسْرَكَ لِه (مستحسناً) بعد

(ص ٤٩) .

(٦) وهو كذلك في كتابي البيان والبيان .

(٧) المزمل (١٥) .

(٨) في الاتحاف : مكي وثاقع احد .

(٩) المزمل (١٧) ﴿فكيف تنكرون ان كفرتم يوماً يجعل الولدان شيبا﴾ .

(١٠) الاتحاف (ص ٤٦٦) والبيان (ص ٢٠٦) .

سورة المدثر : اختلافها آيتان :

- ١ - ﴿في جنات يساءلون﴾<sup>(١١)</sup> عددها الجميع إلا المدني الأخير .
  - ٢ - ﴿عن المجرمين﴾<sup>(١٢)</sup> عددها أيضاً الجميع ، إلا الكوفي والشامي<sup>(١٣)</sup> . وهي حسون وست آيات في المدني الأول والكوفي والبصري ، وحسن في المدني الأخير والمكفي والشامي<sup>(١٤)</sup> .
- سورة القيامة : اختلافها آية ﴿التمتعل به﴾<sup>(١٥)</sup> عددها الكوفي وحده . فهي فيه أربعون آية ، وفيها سواء تسع وثلاثون آية<sup>(١٦)</sup> .
- سورة الإنسان : إحدى وثلاثون آية باتفاق<sup>(١٧)</sup> .
- سورة المرسلات : خمسون آية في الجميع<sup>(١٨)</sup> .
- سورة النبا : اختلافها آية ﴿عذاباً قريباً﴾<sup>(١٩)</sup> عددها البصري وحده . فهي فيه إحدى وأربعون آية ، وفيها سواء أربعون آية<sup>(٢٠)</sup> .

---

ملحوظة : قوله تعالى : ﴿... كما أرسلنا إلى فرعون رسولا﴾ معدود للجميع ، إلا ما ورد من الخلاف عن الكفي ، والصحيح أنه يعدد كغيره من آية العدم ، كما في كتاب البيان للذبي (٩٣/٩٤) .

(١) المدثر (٤٠) .

(٢) المدثر (٤١) .

(٣) وهو كذلك في كتابي البيان والنبيا وفي الإتحاف : تركها مكفي ومعشفي ونافع اهد .

وأيضا يذكر شيخنا القاسمي إلا الكفي والمعشفي . قال رحمه الله : فيها يتعلق بسورتي الزمّل والمدثر :

وقبيل (قم) كسوف دمشق أول تم (حجيبا) غير محض ينقل

(رسولا) المكفي ومختلف الشامي له (ثيبا) كلهم لا الشامي

كاتبسالمون والمكفي رد (المجرمين) مع دمشق في العدد اهد .

غنائس البيان (ص ٥٠) .

(٤) انظر : البيان للذبي (٩٣/ب) والإتحاف (ص ٤٢٧) والبيان (٢٠٦) .

(٥) القيامة (١٦) ﴿لا تحرك به لسلك لتعجل به﴾ .

(٦) البيان للذبي (٩٤/١) وانظر بصفات ذوي التمييز (٤٩٠/١) والإتحاف (ص ٤٢٧) وغيت الضع

(ص ٣٧٦) والنبيا (ص ٢٠٩) .

(٧) انظر : المصادر السابقة .

(٨) انظر : المصادر السابقة .

(٩) النبا : (٤٠) ﴿إنا أنزلناكم عذابا قريباً﴾ .

(١٠) وهو كذلك في كتابي البيان للذبي (٩٥/١) وجاء في بصفات ذوي التمييز (٤٩٧/١) والإتحاف

(ص ٤٣١) والنبيا (ص ٢٠٧) : وأنها إحدى وأربعون في عد الكفي والبصري ، وأربعون في عد

سورة التازعات : اختلافها آيتان :

١ - ﴿وَلَا تَعْمَلُوا﴾<sup>(١١)</sup> لم بعدها البصري ولا الشامي ، وعدها سواهما .

٢ - ﴿فَأَمَّا مَنْ طَفَى﴾<sup>(١٢)</sup> عدها الكوفي والبصري والشامي ، فهي في الكوفي أربعون وست ، وحسب فيها سواها<sup>(١٣)</sup> .

سورة عيس : اختلافها آيتان<sup>(١٤)</sup> .

١ - ﴿وَلَا تَعْمَلُوا﴾<sup>(١٥)</sup> أسقطها البصري والشامي .

٢ - ﴿فَإِذَا جَاءتِ الصَّاعَةُ﴾<sup>(١٦)</sup> أسقطها الشامي وحده ، فهي في الشامي أربعون وفي البصري أربعون وآية<sup>(١٧)</sup> وفيما سوى ذلك أربعون وآيتان<sup>(١٨)</sup> .

---

الباقر وقد حكى شيخنا القاضي الخلاف عن الكوفي في هذا الموضع ، ورجح عدم عده تبعاً للإمام الذي ، فقال :

للكوف (تجمل به) مع خصمهم (أقرئوا) البصري وتختلف مكثهم. اهـ  
نفائس البيان (ص ٥١) .

(١) التازعات (٣٣) ﴿مَتَاعاً لَكُمْ وَالنَّعَامِكُمْ﴾ .

(٢) التازعات (٣٧) .

(٣) البيان للداي (١٤٠/٤) وبصائر قوي التمييز (٤٩٩/١) والإتحاف (ص ١٣٢) وفيه الضع (ص ٣٨٠) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ٩٠٧) .

قال الناظم :

(نعمامكم) معاً أشام بصري      وع والحجازي (من طغى) لا تجري  
اهـ (ص ٥١) .

(٤) في كتابي البيان والإتحاف : خلافها ثلاث اهـ . والموضع الثالث هو قوله تعالى : ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ آية : (٢٥) قالاً : تركها أبو جعفر اهـ وكذلك في البيان (ص ٩٠٧) ونفائس البيان (ص ٥١) قال الناظم :

(طعامه) الكسل سوى يرسدهم      و(الصاعَةَ) أمعد لسوى دمشقهم اهـ .

وهذا هو الموضع الخامس من المواضع التي اختلف فيها أبو جعفر وشيبة وقد سبق حصرها أثناء الحديث عن سورة آل عمران .

(٥) عيس (٣٢) ﴿مَتَاعاً لَكُمْ وَالنَّعَامِكُمْ﴾ .

(٦) عيس (٣٣) .

(٧) وعند أبي جعفر بناء على ما تقدم .

(٨) البيان (١٥٠/ب) وبصائر قوي التمييز (٥٠٦/١) .

وفي الإتحاف : رأيا أربعون دمشق وآية بصري وحمصي وأبو جعفر وآيتان كوفي ومكي وشيبة اهـ (ص ٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨) .

سورة كورث : هي عشرون وتسع آيات باتفاق<sup>(١١)</sup> .

سورة الإنطاز : تسع عشرة آية بإجماع<sup>(١٢)</sup> .

سورة المظنين : ست وثلاثون آية بغير خلاف<sup>(١٣)</sup> .

سورة اشفت : اختلافها آيتان :

١ - ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنُ حُنْفُوًا﴾<sup>(١٤)</sup> أسقطها البصري والشامي .

٢ - وكذلك ﴿وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾<sup>(١٥)</sup> .

وهي في البصري والشامي عشرون وثلاث آيات ، وخمس فيها سوى ذلك<sup>(١٦)</sup> .

سورة البروج : عشرون وأيتان بلا خلاف<sup>(١٧)</sup> .

سورة الطارق : اختلافها آية ﴿يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾<sup>(١٨)</sup> أسقطها اللذني الأول وحده فهي فيه ست عشرة آية ، وفيها سواء سبع عشرة<sup>(١٩)</sup> .

(١١) نظروها سورة الفتح وقد تقدمت ، إلا ما روى هنا عن أبي جعفر أنه بسطه عند قوله تعالى : ﴿فَالَّذِينَ  
تَدْعُونَ﴾ آية : (٩٦) وتقدمت الإشارة إليه وانظر كتاب البيان للذاني (٩٦/١) ومصائر ذوي التمييز  
(٥٠٣/١) والإتحاف (ص ٤٣٤) وغيث النفع (ص ٣٨١) والنبيا (ص ٢٠٧) . وهذا هو الوضع  
الأخير من المواضع الستة المتقدم ذكرها ، والتي يختلف فيها أبو جعفر مع شية .

(٢) انظر : المصادر السابقة .

(٣) انظر : المصادر السابقة .

(٤) الإنشاق (٧) ﴿فَأَمَّا مِنْ أُولَىٰ كِتَابِهِ يَمِينِهِ﴾ .

(٥) الإنشاق (١٠٦) ﴿وَأَمَّا مِنْ أُولَىٰ كِتَابِهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ .

(٦) البيان للذاني (٩٧/١) ومصائر ذوي التمييز (٥٠٨/١) والنبيا (ص ٢٠٨) .

(٧) البيان للذاني (٩٧/١) ومصائر ذوي التمييز (٥١٠/١) والإتحاف (ص ٤٣٦) وغيث النفع (ص ٣٨٢)  
والنبيا لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ٢٠٨) .

(٨) الطارق (١٥) ﴿وَأَنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ .

(٩) هي هكذا في كتاب البيان (٩٧/١ب) وإتحاف فضلاء البشر (ص ٣٣٦) . وغيث النفع (ص ٣٨٢)  
أما في مصائر ذوي التمييز : وأية سبع عشرة في عد الجميع غير أبي جعفر ، فإنها عنده ست عشرة ،  
أسقط ﴿يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ وعدها بالقرآن (ص ٥١٢/١) .

ولم يتعرض شيخنا لهذا الخلاف ، حيث قال - فيما يتعلق بسورة التكويم والإنشاق والطارق :

والتدحون) عن مسوي بلزدهم      ولاكتواخ) (كتدحسا) لئدى محصوهم  
والفعلانية) له لم يمر      ومع (كيبينه) لشام عسري  
كذلك (ظهريه) وعند أول      كيدا) بقدا الكتل غير الأول .

فانس البيان (ص ٥٢) .

سورة الأهل عز وجل : تسع عشرة آية في الجميع (١٠) .

سورة الغاشية : عشرون وست آيات بغير خلاف (١١) .

سورة الفجر : اختلافها أربع آيات .

« وَنَعْنَهُ » (١٢) عددها المديان والمكي .

٢ - « لَقَدْ عَلَيْهِ رِزْقُهُ » (١٣) كذلك .

٣ - « بِجَهَنَّمَ » (١٤) عددها المديان والمكي والشامي .

٤ - « قَادِخِي فِي عِبَادِي » (١٥) عددها الكوفي وحده (١٦) فهي ثلاثون آية في الكوفي والشامي ،

وثلاثون وآياتان في المديين والمكي ، وتسع وعشرون في البصري (١٧) .

سورة البلد : عشرون لا خلاف فيها (١٨) .

سورة الشمس : اختلافها آية (١٩) « فَنَقُورَهَا » (٢٠) عددها المدني الأول وحده (٢١) ،

وهي فيه ست عشرة آية ، وخمس عشرة آية فيما سواه (٢٢) .

(١) انظر المصادر السابقة .

(٢) لمصدر نفسها .

(٣) الفجر (١٥) « فلما الإنسان إذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه » .

(٤) الفجر (١٦) « ولما إذا ما ابتلاه فقد عليه رزقه » .

(٥) الفجر (٢٣) « أوجس بومئذ جهنم » .

(٦) الفجر (٢٩) .

(٧) قال النظم :

(أكرموني) للحمدي مع « وَنَعْنَهُ » خصص مع الحجاز عدداً بحسبه

حجاز (رزقه) وينقلوه في (جهنم) الشامي (عبادي) الكوفي له

(ص ٥٢) .

(٨) كتاب البيان للداري (١/٩٨) ، ومصادر ذوي التمييز (٥١٨/١) والإتحاف (ص ٤٣٨) وغيرت النسخ

(ص ٣٨٢) والبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص ٢٠٨ ، ٢٠٩) .

(٩) انظر المصادر السابقة .

(١٠) أصناف الدماغي موضعاً تالياً هو قوله تعالى : « فندم عليهم ربهم بذنوبهم فسواها » آية : (١٤)

قال : عددها غير الحمصي (ص ٤٤٠) .

(١١) الشمس (١٢) « فتكذيبه فعقروها » .

(١٢) قال الداني : عددها المدني الأول والمكي بخلاف عنه ولم يعددها الباقون له (١/٩٨) .

(١٣) في مصادر ذوي التمييز : وأياتها خمس عشرة عند الفراء ، وعدد المكي ست عشرة له (٥٢٦/١) وهو

سورة والليل : إحدى وعشرون آية في جميع العدد<sup>(١)</sup> .

وليس ﴿من أعطى﴾<sup>(٢)</sup> رأس آية ، وإنما رأس الآية ﴿والتقى﴾ بغير خلاف .

سورة والضحى : إحدى عشرة آية بإجماع<sup>(٣)</sup> .

سورة ألم نشرح : ثمان آيات باتفاق<sup>(٤)</sup> .

سورة والتين : مثلها .

سورة القلم<sup>(٥)</sup> : اختلافها آيتان ﴿أرأيت الذي ينهى﴾<sup>(٦)</sup> عندها الجميع إلا الشامي ، ﴿لئن لم ينته﴾<sup>(٧)</sup> عندها المدنيان والمكي . وهي ثمان عشرة في الشامي ، وتسع عشرة في الكوفي والبصري ، وعشرون في المدنيين والمكي<sup>(٨)</sup> .

هذا لم يتعرض للمدني الأول - الذي ذكره المصنف .

وقال صاحب البيان : عنده المكي والمدني الأول اهد (ص ٢٠٩) وفي الإتحاف : وأماها خمس عشرة في غير مدني أول ، قيل : ومكي وست عشرة فيها اهد (ص ٢٤٠) وكذلك في حيث الضع (ص ٣٨٤) وقال الشيخ القاضي : إن الحصري بعد هذا الوضع ، وهو قوله تعالى ﴿تعضفوها﴾ بلا خلاف ، وقال : إن الخلاف فيها ثبت للمكي والمدني الأول ، فروى عنها اهد . وروى عنها تركه اهد فخالس البيان (ص ٥٤) .

وإضافة أقوال العلماء في هذه الآية هي كما يلي :

- ١ - قال بعضهم : إن المدني الأول بعدها ومعها المكي يختلف عنه وهذا رأي الدار وبعده الدمياطي والصفاسي ، إلا أن الدمياطي قسم الحصري إلى المدني الأول في عندها قولاً واحداً .
- ٢ - وقال بعضهم : عندها المدني الأول فقط ، وهذا رأي السخاوي .
- ٣ - وقال البعض الآخر : عندها المكي فقط ، وهذا رأي القبروز آبادي .
- ٤ - وقال آخرون : عندها المكي والمدني الأول وهذا ما ذكره أبو طاهر الجزائري .
- ٥ - وحكي شيخنا القاضي عندها للحمصي - تبعاً للدمياطي - قولاً واحداً وذكر الخلاف فيها عن المدني الأول والمكي . هذه خلاصة ما ذكره العلماء في هذه الآية عداً أو إسقاطاً والله أعلم .

(١) انظر : المصادر السابقة .

(٢) الآية رقم (٥) ﴿فأما من أعطى واتقى﴾ وليست ﴿أعطى﴾ رأس آية كما قال المصنف ، وإنما يشبه فواصل السورة ، وهي الألف .

(٣) انظر المصادر السابقة .

(٤) في ٢ وط : العلق .

(٥) العلق (٩) .

(٦) العلق (١٥) ﴿كلا لئن لم ينته لنسفنا بالناسية﴾ .

(٧) البيان (٩٩/ب) وبصائر قوي التمييز (١/٥٢٩) وراجع الإتحاف (ص ٤٤١) .

سورة القدر : اختلافها آية ﴿ليلة القدر﴾<sup>(١)</sup> الثالثة<sup>(٢)</sup> عدها الشامي والمكي فهي فيها ست آيات ، وفيها سواهما خمس<sup>(٣)</sup> .

سورة لم يكن : اختلافها آية ﴿مخلصين له الدين﴾<sup>(٤)</sup> عدها البصري وحده<sup>(٥)</sup> فهي فيه تسع آيات ، وفي غيره ثمان آيات .

(سورة إذا زلزلت)<sup>(٦)</sup> ، وفيها سواهما تسع آيات<sup>(٧)</sup> .

سورة العاديات<sup>(٨)</sup> : إحدى عشرة آية بغير خلاف<sup>(٩)</sup> .

سورة القارعة : اختلافها ثلاث آيات :

١ - ﴿القارعة﴾ الأولى عدها الكوفي .

(١) ﴿القدر : ٣﴾ ﴿ليلة القدر خبر من ألف شهر﴾ .

(٢) في ط : الثلاثة ، وهو عطف من التاسع .

(٣) انظر البيان للنادي (١٩٩/ب) والآخاف (ص ٤٤٦) وغيث النفع (ص ٣٩٠) والبيان لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن (ص ٢١٠) . يقول الشيخ القاضي : « فيها يتعلق بسورة الشمس والعلق والقدر -

(ضمضروها) الخلف للمكسي وأولر وأعدته لتحصي

سواء (سواها) (التي ينهي) لسي غير المدمشطي رواه عدها

(لم ينشأ) أعدته لسي حجازهم وثالث القدر لست شامهم اه

(ص ٥٣ ، ٥٤) .

(٤) البيهقي : (٥) ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾ .

(٥) وكذلك ذكر الفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (١/٥٣٣) إلا أن كلمة (تسع) حوت إلى (سبع) .

وفي البيان للنادي : عدها البصري والشامي على خلاف عنه في ذلك اه (١/١٠٠) .

وذكر الديلمي والصفاطي أن الذي عدها البصري والشامي دون أن يذكرنا خلافاً في ذلك عن

الشامي ، انظر الآخاف (ص ٤٤٦) وغيث النفع (ص ٣٩٦) . وكذلك قال أبو طاهر الخزازي في

كتابه البيان (ص ٢١٠) والشيخ القاضي في نقاش البيان (ص ٥٤) .

(٦) سقط هذا الكلام من الأصل (سورة إذا زلزلت) اختلافها آية (أنتما) سقطها المدني الأول والكوفي ،

فهي فيها ثمان آيات اه . ونص الآية ﴿يومئذ يصدر الناس أشتاتاً﴾ الزلزلة : (٦) .

ومن قوله في هذه العبارة الساقطة : سقطها المدني الأول . . . الخ من هنا سقطت ورقة كاملة من

ط .

(٧) البيان (١/١٠٠) والآخاف (ص ٤٤٦) وغيث النفع (ص ٣٩٦) والبيان (ص ٢١٠) .

قال شيخنا القاضي : « فيها يتعلق بسورة البيهقي والزلزلة -

(والدين) عن بصر وشام قد وسع الكسور (الشتات) صح الأول مع اه

(٨) في د وط : والعاديات .

(٩) انظر : المصادر السابقة .

٢ - ﴿موازنته﴾<sup>(١٠٠)</sup> أسقطها البصري والشامي<sup>(١٠١)</sup> . فهي فيها ثباني آيات ، وهي عشر آيات في المدينين والمكي ، وإحدى عشرة آية في الكوفي<sup>(١٠٢)</sup> .  
سورة التكاثر : ثباني آيات بغير اختلاف<sup>(١٠٣)</sup> .

سورة العصر : لم يختلف في أنها ثلاث آيات<sup>(١٠٤)</sup> ولكن اختلفوا في رأس آيتين ﴿والعصر﴾ ، عددها الجميع إلا المنذ الأخير ﴿وتواصوا بالحق﴾ أسقطها الجميع إلا المنذ الأخير<sup>(١٠٥)</sup> .

سورة الضحى : تسع آيات بغير خلاف<sup>(١٠٦)</sup> .

سورة القيل : خمس آيات بإجماع<sup>(١٠٧)</sup> .

سورة قريش : اختلافها آية ﴿من جوع﴾<sup>(١٠٨)</sup> عددها المديان والمكي . فهي فيها خمس آيات ، وهي فيها سواهما أربع آيات<sup>(١٠٩)</sup> .

سورة رأيت : اختلافها آية ﴿برامون﴾<sup>(١١٠)</sup> عددها الكوفي والبصري . فهي فيها سبع آيات ، وست فيها سواهما<sup>(١١١)</sup> .

---

(١٠٠) القارعة (٦ ، ٨) ﴿فأما من نزلت موازينه﴾ ، ﴿وأما من خلقت موازينه﴾ .

(١٠١) أي في الموضوعين كما صرح بذلك الذي .

(١٠٢) البيان (١٠٠/أب) ، والإتحاف (ص ٤٤٣) ، والبيان (ص ٢١٠) . قال النظم :  
وعند كسوف أولي (القارعة) كجلا (موازنته) حجراً تينه .  
(ص ٥٥) .

(١٠٣) البيان (١٠٠/أب) ، وصائر ذوي التمييز (٥٤٠/١) ، والإتحاف (ص ٤٤٣) ، وغيت النفع (ص ٣٩٣) ،  
والبيان (ص ٢١٠) .

(١٠٤) انظر المصادر السابقة .

(١٠٥) انظر المصادر السابقة ، وتنافس البيان (ص ٥٥) .

(١٠٦) انظر المصادر السابقة .

(١٠٧) المصادر السابقة .

(١٠٨) قريش (٤) ﴿الذي أطعمهم من جوع وأنتهم من خوف﴾ .

(١٠٩) البيان (١٠٠/أب) ، وصائر ذوي التمييز (٥٤٥/١) ، وراجع الإتحاف (ص ٤٤٣) .

(١١٠) الماعون (٦) ﴿الذين هم برامون﴾ .

(١١١) راجع المصادر السابقة .

سورة الكوثر : ثلاث آيات بغير خلاف<sup>(١١)</sup> .

سورة الكافرون : ست آيات في الجميع بغير خلاف<sup>(١٢)</sup> .

سورة النصر : ثلاث آيات بغير خلاف<sup>(١٣)</sup> .

سورة تبت : خمس في جميع العدد<sup>(١٤)</sup> .

سورة الإخلاص : اختلافاً آية ﴿لَمْ يَلِدْ﴾ عددها الكافي والشامي - فهي فيها خمس آيات ، وهي أربع آيات فيها سواهما<sup>(١٥)</sup> .

سورة الفلق : خمس آيات باتفاق<sup>(١٦)</sup> .

سورة الناس : اختلافاً آية ﴿الْوَسْوَاسِ﴾<sup>(١٧)</sup> عددها الكافي والشامي ، فهي فيها سبع آيات ، وهي ست آيات فيها سواهما<sup>(١٨)</sup> .

وقال بعض من عني بهذا الشأن : جعلنا عدد أي القرآن مع أي<sup>(١٩)</sup> قائمة الكتاب ، كل ذلك في العدد الكوفي ، فكان ذلك ستة آلاف آية ومائتي آية وستة وثلاثين آية<sup>(٢٠)</sup> .

---

(٦٠ ، ٣ ، ٤) البيان (١٠٦/ب ، ١٠٢/أ) وبصائر ذوي التمييز (١/٥٥٧ - ٥٥٢) وغيث النفع (٣٩٦ - ٤٠٠) والبيان (ص ٢١١) .

(٥) انظر المصادر السابقة .

(٦) انظر المصادر السابقة .

(٧) الناس (٤) ﴿ومن شر الوسواس﴾ .

(٨) البيان (١٠٢/ب) وبصائر ذوي التمييز (١/٥٥٧) والإتحاف (ص ٤٤٦) وغيث النفع (ص ٤٠١) والبيان (ص ٢١٢) .

هذا وقد نظم شيخنا القاضي هذا كله - أي من سورة العصر إلى آخر الناس - فقال :  
(والعصر) وع ثمان عكسي (الحق) (جسوع) نفس الصراق والسدمشي  
ووهيم بمرادون) عراق جهمهم (يلد) مع (الوسواس) ملك شمسهم  
أه نفائس البيان (ص ٥٥) .

ومن هذا يتبين لنا أن سور القرآن على ثلاثة أقسام بالنسبة لاختلاف العددين :

أ - قسم لم يختلف فيه لا في إجمال ولا في تفصيل وهو أربعون سورة .

ب - وقسم اختلف فيه تفصيلاً لا إجمالاً ، وهو أربع سور .

ج - وقسم اختلف فيه تفصيلاً ، وهو سبعون سورة .

راجع الإتحاف لمعرفة سور كل قسم على حده (١/١٩٠ ، ١٩١) . وقد مر معنا كل ذلك في مكانه ، والله الموفق .

(٩) (أي) ليست في ٥ .

(١٠) وينسب عددهم إلى أبي عبد الرحمن السلمى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقد تقدم

وجعلنا ذلك كله للمدني الأخير - وهو عبد إساعيل بن جعفر المدني ، فكان ستة آلاف آية ومائتي آية وأربع عشرة آية<sup>(١٠)</sup> .

وكان في المدني الأول ستة آلاف<sup>(١١)</sup> ومائتي آية وسبع عشرة آية<sup>(١٢)</sup> . وحسينه في عدد أهل البصرة ، فكان ستة آلاف ومائتي آية وأربع آيات<sup>(١٣)</sup> . وجعلناه على عدد أهل الشام فكان ستة آلاف ومائتي آية وسبعاً وعشرين آية<sup>(١٤)</sup> ، (وجعلناه على عدد الكوفي فكان ستة آلاف آية ومائتي آية وخمساً وعشرين آية) اهـ<sup>(١٥)</sup> وحسبنا حروف القرآن فكان ثلاثمائة ألف

<sup>١٠</sup> وانظر كتاب البيان في عدد أي القرآن (٢٨/١) ومقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٦) وبصائر ذوي التمييز (١/٥٥٩) .

(١) ومثل : وعشر آيات . وهذا مني على الخلاف القائم بين أبي جعفر وشيبة . انظر البيان للذاني (١/٢٨) .

(٢) جاءت العبارة في هذه شكلاً : وكان في المدني الأول فكان ستة آلاف آية .

(٣) ذكر هذا الذاني بسنده إلى محمد بن عيسى ، وهو العدد الذي رواه أهل الكوفة دون تسمية . انظر البيان (١/٢٨) .

ويروي هذا عن شيبة بن نصاح . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٦) وبصائر ذوي التمييز (١/٥٦٠) - وفي رواية : وأربع عشرة ، وهو العدد الذي رواه أهل الكوفة عن أهل المدينة كما ذكره الفيروز البغدادي .

وعن أبي جعفر يزيد بن القعقاع للذاني : وعشر آيات . انظر المصدرين السابقين .

(٤) قال الذاني : وهو العدد الذي عليه مصاحفهم حتى الآن اهـ البيان (٢٨/١) وينسب هذا العدد إلى عاصم الجحدري ، وبه قال أبووب بن المتوكل المصري .

وفي رواية عن عاصم الجحدري أنه : خمس ومائتان وستة آلاف .

وفي رواية عن البصريين أنهم قالوا : وتسع عشرة ، وروي ذلك عن فتادة انظر متأهل العرفان (٣٤٣/١) .

(٥) في كتاب البيان للذاني (٢٥/١) ومقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٦) . وبصائر ذوي التمييز (١/٥٦٠) ومتأهل العرفان (٣٤٣/١) : ستة آلاف ومائتان وست وعشرون اهـ .

وهذا العدد ينسب إلى يحيى بن الحارث الذماري ، فقد ساق الذاني بسنده إلى سويد بن عبد العزيز قال : سألت يحيى بن الحارث الذماري عن عدد أي القرآن فأشار إليّ بيده اليمنى . . . وذكره .

(٦) سقط هذا الكلام من الأصل وعلق (وجعلناه على عدد الكوفي فكان ستة آلاف آية ومائتي آية وخمساً وعشرين آية) انتهى .

قال الذاني : وعدد أي القرآن في قول المكين ستة آلاف ومائتان وتسع عشر آية . وفي قول أبي بن كعب : وعشر آيات اهـ البيان (٢٨/١) . وهذه رواية الزعفراني عن عكرمة بن سليمان . ومثله عن جاهد وعن عبد الله بن كثير . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٦) . .

وحسبنا حروف القرآن فكان ثلاثمائة ألف حرف ، وإحدى وعشرون<sup>(٢٠)</sup> ألف حرف<sup>(٢١)</sup> وقد عدنا الكليات فكانت اثنين وسبعين ألف كلمة<sup>(٢٢)</sup> .

وقد عدوا كلمات كل سورة وحروفها<sup>(٢٣)</sup> وما أعلم لذلك من فائدة ، لأن ذلك إن أفاد شيئاً يفيد في كتاب يمكن الزيادة والنقصان منه ، والقرآن لا يمكن ذلك فيه<sup>(٢٤)</sup> [على إن لا يمكن أن لا يزد فيه ولا ينقص منه فلا يفيد]<sup>(٢٥)</sup> فيه حصر كلماته وحروفه ، فقد تبدل كلمة موضع أخرى ، وحرف مكان آخر ، والقرآن - بحمد الله - محفوظ من جميع ذلك .

ثم إن رأيتهم قد اختلفوا في عدد الكليات والحروف فلم يحصل من ذلك حفيظة يقطع بها<sup>(٢٦)</sup> .

---

<sup>٢٠</sup> زاد الفيروز أباي : وفي بعض الروايات : وحسبني في بعضها وأربع أهد بصائر ذوي التمييز (٥٦٠/١) وفي سافل العرفان : وفي العدد المكي عشرون» أهد .

(٢١) هكذا في الأصل . وفي طق : واحداً وعشرين ، وفي د : واحد وعشرين ، أما في نسخة ط : فالصنحة ساطعة والصواب : وواحداً وعشرين .

(٢٢) وهناك أقوال أخرى في عدد حروف القرآن ، منها ما سبق أن ذكره المصنف عند كلامه عن تحفة القرآن ، حيث قال هناك : أن الذين جمعهم المصاحح أجمعوا على أن القرآن كله ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبعائة حرف وبنفس وأربعون حرفاً أهد . وذكره أبو عمرو الداني في البيان (٢٥/ب) .

وإن أراد القاري مزيداً من الأقوال في ذلك فليراجع : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٦) وبصائر ذوي التمييز (٥٦١/١ ، ٥٦٢) .

(٢٣) وذكر الداني أن عدد كلام القرآن ستمائة وسبعون ألف كلمة وست مائة وإحدى وأربعون كلمة» أهد . البيان (٢٥/ب) .

وهناك روايات أخرى في عدد كلمات القرآن ذكرها أيضاً الداني (٢٥/ب) وصاحب كتاب البيان في نظم المعاني . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (٢٧٦) .

(٢٤) كأي عمرو الداني في كتابه البيان والفيروز أباي في بصائر ذوي التمييز والبخاري في تفسيره ، بل إن بعضهم حصر عدد الألفاظ والبيانات في القرآن وهكذا إلى آخر الحروف الهجائية . انظر : مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٤٨ - ٢٥٠) .

(٢٥) تقدم عند الحديث عن تحفة القرآن أن السيوبي نقل هذا الكلام عن البخاري مستدلاً به على أن كثرة الإشغال والإستيعاب والخوض في معرفة عدد الكليات والحروف مما لا طائل تحته .

(٢٦) ما بين المعقوفين هكذا في الأصل ، وهو كلام مضطرب . وجاءت العبارة في بقية النسخ : على أن ما يمكن أن يزد فيه لو ينقص منه لا يفيد . . الخ .

(٢٧) قال الداني : - ما ملخصه - وقد تناول بعض علمائنا من المتأخرين عد حروف القرآن هماً ومقصدلاً ، إذ رأى الآثار المضطرب في جملة عددها وعدة ما في السور منها ، ولم يدر السبب للوجوب لذلك وإن استقرها في التلاوة لختلف عن حال صورتها في الكتابة . . . وذلك من حيث كانت الكلمة قد تزيد =

فإن قيل : فما الموجب لاختلافهم في عدد الأبي ؟

قلت : النقل والتوقيف ، ولو كان ذلك راجعاً إلى الرأي لعد الكوفيون ﴿المر﴾ آية ، كما عدوا ﴿الم﴾ ، وكيف عدوا ﴿القص﴾ ولم يعدوا ﴿المر﴾ ؟ وما ضم لم يعدوا ﴿طس﴾ ﴿وق﴾ و﴿ن﴾ كما عدوا ﴿طس﴾ و﴿طه﴾ و﴿يس﴾ ؟ وكيف عدوا ﴿تختص﴾ آية واحدة ، وعدوا ﴿حم﴾ ﴿عش﴾ آيتين ؟<sup>(٦٦)</sup>

ولما عد<sup>(٦٧)</sup> الشامي ﴿عشاة﴾ وضم عذاب عظيم<sup>(٦٨)</sup> وأسقط ﴿أنا نحن مصلحون﴾<sup>(٦٩)</sup> ولما عد الجميع إلا الشامي ﴿وأنزل التوراة والإنجيل﴾<sup>(٧٠)</sup> في قول آل عمران ولما أسقط الكوفي وحده ﴿وأنزل الفرقان﴾<sup>(٧١)</sup> وعددها غيره . ولما أسقط الجميع ﴿فإذا دخلتموه فإنكم غالبون﴾<sup>(٧٢)</sup> إلا البصري . ولما عد الكوفي ﴿من أليم ما خشيم﴾<sup>(٧٣)</sup> في

أحرفها في اللفظ على ما هي عليه في الرسم . فأنصب نفسه فيما تناوله وأجهد خاطره فيما قصد . . . ألا ترى أن صورة ﴿ال﴾ في الكتابة ثلاثاً أحرف لقب ولام وميم ، وهي في الثلاثة : تسعة أحرف . فلو كانت الكلمة إما تعد حروفها على حاز استقرؤها في اللفظ دون الرسم لوجب أن يكون ثلثيها ﴿الم﴾ تسعون حسنة ، (إما هي في اللفظ تسعة أحرف . . . بسبب اختلاف الروايات عن السلف في جملة عدد الكلم والحروف . . . من جهة ترسيم الكلم في التصانيف الموجه بها إلى الأمصار حيث تختلف زبانا ونقبا وحذفا وإثما وقطعا ووصلا) ألا ترى إلى قوله تعالى : ﴿أبينا لكونوا﴾ و﴿أنا﴾ إلى أن أنتهت وما شاكلها أنه جاء في بعضها مقطوعاً وفي البعض الآخر موصولاً . وهكذا فلهذا وقع الاختلاف وتفاوت العدد في جملة الكلم والحروف . والله أعلم .

نظر : كتاب البيان في عدد أبي القرآن وروفي (٢٦٦ - ٢٧٠) باختصار وتقدم الكلام أيضاً في أول هذا الفصل عن سبب اختلافهم في الآيات والكلمات والحروف فانظر هناك . والله الموفق .

(٦٦) راجع ذلك في أول الكلام على سورة البقرة من هذا الفصل .

(٦٧) أي لو كان ذلك راجعاً إلى الرأي لما عد الشامي . . . الخ .

(٦٨) هذه الآية التي ذكرها المصنف هي رقم (٧٦) من سورة البقرة . وقد كتبت خطأ في النسخ . ثم إن هذه الآية ليس فيها خلاف بين آفة العدد . وإنما الخلاف هو في عدد قوله تعالى : ﴿إني قلوبهم مراض فرأهم الله مرضاً وهم عذاب أليم﴾ آية : (٦٥) وقد تقدمت قريباً وأن الشامي انفرد بعدها دون غيره والله أعلم .

(٦٩) البقرة (١١١) ﴿وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون﴾ .

(٧٠) آل عمران (٣) .

(٧١) آل عمران (٤٤) .

(٧٢) الثالثة (٩٣) .

(٧٣) حصة (٢٧٨) ﴿فأجمعهم فرعون بجنوده فغشيهم من اليم ما خشيم﴾ .

﴿وجه﴾ وقد مر في السور من هذا كثير يدلُّك على التوقف<sup>(١١١)</sup>.

وقد صنَّف عبيد الله بن محمد الناقض<sup>(١١٢)</sup> كتاباً اعتمد فيه على قياس رؤوس الأبي ،  
فها<sup>(١١٣)</sup> رأه موافقاً للقياس عنده وما كان مخالفاً<sup>(١١٤)</sup> لذلك اختار تركه ، مثال ذلك أنه قال في  
سورة النساء في قوله عز وجل ﴿ويريدون أن تضلُّوا السبيل﴾<sup>(١١٥)</sup> عندها أهل الكوفة ، قال :  
والقياس تركها ، ونحن لا نعددها ، قال : لأنها ليست متصفة على ما قبلها ، ولا ما  
بعدها<sup>(١١٦)</sup> ، والكتاب كله كذلك<sup>(١١٧)</sup> ولو كان العدد بالأشياء<sup>(١١٨)</sup> لما عدوا ﴿من ثقلت  
موازينه﴾<sup>(١١٩)</sup> في القارعة ونحو ذلك ، وكذلك ﴿وأما من عفت موازينه﴾<sup>(١٢٠)</sup> وهو كثير .

(١١٢) هكذا في الأصل : التوقف . وفي بقية النسخ : التوقيف وهو العيوب .

(١١٣) وما يدل على التوقيف ما رواه الإمام أحمد في مسنده بسنده إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه  
قال : «قرأ رسول الله ﷺ سورة من الثلاثين من آل حم .

قال : يعني الأحصاف ، قال : وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سميت  
(الثلاثين) . . . . . إحد ما أثبتت فقه (٤١٩/١) .

ومن هذا نعلم أنه لا سبيل إلى معرفة آيات القرآن إلا بالتوقيف من النبي ﷺ . . . فليس للقياس  
والرأي مجال فيها إنما هو مهض تعليم وإرشاد . راجع متاعل العرفان (٣٤٠/٩) .

(١١٤) لم أجد له على ترجمة ، وكذلك الكتاب الذي صنفه لم أجد له ذكراً في مخطته .

(١١٥) في ٢ : فيها واه .

(١١٦) في خلق ود : وما كان على خلاف قلت .

(١١٧) النساء (٤٤) .

(١١٨) لأن قبلها وبعدها تنتهي الآية بالالف ، والسورة كلها تنتهي بالالف ما عدا هذه الآية التي ذكرها  
المصنف فإنها تنتهي باللام وهناك أيضاً آية تنتهي بالتون وهي رقم (١٤) وخمس آيات تنتهي بالميم  
المضمومة وهي الآيات التي تحمل الأرقام (١٢) ، (١٣) ، (٢٥) ، (٢٦) ، (٢٧) . راجع بصائر ذوي  
التمييز (١٦٩/١) .

(١١٩) أشار الزرقاني إلى هذا الرأي بقوله : وبعض العلماء يذهب إلى أن معرفة الآيات ، منها ما هو سماعي  
توقيفي . ومنها ما هو لاسمي ، ومرجع ذلك إلى الفاصلة ، وهي الكلمة التي تكون آخر الآية . . .  
يقولون : فما ثبت أن النبي ﷺ وقف عليه دائماً تحفظاً أنه فاصلة ، وما وصله واليه تحفظاً أنه ليس  
فاصلة ، وما وقف عليه مرة ووصله أخرى أحتمل الوقف أن يكون لتعريف الفاصلة أو لتعريف  
الوقف تمام أو للاستراحة ، واحتمل الوصول أن يكون غير فاصلة ، أو فاصلة وصلها لتقدم تعريفها ،  
وفي هذا مجال للقياس . . . . . متاعل العرفان (٣٤١/١) .

(١٢٠) في خلق ود : ولو كان العدد بالأشياء . . . الخ .

(١٢١) القارعة (٦) ﴿وأما من ثقلت موازينه﴾ .

(١٢٢) القارعة (٥٥) ويراجع الكلام على سورة القارعة من هذا الفصل (ص ٥٥٩) .

فإن قيل : فلو كان ذلك توقيفاً لم يقع اختلاف .

قلت : الأمر في ذلك على نحو من اختلاف القراءات ، وكلها مع الاختلاف راجع إلى النقل ، والله أعلم<sup>(١)</sup> .

ومما يزيد ما ذكرته من أن عدد الأي راجع إلى التوقيف : ما روى عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود أنه قال : «اختلفنا في سورة من القرآن ، فقال بعضهم : ثلاثين ، وقال بعضهم : اثنين وثلاثين ، فأتينا<sup>(٢)</sup> النبي ﷺ ، فأخبرناه ، فتغير وجهه<sup>(٣)</sup> فأسرَّ إلى علي بن أبي طالب بشيء ، فالتفت إلينا عليٌّ - رضوان الله عليه - فقال : إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا القرآن كما علمتموه»<sup>(٤)</sup> .

ففي هذا دليل على أن العدد راجع إلى العلم ، وفيه أيضاً دليل على تصويب المحدثين من تأمل بينهم .

---

<sup>(١)</sup> أي أن كلا وقف عند حدود ما بلغه أو علمه - كما يقول الزرقاني - ولا شك أن الصحابة رضوان الله عليهم كان الواحد منهم يتعلم شيئاً من رسول الله ﷺ ثم يخرج للجهاد أو غير ذلك - وقد لا يبلغه ما بلغ غيره فيتمسك بما علمه .

<sup>(٢)</sup> أي دوطاً : وأتينا .

<sup>(٣)</sup> أي بقية النسخ : فتغير لونه .

<sup>(٤)</sup> رواه الإمام أحمد في مسنده بتحوه (١٠٦/١) والحاكم في المستدرک بسنده إلى عبد الله بن مسعود ، في الدعي : صحيح ابن كتاب التفسير (٢٢٤/٢) .

وأبو عبيد في فضائله باب إعراب القرآن . . . الخ (ص ٢٢٣) والظري في مقدمة تفسيره مسانين والفاظ متقاربة (١٢/١) وذكره الداني في كتاب البيان في عد أي القرآن ورفقه (١١/ب) .

## ذكر الشواذ

الشاذ : مأخوذة من فوقهم : شذ الرجل يشذ ويشذاً<sup>(١)</sup> شذوفاً ، إذا انفرد عن القوم واعتزل عن جماعتهم<sup>(٢)</sup> .

وكفى بهذه التسمية تنبيهاً على انفراد الشاذ وخروجه عما عليه الجمهور والذي لم يزل عليه الأئمة الكبار القدوة في جميع الأنصار من الفقهاء والمحدثين وأئمة العربية : توقير القرآن واجتناب الشاذ ، واتباع القراءة المشهورة ، والزموم الطرق المعروفة في الصلاة وغيرها<sup>(٣)</sup> .

(١) كلمة (ويشذ) ساقطة من ط .

(٢) انظر : لسان العرب (٤٩٤/٣) (شذذ) والمعجم الوسيط (١٧٦/١) .

(٣) نقل هذا الكلام بلفظه عن السخاوي تعليقه أبو شامة ، قائلاً : «قال شيخنا أبو الحسن رحمه الله . . . انظر المرشد الوجيز (ص ١٧٩) .

قال الفسطلاني : «أجمع الأصوليون والفقهاء وغيرهم أن الشاذ ليس بقرآن ، لعدم صدق حد القرآن عليه أو شرطه وهو التواتر ، صرح بذلك الغزالي وابن الحاجب والقاضي عضد الدين والسخاوي في «جمال القراءة والجمهور على تحريم القراءة بالشواذ ، وأنه إن قرأ بها غير معتقد أنه قرآن ، ولا يروم أحداً ذلك بل لما فيه من الأحكام الشرعية عند من يتبع بها ، أو الأحكام الأدبية ، فلا كلام في جواز قراءتها .

وعلى هذا يعمل كل من قرأ بها من المتقدمين ، وكذلك يجوز تدوينها في الكتب والتكلم على ما فيها ، فإن قراها معتقداً قرأته أو موثقاً ذلك حرم عليه . . . الخ .

ثم ذكر كلام النووي وابن عبد البر وابن الحاجب وغيرهم ، والذي يدل على تحريم القراءة بالشواذ . انظر لطائف الإشارات (١/٧٢) فما بعدها وراجع غيث النفع (ص ١٨) .

وسمى كلام السخاوي على هذا وأنه لا يجوز القراءة بشيء من هذه الشواذ ، وأنه قد ظهر في زمانه قوم يطالعون كتب الشواذ ويقرأون بما فيها ، وربما صحفوا ذلك فيزاد الأمر ظلمة وصح .

قال ابن مهدي<sup>(١)</sup> : «لا يكون إماماً في العلم من أخذ بالشاذ من العلم ، ولا يكون إماماً في العلم من روى عن كل أحد ، ولا يكون إماماً في العلم من روى كل ما سمع»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحارث بن يعقوب<sup>(٣)</sup> : «الفتية كل الفقيه من فقه في القرآن وعرف مكيدة الشيطان» .

وقال خلاد بن يزيد الباهلي<sup>(٤)</sup> : قلت ليعلى بن عبد الله بن أبي مليكة<sup>(٥)</sup> : «إن نافعاً<sup>(٦)</sup> حدثني عن أبيك<sup>(٧)</sup> عن عائشة رضي الله عنها (إنها كانت تقرأ (إذ تُلْقُونَهُ)»<sup>(٨)</sup> وتقول : (إنما هو وأبو الكذاب)<sup>(٩)</sup> .

(١) عبد الرحمن بن مهدي تقدم .

(٢) ذكر هذا عن ابن مهدي ابن الجوزي في صفة الصلوة (٥/٤) ، ونقله عن السخاوي تعليقه أبو شامة في كتابه المرشد الوجيز (ص ١٧٩) .

(٣) الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري ، ثقة عابد ، مات سنة ١٣٠ هـ . الضريب (١٤٥/١) والجرح والتعديل (٩٣/٣) والكنائف للذهبي (١٩٩/١) .

(٤) خلاد بن يزيد الباهلي أبو العيثم البصري المعروف بالأرقط ، صدوق جليل ، توفي سنة ٢٢٠ هـ . ميزان الإعتدال (٦٥٧/١) وغاية النهاية (٢٧٥/١) والتقريب (٢٣٠/١) .

(٥) يعلى بن عبد الله بن أبي مليكة - بالصغير - القرظي الشامي ابن الحديث ، من أفاضل أهل مكة مات سنة ١٧٣ هـ . انظر : التقريب (٣٥٢/٦) ومشاهير علماء الأمصار (ص ١٤٨) ، والميزان (٣٩٠/٤) .

(٦) نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي الحافظ الكوفي ، روى عن ابن أبي مليكة وغيره وعنه عبد الرحمن بن مهدي وغيره ثقة ثبت مات سنة ١٦٩ هـ . التقريب (٢٩٦/٢) والنهلب (٤٠٩/١) والكنائف (١٩٧/٣) وندوة الحفاظ (٢٣١/١) وفيه توفي سنة ١٧٩ هـ .

(٧) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة ، الشامي الملقب ، أترك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ ، لفته فقيه ، مات سنة ١١٧ هـ . التقريب (٤٣١/١) . وانظر : تاريخ الثقات (ص ٢٦٨) وغاية النهاية (٤٣٠/١) .

(٨) أي يفتح الراء وكسر اللام وضم القاف ، وهي قراءة ليست سبعة ولا عشرة ، قال القرطبي : «ومعنى هذه القراءة ، من قول العرب : وأتى الرجل يلق وألقا إذا كذب واستر عليه ، وقراءة الجمهور بحرف الراء الواحدة والظهار المذال دون إظهاره وهو من التلقي . . . » اهـ تفسير القرطبي (٢٠٤/١٢) .

وانظر تفسير أبي حيان (٤٣٨/٦) وفتح الباري (١٨٢/٨) ، قال ابن خالوية : «قص هذا الحرف عشر قراءات . . . » اهـ وذكرها انظر : مختصر في شواذ القرآن من كتاب البدع لابن خالوية (ص ١٠٠) .

(٩) انور (١٥) (إذ تُلْقُونَهُ بِالْأَسْمَاءِ) وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم» .

(١٠) رواه البخاري بسنده إلى عائشة رضي الله عنها كتاب التفسير (١٠/٦) وفي كتاب المغازي بلفظ : =

فقال يحيى : ما يضرك ألا تكون سمعته من عائشة ، نافع ثقة على أبي وأبي ثقة على عائشة ، وما يسرني إني قرأتها هكذا ، ولي كذا كذا .

قلت<sup>(١)</sup> : ولم وأنت تزعم أنها قد قالت<sup>(٢)</sup> .  
قال : لأنه غير قراءة الناس<sup>(٣)</sup> .

ونحن لو وجدنا رجلاً يقرأ بما ليس بين اللوحين ، ما كان بيننا وبينه إلا التوبة ، أو تضرب<sup>(٤)</sup> عنقه ، نحيه به عن الأمة عن الأمة<sup>(٥)</sup> ، عن النبي ﷺ عن جبريل عن الله عز وجل ، وتقولون أنتم : حدثنا فلان الأهرج عن فلان الأعصم ، ما أدري<sup>(٦)</sup> ماذا أن ابن مسعود يقرأ غير ما في اللوحين<sup>(٧)</sup> إنما هو - والله - ضرب العنق أو التوبة اهـ .  
وقال هارون<sup>(٨)</sup> : ذكر ذلك لأبي عمرو<sup>(٩)</sup> - يعني القراءة المعزوة إلى عائشة - فقال :

كأنك تقرأ (إذ تلفونه بالسكتكم) وتقول الولي : الكذب .

قال ابن أبي مليكة : «وكانت أعلم من غيرها بذلك لأنه نزل فيها اهـ فتح الباري (٤٣٩/٧) .

(١) القائل : علاء الباهلي .

(٢) في المرشد الوجيز نقلاً عن المؤلف : قد قرأت .

(٣) قال النووي : «مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يصح بها ، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله ﷺ ، لأن نقلها لم ينفذها إلا على أنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالواتر بالإجماع ، وإذا لم يثبت قرآننا لا يثبت خبراً ، والمسألة مقررة في أصول الفقه . . . اهـ شرح النووي على مسلم (١٣١/٥) وقد أشار ابن تيمية - رحمه الله - إلى الخلاف بين العلماء بالاحتجاج بما لم يتواتر من القراءات التي صححت عن بعض الصحابة ، مع كونها ليست في مصحف عثمان - رضي الله عنه - وإنما تضمنت عبثاً وعلواً ، وهي غير واحد صحيح ، واحتجوا بما في إثبات العليل ، ولم يشترعوا قرآننا ، لأنها عن الأمور العلمية التي لا تثبت إلا بشيخه اهـ . انظر الفتاوى (٢٦٠/٢٠) .

(٤) في دوط : وتضرب عنقه .

(٥) في ت : كتب الناصح للكلمتين ثم وضع خطاً على إحداهما خطاً منه أنها منكورة وليس كذلك . بل المقصود أن الأمة تروي عن الأمة . . . الخ .

(٦) في دوط : وما أدري .

(٧) هكذا العبارة في النسخ وهي مضطربة - كما ترى - وقد وجدتها بنقل أبي شامة عن شيخه السخاوي : «حدثنا فلان الأهرج عن فلان الأعصم أن ابن مسعود يقرأ ما بين اللوحين ، ما أدري ماذا ؟؟ إنما هو - والله - ضرب العنق أو التوبة اهـ المرشد الوجيز (ص ١٨٠) .

ولعل كلمة (غير) سقطت ، وهي موجودة في نسخ السخاوي وما يتم العنق ، والله أعلم .

(٨) هو هارون بن موسى أبو عبد الله الأحمري المعتكفي البصري الأزدي مولاهم علامة صدوق ، نبيل له قراءة معروفة ، وكان من القراء ، مات قبل المائتين تقريباً . انظر غاية النهاية (٣٤٨/٢) والتضريب (٣١٢/٢) .

(٩) أبو عمرو بن العلاء بن عمار العربيان - واسمه زياد على الأصح - وقيل غير ذلك ، المازني النحوي =

قد سمعت هذا قبل أن تولد<sup>(١)</sup> ولكننا لا نأخذ به<sup>(٢)</sup> .

وقال محمد بن صالح<sup>(٣)</sup> : سمعت رجلاً يقول لأبي عمرو : وكيف تقرأ ﴿لَا يَعْطِبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ ولا يوتق وثاقه أحد<sup>(٤)</sup> ؟

قال : ﴿لَا يَعْطِبُ﴾ عذابه أحد<sup>(٥)</sup> ، فقال له الرجل : كيف ، وقد جاء عن النبي ﷺ ﴿لَا يَعْطِبُ﴾ عذابه أحد<sup>(٦)</sup> ؟

فقال له أبو عمرو : لو سمعت الرجل الذي قال : سمعت النبي ﷺ ما أخذته عنه ! .

وتدري لم ذلك ؟ لأنهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة أمر<sup>(٧)</sup> .

وقراءة الفتح ثابتة - أيضاً - بالتواتر ، وقد يتواتر الخبر عند قوم دون قوم<sup>(٨)</sup> وإنما

---

(١) الفارسي ، ثقة ، من علماء العربية وأحد القراء السبعة المشهورين (٦٨ - ١٥٤ هـ) وقيل غير ذلك . معرفة القراء الكبار (١١٠/١١) وغاية النهاية (٢٨٨/٦) والفتاوى (٤٥٤/٢) ومشاهير علماء الأمصار (ص ١٥٣) وفيه توفي سنة ١٤٦ هـ .

(٢) في ٥٥٥ : قيل أن يولد . ببناء الضميمة .

(٣) انظر المرشد الوجيز (ص ٦٨٠) .

(٤) لم أستطع الجزم بالمراد بهذا الشخص حيث أن هناك الكثير من يسمي بهذا الاسم .

(٥) الفجر : ٢٥ ، ٢٦ : ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ .

(٦) أي يكسر الدال المشددة والثاء التثنية المكسورة ، ويقرأ السبعة غير الكسائي ، فإنه قرأ بفتح الدال والثاء على ما لم يسم فاعله . انظر الكشف عن وجوه القراءات (٣٧٣/٢) والبصرة (ص ٥٥٦) ، كلاهما كتبه من أبي طالب .

(٧) أي يفتح الدال - وهي قراءة الكسائي كما سبق .

(٨) قال السهولي : أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حيد وابن مردويه وابن جرير والخوري والحاكم وصححه أبو نعيم عن أبي قلابة عن قراء النبي ﷺ .

وفي رواية مالك بن الحويرث ، أن النبي ﷺ قرأه ، وفي لفظ آخر إياه ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ ولا يوتق وثاقه أحد<sup>(٩)</sup> متصوية الدال والثاء - أمر المشور (٥١٣/٨) قال الحاكم : - عتب إبراهيم هذا الحديث - هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، والصحابي الذي لم يسمه أبو قلابة قد سماه غيره مالك بن الحويرث - أمر وأقره الذهبي . انظر المستدرک کتاب التفسير (٢١١/٢) .

(٩) انظر : المرشد الوجيز (ص ٦٨١) .

(١٠) قال القسطلاني تلمذاً عن البخاري : «ولا يتدرج في تواتر القراءات السبع إذا استندت من طريق الأئمة» . كتاب الفقه : أخبرني فلان عن فلان أنه رأى مدينة سمرقند ، وقد علم وجودها بطريق

أنكرها أبو عمرو : لأنها لم تبلغه على وجه التواتر<sup>(١)</sup> .

وعن أبي حاتم السجستاني<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - قال : أول من تبع بالبصرة وجوه القرآن والفها ، وتبع الشاذ منها فبحث عن إسناده : هارون ابن موسى الأعمى ، وكان من العتيك مولى ، وكان من القراء ، فكره الناس ذلك ، وقالوا : قد أساء حين ألفها ، وذلك أن القراء<sup>(٣)</sup> إنما يأخذها قرون وأمة عن أفواه أمة ، ولا يلتفت منها إلى ما جاء من وراء وراء .

وقال الأصمعي : عن هارون المذكور - كان ثقة مأموناً ، وقال<sup>(٤)</sup> : كنت أشتهي أن يضرب لي كتاب تأليف الحروف<sup>(٥)</sup> وكان الأصمعي لا يذكر أحداً بسوء إلا من عرفه ببدعة .

قلت : وإذا كان القرآن هو التواتر ، فالشاذ ليس بقرآن لأنه لم يتواتر

فإن قيل : لعلمه قد كان مشهوراً متواتراً ، ثم ترك حتى صار شاذاً .

قلت : هذا كالتسجيل بما تحفظناه من أحوال هذه الأمة وأتباعها لما جاء عن نبينا ﷺ ، وحرصها على امتثال أوامره .

وقد قال طه ﷺ : «بلغوا عني ولو آية»<sup>(٦)</sup> . وأمرهم باتباع القرآن والحرص عليه ، وحضهم على تعلمه وتعليمه ، ووعدهم على ذلك الثواب الجزيل والمقام الجليل ، فكيف استجازوا تركه ، وهجروا القراء به حتى صار شاذاً بتضييعهم إياه وانحرافهم عنه ؟ فإن قيل منعوا من القراءة به وحرقوا مصاحفه .

قلت : هذا من المحال ، وليس في قدرة أحد من البشر أن يرفع ما أطبقت عليه الأمة

---

- التواتر لم يقدح ذلك فيها سبق من العلم بها ، فقرأه السبع كلها متواترة وقد انفرد على أن الكتوب في المصاحف متواتر الكليات والحروف . . . أحد لطائف الإشارات (٢٨٨/١) .

(١) وقد روى أن أبا عمرو رجع إلى قراءة النبي ﷺ . انظر : تفسير القرطبي (٢٧/٢٧) .

(٢) هو سهل بن عبد بن عثمان بن يزيد أبو حاتم السجستاني ، إمام البصرة في النحو والقراءة واللغة والعروض ، له مصنفات في القراءات ، توفي سنة ٢٥٥ هـ . شهردست لابن التميمي (ص ٨٦) ومعرفه القراء الكبار (٢١٩/١) وغاية النهاية (٣٢٠/١) .

(٣) في : أن القراء .

(٤) في طية النسخ : قال .

(٥) كلام أبي حاتم السجستاني والأصمعي ذكره أبو شامة تلמיד السخاوي نقلاً عن «جمال القراء» انظر المرشد الوجيز (ص ١٨٨) وراجع غاية النهاية (٣٤٨/٢) .

(٦) رواه البخاري كتاب الأنبياء باب شكركم بني إسرائيل (١٤٥/٤) ، والترمذي في أبواب العلم باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٤٣٦/٧) .

وأجمعت عليه الكافة ، وإن بحثم على أفواههم فلا تنطق به ، ولا أن يحويه من صدورهم بعد وعيه وحفظه<sup>(١)</sup> ولو تركوه في الملأ لم يتركوه في الخلو ، ولكان ذلك كالحامل لهم على إنعائه والجدد في حراسته كي لا يذهب من هذه الأمة كتابها وأصل دينها .

ولو أراد بعض ولاة الأمر في زماننا هذا أن يتزع القرآن - والعياذ بالله - من أيدي الأمة أو شيئاً منه ، وبعضى<sup>(٢)</sup> أكثره لم يستطع ذلك ، فكيف يجوز ذلك في زمن الصحابة والتابعين ؟ وهم هم ونحن نحن ، على أنه قد روي أن عثمان - رضي الله عنه - قد قال لهم بعد ذلك - لما أنكروا عليه تحريق المصاحف وأمرهم بالقراءة بما كتب - : «اقرأوا كيف شئتم ، إنما فعلت ذلك لئلا تختلفوا»<sup>(٣)</sup> .

فإن قيل : فقد قال الطبري : إن عثمان - رضي الله عنه - إنما كتب ما كتب من القرآن على حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن .

قال : وليس اختلاف القراءة الآن هو الذي أراد النبي ﷺ بقوله : «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف»<sup>(٤)</sup> .

واختلاف القراءة عن هذا بعزل ، قال : لأن ما اختلف فيه القراء لا يخرج عن خط المصحف الذي كتب على حرف واحد ، قال : والسنة الأحرف قد سقطت ، وذهب العمل بها بالإجماع على خط المصحف المكتوب على حرف واحد اهـ<sup>(٥)</sup> .

فالجواب : إن هذا الذي ادعاه من أن عثمان - رضي الله عنه إنما كتب حرفاً واحداً

(١) في دوط : بعد وعيد حفظه .

(٢) أي يحويه ويحفظه ، مأخوذة من توهم : «ضعت الرياح الأثار . إذا فرستها وبعثها اهـ . انظر : اللسان (٧٢/١٥) (عقار) .

(٣) رواه ابن أبي داود بنحوه ضمن حديث طويل ، ذكر فيه أنه لما نزل أهل مصر المصحف يعاتبون عثمان ويقتضون عليه بعض الأمور التي فعلها ، ومن ضمنها أنه لما كتب الله عز وجل ، فكان هذا من جوابه عليهم . انظر كتاب المصاحف باب اطلاق عثمان رضي الله عنه القراءة على غير مصحفه (ص ٤٥ ، ٤٦) .

وأقول : إنه لا ينهم من كلام عثمان - رضي الله عنه - هذا أنه أباح لهم القراءة بالشفا ، وإنما ينهم منه أنه جاز لهم القراءة بما هو ثابت وصحيح . فلذا ما رجعوا إلى الثابت الصحيح فإنهم بالطبع يرجعون إلى المصحف الإمام الذي كتب على ملأ من كبار الصحابة ، فلعلهم أنكروا عليه صنيعه دون النظر في معرفة السبب ودون الرجوع إلى دستوره لما كتب رضي الله عنه .

(٤) سبل تحريجه كتاب الحديث عن ذكر الأحرف السبعة .

(٥) راجع مقدمة تفسير الطبري (١/٢٨) .

من الأحرف السبعة التي أنزلها الله عز وجل : لا يوافق عليه ولا يسلم له ، وما كان عثمان - رضي الله عنه - يستجيز ذلك ولا يستحل ما حرم الله عز وجل من هجر كتابه وأبطاله وتركه<sup>(١)</sup> .

وإنما قصد سد باب الفتاة<sup>(٢)</sup> وأن يدهى مدع شيئاً ليس مما أنزل الله ، فيجعله من كتاب الله عز وجل ، أو يرى أن تغيير لفظ القرآن<sup>(٣)</sup> بغيره مما هو بمعناه لا بأس به ، فلما كتب هذه المصاحف وأمر بالقراءة بما فيها لم يكن أحداً من أولئك أن يفعل ما كان يفعل ، والذي فعل ذلك غطى ، لأن عمر - رضي الله عنه - أنكر على هشام بن حكيم لفظاً لم يسمعه عمر من رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> وعمر - رضي الله عنه - يعلم أن ذلك جائز في العربية والدليل على أنه جائز في العربية أن رسول الله ﷺ قال : وهكذا أنزلت فلولاً أن تغيير القرآن لا يجوز لما أنكر عمر - رضي الله عنه - ما أنكر ، فأراد عثمان - رضي الله عنه - أن يجمع القرآن كله بجميع وجوه السبعة التي أنزل عليها ، سداً لباب الدعوى ، ورداً للرأي من يرى تبديل حرف منه بغيره<sup>(٥)</sup> .

(١) قال الطبري بما ملخصه : عثمان قال بعض من ضعفت معرفته : وكيف جاز لهم ترك قراءة أقرانهم إياها رسول الله ﷺ وأمرهم بشرايعها ؟

قيل : إن أمره إياهم بذلك لم يكن أمر إيجاب وفرض ، وإنما كان أمر بإحسان ورخصة ، لأن القراءة بها لو كانت فرضاً عليهم لوجب أن يكون العلم بكل حرف من تلك الأحرف السبعة واجباً عند من يقوم بقله الخجة . وفي تركهم نقل ذلك كذلك أوضح الدليل على أنهم كانوا في القراءة بما يخبرون ، فلما كان ذلك كذلك لم يكن يقوم بتركهم نقل جميع القراءات السبع تاركين ما وجب عليهم نقله . . . . . اهـ باختصار . انظر مقدمة جامع البيان (١/٢٨) .

والقول : أن هناك فرقا بين القول بأن المصاحف العثمانية كانت مشتقة ومتضمنة للأحرف السبعة ، ولم يوجب علينا الشارع الإحاطة بجميعها ، وإنما هي للتيسير والتسهيل ، فكل يأخذ منها ما تيسر له فهذا كلام لا غبار عليه . فرق بين هذا وبين كون عثمان - رضي الله عنه - إنما كتب المصاحف على حرف واحد وترك ما سواها خشية الفرقة والاختلاف . فهذا هو الذي رفضه السخاوي ورد على الطبري القول به ، وقد أسهب رحمه الله في ذلك .

والإمام الطبري لم يتالفه الصواب في رأيه هذا ، ولكن جواد كبره والله أعلم .

(٢) جمع قائل ، فالحقول في الخير والشر ، والقائل والفيل في الشر ويقال : كثر الغيل والقائل ، فيمكنية القول الناس والبحث عما لا يجدي عليه خيراً ولا يعنيه أمره . من هذا القبيل ، والقائل : القول القاحش في الناس امر اللسان (١٩/٥٧٣) (قول) السخاوي .

(٣) في بقية النسخ : لفظ الكتاب العزيز .

(٤) وقد تقدم ذكر حديث عمر مع هشام بن حكيم أثناء الكلام على الأحرف السبعة .

(٥) وأيضاً فإن كثيراً من الصحابة - رضوان الله عليهم - قد تلقوا بعض تلك القراءات وانطلقوا دعاء إلى .

ألا ترى أنه أحضر (المصحف) <sup>(١٦)</sup> التي كتبها الصديق - رضي الله عنه - وكانت بالأحرف السبعة ، واستظهر مع ذلك بما كتب بين يدي رسول الله ﷺ من الرقاع والأكتاف والمخالف <sup>(١٧)</sup> إرادة أن لا يبقى لغائل قول ولا لمذع دعوى .

وأما قوله : إنه إنما كتب حرفاً واحداً من تلك الأحرف السبعة : فغير صحيح ، فقد كتب في بعض المصاحف ﴿واوصى﴾ <sup>(١٨)</sup> وفي بعضها ﴿ووصى﴾ وكتب في بعضها ﴿وقالوا﴾ <sup>(١٩)</sup> وفي بعضها ﴿قالوا اتخذ الله﴾ وكتب ﴿سارعوا إلى مغفرة﴾ <sup>(٢٠)</sup> في موضع يغير واو ، وفي مصحف ﴿وسارعوا﴾ وكتب في اللدلي والشامي ﴿يرتد﴾ <sup>(٢١)</sup> وفي غيرهما ﴿يرتد﴾ <sup>(٢٢)</sup> بدل واحدة و﴿تحري تحتها﴾ <sup>(٢٣)</sup> في سورة التوبة ، وفي بعض المصاحف ﴿من تحتها﴾ <sup>(٢٤)</sup>

<sup>٢٥</sup> الله عز وجل ومحامديه في سبيله وأخذوا يعلمون الناس ما تلقوه من رسول الله ﷺ ثم أنه نسخ ما نسخ في العرصة الأخيرة ، ولم تكتب بعض تلك الأحرف التي نزلت للتيسير والتسهيل ، فكان كل بقراً حل حسب ما تلقاه وعلمه ، وبذلك حدثت الفتنة ، وكانت السبب الداعي لعنابن - رضي الله عنه - أن يكتب تلك المصاحف مشتتة حل ما استقر في العرصة الأخيرة ، وأن يبحث بها إلى الأمصار ، وأمر المسلمين الإلتزام بها دون سواها ، وأرسل مع كل مصحف إماماً يقرئه الناس ، وهذا يكون قد قضى حل تلك الفتنة قبل أن يستحل شرها .

(٦) هكذا في الأصل : المصحف ، وفي بقية النسخ : المصحف ، وهو الصواب .

(٢) تقدم شرح هذه الألفاظ أثناء الكلام على الأحرف السبعة .

(٣) البقرة (١٣٢) ﴿واوصى بها إبراهيم بنه ويعقوب . . .﴾ وقد قرأ نافع وابن عامر بجزء مخففاً ، وشهد الباقون من غير همز ، الكشوف عن وجوه القراءات السبع لمكي بن أبي طالب (٦٦٥/١) ، والنشر (٢٢٢/٢) .

(٤) البقرة (١١٦) ﴿وقالوا اتخذ الله ولداً . . .﴾ قرأ ابن عامر بغير واو ، وكذلك هي في مصاحف أهل الشام ، وقرأ الباقون ﴿وقالوا﴾ بالواو . الكشوف عن وجوه القراءات السبع (٢٦٠/١) والنشر (٢٢٠/٢) .

(٥) آل عمران (١٣٣) ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم﴾ قرأ نافع وابن عامر بغير واو ، وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام وقرأ الباقون بالواو . الكشوف عن وجوه القراءات السبع (٣٥٦/١) والنشر (٢٤٢/٢) .

(٦) المائدة (٥٤) ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه . . .﴾ قرأ نافع وابن عامر ﴿يرتد﴾ بدلاً ، الثانية ساكنة وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة والشام ، وقرأ الباقون بدلاً واحدة مفتوحة مشددة وكذلك هي في مصاحف أهل الكوفة والبصرة ومكة الكشوف عن وجوه القراءات (٤١٢/١) والنشر (٢٥٥/٢) .

(٧) التوبة (٦٠٠) ﴿ . . . وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار . . .﴾ قرأ ابن كثير بزيادة (من) وكذلك هي في مصحف أهل مكة وقرأ الباقون بغير (من) وكذلك هي في بقية المصاحف . الكشوف (٥٠٥/١) والنشر (٢٨٠/٢) .

﴿وبالزبر وبالكتاب﴾<sup>(١٦)</sup> في آل عمران في المصحف الشامي ، وفي غيره ﴿والزبر والكتاب﴾ إلى غير ذلك من المواضع<sup>(١٧)</sup> نحو ﴿شركائهم﴾<sup>(١٨)</sup> و﴿شركائهم﴾<sup>(١٩)</sup> و﴿فإن الله الغني﴾<sup>(٢٠)</sup> و﴿فإن الله هو الغني﴾<sup>(٢١)</sup> و﴿وكل وعد الله﴾<sup>(٢٢)</sup> و﴿كلا﴾ إلى غير ذلك مما تركت ذكره خشية الإطالة<sup>(٢٣)</sup> .

وقد ذكرت أن الأمة لا ترضى لأحد من خلق الله بترك كتاب الله وما ثبت عن رسول الله ﷺ ، وأن أحداً لا يقدر على أن يتزعج من أيديها ما اشتهر بينها وتدولته النقطة ، واستمرت على تلاوته الألبسة حتى يصير نسياً منسياً ، لا يعرفه إلا الشاذ منهم بعد أن كان يعرفه الكبير والصغير ، والمذكر والأنثى ، هذا من المحال في مجرى العادة .

والذي لا يشك فيه أن عثمان - رحمه الله - كتب جميع القرآن بجميع وجوهه ، ولم يقادر منه شيئاً ، ولو ترك شيئاً منه لم يوافق عليه ، وقد جهاد بعده علي - عليه السلام - ولم يزد على ما كتبه حرقاً<sup>(٢٤)</sup> .

(١) آل عمران (١٨٤) ﴿... جاءوا بالبينات والزبر والكتاب المنير﴾ قرأ ابن عامر (وبالزبر) بالياء بعد الواو ، وقرأ هشام (وبالكتاب) كذلك وهو كذلك في مصاحف أهل الشام ، وقرأهما الباقون بغير الياء - الكشف (٣٧٠/١) والنشر (٢٤٥/٢) .

(٢) قال ابن الجوزي : - بعد أن ذكر بعض الأئمة على ما كان ثابتاً في بعض المصاحف دون البعض الآخر - قال : «فلو لم يكن ذلك كذلك في شيء من المصاحف العشرية لكانت القراءة بذلك شاذة لخالفها الرسم الشحيح عليه» أخر النشر (١١/١) .

(٣) الأعمام (١٣٧) ﴿وكذلك زين الكثير من المسلمين قتل أولادهم شركائهم...﴾ قرأ ابن عامر (زين) بضم الزاي على ما لم يسم فاعله ، و«قتل» بالرفع على أنه مفعول لم يسم فاعله . (وأولادهم) بالنصب ، أصل فيه القتل ، (شركائهم) بالخفض على إضاعة القتل إليهم لأنهم العاطلون ، فاصناف الفعل إلى فاعله... وقرأ الباقون بفتح الزاي على ما يسم فاعله ونصبوا (قتل) - (زين) وحفظوا (الأولاد) لإضاعة (قتل) إليهم ، أحسنوا إلى المفعول ، ووقعوا الشركاء - انظر : الكشف لكي بن أبي طالب (٤٥٣/١ ، ٤٥٤) والنشر (٢٦٣/٢) .

(٤) سقطت الواو من خط وكتبت الآية خطأ في الأصل .

(٥) الحديد (٢٤) قرأ المدنيان وابن عامر بغير (هو) وكذلك هو في مصاحف المدينة وأهل الشام ، وقرأ الباقون بزيادة (هو) وكذلك هو في مصاحفهم . انظر : النشر في القراءات العشر (٣٨٤/٢) .

(٦) الحديد (٦٠) ﴿وكلا وعد الله الحسنى﴾ . قرأ ابن عامر بالرفع ، وقرأ الباقون بالنصب - الكشف (٣٠٧/٢) والنشر (٣٨٤/٢) .

(٧) راجع فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ٢٩٤) فما بعدها ، وكتاب المصاحف لابن أبي داود باب اختلاف مصاحف الأمصار التي نسخت من الإمام (ص ٤٩) وكتاب الانتصار لقبول القرآن للبيهقي (ص ٣٨٩) فما بعدها ، والمرشد الوجيز (ص ١٣٨) فقد أوردوا كثيراً من الأمثلة على ذلك .

(٨) راجع الانتصار لفظ القرآن لأبي بكر البهقي (ص ٣٥٩ ، ٣٨٧) والمرشد الوجيز (ص ١٤٣) والنشر =

قال عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم<sup>(١)</sup> : وقد نبغ نايغ<sup>(٢)</sup> في عصرنا هذا

في القراءات العشر (٣١/١ - ٣٣) .

قال الشيخ الزرقاني : « تحت عنوان دستور عثمان في كتابة المصاحف - ما ملخصه - وما توابع عليه هؤلاء الصحابة أنهم كانوا لا يكتبون في هذه المصاحف إلا ما تحققوا أنه قرآن وعلموا أنه قد استقر في العروة الأخيرة ، وما لبثوا صحته عن النبي ﷺ بما لم ينسخ ، وتركوا ما سوى ذلك ، وكتبوا مصاحف متعددة ، لأن عثمان قصد إرسال ما وقع الإجماع عليه إلى أطراف بلاد المسلمين المتعددة أيضاً ، وكتبوها متطوِّرة من إثبات وحذف وغير ذلك ، لأنه - رضي الله عنه - قصد إثباتها على الأحرف السبعة ، وجعلوها عالية من النقط والشكل تحقيقاً لهذا الإحتيال لما الكثرات التي لا تدل على أكثر من قراءة عند خلوها من النقط والشكل مع أنها واردة بقرأة أخرى أيضاً ، طمأنهم كانوا يرسمونها في بعض المصاحف يرسم بدل على قراءة ، وفي بعض آخر يرسم آخر يدل على القراءة الثانية ... »

إلى أن قال : والذي دعا الصحابة إلى انتهاج هذه الطريقة في رسم المصاحف وكتابتها أنهم تلقوا القرآن عن رسول الله ﷺ بجميع وجوه قراءته وبكتابة حروفه التي نزل عليها ، فكانت هذه الطريقة أصل إلى الإحاطة بالقرآن على وجوهه كلها حتى لا يقال : إنهم أمضطوا شيئاً من قراءته ، أو متعوا أحداً من القراءة بأي حرف شاء ، على حين أنها كلها متقولة نقلاً متواتراً عن النبي ﷺ . . . . .

مناهل العرفان (٢٥٧/١ - ٢٥٩) .

(١) البزار أبو طاهر ، من أهل بغداد ، قرأ على أبي بكر بن محمد وغيره ، وكان بارعاً في الإلقاء والإقراء ، توفي سنة ٣٤٩ هـ وله سبعون سنة . تاريخ بغداد (٧/١١) والفهرست لأبن النديم (ص ٤٨) ومعرفة القراء الكبار (٣١٢/١) وغاية النهاية (٤٧٥/١) وهديّة المعارف (١/٣٣٣) .

(٢) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن يعقوب بن مقسم البغدادي المقرئ التحوي العطار ، أحد القراء بمدينة السلام ، كان عالماً باللغة والشعر ، توفي سنة ٣٦٢ هـ . تاريخ بغداد (٧/٣٠٠) - فيه : مولده سنة ٢٦٥ ووفاته سنة ٣٥٤ هـ . والفهرست لأبن النديم (ص ٤٩) ومعرفة القراء (٣٠٦/١) وغاية النهاية (١٢٣/٢) .

قال الخطيب البغدادي : - عند ترجمته لأبن مقسم هذا - وقد ذكر حاله أبو طاهر بن أبي هاشم المقرئ - صاحب أبي بكر بن محمد - في كتابه الذي سماه (البيان) فقال فيها أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، قال : أبانا أبو طاهر عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم ، قال : وقد نبغ نايغ . . . الخ ما ذكره السخاوي عن ابن أبي هاشم - وما ذكره الخطيب البغدادي عن ابن مقسم قوله : كان من أحفظ الناس لنحو الكوفيين وأحرفهم بالقراءات ، وله في التفسير ومعاني القرآن كتاب جليل سماه (كتاب الأثرار) وله أيضاً في القراءات وعلوم القرآن تصانيف عدة ، وما طعن عليه أنه عمد إلى حروفه من القرآن فخالق الإجماع فيها ، فقرأها وأقرأها على وجوه ذكرها تجوز في اللغة العربية ، وشاع ذلك عنه عند أهل العلم ، فأنكروا عليه ، وارنفع الأمر إلى السلطان ، فأحضره واستتابه بحضور الفقهاء والقراء ، فذعن بالتوبة ، وكتب محضر توبته وأثبت جماعة من حضر ذلك للجلس شغلواهم فيه بالشهادا عليه وقيل : إنه لم يتبع عن تلك الظروف ، وكان يقرأ بها إلى حين وفاته هـ . تاريخ بغداد (٢٠٧/٢) وراجع غاية النهاية (١٢٤/٢) ومعرفة القراء الكبار (٣٠٨/٢) .

فزعهم أن كل من صح عنده وجه في العربية بحرف من القرآن يوافق خط المصحف<sup>(١)</sup> فقراءته به<sup>(٢)</sup> جائزة في الصلاة وفي غيرها، فابتدع بدعة ضلَّ بها عن قصد السبيل، وتورط في منزلة عظمت بها جنابته على الإسلام وأهله، وحاول إلحاق كتاب الله عز وجل من الباطل ما لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، إذ جعل لأهل الإخاد في دين الله - بسببه رأيه<sup>(٣)</sup> - طريقاً إلى مخالطة أهل الحق بتخسير القراءات من جهة البحث والاستخراج بالأراء دون الاعتصام والتمسك بالأثر المفترض على أهل الإسلام قبوله، والأخذ به كإبراً عن كبار، ومخالفاً عن سالف، وكان أبو بكر بن مهاهد<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - استتابه عن بدعته<sup>(٥)</sup> وأحضره السلطان ليؤديه، فاستوهب من السلطان تأديته عند توبته وإظهاره الإقلاع عن بدعته، ثم عاد إلى ما كان عليه، واستغوى من أصحاب المسلمين وأهل الغفلة والغبابة جماعة طغأ منه أن ذلك يكون للناس ديناً، وأن يجعلوه فيما ابتدعه إماماً، وإن تعدو ضلالتة مجلسه<sup>(٦)</sup> لأن الله عز وجل قد أعلمنا أنه حافظ كتابه من لفظ الزائغين وشبهات الملحدين بقوله عز وجل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>(٧)</sup> وأبو طاهر عبد الواحد هذا إمام من أئمة القرآن، وهو صاحب ابن مهاهد، وفي هذه<sup>(٨)</sup>

قال ابن الجزري: وطن أبو شامة بعد نقله هذا عن أبي طاهر في كتابه المرشد الوجيز أنه ابن شنيوة الهداية النبوية (١٢٤/٩).

قلت: وما ذكرته عن الخطيب صريح بأنه ليس ابن شنيوة وإنما هو ابن مقسم، ولكن يظهر من كلام أبي شامة وغيره أيضاً أن ابن شنيوة صارت له قضية شبيهة بقضية ابن مقسم، إلا أن ابن شنيوة فاء إلى رشده ورجع إلى الحق وأعلن توبته ولم يذكر عنه أنه رجع إلى بدعته تلك، والله أعلم.

(١) قال ابن الجزري: وهذا القسم معروف، وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل الية - فهنا وقد أحق ومنعه أشد، ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر. وقد ذكر جواز ذلك عن أبي بكر محمد بن الحسن بن مقسم البغدادي إلى أن قال: ومن ثم امتنعت القراءة بالخطاس المطلق، وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه، ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه الهدى الشر (١٢٤/٩).

(٢) (به) ساقطة من دو ط.

(٣) في دو ط: بسببه قراءته.

(٤) أحمد بن موسى بن العباس القرني، الأستاذ، مصنف كتاب (القراءات السبعة) كان واسع العلم، وفضل سائر نظائره من أهل صحابته (٢٤٥ - ٣٢٤ هـ). معصرة القراء (٢٩٩/١) وهداية النبوية (١٣٩/١).

(٥) انظر: تاريخ الأدب العربي (٣/٤).

(٦) في ط: مجلسه.

(٧) الضمير (٩).

(٨) في ط: وفي هذا.

الشواذ قطعة كبيرة من هذا الوجه الذي ذكره<sup>(١)</sup> .

قال الأصمعي : سمعت نافعاً يقرأ ﴿يَقْضِ الْحَقَّ﴾<sup>(٢)</sup> فقلت له : إن أبا عمرو يقرأ ﴿يَقْضِ الْحَقَّ﴾ وقال : القضاء مع الفصل ، فقال نافع : ويّ ! يا أهل العراق ، يقيسون في القرآن ١٩ .

قلت : معنى قول أبي عمرو : القضاء مع الفصل : أي إني اخترت هذه<sup>(٣)</sup> القراءة (لهذا ولم يرد رد القراءة)<sup>(٤)</sup> الأخرى ، ومعنى قول نافع : يقيسون في القرآن : لم يرد به أن قراءتهم أخذوها بالقياس ، وإنما يريد أنهم اختاروا ذلك لذلك ، والقراءتان ثابتتان عندهما ، قال ابن أبي هاشم : قال يريد إليكم (أن)<sup>(٥)</sup> تأخذوا القراءة على قياس العربية ، إنا أخذنا<sup>(٦)</sup> بالرواية<sup>(٧)</sup> .

وقال بعض أصحاب سليم<sup>(٨)</sup> : قلت لسليم : - في حرف من القرآن - عن أي وجه<sup>(٩)</sup> كان كذا وكذا؟ فرجع كفه وضربني به وغضب ، وقال : أتت الله لا تأخذن في

(١) راجع ما ذكره الخطيب حول شبهة ابن عسقم التي تلوح بها ، وهي شبهة واهية ، تناويع يفسدها (٢٠٨/٢) .

(٢) أي قوله تعالى : ﴿... إِنْ أَحْكَمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضِ الْحَقَّ رِجْعًا بَيْنَ الْفَاصِلِينَ﴾ الأنعام (٥٧) . قرأ نافع وابن كثير وعاصم بالقضاء مقسومة غير معجمة من القصص ، وقرأ الياقوت بالقضاء المعجمة المكسورة من القضاء ، يدل على ذلك أن بعده (غير الفاصلين) والفصل لا يكون إلا عن قضاء، وهذا ملخصاً من الكشف (١٣١/١) وانظر : النشر في القراءات العشر (٢٨٨/٢) والأخفاف (ص ٢٠٩) .

(٣) في فتح : ياحل .

(٤) في د : أخرجت هذه ، وفي ط : أخرجت هذه ، وهما غيرتان مضطربتان .

(٥) سقط هذا الكلام من الأصل : ولهذا لم يرد رد القراءة) .

(٦) سقطت (أن) من الأصل فتح .

(٧) في بقية النسخ أنا أخذناها بالرواية .

(٨) قال ابن الجزري نقلاً عن أبي عمرو الداني : «وأما القراء لا تعمل في شيء من - ر - : مران حل الألفي في اللغة والألف في العربية ، بل على الألف في الأثر والأصح في النقل ، والرواية إذا ثبت عنهم لم يردوا قياس عربية ، ولا فتوا لغة ، لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والتصير إليها» .  
النشر (١٠/١) .

(٩) هو سليم بن عيسى بن سليم أبو عيسى ، ويقال : أبو محمد الخطيب مولاهم الكوفي القريء صاحب حرة الزيات وأخص تلامذته ، وأحلقهم في القراءة ، ولد سنة ٦٣٠ هـ وقيل ٦١٩ هـ وتوفي سنة ٦٨٨ هـ .

معرفة القراء الكبير (١٣٨/١) وانظر المرحم والتعديل (٢٦٥/٤) والميزان (١٣٦/٢) .

(١٠) في د : حرجت الكلمة إلى (وجد) .



قراءته<sup>(١٦)</sup> وقال أبو بكر بن عياش : قال عاصم : ما قرأتني أحد حروفاً إلا أبو (عبد الله)<sup>(١٧)</sup> المسلمي . وكان (٥٣ / أ) أبو عبد الرحمن قد قرأ على علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -<sup>(١٨)</sup> .

فإن قيل : فهل في هذه الشواهد شيء تجوز القراءة به ؟

قلت : لا تجوز القراءة بشيء منها :

أ - لخروجها عن إجماع المسلمين .

ب - وعن الوجه الذي ثبت به القرآن ، وهو التواتر ، وإن كان موافقاً ، للعربية وخط المصحف ، لأنه جاء من طريق الأحاد ، وإن كانت نقلته ثقات ، فمثلك الطريق لا يثبت بها القرآن .

ج - ومنها من نقله<sup>(١٩)</sup> من لا يعتد بنقله ، ولا يوثق بخبره ، (فهذه)<sup>(٢٠)</sup> أيضاً مرثية ، لا تجوز القراءة به ولا تقبل ، وإن وافق العربية وخط المصحف<sup>(٢١)</sup> نحو

(١٦) ذكر هذا بنحو مختصراً الذهبي عند ترجمته لأبي بكر بن عياش (١/ ١٣٧ - ١٣٨) وفي موضع آخر قال : - عند ترجمته يحيى بن آدم - قال جماعة : حدثنا أبو هشام الرقاعي ، حدثنا يحيى بن آدم ، قال : سألت أبا بكر عن حروف عاصم التي في هذه القراءة أربعين سنة ، فحدثني بها كلها ، وقرأها علي حروفاً حرفاً بعد ، المصدر نفسه (١/ ١٦٨) .

(١٧) هكذا في الأصل : أبو عبد الله . وقد تكرر هذا الخطأ من قبل وفي بقية النسخ : أبو عبد الرحمن . وهو الصواب .

(١٨) ذكر هذا الخبر الذهبي ، وقال حفيظ : وكنت أرجح من عنده فأعرض علي زور ، وكان قد قرأ علي عبد الله رضي الله عنه ، فقلت لعاصم : لقد استوثقت . رواها يحيى بن آدم عنه بعد معرفة القراء (١/ ٩٦) .

(١٩) في بقية النسخ : ما نقله .

(٢٠) هكذا في الأصل ، وفي بقية النسخ : فهذا . وهو الصواب .

(٢١) وفي هذا يقول مكِّي بن أبي طالب : ما ملخصه : فإن سألت سائق فقال : فما الذي يثقل من القرآن الآن خيراً به ، وما الذي لا يثقل ولا يقرأ به وما الذي يثقل ولا يقرأ به ؟ فالجواب أن جميع ما روي في القرآن على ثلاثة أقسام :

أ - القسم يقرأ به اليوم ، وذلك ما اجتمع فيه الشروط الثلاثة : نقله عن الثقات ، وأن يكون له وجه في العربية التي نزل بها سائلاً وأن يكون موافقاً لخط المصحف . . .

ب - والقسم الثاني : ما صح نقله عن الأحاد وصح ، صحيح في العادة وبخالف لفظ خط المصحف ، فهذا يثقل ولا يقرأ به ، لأنه لم يؤخذ بإجماع ، فلا تجوز القراءة به ولا يكفر من جحدته . . .

ج - والقسم الثالث : هو ما نقله غير ثقة ، أو نقله بعد ولا وجه له في العربية ، فهذا لا يثقل . . .

قال : ولكن كل صنف من هذه الأقسام لثقل تركناه ذكره اختصاراً بعد الإذانة (ص ٥١ ، ٥٢) . وقد =

﴿مَالِكٌ﴾ يومَ الدين﴾ بالنصب (٢٧٤٦) .

ولقد نبع في هذا الزمان قوم يطالعون كتب الشواذ ، ويقرأون بما فيها ، وربما صححوا ذلك ، فزاد الأمر ظلمةً ومعنى (٢٧٤٦) .

فإن قيل : فقرأه الكسائي ﴿هل تستطيع ربك﴾ (٢٧٤٦) راجعة إلى ما روى عبادة بن نسي (٢٧٤٦) عن عبد الرحمن بن عثم (٢٧٤٦) قال : سألت معاذ بن جبل عن قول الخوارزمي ﴿هل

نقل هذا عن مكى : ابن الجوزي ومثل لكل اسم فانظر ذلك في الشرح في القراءات العشر (١٤/١) .

(١) في بقية السج : ﴿مالك يوم الدين﴾ .

(٢) نقل هذا السؤال والجواب عنه الشيخ أبو شامة عن شيخه السخاوي وجرأه إلى جمال القراءة . انظر : المرشد الموجز (ص ١٨١ ، ١٨٢) قال مكى بن أبي طالب : «وقرأ هل بن أبي طالب ﴿مَالِكٌ يوم الدين﴾ بنصب اللام والكاف ونصب يوم ، جعله فعلاً ماضياً بعد الإبتداء (ص ١٢١) . وهي إحدى القراءات الكثيرة الشاذة التي أوردتها مكى وغيره في هذا اللفظ (مالك) سوى القراءتين المشهورتين الثورتين (مَالِكٌ) بالألف لعاصم والكسائي (وملك) بدون ألف اللذين من السبعة . انظر تلك القراءات الشاذة التي وردت في لفظ (مالك) في مختصر من شواذ القرآن لأبن خالوية (ص ٩) وأحكام القرآن للقرطبي (١٣٩/١) والبحر المحیط (٢٠/١) .

(٣) في الطيوع حصل هذا خلط بالتقديم والتأخير ما يقرب من عشرين سطرًا ، مما أسد للعي ، فبعد كلمة (بالنصب) جاءت عبارة : ﴿وتبينوا﴾ و﴿فتبينوا﴾ وجعل ذلك سبعة أوجه . . . وبعد ذكر الوجه الخامس ، عاد إلى الكلام : ولقد نبع في هذا الزمان . . . وذكره إلى آخره ، ثم عاد إلى ذكر الوجهين السادس والسابع !! ولعل هذا وقع أثناء الطبع .

(٤) انظر : المرشد الموجز لأبن شامة (ص ١٨٢) . وقد تقدم في أول هذا الفصل نبذة من كلام الأئمة في الشرح من القراءات بالشاذ .

(٥) المادة (١١٢) ﴿إن قال الخوارزمي يا صبي ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا حائصة من السماء . . .﴾ وقد قرأها الكسائي بكاء ونصب (ربك) وقرأ الباقون بالياء ووقع (ربك) وحيحة من قرأ بكاء أنه أجراه على هذاتية الخوارزمي ليعسى . وفيه معنى التعظيم للرب جعل ذكره هل أن يستفهم عيسى عن استطاعته ، إذ هو تعالى يستطيع لذلك ، فإنما معناه هل يستطيع سؤال ربك في إنزال ما نزل علينا ، أي هل تفعل لنا ذلك ؟

وحيحة من قرأ بالياء أنه هل معنى : هل تفعل ربك ذلك ؟ لأنهم لم يشكوا في استطاعة الباري هل ذلك ، لأنهم كانوا مؤمنين ، فإنما هو كقولك للرجل : هل يستطيع فلان أن يأتى ؟ وقد علمت أنه يستطيع بعد الكشف (٤٢٢/١) وراجع تفسير القرطبي (٣٦٤/١) والمهذب (١٩٩/١) .

(٦) يضم النون ويصح المهملة المحذوفة الكندي ، أبو عمر الشامي ، ثلة فاضل ، مات سنة ١١٨ هـ . الظهير (٣٩٥/١) وتاريخ اللغات (ص ٢٤٧) ومشاهير علماء الأندلس (ص ١٨٠) .

(٧) يفتح المعجمة وسكون النون - الأشعري مختلف في صحبه ، وذاكره المعجل في كبار التابعين ، مات سنة ٩٨ هـ . التقريب (٤٩٤/١) وتاريخ اللغات (ص ٢٩٧) .

تستطيع ربك ﴿ أو ﴿يستطيع ربك﴾ ؟ فقال : «قرأني رسول الله ﷺ ﴿هل تستطيع ربك﴾ مراراً بالتمام والتصبيه»<sup>١١</sup>.

وهذا حديث يرويه محمد بن سعيد الشامي<sup>١٢</sup> وهو مشهود على كذبه ، ورداعة مذهبه ، قلنا : ليس هذا الحديث هو أصل القراءة ، ولا هي راجعة إليه ، والقراءة ثابتة منطوق بصحتها ، وإذا علم ذلك من غير هذا الحديث ، فلا يتدح ذلك فيه .

ومن الشاذ ما هو لحن فلا يقلل لخروجه عن الشهرة والعربية ، وكيف لا يخرج عن الشهرة وهو لحن ؟

وقد قال النبي ﷺ لأبي : - وهو يقرئ رجلاً - (قوم لسانه ، ثم علمه ، فلنك ماجور ، الذي أنزله لم يلحن فيه ، ولا الذي نزل به ، ولا الذي نزل عليه ، وأنه قرآن عربي)<sup>١٣</sup>.

فإن قيل : طابن السبعة الأحرف التي أتم رسول الله ﷺ أن القرآن أنزل عليها في قراءتكم هذه المشهورة ؟

قلت: هي متفرقة في القرآن نحو ﴿يسركم﴾<sup>١٤</sup> و﴿ينسركم﴾ و﴿نحو﴾<sup>١٥</sup> و﴿يقض﴾

---

<sup>١١</sup> رواه الحاكم في المستدرک كتاب التفسير ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ورواه الذهبي (٢٢٨/٢) ورواه الترمذي وضعفه ، وليس فيه محمد بن سعيد الشامي . أبواب القراءة (٢٥٠/٨) .

ونسبه السويطي إلى الحاكم والطبراني وابن مردويه عن عبد الرحمن ابن غنم ، قال : سألت معاذ بن جبل . . . وذكره . انظر الدر المنثور (٢٣١/٣) .

<sup>١٢</sup> الأسندي المصلوب ، كتابه ، وقته التصور على الزندقة وصلبه . التقريب (١٦١/٢) .

قال الذهبي : روى عن الزهري وعياض بن نسي ، وقد غيروا اسمه هل وجوه متراً له ، وتدلبياً تضعفه ، ثم ذكر تلك الأسماء . انظر ميزان الاعتدال (٥٦١/٣) .

<sup>١٣</sup> في دوط : القرآن عربي .  
١ : أعز عليه .

<sup>١٤</sup> يونس (٢٢) ﴿هو الذي ينسركم في البر والبحر . . .﴾ . قرأ ابن حبان بالنون الساكنة بعد الياء وبالشون قبل الراء (ينسركم) من التنوير . وقرأ بالنون بالياء والشون من التنوير والمشي انظر الكشف (٥١٦/١) والنشر (٢٨٢/٢) .

<sup>١٥</sup> هنا كلمة ساقطة من الأصل وهي (ونحن) .

و﴿بِقِصِّ﴾<sup>(١٧)</sup> و﴿تَحْتَهَا﴾ و﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾<sup>(١٨)</sup> وَنَحْوِ ﴿لِيُؤْتِيَهُمْ﴾<sup>(١٩)</sup> و﴿لِيُؤْتِيَهُمْ﴾<sup>(٢٠)</sup> و﴿فِي سُبُحَاتِهِ﴾<sup>(٢١)</sup> وَفِي مَجْزُئِهِمْ :  
(الأول)<sup>(٢٢)</sup> : كلمتان تقرأ<sup>(٢٣)</sup> بكل واحد في موضع آخرى نحو ما ذكرته .

والثاني : أن تزداد كلمة في أحد الوجهين وتترك في الوجه الآخر . نحو ﴿تَحْتَهَا﴾  
و﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾ ونحو ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَمِيدُ﴾<sup>(٢٤)</sup> و﴿إِنَّ اللَّهَ الْعَزِيزُ الْحَمِيدُ﴾ .

والثالث : زيادة حرف ونقصانه نحو ﴿يَا كَسِيبُ﴾<sup>(٢٥)</sup> و﴿يَا كَسِيبُ﴾ .

والرابع : محيى حرف في موضع حرف نحو ﴿نَقُولُ﴾<sup>(٢٦)</sup> و﴿يَقُولُ﴾

(١) تقدمت قريباً في هذا الفصل .

(٢) تقدمت أيضاً قريباً . وانظر النشر في القراءات العشر (٢٨٠/١) .

(٣) العنكبوت (٥٨) ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَلَبُوا الصَّالِحَاتَ لِيُوْفَىٰ لَهُمْ مِنْ خِزْيَةِ أَمْوَالِهِمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي  
(لِيُؤْتِيَهُمْ) بالياء المثناة السالفة بعد النون وإبدال همزة (ياء) من الواو وهو الإقامة في الخلة . وقرأ  
الباقون بالياء الموحدة وهمزة من التبوذة . وهو النزل . انظر : الكشف (١٨٦/٢) والنشر  
(٣٤٤/٢) .

(٤) النساء (٩٤) وَالْحَجَرَات (٦) وَنَحْوِ آيَةِ النَّسَاءِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
فَاتَيْنَا . . .﴾ قرأ حمزة والكسائي (فَاتَيْنَا) في الموضعين من التثنية . وقرأ الباقون بالياء من التثنية .  
الكشف (٣٩٤/١) . والنشر (٢٤١/٢) .

(٥) هنا كلمة ساقطة من الأصل وهي : (الأول) .

(٦) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ .

(٧) الحديد (٦٤) قرأ نافع وابن عامر بغير هاء وكذلك ثلث اسقاطها في مصاحف المدينة والشام . وقرأ  
الباقون بزيادة (هـ) وكذلك هو في مصاحف أهل الكوفة والبصرة ومكة . انظر : الكشف (٣١٢/٢)  
والنشر (٣٨٤/٢) .

(٨) الشورى (٣١) ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا تُسَبِّحْ بِهَا كَسِيبَ أَيْدِيكُمْ . . .﴾ قرأ نافع وابن عامر بغير هاء  
وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة والشام وتكون (هـ) في قوله (وَمَا أَصَابَكُمْ) بمعنى (أشيت) في  
موضع وقع بالابتداء . فيكون قوله (وَمَا كَسِيبَتْ) خبر الابتداء ، فلا يحتاج إلى (هـ) .

وقرأ الباقون (فَمَا) بالفاء . وكذلك هي في جميع المصاحف ، إلا مصاحف أهل الشام والمدينة ،  
وتكون (هـ) في قوله (وَمَا أَصَابَكُمْ) للشرط . والفاء جواب الشرط .

انظر : الكشف لكي ين أبي طالب (٢٥١/٢) والنشر في القراءات العشر (٣٦٧/٢) .

(٩) العنكبوت (٥٥) ﴿يَوْمَ يَنْظُرُونَ الْعَذَابَ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ هُمْ كَسِبَتْ أَرْجُلُهُمْ وَيَطُولُ نَوْقُهُ . . .﴾ قرأ نافع  
والكوفيون بالياء عن الأخبار عن الله تعالى أو عن الموكَّل بعدايم لهم . وقرأ الباقون بالنون على  
الأخبار عن الله عن نفسه . لأن كل شيء لا يكون إلا بأمره . الكشف (١٨٠/٢) وانظر النشر  
(٣٤٣/٢) .

﴿وتتلو﴾<sup>(١١)</sup> و﴿تبلو﴾<sup>(١٢)</sup> .

الخامس : تغيير<sup>(١٣)</sup> حركات ، اما بحركات آخر أو بسكون ، نحو ﴿تلقى آدم من ربه كلمات﴾<sup>(١٤)</sup> ونحو ﴿وليحكم أهل الإنجيل﴾<sup>(١٥)</sup> .

والسادس : التشديد والتخفيف بحر ﴿تساقط عليك﴾<sup>(١٦)</sup> و﴿تساقط عليك﴾ و﴿بلد ميت﴾<sup>(١٧)</sup> و﴿ميت﴾ ونحو ذلك .

السابع : التثني والتأخير<sup>(١٨)</sup> كقوله عز وجل : ﴿وقاتلوا

---

(١) يونس (٣٠) ﴿هناك تبلو كل نفس ما أسلفت . . .﴾ : قرأ حمزة والكسائي (تتلو) بتأني ، من التلاوة ، وقرأ الباقون (تبلو) بالهاء من الإثلاء وهو الإخبار ، أي هناك تخبر كل نفس ما أسلفت ما من عمل . الكشاف (١٧٧/١) ، وانظر النشر (٣٨٣/٢) .

(٢) في ط : ﴿وتتلو﴾ .

(٣) في ط : تغير .

(٤) البقرة (٣٧) قرأ ابن كثير نصب (آدم) ورفع (كلمات) أي أن الكلمات استقلت آدم بتوقيع الله له لقوله إياها وللدهاء بها ، فتاب الله عليه ، وقرأ الباقون برفع (آدم) ونصب (الكلمات) والهاء مكسورة في حال النصب ، أي أن آدم هو الذي تلقى الكلمات . لأنه هو الذي قبلها ودعا بها وعمل بها فتاب الله عليه . . . . . الكشاف لكي ين أي طالب (٢٣٧/١) وانظر : النشر (٣١١/٢) .

(٥) المائدة : ٤٧ ﴿وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه . . .﴾ قرأ حمزة بكسر اللام عز له عنها لاء كي نصب الفعل بها ، وقرأ الباقون باسمكسائها على أنه معجزتها لام الأمر . الكشاف (٤٩٠/١ ، ٤٩١) وانظر النشر (٣٥٤/٢) .

(٦) مريم (٢٥) ﴿وهزي إليك يجمع الخلة تساقط حيث رطاً حياً﴾ قرأ حفص بضم . . . . . ثم الحذف مخففة ، وفتحها الباقون . وكلهم شدد السين إلا حمزة وحنفا .

فمن قرأ بضم الله جعله مستقلاً (ساقطت) فعاد إلى الرطب نصبه به ، والمفاعل الخلة . صبر في (تساقط) أي تساقط الخلة رطاً حياً عليك ، ومن فتح الله وخفف السين : أراد (تساقط) ، فحذف إحدى التائين ، ويكون الفعل مستقلاً إلى الخلة أيضاً ويكون نصب (رطب) هو حال ، وحيث من شدد أنه أوزم الماء الثانية في السين بعد ملخصاً من الكشاف لكي ين أر ساقط (٨٧/٢ ، ٨٨) .

(٧) أي قوله تعالى : ﴿والله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقاه إلى بلد ميت . . .﴾ الآية (٩) من سورة فاطر . وما شاكله . قرأ نافع وحفص وحمزة والكسائي بتشديد الهاء ، والباقيون بالتخفيف . انظر : غيب الضع (ص ٣٢٩) والكشاف (٣٢٩/١) والنشر (٣٢٤/٢) . . . . . (٩٤) .

(٨) نقل هذا الرأي في معنى الأحرف السبعة عن السخاوي : للبيضا أبو شامة القديسي في كتابه درر الوحيه قاتلاً : وأخبرنا شيخنا أبو الحسن رحمه الله في كتابه بحال القراءة قال : فإن قيل : فإن السبعة التي أخبر رسول الله ﷺ أن القرآن أنزل عليها . . . وذكرها . المرشد الوجيز (ص ١٢٢) .

وقد تقدم أن حلة السخاوي عنواً (ذكر السبعة الأحرف) وذكر هناك حديث عبد بن الخطاب مع

وقتلوا ﴿٦٦﴾ وقاتلوا ﴿٦٧﴾ .

وقوله عز وجل ﴿ثم انظر أن يؤفكون﴾<sup>(٦٦)</sup> يقرأ<sup>(٦٧)</sup> على سبعة أوجه ، وكذلك قوله عز وجل - ﴿إن استطعت أن تبغي نفقاً في الأرض (٥٣/رب) أو سلباً في السماء فأنهيم بأية﴾<sup>(٦٨)</sup> .

وقوله عز وجل ﴿فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا﴾<sup>(٦٩)</sup> وكذلك<sup>(٧٠)</sup> نظائره<sup>(٧١)</sup> .

---

هشام بن حكيم رضي الله عنهما ، ولم يذكر غير ذلك . وقد ذكرت هناك بعض ما قبله العلماء حول الأحرف السبعة بقدر ما يلتصبه المقام ، وقد تعرض لهذا الموضوع كثير من مؤلفي كتب التفسير والقراءات وعلوم القرآن .

(٦) آل عمران (١٩٥) ﴿ . . . فالتذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأولدوا في سبيل وقاتلوا وقاتلوا . . . ﴾ الآية . قرأ الكسائي وحزة بتقديم المفعول على الفاعل ، على أن الواو لا تعطي ثانياً ، سواء التقديم والتأخير ، أو يجعل على التوزيع أي منهم من قتل ومنهم من قاتل ، وقرأ الباقون بناء الأول للفاعل والثاني للمفعول ، لأن المثال قبل القتل . انظر : الكشف (٣٧٣/٦) والنشر (٢٤٦/٢) وإحسان فضلاء البشر (ص ١٨٤) .

(٧) الثالثة (٧٥) ﴿ . . . انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أن يؤفكون ﴾ .

(٨) في دوط : اقرأ .

(٩) الأنعام (٣٥) .

(١٠) الأنعام (٤٣) .

(١١) في دوط : ولذلك نظائر ، وكذلك في المرشد الوجيز .

(١٢) قال أبو شامة : غضب ذكره الكلام شيخه هذا ، قلت : يعني في مجموع هذه الكلام من هذه الآيات سبعة أوجه لا في كل كلمة منها ، وقد يأتي في غيرها أكثر من سبعة أوجه بوجوده كثيراً ، إما نظر إلى مجموع الكلام دون أحدها . . . اهـ المرشد الوجيز (ص ١٢٩) .

## الطرد الراسخ في المنسوخ والناسخ<sup>(١)</sup>

الناسخ هو : الخطاب الدال على إرتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه

(١) لا شك أن موضوع النسخ في القرآن الكريم يعتبر من أهم العلوم المتعلقة به . ولقد اهتم به السلف والخلف وأولوه حماية فائقة وكل أقل بدلوه في هذا الميدان التسيخ القرامى الأطراف المتشعب للمالك ، والذي لا زال مثار بحث وتدير من كثير من العلماء على مر الأزمان ، وقد كثرت الصلونات فيه فمن صرف وعرفه فيه ، ومن مقصد بين ذلك ، ومن منكر له بالكلية ، وكان من الذين أدلوا بدلوه في هذا الميدان علم الدين بالسخاوى ، حيث ضمن كتابه الذي بين أيدينا هذا العنوان البارز (الطرد الراسخ في المنسوخ والناسخ) وهو في الحقيقة اسم على مسمى فهو كتابليل العظيم الراسخ كلاً وكيفاً .

لقد شبه السخاوى هذا الموضوع بالليل العظيم في إرتفاع لته وقضامة منته ، تشعب أطرافه من ناحية وعظومته من ناحية أخرى ، لأن معرفة الناسخ والمنسوخ ليس بالأمر السهل ، بل يجب على من يلج في عضم هذا الموضوع الخطير أن يكون لديه مزاية بالقرآن الكريم والسنة المطهرة وأحوال الصحابة الذين حاصروا التنزيل وعرفوا التفسير والتأويل . فليس لتفعل فيه مجال حتى يمكنه أن يجد ويجهد ويستنبط بتفكيره ومهارته ، وإذا هو أمر توقفي فمن لا ينطق عن الهوى لآه من شاعداً الوصي وعرفوا الناسخ من المنسوخ ، وليس عليه إلا أن يعمل فكره في معرفة مسحيح ذلك من سقيه ، وأن يعرض في بطون كتب التفسير وعلوم القرآن ليظف على ما توصل إليه العلماء الجهابذة في هذا الشأن رحمة الله عليهم جميعاً ، وهذا ما فعله الإمام السخاوى في كلامه على الناسخ والمنسوخ ، وسأترك هذا الفصل الضخم يتحدث عن نفسه ويترى عما يعمل في طياته ولكن قبل أن أبدأ في تحقيقه أذكر بعض النقاط حول أهمية هذا الموضوع الخطير ، ملخصاً ذلك من كتاب مناهل العرفان :

- أن هذا الموضوع كثير التعاريج متشعب المسالك طويل الدليل .
- أنه كان ولا يزال مثار جدال وخلاف شديد بين العلماء .
- أن أعداء الإسلام كالملاحدة والمشرقين والمشرين قد اتخذوا من النسخ أسلحة مسمومة طعنوا بها :

لولاة لكان ثابتاً مع تراخيه عنه<sup>(١)</sup> .

والنسخ هو : الحكم الزائل - بعد ثباته بخطاب متقدم - بخطاب واقع بعده متراخ عنه دال على إرتفاعه ، على وجه لولاة لكان ثابتاً<sup>(٢)</sup> .

وأما النسخ : فإنه زوال شرع بشع متأخر عنه<sup>(٣)</sup> .

والنسخ في العربية .

أ . نقل . نقول : نسخت الكتاب ، إذا نقلته .

ب . والإزالة . يقولون : نسخت الشمس الظل ، أي أزالته وحلت محله وتقول أيضاً ، نسخت الريح الأثر ، فهذه إزالته لا إلى بدل<sup>(٤)</sup> . ونسخ القرآن بمعنى الإزالة .

في صـ الإسلام الخفيف ويزوا للتلخيص للتلخيص عن قدسية القرآن الكريم فوقع في شرائهم بعض لغطين ، فاشكروا ووقع النسخ طناً منهم أنهم يتزعمون الله تعالى عن التغيير والتبديل .

ج . بيان النسخ يكشف الطاب عن سر التشريع الإسلامي ، ويطلع الإنسان على حكمة الله تعالى في تربيته خبير وسياسة الخبير وإبلاغه للعلماء بتجديد الأحكام ، وهذا يدل على أن القرآن تنزيل من حكمه محمد .

د . إن معرفة النسخ والنسخ يهدي الإنسان إلى صحيح الأحكام وينجو من نسخ ما ليس بالنسخ حين لا يجد التعارض بين الآيتين . اهـ . مسائل العرفان : ( ١٧٣/٢ - ١٧٤ ) .

(١) انظر : تفسير ابن عطية ( ٣٧٧/١ ) . وراجع تفسير القرطبي ( ٦١/٢ ) فقد تناول شرح هذا الآيه . حتى يكون سالماً من الاعتراضات . وهناك تعريفات أخرى للنسخ ذكرت في كثير من كتب تفسير وعلم الدين وأصول الفقه .

ج : جمع الإيضاح لكي من ٨٥ والنسخ والنسخ للبعداني من \* . والأحكام في أصول الأحكام من جزء الطاهر ( ٥٩/٢ ) ، ونواسخ القرآن لأن اجوزي من ٩٠ . وشرح النووي على صحيح مسلم ( ٣٥/١ ) ومهاجر النووي التنزي ( ٢٠/١ ) ، وتفسير النسفي ( ٦٧/١ ) . وعلم أصول الفقه لعبد زهاب خلاص ( من ٢٦٢ )

(٢) وهذا التعريف مبني على تعريف النسخ الذي ذكره المصنف ، وهو أجمع التعريفات - حسب لهجي - وأصحها .

وقد عرفه الزركشي بقوله : اختلف العلماء ، فليل : النسخ ما وقع تلاوة تنزيله . كما رفع العمل به اهـ العرفان في علوم القرآن ( ٣٠/٢ ) .

(٣) وعرفه ابن جزوي الكلبي بقوله : ومعنى النسخ في الشريعة : رفع الحكم الشرعي بعدما نزل اهـ كتاب التسهيل لعلوم التنزيل ١٠٠/١ الباب السابع من المقدمة الأولى . وعرفه ابن الجوزي فقال : رفع الحكم الذي ثبت تكليفه للعباد ، إما بإسقاطه إلى غير بدل أو إلى بدل اهـ . نواسخ القرآن من ٩٠ .

(٤) انظر : الإيضاح من ٤٧ ، فما بعدها وتفسير ابن عطية ( ٣٧٧/١ ) ونواسخ القرآن من ٩٠ ، =

وقولنا : فاسخ ومنسوخ أمر يختص بالتلاوة .

وأما المتلو فلا يجوز ذلك فيه<sup>(١)</sup> ، وكذلك المجاز أمر يختص بالتلاوة<sup>(٢)</sup> . وكلام الله عز وجل<sup>(٣)</sup> : قديم<sup>(٤)</sup> لم يزل موجوداً ، وكان قبل إيجاد الخلق غير مكتوب ولا مقرأ ، ثم بالإتزان كان مقروءاً ومكتوباً ومسجوعاً ولم يتصل بذلك من حال إلى حال كما أن الباري عز وجل قبل خلق العباد لم يكن معبوداً ، وإنما عبد بعد إيجاد العباد ولم يوجب له ذلك تفسيراً سبحانه . وحكمة النسخ : اللطف بالعباد وحلهم على ما فيه إصلاح لهم<sup>(٥)</sup> .

ولم يزل الباري عز وجل عالماً بالأول والثاني ، وبعدة الأول وإبتداء مدة الثاني قبل إيجاد خلقه وتكليفهم ذلك ونقلهم عنه إلى غيره ، وما زال عز وجل مرئياً للأول إلى زمن نسخه مرئياً<sup>(٦)</sup> لإزالته<sup>(٧)</sup> وحكمته إلى بدل أو إلى غير بدل<sup>(٨)</sup> ، وكلامه صفة له ،

وتفسير القرطبي (٦٢/٦) ، والبرهان للزركشي (٦٩/٦) ، والإنتقان للسيوطي (٥٩/٣) ، وشفاة المرحان ص ٢٢ ، واللسان (٦١/٣) (نسخ) والمصباح للبرقي ص : ٦٠٣ .

(١) أي أن النسخ قد يرفع حكم المنسوخ وتبقى ألفاظه .

(٢) لأن المجاز يتعلق بالألفاظ ، والألفاظ لوجهة للمعاني .

(٣) سبق في آخر فصل (الإيضاح الموجز في إيضاح المعجز) من هذا الكتاب أن تعرض الفسيفساء لكلام الله تعالى وأنه كلام رب العالمين غير مخلوق قال : وعلى ذلك أئمة المسلمين ، وقد أراء المعتزلة الخالفين بخلق القرآن ، وقد حكى بعضها من كلام العلماء في ذلك تأييداً لما ذكره السخاوي فانظره هناك .

(٤) ذكر شارح الطحاوية أن الناس الخلفوا في مسألة الكلام إلى تسعة أقوال ، ثم ذكرها نسبياً كل قول إلى قائله . وأما أقل هنا القوم التاسع منها ، وهو الواحظ لما ذكره السخاوي تبعاً لأهل الحديث وغيرهم من أئمة السلف .

قال : «التاسع أنه تعالى لم يزل متكبهاً إما شاء وعنى شاء وكذب شاء . وهو يتكلم به بصوت يسمع . وأن نوع الكلام قديم . وأن لم يكن الصوت المعين قديماً . وهذا هو المأثور عن أئمة الحديث والسنة بعد شرح العقيلة الطحاوية ص : ٩٨٠ .

(٥) انظر : الإيضاح ص : ٥٦ . وراجع بصفائر ذوي التمييز فقد ذكر القروزي أمثالاً ست حكيم من حكم النسخ (١٢١/١) .

قال الزرقاني : إن معرفة الحكمة تريح النفس وتزيل الحسب وتعصم من الوسوسة والنسي ، خصوصاً في مثل هذا الموضوع الخطير (النسخ) الذي كثر منكره وتصيدوا لإبتكاره الشبهات من هنا وهناك ثم ذكر كثيراً من الحكم المتعلقة بالنسخ ، وهي كلها تناول إلى ما فيه صلاح البشرية وإستقامان أمرها في معاشها ومعادها . انظر مناهل العرفان (١٩٤/٢) لها بعدد .

(٦) هكذا في الأصل : لإزالته وحكمته . وفي نسخة النسخ : لإزالة حكمته . وهو الصواب .

(٧) يشير السخاوي في هذا إلى الفرق بين النسخ والبداء . فتبع الباء والبدال . وهو ظهور الشيء بعدد

لا تغيير فيه ولا تبديل<sup>(١)</sup> .

وحقيقة التخصيص والإستثناء تخالف حقيقة النسخ<sup>(٢)</sup> ، لأن التخصيص : أن يهيء اللفظ عاماً والمراد بعض متوالياته ، فإذا أن ما دل على أن المراد غير ظاهر اللفظ ظهر التخصيص .

وقالوا في حده : إخراج بعض ما تناوله الخطاب<sup>(٣)</sup> .

ولأن الإستثناء : صيغة دالة على أن المستثنى غير داخل في الخطاب ، فالتخصيص قريب من معنى الإستثناء ، إلا أن الاستثناء لا يكون إلا بحرف دل على إخراج المستثنى ، فإذا قالوا في حده : صيغة دالة .

ودلالة التخصيص : أما بنص آخر أو إجماع أو قرينة<sup>(٤)</sup> .

حفظه ، كقوله تعالى : (وأبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحسبون) الزمر : ٤٨ ، أو نشأ رأي جديد لم يكن من قبل كقوله سبحانه (وإنم بدأ لهم من بعد ما رأوا الآيات ليسبحته حتى حين) يوسف : ٣٥ أي نشأ لهم في يوسف رأي جديد .

فالسخاوي - رحمه الله - يقصد بهذا الرد على القائلين بالبداء ، أي أن الله تعالى كان يأمر بالأمر ، ثم يبدؤ له خلاف ذلك ، لينسخه ويأتي بغيره ، تعالى الله عن قولهم خطأ كبيراً .

وراجع ما ذكره النعاس في الفرق بين النسخ والبداء في النسخ والنسخ له من : ٨ ، والأحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري (٦٨٠/٤) ومناهل العرفان للزرقاني (١٨١/٢) .

(١) ونحو هذا الذي ذكره السخاوي ذكر غيره من العلماء . فقد قال مكي : «أعلم أن الله جل ذكره هو الأمر فوق كل أمر ، قد علم ما سيكون قبل أن يكون وكيف يكون . . . فهو تعالى قد علم ما يأمر به خلقه وتعبدهم به ، وما ينهاهم عنه قبل كل شيء ، وأعلم ما يقرههم عليه من أوامره ونواهيها وما ينقلهم عنه إلى ما أراد من عبادته ، وأعلم وقت ما يقرههم وينهاهم ، ووقت ينقلهم عن ذلك قبل أمره لهم ونهيه بلا أمد . . . » اهـ . انظر بقية كلامه في الإيضاح ص ٥٥ - ٥٦ .

(٢) قال مكي : «أعلم أن النسخ والتخصيص والإستثناء يمتنعن في معنى أنها كلها لإزالة حكم متقدم قبلها ، ويفترقن في معان أخر .

فالنسخ : إزالة حكم المنسوخ كله بغير حرف متوسط يبدل حكمه آخر أو بغير بدل في وقت معين ، فهو بيان الأزمان التي انتهى إليها العمل بالفرض الأول ، ومنها ابتداء الفرض الثاني المنسوخ للأول . والتخصيص : إزالة بعض الحكم بغير حرف متوسط ، فهو بيان الأعيان الذين عمهم اللفظ ، أي أن بعضهم غير داخل تحت ذلك اللفظ . والإستثناء : مثل التخصيص إلا أنه لا يكون إلا بحرف متوسط . ولا يكون إلا متصلاً بالمستثنى منه . . . » اهـ الإيضاح ص : ٨٥ . وراجع الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري : (٦٦/٤) .

(٣) أو نصير العام على بعض أفراد . مناهل العرفان (٦٨٤/٢) . وقد ذكر الزرقاني سبعة ظروف بين النسخ والتخصيص فلتنظر .

(٤) انظر : الإيضاح ص ٨٥ - ٨٦ .

١ - فالنخبيص نحو قوله تعالى : ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾<sup>(١٩)</sup> بعد قوله عز وجل : ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن﴾<sup>(٢٠)</sup> ولو كان هذا نسخاً لكانت آية البقرة المراد بها : الكتابيات . وقد روى عن ابن عباس - رضي الله عنه أنه قال : (آية المائة ناسخة لأية البقرة)<sup>(٢١)</sup> .

وقال فالنون : لا يصح هذا ، إلا على أن تكون آية البقرة في الشركات من أهل الكتاب<sup>(٢٢)</sup> .

وأقول : أن هذا<sup>(٢٣)</sup> الذي قالوه غير مستقيم ، فإن قولنا : نسخ ونخبيص وإسثناء : اصطلاح وقع بعد ابن عباس ، وكان ابن عباس يسمي ذلك نسخاً<sup>(٢٤)</sup> .

(١٩) المائة : آية ٥ - (اليوم أحل لكم الطيبات . . .) إلى قوله تعالى : ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب . . .﴾ .

(٢٠) البقرة : آية : ٢٢١ .

(٢١) ذكره السيوطي وعزاه إلى أبي داود في ناسخه عن ابن عباس . الدر المنثور (١/٦١٤) . وقد ذكر الطبري رواية عن ابن عباس تدل على أن الله تعالى استثنى من عموم الشركات نساء أهل الكتاب ، وذكر أقوال أهل التأويل في المعنى المراد من آية البقرة .

ثم قال : وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما قاله فائدة من أن الله تعالى ذكره عني بقوله ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن﴾ : من لم يكن من أهل الكتاب من الشركات ، وأن الآية عام ظاهرها ، خاص باطنها ، لم ينسخ منها شيء ، وأن نساء أهل الكتاب والعلات فيها . ثم أخذ يدلل على ذلك إلى أن قال : فقول القائل : هذه ناسخة ، هذه دعوى لا برهان له عليها ، والدعوى دعوى لا برهان له عليها متحكم ، والتحكم لا يجوز عنه أحدهم جامع البيان (٢/٣٧٧ ، ٣٧٨) .

وراجع الإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخة لحي ص ٥٨ . وأخصوا البيان للشرطي (١/٢٠٤) .

(٢٢) قال مكّي : - عقب ذكره لرواية ابن عباس وإن آية المائة ناسخة لأية البقرة) - .

قال : وهذا إما يجوز على أن تكون آية البقرة مراد بها الكتابيات خاصة ، حُرِّمَ إلى وقت ، ثم نسخت بآية المائة في وقت آخر . . . فين الأزمان بالنسخ ، وينسخ الحكم الأول بكلية . والإسثناء والنخبيص يزعلان بعض الحكم الأول ، والنسخ يزيل الحكم كله فاعرفه ، ويكون تحريم نكاح الشركات من غير أهل الكتاب بالنسبة لتكون آية المائة مخصصة لأية البقرة أولى من كونها ناسخة لها ، ليكون تحريم نكاح الشركات من غير أهل الكتاب بنص القرآن أحد الإيضاح ص ٥٨ - ٥٩ .

وهذا هو الحق ، وهو - قرره الطبري ومكّي وغيرهما - من أن هذا من باب النخبيص وليس من النسخ في شيء ، والله أعلم .

(٢٣) وهذا : ساقط من وسط .

(٢٤) وما يدل على هذا أن في هذه الآية نفسها أي ﴿ولا تنكحوا المشركات﴾ ذكر الطبري عن ابن عباس

ولو وقع الإصطلاح على تسمية جميع ذلك نسخاً - ويكون النسخ على ثلاثة أضرب<sup>(١)</sup> - لم يتبع لاجتماع المعاني الثلاثة في الإزالة للحكم المتقدم .  
 والناسخ / يكون مديناً لا غير<sup>(٢)</sup> .  
 فلما أن ينسخ مكيّاً ، أو ينسخ<sup>(٣)</sup> مديناً نزل قبله<sup>(٤)</sup> .  
 وقد تقدم ذكر المدني والمكي<sup>(٥)</sup> ، ونزيد هنا فنقول :

(أ/٥٤)

١- أربح أنه استقى من ذلك نساء أهل الكتاب .

وقدم ابن القيم بسنته وألفاظ متفرقة عن محمد بن سيرين عن حذيفة أنه قال : (إنما ينفي الناس أحد ثلاثة : رجل يعلم ناسخ القرآن ومسوخه . . . ) .

قال ابن القيم : (ومراده ويراد عامة المصنف بالناسخ والمسوخ وقع الحكم بحمله تارة - وهو إصطلاح المتأخرين - ووقع دلالة العام والطلق والمظاهر وغيرها تارة ، أما بتخصيص أو تقييد أو حمل مطلق على مفيد وتفسيره وتبيينه ، حتى يتم بسمون الإسناء والشرط والصفة نسخاً لتضمن ذلك رفع دلالة المظاهر وبيان المراد .

فالنسخ عندهم ، وفي لسانهم : هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ بل بأخر خارج عنه ، ومن أجل كلامهم يأتي من ذلك فيه ما لا يحصى ، وإزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الإصطلاح اخذت المشاهدة اهـ . إعلام الموقعين (١/٣٥) .

(١) أي ويكون برفع الحكم وإزالته ، أو بإسناده بعض أفراده ، أو بتخصيص عمومه ، فإن هذه المعاني الثلاثة تشترك في معنى الإزالة والله أعلم .

(٢) أما القول بنسخ المكي للمكي فهو أمر لم يتفق عليه بين العلماء ، وهو قليل ، وقد مثل له مكي بن أبي طالب بقوله تعالى (الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا) الآية ٧ من سورة الجاثية .

قال : قال ابن وهب : وهذا ناسخ لقوله في (تسلى) (ويستغفرون لمن في الأرض) الآية ٥ من سورة الشورى .

قال : وهو من نسخ المكي للمكي . وهو قليل غير متفق عليه اهـ الإيضاح ص ٣٩٩ . وهذا قول مرجوح لأن كلامها غير . وقد نقل البيهقي هذا عن مكي ، ثم قال : وأحسن من هذا نسخ قيام الليل في أول سورة الزمّل بأمرها ، أو بأخبار الصلوات الخمس ، وذلك بمكة إنشائها اهـ (٣/٧١) .

(٣) أي - أو - . ص ٥٥٠ صحيح .

(٤) قال مكي : وهذا الإصطلاح عسير على الناسخ والمسوخ ، ولا يجوز أن ينسخ المكي المدني .

قال : ويجوز أن ينسخ المكي للمكي متى نزل قبله ، كما جاز أن ينسخ المدني المدني الذي نزل قبله . . . اهـ الإيضاح ص ٦١٣ .

(٥) وذلك في أول هذا الكتاب تحت عنوان (أثر التنزيل في ذكر الآيات والسور) .

- ١ - كل سورة فيها (كلا)<sup>(١)</sup> فهي مكية .
- ٢ - وكل سورة المتحت بالحروف فهي مكية إلا البقرة وآل عمران ، واختلف في الرعد .
- ٣ - وكل سورة فيها قصة آدم - عليه السلام - وإليس - لعنة الله - فهي مكية إلا البقرة .
- ٤ - وما فيه<sup>(٢)</sup> ذكر المنافقين فهو مدني<sup>(٣)</sup> .
- ٥ - وقيل ما كان من السور فيه القصص والأنباء عن القرون فهي مكية<sup>(٤)</sup> .
- ٦ - وما فيه فريضة أو حد فهو مدني .
- ٧ - وقيل : ما فيه ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ فهو مدني ، وما فيه ﴿يا أيها الناس﴾ ولم يكن فيه ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ فهو مكى<sup>(٥)</sup> .

(١) ذكر هذا اللفظ في القرآن الكريم ثلاثاً وثلاثين مرة ، في خمس عشرة سورة ، كلها في النصف الأخير من القرآن الكريم .

انظر : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن ص ٦١٩ ، ومناهل العرفان (١/١٩٦) ، وتاريخ المصنف (ص : ١١٢) .

(٢) في ط : وما فيها .

(٣) سوى المنكوت . انظر : البرهان (١/١٨٨) ، والإفتان (١/٤٨) . وقد سيز أثناء الكلام على نثر الدرر في ذكر الآيات والسور من هذا الكتاب أن الآيات إحدى عشرة الأولى من سورة المنكوت مدنية والباقي مكية . وأضيف هنا قول الزرقاني : وهو التحقيق أن سورة المنكوت مكية ما عدا الآيات إحدى عشرة الأولى منها فإنها مدنية ، وهي التي ذكر فيها المناقون، مناهل العرفان (١/١٩٨) .

(٤) في بنية النسخ فهو مكى .

(٥) لمرة هذه الفروق راجع الإيضاح لكي ص ١١٤ ، والبرهان للزركشي (١/١٨٨) ، والإفتان (١/٤٨) .

وبالنسبة للعلامة الأخيرة التي ذكرها السخاوي فهي من العلامات التي وضعها العلماء لتمييز المكى من المدني . ولكن قال بعضهم : إن هذا ليس حل إعطائه وليست هذه العلامة مطروقة ، وإنما هي الأكثر والأجلب ، حيث قد وجد بعض الآيات والسور مصدرية بـ ﴿يا أيها الناس﴾ وهي مدنية كقوله تعالى : ﴿يا أيها الناس إهدوا ربكم . . .﴾ الآية ٢١ من سورة البقرة ، وهي مدنية ، وكذلك سورة النساء المبدية بـ ﴿يا أيها الناس إنقروا ربكم . . .﴾ وهي أيضاً مدنية .

انظر البرهان (١/١٩٠) ، والإفتان (١/٤٧) ، ومناهل العرفان (١/١٩٤) وتاريخ المصنف (ص ١١٣) ، وهذا وقد زاع بعضهم ضوابط وعلامات لمعرفة المكى والمدني غير هذه التي ذكرها السخاوي :

١ - منها كل سورة فيها سجدة فهي مكية .

٢ - ذكر لفظ (بي اعم) في السورة فهي مكية .

وأما نسخ المكي<sup>(١)</sup> فلم يتفق عليه<sup>(٢)</sup> .

وقال العلماء : أول<sup>(٣)</sup> ما نسخ الصلاة إلى بيت المقدس<sup>(٤)</sup> . وهذا يدل على أن المكي ليس فيه منسوخ ، لأن البقرة مدنية . والنسخ إنما يكون في الأحكام ، ولا نسخ في الأخبار ، لأن خبر الله عز وجل حق ، لا يصح أن يكون على خلاف ما هو عليه<sup>(٥)</sup> . وليس في القائحة نسخ ولا منسوخ .

سورة البقرة : وقد عد قوم من المنسوخ آيات كثيرة ليس فيها أمر ولا نهي ، وإنما هي أخبار ، وذلك غلط .

٣ - عبارة أي السورة بالدعوة إلى أصول الدين وإلى المقصد الأسس منه كالإيمان بالله وتوحيده . . الخ فهي مكية .

٤ - أحدث أي السورة عن مطالب المشركين البغيضة وعادتهم المنكرة . . الخ فهي مكية .

٥ - تضمن آيات السورة حيث العرب على التحل بأصول الفضائل وإنهاء المنكر . . الخ فهي مكية .

وهذه العلامات الثلاث الأخيرة : بحسب الغالب ، إذ قد توجد بعض الآيات في سور مدنية مشتتة على ما اشتملت عليه الآيات المكية والعكس .

٦ - ومن علامات المدني : طول أكثر سوره وآياته . . .

٧ - ومنها أيضاً دعوة أهل الكتاب من اليهود والنصارى إلى الانضمام تحت لواء الإسلام ، وإقناع البراهين على فساد عقيدتهم . .

٨ - إظهار السورة على بيان قواعد التشريع التفصيلية والأحكام العملية في العبادات والمعاملات . . الخ .

٩ - اشتغال السورة على الأذن بالجهد وبيان أحكامه . . الخ . انظر : تاريخ المصحف (ص ١٠٢ ، ١٠٦) النقاط .

(١) كلمة (المكي) ثالثة منقطة من ط . خطأ منه أنه مكرر .

(٢) انظر : الإيضاح ص ١١٣ ، ٣٩٩ ، وسبق قريباً التنويه عنه .

(٣) في ط : أوفاً نسخ الصلاة .

(٤) سائر الكلام عليه قريباً - بإذن الله . .

وقد قال الفيروز آبادي : وأما ترتيب المنسوخات فلوها الصلوات التي صارت من حسين إلى حسن ، ثم تحويل الطلبة من بيت المقدس إلى الكعبة . . الخ . بصائر ذوي التمييز (١/١٢٤) .

(٥) لأن الخبر يصير بنسخ خبره كاذباً ، ويشذ قوم فاجزوا نسخ في الأخبار والصحيح أن لا نسخ في الأخبار . وما جاء أنه خبر فهو مقصود به الإنشاء . راجع بصائر ذوي التمييز (١/١٢٢) ، والإيضاح ص ٦٦ - وتفسير القرطبي (٢/٦٥) . والأحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/٧١) والإفتان (٣/٦١) والمصنف ص ١٢ .

١١٢ - نحو قوله تعالى : ﴿وَمَا رزقناهم يفتنون﴾<sup>(١٢١)</sup> زعموا أنها منسوخة بإيجاب الزكاة<sup>(١٢٢)</sup> .

٣ - وعدوا أيضاً من الأوامر والنواهي جملة فقالوا : هي منسوخة نحو قوله عز وجل  
﴿وقولوا للناس حسناً﴾<sup>(١٢٣)</sup> .

٤ - وقوله عز وجل : ﴿ولا تعدوا أن الله لا يحب المعتدين﴾<sup>(١٢٤)</sup> ، وذلك لا يصح ، وحتى  
كان للخطاب طريق في الحكم بأنه محكم كان أول من حمله على أنه منسوخ<sup>(١٢٥)</sup> .

(١) الرقم الأول ، أي ثمة واحد ، تقدم عند قوله تعالى : ﴿والمعصنات من اللين أوتوا الكتاب من  
فيلكم﴾ . ص ٥٨٩ .

ورد السخاوي على من جعل ذلك من باب النسخ والنسوخ ، وإنما هو من باب التخصص ، كما  
سبل .

(٢) البقرة : ٣ .

(٣) حكاية عبد الله بن سلامة ص ٣٢ . وقد رد ابن الجوزي القول بأنها منسوخة ، وقال : «بل الصحيح  
أنها محكمة بأقية على عمومها» .

انظر نواسخ القرآن ص ١٢٨ ، والمصنف ما كلف أهل الرسوخ من : ١٤ . وكذلك فعل  
السيوطي ، حيث قال : «إن هذا القسم ليس من النسخ في شيء» ، ولا من التخصص ولا له بها  
علاقة بوجود من يوجد . بل حكمها باقي ، وهي خبر في معرض الثناء عليهم بالإلتحاق ، وذلك يصح  
في الزكاة وفي غيرها ، أم باختصار : الإفتان (٦٣/٣) .

(٤) البقرة : ٨٣ قال منكي : من قال : إن معنى الآية : سلوا الناس ، وقابلوهم بالقول الحسن جعلها  
منسوخة بأية السيف ، وهو قول قائلها . ومن قال : معناها : عروهم بالعرف والبرهم عن الشرك ،  
قال : هي محكمة إذ لا يصلح نسخ الأمر بالعرف والنهي عن الشرك ، وهو قول عطاء ، أم الإيضاح  
ص ١٢٤ .

وراجع النسخ والنسوخ لعبد القاهر بغدادى ص ١٧٠ . وقد حكى الفيروز أبادي القولين ، أي أنها  
منسوخة بأية السيف وقبل محكمة . البصائر (١٣٦/١) .

قال السيوطي : عده بعضهم من المنسوخ بأية السيف ، وقد خلطه ابن الحصار بأن الآية حكاية مما  
أخذه على بني إسرائيل من الميثاق فهو خبر لا نسخ فيه ، وقس على ذلك ، أم الإفتان (٦١/٣) .

والقول : إن القول بالحكمها هو الحق . إن شاء الله تعالى . فإن الآية سبقت حكاية ما أخذ الله على بني  
إسرائيل من الميثاق بأن يقولوا للناس حسناً ، وهو عام شامل لكل الناس ، والله أعلم .

(٥) البقرة : ١٩٠ ، والصحيح أن الآية محكمة كسابقها . انظر تفسير السطري (١٩٠/٢) ، والإيضاح  
ص ١٥٩ ، ونواسخ القرآن ص : ١٨١ .

وسبقت مزيد بيان للكلام حتماً ، إن شاء الله تعالى . وذلك عند قوله تعالى : ﴿وقالوا في سبيل  
الله الذين يقاتلونكم ولا تعدوا . . .﴾ الآية : ١٩٠ . من سورة البقرة ص ٦٠٩ .

(٦) قال النووي : «مهما أمكن حمل كلام المشرع على وجه يكون أهم للمفائدة تعزى المصدر إليه . . .» أم  
شرح مسلم (٣٥/١) .

٥ - نحو قوله عز وجل : ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾<sup>(١١)</sup> ، فحمل هذا على أنه محكم أولى<sup>(١٢)</sup> .

٦ - وأما قول عطاء في قوله عز وجل : ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾<sup>(١٣)</sup> أنه ناسخ لما كانوا عليه من قوتهم في الجاهلية والإسلام : راعنا سمعك ، أي فرغنا لنا ، لما وجد اليهود بهذه الكلمة سبيلاً إلى السب<sup>(١٤)</sup> ، لأنها في كلامهم سباً<sup>(١٥)</sup> ، فليس ذلك بصحيح . ولو كان ذلك ناسخاً لكان جميع ما أمرهم به من مكارم الأخلاق ، وما يستحسن في القول والفعل ناسخاً لما كانوا عليه<sup>(١٦)</sup> ، ولهذا الآية نظائر كثيرة . وكل ما<sup>(١٧)</sup> قيل في ذلك بأنه ناسخ لعلة جرت أو شريعة تقدمت ، فهذه سبيله ، لمأخضم ذلك-

(١) البقرة : ١٠٩ .

(٢) قال السيوطي : وهذا من قسم المحصوص لا من قسم المنسوخ ، وقد اعنى ابن العربي بتحريره فأجاب ، كقوله ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ وغيرها من الآيات التي خصت باستثناء أو غاية وقد أعطا من أصلها في المنسوخ ، أم الإقنان (٦٤/٣) . وكان السيوطي قد نقل قبل ذلك قول مكِّي بن أبي طالب : ذكر جماعة أن ما ورد في الخطاب مشعر بالثبوت والغاية مثل قوله ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا﴾ . محكم غير منسوخ ، لأنه مؤجل بأجل ، والمؤجل بأجل لا نسخ فيه ، أم المصدر نفسه (٦٤/٣) .

(٣) البقرة : ١٠٤ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا . . .﴾ الآية .

(٤) في ظ : السب .

(٥) ذكره بنحوه مختصراً الطبري بسنده عن عطاء وغيره ، إلا إنه لم يذكر في ذلك نسخاً . انظر : تفسيره (٤٧٠/٢) .

وذكره الواحدي مطولاً ، قال : قال ابن عباس في رواية عطاء : وذلك أن العرب كانوا يتكلمون بها ، فلما سمعهم اليهود يقولونها للنبي ﷺ أعجبهم ذلك ، وكان راعنا في كلام اليهود سباً فبعضاً ، فقالوا : إنما كنا نسب محمداً سراً ، فلأن أعطوا السب لمحمد ، فوله من كلامه . فكانوا يأتون نبي الله ﷺ ، فيقولون : يا محمد راعنا ، ويضحكون ، فظن بها رجل من الأنصار ، وهو سعد بن عبادة ، وكان عارفاً بلغة اليهود ، وقال : يا أعداء الله ، عليكم لعنة الله ، والذي نفس محمد بيده لئن سمعتها من رجل منكم لأضرب عنقه ، فقالوا : أليس تقولونها ؟ قال رسول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ . في الآية أم . أسباب النزول ص ١٨ وراجع الدر المنثور (٢٠٢/١) .

(٦) قال مكِّي : لو أنه كان حق هذا ألا يذكر في النسخ ، لأنه لم ينسخ قرأناً ، إنما نسخ ما كانوا عليه ، وانظر القرآن على ذلك ، أم الإيضاح ص ١٩٥ ، وراجع الإقنان (٦٤/٣) .

وسبيل مزيد بيان حول هذا ، إن شاء الله تعالى ، عند قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا نَحْنُ نَحْمِلُ لَهُ مِنْ أَمْرِ شَيْءٍ﴾ فإنما بالعريف في الآية فانظره هناك ص ٦٠٦ من هذا الفصل .

(٧) في ظ : وكلها .

- قوله عز وجل : ﴿قول وجهك شطر المسجد الحرام﴾<sup>(١)</sup> الآية .

قالوا : هي ناسخة للصلاة إلى بيت المقدس

قالوا : والصلاة إلى بيت المقدس ، أول ما نسخ<sup>(٢)</sup> .

وهذا ليس بناسخ للقرآن ، (لأن الصلاة التي للمني)<sup>(٣)</sup> لم تكن بقرآن أنزل عليه<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - (أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة قال الله لنبية ﷺ ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله﴾<sup>(٥)</sup> . فصل النبي ﷺ نحو بيت المقدس ثم صرف إلى البيت<sup>(٦)</sup> العتيق<sup>(٧)</sup> فعل هذا تكون الآية ناسخة لقوله سبحانه ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾<sup>(٨)</sup> لأنه سبحانه أباح له ﷺ استقبال ما شاء من الجهات ثم نسخه بما ذكرنا<sup>(٩)</sup> .

(١) البقرة : ١٤٤ .

(٢) النظر الإيضاح ص ١٢٦ ، والناسخ والمنسوخ للنجاشي ص ٦٥ ، وابن سلامة ص ٤١ .

(٣) هكذا في الأصل : لأن الصلاة التي للمني ، ولي بقية النسخ : لأن صلاة النبي . الخ وهو الصواب .

(٤) والصحيح أن الآية محكمة وليس منسوخة كما يقول ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ١٤٩ ، وابن حجر في الفتح (١٩٤/٨) ، والكورني في قلادة لرجزان ص ١١٥ ، والزمخشري في المسائل (٢٥٦/٢) .

(٥) البقرة : ١١٥ .

(٦) في د : فصل الله ، ﷻ ! .

(٧) من هنا حصل سقط في (ط) مقدار ورقة ، تبدأ من كلمة (العتيق) وتنتهي عند عبارة (والمدكر) والأخر . وقد مر الكلام . الخ الآية .

(٨) رواه النسائي مختصراً في كتاب الطلاق باب ما استثنى من عدة الطلاق (١٨٧/٦) .

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ص ١٤٦ ، وإحكامه لمقطع أطول وقال : «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجاه هذه السابقة» ، ووافقه الذهبي (النظر المستدرك كتاب التفسير ٢١٧/٢) وزاد السيوطي عزوه ، إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في منتهى كلهم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - الدر المنثور (٢٦٥/١) . وذكره الواحدي في أسباب النزول ص ٢١ ، والقروطي في تفسيره ٨٢/٢ .

(٩) الآية ١١٥ من سورة البقرة .

(١٠) ويروي هذا عن قتادة وإمامه النظر سنن الترمذي أبواب التفسير (٢٩٤/٨) ، ونظر الناسخ والمنسوخ لقتادة ص ٣٢ . قال الفخر الرازي : «أن فسرنا الآية بأنها تدل على تحوير التوجه إلى أي جهة أريد ، فالآية منسوخة ، وأن فسرناها بأنها تدل على نسخ القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة فالآية

وقال عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - (نزلت في صلاة التطوع ، ، يصل حينها توجهت به الراحلة)<sup>(١)</sup> .

وقيل : نزلت في قوم عمَّيت عليهم القبلة ، فصلوا باجتهادهم إلى جهات مختلفة - فأعلموا أن صلاتهم جائزة<sup>(٢)</sup> .

وروى عامر بن ربيعة<sup>(٣)</sup> عن أبيه<sup>(٤)</sup> (كنا مع النبي ﷺ في سفر

---

ناسخة ، وأن قبرناها يسائر الجوه ، فهي لا ناسخة ولا منسوخة .

... وقال : إن قوله تعالى : ﴿فإنها تولوا﴾ مشعر بالتخير ، والتخير لا يست إلا في صورتين :

أحدهما : في التطوع على الراحلة ، وثانيها : في السفر عند تعذر الاجتهاد للظلمة أو الغربة ، لأن في هذين الوجهين المصلحة غير ، فأما على غير هذين الوجهين فلا تخير . . . إحد ١٩/٤ . وسيدكر القسطن الأداة على هاتين صورتين - أعني التطوع على الراحلة حينها توجهت به الراحلة ، أو الصلاة المكتوبة عند تعذر معرفة القبلة .

وقال ابن الجوزي : وأعلم أن قوله تعالى : ﴿فإنها تولوا﴾ مشعر وجه الله ليس فيه أمر بالتوجه إلى بيت المقدس ولا إلى غيره ، بل هو قال على أن اتجهت كلها سواء في جواز التوجه إليها .

ثم قال : فأما التوجه إلى بيت المقدس ، فاختلف العلماء ، هل كان برأي النبي ﷺ واجتهاده أو كان عن ربه ؟

فروى عن ابن عباس وابن جريح أنه كان عن أمر الله تعالى له . وقال الحسن وعكرمة وأبو العالية والربيع : بل كان برأيه واجتهاده . . . ثم ذكر أدلة القولين . وناسخ القرآن من ١٤٦ ، ١٤٨ . والذي يظهر أنه قيل إلى أن ذلك كان باجتهاد من ﷺ واختياره ، بتدليل ذكره خلاص العلماء في سبب اختياره بيت المقدس والله أعلم .

(١) روى الإمام مسلم في صحيحه بسنده إلى عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : وكان رسول الله ﷺ يصل وهو مشيل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه . قال : وفيه نزلت ﴿فإنها تولوا﴾ ثم وجه الله ﷻ .

ثم ذكر مسلم أحاديث تدل على أنه كان ﷺ يصل صلاة التطوع حينها توجهت به الراحلة .

انظر : صحيح مسلم بشرح النووي (٢٠٩/٥) . ورواه الترمذي في أبواب التفسير باب ومن سورة البقرة (٢٩٢/٨) . وراجع أسباب النزول للواحدي ص ٩٠ ، ٩١ ، وناسخ القرآن لابن الجوزي ص ١٤٦ .

(٢) انظر حديث عامر بن ربيعة الآتي :

(٣) الذي روى عن أبيه هو عبد الله بن عامر بن ربيعة وليس عامر هو الذي روى عن أبيه ، كما في صحيح مسلم (٢١٢/٥) وسنن الترمذي : (٣٦١/٢) فهو عبد الله بن عامر بن ربيعة ، حليف بني عدي ، أبو عميد ، ولد على عهد النبي ﷺ ، من بني تايهة لفة ، من كبار التابعين ، مات سنة بضع وستين . التاريخ (٤٦٥/١) ، بتاريخ الفاتح ص ٦٦٢ .

(٤) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك ، حليف آل الخطاب ، صحابي مشهور أسلم فديماً وهاجر ، وشهد =

فتعجبت<sup>(١١)</sup> السماء ، وأشككت علينا القيلة ، فصلينا وعلّمنا<sup>(١٢)</sup> ، فلما طلعت الشمس إذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة ، فنزلت ﴿فأبينا تولوا وجه الله﴾<sup>(١٣)</sup> .

٨ - ومن هذا : قول الحسن البصري في قوله عز وجل : ﴿الحر بالحر والعبد بالعبد والأثني بالأثني﴾<sup>(١٤)</sup> أنها نزلت في نسخ التراجع الذي كانوا يفعلونه إذا قتل الرجل امرأة كان أولياؤها بالخيار بين قتله مع ثأدية نصف دينه ، وبين أخذ دية الرجل أو تركه<sup>(١٥)</sup> ، وأن كان قاتل الرجل امرأة ، كان أولياء المقتول بالخيار بين قتل المرأة ، وأخذ نصف دية الرجل ، فإن<sup>(١٦)</sup> شاموا أخذوا الدية كاملة ، ولم يقتلوها .  
قال : فنسخت هذه الآية ما كانوا يفعلونه<sup>(١٧)</sup> .

١ - بدأ ، مات سنة ٣٣ هـ ، وقيل غير ذلك . انظر التزيين (٣٨٧/١) ، ومشاهير علماء الأمصار ص ٣٣ . والإصابة (٣٧٧/٥) رقم ٤٣٧٤ .

(١) الغيم : السحاب . وقد طاعت السماء وأطاعت وأعيت وأعيت وغيمت وغيمت ، كله بمعنى واحد . اللسان (٤٤٦/١٢) (الغيم) .

(٢) وعلينا - بتشديد اللام المنوطة - أي وضعنا علماً وأعطوا ، نزل عن الجهة التي صلينا إليها ، حتى نعرف أصبنا أم أضلنا .

(٣) رواه الترمذي نحوه بسنده إلى عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه . أبواب الصلاة باب ما جاء في الرجل يصل لغير القبلة في الغيم (٣٢١/٢) ، وقال : هذا حديث ليس إسناده بذلك .

قال : وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا ، قالوا : إذا صل في الغيم لغير القبلة ، ثم استبان له بعد ما صل أنه صل لغير القبلة ، فإن صلاته جائزة ، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق إمام . وهذا ما رجحه ابن الجوزي ، فقد قال : وهذا الحكم يأتي عندنا وأن من اشتبهت عليه القبلة فصل بالاجتهاد فصلاته صحيحة حمزية ، وهو قول سعيد بن المسيب وبجاهد وعطاء والشعبي والشعبي ، وأبي حنيفة . . . له نواسخ القرآن ص ١٤١ ، وقد أعاد الترمذي ذكره في أبواب التفسير باب ومن سورة البقرة : (٢٩٢/٨) ، وقال فيه : حديث غريب) .

(٤) البقرة : (١٧٨) .

(٥) في دوط : وتركة .

(٦) في دوط : وإن شاموا .

(٧) فآبوا بنصه النحاس ومكي بن أبي طالب وأبو حيان .

انظر الإيضاح ص ١٣٦ ، والناسخ والمنسوخ ص ٢٠ ، والبحر المحييط ١٠/٦ ، وذكره الطبري عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لكن دون أن يذكر أنها نسخت التراجع الذي كانوا يفعلونه . انظر جامع البيان (١٠٥/٦) ، وعزاه القرطبي إلى علي بن أبي طالب أيضاً والحسن بن أبي الحسن البصري ، وقال : روى هذا الشعبي عن علي ولا يصح ، لأن الشعبي لم يلق علياً له تفسيره . (٢٤٨/٦) .

فإن كانت هذه الآية نزلت في ذلك فهي محكمة ، ولا يقال : إنها ناسخة لتعلمهم لأن تعلمهم ذلك لم يكن بقرآن نزل ولا هو حكم من أحكام الله عز وجل<sup>(١)</sup> .

ولا يقال : - أيضاً - لذلك الفعل الذي كانوا يفعلونه منسوخ .

لأنه لم يكن حكماً ثابتاً بخطاب سابق لهذا الخطاب .

وعن ابن عباس . (أن هذه الآية منسوخة بقوله عز وجل في المائدة : ﴿وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ تُضِلَّ الْبَنَاتُ﴾<sup>(٢)</sup> فهذه أوجبت قتل الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل والحمر بالعبد والعبد بالحمر)<sup>(٣)</sup> . وليس هذا مما أصححه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - لأن هذه الآية إنما هي<sup>(٤)</sup> اختيار من الله عز وجل بما أنزل في<sup>(٥)</sup> التوراة .

فإن قيل : فقد قال : بعد ذلك - : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾<sup>(٦)</sup> . قلت : أراد سبحانه أن اليهود خالفوا التوراة ، ولم يحكموا بها ، وقال بعد ذلك : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

---

قال الفخر الرازي : وهو أيضاً ضعيف عند النظر ، لأنه قد ثبت أن الخرافة تقتل بالواحد ولا ترجع - فذلك يقتل الذكر بالأنثى ولا تراجع . ولأن الفروع عبارة عما يجب في القتل فلا يجوز وجوب غيره معه أحد . تفسيره (١٦٠/٥) .

(١) نظر : تفسير أبي حيان (٩٠/٩) .

(٢) المائدة : (٤٥) .

(٣) رواه النجاشي في النسخ عن ابن عباس عن ٦٠ . وفي سننه جويج بن سعيد الأزدي صاحب الضحاك ، ضعيف جداً ، ليس بشيء ، توفي نحو ١٤٠ هـ . التزيين (١٣٦/١) والميزان (٤٩٧/١) . وأيضاً فإن أبا عبيد يقول : إن ابن عباس يذهب إلى أن آية المائدة ليست بناسخة للذي في البقرة ، ولكنها كالمفسرة لها ، فيها حكمتان - نظر النسخ والنسخ له ص ٣٣٦ .

وقد ذكر كل من مكِّي ، وابن الجوزي النسخ عن ابن عباس ورداه . قال مكِّي : وهذا لا يجوز عند جماعة من العلماء . . أحد الإيضاح ص ١٣٤ . وقال ابن الجوزي : وهذا القول ليس بشيء لوجهين :

أحدهما : أنه إما ذكر في آية المائدة ما كتبه على أهل التوراة ، وذلك لا يلزمنا . . .

والثاني : أن دليل الخطاب عند الفقهاء حجة ما لم يعارضه دليل أقوى منه . وقد ثبت بلفظ الآية أن الحمر يوزن آخر فلان يوزن العبد أولى ، ثم إن أول الآية بعم ، وهو قوله ﴿وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(٧)</sup> الفصاح . . وإنما نزلت فيمن كان يقتل حراً بعد وذكره بكفى ، فعمروا بالنظر بالتكليف أحد نواسخ القرآن ص ١٥٩ ، ١٥٧ ، ونظر : زاد المسب (٦٨٠/١) .

(٤) (إنما هي) : سافطة من ط : وكان النسخ أضافها في الحاشية إلا أنها لم تظهر .

(٥) (ل) : - أقطعة من ط .

(٦) أي آخر الآية سافطة الذكر ط . . ومن لم يحكم بما أنزل الله فلأنك هم الظالمون .

ولا تنبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴿١٥٥﴾ .

فأعلمنا سبحانه أن<sup>(١٥٦)</sup> لنا شرعة تخالف شرعتهم ، ومنهاجاً يخالف منهاجهم . وقال الشعبي وغيره : آية البقرة نزلت في قوم اقتتلوا ، فقتل بينهم جماعة كثيرة ، وكانت إحدى الطائفتين تعاطفت على الأخرى ، وأرادت أن تقتل بالغيث منها الحمر من الأخرى ، وبالأشئ الرجل ، فنزلت<sup>(١٥٧)</sup> .

ثم هي لمن أراد مثل ما طلبوا<sup>(١٥٨)</sup> .

قال هؤلاء : فهي محكمة ، وليس هذا بصحيح ، فإ الرجل يقتل بالمرأة<sup>(١٥٩)</sup> عند عيادة الفقهاء<sup>(١٦٠)</sup> .

إلا ما ذكر عن<sup>(١٦١)</sup> عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطاء وعكرمة<sup>(١٦٢)</sup> ، إلا أن يريدوا قتل الرجل الحمر بالأمة ، فيكون قول الله عز وجل ﴿والأشئ بالأشئ﴾ أي الأشئ من الأمام بالأشئ منهن أي لا يقتل<sup>(١٦٣)</sup> بالأمة الرجل الحمر ، وإنما<sup>(١٦٤)</sup> يقتل بها أشئ

(١٦١) الثالثة (٤٨٨) .

(١٦٢) في ط : فأعلمنا سبحانه وأن لنا شرعة .. الخ . حيث كتمت الواو .

(١٦٣) ذكر هذا الطبري بسند إلى الشعبي وقناة وإمامه . انظر : جامع البيان (١٠٣/٦) ، وعزاه النحاس والواحدي إلى الشعبي . انظر النسخ والنسخ من ٢٠ ، وأسباب النزول من : ٩٦ . ونسبه السيوطي إلى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير .

انظر : أسباب النزول له من ٦٥ ، والدر المنثور (٤٦٨/٦) .

(١٦٤) انظر الإيضاح من ١٣٥ .

(١٦٥) في الأصل : حصل تدخل في بعض العبارات هنا ، فاستدرك النسخ ذلك في الحاشية . وقد تغير في الصلب .

(١٦٦) انظر : تفسير الطبري (١٠٥/٢) ، والإيضاح من ١٣٦ - ١٣٧ قال القرطبي : «وأجمع العلماء على قتل الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل والجمهور لا يرون الرجوع ، بشئ ، إذ الجامع لأحكام القرآن (٢٤٨/٢) ، قال الشوكاني : وهو الحق إذ انظر : فتح القدير (١٧٥/٦) .

وراجع المسألة مفصلة في تفسير القرطبي وتبيل الأوطار (١٦٦/٧) .

(١٦٧) في ط : إلا ما ذكر عن ابن عبد العزيز ، وكان النسخ أضاعها في الحاشية إلا أنها لم تظهر .

(١٦٨) قال أبو حيان : وهذا خلاف شاذ . انظر : البحر المحيط : ١١/٢ . وقد قال هؤلاء ومن نسا نحوهم : لا يقتل الرجل بالمرأة وإنما يجب العدة . راجع تبيل الأوطار (١٦٦/٧) .

(١٦٩) في ط : لا تقتل .

(١٧٠) في ط : بما .

مثلها أو عهد مثلها، وفيه بعد، لأن قوله عز وجل ﴿وَالأُنثَىٰ بِالأُنثَىٰ﴾ يقتضي ألا تقتل الأنثى إلا بأنثى<sup>(١١)</sup> .

وقيل : إنهم أرادوا قتل امرأتين بامرأة، وقتل رجلين برجل<sup>(١٢)</sup> ، فعل هذا يصح معنى الآية .

وقال السدي وغيره : اقتتل فریقان على عهد النبي ﷺ ، فأمر النبي ﷺ في ديات قتلاهم ، ديات النساء بديات النساء ، وديات الرجال بديات الرجال<sup>(١٣)</sup> .

قال هؤلاء : فهي في شيء بعينه ، وهي على هذا الحكم بالية لمن أتى بعدهم ، وهي محكمة<sup>(١٤)</sup> .

وعلى هذا الذي ذكره يصح تأويل الآية ومعناها أيضاً .

وذهب سعيد بن المسيب والثوري ، والنخعي ، وقتادة ، وأبو حنيفة ، وأصحابه ، إلى أن آية البقرة منسوخة بقوله عز وجل ﴿أَن النِّسَاءَ بِالنِّسَاءِ﴾ فأجروا الفصاحص بين الحمر والعبد<sup>(١٥)</sup> والذكر والأنثى<sup>(١٦)</sup> ، وقد مرّ الكلام على أنها غير

(١١) في ط : بالأنثى .

(١٢) وتقتل الأنثى بالرجل من باب أولى كما سبق قريباً وهو قول الجمهور وقد نقل أبو حيان عن مالك قوله : أحسن ما سمعت في هذه الآية أنه يراد به الجنس الذكر والأنثى سواء فيه ، وأعيد ذكر الأنثى تأكيداً واعتناءً بإنعاب أمر الجاهلية أمه . البحر المحیط (١١/٢) .

(١٣) قال أبو حيان : وكانوا في الجاهلية يفعلون ذلك ويقتلون بالواحد الاثنين والثلاثة والعشرة أمه البحر المحیط (١٥/٢) .

(١٤) أخرجه ابن جرير بسنده إلى السدي . انظر : جامع البيان ١٠٤/٢ ، وكان الطبري قد قال قبل ذكره لرواية السدي هذه - قال قوم : نزلت هذه الآية في فریقین كان بينهما قتال على عهد رسول الله ﷺ ، فقتل من كلا الفریقین جماعة من الرجال والنساء ، فأمر النبي ﷺ أن يصلح بينهم بأن يجعل ديات النساء من كل واحد من الفریقین قصاصاً بديات النساء من الفریق الآخر ، وديات الرجال بالرجال ، وديات العبد بالعبد . . . وأمّه وانظر التامخ والمنسوخ للنحاس ص ٢٠ .

(١٥) راجع الإيضاح لكري ص ١٣٦ .

(١٦) إلى هنا نهاية الورقة المسقط من طق .

(١٧) قال الشوكاني : وقد استدل القائلون بأن الحمر لا يقتل بالعبد بقوله تعالى ﴿والحر بالحر . . .﴾ وهم الجمهور ، وذهب أبو حنيفة وأصحابه ، والثوري وابن أبي ليلى ودويد إلى أنه يقتل به .

قال القرظي : روى ذلك عن علي وابن مسعود ، وبه قال سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ، وقتادة وأحمد بن حنبل ، واستدلوا بقوله تعالى ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس﴾ ، وأجيب بأن آية البقرة مفسرة لآية المائدة ، وآية المائدة أيضاً حكاية عما شرعه الله لبي إسرائيل ، ومن جملة ما

منسوخة ، وأن آية المائدة لا تصلح أن تكون<sup>(١١)</sup> ناسخة .

٩ - وما عدوه ناسخاً وليس كما قالوا : قوله عز وجل ﴿ومن على له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف﴾<sup>(١٢)</sup> .

قالوا : هو ناسخ لما كان عليه بنو إسرائيل ، أباح الله به العفو عن القتال ، وأخذ الدية ، ولم يكن ذلك هم<sup>(١٣)</sup> .

والكلام في ذلك كما تقدم في قوله عز وجل ﴿... لا تقولوا راعنا﴾<sup>(١٤)</sup> .

١٠ - ولقوله عز وجل ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت أن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين﴾ .<sup>(١٥)</sup> الآية ، يجوز أن تكون منسوخة بآية الميراث<sup>(١٦)</sup> وأن تكون<sup>(١٧)</sup> بحكمة<sup>(١٨)</sup> .

استدل به الآخرون : قوله عز والمسلمون تنكحاً مما زعمهم ، وأجيب عنه بأنه مجمل والآية بيته ، ولكنه يقال : إن آية البقرة إما أفادت بمنظرها أن الحر يقتل بالحر ، والعبد يقتل بالعبد ، وليس فيها ما يدل على أن الحر لا يقتل بالعبد إلا باعتبار المفهوم . فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا ، ومن لم يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا وهذا باختصار فتح القدير ١٧٦/١ . فالأولى التعويل على الأحاديث القاطنة بأنه لا يقتل الحر بالعبد ، وعلى ما ورد من الأحاديث الدافعة بأنه يقتل الذكر بالأُنثى . راجع نيل الأوطار ١٧/٧ .

(١) في ٥ : أن يكون .

(٢) أي آخر الآية التي سبق الحديث عنها وهي قوله تعالى : ﴿إيا أيها الذين آمنوا كتب عليكم التماس في القتل الحر بالحر والعبد بالعبد والأُنثى بالأُنثى فمن على له من أخيه...﴾ .

(٣) روى نحوه ابن جرير عن قتادة . انظر : جامع البيان (١١١/٢) وروى نحوه كذلك الشافعي بسنده عن إسماعيل بن عمار . انظر : التامخ والمنسوخ ص ٢١ .

وذكره مكي بن أبي طالب ، ثم قال : وقد كان يجب ألا يذكرها هذه الآية وشبهها في النسخ والمنسوخ ، لأنها تأتي القرآن كلها التي نسخت شرائع الكفار وأهل الكتاب ، ولو نسخت آية أخرى لوجب ذكرها مع الإيضاح ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٤) أي قوله تعالى : ﴿إيا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا نقرنا واسمعوا﴾ الآية ١٠٤ من سورة البقرة . راجع الكلام عليها ص ٥٩٤ من هذا البحث .

(٥) البقرة : ٦٨٠ .

(٦) آية الميراث ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين...﴾ الآية ١١ من سورة النساء .

(٧) في ط : وأن تكن .

(٨) الذي تبين في من كلام العلماء أن هذه الآية منسوخة بآية الميراث حيث جعل الله لمن برت نصيباً معلوماً مفروضاً ، وألحق بكل ذي حق حقه من الميراث ، وليست هم وصية ، وتبقى الوصية مندوبة لمن لا يرث من قريب أو غيره ، لأنه لا وصية لوارث ، كما دلت على ذلك الأحاديث . انظر في هذا

وقالوا<sup>(١٦)</sup> : كانت الوصية للوالدين والأقربين ، ثم نسخ ذلك .

وقيل : معناها : أن يوصى للوالدين والأقربين بإنشاء ما فرضه الله لهم وسؤفه من مال الميت ، وأن لا يتعدى حكم الله فيه<sup>(١٧)</sup> ، فتكون<sup>(١٨)</sup> على هذا محكمة ، قالوا : وما يؤيد أنها منسوخة أنها نزلت قبل أن ينزل ما في النساء<sup>(١٩)</sup> .

وقال طاووس ، والحسن وغيرهما : هي محكمة<sup>(٢٠)</sup> .

وقيل : بعضها منسوخ ، وهو قوله تعالى ﴿لِلْوَالِدَيْنِ﴾ ، وبعضها محكم وهو (قول)<sup>(٢١)</sup> الوصية للأقربين .

ومن قال ذلك : الشعبي والنخعي واختاره الطبري ، ويروى ذلك عن الحسن وعن قتادة والضحاك<sup>(٢٢)</sup> .

وقال الضحاك : (من مات ولم يوصى للأقربين فقد عتم عمله بمعصية)<sup>(٢٣)</sup> .

وقال الحسن وطاووس : إذا أوصى بثلاث ماله للأجنبي ، فغلبته من ذلك<sup>(٢٤)</sup> الثلثان ، والأجنبي الثلث<sup>(٢٥)</sup> .

---

الناسخ والنسخ لقتادة ص ٣٥ . ومن الغامض كتاب الوصايا باب الوصية للوارث : (٤١٩/٦) والناسخ والنسخ لابن حزم ص ٢٥ ، والنفذاني ص ٢٣٧ ، والإيضاح لمكي ص ٦٤٦ ، وتواضع القرن ص ١٥٩ ، وزاد السير (١٨٢/١) ، والدر المنثور ٤٢٤/١ والتسهيل لطريق التزويل لابن جزى الكلبي (٧١/١) وتصغير ابن كثير ٢١١/١ ، وفلاذ المرحبان ص ٥٩ ، وسنن أهل الحرمين (٢٥٧/٢) .

(١) في بقية النسخ : قالوا . بدون ولو .

(٢) فذكر الفخر الرازي ينسوه ، وقال : أنه اعتبار في مسلم الأصلين نظر : مطابح الغيب ٦١/٥ .

(٣) في هـ : فيكون .

(٤) قال مكي : قد أجمع القسرون أن قوله «الوصية للوالدين» نزل قبل نزول آية الوارث ثم الإيضاح ص ١٤٢ .

(٥) نظر : فلاذ المرحبان في بيان النسخ والنسخ في القرآن ص ٥٩ .

(٦) هكذا في الأصل : وهو قول الوصية للأقربين . وفي بقية النسخ بدون كلمة (قول) وهو الصواب .

(٧) النظر : الإيضاح لمكي ص ١٤٣ ، وراجع تصغير الفخر الرازي : ٦٣/٥ .

(٨) أخرجه الطبري بسنده عن جوير عن الضحاك . نظر : جامع البيان ١١٦/٢ ، وقد سبق قريباً عند الكلام على قوله تعالى : ﴿أبَا أَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقَسَاصُ . . .﴾ أن جوير هذا ضعيف جداً سيء الحفظ . فالأثر ضعيف من حيث السند . ثم إنه أيضاً من ناحية المعنى فإنه يحكم على عمل بكونه معصية ، وهذا لا يقال إلا من الشرع الذي لا ينظر عن الهوى ولا يقال بالأجتihad والرأي . والله أعلم .

(٩) الإشارة تعود إلى الثلث ، فغلبته الثلثان من ذلك الثلث ، والأجنبي ثلث الثلث .

(١٠) أخرجه ابن جرير عن الحسن وحكيم بن زيد وعبد الملك بن يعلى . نظر تفسيره ١١٧/٢ .

١١ - وقال قوم : - في قوله عز وجل ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> أن الآية منسوخة<sup>(٢)</sup> ، وأن المسلمين كانوا يقتدون بزعم أهل الكتاب في

وذكره مكِّي في الإيضاح ص ١٤٤ ، وعزاه إلى الحسن وطائوس . وعزاه السيوطي إلى عبد الرزاق وعبد بن حمد بن الحسن وطائوس الدر المنثور (١/٤٢٣) .

تتمة : رأيت في ختام الكلام عن هذه الآية أن أنقل ما ذكره الإمام ابن كثير - رحمه الله تعالى - حوقاً فقيه ما يشفي ويكفي ، وهو عبارة عن خلاصة ما ذكره المفسرون حول هذه الآية قال : انشجنت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للمؤمنين والأقربين ، وقد كان ذلك واجباً على أصح القولين قبل نزول آية الميراث ، فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه وصارت الميراث المقدرة قرينة من الله يأخذها أهلها حتى من غير وصية ولا تحمل منة الموصي ، ولهذا جاء في الحديث الذي في السنن وغيرها عن عمرو بن عمرو بن خارجة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يعظب وهو يقول : (إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْعَمَ كُلَّ نَفْسٍ حَقَّ حَقِّهِ فَلَا وَصِيَّةَ لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) ، ثم ساق الآثار عن ابن عباس وغيره ، والتي تدل على أن هذه الآية منسوخة بآية الميراث ، قال : ومن العلماء من يقول أنها منسوخة فيمن يرث لينة فيمن لا يرث وهو مذهب ابن عباس والحسن وسروق وطائوس والضحاك وسلي بن يسار والعلاء بن زياد ، وبه قال سعيد بن جبير والربيع بن أنس وقادة ومقاتل بن حيان ، ولكن هل قول هؤلاء لا يسمى هذا نسخاً في اصطلاحنا المتأخر ، لأن آية الميراث إنما رفعت حكم بعض أفراد ما دل عليه عموم آية الوصاية ، لأن الأقربين أهم من يرث ومن لا يرث ، فرفع حكم من يرث مما عين له ، وبقي الآخر هل ما دلت عليه الآية الأولى ، وهذا إنما يأتى هل قول بعضهم إن الوصاية في ابتداء الإسلام إنما كانت نداءً حتى نسخت ، فلما من يقول إنما كانت واجبة ، وهو الطاهر من سياق الآية - فيعين أن تكون منسوخة بآية الميراث كما قاله أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء .

فإن وجوب الوصية للمؤمنين والأقربين الميراثين منسوخ بالإجماع ، بل منهي عنه للحدث المتقدم ، فآية الميراث حكم مستقل ، ووجوب من عند الله لأهل الفروض والعصبات ، دفع بها حكم هذه بالكلية ، بقي الأقارب الذين لا ميراث لهم ، يستحب له أن يوصي غيره من الثلث استئذاناً بآية الوصية وشروطاً ، وثابت في الصحيحين عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : (إِنَّمَا حُرِّمَ مِنْكُمْ أَنْ تَسْلُمَ لَهُ شَيْءٌ يَوْصِي فِيهِ بِيَتِّئُ لِيَتَّيْنُ إِلَّا وَوَصِيَّةً مَكْتُوبَةً عِنْدِي) أي باختصار من صدر من غير

٢١١/١١ - ٢١٢ .

(١) البقرة : ١٨٣ .

(٢) حكاة النخاس عن أبي العالية والسدي ، انظر النسخ والنسوخ ص ٢٥ ، ومن قال بنسخها ابن حزم ، قال : نسخت بقوله تعالى : (فَأَحْسَلْ لَكُمْ لِيَلِغَ الصِّيَامُ الرِّجْزَ إِلَى نَسَائِكُمْ) الآية ١٨٧ من سورة البقرة . وقال بنسخها ابن سلامة ص ٥٥ - ٦٢ ، وعبد الطاهر البغدادي ، بل أنقضى الاتفاق على نسخها ، حيث أورد هذه الآية في باب ذكر الآيات التي انقضوا هل نسخها وانسخها من القرآن . وقال : إن الذي نسخها قوله تعالى : (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) الآية ١٨٥ من الصورة نفسها . انظر النسخ والنسوخ ص ٢٩ .

ويظهر من كلام مكِّي أنه كذلك يميل إلى القول بنسخها ، حيث أورد الأقوال في كونها منسوخة أو لانسوخة - أي لصوم يوم عاشوراء أو ثلاثة أيام من كل شهر .

صومهم ، فكانوا إذا ناموا حُرِّمَ عليهم بعد نومهم أن يأكلوا أو يشربوا أو يضربوا النساء ، وكذلك بعد صلاة العشاء الأخيرة وإن لم يناموا .

وليس هذا القول بشيء ، وإنما المعنى : فرض عليكم الصيام كما فرض على الذين من قبلكم ، أي لوجه الله تعالى عليكم كما لوجهه على الذين من قبلكم<sup>(١)</sup> .  
قال علي - رضي الله عنه - (أولهم آدم ، وجميع الأمم مفروض عليهم الصوم)<sup>(٢)</sup> ، وقال قوم : أراد بقوله ﴿أياماً معدودات﴾ يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر ، كتب على رسول الله ﷺ صيامها حين هاجر ، ثم نسخ بشهر رمضان<sup>(٣)</sup> ، وهذا غير صحيح<sup>(٤)</sup> ، لأنه بين الأيام المعدودات بقوله عز وجل ﴿شهر رمضان﴾ .

---

إلى أن قال : وقوله عز وجل ﴿اعلم الله أنكم كنتم لغائبون أنفسكم فبأن عليكم ومعا عنكم . . .﴾ الآية ١٨٧ من السورة نفسها ، يدل على أن الله فرض علينا ما كان فرضه على من كان قبلاً من الصيام وترك الطعام والشراب والنوط بعد النوم ، فهو منسوخ بما بعده ، دليل ذلك أن الحياة لا تلحق إلا من ترك ما أمر به وفعل ما نهى عنه . . . اهـ الأيضاح ص ١٤٧ . وقال بنسخها كذلك ابن العربي وتابعه السيوطي . انظر : الإفتاح ٦٥/٣ .

فهذه أقوال الذين ظنوا بنسخها مع اختلافهم في التامخ كما نرى ، وهي أقوال مرجوحة ، وإنما الصحيح أن الآية محكمة كما سيذكره المصنف وكما ذكره ابن الجوزي وغيره فيما يأتي . والله أعلم .  
(١) وهذا ما رجحه الإمام الطبري - أي أن الآية لا ناسخة ولا منسوخة - انظر : جامع البيان (١٣١/٢) ، (١٣٢) .

وقد ذكر مكي بن أبي طالب عن الشعبي وجماعه والحسن أن الآية محكمة ، غير ناسخة ولا منسوخة . . . اهـ الأيضاح ص ١٤٨ . وقد مال ابن الجوزي إلى أن الإشارة بقوله : ﴿كما كتب﴾ ليست إلى صفة الصوم ولا إلى عبده ، وإنما إلى نفس الصوم ، والمعنى : كتب عليكم أن تصوموا كما كتب عليكم .

قال : وأما صفة الصوم وعده ، فمعلوم من وجوه أخر ، لا من نفس الآية ، وهذا المعنى مروى عن ابن أبي ليلى ، وقد أشار السيدي والزجاج والقاضي أبو يعلى (إلى هذا) ، وما رأيت مفسراً يميل إلى التحقيق إلا وقد أومى إليه ، وهو الصحيح . . .

وعمل هذا البيان لا تكون الآية منسوخة أصلاً اهـ تراجم القرآن ص ١٧٠ ، وذكره كذلك بنحوه مختصراً في كتابه المصنف بألفه أهل المرسوخ ص ١٨ . وعن نقل الشيخ الرزقاني . انظر معارف العرفان (٢٥٩/٢) .

(٢) لم أفتد عمل من ذكره مستنداً إلى علي - رضي الله عنه - وإنما ذكره أبو حيان عنه دون إسناد . انظر : البحر المحيط ٢٩/٦٢ .

(٣) انظر : الأيضاح ص ١٤٦ - ١٤٧ .

(٤) أي تفسير الأيام المعدودات بيوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر . وأما نسخ شهر رمضان ، =

١٢ - وأما قوله عز وجل ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين﴾<sup>(١)</sup> قيل : إنها منسوخة ، وكانوا من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً عن كل يوم ، ثم نسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾<sup>(٢)</sup> .

فهذا غير صحيح ، بل الصحيح الذي قاله العلماء المحققون أن المراد بالأيام المعدودات «شهر رمضان» كما بينه السخاوي - رحمه الله - وهو إختيار الطبري ، فقد ساق الروايات في ذلك ثم قال : وأول ذلك بالصواب عندني قول من قال : عني الله جل ثناؤه بقوله : ﴿أياماً معدودات﴾ أيام شهر رمضان . ورد على القائمين الذين قالوا : إن الله فرض على الأمة الإسلامية صياماً غير صيام شهر رمضان وفقد ذلك قالوا : فمن ادعى ذلك فعليه بالدليل والبرهان . . . اهـ جامع البيان (١٤١/٢) .

وبناء على هذا فلا نسخ ، وراجع أحكام القرآن لابن العربي (٣٦/١) ، وتفسير البحر الرزازي (٧١/٥) و زاد المسير (١٨٥/١) ، وتفسير القرطبي (٢٧٦/٢) ، والبحر المحيط (٣٠/٢) ، ولباب التلويح (١٢٩/١) وروح المعاني (٥٧/٢) .

وبغض من كلام المصنف أن صيام يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر كان مكتوباً على رسول الله ، وقد سمعنا ما قاله الإمام الطبري في الرد على هذا القول ، ولكن بالنسبة لفرضية صوم يوم عاشوراء ، فقد روى البخاري - رحمه الله - أحاديث تدل على أن النبي ﷺ كان يصومه وأنه أمر الناس بصيامه ، حتى فرض رمضان فصار بإختيار لمن شاء صام ومن شاء أفطر . . .

قال الحافظ ابن حجر : ويتخذ من مجموع الأحاديث أنه كان واجباً لثبوت الأمر بصومه ثم نكس الأمر بذلك . . . وذكر عدة مؤكدات ، ومنها قول ابن مسعود الثابت في مسلم ولا فرض رمضان ترك عاشوراء) مع العلم بأنه ما ترك استحبابه ، بل هو باقٍ فعل على أن التروك وجوبه اهـ فتح الباري (٢٤٤/٢ ، ٢٤٤/٢) .

وبالنسبة لصيام ثلاثة أيام من كل شهر فقد روى النسائي بأسنيد مختلفة وألفاظ متفاوتة أن النبي ﷺ أمرهم بصيامها وليس فيها ما يدل على أنها كانت فرضاً مكتوباً عليه وعلى أمته ثم نسخت بشهر رمضان . انظر سنن النسائي (٢٢٢/٤) . من كتاب الصيام .

(١) البقرة : ١٨٤ . وهي هكذا في النسخ «فدية طعام مساكين» قرأ نافع وابن ذكوان ، «فدية طعام» بالإضافة ، وقرأ الباقون بالتثنية في «فدية» ، وروى «الطعام» ، وقرأ نافع وابن حاتم «مساكين» بالجمع ، وقرأ الباقون بالتوحيد متوناً خصوصاً بالإضافة الكشوف (٢٨٢/١) ، والنسرة ص ٢٦٦ ، والنشر : ٢٢٦/٢ .

(٢) البقرة : ١٨٥ . روى البخاري في صحيحه بسنده عن سلمة بن الأكوع قال : لما نزلت «وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين» كان من أراد أن يفطر ويقدي فضل ، حتى نزلت الآية التي بعدها فسخطها كتاب التفسير (١٥٥/٥) .

ورواه مسلم في كتاب الصيام باب بيان قوله تعالى : ﴿وعلى الذين يطيقونه﴾ ٢٠/٨ ، والفطر : التاسع والنسوخ لأي عبيد ١٨٤ - ١٩٠ ، قال ابن حزم - بعد أن ذكر نص الآية - هذه الآية تصفها بنسوخ وناسخها قوله تعالى : ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ يعني فمن شهد منكم الشهر حياً بالغاً حاضراً صحيحاً حافلاً فليصمه اهـ . انظر : التاسع والنسوخ ص ٢٦ ، وراجع النسخ والنسوخ للبخاري ص ٣٧ ، ولابن سلامة ص ٦٤ .

وقيل : أنها محكمة<sup>(١)</sup> .

وقوله : ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ يريد به من أفطر لمرض ، ثم صح فأطاق القضاء فلم يقضى حتى أدركه فرض الصوم لعام آخر . فإنه يصوم الذي أدركه ، فإذا فرغ منه قضى الذي فاته ، وأطعم عن كل يوم مداً<sup>(٢)</sup> .

وأما من اتصل به المرض فلم يلق أن يقضي حتى جاء لصوم الأخر ، فإنه يقضي بعد ذلك إذا أطاق<sup>(٣)</sup> ، ولا اطعم عليه .

وهذا القول : قول زيد بن أسلم وابن شهاب ومالك - رحمه الله - في رواية ابن وهب عنه<sup>(٤)</sup> .

وعجز - والله أعلم - أن تكون<sup>(٥)</sup> محكمة ، ويكون المعنى قوله ﴿وعلى الذين

---

فالأشهر في هذه الآية والعول عليه أنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿ومن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ كما قال مكّي في الإيضاح ص ١٤٩ والنحاس في التامخ والمنسوخ ص ٢٦ - ٢٩ . واختار القول بنسخها ابن العربي في أحكام القرآن (١/٢٩٩) والخصاص (١/١٧٧) ، وابن الجوزي في نواصح القرآن ص ١٦٧ ، ١٧٨ ، وبني المنصفي بألف أصل الرسوخ ص ١٨ ، قال : وفي هذا مضمير تقديره : وعلى الذين يطيقونه ولا يصومونه فدية . . . له . وانظر تفسير السلفي ٩٤/١ ، ومناهل العرفان (٢/٢٥٩) .

- (١) حكاة النحاس ، قال : من لم يجعلها منسوخة جعلها مجزأ ، قال : المعنى : يطيقونه على جهد ، أو قال : كانوا يطيقونه ، فأخصر (كان) وهو مستغن عن هذا . له وحكي الأحكام مكّي وابن الجوزي ، والقرطبي ، والزرقاني ، انظر : المصادر السابقة ، والجامع لأحكام القرآن (٢/٢٢٨) .
- (٢) انظر : الموطن للإمام مالك كتاب الصيام باب إذا لم يقض حتى دخل رمضان أطعم وقضى ١/٣٠٣ . وهذا بعد خروجنا عن معنى الآية وهما يقصدان الصلف من النسخ وعدمه .
- (٣) في بقية النسخ : فإنه يقضي إذا أطاق ذلك .
- (٤) ذكره هنا بنحوه مكّي . انظر الإيضاح ص ١٥١ .

قال الخصاص : وقد اختلف الفقهاء فيما أمر القضاء حتى حضر رمضان آخر ، فقال أصحابنا جميعاً : يصوم الثاني عن نفسه ثم يقضي الأول ، ولا فدية عليه . وقال مالك والثوري والشافعي والحسن بن صالح : إن من فرط في قضاء الأول أطعم مع القضاء كل يوم مسكيناً . وقال الثوري والحسن بن علي : لكل يوم نصف صاع بر ، وقال مالك والشافعي : كل يوم مداً .

وإن لم يفرط بمرض أو سفر ، فلا إطعام عليه . . . له أحكام القرآن : ١/٢١٠ ، وراجع المحرر الجوزي لابن عطية (١/٥١٣) ، والإيضاح لمكّي ص : ١٥١ . وشرح النووي على مسلم ٨/٢٦ ، ٩٣ ، والمغني لابن قدامة (٣/١٤٤) ، وقيل الأوطار (٤/٩٣٤) .

- (٥) في د وط : أن يكون .

بطريقته ﴿: أي الذين يعتمدون الفطر من غير علم ، فإنهم يلزمهم إطفام ستين مسكيتاً ، أو العتق ، أو صوم شهرين .

والسنة بيتت الاطعام ، وزادت العتق والصيام<sup>(١)</sup> .

وليس التأويل الأول ؛ كانوا من شاء صام ، ومن شاء أظفر وأطعم ، متفق عليه بين الصحابة ، إنما ذلك قول معاذ بن جبل - رحمه الله<sup>(٢)</sup> - ، وقد خالفه

---

(١) لم يبين المصنف - رحمه الله تعالى - نوع الإضطر المتعمد هل كان بالجوع أم بغيره ؟ فإن كان بالجوع فقد تواترت السنة بيان الكفارة في ذلك ، فلي صحیح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : هلكت يا رسول الله قال : وما هلكتك ؟ قال : وقعت على امرأتي في رمضان ، قال : هل تجد ما تعق رقبة ؟ قال : لا ، قال : فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال : لا ، قال : فهل تجد ما تطعم ستين مسكيتاً ؟ قال : لا . . . الحديث ٢٢٥/٧ بشرح النووي .

ورواه البخاري في كتاب الصوم باب إذا جامع في رمضان (٢/٢٢٥) . وإن كان الإضطر بغير الجوع فالصحيح من أقوال أهل العلم ، أن النبي ﷺ يظفر بأي أنواع المفطرات غير الجوع ، فإنه يلزمه القضاء دون الكفارة . قال الإمام الشافعي : (فإن أكل أو شرب عامداً للأكل والشرب فأكفر للصوم فعليه القضاء) . كتاب الأم باب ما يظفر الصائم ٩٦/٢ . وقال ابن تيمية : ولا أعلم خلافاً بين أهل العلم أن من استأذى عامداً فعليه القضاء ، ولكن اختلفوا في الكفارة ، فقال عامة أهل العلم ليس عليه غير القضاء .

وقال عطاء : عليه القضاء والكفارة ، وحكى عن الأوزاعي ، وهو قول أبي ثور ، قلت : ابن تيمية - وهو مفتني إحدى الرويتين عن أحمد في إيجاب الكفارة على المحتجم ، فإنه إذا أوجسها على المحتجم ، فعل المستفيء أول ، لكن ظاهر مذهبه أن الكفارة لا تجب بغير الجوع كقول الشافعي الفتاوى ٢٢١/٣٥ ، ٢٢٢ .

وأي زاد المستفتح لشرف الدين الحنبلي : ولا تجب الكفارة بغير الجوع في صيام رمضان انه عن ٥١ . ولعل قائلًا يقول : قد جاء في بعض روايات مسلم في الحديث السابق (أن رجلاً أظفر في رمضان . . . الحديث ٢٢٦/٧) .

قال الشوكلي : وبهذا استدلنا للملكية على وجوب الكفارة على من أظفر في رمضان بجراح أو غيره ، والجمهور حملوا المطلق على الظفر ، وقالوا : «لا كفارة إلا في الجراح» نيل الأوطار ٦٦٥/٤ . وهذا هو الصحيح حيث لم يرد نص في غير الجراح ولا يفتى غيره عليه . والله تعالى أعلم .

(٢) هو جزء من حديث طويل مروى عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - رواه أبو داود في سنة كتاب الصلاة باب كيف الأذان (١/٣٣٨) ، وأحمد في مستدركه (٥/٥٤٦) والحاكم وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . انظر المستدرك (٢/٢٧٤) وراجع الدر المنثور (١/٤٢٧) .

ولم يفرق معاذ - رضي الله عنه - بهذا القول كما يلهم من عبارة المصنف فقد ذكره ابن الجوزي عن معاذ وابن مسعود وابن عمر والحسن وعكرمة وقادة والضحك والنخعي والزهري رضي الله عنهم - انظر تواسخ القرآن ص ١٧٥ .

ابن عباس وأبو بكر الصديق - رضي الله عنه - وقرأ ﴿وعلى الذين يُطَوَّقون﴾ - بضم  
الياء وفتح الطاء وتشديد الواو<sup>(١)</sup> .

وقال ابن عباس : رضي الله عنه (نزلت في الكثيرين الذين لا يقدران<sup>(٢)</sup> على  
الصوم ، والرييض أيضاً<sup>(٣)</sup>)<sup>(٤)</sup> .

وعلى هذه القراءة أيضاً : عائشة - رضي الله عنها - وعطاء وابن جبير  
وعكرمة<sup>(٥)</sup> . وعن مجاهد : (يَطَوَّقُونَهُ) - بفتح الياء وتشديد الطاء والواو - أي  
يتكلفونه<sup>(٦)</sup> . ومعنى الأولى : يتكلفونه على جهد وعسر .

ولو كانوا في صدر الإسلام - على ما قيل من التأويل الأول - لَتَمَعَ شهرة ذلك من  
وقوع هذا الخلاف .

وأنا أذكر - بعون الله - الآيات التي قيل إنها منسوخة ، ولها وجه<sup>(٧)</sup> تحمل عليه  
فتكون محكمة<sup>(٨)</sup> من ذلك :

- 
- (١) وراجع زاد المسير (٦/٦٨٦) والمحرم الوجيز لابن عطية (١/٥١٢) والبحر المحیط (٢/٣٦) .  
وهو قول سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - كما سبق قريباً في الحديث الذي رواه البخاري عنه .
- (٢) وهي قراءة شاذة وسيذكر المصنف معناها . انظر مختصر شواذ القرآن لابن خالويه ص ١١ ، وتفسير  
الطبري (٢/١٣٢) ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ص ٢٧ ، وزاد المسير (١/١٨٦) ، ونواسخ القرآن  
ص ١٧٧ .
- (٣) في ظ : لا يقدرون .
- (٤) كلمة (أيضاً) ليست في بقية النسخ .
- (٥) رواه الدارقطني في سننه كتاب الصوم ، وقال : هذا إسناد صحيح (٦/٢٠٥) . وهذا يشمل جميع أهل  
الأطراف الذين يباح لهم القنطر - وانظر الدر المنثور (١/٤٣٦) وتفسير القرطبي (٢/٢٨٨) ونواسخ  
القرآن ص ١٧٦ .
- (٦) انظر الإيضاح ص ١٥١ ، وجمع البيان (٢/١٣٧ - ١٣٨) .
- (٧) الإيضاح ص ١٥٢ ، وهي قراءة شاذة كما سبقنا ، ونسب ابن عطية والقرطبي هذه القراءة إلى ابن  
عباس ، وعائشة وطاوس وعمرو بن دينار . انظر المحرم الوجيز (١/٥١١) ، وتفسير القرطبي :  
(٢/٢٨٧) . قال القرطبي : وهي صواب في اللغة ، لأن الأصل (يَطَوَّقُونَهُ) . فاستكتت الراء وأدخلت  
في الطاء فصارت طاء مشددة ، وليست من القرآن ، خلافاً لمن أثبتها قرأناً ، وإنما هي قراءة على  
التضير بعد وراجع البحر المحیط (٢/٣٥) .
- (٨) في ه : ولها وجهة .
- (٩) يفهم من كلام المصنف - رحمه الله - أنه شرع في ذكر الآيات التي قيل إنها منسوخة وقيل إنها محكمة  
وهذا مخالف لما سبق أن ذكره في بعض الآيات والتي حكى فيها القولين ، وأكثر دليل على ذلك كلامه  
على الآية السابقة (وعلى الذين يطوقونه) حيث حكى القول بتسخنها وباحتكامها قليلاً بل .

١ - قوله عز وجل ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَفْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾<sup>(١١)</sup> قيل : هي منسوخة<sup>(١٢)</sup> ، نزلت في قتال من قاتل ، ونسخها الأمر بقتال المشركين ، وهي محكمة ، على أن قوله سبحانه ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي لا تعتدوا ، فقتلوا الصبيان والنسوان ، ومن لا قدرة له على القتال ، كالشيخ الفاني والراهب الذي<sup>(١٣)</sup> لا يقاتل<sup>(١٤)</sup> .

٢ - وقوله عز وجل ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلَكُمْ فِيهِ﴾<sup>(١٥)</sup> قال قتادة : هي منسوخة بقوله عز وجل ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾<sup>(١٦)</sup> .

أي شرك ، ويقول : ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَمَا فِي الْقُرْآنِ﴾<sup>(١٧)</sup> .

وقيل : إنها ناسخة لقوله عز وجل ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى تَقْتُلُوهُمْ﴾<sup>(١٨)</sup> . ثم

(١) البقرة : ١٩٠ .

(٢) حكى الخليلي نسخها عن ابن عباس . انظر النسخ والنسخ ص ٧٩ وذكره الطبري بسنده إلى الربيع وابن زيد ، جامع البيان (٢/١٨٩) ، ومن قال بالنسخ هنا ورجحه مكى بن أبي طالب والقرطبي ، انظر : الإيضاح ص ١٩٦ ، والجامع لأحكام القرآن (٢/٣٤٨) .

(٣) (الذي) في ظ : مكررة .

(٤) أما بالنسبة لأخر الآية ﴿... وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ فقد سبق أن ذكرها المصنف ضمن الآيات التي أذهي فيها النسخ ، والصحيح أنها محكمة لأنها جاءت في سياق الأوامر والنواهي ، فالقول بنسخها لا يصح ، لأنه متى كان للخطاب طريق في الحكم بأنه حكم ، كان أولى من حمله على أنه منسوخ . انظر ص ٥٩٢ . وأما بالنسبة لأول الآية فقد حكى الطبري أحكامها عن ابن عباس وعلاء وعمر بن عبد العزيز .

وقال : (بعد أن سرد الروايات في ذلك - وأولى هذين القولين بالصواب القول الذي قاله عمر بن عبد العزيز - أي لا يقاتل من لا يقاتلك ، يعني النساء والصبيان والرهبان - لأن دعوى المدعي نسخ آية بتجمل أن تكون غير منسوخة بغير دلالة على صحة دعواه للحكم ، والتحكم لا يجوز عنه أحد) انظر جامع البيان (٢/١٩٠) . ومن قال إن الآية محكمة : ابن حزم الإصطري ص ٢٧ ، والنحاس : ص ٣٣ . وراجع كلام العلماء بتوسيع حول هذه الآية في نواسخ القرآن ص ١٧٨ فما بعدها .

(٥) البقرة (١٩١) .

(٦) البقرة (١٩٣) .

(٧) التوبة (٣٦) .

(٨) انظر : كتاب النسخ والنسخ لقتادة ص ٣٣ . ونقل الطبري ومكي قول قتادة هذا . انظر : جامع البيان (٢/١٩٢) والإيضاح ص ١٥٧ ، وراجع النسخ والنسخ لابن حزم ص ٢٧ ، والخليلاني ص ١٨٥ ، والنحاس ص ٣٤ ، وتفسير القرطبي (٢/٣٥١) ، والدر المنثور (١/٤٩٥) .

(٩) النساء (٩١) .

نسخت بقوله عز وجل ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> ، فصارت - أعني آية البقرة - ناسخة لآية النساء منسوخة بآية التوبة ، وهذا معدوم النظر<sup>(٢)</sup> .

وقيل : ليست آية البقرة بناسخة ولا منسوخة ، وإنما هي مخصوصة بالنهي عن القتال في الحرم ، ولا يحل القتال فيه ، إلا لمن قتال ، قال ذلك : مجاهد وطاويوس<sup>(٣)</sup> .

وأكثر العلماء على وجوب قتال المشركين أينما كانوا بآية التوبة ، وآية التوبة نزلت بعد البقرة بمدة متطاولة<sup>(٤)</sup> .

٣ - قوله عز وجل ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَن اعتدى عليكم

(١) التوبة : ٥ وهي التي نسخت بآية السيف .

(٢) ذكر هذا مكّي في الأيضاح ص ١٥٧ . وهذا إن سلم القول بالنسخ ، وإلا فإن الراجح الأحكام كما سيأتي قريباً في المحاضر الآتي والذي بعده .

قال ابن الحرم الطاهري : - تحت عنوان هل يجوز نسخ التاسخ ؟ - قال : (ولا فرق بين أن ينسخ الله تعالى حكماً بغيره ، وبين أن ينسخ ذلك الثاني بثالث - كك الثالث برابع ، وهكذا كل ما زاد ، بل ذلك ممكن إذا وجد وقام برهان على صحته . .) اهـ / كام في أصول الأحكام (١٠٢٤) .

(٣) ذكره النحاس بنحوه عن مجاهد وطاويوس ص ٣٤ . وهذا هو الذي عليه جمهرة العلماء ، فقد قال القرطبي : قال مجاهد الآية محكمة ، ولا يجوز قتال أحد في المسجد الحرام إلا بعد أن يقاتل فيه قال طاويوس ، وهو الذي يقتضيه نص الآية ، وهو الصحيح من القولين وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه اهـ الجامع لأحكام القرآن (٣٥١/٢) ، وانظر أحكام القرآن للحصص (٢٥٩/٦) . وابن العربي (١٠٧/١) - (١٠٨) و زاد السير (١٩٩/١) ، وتواضع القرآن لابن الجوزي ص ١٨٢ ، والبحر المحيط (١٧٠/٢) .

(٤) ذكره النحاس بنحوه عقب ذكره لرواية قتادة التي تليد أن الآية منسوخة - وقد سبق ذكرها - قال : وأخذ أهل النظر عن هذا القول أي أن الآية منسوخة ص ٥٣ . وذكره كذلك مكّي بن أبي طالب بنحو ما ذكره المصنف - انظر : الأيضاح ص (١٥٧) ، (١٥٨) .

والذي ظهر لي - كما قلت آنفاً - من خلال ما قاله العلماء كالقرطبي وابن الجوزي وغيرهما أن الآية محكمة وأنه لا يجوز قتال المشركين في الحرم إلا بعد قتالنا ، عند ذلك يجوز لنا أن ندفع عن أنفسنا ، بدليل الآية التي ذكرها المصنف ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عَدَ السُّجْدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَذَلُّوكُم فِيهَا﴾ وقاصها ، ﴿وَإِن لَّمْ تَلْقَوْهُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فهذا خاص ، والأمر بقتال المشركين كافة عام ، فيكون هذا من باب التخصص لا من باب النسخ . والله أعلم .

أما بالنسبة لنزول التوبة بعد نزول البقرة بمدة طويلة ، فقد سبق الكلام عن ترتيب السور الكلية والمدنية في أول هذا الكتاب ، وذكر السخاوي ذلك أن البقرة من أوائل السور نزولاً بالمدينة وأن التوبة من أواخر ما نزل فيها على القول الراجح راجع الإفتاح (٧٢/١) - (٧٣) .

تدوا عليه مثل ما اعتدى عليكم»<sup>(١)</sup> .

قال مجاهد : هي محكمة ، والمعنى : فمن اعتدى عليكم في الحرم فاعتدوا عليه ، ل ما اعتدى عليكم ، فأباح (أن تقتل) <sup>(٢)</sup> في الحرم من قاتلك ، ولا يحل أن تبدأ . مثال فيه ، وهو حكيم ثابت إلى الأبد<sup>(٣)</sup> . وعن ابن عباس : أنها منسوخة ، وقد نسخ اعتداء من اعتدى عليه برؤ أمره إلى السلطان ، فلا يقتص بيده ، إنما يقتص له سلطان<sup>(٤)</sup> .

قالوا : قال ابن عباس نسخها قوله عز وجل ﴿فقد جعلنا لوليه سلطاناً﴾<sup>(٥)</sup> ولا يصح ذلك عن ابن عباس<sup>(٦)</sup> ، لأن (سبحان) منكية بالفتحة ، والمكي لا ينسخ المدني .

٤ - قوله عز وجل ﴿ولا تحلفوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله﴾<sup>(٧)</sup> ، قيل : هو منسوخ بقوله عز وجل - بعد ذلك - ﴿ومن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه﴾<sup>(٨)</sup> .

(١) البقرة : ١٩٤ .

(٢) سقط من الأصل : قوله (أن تقتل) وفي ط (أن يقتل) .

(٣) أخرجه ابن جرير مختصراً ، قال : وهو أشبه الأقوال بما دل عليه ظاهر الآية ، لأن الآيات قبلها إنما هي أمر من الله للمؤمنين بجهاد عدوهم على صفة ، وبذلك قوله ﴿وقتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم﴾ ، وقوله ﴿ومن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه﴾ : إنما هو في سياق الآيات التي فيها الأمر بالقتال والجهاد . .

إذا فمضى الآية : ﴿ومن اعتدى عليكم في الحرم فقاتلكم ، فاعتدوا عليه بالقتال نحو اعتداه عليكم بقتاله إياكم . . .﴾ بعد جامع البيان (١٩٩/٢) وانظر التامخ والمنسوخ للنجاشي ص ٣٦ ، والإيضاح لمكي ص ١٥٩ ، وهذه الآية ﴿. . . فمن اعتدى عليكم . . .﴾ نظير قوله تعالى : ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه﴾ ، وقد سبق الحديث عنها قريباً وأن المراجع أنها منكية .

(٤) أخرجه ابن جرير بنحوه دون تصريح بالتامخ . جامع البيان (١٩٩/٢) ، وزاد السيوطي نسخته إلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه كلهم عن ابن عباس رضي الله عنهما عند المنذر : (١٩٨/١) ، وانظر النجاشي ص ٣٦ ، والبغدادي ص ٩٧ ومكي ص ١٥٨ .

(٥) الإسراء : ٣٣ ﴿. . . ومن قتل ظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً . . .﴾ .

(٦) الإشارة بعدم الصحة تعود إلى قول ابن عباس : إن التامخ آية الإسراء ، وقد قال بعدم ثبوت هذا عن ابن عباس : مكي في المصدر السابق ، وابن الجوزي في تومخ القرآن ص ١٨٦ . والسلطان المراد به هنا : الحجة كما قال مكي ، والرجوع إلى السلطان في القصص إنما أخذ بالإجماع ، والإجماع لا ينسخ القرآن لكنه يبينه كما تبينه الأخبار من السنن . . . اهد الإيضاح ص ١٥٨ .

(٧) البقرة : ١٩٦ .

(٨) جزء من الآية نفسها . قال ابن حزم الأنصاري : نسخت بالاستثناء بقوله تعالى : ﴿ومن كان منكم﴾ .

قال كعب بن عُجرة الأنصاري<sup>(١)</sup> : (لما نزلنا الحديدية من رب رسول الله ﷺ وأنا أطبخ قدرأ لي ، والقمل ينهات من رأسي ، فقال : يا كعب ، هللك تؤذيك هوم رأسك ؟ قلت : نعم ، فقال : احلق رأسك<sup>(٢)</sup> .

ونزل (لعمركم) كان منكم مريضاً . ﴿٣٦﴾ الآية .

وقال قوم : الآية محكمة<sup>(٣)</sup> ، ولم يكن قوله عز وجل ﴿ولا تحلقوا رؤسكم﴾ متناولاً للعريض ولئن به لذي من رأسه<sup>(٤)</sup> .

٥ - قوله عز وجل ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه .﴾ ﴿٦٦﴾ ، قال ابن عباس وقتادة والضحاك وابن المسيب والأوزاعي : هي منسوخة بأية السيف ، إذ أباحت قتلهم في كل<sup>(٥)</sup> مكان وزمان<sup>(٦)</sup> .

مريضاً . . ﴿ الآية . انظر النسخ والنسخ له ص ٢٨ . وقد رد كل من مكّي وابن الجوزي القول بالنسخ ، فقد قال مكّي : والظاهر في هذا اليرى أنه ليس فيه نسخ ، لأنه متصل بالأول غير متصل منه ، وإنما يكون النسخ متصلاً من الشوخ ، فهي أحكام مختلفة في شروطها متصل بعضها ببعض لا ينسخ بعضها بعضاً بعد الإيضاح ص ١٥٩ ، ١٦٠ ، وانظر نواسخ القرآن ص ١٩٠ ، ١٩١ .

(١) كعب بن عُجرة بن أمية الأنصاري المدني أبو محمد ، صحابي مشهور مات بعد الحسين وله توفى وسبعون سنة . التقریب (١٣٥/٢) ، والأصلية (٢٩٤/٨) رقم (٧٤/٣) .

(٢) رواه البخاري بلفظ قريب عما هنا ، كتاب التفسير باب (لعمركم) مريضاً . . (١٥٨/٦) ، وفي كتاب المحصر (٢٠٨/٢) ، ومسلم ، كتاب الحج باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أنى (١١٩/٨) ، والترمذي أبواب التفسير (٣١٣/٨) ، وانظر جامع البيان (٢٢٩/٢ - ٢٣٤) ، وجامع الأصول (٣٣/٢) .

(٣) قال الطبري : قد نظعت الأخبار عن رسول الله ﷺ أن هذه الآية نزلت بسبب كعب بن عُجرة ، إذ شكا كثرة لذي برأسه من صلبه . وذلك عام الحديدية بعد القصير غسه ، وراجع ابن سلامة ص ٦٧ .

(٤) وهذا هو الصحيح كما سبق تقريره عن مكّي ، وابن الجوزي ، وأما ابن حزم فقد سمي ذلك استثناء ، كما سبق ذلك عنه ، وصار معنى الآية - كما يقول ابن الجوزي - : ولا تحلقوا رؤسكم إلا أن يكون منكم مريض أو من يؤذيه هوم ، فلا نسخ ولا منسوخ ( بعد نواسخ القرآن ص ١٩١ ) .

(٥) وإنما المراد به الإحلال من الإحرام بسبب الإحصار . راجع تفسير الطبري (٢٢٠/٢) .

(٦) البقرة : ٢١٧ .

(٧) (كل) ساقط من ط .

(٨) انظر : الإيضاح ص ١٦٠ ، وقد مال الطبري إلى القول بنسخها . انظر جامع البيان (٣٥٣/٢) ، وتابعه السيوطي في الإعتان (٦٥/٣) ، ومكّي النجاشي (إجماع العلماء) ما هنا عطاه على القول بهذا النسخ . انظر النسخ والنسخ ص ٣٩ ، وكذلك ابن العربي في أحكام القرآن (١٤٧/١) ، والقرطبي (٤٣/٣) ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ١٩٧ .

وقال مجاهد وعطاء : هي محكمة ، ولا يجوز القتال في الأشهر الحرم<sup>(١)</sup> ،  
والعلماء على خلاف ذلك .

فإن قيل : فقد قال الله عز وجل : ﴿فإذا انسلك الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين  
حيث وجدتموهم﴾<sup>(٢)</sup> ، فهذا يؤيد قول عطاء ومجاهد .

وكيف تكون هذه الآية ناسخة لأية البقرة ، وإنما (أباحة)<sup>(٣)</sup> قتل المشركين بعد  
انسلاخ الأشهر الحرم ؟ (فالجواب أن الأشهر الحرم)<sup>(٤)</sup> في براءة ، ليست هي التي قال  
الله عز وجل فيها ﴿منها أربعة حرم﴾<sup>(٥)</sup> ، إنما هي أربعة أشهر أخرى ، وهي أشهر  
السياسة ، أمر المؤمنين بقتل المشركين بعد انسلاخها حيث وجدتموهم ، وفي أي زمان  
لقومهم ، وكان أولها بعد يوم النحر من ذلك العام<sup>(٦)</sup> .

وأما الأشهر الحرم التي حرم فيها القتال ثم نسخ (فهي)<sup>(٧)</sup> حرم ورجب وذو  
القعدة وذو الحجة بغير خلاف<sup>(٨)</sup> ، وإنما الخلاف في أنها من سنة أو من عامين ، فأهل  
المدينة يجعلونها في عامين ، يقولون : ذو القعدة وذو الحجة والحرم ورجب .

وقال أهل العراق : أولها حرم ، فتكون من عام واحد<sup>(٩)</sup> .

٦ - وقوله عز وجل ﴿يسألونك عن الحمر واليسر قال فيها أثم كبير ومنافع للناس وإنها  
أكبر من نفعها﴾<sup>(١٠)</sup> .

(١) انظر : الإيضاح ص ١٦٠ ، ونسب البخاري هذا القول إلى جابر بن عبد الله ومجاهد ، وابن  
جريج . انظر التامخ والنسوخ له ص ١٨٤ وسذكر المصنف المراد بالأشهر الحرم هنا .

(٢) التوبة : ٥ .

(٣) هكذا في الأصل : أباحة . وفي بقية النسخ : أباحة . وهو الصواب .

(٤) سقط من الأصل قوله (فالجواب أن الأشهر الحرم) .

(٥) التوبة : ٣٦ ﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها  
أربعة حرم . . .﴾ .

(٦) انظر : الإيضاح ص ١٦٠ ، والناسخ والنسوخ لثلاثة ص ٣٤ . ولابن حزم ص ٦٨ ، وتفسير ابن  
كثير (٣٣٥/٢) والقرطبي (٦٤/٤) . ٧٦٠ .

(٧) كلمة (فهي) ساقطة من الأصل .

(٨) انظر صحيح البخاري كتاب التفسير (٢٠٤/٥) ، وأحكام القرآن لابن العربي (٩٣٨/٦) ، وتفسير  
القرطبي (١٣٣/٨) ، وفتح الباري (٣٦٥/٨) ، وتفسير ابن كثير (٣٥٥/٦) .

(٩) انظر : الإيضاح ص ١٦١ ، والنحل ص ٤٠ ، وتفسير القرطبي (١٢٥/١٠) والشعر الشور  
(١٨٣/٤) .

(١٠) البقرة : ٢١٩ .

قال بعض مؤلفي التاميم والمنسوخ<sup>(١)</sup> : أكثر العلماء<sup>(٢)</sup> على أنها ناسخة لما كان مباحاً من شرب الخمر ، قال : لأن الله تعالى أخبرنا أن في الخمر إثماً ، وأخبرنا أن الإثم محرّم بقوله عزّ وجلّ ﴿قل إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم . . .﴾<sup>(٣)</sup> .

قال : فنصّ على أن الإثم محرّم ، وأخبر أن في شرب الخمر إثماً ، فهي محرّمة بالنص الظاهر الذي لا إشكال فيه<sup>(٤)</sup> ، قال : وما حرّم كثيره فقليله حرام كلحم الميتة والحزير والدم .

وسورة البقرة مدنية ، فلا يعتزّض على ما فيها بما في الأنعام التكية في قوله عزّ وجلّ ﴿قل لا أجد فيها لوجس إلّٰي محرّماً﴾<sup>(٥)</sup> على طعام يذمّه إلّا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير<sup>(٦)</sup> ، لأن هذه الآية والتحريم نزل بمكة<sup>(٧)</sup> والخمر نزل تحريمها بالمدينة ، وزادنا الله في تأكيد تحريم الخمر بقوله : ﴿هل أنتم مستهون﴾<sup>(٨)</sup> ؟ فهذا تلميح ووعيد ، يدلان على تأكيد تحريم الخمر .

وزاد ذلك بيانياً قول النبي ﷺ : «حرّمت الخمر لعينها والمسكر من غيرها»<sup>(٩)</sup> وأكد الله تعالى ذلك وحققه بقوله ﴿فاجتنبوه لعلّكم تفلحون﴾<sup>(١٠)</sup> ولعلّ من

(١) احمد السخاوي في هذا على ما كتبه مكّي بن أبي طالب في الإيضاح ص ١٦٦ ، وسيلان تصرّح السخاوي بالنقل عن مكّي في هذا السياق ومناقشته له في كثير مما ذكره حول هذه الآية .

(٢) في ظ : وأكثر .

(٣) الأعراف : ٣٣ .

(٤) قال ابن عطية : وهذا ليس بجيد ، لأن الإثم الذي فيها هو الحرام ، لا هي بعينها على ما قالوا اهد بصرف . المحرر الوجيز (١٣/٢) .

(٥) إلى هنا ينتهي نص الآية في طق وظ .

(٦) الأنعام : ١٤٥ .

(٧) في ط : لأن هذا التحريم نزلت بمكة . وفي د وطق : لأن هذا التحريم نزل بمكة . وهو الصواب .

(٨) المائدة : ٩٦ . ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويهدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم مستهون﴾ .

(٩) رواه النسائي في ستة أسانيد مختلفة والفاظ متفاربة ، كتاب الأشربة باب الأعيان التي اهل بها من أباح شراب المسكر (٨/٣٢١) ، وأخرجه ابن مردويه عن ابن عباس نحوه كما ذكره السيوطي . نظر الدر المنثور (٣/١٦٦) .

(١٠) المائدة : ٩٠ ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه . . .﴾ .

الله واجبة<sup>(١)</sup>، فضمن الفلاح مع اجتنابها ، فظيره الحشران مع موافقتها ، وكما أنه تعالى حرم أكل الخنزير ، وقليله ككثيره<sup>(٢)</sup> بإجماع ، كذلك يجب أن تكون الحمر والمسكر من غيرها ، فقليلهما ككثيرهما<sup>(٣)</sup> في التحريم ، وزاد لذلك بياناً (وما أسكر كثيره فقليله حرام)<sup>(٤)</sup> .

قال : وقال ابن جبير : (ما نزلت ﴿قل فيها إثم كبير ومنافع للناس﴾ كره قوم الحمر للآثم<sup>(٥)</sup> ، وشرها قوم للمنافع حتى نزل ﴿لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾<sup>(٦)</sup> ، فتركوها عند الصلاة ، حتى نزل ﴿فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ فحرمت بهذا<sup>(٧)</sup> اهـ .

فهذا<sup>(٨)</sup> يدل على أن<sup>(٩)</sup> آية البقرة منسوخة بآية المائدة ، والمائدة نزلت بعد البقرة بلا شك ، وهذا سياق قول مكّي بن أبي طالب<sup>(١٠)</sup> في كتابه المسمى بـ (الموضح في الناسخ والمنسوخ)<sup>(١١)</sup> .

(١) سيغيب الصنف على مكّي قوله هذا بأن (العل) من الله واجبة .

(٢) في ط : وقليله كثيره .

(٣) في ط : فقليلها كثيرها .

(٤) رواه الزهدي في سننه كتاب الأشربة باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (٦٠٥/٥) ، وأبو داود كتاب الأشربة باب النبي عن المسكر (٨٧/٤) والتستبي كتاب الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر كثيره (٣٠٠/٨) ، وزاد صاحب تحفة الأحوزي نسبه إلى ابن عاجة وابن حبان وصححه قال ابن جبير : ورجاله ثقات اهـ .

(٥) في ط : وط : كره الحمر قوم للآثم ، وكذلك في الإيضاح .

(٦) النساء : ٤٣ .

(٧) أخرجه ابن جبير بسنده عن سعيد بن جبير (٣٩١/٢) ، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز (٩٢/٢) ، وهزه السويطي بنحوه إلى ابن المنذر عن سعيد بن جبير . انظر : الدر المنثور (١٥٩/٣) .

(٨) أي كلام سعيد بن جبير .

(٩) (أن) ساقطة من ط .

(١٠) مكّي بن أبي طالب موهوب بن عبد الله ، النحوي ، القري ، الم . سنة ٥٣٧ هـ ، طبقات الفسرين للداودي (٣٣٧/٢) .

(١١) انظر الإيضاح لناسخ القرآن وفسر أصول اختلافه ، ص ١٦٦ ، ١٦٨ ، هكذا طبع هذا العنوان ، ونقله ابن جبير في حواشي (الموضح) . مع مقدمة كتاب الإيضاح التي كتبها الدكتور أحمد حسن . الكتاب من ١٤٠ ص .

وأقول مستعيناً بالله - قوله أنها ناسخة لما كان مباحاً من شرب الخمر يلزم منه أن الله عز وجل أنزل إباحتها ، ثم نسخ ذلك .

ومنى أحلّ الله عز وجل شرب الخمر ؟! وإنما كانوا مسكوناً عنهم في شربها جبارون على عبادتهم<sup>(١١)</sup> ، ثم نزل التحريم ، كما سكت عنهم في غيرها من المحرمات إلى وقت التحريم .

وهذه الآية ، وما ذكر من الآيات : الكل في التحريم<sup>(١٢)</sup> ، كما جاء تحريم الميتة في (غير)<sup>(١٣)</sup> آية<sup>(١٤)</sup> .

وقوله : إن الله عز وجل أخبرنا أن في الخمر إثماً ، وأخبرنا أن الإثم محرم . . . إلى قوله : فهي محرمة بالنص الظاهر الذي لا إشكال فيه : كلام لا وجه له لأن الإثم هو الذنب ، وإذا كان الذنب كبيراً لو كثيراً في ارتكابه شيء لم يجوز ارتكابه ، فكيف يسمعون قوله عز وجل ﴿قل فيها إثم كبير ومنافع للناس وإثمها أكبر من نفعها﴾ ثم يقدمون عليها مع التصريح بالخسران ، إذا كان الإثم أكبر من النفع ؟ ، بل هذا<sup>(١٥)</sup> كاف في التحريم .

وقوله : فأخبر أن في شرب الخمر إثماً ، ونص على أن الإثم محرم بقوله : ﴿والإثم والبغي﴾ : لا حاصل له ، لأنه إن أراد أن الخمر هي الإثم ، فكيف يقول : قصص على أن الإثم محرم ، وأخبر أن في شرب الخمر إثماً ، فكيف يكون هي الإثم المحرم على هذا ؟! وإن أراد بالإثم : الذنب ، لم يخرج إلى شيء آخر<sup>(١٦)</sup> .

(١١) وسبق تقرير هذا مراراً . انظر ص : ٥٩٤ .

(١٢) أي وهكذا كل الآيات التي جاءت في شأن الخمر تدل على التحريم ، وليس فيها ما يدل على التحليل حتى نسخ بالتحريم بعد ذلك وسبباً - بلان الله - مزيد بيان لهذا قريباً .

(١٣) ساقطة من الأصل كلمة (غير) .

(١٤) كقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخنزِيرِ . . .﴾ الآية ١٥٣ من سورة البقرة . وانظر : آية ٢ من سورة المائدة وآية ١٤٥ من سورة الأنعام وآية ١١٥ من التحل .

(١٥) لفظ (هذا) مكرر في الأصل .

(١٦) وأوضح ، من هذا ما ذكره الإمام الطبري عند تأويل قوله تعالى ﴿والثمنها أكبر من نفعها﴾ قال : يعني بذلك عز ذكره : والإثم بشرب الخمر هذه ، والقهار هذا : أعظم وأكبر مضرة عليهم من النفع الذي يتناولون بها ، وإنما كان ذلك كذلك ، لأنهم كانوا إذا سكروا وبب بعضهم على بعض ، وتناقل بعضهم بعضاً ، وإذا باسروا وقع بينهم فيه سببه الشر ، فدأبهم ذلك إلى ما يتكلمون به ، ونزلت هذه الآية في الخمر قبل أن يصرح بتحريمها ، فأضاف الإثم قبل تنازه إليها وإنما الإثم بأسبابها إذ كان عن

والإمام على آية الأعراف : إنما حَرَّمَ ربي الفواحش ، وما فيه الأثم ، وكلامه كله  
فسد إلى آخره .

وقوله : ﴿لعلِّي﴾ من الله عز وجل واجبة : ليس بصحيح ، فقد قال الله عز  
وجل ﴿فقولا له قولاً ليلاً لعلَّه يتذكر أو يخشى﴾<sup>(١)</sup> . وقد أنشأ له القول ﴿فكذب  
وعصى﴾ ثم أتى يسعى ﴿ فحشر فتادى ﴾ فقال أنا ربكم الأعلى<sup>(٢)</sup> . وإما معنى قوله  
عز وجل ﴿لعلَّكم تفلحون﴾ فاجتنبوه واجبن الفلاح<sup>(٣)</sup> ، أو فاجتنبوه وأبروا إرادة  
الفلاح<sup>(٤)</sup> .

وأما قول ابن جبير : (كره الحمر قوم للأثم ، وشربها قوم للاستغناء) . وإى مضعفة  
نفس مع أن الأثم أكبر منها ، فكيف يقدم مقدم على الانتفاع بشيء ، فيه وبال أكثر وأتم  
من الانتفاع به<sup>(٥)</sup> .

وأطرف من هذا قوله : تركوها عند الصلاة<sup>(٦)</sup> ، فاعلم أن الآية محكمة غير

---

سيها يحدث ، قال : وإنما احتزنا ما قلنا من التأويل لتواتر الأخبار وتطامرها . إن هذه الآية نزلت من  
تحريم الخمر والميسر ، فكان معلوماً بذلك أن الأثم الذي ذكر الله في هذه الآية - فأضافه إليها - إنما  
عني به الأثم الذي يحدث عن أسبابها على ما وصفنا ، لا الأثم بعد التدوير . أم جماع الدنيا .  
(٣٦٠/٢) .

(١) طه : ٤٤ .

(٢) المذاهب : ٢١ - ٢٤ .

(٣) في طق - واجبن فلاح .

(٤) قال الراقب الأصفهاني : (لعل) طمع والشفاق ، وذكر بعض المفسرين أن (لعل) من الله وإس .  
وأفسر في كثير من المواضع بـ (خي) وقالوا : إن الطمع والانتفاع لا يصح جل الله تعالى و(لعل) وأن  
كان طمعاً فإن ذلك ينطوي في كلامهم تارة طمع المخاطب . . . شربله تعالى فيما ذكر عن قوم فرعون :  
﴿لعلنا نبيع السحرة﴾ ذلك طمع منهم . وقوله في فرعون ﴿لعلَّه يتذكر لو يخشى﴾ أما ما جزم موسى -  
عليه السلام - مع هارون ، ومعناه : فقولا له قولاً ليلاً واجبن أن يتذكر أو يخشى . . . أم المفردات  
ص ٢٥١ ، وراجع قطر الندى لابن هشام ص ٢٠٧ .

(٥) لأن هذه الآية كانت مهددة لتحريم الخمر على النبات ، ولم تكن مصرحة بل معرضة ، فأما الأثم فهو  
في الدين ، وأما الشافع فكانت دينية بحثة كلفة شربها ، وكذا بيعها والانتفاع بشها ، وما كان يحصل  
لعضهم من اليسر فلفظه على عياله ، ولكن هذه المصالح لا توازي مضركه ومفسدته الواجبة لاعتقها  
بالعقل والدين قال -يا أكبر من نعمها - انظر تفسير ابن كثير (١/٢٥٥) .

(٦) يظهر من عبارة السخاوي - رحمه الله - التعجب والإنكار من هذا القول ، وليس هناك ما يدعو إلى  
هذا ، فقد ذكر الإمام الطبري أكثرًا كثيرة تدل على هذا المعنى ، وأن بعض الصحابة كان يشربها قبل  
تحريمها ، ثم أنه حصل منهم خلط في الصلاة ، فنزلت الآية الكريمة في سورة النساء - إنهم عن قرب

ناسخة ولا منسوخة ، وهي مصرّحة بتحريم الخمر<sup>(١)</sup> ، وأما<sup>(٢)</sup> قول الله عزّ وجلّ ﴿تخلون من سكر﴾<sup>(٣)</sup> ، فإن قلنا : إن السكر الطعم<sup>(٤)</sup> ، كما قال :

جعلت عيبَ الأكرمين سكرًا<sup>(٥)</sup> ، فلا كلام ، وإن قلنا : إن السكر : الخمر<sup>(٦)</sup> ، فليس فيه دليل على الإباحة ، لأنه عزّ وجلّ امتنّ عليهم بما ذكره من ثمرات النخيل والأعناب ، ثم قال : تخلون من المذكور سكرًا وورقًا حسنا فبقره عزّ وجلّ ﴿ورقًا حسنا﴾ على أن السكر ليس كذلك ، وأشار فيه إلى ذم الخمر ، إن كان المراد بالسكر ( . . الخمر ، وإن كان المراد بالسكر . . الخ) <sup>(٧)</sup> : الطعم ، فهو سكر<sup>(٨)</sup> وورق حسن ، أي :

الصلاة وهم في حالة السكر ، وقد تظاهرت الأخبار في هذا عن أصحاب رسول الله ﷺ . انظر : جامع البيان ٩٦/٥ ، وتفسير ابن كثير (١٠/٥٠٠) ، والدر المنثور (٢/٥٤٥) .

(١) هي محكمة سواء سلمنا أن الآية دالة على تحريم الخمر تحريمًا قاطعًا وآية المائدة مؤيدة لهذا التحريم ، لم قلنا إنها دالة على ذم الخمر وهذا هو الصحيح ، والذي قاله جمهور العلماء .

انظر النسخ والنسخة لقادة ص ٣٥ ، ٣٦ ، وللمطهري ص ٨٠ وتفسير ابن عطية (٦/٦٣٠) ، ونواحي القرآن لابن الجوزي ص ١٩٨ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣/٦٠) .

(٢) في ط : بدون واو .

(٣) النحل : ٦٧ ﴿ومن ثمرات النخيل والأعناب تخلون من سكرًا . .﴾ .

(٤) وهو اختيار أبي عبيدة والطبري ، انظر جاز القرآن (١/٣٦٣) ، وجامع البيان (١٤/١٣٨) .

وبناء عليه فلا نسخ ، وقد رد الطبري على دعوى النسخ في هذه الآية . وقال القرطبي : بعد أن نقل رأي أبي عبيدة والطبري - فالسكر - على هذا - ما يطعم من الطعام وحل شرابه من ثمار النخيل والأعناب ، وهو الرزق الحسن ، فاللفظ مختلف والمعنى واحد ، مثل ﴿إنما أشكو بثي وحزني إلى الله﴾ ، وهذا أحسن ولا نسخ ( . . انظر تفسيره ، (١٠/١٢٩) .

(٥) الشطر ورد نصه هكذا في جاز القرآن لأبي عبيدة (١/٣٦٣) ، وكذلك في تفسير الطبري (١٤/١٣٨) والقرطبي (١٠/١٢٩) وجاء في اللسان : جعلت أعراض الكرام سكرًا . . أي جعلت ذمهم ضمًا لك ( . . انظر (٤/٣٧٤) (سكر) .

(٦) ذكر ابن العربي كقولاً عدة في المراد بقوله (سكرًا) ومنها عن ابن عباس أنه قال : إن السكر : الخمر ، والورق الحسن : ما أحله الله بعدهما من هذه الثمرات ، قال : وهذا أحد الأقوال ، ويخرج ذلك على معنيين :

أ) أما أن يكون ذلك قبل تحريم الخمر .

ب) وأما أن يكون المعنى : انعم الله عليكم بثمرات النخيل والأعناب تخلون منه ما حرم الله عليكم اعتداءً منكم ، وما أحل الله لكم اتفاقاً وقصدًا إلى منفعة أنفسكم ، والصحيح أن ذلك كان قبل تحريم الخمر ، فإن هذه الآية مكتوبة بالفتح من العلاء ، وتحريم الخمر مني أحد أحكام

القرآن (٣/١١٥٣) . وراجع تفسير القرطبي (١٠/١٢٨) ، ومعاني القرآن للقراء (٢/١٠٩) .

(٧) سقط من الأصل .

(٨) في د وط : فهو مسكر .

تتخذون منه طعاماً<sup>(١٦)</sup> تأكلونه وطياً ﴿ورزقاً حسناً﴾ يعني التمر والزبيب .

وزعموا أن قوله عز وجل ﴿ومنافع للناس﴾ منسوخ بنسخ إباحة الخمر<sup>(١٧)</sup> ، وهذا ما (أردى)<sup>(١٨)</sup> ما يقال فيه ! .

٧ - وقالوا : - في قوله عز وجل - ﴿قل العفو﴾<sup>(١٩)</sup> هي منسوخة بقرض الزكاة وحسبوا ذلك عن ابن عباس<sup>(٢٠)</sup> .

والعفو : الغليل الذي لا يظهر في المال نقصه .

وقال طلوس : هو اليسير من كل شيء<sup>(٢١)</sup> .

وقال الحسن وعطاء : العفو : (ما يكون)<sup>(٢٢)</sup> إسرأفاً ولا التاراً<sup>(٢٣)</sup> .

وقال مجاهد : العفو : الصدقة عن ظهر غني<sup>(٢٤)</sup> .

وقال الربيع : العفو : ما طاب من المال<sup>(٢٥)</sup> ، وكذلك قال قتادة<sup>(٢٦)</sup> .

---

(١) في بقية النسخ : طعياً .

(٢) وهي عبارة مكّي في الإيضاح ص ١٦٦ . وذلك لأن إباحة الخمر لم يكن بخطاب سابق يحلّه لهم ، ولكن كان مسكوتاً عنه ، فجاءت هذه الآية - آية البقرة - لرفعها وتقرر بأن ضرره أكبر من نفعه ، توعدت لتصرّحه بأية الثانية ، وهذا من حكمة التشريع الإلهي . وهو التدرج في تكليف العباد ، وعدم أخذهم بالطرفة لما اعتادته نفوسهم حيث نشأوا وترعرعوا منذ نعومة أظفارهم على شرها والتلذذ بها ، فجاء الإسلام بحرمها عليهم ، ولكن تدريجياً ، حتى قالوا : انتهينا ، والله أعلم .

(٣) هكذا في الأصل : ما أردى - بتقديم الراء على الدال - وهو تعريف .

(٤) البقرة : ٢١٩ . ﴿... ويسألك ماذا يقضون قل العفو .﴾ الآية .

(٥) أخرجه ابن جرير بسنده عن ابن عباس والسدي . انظر : جامع البيان (٢/٣٦٧) ، ثم رجع خلاله - كما سيأتي - . وانظر التامخ والنسوخ لابن حزم الأنصاري ص ٦٨ . ولابن سلامة ص ٨٤ ، ٨٥ ، وتواضع القرآن ص ٢٠٠ .

(٦) انظر : جامع البيان (٢/٣٦٤) والقر للثور (١/٦٠٨) .

(٧) هكذا في الأصل (ما يكون) وهو خطأ يحل للمعنى . وفي بقية النسخ : ما لا يكون .

(٨) جامع البيان : (٢/٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٦٨) .

(٩) المصدر نفسه (٢/٣٦٥) .

(١٠) المصدر نفسه .

(١١) وهذا سيأتي مكّي من أبي طالب في الإيضاح ص ١٦٨ .

قال ابن جرير : وأولى هذه الأقوال : قول من قال : معنى العفو : الفضل من مال الرجل عن نفسه وأهله في مروتهم وما لا يهد لهم منه ، وذلك هو الفضل الذي تظاهرت به الأعيان عن رسول الله ﷺ بالإذن في الصدقة . . . انظر جامع البيان (٢/٣٦٥) .

وقال قوم : كانوا قبل<sup>(١)</sup> فرض الزكاة قد فرض عليهم من كل ما له مال أن يسك لنفسه مئة ألف درهم ، أو قيمة ذلك من الذهب ، ويتصدق بالباقي<sup>(٢)</sup> .

وقال آخرون : فرض عليهم أن يسكوا الثلث ويتصدقوا بالباقي ، وإن كانوا من أهل الزراعة : أمسكوا ما بقيهم حولاً ، وتصدقوا بما بقي ومن لم يكن له إلا العجل بيده : أمسك ما يقوته بيومه وتصدق بما بقي ، فشق ذلك عليهم ، فنزل الله عز وجل فرض الزكاة<sup>(٣)</sup> .

قلت : فلتكن آية الزكاة إذا ناسخة لا منسوخة ، لأنها موافقة لقوله عز وجل ﴿قل العفو﴾ لأنها تقيض ما كانوا فيه من الجهد واستفراغ الوسع ، وهذه حقيقة العفو ، كما قالوا : العفو : الأرض<sup>(٤)</sup> السهلة<sup>(٥)</sup> .  
والآية محكمة ، فإن أريد بها الزكاة فذلك ، وإن أريد بها<sup>(٦)</sup> التطوع فذلك<sup>(٧)</sup> .

٨ - قوله عز وجل ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾<sup>(٨)</sup> ، قيل : سبب نزولها أن مرثد بن أبي مرثد<sup>(٩)</sup> بعث رسول الله ﷺ إلى مكة ليخرج ناساً من المسلمين ، فقالت له عناق - وهي امرأة كان يخلو بها في الجاهلية - هل لك في الخلوة ؟ فقال : حال بيتنا الإسلام ،

(١) في علق : قيل .

(٢) في ٥ : ويتصدق بالباقي .

(٣) وهذا ميثاق حبه الله بن سلامة مع تصريف يسير من السبخوي . انظر : النسخ والمنسوخ ص ٨٢ ، ٨٣ ، وانظر : نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٢٠١ ، ٢٠٢ .

(٤) في طق : للأرض .

(٥) وفي اللسان : والعفو : الأرض القليل لم نوحاً وليست بها آثار (أحد اللسان ٧٨/١٥) (عفا) .

(٦) (بها) ليست في طق و٥ .

(٧) وعن قال بأن الآية محكمة : ابن جرير الطبري (٣٦٨/٢) والنحاس ص ٦٧ .

قال ابن جرير : والصواب من القول في ذلك ما قاله ابن عباس على ما رواه عنه عطية من أن قوله ﴿قل العفو﴾ ليس بالجابب فزحزح فرضي من الله حظاً في ماله ، ولكنه أصلاً منه ما يرضيه من النفقة مما يسخطه جواباً منه لمن سأل نبيه محمداً ﷺ عما فيه له رضا فهو أحب من الله لجميع خلقه على ما أوجب به في الصدقة غير الفروضات ، ثابت الحكم غير ناسخ لحكم كان قبله بخلافه ، ولا منسوخ بحكم حدث بعده . . . (أحد وهو كلام في غاية الوضوح والبيان ، وهو كاف في الرد حل من ادعى النسخ في هذه الآية ، والله الموفق للصواب .

(٨) البقرة : ٢٢١ .

(٩) مرثد بن أبي مرثد الغنوي - يفتح المصجمة والتون - صحابي يدري استشهد في عهد النبي ﷺ سنة ثلاث أو أربع . . . (التقريب ٢٣٦/٢) ، والإصابة ١٦٢/٩ رقم (٧٨٧١) .

قالت له : فتزوج بي ، فقال : أرجع إلى رسوله الله ﷺ ، فاستأمره<sup>(١)</sup> ،  
(فاستأمره)<sup>(٢)</sup> ، فترت هذه الآية<sup>(٣)</sup> . فالآية على هذا محكمة ، لأن نكاح الكفار غير  
أهل الكتاب محرّم<sup>(٤)</sup> . وقيل : هي محكمة محرمة لنكاح المشركات والكتابيات اللواتي  
في دار الحرب ، ويروى ذلك عن ابن عباس ، وقاله قتادة وابن جبير وأكثر العلماء<sup>(٥)</sup> .

وعن ابن عمر أنها محكمة ، عامة في كل مشركة ، كتابية وغير كتابية ، حربية  
وغير حربية<sup>(٦)</sup> .

وقيل : إنه إنما كره ذلك ، ولم يحرمه ، لأن آية المائدة أباحت الكتابيات كلهن  
الطيبات والذميات<sup>(٧)</sup> .

(١) الأول فعل مضارع والثاني فعل ماضٍ ، أي أسأنته .

(٢) ساقط من دواخ : خطأ أنه تكرير .

(٣) انظر : أسباب النزول للواحدي ص ٣٩ ، والسوطي ص ٦٠٨ على هامش الجلالين ، وزاد المسير  
(٦٨٥/١) .

وعزه السوطي مختصراً إلى ابن أبي حاتم وابن المنذر عن مقاتل بن حيان - الدر المنثور :  
(٦١٨/١) .

(٤) وهذا هو الراجح ، وقد تقدم الكلام حول هذه الآية مستوفياً في هذا الفصل فانظره ص ٨٥٠ .

(٥) ذكر هذا مكّي بن أبي طالب ، وقال : لا يخل نكاح كتابية مطيعة في دار الحرب لأنها ليست من أهل  
دعة المسلمين ، وهو قول أكثر العلماء ، فالآية محكمة . على هذا القول - غير عامة وغير منسوخة ولا  
مخصصة (أحد الإيضاح ص ١٦٩ ، وراجع الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٩/٣) .

(٦) روى البخاري بسنده عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه كان إذا سئل عن نكاح الرجل النصرانية أو  
اليهودية قال : إن الله حرم المشركات على المؤمنين ، ولا أعلم من الأشراف شيئاً أكبر من أن تقول  
المرأة ربحاً عيسى ، وهو عبد من عباد الله) أحد كتاب الطلاق باب قول الله تعالى : ﴿ولا تتكفروا  
للمشركات حتى يؤمنن﴾ (١٧٢/٦) .

قال النحاس : - عقب ذكره لهذا الحديث عن ابن عمر - وهذا قول خارج عن قول الجماعة الذين  
يقوم بهم الحديث - لأنه قال بتحليل نكاح نساء أهل الكتاب من الصحابة والتابعين جماعة . . . وذكر  
عدداً كثيراً منهم ، إلى أن قال : وأيضاً فيمتنع أن تكون هذه الآية من سورة البقرة ناسخة الآية التي  
في سورة المائدة ، لأن البقرة من أول ما نزل بالمدينة ، والمائدة من آخر ما نزل ، وإنما الآخر ينسخ  
الأول .

وأما حديث ابن عمر فلا حجة فيه ، لأن ابن عمر كان رجلاً متوقفاً ، فلما سمع الآيتين بواحدة  
التحليل . وفي الأخرى التحريم ، ولم يبلغه النسخ توقف ، ولم يوجد عنه ذكر النسخ وإنما نزل  
عليه ، وليس يوجد النسخ والنسخ بالتأويل أحد النسخ والنسخ من ٧٠ وراجع تفسير القرطبي  
(٦٨/٣) - وفتح الجاري (٤١٧/٩) .

(٧) ذكره مكّي في الإيضاح ص ١٧٠ ، وانظر الدر المنثور (٦١٥/١) .

وقيل : هي عامة في الكتابيات كلهن ، وهي منسوخة بأية المائدة ، ويكره بعض العلماء نكاح الحريرات ولم يحرّمه ، وروى مثل ذلك عن مالك ، ويحرّمه<sup>(١١)</sup> جماعة منهم ، (وخصوصاً)<sup>(١٢)</sup> آية المائدة بالذميات ، وآية المائدة : عن أكثر العلماء عامة في كل كتابية ، وعلى ذلك أكثر الصحابة<sup>(١٣)</sup> والعلماء<sup>(١٤)</sup> .

٩ - وأدخلوا في هذا<sup>(١٥)</sup> الباب<sup>(١٦)</sup> قوله عزّ وجلّ ﴿وَسأَلُونكَ عَنِ الْمَيْمُونِ﴾<sup>(١٧)</sup> وقالوا : هي ناسخة لما كان عليه بنو إسرائيل من اجتناب الحائض على كل حال ، من مؤاكلة ومضاجعة وغير ذلك ، فنسخ بأننا لا نعترفها إلا في الوطء خاصة<sup>(١٨)</sup> .

قالوا : وإنما أدخلنا ذلك في باب الناسخ والمنسوخ لقوله عزّ وجلّ : ﴿فِيهِدَاهُمْ آفَئِدَهُ﴾<sup>(١٩)</sup> .

قالوا : فشريعتهم لازمة لنا حتى نؤمر بتركها .

والصحيح أن مثل هذا لا يدخل في الناسخ والمنسوخ<sup>(٢٠)</sup> لأنه لم ينسخ

(١) في ط : بدون ولو .

(٢) هكذا في الأصل : وخصوصاً . خطأ . وفي بقية النسخ : وخصوصاً .

(٣) كلمة (الصحابة) ساقطة من ط .

(٤) انظر : الإيضاح ص ١٧١ . وقد تقدم كلام السخاوي على النسخ والتخصيص والإستثناء ، وقد أورد آية المائدة هذه مستدلّاً بها على التخصيص لأية البقرة ، وقال : انه لو كان من قبل النسخ لكانت آية البقرة المراد بها الكتابيات ، حتى يستقيم نسخها بأية المائدة ، وليس الأمر كذلك ، فأية المائدة إما محكمة غير منسوخة ، لكنها مخصّصة ومبينة لأية البقرة . وهذا هو الصحيح . والله أعلم .

(٥) في د : في هذه .

(٦) قال السخاوي فيما سبق : وأنا أذكر - بعون الله - الآيات التي قيل انها منسوخة ولها وجه تحمّل عليه ، فنكون محكمة ، وأحد بذكر الآيات في ذلك ، ومنها هذه الآية .

(٧) البقرة : ٢٢٢ .

(٨) انظر الناسخ والمنسوخ للنخاس ص ٧٧٣ ، وتواضع القرآن ص ٢٠٤ .

(٩) الأنعام : ٩٠ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هدى الله فبها هم آتقوا﴾ .

(١٠) وكذا قال مكّي في الإيضاح ص ١٧٣ . قال : لأن ... فبها هم آتقوا . من في التوحيد خاصة ، ص ١٦٧ سطر ١٤ ، بدليل ... تعالى ... لأن ...

من كان قبلنا مختلفة في الأحكام ، ولا سبيل ... بين التحليل وتحريم في شيء واحد ولا إلى فعل شيء وتركه في عبادة واحدة ، فقد كانت تحريم الزلل والبيأنا وشبهه البقر والغنم حلالاً لمن كان قبل يعقوب من الأنبياء ، ثم حرمت على ... نوب وعلى بني إسرائيل فلا سبيل إلى الجمع بين الشرعيتين البتة .

(٥٧/أب) قرأناً ، ولأن الحاجة إلى معرفة النسخ والنسوخ ، أن لا يقن<sup>(١)</sup> في منسوخ أنه محكم فبعمل به ، وأما إذا لم تكن آية منسوخة تحتاج إلى بيان منسوخة فلا وجه لذلك<sup>(٢)</sup> النسخ لغير القرآن ، ولا فائدة في ذكره ، ولا يضرننا أن نجعل ما حُرِّم على من كان قبلنا أو أحل لهم ، حتى يقال : نسخت هذه الآية ما كان عليه من قبلنا .

١٠ - ومن ذلك قولهم : كان الرجل يؤذي من امرأته السنة وأكثر من ذلك ولا تطلق<sup>(٣)</sup> عليه ، فنسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿للمدين يؤتون من نساءهم تبرأ أربعة أشهر﴾<sup>(٤)(٥)</sup> .

١١ - ومن ذلك قولهم في قوله عز وجل ﴿الطلاق مرتان﴾<sup>(٦)</sup> ، قالوا : هي ناسخة لشيء كانوا عليه في أول الإسلام ، كان الرجل يطلق ثلاثاً ، وهي حيل ، ويكون أحق بارتجاعها ما دامت في العدة<sup>(٧)</sup> .

وقيل : هي ناسخة لما كانوا<sup>(٨)</sup> عليه في الجاهلية ، ثم في صدر الإسلام ، كان

فلم يجمع الأنبياء إلا على التوحيد والتصديق بالله ورسوله وكتبه ، واختلفوا في الشرائع ، فليس علينا أن نقندي من تعلمهم إلا بما اجتمعوا عليه . . . فصل هذا كان يجب ألا تدخل هذه الآية في النسخ والنسوخ . . . بعد مختصراً ، وكذلك رد ابن الجوزي دعوى النسخ في هذه الآية وقدها . انظر المصدر السابق .

(١) في دوط : لا يقن . وفي ت غير واضحة .

(٢) في بقية النسخ : للذكر .

(٣) في دوط : ولا يطلق عليه .

(٤) البقرة : ٢٢٦ .

(٥) انظر الأيضاح ص ١٧٥ . وراجع تفسير القرطبي (٣/١٠٣ ، ١٠٨) .

قال السيوطي : أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والقطراني والبيهقي والخطيب في تالي التلخيص كلهم عن ابن عباس (كان إبلاء أهل الجاهلية السنة والستين وأكثر من ذلك ، فوفت الله أربعة أشهر ، فإن كان إبلاؤه المثل من أربعة أشهر فليس إبلاءه بعد الف المشرق (٦٤٧/٦) قلت : ولا ينهم من كلام ابن عباس النسخ ، وإنما يلهم منه أنهم كانوا يفعلون هذا ، فلم يقرهم الإسلام ، وغير ما كانوا عليه ، وليس هذا من قبل النسخ ، وقد تقدم نظير هذا الكثير ، ولذلك لم يذكرها كثير من مؤلفي النسخ والنسوخ ضمن الآيات التي قيل إن فيها نسخاً .

(٦) البقرة : ٢٢٩ .

(٧) انظر الأيضاح ص ١٧٧ ، وابن حزم ص ٢٩ ، وابن سلامة ص ٨٩ ، ٩٠ والصحيح أن هذه الآية لا تدخل في النسخ والنسوخ ، كما سيأتي قريباً .

(٨) في ط : لما كان .

أحدهم يطلق امرأته ما شاء مرة بعد مرة ، يطلقها ، فإذا كانت تخرج من العدة لرجعها ، يفعل ذلك ما شاء ، فتسبح ذلك من فعلهم بهذه الآية<sup>(١١)</sup> (لا تدخل)<sup>(١٢)</sup> هذه الآية في الناسخ لما ذكرته .

وقيل : هي منسوخة بقوله عز وجل : ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾<sup>(١٣)</sup> ، والأيتان محكمتان لم تنسخ واحدة منها الأخرى ، التي في البقرة لبيان جدة الطلاق ، والتي في الطلاق فيها بيان وقت الطلاق<sup>(١٤)</sup> .

١٢ - وقوله عز وجل ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾<sup>(١٥)</sup> ، قالوا : هي عامة في كل مطلقة ، فنسخ منها غير المدخول بها ، والتي يشتر من الحيض والحامل ، قال ذلك قتادة<sup>(١٦)</sup> .

---

(١) انظر الإيضاح ص ١٧٧ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ص ٨١ ، وتفسير القرطبي (١٢٩/٣) ، قال مكي : وقد كان يجب ألا تذكر هذه الآية في النسخ والمنسوخ - على هذا القول - لأنها لم تنسخ قرأنا . . . اهـ . قلت : وقد سبق تقرير مثل هذا ، وهو أن هذا لا يعد من قبيل النسخ المصطلح عليه بين العلماء ، وإنما هو إبطال لما كانوا عليه من أخلاق ذميمة وتصرفات سيئة ، فجهاد الإسلام واحتشائها من جذورها ، ووضع الأسس التي يقوم عليها بناء المجتمع المسلم .

قال ابن الجوزي : - بعد أن ذكر القول بنسخها عن ابن عباس وثلاثة - وهذا يجوز في الكلام ، يريدون به تغيير تلك الحال ، وإلا فالتحقيق أن هذا لا يقال فيه ناسخ ولا منسوخ ، وإنما هو ابتداع شرع وإبطال لحكم العادة اهـ نواسخ القرآن ص ٢٠٨ .

(٢) هكذا في الأصل : بدون واو . وفي بقية النسخ : ولا تدخل ، وهو الصواب .

(٣) الآية الأولى من سورة الطلاق . وكثرت الآية في ت و د وقد : بالواو بدل الفاء .

(٤) نظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ص ٨٢ .

(٥) انظر : الإيضاح ص ١٧٨ .

قال ابن الجوزي : زعم قوم أن هذه الآية لا تضمن إباحة الطلاق على الإطلاق من غير تعيين زمان ، نزل قوله ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ ، أي من قبل عدتهن ، وذلك قول من لا يفهم الناسخ والمنسوخ ، وإنما أطلق الطلاق في هذه الآية ويؤيد في الأخرى كيف ينبغي أن يوقع ، ثم إن الطلاق واقع ، وإن طلقها في زمان الحيض ، فعلم أنه تعليم أدب والمصحح أن الآية محكمة اهـ . نواسخ القرآن ص ٢٠٨ .

(٦) البقرة : ٢٢٨ .

(٧) أخرجه عبد بن حيد عن حيد عن ثالثة . انظر الدر المنثور (٦٥٧/١) ، ونسبه بنحوه البغدادي إلى ابن عباس . انظر النسخ والمنسوخ ص ٩٠ وانظر النسخ والمنسوخ للنحاس ص ٧٦ ، ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٢٠٦ . قال البغدادي : وروى [إجماع] القصرين على هذا النسخ لكننا نراه تخصيصاً لا نسخاً اهـ .

وليس كما ذكروا ، وإنما أريد بالمطلقات : المدخول بين اللواتي يحضن الحاليات من الحمل ، يدل على ذلك قوله عز وجل ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ .

١٣ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾<sup>(١)</sup> .

قال أبو عبيد : نسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿أَلَا أَنْ يُخَافَ أَنْ لَا يَقْبِضَ حُدُودَ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> اهـ<sup>(٣)</sup> .

وهذا ظاهر الفساد ، وهذا استثناء وليس بنسخ .

وقال قوم : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿فَإِنْ طَلَبَ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَخُذُوا مِنْهُ حَيْثُ مَرَرْتُمْ﴾<sup>(٤)</sup> .

وليس كذلك ، لأن آية البقرة في منع الزوج من الرجوع ما أعطاه من غير رضى المرأة ، والتي في النساء في إباحة ذلك إذا كان عن رضى ، فليس بينهما نسخ<sup>(٥)</sup> .

١٤ - ومن ذلك ، فوطم في قوله عز وجل ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ﴾<sup>(٦)</sup> إنه منسوخ بقوله عز وجل ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ

---

قلت : بل هذا هو الحق ، أي أن الآية التي في البقرة عامة في كل مطلقة ، ثم جاء في التخصيص من هذا العموم للحامل والأيسة والصغيرة في قوله عز وجل : ﴿وَاللَّاتِي يَرْضَيْنَ مِنَ الْبُحَيْرِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَذِّبِينَ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّاتِي لَمْ يَحْضُنَّ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلَهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ . . .﴾ الآية ٤ من سورة الطلاق .

والغير مدخول بها في قوله سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَكَرَّمْتُمُ الزُّنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَّوَسَّعَ فِيكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ لَعَنَتُوهَا . . .﴾ الآية ٤٩ من سورة الأحزاب . وكلام السخوي في هذا واضح لا أشكك فيه . وراجع الإيضاح ص ١٧٦ ، ونواسخ القرآن ص ٢٠٧ ، وتفسير القرطبي : (١١٢/٣) .

(١) البقرة : ٢٢٩ .

(٢) جز من الآية نفسها .

(٣) النسخ والنسوخ أبي عبيد ص ٢٩٤ . وقد ذكر كل من ابن حزم ص ٢٩ وابن سلامة ص ٩١ - ٩٢ أنها منسوخة بالاستثناء ، وقد رد كل من مكري في الإيضاح ص ١٧٨ وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٢١٠ هذا وقداه . قال ابن الجوزي : وهذا من أركل الأقوال . . . اهـ . وانظر النسخ والنسوخ للنجاشي ص ٨٣ .

(٤) النساء : ٤ .

(٥) انظر : الإيضاح ص ١٧٨ .

(٦) البقرة : ٢٣٣ .

عليهما<sup>(١١)</sup> ، وليس كذلك ، فإنه تعالى قال ﴿لمن أُرَادَ أَنْ يَتِمَّ الرِّضَاعُ﴾<sup>(١٢)</sup> .

١٥ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿وعلى الوارث مثل ذلك﴾<sup>(١٣)</sup> . اختلف في الوارث ، فقيل : هو من يرث والد الرضيع ، إذا مات قام ورثته مقامه ، وكان عليهم للصبي ما كان على أبيه<sup>(١٤)</sup> .

وقيل : الوارث من يرث الصبي إذا مات<sup>(١٥)</sup> .

قال<sup>(١٦)</sup> ابن عباس : (على وارث الصبي من أجر الرضاع ما كان على أبيه إن لم يكن للصبي مال)<sup>(١٧)</sup> .

وقال زيد بن ثابت : (يلزم من يرث الصبي من الفقة على رضاعه بقدر حصته من ميراثه منه)<sup>(١٨)</sup> .

وروى سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار<sup>(١٩)</sup> (أن رجلاً مات وترك ابناً مسترضعاً ، ولم يترك مالاً ، فقتل عمر - رضي الله عنه - أن رضاعه على ورثته ،

(١) جزء من الآية نفسها . ومن ذكر النسخ هنا هبة الله بن سلامة ص ٩٢ ، ٩٣ ، وابن حزم ص ٦٩ ، إلا أنه قال - أي ابن حزم - نسخت بالاستثناء بقوله ﴿فإن أُرَادَ نصلاً . . .﴾ فصارت هذه الآية باتفاق لنسخة قولين كاملين) بعد .

(٢) فالمنصود منه التخير وليس الإلزام ، فهو محكم . انظر : الإيضاح ص ١٧٩ ، ونواسخ القرآن ص ٢١١ .

(٣) جزء من الآية السابقة نفسها .

(٤) ذكره النحاس عن عمر بن الخطاب والحسن بن أبي الحسن - الناسخ والنسخ ص ٨٥ .

قال ابن الجوزي : وروى هذا القول عن الحسن والسدي . انظر : زاد المسير (١/٢٧٣) .

(٥) أخرجه الطبري عن قتادة والسدي . انظر جامع البيان (٢/٥٠٠) . وسأني ترجمته لغير هذا القول .

وزاد ابن الجوزي نسبة هذا القول إلى عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وابن أبي ليلى والحسن بن

صالح ومقاتل في آخرين . . . بعد زاد المسير (١/٢٧٩) .

(٦) في نظر : وعن ابن عباس .

(٧) أخرجه بنحوه الطبري عن ابن عباس وقتادة . انظر جامع البيان (٢/٥٠٣) وانظر الإيضاح ص ١٨٢ .

وعزاه السيوطي إلى ابن أبي حاتم عن عطاء وإبراهيم والشعبي . الدر المنثور (١/٤١٧) .

(٨) انظر : النسخ والنسخ للنحاس ص ٨٥ ، وأحكام القرآن للخصائص الحنفية (١/٤١٧) .

وهذا هو القول الراجح كما سأني - إن شاء الله تعالى - .

(٩) سليمان بن يسار الخليلي المدني ، مولى ميمونة ، وقيل : أم سلمة ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة ،

من كبار الثلاثة ، مات بعد المائة وقيل قبلها . التفرقة (١/٣٣١) .

وقال : لو لم أجد له ورثة جعلته على عاقلته<sup>(١٦)</sup> .

وقال قتادة : (رضاع الصبي على جميع ورثته بالخصص)<sup>(١٧)</sup> .

وقيل : الوارث من يرث الولاية على الرضيع ، يتفق من مال الصبي عليه مثل ما كان يتفق أبوه<sup>(١٨)</sup> .

وقيل : الإشارة في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وعلى الوارث مثل ذلك﴾ إلى ترك المصاوة<sup>(١٩)</sup> .

وقيل : الوارث : الصبي ، لأنه وارث الأب ، فعليه النفقة في ماله أي أن نفقة الرضاعة على الصبي في ماله ، قال ذلك<sup>(٢٠)</sup> : الضحاك واختاره الطبري<sup>(٢١)</sup> .

(١) نظر : أحكام القرآن للخصاص (٤٠٧/١).

(٢) وبه قال أهل العرف كما قال مكي - فالآية محكمة عندهم . انظر : الإيضاح ص ١٨٢ .

(٣) قال مكي : وهو الصواب - إن شاء الله - وهذا إن تحلَّت الإشارة على النفقة ، فإن حثفتها على ترك المصاوة ، كان معناه : وعمل وارث ولاية المولود أن لا يضارَ بالأب ، وكلا القرابن على هذا المعنى حسن صواب لحد الإيضاح ص ١٨١ .

(٤) وهذا ما رجحه ابن العربي ووافقه القرطبي ، حيث قال ابن العربي : إن هذا هو الأصل - أي أن قوله تعالى ﴿وعلى الوارث مثل ذلك﴾ لا يرجع إلى جميع ما تقدم وإنما يرجع إلى تحريم الإضرار ، والمعنى : وعمل الوارث من تحريم الإضرار بالأب ما على الأب ، فمن ادعى أنه يرجع العطف فيه إلى جميع ما تقدم فعليه الدليل ، وهو يدهي على اللغة العربية ما ليس منها ، ولا يوجد له نظير لحد أحكام القرآن (٢٠٥/١) ، وانظر الجامع لأحكام القرآن (١٧٠/٣) .

وأما ابن الجوزي فقد مال إلى أن الإشارة ترجع إلى أجرة الرضاع والنفقة والنهي عن الضرر ، قال : (ويشهد لهذا أنه معطوف على ما قبله ، ولقد ثبت أن عمل المولود له النفقة والكسوة وأن لا يضار ، فيجب أن يكون قوله ﴿ومثل ذلك﴾ مشيراً على جميع ما على المولود له) لحد زاد المسير (٧٧٣/١) ، وانظر أحكام القرآن للخصاص : (٤٠٦/١) .

(٥) في ظل : قال بذلك .

(٦) ذكره الطبري عن بشر بن نصر المزني - وكان قاضياً في زمن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - وعن فيصة بن ذؤيب والضحاك - ثم قال : وتأويل ذلك على ما تأوله هؤلاء : وعمل الوارث المولود مثل ما كان على المولود له لحد جامع البيان (٥٠٢/٢) . وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦٨/٣) . وقد ساق الطبري بقية الأقوال ، ثم قال : وأولى الأقوال بالصواب في تأويل قوله ﴿وعلى الوارث مثل ذلك﴾ : أن يكون المعنى بالوارث ما قاله فيصة بن ذؤيب والضحاك بن مزاحم ، ومن ذكرنا قوله أنفاً ، من أنه معنى بالوارث : المولود ، وفي قوله ﴿ومثل ذلك﴾ أن يكون معنياً به مثل الذي كان على والده من رزقٍ ووالدته وكسوتها بالعرف ان كانت من أهل الحاجة ، وهي قامت زمته ونعاهة ، ومن لا احترام فيها ، ولا زوج لها تستغي به ، وأن كانت من الغني والصحة ، فمثل الذي كان على والده لما من أجر الرضاعة . . .) لحد المصاوة نفسه (٥٠٥/٢) .

وقال مكّي : وهو قول حسن<sup>(١)</sup> اهد . وما أراه كما قال<sup>(٢)</sup> .

وعن مالك - رحمه الله - أن الآية منسوخة<sup>(٣)</sup> ، قال : ولا يجب على الرجل نفقة أبغ ولا ذي قرابة اهد وليس الآية منسوخة ، ولم يذكر مالك - رحمه الله - لها ناسخاً<sup>(٤)</sup> .

١٦ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾<sup>(٥)</sup> .

قالوا : نسخ منها الحوامل ، بقوله عز وجل ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾<sup>(٦)</sup> .

وهذا ليس بنسخ ، والآية ليست في الحوامل ، يدل على ذلك قوله عز وجل : ﴿فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيها فعلن في أنفسهن بالمعروف﴾<sup>(٧)</sup> أي في استغنائهن الأزواج ، والحوامل ليس<sup>(٨)</sup> لها ذلك .

(١) نظر : الأيضاح ص ١٨٢ .

(٢) هكذا ساق الإمام البخاري - به الله - الأقوال ويظهر أنه لم يترجم عنه شيء منها حيث لم يدر أنه وإنما اكتفى بذكرها وعدم التسليم بما اختاره الطبري واستحسنه مكّي ، والذي ترجح عندي وعلت إليه أن المراد بالوارث : كل الورثة من الرجال والنساء - غير الأب والأم - هل قدر نصيبهم من الأثر من مال النبي إن هو مات ، والله أعلم .

وهذا ما ذكره أنفاً عن ابن عباس وقتادة والسدي وزيد بن ثابت وعمر وخوهرم . وهو أيضاً ما رجحه المصنف الحنفى في أحكام القرآن (١/٤٠٧) .

(٣) ذكره النحاس ص ٨٥ ، ومكّي ص ١٨٠ ، وابن العربي (٣٠٥/١) . وابن الجوزي ص ٦١٦ ، وقد رد هذا القول لخصائص وابن العربي ، فقد قال ابن العربي : (وهذا كلام تشبّه منه للرب العالين .. وكان العلماء المتقدمون من الفقهاء والمفسرين يسون التخصيص نسخاً) اهد .

(٤) قال النحاس : بعد أن ذكر النسخ عن مالك ورده - والذي يشبه أن يكون النسخ لها عنه - والله أعلم - أنه لا أوجب الله سبحانه للمتوفى عنها زوجها من مال المتوفى نفقة حول والمكثى ، ثم نسخ ذلك ورفعه نسخ ذلك أيضاً عن الوارث اهد النسخ والمسوخ ص ٨٦ .

(٥) البقرة : ٢٣٤ .

(٦) الطلاق : ٤ .

(٧) والصحيح أن هذا من باب التخصيص والبيان فهي محكمة تخص منها الحوامل في آية الطلاق ، وهذا هو مراد من قال بالنسخ في هذا وأمثاله .

نظر النسخ والمسوخ للمخداني ص ١٨٧ ، والأيضاح ص ١٨٤ ، وفسر القرطبي (٣/١٧٤) .

(٨) جزء من آية البقرة السابقة ٢٣٤ .

(٩) سقط من غير كلمة (الس) .

١٧ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿والذين يتولون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير أخراج﴾<sup>(١)</sup> .

قال جماعة : هي منسوخة بالتي تقدمت ، وهو قوله عز وجل : ﴿يترصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾ .

قالوا : نسخت هذه الحول ، ونسخت آية الميراث النفقة عليها إلى الحول<sup>(٢)</sup> .

وقال الربيع : كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها أقامت - إن شامت - حولاً وطأ السكنى والنفقة ، فنسخ ذلك آية الميراث<sup>(٣)</sup> .

وقال عبد الملك بن حبيب<sup>(٤)</sup> : كانت الحرمة التوفى عنها زوجها ، مخبر بين أن تقيم في بيته ويتفق عليها من ماله سنة ، وبين أن تخرج فلا يكون لها شيء من ماله ، فنسخ ذلك بأية الميراث<sup>(٥)</sup> .

وليس هذه الآية بمنسوخة بالتي قبلها ، لأن النسخ متأخر<sup>(٦)</sup> نزوله عن المنسوخ فكيف يكون تزويجاً متأخراً ، ثم يوضع<sup>(٧)</sup> في التأليف (قبل<sup>(٨)</sup> ما نزل) بعده ناسخة له من غير فائدة في لفظ ولا معنى ؟

(١) البقرة : ٢٤٠ .

(٢) ومن قال بالنسخ ابن عباس وقتادة والضحاك وعطاء وابن زيد والربيع وعكرمة والحسن والشعبي . انظر جامع البيان (٥٧٩/٢) . ٥٧٩/٢ - ٥٨١) راجع الدر المنثور (١/٢٣٨) ، والنسخ والمنسوخ لقائمة ص ٣٦ ، ولابن حزم الاصطري ص ٢٩ ، والفيصل ص ١٨٩ ، وابن سلام ص ٩٣ . والأبضاح ص ١٨٢ ، وقلائد المرجان ص ٧٣ وقد حكى ابن حزم الطاهري الاجماع في هذه القضية ، وهي نسخ الآية السابقة في الثلاثة بالآية المقدمة . قال : ولا يضر كون الآية المنسوخة في ترتيب النسخ في الحظ والثلاثة - متقدمة في أول السورة ، أو في سورة متقدمة في الترتيب . . . . . بعد الأحكام في أصول الأحكام (٩٣/٤) . ومن مال إلى القول بالنسخ القرطبي (٣/١٧٤) . وابن حجر في النسخ (١٩٤/٨) ، والسبوي في الإقتان (٣/٦٥) ، والبرقاني في مناهل العرفان (٢/٢٦١) .

كما السطوي فلم يرفض القول بنسخها ، وسألت كلامه ورده لدعوى الشيخ قريباً بؤذن الله .

(٣) أخرجه ابن جرير بنحوه عن الربيع . جامع البيان (٦/٥٧٩) .

(٤) عبد الملك بن حبيب بن سليمان القرطبي ، أبو مسروق ، عالم الأسناد وفقهها في عصره (١٧٤ - ٢٣٨ هـ) الميزان (٢/٦٥٢) ، والديباج ص ١٥٤ والأعلام (٤/١٥٧) .

(٥) ذكره مكى عن ابن حبيب . انظر الأبضاح ص ١٨٣ .

(٦) في بقية النسخ : متأخر .

(٧) في ظن : توضع .

(٨) هكذا في الأصل : قبل ما نزل . تحريف . وفي بقية النسخ : قبل ما نزل . وهو الصواب .

واحتجوا لذلك بأن المكِّي قد يؤخر عن المدني في السور ، وليس هذا مثل ذلك ، وليس في تقديم السور وتأخيرها شيء من الإلباس ، بخلاف الآيات<sup>(١)</sup> .

قال<sup>(٢)</sup> الزمخشري<sup>(٣)</sup> : فإن قلت : كيف نسخت الآية للتقدمة الشاذرة ؟ قلت : قد تكون الآية متقدمة في التلاوة ، وهي متأخرة في الترتيل ، كقوله تعالى : ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ...﴾<sup>(٤)</sup> مع قوله : ﴿قَدْ نَرَى تَغَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾<sup>(٥)</sup> .

والذي قال غير صحيح ، بل التلاوة على ترتيب الترتيل ، وقد تقدم (أن<sup>(٦)</sup>) قوله عزَّ وجلَّ : ﴿قَوْلَ وَجْهِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾<sup>(٧)</sup> نزل بعد قوله<sup>(٨)</sup> ﴿مَا وَاللَّهِ مِنْ قَلْبِهِمْ لَنِ كَانُوا عَلَيْهَا﴾<sup>(٩)</sup> أي : دم على ذلك ، ﴿وحيث ما كنتم فتولوا ووجهكم شطرها﴾<sup>(١٠)</sup> .

(١) قال مكِّي : وهذا مما تقدم الناسخ فيه على المنسوخ في رتبة التأليف للقرآن ، وحق الناسخ في النظر أن يأتي بعد المنسوخ ، لأن الناسخ ثانٍ لبدأ ، والمنسوخ متقدم لبدأ ، وإنما استغرب هذا لأنه في سورة واحدة ، ولو كان في سورتين لم ينكر أن يكون الناسخ في الترتيب قبل المنسوخ ، فهو كثير في سورتين ، لأن السور لم تألف في التقديم والتأخير على الترتيب إلا ترى أن كثيراً من المكِّي بعد المدني والمكِّي نزل أولاً<sup>(١١)</sup> .

والما حكم في هذا بأن الأول نسخ الثاني دون أن ينسخ الثاني الأول على رتبة النسخ والمنسوخ بالإجماع على أن الترتيب عنها زوجها ليس عليها أن تعد سنة ، وأن عدتها أربعة أشهر وحشراً ... والتي تملكه بين هذا ، فعلم أن الأول ناسخ للثاني ، وعلم أن الأولى في التلاوة نزلت بعد الثانية ناسخة (قال ابن الأضاحق : ص ١٨٢ - ١٨٤ .

(٢) في بقية النسخ : وقال .

(٣) هو محمود بن عمر بن محمد الجوازمي الزمخشري ، جاز الله أبو القاسم من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والأدب ، جاور مكة ، وتقل في البلدان وكان من معتزلي المذهب . (٤٦٧ - ٥٣٨ هـ) . طبقات المفسرين للدواوي (٢/ ٣١٤) ، والهداية والنهاية : (١٢/ ٢٣٥) والأعلام : (١٨٧/٧) .

(٤) البقرة : (١٤٢) .

(٥) البقرة : (١٤٤) .

(٦) الكشف للزمخشري (١/ ٣٧٧) .

(٧) ساقط من الأصل حرف (أن) .

(٨) جزء من الآية السابقة : (١٤٤) .

(٩) في ظن رد وط : بعد قوله .

(١٠) جزء من الآية السابقة : (١٤٢) .

(١١) جزء من الآية السابقة : (١٤٤) .

وقد قيل : أن أول ما نزل في ذلك قوله عز وجل : ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَمِنْ وَجْهِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> ، قيل : أعلم الله عز وجل نبيه ما هم قائلون . فقال : إذا قالوا ذلك ، فقل لهم : ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ . وقد تقدم أيضاً قوله ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾<sup>(٢)</sup> ، فهذا يدل على ما قلناه من أن قوله عز وجل ﴿قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ، (٥٨/٥٨) أمر بالدوام على ما كان أمره به من اتخاذه المقام مصلى<sup>(٣)</sup> ، ثم أن هذه الآيات كلها في قصة واحدة بخلاف النسخ والمنسوخ ، ولم يقل أحد من المفسرين أن قوله عز وجل : ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾ نزل بعد قوله عز وجل ﴿قَدْ تَرَى تَلْقَابَ وَجْهَكَ . .﴾ وإنما وهم الرضخري ، فقلن الأخبار بما يكون بعد الشيء قبل وقوعه هو الواقع بعده ، وهذا غلط بين<sup>(٤)</sup> ، وإنما مثال هذا أن يقول الملك لمن يريد أن يوليه ناحية : سيطعن<sup>(٥)</sup> السفهاء في ولايتك ، ثم يقول (له)<sup>(٦)</sup> بعد ذلك : تولّ ناحية كذا ، كذلك قال<sup>(٧)</sup> الله عز وجل ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَالَّاهِمَّ عَنْ قِبَلَتِهِمْ . .﴾ الآية ، أخباراً بما سيكون بعد النبوة ، ثم قال سبحانه بعد ذلك : ﴿قَدْ تَرَى تَلْقَابَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ الآية .

وهذا واضح جداً ، وقد خفى عليه هذا ، فصار إلى ما صار إليه من تقدم الآية في التلاوة ، وتأخرها في الإنزال ، وليس بين أن يجعل كلام الله عز وجل بهذه المثابة .

بل أقول : إن الآية غير منسوخة بالتي تقدمت<sup>(٨)</sup> ، بل معناها : أن الموقر

(١) البقرة : (١٦٥) .

وقد سبق أن ذكر المصنف أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿قَوْلِهِ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ حل أحد الأقوال التي قيلت في ذلك .

(٢) البقرة : (١٢٥) .

(٣) يريد السخاوي أن هذه الآية متقدمة في التلاوة وفي ترتيب آيات السورة ، وجاءت قبل ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ . .﴾ وقبل ﴿قَدْ تَرَى تَلْقَابَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ وغيرها من الآيات التي تتحدث عن القبلة ، مما يدل على أن الله أمره ﷺ بالدوام على ما كان عليه ، إلا فليس هناك نسخ ، والله أعلم .

(٤) في د : وهذا غلط منه . وفي ط : وهم هذا غلط منه .

(٥) في د وط : سيطعن السفهاء .

(٦) ساقط من الأصل (له) .

(٧) في د : فقال الله .

(٨) وهذا قول مجاهد - وسيلان - وقد تقدم أن الجمهور يقولون بالنسخ هنا .

عنها زوجها كانت لها متعة ، كما أن للمطلقة متعة ، فكانت متعة الموق عنها زوجها أن تخرج بعد انقضاء العدة بين أن تقيم إلى تمام الحول ، ولها السكنى والنفقة ، وبين أن تخرج ، يبدل على صحة ذلك قوله عز وجل ﴿مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ ، أي لا تخرج إذا لم ترد ، ثم قال تعالى : ﴿فَإِنْ خَرَجْتَ مِنْهَا بِغَيْرِ إِخْرَاجٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ ، فأباح لها أن تخرج ، ولو كانت العدة حولاً لم يباح لها ذلك ، ولم تكن مخيرة فيه ، ومن لم يفرق بين هذا وبين قوله عز وجل ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ وتميز<sup>(١)</sup> بين المكث الواجب كيف جاء بهذا اللفظ ، وبين المكث الراجع إلى الاختيار ، كيف جاء باللفظ الآخر ، فقد سلب آلة التمييز ، بل الآية المتأخرة دالة على تقدم الأولى بقوله عز وجل ﴿فَإِنْ خَرَجْتَ مِنْهَا بِغَيْرِ إِخْرَاجٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ .

أي فإن اخترت الخروج بعد بلوغ الأجل المذكور في الآية المتقدمة فلا حرج . وقد قال مجاهد : إن الآية محكمة<sup>(٢)</sup> ، ولها السكنى والنفقة من مال زوجها - إن شامت .

وإن قلنا : إن ذلك قد كان ، ثم بطل بأنه لا وصية لوارث ، فذاك موافق لما عليه الجمهور<sup>(٣)</sup> .

(١) في ٢ : وتميزه .

(٢) روى البخاري في صحيحه عن مجاهد (والسكنى يسوفون منكم ويهدون أزواجاً يتربصن بأنفسهن . . . ) قال : كانت هذه العدة ، تعد عند أهل زوجها واجب ، فانزل الله (والذين يتوفون منكم ويهدون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج . فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف) .

قال : جعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية ، إن شامت سكنت في وصيتها ، وإن شامت خرجت ، وهو قول الله تعالى : ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْتَ مِنْهَا بِغَيْرِ إِخْرَاجٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فالعدة كما هي واجب عليها ، زعم ذلك عن مجاهد . . . .

انظر : كتاب التفسير (١٩٣/٨) . شرح ابن حجر ، وأخرج الطبري أيضاً في تفسيره (٢٨١/٢) . قال ابن حجر : والجمهور على خلافه ، وهذا الموضع لما وقع فيه التامخ مقدماً في ترتيب التلاوة على المنسوخ له .

(٣) أما الكلام بأنه لا وصية لوارث فقد سبق الحديث عنه عند قوله تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ . . .﴾ (ص ٦٠٩) من هذا الفصل فلي نظر .

وأما وجه إيراد البخاري هذا فإنه يخدم ما ذهب إليه من عدم نسخ ذلك بقوله لا تعارض بين هذه الآية وبين سابقها . فالسابقة في التلاوة في بيان العدة والمدة التي يجب عليها أن تكونها ، والآية

وأما أن تقول<sup>(١٧)</sup> : أنها منسوخة بما تقدمها فلا .

وهذا الموضوع من أفتح ما ذكروه في كتاب الله عز وجل<sup>(١٨)</sup> ، ثم ذكر بعد هذه  
المنفعة ، منعة الطلاق ، فقال عز وجل - عقب هذه الآية - ﴿وللمسطلقات مناج  
بالمعروف حقاً على التقين﴾<sup>(١٩)</sup> .

١٨ - ومن ذلك : قول ابن زيد<sup>(٢٠)</sup> في قوله عز وجل ﴿إلا أن تقولوا قولاً معروفاً﴾<sup>(٢١)</sup> أنه  
منسوخ بقوله عز وجل ﴿ولا تعزموا﴾<sup>(٢٢)</sup> عقدة النكاح<sup>(٢٣)</sup> وليس كما قال ، بل هي  
محكمة ، والمراد بذلك التعريض بالنكاح .

١٩ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره مناجاً بالمعروف  
حقاً على المحسنين﴾<sup>(٢٤)</sup> .

قال ابن المسيب<sup>(٢٥)</sup> : وجبت المنعة لغير المدخول بها بهذه الآية ، وقوله عز  
وجل في الأحزاب ﴿ومتعوهن وسرحوهن﴾<sup>(٢٦)</sup> ، قال : ثم نسخ ذلك بقوله عز وجل

---

الثانية خاصة فيما إذا كان هناك وصية للزوجة بذلك ، ولم يخرج ولم تزوج ، وهما مقامان مختلفان .

وقد رد هذا الزواني ورجع القول بالنسخ وعزاه إلى الجمهور .

انظر متاهل العرفان (٢/٣٤١) .

(١) في دوط : أن تقول .

(٢) الحقيقة أن تنسخ القول بالنسخ في هذا الموضوع ليس سليماً ، سيما وقد قال به جمهرة من العلماء . كما  
سئل - .

(٣) سورة البقرة : (٢٤١) .

(٤) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي عولاهم للبدن ، ضعيف ، له التفسير والتامخ والمنسوخ ، مات  
سنة ٢٨٢ ، طبقات المفسرين للذوايدي (١/٣٧١) .

(٥) البقرة (٢٣٥) ﴿... علم الله أنكم ستذكرون ولكن لا تواعدوهن سرّاً إلا أن تقولوا قولاً  
معروفاً﴾ .

(٦) في ط : ولا تقرّبوا عقدة النكاح . وهو خطأ في الآية الكريمة .

(٧) جزء من الآية نفسها .

(٨) أخرجه ابن جرير بسنده عن ابن زيد . جامع البيان (٢/٩٢٧) ، وذكره مكّي عن ابن زيد ، وقال :  
أكثر العلماء أنه محكم ... أحد الأيضاح ص ١٨٥ .

(٩) البقرة (٢٣٦) ﴿إلا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تسوهن أو تفرضوا لهن فريضة...﴾ .

(١٠) في د ، ط : ابن السكيت - خطأ .

(١١) الأحزاب : (٤٩) وهي قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقوهن من قبل أن  
تسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها وسرحوهن سراحاً جميلاً﴾ .

﴿وإن طلقتموهن من قبل أن يسوهن وقد قرضتمهن فريضته فلتصف ما قرضتم﴾<sup>(٢٧١)</sup> .

وهذا ليس ينسخ لذلك ، لأن الأول في التي لم يفرض لها ، والثاني في التي قد فرض لها .

وقال ابن المسيب أيضاً : كانت المتعة واجبة بقوله عز وجل في سورة الأحزاب ﴿فتمتعوهن وسرحوهن﴾ ، ثم نسخها آية البقرة ، وهو قوله عز وجل ﴿حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ قال : ولم يغل : ﴿حَقّاً عَلَيْكُمْ ، وَلَا وَاجِباً عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٢٧٢)</sup> وهذا أيضاً ليس كذلك ، لأن قوله عز وجل ﴿حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ و﴿حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ لا يعارض قوله عز وجل ﴿فتمتعوهن﴾ ، ولذلك قال علي - رضي الله عنه - : «المتعة واجبة لكل مطلقاً» ، وإليه ذهب الحسن البصري والضحاك وابن جبير<sup>(٢٧٣)</sup> .

وقال شريح : (هي مندوب إليها ، فمتع ، إن كنت تحب أن تكون من المحسنين ، ألا تحب أن تكون من المتقين)<sup>(٢٧٤)</sup>

(١) البقرة (٢٣٧) .

(٢) أخرجه الطبري بنحوه عن سعيد بن المسيب . جامع البيان (٥٢٣/٦) وذكره مكّي عن ابن المسيب أيضاً . انظر الإيضاح ص ١٨٦ .

(٣) انظر : الإيضاح ص ١٨٦ .

(٤) المصدر نفسه ص ١٨٧ .

وأخرجه الطبري عن الحسن وأبي العالية وسعيد بن جبير ، وبعد أن ذكر الأقوال في ذلك رجح وجوب المتعة لكل مطلقاً ، وانصرف لهذا القول وفند ما سواه . انظر جامع البيان (٥٣٥/٢) .

وهذا القرطبي الوجوب إلى ابن عمر وعلي بن أبي طالب والحسن بن أبي الحسن وسعيد بن جبير ، وأبي قلابة والزهرري وقنادة والضحاك ابن مزاحم .

قال : وتلك هؤلاء ، يقتضي الأمر ، قال : وهو أولى ، لأن صوميات الأمر بالإمتاع في قوله ﴿تمتعوهن﴾ وإضافة الإمتاع إليهن بلام التعليل في قوله ﴿والمطلقات متاع﴾ أظهر في الوجوب منه في الندب ، وقوله ﴿حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ تأكيد لا يجاهل ، لأن كل واحد يجب عليه أن ينظر الله في الإشراف به ومعاصيه . . . اهـ .

الجامع لأحكام القرآن (٢٠٠/٣) ، وراجع (٢٠٣/٣) من المصدر نفسه .

(٥) أخرجه ابن جرير بنحوه عن شريح . انظر جامع البيان (٥٣٤/٢) . وذكره مكّي بن أبي طالب ، وقال : وهذا هو المختار ، وهو مذاهب مالك . الإيضاح ص ١٨٧ .

قال القرطبي : وتلك أصحاب هذا القول بقوله تعالى ﴿حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ و﴿عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ . ولو كانت واجبة لأطلقها على الخليل ﴿أجمعين﴾ من المصدر السابق .

وقال ابن عباس : - رضي الله عنهما - وغيره وهي واجبة للذي لم يفرض لها اذا طلقت قبل الدخول ، عمل الوسر خادم ، ويمنع المتوسط بالورق ، ودون المتوسط بالكسوة والنفقة ، وكذلك قال قتادة<sup>(١)</sup> .

وليس الغرض إيراد المذاهب ، وإنما الغرض أن الآية غير متسوخة ولا ناسخة<sup>(٢)</sup> .

٢٠ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾<sup>(٣)</sup> .

قال قوم : هي متسوخة بقوله عز وجل ﴿جَاهِدِ الْكُفْرَانَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ وأغلظ عليهم<sup>(٤)</sup> ، والجمهور<sup>(٥)</sup> على أنها محكمة<sup>(٦)</sup> .

---

وقد سبق أن ذكرت أن الطري والقرطبي يرجحان الوجوب ، وهذا الذي نطمئن إليه النفس وترتاح ، وبه نسوة المحبة في الأسرة ، والمجتمع ، وتخير المثلوث للكسوة بسبب الطلاق ، والله الوكيل للصواب .

(١) ذكره مكِّي بنحوه ، قال : وبه قال العراقيون بعد الإيضاح ص ١٨٩ . وقد سبق الطري بسنده إلى ابن عباس أنه قال : منعة الطلاق أعلاء الخادم ، ودون ذلك الورق ، ودون ذلك الكسوة له . جامع البيان ٥٣٠/٦ .

وزاد السيوطي نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس . المدو المتثور (١/٦٩٧) .

والآية جاءت عامة غير مقيدة ولا محددة للمنعة (عمل الموسع قدره (عمل المقارن) - فكل يتبع بقدر استطاعته ، هنا يخادم وهذا يزوج وهذا ينفقه ، هذا قول الحسن ومالك بن نسي . انظر : تفسير القرطبي (٣/٣٠١) .

(٢) لأن شرط النسخ غير موجود ، والجمع ممكن ، وقد قال فريق من العلماء ، منهم الثوري : المنعة لكل مطلقة عسوماً ، وهذه الآية إنما بينت أن المفروض لها تأخذ نصف ما فرض لها ، ولم يعم بالآية إسقاط منعتها بل لها المنعة ونصف المفروض .

انظر : الجامع لأحكام القرآن (٣/٢٠٤) .

وهذا هو الصواب - إن شاء الله تعالى - .

(٣) البقرة (٢٥٦) .

(٤) التوبة (٧٣) التحريم : (٩) .

(٥) في ظ : والجمهور أنها محكمة .

(٦) انظر : الإيضاح ص ١٩٣ ، ١٩٤ ، والناسخ والمنسوخ لأبي عبد ص ٥٧٢ وقد نسب ابن الجوزي القول بالنسخ إلى الضحاك والسدي وابن زيد ونسب القول بأحكامها إلى ابن عباس وإجماع قتادة .

قال : وهو من العام بخصوص ، وأنه خص منه أهل الكتاب ، فإنهم لا يكرهون عمل الإسلام ، بل يفترون بينه وبين أداء الجزية له نواسخ القرآن ص ٢١٩ .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - (نزلت في أهل الكتاب ، لا يكرهون إذا أتوا الجزية)<sup>(١)</sup> .

٢١ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنُظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾<sup>(٢)</sup> ، قالوا : هي نسخة لما كانوا عليه من بيع المعسر فيما عليه من الدين<sup>(٣)</sup> . وقد قدمت أن مثل هذا لا يعمد أن يذكر في النسخ<sup>(٤)</sup> .

لأنه نقل عن فعل كانوا عليه بغير قرآن نزل فيه ، ولا أمر من الله عز وجل ، ولو كان ذا ناسخاً لكان القرآن كله ناسخاً ، لأنه نزل في تغيير ما كانوا عليه وإبطاله<sup>(٥)</sup> .

٢٢ - ومن ذلك قوله عز وجل ﴿وَإِذَا تَدَانَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾<sup>(٦)</sup> ﴿وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾<sup>(٧)</sup> فأمر بالكتاب<sup>(٨)</sup> والإشهاد ، قالوا :

وقد رجع أحكام هذه الآية كل من الطري والنحاس وابن العربي .

انظر : جامع البيان (١٧/٣) ، والنسخ والنسوخ ص ٩٨ ، وأحكام القرآن (١/٣٣٣) .

(١) أخرجه ابن جرير بنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما . جامع البيان (١٧/٣) .

وزاد السيوطي نسبه إلى ابن أبي حاتم عن ابن عباس كذلك . الدر المنثور (٦/٣٦) .

(٢) البقرة : (٢٨٠) .

(٣) انظر : الإيضاح ص ١٩٤ ، وراجع تفسير القرطبي (٣/٣٧١) ، والنسخ والنسوخ للنحاس ص

٩٩ . قال الطري : الصواب من القول في هذه الآية أنه معنى به حرما الذين كانوا أسلموا حل عهد رسول الله ﷺ ، ولم عليهم دين ، قد أربوا فيها في الجاهلية ، فأدرتكم الإسلام قبل أن يقبضوها منهم ، فأمر الله بوضع ما طي من الربا بعدما أسلموا ، ويقبض رؤوس أموالهم ممن كان منهم من حرمانهم موسراً ، ونظار من كان منهم معسراً برؤوس أموالهم إلى ميسرهم . . . اهد جامع البيان (٣/١١٩) .

(٤) ولذلك لم يتعرض لذكرها ضمن النسخ والنسوخ كل من قتادة وابن حزم وابن سلامة والبغدادي وابن الجوزي والقرمي والسيوطي والزرقاني .

(٥) سبق أن ذكر السخاوي نحو هذا عند قوله تعالى ﴿لَا تَقُولُوا رَاعُوا﴾ ص ٥٩٤ .

قال مكِّي : وقد كان يجب أن لا تذكر هذه الآية في النسخ والنسوخ ، لأنها لم تنسخ قرآناً ولا سنة ثبتت ، إنما نسخت فعلاً كانوا عليه بغير أمر من الله ، والقرآن كله لو أكثره حل هذا ، نقلهم حكمه عما كانوا عليه اهد الإيضاح ص ١٩٥ .

(٦) سقط من الأصل بانتقال النظر ﴿وَإِذَا تَدَانَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ إلى قوله عز وجل اهد .

(٧) البقرة : (٢٨٢) .

(٨) في دوط : بالكتابة .

ثم نسخ ذلك بقوله سبحانه ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي أؤتمن أمانته﴾<sup>(١)</sup> ،  
وليس هذا بنسخ ، وفيه بيان كون الأمر بالكتابة والإشهاد ليس<sup>(٢)</sup> على الوجوب<sup>(٣)</sup> .

وذهب ابن عمر وابن عباس وأبو موسى الأشعري وجابر بن زيد وابن سيرين  
والضحك وأبو قلابة وعطاء والشعبي وداود إلى وجوب الكتاب<sup>(٤)</sup> والإشهاد ،  
ووجبوا على رب الدين أن يكتب وأن يشهد إذا قدر على ذلك .

قالوا : وأما قوله عز وجل ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً﴾ ، فلما ذلك عند عدم  
القدرة على الكتابة والإشهاد ، إذا عفا عن الرهن أو لم يجده<sup>(٥)</sup> .

وقال الشعبي وعطاء : أشهد إذا بعث<sup>(٦)</sup> واشترت بدرهم أو يصف درهم أو  
بثلث درهم<sup>(٧)</sup> ، وبهذا يقول الطبري ، وعمل الجملة فالآية محكمة على كل حال<sup>(٨)</sup> .

٢٣ - ومن ذلك قولهم في قوله عز وجل ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به

(١) البقرة : (٦٨٣) .

(٢) في بنية النسخ : وليس .

(٣) وحمله على التخير والإرشاد والتدب هو قول أكثر أهل العلم .

انظر النسخ والنسوخ لأبي حنيفة ص ٣٤٨ ، والإيضاح ص ١٩٦ .

(٤) في دوط : الكتابة .

(٥) انظر : الإيضاح ص ١٩٨ ، وراجع النسخ والنسوخ للحنبل ص ١٠١ .

(٦) في بنية النسخ : أو اشترت .

(٧) رواه أبو عبيد بنحوه عن عطاء وإبراهيم الخفي . انظر النسخ والنسوخ ص ٣٤٤ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ .

وروى أبو عبيد أيضاً عن الشعبي والحسن التحليلي في ذلك . المصدر نفسه ، وراجع النسخ

والنسوخ لأبي سلامة ص ٩٧ ، وفلاذح المرجان ص ٧٥ .

(٨) وهذا هو الظاهر ، لأنه لا تعارض بين الآيتين ، فالآية الأولى تلزم بالكتابة والإشهاد عند التلخيص .  
بخلاف النظر عن الخلاف في الوجوب وعدمه كما سبق . فإن كان ندباً فلا تعارض ، ويكون الأمر  
بالكتابة والإشهاد والرهن من باب التدب والإرشاد ، فلما أمن كل من البيع والشعبي الأمر ، ولم  
يكتبا ولم يشهدا فليس عليهما حرج ، وما جعل الله علينا في الدين من حرج ، ولما إن كان على سبيل  
الإلزام والغرض فأيضاً ليس هناك تعارض ، فإن الآية تنص على الرخصة في عدم الكتابة عند عدم  
وجود الكتاب .

وقد قال بعدم النسخ ابن جرير الطبري ووافقه النحاس وابن الجوزي غير أنها يخالفان في وجوب  
الكتابة والإشهاد ، وبميلان ذلك على التدب ، وهو ما صوبه مكى - كما سبق - وهو كذلك ما يفهم  
من كلام السنخاوي المتقدم .

يقول الإمام الطبري : - بعد أن ذكر قول الدين قالوا بالنسخ ورجح أن الأمر للوجوب - ولا وجه =

اللَّهِ ﴿١١٩﴾ (إنه) ﴿١٢٠﴾ منسوخ بقوله عز وجل ﴿لَا يَكْتَلِبُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ ﴿١٢١﴾ .

وليس في هذين ناسخ ولا منسوخ ﴿١٢١﴾ ، والنسخ لا يدخل في الأخبار ، ففي هذه السورة ثلاثون موضعاً أدخلت في الناسخ والمنسوخ ﴿١٢١﴾ ، لم يقع الاتفاق على شيء منها بل فيها ما لا يشك في أنه ليس بناسخ ولا منسوخ ومستند قوهم في ذلك الظن لا اليقين ، ولا يثبت ناسخ القرآن ومنسوخه بالظن والاجتهاد .

الإحتلال من إحتل بأن الأمر بذلك منسوخ بقوله ﴿وَإِنْ آمَنَ بِمَعْضُكُمُ...﴾ الآية ، لأن ذلك إما أن ين الله تعالى ذكره به حيث لا سبيل إلى الكتاب أو إلى الكتاب ، فأما الكتاب والكتاب موجودان ، فالفرض - إذا كان الدين إلى أجل مسمى - ما أمر الله تعالى ... ذكره به في قوله ﴿فَاكْتَبُوهُ...﴾ . وإما يكون النسخ ما لم يجز اجتناع حكمه وحكم المنسوخ في حال واحدة على السبيل التي قد بينها فأما ما كان أحدهما غير نافذ حكم الآخر فليس من الناسخ والمنسوخ في شيء أص . جامع البيان (١٢٠/٣) .

(١) البقرة (٢٨٤) .

(٢) ساقط من الأصل كلمة (إنه) .

(٣) البقرة (٢٨٦) .

وقد ذكر الطبري النسخ بأسانيده عن ابن عباس وعائشة ، وابن مسعود ومجاهد وقتادة والحسن والشعبي والسدي وغيرهم .

انظر : جامع البيان (١٢٤/٣ - ١٢٤٧) ، وراجع النسخ والمنسوخ لفتاوى ص ٣٧ ، وابن حزم ص ٣٠ ، وابن سلامة ص ٩٨ ، والبخاري : ص ٩٢ والإيضاح لمكي ص ٢٠٠ ، والإفتان ٦٥/٣ . وسيلتي بإذن الله قريباً قول الذين قالوا بأحكامها ، وأنه هو المرجع .

(٤) وهذا هو الصحيح - إن شاء الله تعالى - من أقوال أهل العلم ، وهو ما أخرجه الطبري عن ابن عباس والربيع بن أنس والحسن البصري ومجاهد جامع البيان ١٢٧/٣ فما بعدها .

وسأل إليه النحاس ، ومكي وابن الجوزي والكرمي . انظر النسخ والمنسوخ ص ١٠٥ ، والإيضاح ص ٢٠٠ ، واللفظي بألف أهل الرسوخ ص ٢١ ، وهو ما يفهم من كلام ابن الجوزي أيضاً في كتابه ناسخ القرآن ص ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، وزاد المسير ٣٤٤/١ . وراجع كذلك فلائذ المرجعان للكرمي ص ٧٧ .

(٥) وقد تبع السخاوي في هذا العدد الإجمالي للآيات التي أدخلت في الناسخ والمنسوخ أبا جعفر النحاس ص ١٠٤ ، وهبة الله بن سلامة ص ٣٢ ولكن على خلافه فيما بينهم في ذكر الآيات المدعي فيها النسخ . ومن الملاحظ أن السخاوي ذكر أكثر من هذا العدد ، فقد ذكر ثلاثاً وعشرين موضعاً ابتداء من قوله : «وأما أذكر بعون الله تعالى الآيات التي قبل إياها منسوخة ولها وجه تحتمل عليه فتكون حكمته» وكان قد ذكر قبل ذلك إثني عشر موضعاً أدعى فيها النسخ .

وأما ابن الجوزي فقد ذكر سبعاً وثلاثين آية أدعى فيها النسخ . وذكر كل من ابن حزم والطيبري إياها ستاً وعشرين آية فقط .

انظر : النسخ والمنسوخ ص ١٩ ، ومصائر ذوي التمييز ١/١٢٥ .

## سورة آل عمران

ذكروا فيها أربعة عشرة<sup>(١)</sup> موضعاً<sup>(٢)</sup> ، ليس منها موضع متفق في صحته<sup>(٣)</sup> :

الأول : ﴿فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله﴾<sup>(٤)</sup> ، قالوا : نسخها قوله عز وجل ﴿وجادقم بالتي هي أحسن﴾<sup>(٥)</sup> وليس (هذا)<sup>(٦)</sup> ينسخ ، إذ يجوز أن يجمع بين الأمرين<sup>(٧)</sup> .

الثاني : ﴿وأن تولوا فلإنما عليك البلاغ﴾<sup>(٨)</sup> .

(١) هكذا في الأصل : عشرة . وفي بقية النسخ : عشر . وهو الصواب .

(٢) ذكر ثلاثة والسويطي موضعاً واحداً فقط ، انظر : النسخ والنسخ : ص ٣٨ ، والاتقان : ٦٦/٣ ، وذكر النحاس ص ١٠٥ ، وابن الجوزي في المنصف ص ٢٩ ، والكرمي ص ٨٩ ، ثلاث آيات .

واقصر ابن حزم الأنصاري ص ٣٠ ، وصفي ص ٢٠١ - ٢٠٥ ، والفيروز آبادي ١/١٦٠ ، على خمس آيات .  
وأما ابن سلامة ص ١٠٢ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٢٣٧ - ٢٤٩ ، فقد ذكرا عشر آيات أيضاً فيها النسخ .

(٣) هكذا في الأصل ، وفي بقية النسخ : ليس منها موضع متفق على صحته النسخ فيه . وهي أوضح .  
(٤) آل عمران : (٦٠) .

(٥) النحل : (١٦٥) .

(٦) سقط من الأصل كلمة (هذا) .

(٧) ط : بين الأمرين .

(٨) سر : الأيضاح : ص ٢٠١ - ٢٠٢ .

(٩) آل عمران : ٢٠ .

(١٠) انظر : ابن حزم التمام ص ٣٠ ، وابن سلامة ص ١٠٣ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص

وقالوا : نسختها آية السيف ، وإنما المعنى : ﴿فإنما عليك البلاغ﴾<sup>(١٦)</sup> ، وليس عليك الهداية ، لأنه قال قيل ذلك ﴿فإن أسلموا فقد اعتدوا﴾<sup>(١٧)</sup> .

الثالث : قوله عزّ وجلّ ﴿لا يتخذ المؤمنون﴾<sup>(١٨)</sup> .

قالوا : نسخ منها ﴿إلا أن تكفروا منهم تقات﴾<sup>(١٩)</sup> بآية السيف<sup>(٢٠)</sup> ، وليس كما قالوا ، قال الحسن : إنما ذلك في الكفار إذا كفرها المؤمن على الكفر ، فيتكلمون بذلك وقلوبهم كارهة<sup>(٢١)</sup> .

وقال قتادة : التفتية<sup>(٢٢)</sup> : أن تصل رحمتك من الكفار من غير أن تواليهم على المسلمين<sup>(٢٣)</sup> .

ص ٢٣٧ ، والكرومي ص ٧٩ .

قال ابن الجوزي : قد ذهب بعض المفسرين إلى أن هذا الكلام المنفي الانتصار على التبليغ دون القتال ثم نسخ بآية السيف وقال بعضهم :

لما كان ﷺ حرباً على إيمانهم مزعجاً نفسه في الإجهاد في ذلك سكن جأش بقوله ﴿إنما أنت نذير﴾ الآية ١٢ من هود و﴿إنما عليك البلاغ﴾ والمعنى لا تقدر على سوق قلوبهم إلى الصلاح ، فعمل هذا لا نسخ أحد .

قلت : وهو الصواب - إن شاء الله تعالى - وعليه فلا نسخ ، وإنما عليه ﷺ هداية البدالة والإرشاد ، وعليه تعالى هداية التوفيق والصلاح ، وراجع النسخ في القرآن ٤٢٩/١ .

(١) سقط من الأصل .

(٢) جزء من الآية نفسها .

(٣) آل عمران (٢٨) ﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين . .﴾ .

(٤) جزء من الآية نفسها .

(٥) وكذا ذكره عبد الله بن سلامة ص ١٠٣ ، وابن الجوزي ص ٩٧ ، وقد أعرض عن ذكر دعوى النسخ في هذه الآية كثير من متكلمي في النسخ كقتادة والتحاسن والبضائفي وابن حزم الأنصاري وسفيان السيوطي والكرومي وغيرهم .

وأما ابن الجوزي فإنه حكى النسخ ورده .

قال : قد نسب قوم إلى أن المراد بالآية إيقاع الشركين أن يوقعوا فتنة أو ما يوجب القتل والفرقة ، ثم نسخ ذلك بآية السيف ، وليس هذا بشيء ، وإنما المراد من الآية جواز إقتالهم إذا كفرها المؤمن على الكفر بالقول الذي يعتقد ، وهذا الحكم باقي غير منسوخ أحد لتواضع القرآن ص ٢٢٨ ، والمصطفى ص ٢٢ .

(٦) عزاه السيوطي بمعناه مختصراً إلى عبد بن حميد عن الحسن . قال : التفتية جازئة إلى يوم القيامة أحد قدر للشور : ١٧٦/٢ .

(٧) التفتية والظلمة والتفوي والآفة كله واحد . اللسان : ٤٠٦/١٥ (وفي) .

(٨) أخرجه الطبري بتعريفه عن قتادة . انظر : جامع البيان : ٢٢٩/٣ . وزاد السيوطي نسبتها إلى

وقيل : نزلت في عمار بن ياسر - رضي الله عنه - لأنه خاف أن يقتله المشركون فتكلم ببعض ما أحبوا<sup>(١١)</sup>.

وفي حاطب بن أبي بلتعة<sup>(١٢)</sup> حين كتب بأخبار رسول الله ﷺ إلى كفار مكة ليرعوه في أهله وماله ، وقلبه مطمئن بالإيمان<sup>(١٣)</sup>.

الرابع والخامس والسادس : من قوله عز وجل ﴿كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم﴾ إلى قوله ﴿ولا هم ينظرون﴾<sup>(١٤)</sup>.

قالوا : نسخها قوله ﴿إلا الذين تابوا﴾<sup>(١٥)</sup> وهذا ليس بناسخ ولا منسوخ<sup>(١٦)</sup>.

عبد الرزاق وعبد بن حيد وابن أبي حاتم الدر المنثور : ١٧٦/٢ .

(١١) انظر : تفسير القرطبي : ٥٨/٤ .

وقد ذكر الواحدي قصة عمار ومن معه من المسلمين الذين عبدتهم المشركون وقتلهم عن دينهم ، وذلك عند قوله تعالى ﴿ومن كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾ الآية ١٠٦ من سورة النحل انظر : أسباب النزول ص ١٦٢ .

وكذلك ذكر السيوطي في أسباب النزول على هامش الجلالين ص : ٤٦٨ وعزاه إلى ابن أبي حاتم عن ابن عباس : ( ... فلما عجز فقال لهم كلمة أعجبتهم فبقي ... ) اهـ . وانظر : الدر المنثور : ١٧٠/٣ .

(٢) يفتح الواحدة وسكون اللام بعدها مثناة ثم مهملة مفتوحة - ابن عمرو بن عبير اللخمي صحابي ، شهد بدرًا والخديبية ، مات سنة ثلاثين في خلافة عثمان رضي الله عنه ، وله خمس وستون سنة ، الإصابة : ١٩٢/٦ رقم ١٥٣٤ والإستيعاب : ٢٨٠/٢ .

(٣) انظر : زاد السير : ٣٧١/١ .

وراجع قصة حاطب بن أبي بلتعة في أسباب النزول الواحدي ص : ٢٤٠ وللسيوطي ص ٧٣٠ ، وفي الدر المنثور ١٢٥/٨ فيها بعدها .

(٤) آل عمران الآيات : ٨٦ - ٨٨ .

(٥) آل عمران (٨٩) .

(٦) قال ابن حزم : فهذه الآيات نزلت في سنة رهط ، ارتدوا عن الإسلام بعد أن أظهروا الإيمان ، ثم استلنى واحد من السنة وهو سويد بن الصامت فقال تعالى ﴿إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا﴾ فهذه الآية ناسخة لها اهـ .

الناسخ والمنسوخ ص ٣١ . وانظر ابن سلامة ص ١٠٤ .

ومن قال بالنسخ ابن البارقي ص ٢٨ ، والقبور أبو أيوب ١٦٠/١ هذا ولم يتعرض لدعوى النسخ هنا كل من النحاس والبغدادي ومكي ، ولما ابن الجوزي فقد ذكر دعوى النسخ عن السدي ورده وقتله ، وقال : إن هذا محكم لا وجه لدعوى النسخ عليه . . . اهـ وانظر طيبة كلامه في نواسخ القرآن ص ٢٤١ .

السابع : قوله عز وجل ﴿إِنَّكَ أَلَا تَكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾<sup>(٤١)</sup> .

قالوا : هو منسوخ بقوله ﷺ : «لَا صَمْتَ<sup>(٤٢)</sup> يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ»<sup>(٤٣)</sup> ، وقصد هذا القول واضح<sup>(٤٤)</sup> .

الثامن : قوله عز وجل ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾<sup>(٤٥)</sup> .

قال السدي : هو منسوخ بقوله سبحانه : ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٤٦)</sup> ، وهذا أيضاً باطل<sup>(٤٧)</sup> .

(٤١) آل عمران : (٤١) .

(٤٢) العرب تقول : لَا صَمْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ ، وَلَا صَمْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ ، وَلَا صَمْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ ، وَمَنْ رَفَعَ أَرَادَ : لَا يُصَمْتُ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ ، وَمَنْ خَفَضَ فَلَا سَوَالُ فِيهِ . . . وَالصَّمْتُ : السُّكُوتُ ، انظر : اللسان : ٥١٢/٢ (صممت) .

(٤٣) رواه أبو داود في سننه كتاب الوصايا باب ما جاء من ينقطع اليتم : ٢٩٤/٣ بلفظ : (لَا يَتِمُّ بَعْدَ احْتِلَامٍ ، وَلَا صُمَاتٍ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ) .

قال الخطابي : قوله (لَا صَمَاتٍ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ) كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ نَسَبِهِمُ الضَّمَاتُ ، وَكَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَحْتَكِفُ الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ فَيُصَمْتُ وَلَا يَنْطِقُ فَيَهْرَأُ مِنْ ذَلِكَ وَأَمَرُوا بِالذِّكْرِ وَالنَّطْقِ بِالْخَيْرِ أَعَدَّ .

والحديث ذكره النجاشي ص ١٠٦ ومكي ص ٢٠٦ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٤١١/١ ، والقرطبي في تفسيره : ٨١/٤ .

(٤٤) انظر : النجاشي ومكي وابن عطية والقرطبي الصفحات السابقة .

قال القرطبي : قَالَ بَعْضُ مَنْ يَبْهَرُ نَسْخَ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ : أَنَّ زَكَرِيَّا مَنَعَ الْكَلَامَ ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (لَا صَمْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ) ، وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْسُوخٍ ، وَإِنَّ زَكَرِيَّا إِذَا مَنَعَ الْكَلَامَ بَأْتَتْ دَاهِلَتْ عَلَيْهِ مَنَعَتْهُ إِيَّاهُ ، وَتِلْكَ الْآيَةُ عَدَمُ الْقُدْرَةِ حُلَّ الْكَلَامِ مَعَ الصَّحَّةِ ، كَقَوْلِكَ قَالَ الْمَسْرُورُ .

وذهب كثير من العلماء إلى أنه (لَا صَمْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ) إِذَا مَنَعَهُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا مِنْ الْهَلْهِلِ وَمَا لَا قَلْبَةَ فِيهِ ، فَانصبت عن ذلك حسن . المصدر السابق .

(٤٥) آل عمران : (٩٢) .

(٤٦) جزء من الآية نفسها .

(٤٧) ذكر دعوى النسخ ابن سلامة وجزء إلى السدي ، قال : قال السدي : هذا حل العموم ثم استثنى الله تعالى بعدها فصار ناسخاً . . . انه النسخ والنسخ عن ١٠٥ ، وذكره ابن البرزقي دولة عزرو ص ٢٨ .

هذا وقد أعرض عن ذكر دعوى النسخ في هذه الآية معظم الذين تكلموا في النسخ ، إلا أن ابن البرزقي ذكره عن السدي أيضاً . كما ذكره ابن سلامة . وقد وجد فيقول به . نواسخ القرآن من

٢٤٦

التاسع : قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾<sup>(١١)</sup> ، قال قتادة : هي منسوخة بقوله عز وجل : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾<sup>(١٢)</sup> ، وقال السدي وابن زيد والربيع بن أنس وجماعة من العلماء : ليس هذا ينسخ<sup>(١٣)</sup> ، والأبثان<sup>(١٤)</sup> معناهما واحد ، والأمر بتقوى الله لا ينسخ<sup>(١٥)</sup> .

وقوله ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أي ما أظنتم<sup>(١٦)</sup> ، قيل : يا رسول الله<sup>(١٧)</sup> ، ما حق تقاته ؟ قال : وهو أن يطاع فلا يعصى ، وأن يذكر فلا ينسى ، وأن يشكر فلا يكفره<sup>(١٨)</sup> . وقال ابن عباس : (أن يجاهد في الله حق جهاده ، ولا تأخذه فيه لومة لائم ، وأن تقوم لله

(١) آل عمران : (١٠٦) .

(٢) التغابن : (١٦) .

(٣) حكى النسخ كلي من فتاة من ٣٨ ، والنحاس من ١٠٦ ، وابن حزم الأنصاري من ٣١ ، وابن سلامة من ١٠٦ ، والبغدادي من ٩٢ ومكي من ٢٠٣ ، وابن البارزي من ٢٨ ، والقبوري أبيه ١٦٠/١ ، والسيوطي ٦٦/٣ ، إلا أن النحاس ومكي ردا القول بالنسخ ، وأما السيوطي فقد حكى فيها القولين ، قال : وليس فيها - أي آل عمران - آية يصح فيها دعوى النسخ غير هذه الآية اهـ .

(٤) هكذا ذكر المصنف عن هؤلاء ، وما ذكره مكي وابن الجوزي عنهم بخلاف ما ذكره السخاوي ، فقد حكيا عنهم القول بالنسخ .

(٥) نظر : الإيضاح من ٢٠٣ ، وزاد السير ٥٣٢/١ ، وراجع جامع البيان للطبري ٢٩/٤ .  
(٥) في ظل : وإلا كان معناهما .

(٦) وهذا هو الصحيح ، وهو ما رجحه النحاس من ١٠٧ ، ومكي من ٢٠٣ والقرطبي في تفسيره ١٥٧/٤ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن من ٢٤٤ ، وفي المصنف من ٢٢ ، والزرقاني في مناهل العرفان ٢٦٢/٢ .

(٧) قال القرطبي : وهذا أصوب ، لأن النسخ إما يكون عند عدم الجمع والجمع ممكن فهو أولى اهـ . ١٥٧/٤ .

(٨) لفظ الجلالة مطلق من الأصل .

(٩) عزاه ابن كثير إلى ابن مردويه بسنده عن ابن مسعود برفعه .

انظر : تفسيره - ٣٨٧/١ .

وأخرجه أبو عبد في النسخ والنسخ له من ٥٣٤ ، وابن جرير موقوفاً على ابن مسعود ، جامع البيان ٢٨/٤ .

كما أخرجه ابن جرير أيضاً عن عمرو بن ميمون والربيع بن خيثم . ورواه الحافظ تون الجملة الثالثة ، وقال : صحيح على شرط الشيخين وأخره الذهبي . المستدرک ٢٩٤/٢ .

وراجع النسخ والنسخ للبغدادي من ٩٢ والإيضاح من ٢٠٤ ، وتفسير ابن كثير ٣٨٧/١ .

بالقسط ولو على نفسك أو أهلك أو ابتك<sup>(١١)</sup> وهذا كله لا ينسخ .

العاشر : قوله عز وجل ﴿لَنْ يَرْضَوْكُمْ إِلَّا أَنْتُمْ﴾<sup>(١٢)</sup> ، قالوا : هي منسوخة بقوله عز وجل : ﴿وَاتَّاتُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(١٣)</sup> وهو أيضاً فاسد .

الحادي عشر : قوله عز وجل ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾<sup>(١٤)</sup> ، قالوا : هو ناسخ للفتوت الذي كان يفعله رسول الله ﷺ للدخول الكفار<sup>(١٥)</sup> وهذا ليس شرط النسخ<sup>(١٦)</sup> ، لأنه لم ينسخ قرآناً<sup>(١٧)</sup> .

الثاني عشر : قوله عز وجل ﴿وَمَنْ يَرِدِ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يَرِدِ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾<sup>(١٨)</sup> .

قالوا<sup>(١٩)</sup> : هي منسوخة بقوله عز وجل ﴿عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾<sup>(٢٠)</sup> وهذا ظاهر البطلان<sup>(٢١)</sup> .

(١) أخرجه أبو عبيد في النسخ والمنسوخ باب الفتوى وما فيها من النسخ ص ٥٢٤ ، وابن جرير في تفسيره بسنده عن ابن عباس : ٢٩/٤ . والنحاس في النسخ والمنسوخ ص ١٠٧ .

وراجع تفسير القرطبي : ١٥٧/٤ ، وابن كثير : ٣٨٨/١ ، والدر المنثور : ١٢٨٣/٢ .

(٢) آل عمران (١١١) .

(٣) في بقية النسخ : وهذا . ومن حكي النسخ ابن سلامة ص ١٠٨ ، وابن البرزقي ص ٢٧ ، وحكاها ابن الجوزي عن السندي ورده . قال : قال جمهور المفسرين معنى الكلام : لن يرضوكم خيراً بابقاً في جسد أو مال ، إما هو شيء يسير سريع الزوال ، وتناوب عليه ، وهذا لا يتناقض الأمر بقتلهم ، فالآية محكمة على هذا ، وبذلكه أنها غير . . . اهـ نواسخ القرآن ص ٢٤٥ .

(٤) آل عمران (١٢٨) .

(٥) انظر : الحديث بروايته في صحيح البخاري ، كتاب التفسير باب ليس لك من الأمر شيء ٢٢٥/٨ بشرح ابن حجر .

وفي مسلم كتاب المساجد باب استحباب الفتوى في جميع الصلوات : ١٧٩/٥ فما بعدها .

وراجع النسخ والمنسوخ للنحاس ص ١٠٨ ، وجامع الأصول : ٧٠/٢ ، وتفسير ابن كثير :

٤٠٢/١ ، والدر المنثور ٣١٢/٢ .

(٦) في ٤ : وليس هذا شرط النسخ .

(٧) ولذلك لم يذكر دعوى النسخ في هذه الآية معظم الذين تكلموا في النسخ ، والذين ذكروا ، إما ذكروا لئلا يرد عليه كالنحاس ص ١٠٨ ، ومكي في الإيضاح ص ٢٠٤ ، والقرطبي في تفسيره : ٢٠٠/٤ .

(٨) آل عمران (١٤٥) .

(٩) في ٤ : قال .

(١٠) الإسراء (١٨) . ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدِ الْمُحَاجَلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ . . .﴾ الآية .

(١١) حكي النسخ ابن سلامة ص ١٠٩ وابن البرزقي (ص ٢٨) وقوله أخرجه غيره ما ذكرها ضمن الآيات التي أدعى فيها النسخ ، إلا أن ابن الجوزي ذكر النسخ وعزاه إلى السندي ورده ، وقال :

الثالث عشر : قوله عز وجل ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾ فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون<sup>(١١)</sup> ، قالوا : هذا ناسخ للقرآن كان يقرأ ، نزل في الذين قتلوا يوم بدر معونة<sup>(١٢)</sup> لأنهم لما أدخلوا الجنة ، قالوا : يا ليت قومتنا يعلمون بما أكرمنا ربنا ، فقال تعالى : أنا أعلمهم عنكم ، فأنزل : ﴿بلأعزوا عنا قومتنا أن قد لقينا ربنا فرضينا عنا ورضينا عنه﴾<sup>(١٣)</sup> .

روى مطرف عن مالك عن ابن شهاب عن أنس قال : فكان ذلك قرآناً قرأناه ثم نسخ بقوله ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾<sup>(١٤)</sup> ، وليس هذا من شرط النسخ والمنسوخ ، لأن ذلك لم يثبت قرآناً فينسخه هذا ، ولو كان أيضاً قرآناً بطل لم يكن منسوخاً ، ولم يكن هذا ناسخاً له ، لأن ذلك غير<sup>(١٥)</sup> .

الرابع عشر : قوله عز وجل ﴿وإن تصبروا وتثقوا فإن ذلك من عزم الأمور﴾<sup>(١٦)</sup> قالوا : نسخها آية السيف<sup>(١٧)</sup> ، وليس هذا مما ينسخ<sup>(١٨)</sup> .

— وليس هذا بقول من يفهم النسخ والمنسوخ ، فلا يعول عليه أحد .

نواسخ القرآن من ٢٤٦ ، وراجع زاد المسير : ٤٧٠/١ .

(١) آل عمران (١٧٩) ، (١٧٠) .

(٢) فتح الميم وضم العين ، موضع في أرض بني سليم فيها بين مكة والمدينة . الحد اللسان : ٤١١/١٣ (معن) وراجع سيرة ابن هشام : ١٨٤/٢ .

(٣) أصل الحديث في صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الرجيع ٤٢/٥ .

وفي مسلم كتاب المساجد باب استحباب القنوت في جميع الصلوات : ١٧٨/٥ ، شرح النووي .

وأخرجه ابن جرير بنحوه دون ذكر النسخ ، انظر : جامع البيان ١٧٣/٤ ، وزاد السيوطي نسبه

إلى ابن المنذر مع ذكر النسخ ، الدر المنثور : ٣٧٢/٢ ، وراجع جامع الأصول : ٢٦٠/٨ .

(٤) ذكره مكِّي بسنده ولفظه ، انظر الإيضاح من ٢٠٥ .

وأخرجه البيهقي بسنده عن قتادة عن أنس ، معجم التنزيل ٣٧٦/١ .

(٥) وقد تقدم مراراً ذكر هذا ، أي أن الأخبار لا يدخلها النسخ ، لذلك لم أقف على من ذكرها من علماء

هذا الشأن ضمن الآيات التي ادعى فيها النسخ ، إلا أن مكِّي بن أبي طالب ذكرها للرد على القول

بنسخها ، وتابعه السخاوي . انظر : الإيضاح من ٢٠٥ .

(٦) آل عمران (١٨٦) .

(٧) ذكر هذا هبة الله بن سلامة من ٦٠٩ ، ولم أقف على من ذكر ذلك غيره ، إلا أن ابن الجوزي ذكره عن

قوم ، وقال : الجمهور على إسحاط هذه الآية لأنها تضمنت الأمر بالصبر والتقوى ، ولا بد للمؤمن من

ذلك الحد نواسخ القرآن من ٢٤٦ .

(٨) فإنه لا تناقض بين الصبر والتقوى وبين قتال الأعداء ، بل أن المؤمن سامود بذلك في كل وقت

وبخاصة عند لقاء العدو ، ولا يخفى هذا على ذي لب .

## سورة النساء

الكلام فيها في ثلاثين موضعاً<sup>(١)</sup> :

الأول : قوله عزَّ وجلَّ ﴿فَانكحُوا ما طاب لَكُمْ مِنَ النِّساءِ﴾<sup>(٢)</sup> إلى آخر الآية .

قالوا : هي ناسخة لما كان في الجاهلية من نكاح ما شاءوا من النساء وهذا لا يسى ناسخاً ، وقد تقدم القول فيه<sup>(٣)</sup> .

الثاني : قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَمَنْ كَانَ فَطِيراً فليأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(٤)</sup> .

قالوا : هي منسوخة بقوله عزَّ وجلَّ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلماً﴾<sup>(٥)</sup> إنما يأكلون في بطونهم نارا<sup>(٦)</sup> .

(١) تفاوت العلماء في ذكر المواضع التي ذكر فيها النسخ والتنسخ في هذه السورة ، فقد ذكر جماعة أربعة مواضع فقط ، وتحدث النحاس عن عشر آيات ، أما ابن حزم وابن سلامة والقيروزي ابني فذكروا أربعة وعشرين موضعاً ، وذكر ابن البارزي اثنين وعشرين ، وذكر ابن الجوزي سناً وعشرين في نواسخ القرآن وأحد عشر موضعاً في النقص . وعند الكرمي عشرون آية ، بينها اقتصر السويطي والزرقاني على ذكر ثلاثة مواضع فقط ومن هذا بين أن هذه المواضع التي ذكرها السخاوي هي مؤلفة من مجموعة كتب فلم يعتمد فيها على كتاب واحد .

(٢) النساء : (٣) .

(٣) تقدم القول في هذا عند قوله تعالى ﴿لَا تَقُولُوا راحَةً وَلَمَّا لَوْا ظُروناً﴾ . ص ٥٩٤ وانظر الأيضاح ص ١٠٠ . والناسخ والتنسخ للنحاس ص ١١٠ ، وتفسير القرطبي ١٢/٥ .

(٤) - : (٦) .

يد هنا انتهى نص الآية في بقية النسخ .

(٦) النساء : (١٠) .

وقيل : نسخت<sup>(١)</sup> بقوله ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾<sup>(٢)</sup> .  
 والجهمي<sup>(٣)</sup> على أنها محكمة<sup>(٤)</sup> ، واختلفوا في معناها ، فقال سعيد بن المسيب  
 وربيعة<sup>(٥)</sup> : المعنى : ومن كان فقيراً من اليتمى فليأكل بالمعروف لئلا يذهب ماله ويبقى  
 فقيراً<sup>(٦)</sup> .  
 وقال الحسن وقتادة والنخعي وعطاء وابن زيد : معنى بالمعروف : أي للوصي سد  
 جوعته إذا احتاج ، وليس عليه رد ذلك<sup>(٧)</sup> .

ونسبه النحاس إلى ابن عباس من ١١٢ ، وزاد مكي نسبة إلى زيد بن أسلم ، الإيضاح ص  
 ٢٠٨ .  
 ورواه ابن الجوزي عن ابن عباس أيضاً والضحك ، قال : وهذا مقتضى قول أبي حنيفة - أنه  
 النسخ - لأن الشهور عنه أنه لا يجوز للوصي الأخذ من مال اليتيم عند الحاجة على وجه القرض وإن  
 أخذ ضمن . . . ) . اهـ نواسخ القرآن ص ٢٥٢ .  
 (١) (نسخت) ساقطة من د و ط .

(٢) البقرة (١٨٨) بهذا المعنى ، وأما التي في سورة النساء فتصها : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا  
 أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ . . .﴾ الآية ٢٩ . ولعل المصنف يقصدها فزيدت الواو في أوها فصارت آية  
 البقرة . والله أعلم .

ثم إن وجدنا كذلك في النسخ والنسوخ للنحاس ص ١١٢ ، وزاد السير : ١٧/٢ ، وتفسير  
 القرطبي ٤٢/٥ حيث نسب القرطبي القول بالنسخ إلى مجاهد .

(٣) قال ابن الجوزي : وهو قول عمر وابن عباس والحسن والنخعي وأبي العالية ومجاهد وابن جبير  
 والنخعي وقتادة في آخرين وحكمها عندهم أن الغني ليس له أن يأكل من مال اليتيم شيئاً ، فلما  
 الفقير الذي لا يجد ما يكفيه وتشغله رعاية مال اليتيم عن تحصيل الكفاية ، فله أن يأخذ قدر كفايته  
 بالمعروف من غير إسراف . . . ) . اهـ زاد السير : ١٧/٢ .

(٤) ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي ، مولاهم أبو عثمان المدني المعروف بسوربيعة الرأي) - كانوا يتفرون  
 لموضع الرأي - لغة ظنية مشهورة ، مات سنة ١٣٦ هـ . على الصحيح .

التقريب : ٢٤٧/١ ، وانظر تاريخ بغداد : ٤٣٠/٨ ، والجرح والتعديل : ١٧٥/٣ .  
 (٥) نظر الإيضاح ص ٢٠٩ والدر المنثور : ٤٣٨/٢ .

وقد رد هذا القول القرطبي وابن حجر ، حيث قال القرطبي : لأن اليتيم لا يخاطب بالتصرف في  
 ماله تصدقه ولسفهه ، والله أعلم الجامع لأحكام القرآن : ٤١/٥ .

وقال ابن حجر : وأعرب ربيعة فقال : (المراد إعطاب الولي بما يصنع باليتيم إن كان غنياً وسبح عليه  
 وإن كان فقيراً أتقى بقدره وهذا أبعد الأقوال كلها) . اهـ فتح الباري ٢٤١/٨ .

(٦) النظر : الإيضاح ص ١٠٩ .  
 قال القرطبي : وعليه الفقهاء قال الحسن هو قطعة من الله له وذلك أنه يأكل ما يسد جوعته ،  
 ويكتفي ما يستر عورته . . . اهـ الجامع لأحكام القرآن ٤٢/٥ .

وهذا هو الصواب - إن شاء الله تعالى - في المراد بقوله تعالى : ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ من بنية الأقوال .

وقيل : أبيض له (أكل)<sup>(١)</sup> التمر واللين لقيامه عليه ، فكانه أجرة له<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو العالية : معنى (بالمعروف) : أي من الغلة<sup>(٣)</sup> ، ولا يأكل من الناض<sup>(٤)</sup> قرصاً ولا غير قرص<sup>(٥)</sup> ، وقيل<sup>(٦)</sup> : معنى قوله (بالمعروف) : الفرض إذا احتاج الرد إذا أيسر ، وبدلاً على ذلك قوله عز وجل ﴿فإذا دفعتم إليهم أموالهم﴾ ، أي ما اقتضتونه<sup>(٧)</sup> ، ﴿فاشهدوا عليهم﴾ قال ذلك عمر - رضي الله عنه - وابن عباس والشعبي وابن جبير<sup>(٨)</sup> ، فالآية على جميع هذه الأقوال محكمة ، وإنما سقطت هذه الأقوال ليعلم<sup>(٩)</sup> أن القول بالنسخ ظن لا يقين<sup>(١٠)</sup> .

الثالث : قوله عز وجل ﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً﴾<sup>(١١)</sup> .

(١) سقط من الأصل كلمة (أكل) .

(٢) ذكره مكي أيضاً المصدر السابق .

(٣) فليس له أن يأخذ شيئاً من الذهب والفضة إلا على وجه الفرض . تفسير الطبري : ٦٥٨/٤ .

(٤) الغلة : الدخل الذي يحصل من الزرع والتمر واللين والإجارة والتاج ونحو ذلك ، وفلان يقبل على عياله ، أي يأتمهم بالغلة - اللسان : ٥٠٤/١١ (عقل) .

(٥) الناض : الدرهم والدينار عند أهل الحجاز ويسمى ناضاً إذا تحول نقداً بعد أن كان متاعاً آخر اللسان : ٢٣٧/٧ (نضض) - القاموس : ٣٥٨/٢ .

(٦) ذكره مكي عن أبي العالية . انظر الإيضاح ص ٢٠٩ . وذكره القرطبي عن أبي فلابه . انظر الجامع لأحكام القرآن : ٤٣/٥ .

(٧) في ٢ بدون واو .

(٨) قال القرطبي : والصحيح أن اللفظ يعم هذا وسواه آخر . تفسيره ٤٥/٥ أي يعم الإقراض والإنفاق على اليتامى من أموالهم ، حتى لو وقع خلافات بينها أمكن إقامة البيت آخر . المصدر نفسه .

(٩) ذكر هذا مكي بن أبي طالب واستحسنه . انظر : الإيضاح ص ٢٠٩ . وذكره القرطبي عن هؤلاء وأضاف إليهم عبيدة ومجاهداً وأبا العالية ، قال : وهو قول الأوزاعي آخر الجامع لأحكام القرآن : ٤١/٥ ، وانظر الآثار الربوية عن هؤلاء في تفسير الطبري ٢٥٥/٤ - ٢٥٧ ، وقد حال الطبري إلى هذا ، وقال : إنه أولى الأقوال بالصواب .

(١٠) في ظن : لتعلم .

(١١) رد ابن العربي القول بالنسخ ، وقال : إنه بعيد لا أرضاه ، لأن الله تعالى يقول ﴿فليأكل بالمعروف﴾ وهو الجواز الحسن ، وقال : ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾ فكيف ينسخ الظلم المعروف ؟ بل هو تأكيد له في التجويز لأنه يخرج عنه مغاير له . وإذا كان الباح غير المظنون لم يصح دعوى نسخ فيه . . . آخر أحكام القرآن : ٣٢٥/١ .

(١٢) التمسك : (٨) .

قيل : هي منسوخة بأية الوصية والميراث<sup>(١١)</sup> ، قاله ابن السبب<sup>(١٢)</sup> .  
 وعن ابن عباس والضحاك والسدي وعكرمة : نسخها آية الميراث .  
 وعن ابن عباس أيضاً : أنها محكمة<sup>(١٣)</sup> ، وكذلك قال ابن جبير ومجاهد وعطاء<sup>(١٤)</sup> .  
 الأمر على الندب لا على الأيجاب .

وعن ابن عباس أيضاً : أن الخطاب للموصي ، ينسب وصيته بيده ، والأمر على  
 للندب ، وروى مجاهد أيضاً والحسن والزهري ، أنها محكمة فيها طابت به أنفس الورثة عند  
 لفسمة على الندب<sup>(١٥)</sup> .

الرابع : قالوا : أن الورثة المذكورين في هذه الآيات<sup>(١٦)</sup> كالأباء والأبناء والأخوة

(١) وهي قوله تعالى ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي لَوْلَاكُمْ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾ . الآية ١١ ، ١٢ ، من  
 سورة النساء .

(٢) ذكره قتادة عن ابن السبب ص ٢٨ ، وصححه ابن حجر هـ .

(٣) انظر : فتح الباري : ٢٤٢/٨ ، وراجع جامع البيان للطبري : ٣٦٤/٤ ونواسخ القرآن ص  
 ٢٥٥ ، قبا بعدها .

(٤) روى البخاري في صحيحه بسنده عن عكرمة عن ابن عباس : قال : هي محكمة وليست بمنسوخة .  
 تابعه سعيد بن جبير عن ابن عباس . وقد ذكر ابن حجر أن القول بأحكامها عن ابن عباس هو  
 المتعبد ، وما عداهما من الروايات عنه فهي ضعيفة اهد فتح الباري : ٢٤٢/٨ .

(٥) وذكره قتادة عن أبي موسى الأشعري . انظر الناسخ والمنسوخ ص ٣٩ وكذلك البغدادي ، إلا أنه قال  
 عنه : إنها محكمة وواجب على الورثة إذا أرادوا قسمة الميراث أن يرضخوا شيئاً منها لمن حضرها من  
 أولي القربى واليتامى والمساكين اهد ص ١٩٤ .

قال ابن الجوزي : والقول بأحكامها هو قول أبي موسى الأشعري وابن عباس والحسن وأبي العباس  
 والشعبي وعطاء بن أبي رباح وسعيد ابن جبير ومجاهد والنخعي والزهري اهد .

انظر : زاد المسير : ١٨/٢ .

وهذا هو الصواب من كلام العلماء ويكون الأمر للندب ، وسيأتي بإذن الله .

(٦) قال النحاس : - بعد أن فكر الأقوال في الآية والروايات في ذلك - أحسن ما قيل في الآية أن تكون  
 على الندب والترجيح في فعل الخير والشكر لله جل ثناؤه ، فامر الله الذين فرض لهم الميراث إذا  
 حضروا القسمة وحضر معهم من لا يرث من الأقرباء واليتامى والمساكين أن يرضقوهم منه شكراً لله  
 على ما فرض لهم . . اهد . الناسخ والمنسوخ ص ١١٥ . وراجع الإيضاح ص ٢١١ ، وأحكام  
 القرآن لأبي العربي : ٣٢٩/١ ، وتفسير القرطبي : ٤٩/٥ ، ونواسخ القرآن لأبي الجوزي ص  
 ٢٥٥ ، وزاد المسير : ٢١/٢ ، وفتح الباري : ٢٤٣/٨ ، وسنن العرفان للزرقاني : ٢٦٣/٢ .

(٧) أي آيات الميراث المذكورة بقوله تعالى ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي لَوْلَاكُمْ﴾ . وسبق ذكرها قريباً .

والأزواج ، كان ذكرهم عاماً ، ثم سُخت السنة من خلف دية دين الميت<sup>(١)</sup> . ونسخ الإجماع - من أكثر الأمة - من كان فيه بقية ريق<sup>(٢)</sup> فإنه لا يرث ، وليس هذا بنسخ<sup>(٣)</sup> .

الخامس : قوله عز وجل ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضَعِفاً عَاقَبُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً﴾<sup>(٤)</sup> ، قالوا : تضمنت هذه الآية إفضاء الوصية على ما أمر الوصي ، ثم نسخت بقوله عز وجل ﴿لَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْعِنٍ جُنْفاً أَوْ إِثْماً فَاصْلِحْ سِيئَتِهِمْ فَلَإِنَّ أَيْمَانَ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(٥)</sup> ، أي فلا حرج على الوصي إليه إذا خالف ذلك (أن)<sup>(٦)</sup> يأمر الوصي بالعدل<sup>(٧)</sup> ، وهذا ليس بنسخ<sup>(٨)</sup> .

(١) وذلك قوله ﷺ (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) رواه البخاري في كتاب الفرائض : ٥٠/١٢ شرح ابن حجر .

ومسلم في أول كتاب الفرائض ٥١/١١ ، وأبو داود في كتاب الفرائض باب هل يرث المسلم الكافر : ٣٢٦/٣ .

وراجع تفسير القرطبي ٥٩/٥ ، ونيل الأوطار : ٧٣/٦ .

(٢) انظر : نيل الأوطار باب ميراث المعتق بعبده : ٧٢/٦ .

(٣) لم تكف على من ذكر هذا النوع من النسخ ، إلا مكي بن أبي طالب ورده ، حيث قال حبيب ذكره ، والذي عليه العمل - وهو قول أهل النظر - أن هذا كله ليس بنسخ ، وإنما تخصيص وتبيين من النبي ﷺ ومن الإجماع ، بين النبي ﷺ أن المراد بالآيات أهل الدين الواحد ، وبين الإجماع أن المراد الأحرار في ذلك كله ، فهو تخصيص مبین غير منسوخ . . اهد الإيضاح ص ٢١٢ .

وكان مكي قد خصص قبل هذا بدأ تحت عنوان (القسام ما يختص القرآن) ومن تلك الأقسام : أن يختص القرآن بالإجماع بخلاف النسخ ، ومثل له بقوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ . .﴾ انظر بقية كلامه في الإيضاح ص ١٠٢ .

وراجع فتح الباري : ٥٢/١٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣٥٢/٦ .

(٤) النساء : (٩) .

(٥) البقرة : (١٨٢) .

(٦) سقطه من الأصل (أن) .

(٧) ذكر هذا حجة الله بن سلامة ص ١١٤ ، وذكره - مختصراً - ابن حزم ص ٣١ وابن الجوزي ص ٢٩ ، والفيروز آبادي ١٧١/١ ، والكرمي في فتلحة المرجان ص ٨٤ .

(٨) قال ابن الجوزي : - بعد أن ذكر الأقوال في معنى الآية - والنسخ منها بعيد ، لأنه إذا وصي بجوز لم يجر أن يجزي على ما وصي به . لو نسخ القرآن ص ٢٦٠ .

وقد أكثر المفسرون من ذكر الأقوال التي قبلت في معنى الآية . وراجع تفسير الطبري ٢٦٩/٤ ، وابن العربي ٢٣٠/١ ، والقرطبي ٥٢ ، ٥١/٥ وزاد المسير ٢٢/٢ .

السيداس : قوله عز وجل ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾<sup>(١)</sup> ، قالوا : هو متسوخ بقوله ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(٢)</sup> .

قالوا : والمعروف : القرض ، فإن أسر رد ، وإن مات قبل أن يوسر فلا شيء عليه<sup>(٣)</sup> .

وليس هذا - إن قيل<sup>(٤)</sup> - بنسخ ، لأن هذا ليس بظلم .

الصايغ : قالوا : قال الله عز وجل ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةً﴾<sup>(٥)</sup> في (أربع)<sup>(٦)</sup> مواضع ولم نجد<sup>(٧)</sup> للموصي في ماله حدا ، ثم نسخ هذا بقوله - عليه السلام - (الثلث والثلث كثير)<sup>(٨)</sup> .

---

(١) النساء : (١٠) وثامها ﴿... إِمَّا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ .

(٢) النساء : (٦) .

(٣) هكذا ذكر للصف هنا ، وقد مر في الموضع الثاني من هذه السورة العكس ، أي أن قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى...﴾ الآية كانت ناسخة لقوله سبحانه ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا...﴾ الآية . وانظر الصايغ والمتسوخ لأبي عبيد ص ٥٩٧ ولأبي حزم ص : ٣٢ ، ولأبي سلامة ص ١١٥ ، وقلائد المرجان ص ٨٥ .

قال أبو عبيد - عقيب ذكره لهذا النوع من النسخ - والذي دار عليه المعنى من هذا أن الله عز وجل لما أوجب النار لأكل أموال اليتامى أصحب المسلمون من كل شيء من أمرهم حتى مخالفتهم كراهية الحرج فيها ، فنسخ الله عز وجل ذلك بالأذن في المخالطة والأذن في الإصابتة من أموالهم بالمعروف ، إذا كانت لوائى تلك الأموال الحاجة إليها .. المصدر السابق ص ٥٠٠ .

وقد حكى ابن الجوزي دعوى النسخ هنا ورده ، وقال : وهذا قبيح لأن الأكل بالمعروف ليس بظلم ، فلا تنافي بين الآيتين أحد نواسخ القرآن ص ٢١٢ .

وقد كان ابن الجوزي حكى قولاً آخر في ناسخ هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى...﴾ قال : قد نوهم قوم لم يرزقوا فهم التفسير وقتها أن هذه الآية متسوخة بقوله تعالى ﴿وإِنْ خَالَطْتُمْ إِخْوَانَكُمْ...﴾ الآية ٢٢٠ من سورة البقرة ، واكتفوا في ذلك في كتب النسخ والتسوخ للمصدر نفسه ص ٢٦٠ .

(٤) في ظن وط : إن قيل - بإيادى الموحداً - .

(٥) أي في أمثى المسوايرث ١١ ، ١٢ من سورة النساء .

(٦) هكذا في الأصل وط : أربع . وفي ظن وط : أربعة وهو الصواب .

(٧) في ظن : ولم يجد .

(٨) انظر صحيح البخاري كتاب الوصايا ١٨٦/٣ ، ومسلم أول كتاب الوصية ٧٦/١١ ، وسنن أبي داود كتاب الوصايا باب ما جاء في ما لا يجوز للموصي في ماله ٢٨٢/٣ .

وهذا ليس بنسخ ، إنما بيان ، كما بين مقدار ما تجب فيه الزكاة ، وعدد أركان الصلاة<sup>(١)</sup> .

الثامن : قوله عز وجل ﴿واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكن﴾<sup>(٢)</sup> الآية ، والتي بعدها<sup>(٣)</sup> .

هي منسوخة بالحدود<sup>(٤)</sup> ، وهذه الآية في النساء المحصنات والأبكار ، والتي بعدها في الرجال التيب منهم واليكر<sup>(٥)</sup> ، ونسخ الجميع بالحدود .

وقيل : إن الآية الأولى في المحصنين ، والثانية في اليكرين ، وعليه جماعة<sup>(٦)</sup> ، والأول هو الصحيح ، وهو قول ابن عباس .

وليل : ليس هذا بنسخ<sup>(٧)</sup> لأنه سبحانه قال ﴿أوجعل الله لمن سبيلاً﴾ لأنه قد كان

---

(١) قال مكي : وهو الصواب - إن شاء الله تعالى - الإيضاح ص ٢١٣ ، وراجع أحكام القرآن لابن العربي : ٣٤٤/١ .

(٢) النساء (١٥) ، وقامها ﴿ . . . فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لمن سبيلاً﴾ .

(٣) ونسبها ﴿واللذان يأتيناها منكم فآذوها﴾ فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنها . . . الآية .

(٤) أي بآية الحدود وهي قوله تعالى ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ، ولا تأخذكم بها واحدة في عين الله . . .﴾ الآية الثانية من سورة النور .

(٥) واختار هذا النحاس ، قال : وهو أصح الأقوال ، ثم بين ذلك بالأدلة والرجوع الواضحة . انظر التامخ والمنسوخ ص ١١٨ ، وراجع تفسير القرطبي ٨٦/٥ .

(٦) قال مكي : وعليه أكثر الناس عند الإيضاح ص ٢١٤ .

وهو قول مرجوح وتخصيص بغير دلالة ، وإن كان عليه الأكثر . انظر : زاد المسير : ٣٥/٢ .

(٧) أما بالنسبة لتسمية النسخ هنا فقد ذكرها جمع خفير من العلماء الذين تكلموا في التامخ والمنسوخ وغيرهم من المفسرين ، انظر : فتاوة ص ٣٩ ، وأبنا عبد ص ٣٢٤ ، والطبري : ٢٩١/٤ - ٢٩٨ وابن حزم ص ٣٢ ، والنحاس ص ١١٧ ، والجصاص ١٠٥/٢ ، وابن سلامة ص ١١٩ ومكي ص ٢١٣ ، والبغدادي ص ٩٩ ، وابن الجوزي في تواسخ القرآن : ص ٢٩٢ ، وابن كثير : ٤٦٢/١ ، والقبور أبدي : ١٧١/١ ، وابن البازي ص ٢٩ ، والكرمي ص ٨٦ ، والسيوطي ٦٦/٣ ، والزهرلي ٢٦٤/٢ .

وأما بالنسبة للمعنى المراد من الأبين فقد أكثر فيها العلماء من الأقوال والقول الراجع فيها ، والذي اطمأنت إليه نفسي - هو ما ذكره الجصاص الحنفي وابن الجوزي من أن هذا كان حد الزواني في بدء الإسلام وهو حينئذ حتى الموت ، أو يجعل الله لمن سبيلاً ، ولم يكن عليهن في ذلك الوقت شيء غير هذا ، وليس في الآية فرق بين اليكر والتيب فهذا يدل على أنه كان حكماً عاماً في اليكر والتيب ، وقوله تعالى ﴿واللذان يأتيناها منكم فآذوها﴾ والمراد الرجل والمرأة فانقضت الأبتان بمجموعهما أن حد

التاسع : قوله عز وجل ﴿ثم يوتون من قريب﴾<sup>(١٨)</sup> .

قالوا : هي منسوخة بالنهي بعدها ، وهي قوله عز وجل ﴿حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني نبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار﴾ ، قالوا : فقد احتجرت التوبة في هذه الآية على أهل المعصية فقال عز وجل : ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني نبت الآن﴾<sup>(١٩)</sup> ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك اعتدنا لهم عذاباً أليماً﴾ قالوا : ثم نسخت في أهل الشرك ، أي نسختها هذه الآية ونصبت محكمة في أهل الإيمان<sup>(٢٠)</sup> .

المرأة كان الحيس والأذى جميعاً إلى أن فوت ، وحده الرجل التصير والضرب بالتعالم ، إذ كانت مخصصة في الآية الأولى بالحيس ومذكورة مع الرجل في الآية الثانية بالأذى ، فاجتمع لها الأمران جميعاً ، ولم يذكر للرجل إلا الأذى فحسب . ويحتمل أن تكون الأبتان نزلتا معاً ، فأوردت المرأة بالحيس وجمعا جميعاً في الأذى ، وتكون فائدة أفراد المرأة بالذكر لفرداها بالحيس إلى أن فوت ، وبذلك حكم لا يشاركها فيه الرجل ، وجعت مع الرجل في الأذى لإشتراكها فيه . . . . . بعد أحكام القرآن لتخصص : ١٠٦/٢ ، وانظر توسيع القرآن ص ٢٦٢ .

(١٧) قال ابن العربي : اجتمعت الأمة على أن هذه الآية ليست منسوخة ، لأن النسخ إنما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه ، اللذين لا يمكن الجمع بينهما بحال ، ولما إذا كان الحكم مبدوياً إلى غاية ثم وقع بيان الغاية بعد ذلك فليس ينسخ لأنه كلام منظم متصل لم يرد ما بعده ما قبله ، ولا اعترض عليه بعد أحكام القرآن : ٣٥٤/١ كذا قال ابن العربي ، وقد ذكر منكي نحو هذا ، ثم قال : وهذا لا يلزم لأنه لم يبين وقتاً معلوماً مبدوياً ، وإنما كان يتبع من النسخ لو قال : ﴿حتى يتفاهن الموت﴾ ولو يلفظ وقت كذا لو كذا) بعد : الإيضاح : ص ٢١٤ .

قلت : ولا أتري ماذا يقصد ابن العربي من قوله : اجتمعت الأمة على عدم القول بالنسخ في هذه الآية ، وقد رأينا الذين قالوا بالنسخ هنا وهم الكثرة الغالبة من العلماء ؟

هذا بالنسبة لما يتعلق بالآية الأولى ﴿واللاتي يكنن الفاحشة . . .﴾ ، أما بالنسبة للآية التي بعدها ﴿والذللان بأنبأها منكم . . .﴾ فإنه مع الجمهور القائلين بالنسخ ، حيث قال في المسألة الرابعة : أن الجلد بالآية والرجم بالحدِيث نسخ هذا الإهداء في الرجال ، لأنه لم يكن مبدوياً إلى غاية ، وقد حصل التعارض -علم التواريخ ولم يمكن الجمع لوجوب القضاء بالنسخ ، ولما أجليد فقران نسخ قرآنأ ، ولما الرجم فقرار منواتر نسخ قرآنأ ولا خلاف فيه بين المحققين بعد .  
أحكام القرآن : ٣٦٠/١ .

(٢) النساء (١٧) ﴿إما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم . . .﴾ .

(٣) - سقط من (د) كلمة الآن .

(٤) انظر التاسع والتسوخ طية الله من سلامة ص ١٢١ - ١٢٥ .

وقال قوم : نسخت هذه الآية - وهي قوله ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ بقوله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(١١)</sup> .

فحرم الله مغفرته على من مات وهو مشرك ، ورد أهل التوحيد إلى مشيئته<sup>(١٢)</sup> ، وهذا كله تلخيص من قائله ، ولا نسخ في هذه الآيات لأنها أخبار جاءت تبين بعضها بعضاً<sup>(١٣)</sup> .

العاشر : قوله عز وجل ﴿لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرهًا﴾<sup>(١٤)</sup> .

قالوا : فسقوله عز وجل ﴿وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾<sup>(١٥)</sup> هو منسوخ<sup>(١٦)</sup> وكان الرجل إذا تزوج امرأة فأنت بفاحشة كان له (أن)<sup>(١٧)</sup> يأخذ ما أعطاه<sup>(١٨)</sup> .

وقال الأكثر : هي محكمة ، وأنها إذا زنت فله<sup>(١٩)</sup> أن يأخذ منها بالخلع<sup>(٢٠)</sup> .

---

ومن ذكر النسخ هنا ابن حزم الأنصاري ص ٣٢ ، والفيروز آبادي ١٧١/١ وابن الجوزي ص ٣٠ ، والكرمي ص ٨٧ .

قال ابن الجوزي : بعد أن أورد الأئمة - إنما سئى فاعل الذنب جامعاً ، لأن فعله مع العلم بسوء مغيب فاشبه من جهل المغيب .

والتوبة من قريب : ما كان قبل معاناة للذنب ، فإذا حضر للذنب لسوق الروح لم تقبل توبة ، لأن الإنسان حينئذ يصير كالنمط إلى التوبة فمن تاب قبل ذلك قبلت توبته ، لو أسلم عن كفر قبل إسلامه ، وهذا أمر ثابت بهكم . . . وحكم الفريقين واحد له . تواريخ القرآن ص ٢٦٦ وراجع قلائد المرجان ص ٨٧ .

(١) النساء (٤٨ ، ١١٦) .

(٢) أخرجه أبو عبيد في النسخ والنسوخ عن ابن عباس ص ٥٣٩ ، وذكره الطبري في جامع البيان : ٣٠٤/٤ . وانظر : الإيضاح ص ٢١٥ ، وزاد المسير : ٣٨/٢ .

(٣) وهذا هو الصواب ، والله الحمد والمثله .

(٤) النساء : (١٩) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ . . .﴾ الآية .

(٥) جزء من الآية نفسها .

(٦) قال ابن حزم : ثم نسخت بالامتناء بقوله تعالى ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ له ص ٣٣ .

وكذا قال الكرمي في قلائد المرجان ص ٨٨ .

وقد سبق القول بأن الاستفتاء لا يدخل في النسخ إلا على اصطلاح المتقدمين .

(٧) سقط عن الأصل (أن) .

(٨) قاله عطاء الخراساني . انظر تفسير الطبري ٣١٠/٤ ، والإيضاح ص ٢١٦ والدر المختار : ٤٦٤/٢ .

وأحكام القرآن لابن العربي ٣٦٦/١ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩٦/٥ .

(٩) (فله) ساقطة من ط .

(١٠) وهذا قول ابن سيرين وأبي قلابة . كما في تفسير القرطبي ، وقد قال القرطبي نقلاً عن ابن عطية :

وقيل : إذا تشزت عنه جزأه أن يأخذ منها بالخلع .

وقال قوم : الفاحشة : الزنا ، وقيل : النشوز ، وقيل : فاحشة اللسان<sup>(١)</sup> ،  
والصحيح : الأناسخ<sup>(٢)</sup> .

وقالوا : - في (أول)<sup>(٣)</sup> الآية في قوله عز وجل ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا نِسَاءَ كُرَاهٍ﴾  
هو ناسخ لما كانوا عليه في الجاهلية إذا توفى الرجل كان ابنه أولى بامرأته بمنعها من التزوج  
حتى تموت فيرتها<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عباس : كان حميم الليث يلقى ثوبه على امرأته<sup>(٥)</sup> ، فإن شاء تزوجها بذلك  
وإن شاء حبسها حتى تموت فيرتها<sup>(٦)</sup> .

قال غيره : ففسخ ذلك بهذه الآية ، وقد بينا - فيما تقدم - أن هذا وشبهه ليس  
بمنسخ .

الحادي عشر : قوله عز وجل ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ  
سَلَفَ﴾<sup>(٧)</sup> .

---

والزنا أصعب على الزوج من النشوز والأذى وكل ذلك فاحشة تحمل أصلها المال ، ثم قال : قال  
أبو عمرو - أي ابن عبد البر - قول ابن سيرين وأبي فلانة عندي ليس بشيء ، لأن الفاحشة قد تكون  
البيداء والأذى ، ومنه قيل للبرقي : فاحش ومتفحش ، وعمل أنه لو أطلع منها على الفاحشة كان له  
لعانها ، وإن شاء طلقها ، وأما أن يضارها حتى تنتهي منه فليس له ذلك . . . اهـ تفسير القرطبي :  
٩٦/٥ .

والقول : إن هذا المعنى - هو الذي يرتاح إليه نفس المؤمن الغيور ، فإن الأمر خطير جداً ، وهو فوق  
مسألة المال ، ولا أظن أن أحداً يجد امرأته على الفاحشة فيصرف ذهنه إلى طلب المال منها وكفى ، إلا  
إن كان عيونا - والمعنى بالله - قد سلب الغيرة ، إذ أظن ليس له إلا الطلاق أو الملاحقة ، والله تعالى  
أعلم .

(١) انظر : تفسير الطبري ٣١٠/٤ ، ٣١١ ، والإيضاح ص ٢١٩ ، ٢٢٧ وتفسير القرطبي ٩٥/٥ ،  
وزاد السير ٥١/١ .

(٢) انظر : تفسير الطبري ٣١٢/٤ ، وابن العربي : ٣٦٢/١ .

(٣) لفظ (أول) ساقط من الأصل .

(٤) انظر : الإيضاح ص ٢١٧ ، وراجع جامع البيان : ٣٠٥/٤ ، والدر المنثور : ٤٦٦/١ .

(٥) في ٥ : على المرأة .

(٦) انظر : الآثار في ذلك من ابن عباس في تفسير الطبري والدر المنثور الصفحات السابقة .

(٧) النساء : (٢٢) .

قال قوم : هي منسوخة ، والمعنى : ولا ما قد سلف فأنزلوا عنه<sup>(١)</sup> .

وقال قوم : محكمة ، والمعنى : إلا ما قد سلف ، فقد عفوت عنه .

وأما من قال : هي منسوخة ، والمعنى : ولا ما قد سلف ، فلا يخلو أن يريد : ولا ما قد سلف من تكاح حلال الأباه ، فأنزلوا عنه ، فإن أراد هذا فكيف تكون منسوخة ؟ بل هي أولى أن<sup>(٢)</sup> تكون محكمة ، وإن أراد بقوله : ولا ما قد سلف من الأنكحة الفاسدة التي كانت في الجاهلية فأنزلهم الإسلام عليها ، إذا أسلموا فانقضت الآية نزولهم عن النساء ، ثم نسخت ، فليس كذلك ، وليس في العربية (إلا) بمعنى (ولا) ، والآية محكمة ، والاستثناء منقطع ، والمعنى : لكن ما قد<sup>(٣)</sup> سلف فإنه مغفور<sup>(٤)</sup> .

وقيل : لكن ما قد سلف : إنه كان فاحشة<sup>(٥)</sup> .

وقال الطبري : المعنى : ولا تنكحوا<sup>(٦)</sup> من النساء تكاح آهائكم ، (ما) بمعنى<sup>(٧)</sup> (المصدر)<sup>(٨)</sup> ، والاستثناء منقطع<sup>(٩)</sup> كما سبق .

وقال الزهري : في هذا الاستثناء - هو مثل قوله : . . . غير أن سيوفهم . . . حيث استثنى من قوله : ولا عيب فيهم<sup>(١٠)</sup> . . . \* . . . قال : يعني أن أمكنكم أن

(١) قال ابن حزم الأصبهاني : نسخت بالاستثناء بقوله ﴿إلا ما قد سلف﴾ أي من أفعالهم فقد عفوت عنه  
أحد النسخ والنسخ من : ٣٣ ، وراجع ابن سلامة من : ١٦٥ .

(٢) في بنية النسخ : بأن تكون .

(٣) في ط : لكن ما قل سلف . تحريف .

(٤) قال ابن الجوزي : - بعد أن أورده الآية الكريمة - هذا كلام محكم عند عامة العلماء ، ومعنى قوله ﴿إلا ما قد سلف﴾ أي بعد ما قد سلف في الجاهلية ، فإن ذلك يظفر عنه ، وزعم بعض من قل قهقهة أن الاستثناء نسخ ما قبله ، وهذا تخليط لا حاصل له ، ولا يجوز أن يلتفت إليه . . . نواسخ القرآن من  
٦٦٧ .

(٥) ذكر ابن الجوزي ستة أقوال في معنى ﴿إلا ما قد سلف﴾ .

انظر : زاد السير ٤٤/٢ ، ٤٥ وراجع تفسير القرطبي : ١٠٤/٥ .

(٦) في ط : ولا ينكحوا .

(٧) في ط : فيما معنى المصدر .

(٨) هكذا في الأصل : المصدر . خطأ .

(٩) انظر : تفسير الطبري : ٣١٩/٤ - وراجع البحر المحيط : ٢٠٧/٣ .

(١٠) البيت للذبيحة النبيلة .

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم - بين فلول من فرار الكشائب

تتكبحوا ما قد سلف فانكبحوا فلا يحل لكم غيرها ، وذلك غير ممكن ، والغرض المبالغة في تحريمه ، وسد الطريق إلى إباحته ، كما يعلق بالجمال في التأييد ، في قولهم : حتى يبيض القار<sup>(١١)</sup> (وحسب بلج الجميل في سم الحياطة)<sup>(١٢)</sup> وقال في قوله عز وجل : ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾<sup>(١٣)</sup> : ولكن ما مضى مفعول ، بدليل قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾<sup>(١٤)</sup> .

الثاني عشر : قوله عز وجل : ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ، قالوا : المعنى : ولا ما قد سلف ، كما تقدم في التي قبلها ، والكلام على ما قالوه كما سبق<sup>(١٥)</sup> .

الثالث عشر : قوله عز وجل ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَلَهُنَّ أَجُورُهُنَّ مِنْ فَرِيضَةٍ﴾<sup>(١٦)</sup> قالوا : هي التعة ، وقد نسخت ، واختلصوا في ناسخها ، فقيل : قوله عز وجل<sup>(١٧)</sup> ﴿وَلَهُنَّ

انظر : ديوانه ص : ٦٦ ، دار صادر بيروت .

وفلول السيوف كتاباً عن كبر الشجاعة ، فكونه من العيب محال . وقد استشهد الزمخشري بالبيت المذكور في سورة الأعراف عند قوله تعالى : ﴿وَمَا نَقَمْنَا مِنْهُ إِلَّا أَنْ آمَنَّا﴾ الآية : ١٢٦ .

أي ما نقمنا من إلا ما هو أصل الثابت والمفخر كلها ، وهو الإيمان انظر : تنزيل الآيات على الشواهد من الآيات شرح شواهد الكشاف : ٣٣٠/٤ .

(١) القار : شيء أسود يذاب ويعلق به الأبل والصفن يتبع الماء أن يدخل ، وقيل : هو الزيت ، اللسان : ١٢٤/٥ ، (المرج والفاوس ١٢٨/٢ .

(٢) الأعراف : (٤٠) ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَلَيْهَا لَا نَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ .

(٣) انظر : هذا في الكشاف للزمخشري : ٥٦٥/٦ ، ونظفه عنه أبو حيان في البحر : ٢٠٨/٣ ، وراجع فتح القدير : ٤٤٢/٦ .

(٤) النساء (٢٣) ولَوْعًا ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبناتُكُمْ . . .﴾ الآية .

(٥) ولغافل أن يقول : ما السر في قوله تعالى ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ غيب النبي عن تكاح ما تكح الآباء ، ومن الجمع بين الأختين؟ يذكر القرطبي إجابة عن هذا السؤال عن بعض العلماء أنه قال : كان أهل الجاهلية يعرضون هذه المحرمات كلها التي ذكرت في هذه الآية إلا إثنين ، إسماعيل تكاح امرأة الأب ، والثانية الجمع بين الأختين ألا ترى أنه قال : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ، ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ، ولم يذكر في سائر المحرمات ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؟ والله أعلم . الجامع لأحكام القرآن : ١١٩/٥ .

(٦) راجع الكلام على هذا في الموضوع الخادمي عشر قبل هذا مباشرة .

(٧) النساء (٢٤) .

(٨) في د وظ : هو قوله عز وجل .

الربع مما تركتم ﴿﴾ وظن الثمن مما تركتم ﴿﴾<sup>(١١)</sup>.

وعن الشافعي : - رحمه الله - موضع تحريم المتعة قوله عز وجل ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت إيمانهم﴾<sup>(١٢)</sup> إلى قوله سبحانه ﴿فأولئك هم العادون﴾<sup>(١٣)</sup> ، قال : وقد أجمعوا على أنها ليست زوجة ولا ملك اليمين<sup>(١٤)</sup> .

وكذلك قالت عائشة - رضي الله عنها<sup>(١٥)</sup> - كما قال الشافعي رحمه الله ، قالت : كانت المتعة : أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل معلوم ويشترط ألا طلاق بينهما ، ولا ميراث ولا عدة ، قالت : فحرمها الله تعالى بقوله : ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت إيمانهم﴾ وقال ابن السيب : نسخت المتعة آية المواريث<sup>(١٦) (١٧)</sup> .

والظاهر قول من قال من العلماء : ليس قوله ﴿فما استمتعتم به منهن﴾ في المتعة ،

(١) النساء : (١٢) .

قال ابن حزم : ... ووقع ناسخها موضع ذكر ميراث الزوجة الثمن والربع فلم يكن لها في ذلك نصيب احد النسخ والنسوخ من : ٢٢ . وراجع الإيضاح ص ٢٢١ ، والناسخ والنسوخ للنحاس ص ١٦٦ ، وإين سلامة ص ١٢٨ .

(٢) كتبت الآية في ت عطفاً ﴿إلا على أزواجكم أو ما ملكت إيمانكم﴾ !

(٣) الأيتان في ﴿المؤمنون﴾ ٦ ، ٧ ، وفي المعراج : ٣٠ ، ٣١ .

(٤) انظر : نحوه في أحكام القرآن للشافعي : ١٩٩/١ ، ١٩٥ ، وللكتيب الحفصي ٤١٢/١ . والناسخ والنسوخ لابن حزم ص ٢٢ ، وإين سلامة ص ١٦٨ وتفسير القرطبي ١٣٠/٥ .

(٥) ذكره مكّي عن عائشة - رضي الله عنها - قال : وهو قول حسن ، لأن المتعة لم تكن زواجاً صحيحاً ولا ملك بين ، فحرم الله في هذه الآية حفظ الدوح إلا على زوجة أو ملك بين ، وتكاح المتعة ليس بملك بين ، ولا بتكاح صحيح ..

قال أبو عبد الله إنما يجوز على أن تكون إباحة المتعة بالنسبة ، ثم نسخت بالقرآن ، ولا يجوز إباحة المتعة على هذا القول بالقرآن ، لأنها إنما نزلت في سورة مدنية ، وهي النساء ، وقوله ﴿إلا على أزواجهم﴾ ... الآية مكّي ، والمكّي لا يتسخ المصدي ... اهـ .

الإيضاح ص ٢٢٢ ، ٢٢٣ .

(٦) في الأصل : كتبت الكلمة (الميراث) ثم كتبت فوقها (المواريث) .

(٧) رواه عنه النحاس ص ١٦٦ .

وزاد السيوطي نسبه إلى أبي داود في نسخة وابن المنذر والبيهقي المدر المشهور : ٤٨٦/٢ ، وذكره القرطبي في تفسيره عن ابن السيب ١٣٠/٥ .

قال مكّي : وأكثر الناس على أن آية الميراث نسخت المتعة التي كانت تكاحاً بشرط أن لا تورث بينهما احد . الإيضاح ص ٢٢٢ .

وأما ذلك في الزوجات ، وفي إنشاء<sup>(١)</sup> الصداق ، فتكون الآية محكمة<sup>(٢)</sup> .

الرابع عشر : قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> ، قالوا : نسخها قوله عز وجل ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾<sup>(٤)</sup> قالوا : لأنهم لما أنزلت<sup>(٥)</sup> ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ : اجتمعوا الأكل مع الأعمى لأنه لا يبصر فيختار لنفسه ما يريد ، والأعرج لا يتمكن في جلوسه ، والمرضى يسبقه الصحيح في الأكل والابتلاع ، فَسَخَتْ آيَةُ التَّوْرِ نَحْوَهُمْ .

قال ذلك الحسن وعكرمة<sup>(٦)</sup> ، والجمهور على أنها محكمة<sup>(٧)</sup> ، والمراد بالباطل

(١) في د و ط : في إنشاء الصداق .

(٢) انظر : تفسير الطبري : ١١/٥ ، ١٣ ، والناسخ والنسخ للنحاس ص ١٢٧ ، والإيضاح ص ٢٢١ ، وأحكام القرآن للشيخ المراعي : ٤١٢/١ ، ٤١٣ .

قال ابن الجوزي : اختلف العلماء في المراد بهذا الاستتاع على قولين :

أحدهما : أنه النكاح ، والأخبار : الجمهور ، وهذا مذهب ابن عباس ومجاهد والجمهور .

والثاني : أنه المنعة التي كانت في أول الإسلام ، كان الرجل يتكح المرأة إلى أجل مسمى ، ويشهد شاهدين ، فإذا انقضت المنة ليس له عليها سيل ، قال السدي ، لم يحتفلوا هل هي محكمة أو منسوخة فقال قوم : هي محكمة . . . وقال آخرون : هي منسوخة ، ثم عند القول بنسخها بقوله : إن الآية سبقت لبيان عقد النكاح بقوله : ﴿مُحْصِنِينَ﴾ أي متزوجين ، عاقدين النكاح ، فكان معنى الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ ، أي لا تأكلوا أموالكم بغير ما أتت به الآية ما يدل على أن المراد لمنعة التي هي عن ، ولا حاجة إلى التكلف .

وأما أجاز المنعة رسول الله ﷺ لم يمنع منها . . . انه نواسخ القرآن ص ٢٦٩ ، ٢٧١ .

وقد ذكر نحو هذا الرد في تفسيره زاد المسير : ٥٣/٢ ، ٥٤ ، وهذا هو الحق والذي لا ينفي الإنذات إلى سواء والله الموفق للصواب .

(٣) النساء (٢٩) .

(٤) النور (٦١) .

(٥) في بقية النسخ : نزلت .

(٦) أخرجه بنحوه الطبري عن الحسن وعكرمة . جامع البيان : ٣١/٥ . ومن ذكر القول بالنسخ ابن حزم الأصبهاني ص ٢٣ وهذه الآية بن سلامة ص ١٢٩ ، والهيروزي البغدادي : ١٧٢/١ ، وابن البارز ص ٣٠ ، والكرمي ص : ٩٠ .

(٧) وهذا هو الصحيح ، وهو ما رجحه الطبري في جامع البيان : ٣١/٥ ، والنحاس ص ٢٣٧ ، ومكي ص ٢٢٥ ، والقرطبي ١٢/٣١٢ .

ورواه ابن أبي حاتم والطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود قال : إنها محكمة ما نسخت ولا تسخ =

الغضب والسرقة والبخس والربا والقمار ونحو ذلك ، والقول بأنها منسوخة : يؤدي إلى إباحة أكلها بالباطل مع الأعمى والأعرج والمريض ، وإنما فعلوا ذلك تورعاً وليس هذا أكل مال بالباطل ، ولا يقع مشاحة بين الناس في مثل هذا كما لا يشاحون في أخذ هذا لقمة كبيرة وهذا لقمة صغيرة ، وقد قال الزهري : (نزلت آية التور في الثلاثة ، لأن الغرزة كانوا يختلفونهم في بيوتهم ، بحرسونها إلى أن يعودوا ، فأصبح لهم أن يأكلوا منها)<sup>(١)</sup> .

وقال ابن زيد : (نزلت فيهم في رفع الخرج عنهم في الجهاد)<sup>(٢)</sup> .

الخامس عشر : قوله عز وجل ﴿وَالَّذِينَ عَاهَدتْ أَيْمَانكم فآتوهم﴾<sup>(٣)</sup>

إلى يوم القيامة . الدر الثمور : ٢٩٤/٦ . ورواه ابن الجوزي عن الحسن وسروق ، ثم قال : وقد زعم بعض متحمل التفسير ومدعي علم التاسع والمنسوخ : أن هذه الآية لما نزلت تحرموا من أن يؤاكلوا الأعمى والأعرج والمريض ، وقالوا : أن الأعمى لا يبصر أطيب الطعام ، والأعرج لا يتمكن من الخلويس ، والمريض لا يستوفي الأكل . فانزل الله عز وجل ﴿ليس على الأعمى حرج﴾ الآية فنسخت هذه الآية ، وهذا ليس بشيء . ولأنه لا تنافي بين الآيتين ، ولا يجوز أكل المال بالباطل بحال ، وعلى ما قد زعم هذا القائل قد كان يجوز أكل المال بالباطل بعد نواسخ القرآن ص ٢٧٢ .

(١) أخرجه أبو عبيد بنحوه عن الزهري . انظر التاسع والمنسوخ ص ٥٠٨ وكذلك ابن جرير . انظر جامع البيان : ١٦٩/١٨ .

وعبد بن حيد كما في الدر الثمور : ٢٦٤/٦ .

قال ابن جرير : وأشباه الأقوال في معنى الآية قول الزهري . . اهـ وقد انصرف هذا القول وقد ما سواه . المصدر السابق .

(٢) أخرجه ابن جرير عن ابن زيد . انظر جامع البيان : ١٦٩/١٨ . ونسبه ابن الجوزي إلى الحسن وابن زيد . انظر زاد المسير : ٦٤/٦ ثم قال ابن الجوزي : وقد كان جماعة من المفسرين يذهبون إلى أن آخر الكلام : ﴿ولا على المريض حرج﴾ وأن ما بعده مستأنف لا يتعلق له به . وهو بطوي قول الحسن وابن زيد اهـ المصدر نفسه وانظر : تفسير القرطبي : ٣١٣/١٢ .

والذي يظهر أن حمل الآية على العموم أولى ، وأن الله تعالى رفع الخرج عن الأعمى والأعرج والمريض في كل ما يتعلق بالتكليف ، ولم يستطيعوا أداءه بعد حسن نيهم وصفاء سريرتهم من جهاد ومصوم وغيرهما فإن الخرج والأثم مرفوع عنهم . والله أعلم .

راجع تفسير القرطبي المصدر السابق .

(٣) هكذا في النسخ (عاهدت) بالفتح بعد العين ، وهي قراءة غير أهل الكوفة ، حل إسناده الفعل إلى الأيمان ، وهو من باب المعاملة ، كان الحليف يضع يمينه في يمين صاحبه ، ويقول : دمي دمك ، ولزنتك وترثي ، وقرا أهل الكوفة (عاهدت) بغير الف بعد العين ، وذلك حل إسناده الفعل إلى الأيمان أيضاً ، والمراد إضافة الفعل إلى المخاطبين . . الخ . انظر : الكشف : ٣٨٨/١ ، والنشر : ٢٤٩/٢ والقرائات القرآنية وأثرها في علوم العربية ٥٣٣/١ .

(٤) في ٥ : حررت الكلمة إلى (الفرهم) .

نصيبهم<sup>(١١)</sup> ، قيل : هي منسوخة ، ومعنى المعاقدة - عند من قال أنها منسوخة - مختلف فيه : - فقيل : كانوا يتوارثون بالأخوة التي أحبا بينهم رسول الله ﷺ ، أي بين المهاجرين والأنصار ، ثم نسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿ولكل جعلنا مولى مما ترك الوالدان والأقربون﴾<sup>(١٢)</sup> فهذه - على قولهم - آية نسخ أولها آخرها<sup>(١٣)</sup> .

وقيل : بل كانوا يتعاقدون ، ويتحالفون أن من مات قيل صاحبه ورثه الآخر ، فنزلت هذه الآية ثم<sup>(١٤)</sup> بالوفاء بذلك ، ثم نسخت بآية الموارث ، وبقوله عز وجل - في آخر الأفعال - ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾<sup>(١٥)</sup> .

وقيل : كان المهاجرون إذا<sup>(١٦)</sup> قدموا المدينة يرثون<sup>(١٧)</sup> الأنصار دون ذوي أرحامهم لما بينهم من المودة ، فانزل الله تعالى يقرر<sup>(١٨)</sup> ذلك بقوله عز وجل ﴿قاتوهم نصيبهم﴾ ثم نسخ ذلك بآية الموارث ، وبآية<sup>(١٩)</sup> الأفعال ، وهذه الأقوال كلها مروية عن ابن عباس<sup>(٢٠)</sup> .

(١) النساء : (٣٣) .

(٢) أي الشطر الأول من الآية السابقة .

(٣) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس - جامع البيان ٥٣/٥ .

وذكره مكِّي كذلك ، قال : وهو قول ابن سيرين ومجاهد وقادة . . . اهد الإيضاح ص ٢٢٧ .

(٤) في ظ : يأمر .

(٥) الأفعال : (٧٥) والأحزاب : (٦) .

وذكر هذا القول بنحوه قادة ص ٤٠ وابن حزم ص ٣٤ ، وابن سلامة ص ١٣٢ ، والكرمي ص

٩١ ، ونسبه مكِّي إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - . الإيضاح ص ٢٢٧ ، وانظر تفسير الفخر

الرازي ٨٥/١٠ ومصائر طوي التمييز : ١٧٢/١ ، وابن الجوزي ص ٣٠ .

قال ابن الجوزي : وهذا القول - أعني نسخ الآية ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾ هذه ، أي آية

الأفعال - .

قول جمهور العلماء منهم الثوري والأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد ابن حنبل اهد . نواسخ القرآن

ص ٢٧٦ .

(٦) في بقية النسخ : لما قدموا .

(٧) في بقية النسخ : يورثون .

(٨) في ظ : تقرير ، وفي د وط : تقرير .

(٩) في د وط : ويأمر الأفعال ، .

(١٠) راجع الروايات في ذلك عن ابن عباس في النسخ والنسوخ لأبي عبيد ص ٤٧٨ ، ٤٧٩ ، وجامع

البيان ٥٢/٥ ، فما بعدها والنسخ والنسوخ للتحفص ص ١٢٨ ، والدر المشور : ٥١٩/٢ .

وراجع هذه الأقوال أو نحوها في زاد السير : ٧١/٢ ، وتفسير القرطبي : ١٦٥/٥ .

واعتلاف الرواية عن شخص واحد دليل الضعف<sup>(١)</sup> .

وقيل : هي محكمة<sup>(٢)</sup> ، وهو الصحيح . إن شاء الله - والمعنى : ولما هم بما عاقدت<sup>(٣)</sup> إيمانكم من النصر والمونة والرؤد<sup>(٤)</sup> .

السادس عشر : قوله عز وجل ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا

(١) قلت : وهذا لا يمنع أن يكون بعضها صحيحاً ، وقد حاول ابن حجر أن يجمع ما روي في هذا عن ابن عباس وغيره أثناء شرحه للحديث الذي رواه البخاري بسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَكُمْ﴾ قال : ورثة ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ﴾ كان المهاجرون لما قدموا للمدينة يرتد المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة التي آمن النبي ﷺ بينهم ، فلما نزلت ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَكُمْ﴾ نسخت ، ثم قال : ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ﴾ من التصرة والرفادة والنصيحة . وقد ذهب الثرياث ويوهي له امر الحديث .

قال ابن حجر : هكذا جعلها ابن عباس عن أبي النبي ﷺ بينهم ، وجعلها غيره على أهم من ذلك ، فأسند الطبري عنه قال كان الرجل يخالف الرجل ليس يهدى نسب فبرئت أحدهما الآخر ففسخ ذلك ، ومن طريق سعيد بن جبير ، قال : كان يعاقد الرجل قبله ، ويعاقد أبو بكر رجلاً فبرئت . ثم ساق بقية الروايات التي ذكرها الطبري عن ابن عباس - أيضاً - وقتادة وجماعة من العلماء ، والتي تفيد أن النسخ هو قوله تعالى ﴿وَأُولَاؤِا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ . قال : وهو العتشد ، ويحصل أن يكون النسخ وقع مرتين . الأولى : حيث كان المعاهد يبرئ وحده دون العصبة فنزلت ﴿وَلِكُلِّ﴾ وهي آية الباب ، فصاروا جميعاً يبرئون ، وحل هذا ينزل حديث ابن عباس .

ثم نسخ ذلك آية الأحزاب وخص الثرياث بالعصبة ، وهي للمعاهد النصر والأفراد ونحوهما ، وحل هذا ينزل بقية الآثار . وقد تعرض له ابن عباس في حديثه أيضاً لكن لم يذكر النسخ الثاني ، ولا بد منه ، والله أعلم . فتح الباري ٢٤٩/٨ .

(٢) انظر : النسخ والنسخ للنجاشي ص ١٢٩ ، وتفسير الطبري ٥٦٦/٥ ، ٥٧ ، والقرطبي ١٦٦/٥ ، قال الصخر الوارثي : ( - وهو يحكي أقوال المئين قالوا أن الآية غير منسوخة - المراد بالذين عاقدت أيمانكم الزوج والزوجة ، والنكاح يسمى عقداً ، قال تعالى ﴿وَلَا تَعْرَبُوا عَهْدَ النَّكَاةِ﴾ فذكر تعالى الوالدين والأقربين وذكر معهم الزوج والزوجة ونظيره آية الموارث في أنه لما بين ميراث الولد والوالدة ، ذكر معهم ميراث الزوج والزوجة) انتهى من نفسه ٨٥/١٠ ، وانظر نحو هذا في تفسير المنار : ٦٤/٥ .

واقول : أن النسخ في سياق الآيات القرآنية في هذه السورة ، وهي تتحدث عن أحكام الإرث وغير ذلك بيد أن هذا المعنى هو الأقرب إلى معنى الآية التكرمة ، ولا يحتاج معه إلى أهوال فكر في فهمها ولا إلى القول بالنسخ ، والله أعلم .

(٣) في ٢ : بما عاقدتم .

(٤) انظر : الإيضاح ص ٢٢٧ ، وتخرج الطبري نحوه عن ابن عباس وجماعة جامع البيان ٥٣/٥ .

ما تقولون»<sup>(١١)</sup> قالوا: مفهوم خطاب هذه الآية جواز السكر ، وإنما حرم قربان الصلاة في تلك الحال .

فمنح ما فهم من جواز الشرب والسكر بتحريم الخمر<sup>(١٢)</sup> .

وروى أبو ميسرة عن عمر - رضي الله عنه - (أن منادى رسول الله - لما نزلت كان ينادي عند الإقامة<sup>(١٣)</sup> : لا يقربن الصلاة سكران)<sup>(١٤)</sup> .

وأعجب من هذا : قول عكرمة ﴿لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ منسوخ بقوله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾<sup>(١٥)</sup> الآية<sup>(١٦)</sup> أي أنه أبيح لهم أن يؤخروا الصلاة حتى يزول السكر ، ثم نسخ ذلك ، فأمروا بالصلاة على كل حال ، ثم نسخ شرب الخمر بقوله عز وجل ﴿فاجتنبوه﴾<sup>(١٧)</sup> وبقوله سبحانه ﴿فهل أنتم متبهون﴾<sup>(١٨)</sup> ، وليس في هذا كله نسخ ، ولم ينزل الله هذه الآية في إباحة الخمر فتكون

(١١) النساء (٤٣) .

(١٢) انظر : الأيضاح ص ٢٢٨ ، وذكر ابن الجوزي نحو هذا .

انظر : زاد المسير : ٨٩/٢ ، ونواسخ القرآن ص ٢٧٩ .

قال النحاس : أكثر العلماء على أنها منسوخة . . . له . الناسخ والمنسوخ ص ١٢٠ .

(١٣) في ظ : أن ينادي .

(١٤) في ٥ : عند الإقامة .

(١٥) هو جزء من حديث طويل رواه أبو داود في كتاب الأشربة باب في تحريم الخمر : ٢٩/٤ ، والطبري في جامع البيان : ٣٣/٧ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ص ٥٢ ، وانظر : تفسير ابن كثير : ٥٠٠ ، ٢٥٥/١ .

(١٦) للتبئة : (٦) ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾ الآية .

(١٧) رواه النحاس بسنده عن عكرمة عن ابن عباس ص ١٣٠ . قال فيكون هل هذا قد نسخت الآية على الحقيقة ، يكونون أمروا بأن لا يغسلوا إذا سكروا ، ثم أمروا بالصلاة على كل حال ، فإن كانوا لا يعقلون ما يقرؤون وما يفعلون فعلهم الإعادة . . . اهـ وهو قول مرجوح . انظر تفسير القرطبي : ٢٠١/٥ .

(١٨) للتبئة (٩) وقد سبقت في سورة البقرة .

(١٩) للتبئة (٩٦) .

(٢٠) ذكر هذا مكي بن أبي طالب ، قال: وهذا قول أكثر العلماء . انظر الأيضاح ص ٢٢٩ ، ولعل الإشارة بـ(هنا) تعود إلى قوله : ثم نسخ شرب الخمر . . . الخ . وليست إلى قول عكرمة الذي أعجب منه المصنف . والله أعلم .

منسوخة ، ولا أباح بعد إنزائها مجامعة الصلاة مع السكر<sup>(١)</sup> .

والآية محكمة على هذا<sup>(٢)</sup> ، لا على قول من قال : أراد بالسكر : سكر النوم<sup>(٣)</sup> وهو قول الضحاك وابن زيد<sup>(٤)</sup> .

السابع عشر : قوله عز وجل ﴿ومن لم يستطع منكم طويلاً﴾ الآية .

ليل : هي منسوخة بقوله عز وجل ﴿ذلك لمن خشى العنت منكم﴾<sup>(٥)</sup> ، فذلك نسخ لتلك<sup>(٦)</sup> الإباحة العامة ، وهو ظاهر الفساد ، وإنما الإباحة المتقدمة لمن لم يجد الطويل<sup>(٧)</sup> ،

(١) أي حتى يقال إنها نسخت بآية الثالثة .

(٢) وهذا هو الصحيح حيث إن هذه الآية ﴿لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ نص صريح قال على تحريم السكر في حالة قرب الصلاة ، وماعدا تلك الأوقات فتحكمه باقي مسكوت عنه ، ثم جاء التنعيم والتي القاطع لتشمل تلك الأوقات المسكوت عنها وغيرها .

وبناء على هذا فلا نسخ . كما قال المصنف . والله أعلم .

(٣) أي أن كلام المصنف ليس في هذا المعنى ، وإنما كلامه يذود حول المعنى الأول للسكر وهو الخمر ، أما هذا المعنى الآخر الذي ذكره عن الضحاك وابن زيد فهي محكمة قولاً واحداً كما سيأتي . إن شاء الله . قال ابن العربي : وقد اتفق العلماء على بكرة أبيهم على أن المراد بهذا السكر سكر الخمر . . . اهـ أحكام القرآن ٤٣٤/١ .

(٤) أخرجه ابن جرير بإسنادين عن الضحاك . انظر جامع البيان ٩٦/٥ وزاد ابن كثير نسبه إلى ابن أبي حاتم عن الضحاك أيضاً .

انظر تفسيره : ٥٠٠/١ .

وقد رد هذا القول النحلي وابن الجوزي . انظر الناسخ والمنسوخ ص ٥٣ ، ١٣١ ، وزاد السير : ٨٩/٢ .

وذكره مكّي عن الضحاك وزيد بن أسلم وقال : إنها على قولها محكمة الإيضاح ص ٢٢٩ . وراجع تفسير القرطبي ٢٠١/٥ .

(٥) النساء (٢٥) ﴿ومن لم يستطع منكم طويلاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيانكم من فتيانكم المؤمنات . . .﴾ الآية .

وبلاحظ أن المصنف لم يلزم هنا بترتيب المصنف .

(٦) جزء من الآية السابقة .

(٧) في ط : يتلك .

(٨) الطول : يفتح الطاء المشددة وسكون الواو - خص به الفضل والمن - وهو هنا كناية عما يصرف إلى المهر والنفقة .

انظر القدرات للراغب الأصفهاني ص ٣١٢ ، وراجع تفسير القرطبي ١٣٦/٥ .

الثامن عشر: قوله عز وجل ﴿فَإِذَا أَحْصَىٰ قَوْمٌ آتِينَ بِفَاحِشَةٍ﴾<sup>(٢١)</sup>، قال قوم: هذا ناسخ لقوله عز وجل ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾<sup>(٢٢)</sup> ولم يفرق بين الإماء وغيرهن وليس كما ذكروا ، ولم تكن الأمة داخلة في قوله عز وجل ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ، وإنما ذلك في الحر<sup>(٢٣)</sup> بإجماع ، ولا كان حد الأمة قط أكثر من خمسين ، حصنة كانت أو غير حصنة<sup>(٢٤)</sup> .

التاسع عشر: قوله عز وجل ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّمَهُمْ وَقَلَّ لِمِ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾<sup>(٢٥)</sup> .

قالوا: هذا تقديم وتأخير ، وإنما المعنى: فعظّمهم وأعرض عنهم ، ثم نسخ الوعظ والأعراض بآية السيف<sup>(٢٦)</sup> ، وليس كذلك ، لأن آية السيف في قتال المشركين ، وهذه الآية في أهل البغى ، وليس فيها تقديم ولا تأخير .

ومعنى ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾: دعهم لا تعاقبهم<sup>(٢٧)</sup> ، والتصر على وعظّمهم ، والقول

(١) يقال: عنت فلان إذا وقع في أمر يظاف منه التلقف، بعنت عتاً، والمراد به هنا: الزنا.

انظر المترجمات لتراجم ص ٣٤٩ ، وتفسير ابن العربي: ١/١٠٧ ، والقرطبي: ١٣٨/٥ .

(٢) ذكره مكّي ، وقال: ليس ذلك بتسوخ ، لأن الناسخ لا يكون متصلاً بالنسخ ، وإنما هو تخصيص وتبيين ، بين الله جل ذكره أن الإباحة المطلقة إنما هي لمن خشي العنت ، ولم يجد طوقاً بغيره ، فهذهين الشرطون أرخص للمؤمن الحر في تكاح الإماء ، فالأيتان حكمتان أحد الإيضاح ص ٢١٩ . ولذلك لم يتعرض لذكرها ضمن الناسخ والنسخ سوى مكّي - حسب إطلاعي - وتابعه البخاري ، والله أعلم .

(٣) النساء (٢٥) ﴿فَإِذَا أَحْصَىٰ قَوْمٌ آتِينَ بِفَاحِشَةٍ لَّعَلَّيْنِ نَصَفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ . . .﴾ الآية .

(٤) الثور (٢) . ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ .

(٥) في دوط: في الحر .

(٦) العنق: الإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخه ص ٢٢٠ .

(٧) النساء (٦٣) .

(٨) ذكره وهري النسخ هنا ابن حزم ص ٣٤ ، وابن سلامة ص ١٣٥ ، ومكّي ص ١٢٠ ، وابن الجوزي

في نواسخ القرآن ص ٢٨١ ، وابن البلوي ص ٢٨ ، والقبور أهدى ١/١٧٢ .

وقد تولى المصنف - رحمه الله - الرد على دعوى النسخ فأحسن صنعاً .

(٩) في بقية النسخ: ولا تعاقبهم .

البلغ : هو (١) التخريف (٢).

الموضع اللوق عشرين : قوله عز وجل ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾ (٣).

قالوا: نسخ بقوله عز وجل ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾ (٤) الآية (٥)، وليس كذلك ، فإن آية النساء في قصة مخصوصة (٦) ، لو تابوا واستغفروا واستغفر لهم الرسول (٧) لغفر لهم ، وآية برائة في المنافقين الذين استغفروا لهم الرسول (٨) ، وهم مصرّون على التناق ، ومعلوم أن التناق والكافر إذا تاب واستغفر لغفر (٩) له .

المخادي والعشرون : قوله عز وجل ﴿فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً﴾ (١٠) ، قالوا: هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ (١١) الآية (١٢) ، وما أحسب هؤلاء فهموا كلام الله عز وجل (١٣) .

(١) في بقية النسخ : وهو التخريف .

(٢) راجع زاد السير : ١٢٢/١ ، والجامع لأحكام القرآن : ٢٦٥/٥ .

(٣) النساء (٦٤) .

(٤) التوبة (٨٠) ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم . .﴾ .

(٥) قال بذلك ابن حزم الأنصاري ص ٣٤ ، وابن سلامة ص ١٣٦ ، والغريزي البغدادي : ١٧٢/١ ، وابن البارزي ص ٣٠ ، والكرومي ص : ٩٢ .

(٦) أي في الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذين تحاكما إلى كعب بن الأشرف . كما رواه الطبري بسنده عن معاهد ١٥٧/٥ ، وزاد السيوطي نسبة إلى ابن الشر وأبن أبي حاتم . الدر المنثور : ٥٨٢/٢ .

(٧) في بقية النسخ : التي .

(٨) في بقية النسخ : ﴿﴾ . وهي إضافة حسنة .

(٩) وقد رد ابن الجوزي عمل القائلين بالنسخ هنا .

وقال : إنه قول مرذول أحد . ناسخ القرآن ص ٢٨١ ، ١٨٢ .

(١٠) النساء (٢١) ﴿يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً﴾ .

(١١) التوبة (١٢٢) .

(١٢) انظر : النسخ والنسخ لأبي عبد ص ٤١٣ ، وللبغدادي ص ١٩٩ ، وابن حزم ص ٣٤ ، وابن سلامة ص : ١٣٧ ، وابن البارزي ص : ٣١ ومصالح فري التنبيز : ١٧٢/١ ، والدر المنثور ٣٢٢/٤ ، وقلائد المرجان ص ٩٢ .

(١٣) فالصحيح أن الآيتين محكيستان ولا تعارض بينهما ، وسيذكر المصنف معنى كل منهما ، ومنه يتضح أنه لا نسخ ، فإن آية النساء تأمرهم بأخذ الخيطة وأن ينفروا جماعات منفردة أو مجتمعين تحت لواء واحد ، ولا يفهم من هذا الأمر لهم بأن يخرجوا جميعاً دون استثناء ، وهل قرئ أن اللفظ يقتضي

أما قوله عز وجل ﴿اعلوا حذرکم﴾ فمعناه : احذروا عدوكم ، ولا تغفلوا عنه فيتمكن منكم ، (والفرق)<sup>(١)</sup> إليه ثبات أي : جماعات ، سرية بعد التحري أو اتفروا عسكرياً واحداً .

وأما قوله عز وجل ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ الآية ، فاختلف فيه ، فقيل : نزل في قوم بعثهم رسول الله ﷺ يعلمون الناس الإسلام ، فرجعوا إليه ﷺ لما نزل قوله عز وجل ﴿وما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله﴾<sup>(٢)</sup> خشية أن يكونوا داخلين فيمن تخلف عن رسول الله ﷺ ، فانزل الله عز وجل ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ هذا<sup>(٣)</sup> قول مجاهد<sup>(٤)</sup> ، أي فهلا نفر من كل فرقة<sup>(٥)</sup> طائفة<sup>(٦)</sup> ليتفهموا في الدين إذا رجع بعض المسلمين<sup>(٧)</sup> إلى رسول الله ﷺ وبقي بعض فإذا نفرنا كلهم ، لم يبق من يعلم ، فإذا رجع الذين تعلموا من أهل البوادي إلى قومهم أخبروهم بما تعلموا لعلمهم يهدون مخالفة أمر الله ، فليس هذا بناسخ لقوله عز وجل ﴿فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً﴾ ، لأن المعنى : إذا نفرتم إلى العدو فعل إحدى الحائتين ، أما يجتمعين أو سرايا متفرقين (٨) إذا انفروا وليس معهم النبي ﷺ لينفروا كلهم وتركوه<sup>(٩)</sup> ، لا يبق منهم أحد فإذا بقي بعد المنافقين قوم ونزل قرآن تعلموه .

ذلك في ظاهره ، أي الأمر بأن يخرجوا كلهم فليس فيه ما يدل على النسخ ، ولكن حسياً يقتضيه الحال ، فقد يطلب منهم التغيير جميعاً عند الحاجة ، وقد لا يطلب منهم ذلك وأية التوبة تنفق مع قوله في سورة النساء ﴿فانفروا ثبات﴾ أي عند الإكضاء بطلاقة منكم ، فيكون عمل سبيل القرض الكفائي . والله أعلم .

(١) في الأصل : رست الكلمة هكذا (والفرق) .

وفي بقية النسخ (وانفروا) وهو الصواب .

(٢) التوبة (١٢٠) .

(٣) في بقية النسخ : وهذا .

(٤) انظر : تفسير الطبري : ٦٦/١١ ، ومعالم التنزيل للبخاري : ١٣٧/٣ وزاد المسير ٥١٧/٣ ، وتفسير القرطبي : ٢٩٢/٨ ، والدر الثور ٣٢٤/٤ .

(٥) في ط : كانت مضطربة هكذا : فلا نفر كل من فرقة .

(٦) كلمة (طائفة) ساقطة من ط .

(٧) في بقية النسخ المعلمين . خطأ .

(٨) سقط من الأصل قوله : ولم يرد بقوله : ﴿جميعاً﴾ لا يبق منكم أحد . وقال ابن عباس ومخافة : المعنى : ما كان المؤمنون . . . الخ .

(٩) هكذا في النسخ ، ولعل الأصح : وتركوه .

فإذا رجع الناظرون أخيرهم الفاعلون بما أنزل<sup>(١)</sup>، ثم ينفرو<sup>(٢)</sup> الفاعلون، ويحكى الأولون عند النبي ﷺ وهذا المعنى أيضاً، لا يعارض آية النساء، فتكون هذه الآية ناسخة لها.

وروى عن ابن عباس أيضاً أنها نزلت في غير هذا المعنى، وإنما أقيمت قبائل مضر إلى المدينة من أجل الجذب الذي أصابهم بدعوة النبي ﷺ، فأى القبيلة تزعم أن الإسلام أقدمها، وإنما أقدمها الضر، فأعلم الله النبي ﷺ بأنهم كاذبون، ولو كان ذلك غرضهم لاكتفوا بإرسال بعضهم إلى المدينة ليضفوهوا ويلتزمهم إذا انقلبوا إليهم<sup>(٣)</sup>.

والجتلانف الرواية دليل الضعف، والمخير عنه واحد والقصة واحدة، ومع ذلك فلا تعارض بين الآيتين ولا نسخ.

وقال عكرمة: إنما نزلت في تكذيب المنافقين، لأنهم لما نزل قوله عز وجل ﴿وما كان لأهل المدينة...﴾ الآية.

قال المناظرون: - لمن تخلف عن رسول الله ﷺ لعذر من المؤمنين - هلكنم بتخلفكم عن رسول الله ﷺ فأنزل الله عز وجل ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾<sup>(٤)</sup>، وهذا تأويل بعيد عن سياق الآية، ومع ذلك فلا نسخ. وقال الحسن البصري هي في الجهاد، والمعنى ليفتقه الطائفة النافرة بما تراه من نصرة وتخبر إذا رجعت بما رآته من ذلك لومها المشركين وتعذرهم أخذ الله وبأسه<sup>(٥)</sup>.

وروى أنها نزلت في إعراب قدموا المدينة فأغلغوا الأسعار، ومسلوا<sup>(٦)</sup> الطرق بالأقدار<sup>(٧)</sup>.

(١) في بقية النسخ: بما نزل.

(٢) في بقية النسخ: ثم ينفرو.

(٣) أخرجه أبو عبيد بنحوه عن ابن عباس ص ٤٤٤، وابن جرير الطبري: انظر تفسيره: ٦٧/١١، وراجع تفسير البغوي: ١٣٦/٣، والدر المنثور: ٣٢٢/٤، وقد سأل إلى هذا القرطبي. انظر تفسيره: ٢٩٥/٨.

(٤) كلمة (الهم) غير واضحة في الأصل.

(٥) أخرجه ابن جرير بنحوه عن ابن عباس. انظر: جامع البيان: ٦٨/١١، وراجع زاد المسير: ٥١٦/٣، والدر المنثور: ٣٩٣/٤.

(٦) انظر: المصادر السابقة.

(٧) ذكره الطبري عن الحسن ورجعه وانصر له.

انظر جامع البيان: ٧٠/١١، وراجع معالم التنزيل: ١٣٧/٣.

(٨) جاءت العبارة في (ط) منطوية هكذا: فأغلموا الأسعار وسكر الطرق... الخ.

(٩) انظر: معالم التنزيل: (١٣٧/٣). فعمل هذه المعاني والأقوال التي ذكرت في معنى الآية يمكن أن =

الثاني والعشرون : قوله عز وجل ﴿ومن<sup>(١١)</sup> تولى فما أرسلناك عليهم حفيفاً﴾<sup>(١٢)</sup> ، قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(١٣)</sup> ، وهذا كقوله عز وجل ﴿إنا ما عليك البلاغ﴾<sup>(١٤)</sup> وقد تقدم القول فيه<sup>(١٥)</sup> .

الثالث والعشرون : قوله عز وجل ﴿فأعرض عنهم﴾<sup>(١٦)</sup> .

قالوا : هو منسوخ بأية السيف ، وإنما هو كالذي قبله ليس ينسخ ، وإنما نزل في المنافقين .

فإن قلت : ألا يكون منسوخاً بقوله عز وجل ﴿جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم﴾<sup>(١٧)</sup> ؟

قلت : قال ابن عباس : (أمروا بجهاد المنافقين باللسان والكفر بالسيف) .

وقال الضحاك : (جاهد الكفار بالسيف ، واغلب على المنافقين بالكلام) .

وقال الحسن وقتادة : (واغلب على)<sup>(١٨)</sup> المنافقين بإقامة الحدود عليهم ، وقيل : بإقامة الحججة عليهم<sup>(١٩)</sup> .

---

يقال : إنها متعلقة بالجهاد وأحكامه ، ويمكن أن يقال : إنها كلام مبتدأ لا تعلق له بالجهاد ... انظر تفسير الخازن : ١٣٧/٣ .

(١) في هـ : (ومن) . سقط .

(٢) النساء (٩٠) ﴿ومن يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى...﴾ .

(٣) انظر : النسخ والنسوخ لابن حزم ص ٣٤ ، ولابن سلامة ص : ١٣٨ وتفسير القرطبي : ٢٨٨/٥ ، وناسخ القرآن ومنسوخه لابن البارقي ص ٢٨ ، وخصائر ذوي التمييز : ١٧٢/١ .

وقد رد ابن الجوزي القول بالنسخ في مثل هذا واستبعده ، وإنما معنى الآية : لما أرسلناك عليهم رقباً تواخدهم ولا حفيفاً محاسباً لهم . انظر نواسخ القرآن ص ٦٨٣ .

(٤) أن عمران (٦٠) ﴿... فإن أسلموا فقد لعنوا وإن تولوا فإنا ما عليك البلاغ﴾ .

(٥) كلمة (فيه) سائغة من ط .

(٦) راجع ص ٦٣٩ من هذا الفصل .

(٧) النساء (٨١) ﴿ويقولون طاعة فإذا برزنا من عندهم بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله...﴾ . وقد تقدم شبهة هذه الآية وهي آية ٦٣ من السورة نفسها والكلام عنها فانظره ص ٦٦٥ .

(٨) التوبة (٧٣) وهي بلفظها كذلك في سورة التحريم (٩) .

(٩) سقط من الأصل وقتئذ (واغلب على) وفي تلقى : والمنافقين .

(١٠) أخرج هذه الآثار ابن جرير الطبري بإسناده عن ابن عباس والضحاك والحسن وقتادة انظر جامع البيان : ١٨٣/١٠ ، ١٨٤ .

فإن قلت : فيكون قوله عز وجل في النساء ﴿فأعرض عنهم﴾ متسوعاً بهذه ؟ قلت :  
 آية النساء في قوم منهم بأعيانهم ، وقد قيل في معنى قوله عز وجل ﴿فأعرض عنهم﴾ لا  
 تحريزاً بأسانئهم<sup>(١٦)</sup> .

الرابع والعشرون : قوله عز وجل ﴿فتقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك  
 وحرض المؤمنين﴾<sup>(١٧)</sup> .

قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(١٨)</sup> ، وليس كما قالوا ، لأن هذه الآية إنما نزلت بعد الأمر  
 بالقتال ، ولكن (لما)<sup>(١٩)</sup> تبطلوا عن القتال على ما ذكر (في)<sup>(٢٠)</sup> الآيات قبلها ، وابتوا غير ما قالوا  
 من إظهار الطاعة ، قال له الله عز وجل ﴿فتقاتل في سبيل الله﴾ ، ولا تعتمد على  
 نصرهم ، فإن تخلفوا عنك ولم يخرجوا معك فيما كلفتك غير نفسك وحدها (وحرض  
 المؤمنين) ، أي وما<sup>(٢١)</sup> يلزمك<sup>(٢٢)</sup> في أمرهم إلا التحريض<sup>(٢٣)</sup> ، وفي هذا تحريك لهم  
 وإلحاح .

وقيل : دعاهم إلى الخروج إلى<sup>(٢٤)</sup> بدر الصغرى<sup>(٢٥)</sup> ، فخرجوا الخروج فخرج رسول

وراجع الدر المنثور : ٢٣٩/٤ ، وزاد المسير : ٤٦٩/٣ ، وتفسير القرطبي : ٩٠٤/٨ ، وابن  
 كثير : ٣٧١/٢ ، قال ابن كثير : « عقب ذكره للأقوال في ذلك - وقد يقال : إنه لا منافاة بين هذه  
 الأقوال ، لأنه تارة يؤاخذهم بهذا وتارة بهذا بحسب الأحوال ، والله أعلم . اهد .

(١) انظر : الجامع لأحكام القرآن : (٦٩٠/٥) .

(٢) النساء : (٨٤) .

(٣) حكاية ابن سلامة ص ١٣٩ ، وابن البازي ص ٦٨ .

ورده ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ١٨٤ .

(٤) سقط من الأصل (ثم) .

(٥) سقط من الأصل في .

(٦) (وما) سقط من د وط .

(٧) في ط : يلزمك .

(٨) في د وط : إلا تحريض .

(٩) في بقية النسخ : في بدر .

(١٠) وذلك أن أبا سفيان - بعد انتهاء معركة أحد - توعد المسلمين بالقتال في بدر من العام المقبل فوافق  
 المسلمون على ذلك ، وكانت بدر الصغرى في شعبان من السنة الرابعة ، حيث خرج رسول الله ﷺ  
 إلى بدر وأقام عليه ثانياً ينتظر أبا سفيان ، لكن أبا سفيان خرج من مكة متوجهاً نحو بدر ، ثم بدا له  
 الرجوع ، فراجع وكفى الله المؤمنين القتال . راجع البداية والنهاية لابن كثير : ٣٩/٤ ، ٨٩ .

اللَّهُ ﷻ ولم يلج على أحد ، فلم يتبعه إلا سبعون (ولم يتبعه أحد فخرج وحده) <sup>(١)</sup> ، وكان أبو سفيان <sup>(٢)</sup> واحده اللقاة ، فكان الأمر كما قال الله عز وجل ، فكف بأس الذين كفروا ، ورجع أبو سفيان ، لأنه لم يكن مع أصحابه (زاد) <sup>(٣)</sup> إلا السوق <sup>(٤)</sup> .

فقال لهم : هذا عام مجذب ، ولم يقدم (عمل) <sup>(٥)</sup> لقاء رسول الله ﷺ <sup>(٦)</sup> .

الخامس والعشرون : قوله عز وجل ﴿الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمِ بَيْتَكُمْ مِنْ ذِي قُلُوبٍ﴾ <sup>(٧)</sup> .

قالوا : قال الله عز وجل ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعَدُوهُمْ وَأَنْتَاهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ <sup>(٨)</sup> ثم استثنى من ذلك أهل المشاق ، ومن اتصل بهم وانحاز إلى جهتهم ، ثم نسخ ذلك بقوله عز وجل في براءة ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ <sup>(٩)</sup> ، قال قتادة : نبذ إلى كل عهد

(١) حكفا في الأصل : ولم يتبعه أحد فخرج وحده . وهي عبارة غير مستقيمة مع سابقتها . وفي بقية النسخ : ولو لم يتبعه أحد فخرج وحده .

(٢) هو صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي ، أبو سفيان صحابي مشهور ، أسلم عام الفتح ومات سنة ٣٢ هـ . وقيل بعدها التقريب : ٣٦٥/١ ، وانظر : الإصابة ١٢٧/٥ رقم ٤٠٤١ .

(٣) سقط من الأصل كلمة (زاد) .

(٤) وهو طعام يتخذ من الخنطة والشعير . اللسان ١٧٠/١٠ (سوق) .

(٥) سقط من الأصل حرف (عمل) .

(٦) راجع تفسير الطبري ١٨١/٤ ، والقرطبي ٢٩٣/٥ ، والفضل الرازي ٩٩/٩ ، ٢٠٤/١٠ . والبداية والنهاية : ٨٩/٤ .

(٧) النساء (٩٠) .

(٨) النساء (٨٩) .

(٩) التوبة (٥) وهي الآية التي تسمى بأية السيف .

ذكر هذا بنحوه أبو عبيد عن ابن عباس .

انظر التامخ والنسخ ص ٤٢٨ ، وابن جرير الطبري عن الحسن وعكرمة وقتادة وابن زيد ، انظر : جامع البيان ٢٠٠/٥ .

وقال به ابن حزم ص ٣٤ ، وابن سلامة ص ١٣٩ ، والنحاس ص : ١٣٢ ومكي ص ٢٣٠ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٢٨٥ ، وزاد المسير ١٥٩/٢ ، والقرطبي في تفسيره ٣٠٨/٥ ، والشعالي في الجواهر الحسان ٣٩٩/١ ، والمكرمي في ثلاثة المرجان ص ٩٣ .

وقد حكى البغدادي النسخ عن ابن عباس ، ثم قال : وقال غيره الآية محكمة ، وإنما نزلت في قوم مخصوصين وهم بنو خزاعة وبني مدلاج عاهدوا حلفاء المسلمين من خزاعة فبأس عن قتلهم ، ونزلت آية السيف بعد إسلام الذين ذكرواهم أحد الناسخ والنسخ ص ٢٠١ .

عهده ، ثم أمر عليه السلام<sup>(١)</sup> بالقتال والقتل حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، وكان رسول الله ﷺ قد عاهد كفار مكة عام الحديبية عهداً بقى من مدته عند نزول براءة أربعة أشهر ، فأمر الله نبيه ﷺ أن يوفى بعهدهم إلى مدتهم ، وأن يؤخر قتال من لا عهد له إلى انسلاخ محرم ، ثم يقاتل الجميع حتى يدخلوا في الإسلام ، لا يقبل منهم سوى ذلك ، هذا كله قول قتادة<sup>(٢)</sup> .

وقال السدي : كان آخر عهد الجميع تمام أربعة أشهر ، وذلك لعشر خلون من ربيع الآخر ، وهذا كله كان في موسم تسع<sup>(٣)</sup> .

وقال السدي : أمر النبي ﷺ بإتمام أربعة أشهر لمن كان بينه وبينه عهد أربعة أشهر فما دون ذلك ، وأما من كان عهده أكثر من (ذلك)<sup>(٤)</sup> أربعة أشهر فهو الذي<sup>(٥)</sup> أمر النبي ﷺ أن يتم له عهده في قوله عز وجل ﴿فَأْتُوا إِلَيْهِمْ عَهْدِهِمْ إِلَىٰ مَدِينِهِمْ﴾<sup>(٦)</sup> ، فمن غلب منهم العهد ، دخل فيمن أخر إلى تمام أربعة أشهر .

وهذا اختيار الطبري<sup>(٧)</sup> ، وهو قول الضحاك ، فعل هذا لا يكون قوله ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ مستوعباً ، لأنه قد جعل له حكم المعاهدين وأدخل في جملتهم ، وقد أخر قتالهم إلى انقضاء مدتهم .

وروي أن علياً - عليه السلام - كان يقول في ذلك : ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعده إلى مدته<sup>(٨)</sup> اهـ .

(١) (عليه السلام) ليست في بقية النسخ .

(٢) انظر مختصراً في التامخ والنسخ للقتادة ص ٤٠ .

وأخرجه الطبري بتمامه عن قتادة عند تفسير سورة براءة ٦١/١٠ ، وكان قد ذكره مختصراً في سورة النساء : ٢٠٠/٥ ، وانظر : الإيضاح لمكي ص ٢٣٠ ، ولباسخ القرآن لابن الجوزي ص ٢٨٦ .

(٣) أخرجه الطبري بأسانيد عن السدي وهشام بن كعب القرظي وقاتة وبهاعده . جامع البيان : ٦١/١٠ ، وانظر : التامخ والنسخ للنحاس ص ١٩٥ .

(٤) هكذا في الأصل : أكثر من ذلك أربعة أشهر . فتكلمة (ذلك) ملحقة لا معنى لها هنا .

(٥) في ط : فوالذي . خطأ .

(٦) الآية (٤) ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِبُوا شَيْئاً وَلَمْ يَظَاهَرُوا عَلَيْكُمْ أَحْسباً فَأَتُوا . . . ٦٠ . . .﴾

(٧) انظر : جامع البيان للطبري : ٦٢/١٠ واجامع لأحكام القرآن ٦٤/٨ والإيضاح ص ٣٠٨ .

(٨) قال الطبري : - مختصراً لهذا - ففي الأخبار المتظاهرة عن رسول الله ﷺ أنه حين بعث علياً رضي الله عنه ب(براءة) إلى أهل اليهود بينه وبينهم ، أمره فيها أمره أن ينادي فيهم : ومن كان بينه وبين

ويدل عليه قوله عزّ وجلّ ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾<sup>(١)</sup> ، فأمر الله<sup>(٢)</sup> لمن استقام على عهده ولم ينقضه بأن يتم له عهده ، وأن يؤخر من ينقض عهده ويظاهر على النبي ﷺ أربعة أشهر<sup>(٣)</sup> .

قال تعالى ﴿فَسَبِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ففسح لمن كان له عهد ونقض قبل انتهائه ، ومن له أربعة أشهر فيما دون أن يتصرفوا في الأرض مقبلين ومدبرين ، ثم لا أمان لهم بعد ذلك .

قال مجاهد : أولها من يوم النحر إلى عشر من ربيع الآخر<sup>(٤)</sup> .

وقال الزهري : أولها شوال وآخرها آخر محرم<sup>(٥)</sup> . وتسمى أشهر السباحة أيضاً ، لأنه سمح لهم فيها بالتصرف .

وقال ابن عباس : (من لم يكن له<sup>(٦)</sup> عهد إذا جعل أجله خمسين ليلة ، عشرين من ذي الحجة والمحرم)<sup>(٧)</sup> ، يدل على ذلك قوله عزّ وجلّ ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا

---

رسول الله ﷺ عهد فعهد إلى مدته . أوضح دليل على ما قلنا ، وذلك أن الله لم يأمر نبيه ﷺ بنقض عهد قوم كان عاهدكم إلى أجل ، فاستقاموا على عهده بترك نقضه ، وأنه إذا أجل أربعة أشهر من كان قد نقض عهده قبل التأجيل ، أو من كان له عهد إلى أجل غير محدد ، فلما من كان أجل عهده محدداً ، ولم يجعل ينقضه على نفسه سبباً ، فإن رسول الله ﷺ كان بإتمام عهده إلى غاية أجله تاموراً وبذلك يعث مثابه يتادي به في أهل الموسم من العرب امر جامع البيان : ١٠/١٣٠ .

والنظر : بقية الآثار التي ساقها الطبري بأسانيد عن علي رضي الله عنه وغيره في هذه القضية .

(١) التوبة (٧) .

(٢) لفظ الجلالة ليست في حق . وفي دوط : فأمر من استقام .

(٣) وسببها - إن شاء الله - مزيد بيان لها في أول سورة التوبة . والله الموفق .

(٤) قال الفرطبي : وهذا قول مجاهد وابن إسحاق وابن زيد وعمرو بن شعيب ، قال : وقيل لما حُرِّم لأن الله حرم على المؤمنين فيها عداة المشركين والتعرض لهم إلا على سبيل الخير بعد .

الجامع لأحكام القرآن ، ٧٢/٨ ، والنظر : تفسير الطبري : ٧٩/١٠ وقد سبق أن قرر هذا السخاوي أثناء كلامه على قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَاتَلٍ فِيهِ﴾ حيث قال هناك : إن المراد بالأشهر في قوله تعالى ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامِ﴾ . . . إنما هي تبدأ من يوم النحر . . . الخ ص ٦١٣ .

(٥) النظر : تفسير الطبري : ١٠/١٢١ والأيضاح ص ٣٠٨ ، والناسخ والنسخ للنجاشي ص ١٩٥ ، قال ابن الجوزي : قال أبو سليمان الدمشقي : وهذا أضعف الأقوال لأنه لو كان كذلك لم يميز تأخير أهلهم به إلى ذي الحجة ، إذ كان لا يلزمهم الأمر بعد الإعلام بعد . زاد المسير : ٣/٣٩٤ .

(٦) ساقط من د .

(٧) النظر : النسخ والنسخ لأبي عبيد ص ١٢٥ ، وتفسير الفرطبي ٧٢/٨ .

المشركين﴾ ، وكان النداء بسورة (براءة) يوم عرفة ، وبه يتم<sup>(١١)</sup> حسين ليلة .

وقيل : يوم النحر<sup>(١٢)</sup> ، ونزلت (براءة) أول شوال ، ومن ذلك اليوم أفضل أربعة أشهر لأهل العهد .

وقال الزهري : من أول شوال هو (أول)<sup>(١٣)</sup> الأربعة أشهر ، وهو للجميع ، فمن كان له عهد : كان أجله أربعة أشهر من ذلك الوقت .

ومن لم يكن له عهد : اتسلاخ الأشهر الحرم ، وذلك أربعة أشهر أيضاً<sup>(١٤)</sup> .

السادس والعشرون : قوله عز وجل ﴿أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتٌ مِنْ صُدُورِهِمْ<sup>(١٥)</sup> أَنْ يَفْتَلِكُوكُمْ﴾<sup>(١٦)</sup> قيل : معناه : ولا الذين جاءكم قد ضاقت صدورهم عن قتالكم وعن قتال قومهم ، قال الحسن ، وعكرمة ، وابن زيد : هو منسوخ بالجهاد<sup>(١٧)</sup> له .

وأقول : - والله أعلم - أن هؤلاء الذين حصرت صدورهم عن القتال : هم الذين ذكروا في قوله عز وجل ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ ذكر لهم حالتان : (أ) الاتصال بالمعاهدين .

(ب) أو المجيء إلى النبي ﷺ ، والتقدير : إلا الذين حصرت صدورهم ، فاتصلوا بقوم بينكم وبينهم ميثاق ، أو جاءوكم ، يذلل على ذلك قراءة أي ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾

(١) هكذا في ت . على أنه حال تقديرها : وبه يتم الوقت كمالاً ، ويجوز أن يكون (حسين) مفعولاً ل(تم) ، لأن معناه : بلغ فهو كلوهم بلغت أرواحك حريين - راجع أملاء ما من به الرحمن : ٦١/٣ على هامش الفتوحات الإيفية ، وفي بقية النسخ : وبه تم حسون ليلة . . . على أنه فاعل ، وهذا واضح .

(٢) وهذا مني على الخلاف في المراد بالخج الأكبر ، هل هو يوم عرفة أو يوم النحر . والراجع أنه يوم النحر . انظر : جامع البيان : ٦٧/١٠ - ٧٤ .

(٣) سقط لفظ (أول) من الأصل .

(٤) انظر : الإيضاح ص ٣٠٨ ، وقد سبق أن هذا القول ضعيف ، وإنما الصحيح أن الأربعة الأشهر تبدأ من أول النداء ، وكان يوم النحر والله تعالى أعلم . وانظر : النسخ والنسخ للتحفص ص ١٩٤ .

(٥) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٦) النساء : (٩٠) وهي جزء من الآية السالفة الذكر .

(٧) انظر : تفسير الطبري : ٢٠٠/٥ ، وراجع النسخ والنسخ للتحفص ص ١٣٣ ، وابن سلامة ص ١٤٠ ، والإيضاح ص ٢٣١ ، وزاد السير ١٥٩/٢ ، والبحر المحيط : ٣١٥/٣ ، والجواهر الحسان للعالبي ٣٩٩/١ .

حصرت صدورهم ﴿١١١﴾ ، وليس في قراءته ﴿أو جاسوكم﴾ .

وقوله عزَّ وجلَّ ﴿فإذا سلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين﴾ ، إذا أراد كفار مكة ومن معهم ، يدل على ذلك قوله عزَّ وجلَّ ﴿ألا تقتلون قوماً نكثوا إيمانهم﴾ ﴿١١٢﴾ ، لأن النبي ﷺ علم الخديبية - حين قاضي (المشركون) ﴿١١٣﴾ - أدخل معه بني كعب ابن خزاعة في القضية وأدخل المشركون معهم بني بكر ابن كتانة في القضية ، فنقض المشركون أيمانهم ، وأغاروا ﴿١١٤﴾ مع بني بكر ابن كتانة على بني كعب ابن خزاعة قبل انقضاء مدة العهد ، فنقض النبي ﷺ ، وقال : «والله لا أنصرون لهم» ، فنصره الله عزَّ وجلَّ بفتح مكَّة ﴿١١٥﴾ ، وشفي صدره وبني خزاعة ﴿١١٦﴾ وأذهب غيظ قلوبهم ، وهم القوم المؤمنون وحلفاءه ﴿١١٧﴾ رسول الله ﷺ ﴿١١٨﴾ فتأمل في ﴿١١٩﴾ هذا فإنه ﴿١٢٠﴾ لا يعارض ما في سورة النساء، إلا أن يكون (الذين) ﴿١٢١﴾ حصرت صدورهم من نقض العهد ونكث اليمين وأعان على خزاعة .  
والجراة على الناسخ والمنسوخ خطر عظيم ، ولا يعارض ما في سورة النساء أيضاً قوله عزَّ وجلَّ ﴿و﴿١٢٢﴾ قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة﴾ ﴿١٢٣﴾ .

السابع والعشرون: قوله عزَّ وجلَّ ﴿ستجدون آخرين ﴿١٢٤﴾﴾ ﴿١٢٥﴾ الآية ، قالوا :

(١) انظر : الكشاف للزمخشري ٥٥٩/١ ، وتفسير القرطبي : ٣٠٩/٥ ، وأبي حيان : ٣١٦/٣ . وهي قراءة شاذة .

(٢) التوبة (١٣) .

(٣) هكذا في الأصل : حين قاضي المشركون . وفي بقية النسخ : للمشركين وهو الصواب .

(٤) في ط : وأغاروا .

(٥) في ط : وجعل يفتح مكة .

(٦) في بقية النسخ : وشفا صدور بني خزاعة .

(٧) في د : وخطاه .

(٨) انظر : البداية والنهاية لابن كثير ٢٧٨/٤ ، والإصابة ١٠٧/٧ ، وتفسير القرطبي ٦٤/٨ ، فيها بعدها .

(٩) ساقطة من بقية النسخ .

(١٠) في د : وأنه .

(١١) (الذين) ساقطة من الأصل .

(١٢) سقطت الواو من الأصل .

(١٣) التوبة (٣٦) .

(١٤) في ت حرفت إلى (آخرون) .

(١٥) النساء (٩١) ﴿ستجدون آخرين يريدون أن يأمنواكم ويؤمنوا قومهم كلها رداً إلى الفتن لركبوا فيها . . .﴾ الآية .

الثامن والعشرون : قوله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(١٦)</sup>.

ذهب قوم إلى أنها منسوخة بقوله عز وجل ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعِدًا فِجْرًاؤَهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾<sup>(١٧)</sup> الآية<sup>(١٨)</sup>.

وردى<sup>(١٩)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال : - في قوله عز وجل في (سورة) الفرقان ﴿... وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾<sup>(٢٠)</sup>.

إن هذا لأهل الشرك إذا أسلموا ، ولا نوبة للقاتل متعمداً<sup>(٢١)</sup> اهـ .

وردى أن رجلاً سأله أبا هريرة وابن عمر وابن عباس عن قتل العمدة ، فكلهم قال : هل يستطيع أن يجيبه<sup>(٢٢)</sup> .

والصحيح أن هذا ليس من الناسخ والمنسوخ في شيء ، لأن هذا إخبار عن الله عز وجل ، وإخبار الله عز وجل صادق لا يتخله نسخ<sup>(٢٣)</sup> وآية الفرقان وآيات النساء محكمات.

(١) قال بذلك ابن حزم ص ٣٤ ، وابن سلامة ص ١٤٠ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ١٨٧ ، والفيروز آبادي ١٧٢/١ ، وابن البرزنجي ص ٢٨ ، والكرمي ص ٩٣ .

(٢) النساء (٤٨ ، ١١٦) .

(٣) النساء (٩٢) .

(٤) انظر : الكلام على هذه الآية وما قيل فيها في النسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص ٥٤٥ ، وجامع البيان ٢١٥/٥ ، والنسخ والمنسوخ للنحاس ص ١٣٣ ، وابن حزم ص ٣٥ ، والبغدادي ص ٢٠٣ ، وابن سلامة ص ١٤١ ، والإيضاح لمكي ص ٢٣٢ - ٢٤٩ ، ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٢٨٨ ، وزاد المسير : ١٦٨/٢ ، وجامع الأحكام القرآن ٣٣٢/٥ ، وقلائد المرجان للكرمي ص ٩٤ .

(٥) في دوط : ورواه . وفي حلق : ورواه .

(٦) كلمة (سورة) سقطت من الأصل .

(٧) الفرقان (٦٨ - ٧٠) .

(٨) انظر : صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري كتاب التفسير . باب ﴿يضاعف له العذاب...﴾ ٤٩٤/٨ ، والإيضاح ص ٢٤١ .

(٩) عزاء السوطي إلى سعيد بن منصور وابن المنذر . الدر الثمور ٢٢٦/٢ وانظر الإيضاح ص ٢٤٥ .

(١٠) قال مكي : والنسخ في آية الفرقان لا يحسن لأنه خبر ، والأخبار لا تسخ بإجماع ..

فلا يبدان محكمتان اهـ الإيضاح ص ٢٣٣ .

وقد قال الله عز وجل في سورة النساء : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ، ثم قال عز وجل فيها : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعِدًا فِجَزَاؤِهِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾ ، ثم قال بعد ذلك<sup>(١)</sup> : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ .

فإن قيل : إن قلت : إن هذه أخبار ، والنسخ لا يدخل الأخبار ، فيما تقول في تعارضها ؟ .

قلت : قوله عز وجل ﴿فِجَزَاؤِهِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾ قد روى ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال في الآية ﴿هو جزاؤه إن جزاؤه﴾<sup>(٢)</sup> وقال الطبري : جزاء القاتل جهنم حقاً ، ولكن الله يغفر ويتفضل على من آمن به وبرسوله ، فلا يجازيهم بالخلود فيها ، فيما أن يغفر فلا يدخلهم ، وإما أن يدخلهم ثم يخرجهم بفضل رحته ، وهذا غير عام ولا يجوز تسطه<sup>(٣)</sup> اهد وكذلك روى عن إبراهيم التيمي ومجاهد<sup>(٤)</sup> .

وتقول رسول الله ﷺ : كتاب ، وإنما أذكر هؤلاء لأن ذكرهم كالشهادة لصحة الحديث .

فإن قيل : لما تقول فيما تقدم ذكره عن ابن عباس ؟

قلت : قد روى عاصم بن أبي النجود عن ابن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال : ﴿هو جزاؤه إن جزاؤه﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) في بقية النسخ : ثم قال بعد ذلك أيضاً .

(٢) لكن دفعه الله إلى النبي ﷺ لا يصح . انظر : تفسير ابن كثير ٥١٧/٦ ، وراجع الدر المنثور : ٦٢٧/٢ .

قال مكي : وقد قال من اعتقد هذا : أن الله إذا وعد الحسنى وفي ولم يخلق ، وإنما وعد بالعذاب جزأ أن يعفو اهد . الإيضاح ص ٢٢٢ .

(٣) انظر : تفسير الطبري ٥٢٦/٥ ، والإيضاح ص ٢٤١ ، وراجع تفسير ابن كثير : ٥١٧/٦ .

(٤) انظر : الإيضاح ص ٢٢٢ .

(٥) أخرجه أبو حميد بنعمه عن عاصم بن أبي النجود عن ابن عباس . التامخ والنسخ ص ٥٥٦ ، وانظر : الإيضاح ص ٢٢٢ .

قال البغدادي : قال ابن عباس : هذه الآية محكمة ، ومعناها أن ذلك جزاؤه إن جزاؤه ، ولكنه لا يجزي بالخلود في النار إلا الكافرين لقوله تعالى ﴿وهل نجزي إلا الكفور﴾ الآية ١٧ من سورة سبأ . وقال غيره : إن الآية منسوخة بقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ اهد التامخ والنسخ ص ٢٠٣ . وقال القرطبي : نص على هذا أبو عجلان لاحق بن حميد وأبو صالح وغيرهما اهد .

وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله عز وجل ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾<sup>(١)</sup> ، وقال : فلو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال لجاز أن يفرها الله تعالى .

قال ابن عباس : وقد دعا الله عز وجل إلى مغفرته من قال ﴿عزيز ابن الله﴾<sup>(٢)</sup> ومن زعم أن الله فقير<sup>(٣)</sup> ، ومن زعم أن يد الله تعالى مغلولة<sup>(٤)</sup> ، ومن زعم أنه عز وجل ﴿ثالث ثلاثة﴾<sup>(٥)</sup> فقال<sup>(٦)</sup> عز وجل ﴿أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم﴾<sup>(٧)</sup> .

قال ابن عباس : وقد دعا الله عز وجل إلى التوبة من هو أعظم جرماً من هؤلاء من قال : ﴿أنا ربكم الأعلى﴾<sup>(٨)</sup> ، ﴿وما علمت لكم من إله غيري﴾<sup>(٩)</sup> .

قال : ومن أبأس العباد من التوبة ، فقد جحد كتاب الله تعالى ، ومن تاب إلى الله تاب الله عليه .

قال : وكما لا يتقع مع الشرك إحسان ، كذلك نرجو أن يفر الله ذنوب المؤمنين<sup>(١٠)</sup> .

---

أي نصوا على أن ذلك جزاؤه إن جازاه وهو مستحق لذلك لعظيم ذنبه . وراجع تفسير الطبري ٢١٧/٥ ، ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٢٩٥ .

(١) النساء (١١١) .

(٢) التوبة (٣٠) ﴿وقالت اليهود عزيز ابن الله . . .﴾ الآية .

(٣) أي في قوله تعالى ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغياء﴾ الآية ١٨١ آل عمران .

(٤) أي في قوله تعالى : ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة قلت أيديهم ولموا بما قالوا . . .﴾ الآية ٦٤ للأنبياء .

(٥) أي قوله تعالى حكايية عن الصاري ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة . . .﴾ الآية ٧٣ من سورة المائدة .

(٦) في ٥ : فقال الله عز وجل .

(٧) المائدة (٧٤) .

(٨) المازعات (٩٤) .

(٩) القصص (٣٨) . وكلا الأيتين تحكي قول فرعون .

(١٠) حكى هذه الأقوال مكى بن أبي طالب عن ابن عباس . انظر الإيضاح ص ٢٤٣ .

قال ابن كثير : والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وعلفها أن القائل له توبة فيما بينه وبين الله عز وجل ، فإن تاب وأتاب وفتح وعرض وعمل عملاً صالحاً ، بدل الله سيئاته حسنات وعوض

قال ابن عباس : - مع قول النبي ﷺ ولو وضعت قلوب<sup>(١)</sup> : لا إله إلا الله في كفة ، ووضعت السموات والأرض وما بينهما<sup>(٢)</sup> وما فيها في كفة لرجحت قلوب<sup>(٣)</sup> : لا إله إلا الله<sup>(٤)</sup> .

وهذا هو الصحيح عن ابن عباس - إن شاء الله تعالى<sup>(٥)</sup> - إذ أجمع المسلمون على صحة توبة قاتل العمد ، وكيف لا تصح توبته وتصح توبة الكافر وتوبة من ارتد عن الإسلام ، ثم قتل المؤمنين متمسداً ثم رجع إلى الإسلام<sup>(٦)</sup> ؟ .

قال عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - : (كنا معشر أصحاب رسول الله ﷺ لا نشك في قاتل المؤمن وأكل مال اليتيم وشاهد الزور وقاطع الرحم - يعني لا نشك في الشهادة لهم بالنار - حتى نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرَ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ، فأمسكنا عن الشهادة لهم)<sup>(٧)</sup> اهـ .

فإن قيل : فما تقول في قولهم : هل تستطيع<sup>(٨)</sup> أن تحيه ؟ قلت : ذلك على وجه تعظيم (أمر)<sup>(٩)</sup> القتل والزجر ، أو يكون ذلك قبل أن تنزل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرَ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ

المتنزل من خلوات وأرضاء ، قال الله تعالى ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر﴾ إلى قوله ﴿إلا من تاب وأمن وعمِلَ عملاً صالحاً﴾ الآية . وهذا غير لا يجوز نسخه ، وحله على المشركين ، وحل هذه الآية على المؤمنين خلاف الظاهر ، ويحتاج حمله إلى دليل ، والله أعلم . . انظر بقية كلامه في تفسيره : ٥٣٧/١ .

وراجع فتح الباري : ٤٩٥/٨ - ٤٩٦ .

- (١) وقول) ليست في بقية النسخ .
- (٢) وما بينهما) ليست في ٥ وظ .
- (٣) وقول) ليست في بقية النسخ .
- (٤) انظر : الإيضاح ص ٢٤٤ .
- والحديث في كتز العمال معزواً إلى أبي يعلى عن أبي سعيد ٥٣/١ وأخرجه الحاكم بلفظ أطول ، وقال صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي - المستدرك : ٦/١ .
- (٥) قال القرطبي : وهذا مذاهب أهل السنة وهو الصحيح ، وأن هذه الآية - أي ﴿ومن يقتل . .﴾ مخصوصة ودليل التخصيص آيات وأخبار . . اهـ الجامع لأحكام القرآن ٣٣٣/٥ .
- (٦) انظر : الإيضاح ص ٢٤١ .
- (٧) أخرجه ابن جرير - جامع البيان : ١٤٦/٥ ، وزاد السيوطي نسبته إلى ابن أبي حاتم .
- انظر : الدرر للشور : ٥٥٩/٢ ، وراجع الإيضاح ص ٢٤٤ .
- (٨) في حق : هل يستطيع .
- (٩) سقط من الأصل لفظ (أمر) .

ويقرر ما دون ذلك ﴿ على قول ابن عمر ، ومن زعم أن القتال عمدا لا توبة له : جعل الغفران لما دون الشرك ، وآية الفرقان : منسوخاً . قالوا : وتزلت آية الفرقان - فيما روى زيد بن ثابت - قبل آية النساء ستة أشهر<sup>(١٤١)</sup> ، وقد قدمت أن النسخ لا يدخل الأخبار ، فلا نسخ في جميع هذه الآيات ، وكلها محكمة<sup>(١٤٢)</sup> .

**التاسع والعشرون :** قوله عز وجل ﴿ وإذا<sup>(١٤٣)</sup> ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يقتلكم الذين كفروا ﴾<sup>(١٤٤)</sup> ، زعم قوم أنها منسوخة بما جاءت به السنة من جواز قصر الصلاة في السفر من غير تقييد بالخوف ، وهذا غير صحيح ، وصلاة الخوف باقية لم تنسخ ، والقصر في السفر لغير صلاة الخوف<sup>(١٤٥)</sup> .

**الثلاثون :** قوله عز وجل ﴿ أن للتافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾<sup>(١٤٦)</sup> زعموا أنه منسوخ بقوله عز وجل ﴿ إلا الذين تابوا . . ﴾<sup>(١٤٧)</sup> فيما أدري أي الأمرين أحجب ، إجمال

(١) في طو : في آية الفرقان .

(٢) انظر : النسخ والنسخ لأبي عبيد ص ٥٥٩ ، وتفسير الطبري : ٢٢٠/٥ والقرطبي : ٣٣٢/٥ والإيضاح ص ٦٣٥ ، والمر ١٢٠/٢ .

(٣) انظر : الجامع لأحكام القرآن ٣٣٤/٥ ، والإيضاح ص ٦٣٦ . وقد رجح ابن الجوزي القول بالأحكام وقال : إنه لا وجه للقول بالنسخ بحال . نواسخ القرآن ٦٩٤ .

(٤) سقطت الواو من د وط .

(٥) النساء (١٠٦) .

(٦) انظر : النسخ والنسخ للنحاس ص ١٣٩ ، والإيضاح ص ٢٥٠ ، وتفسير القرطبي ٣٦٣/٥ .

وقد كثرت كلام المفسرين في المراد بالقصر في هذه الآية ، وأنا أكتفي بما ذكره الإمام الطبري ونقله عنه النحاس والقرطبي ، وهو الذي اطعمت إليه نفسي ، حيث قال : وأولى هذه الأقوال التي ذكرناها بتأويل الآية ، قول من قال : عن الله بالقصر فيها القصر من حدودها وتلك ترك إتمام ركوعها وسجودها وإباحة أدائها كيف أمكن أولها مستقل القبلة فيها ومستعملها وراكباً ومائتاً ، وذلك في حال الشبكة والمسافة والتحام الحرب وتراحف الصفوف ، وهي الحالة التي قال الله تبارك وتعالى ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا ﴾ آية ٢٣٩ ، من سورة البقرة ، وأذن بالصلاة المكتوبة فيها ركباً ابتداء بالركوع والسجود على نحو ما روي عن ابن عباس من تأويل ذلك - وإنا قلنا ذلك أولى التأويلات بهذه الآية - وذكرها - لدلالة قول الله تعالى ﴿ فإن اطعمتكم فأقيموا الصلاة ﴾ ، على أن ذلك كذلك لأن إقامتها إتمام حدودها من الركوع والسجود وسائر فروضها دون الزيادة في حدودها التي لم تكن واجبة في حال الخوف لحد جامع البيان : ٢٤٩/٥ .

(٧) النساء (١٤٥) .

(٨) النساء (١٤٦) .

النسخ في الأعيان أو جعل الاستثناء نسخاً ؟ فهذه ثلاثون موضعاً لا نرى فيها نسخاً  
ومنسوخاً متيقناً .

---

وقد ذكر دعوى النسخ في هذه الآية ابن حزم الأنصاري في النسخ والمنسوخ ص ٣٥ ، وابن  
سلامة ص ١٤٥ ، وابن أنباري ص ٢٩ ، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز : ١٧٣/٦ .  
وسبق مراراً أن الاستثناء ليس بنسخ ، ومنه هذا الموضع ، الذي تعجب العصف من القول  
بالنسخ فيه ، وما زاد تعجبه - رحمه الله - أن هذه أعيان ، والأعيان لا تدخل في النسخ .  
وراجع نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٢٩٦ .

## سورة المائدة

وهي<sup>(١)</sup> من آخر ما نزل من القرآن ، وهي في الإنزال بعد «براءة» عند أكثر العلماء ، وقال آخرون : براءة بعدها<sup>(٢)</sup> .

ونهب جماعة إلى أن<sup>(٣)</sup> المائدة ليس (فيها)<sup>(٤)</sup> منسوخ ، لأنها متأخرة النزول<sup>(٥)</sup> ، وقال آخرون : فيها من المنسوخ عشرة مواضع :

الأول : قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾<sup>(٦)</sup>

---

(١) كلمة (وهي) ليست في د .

(٢) انظر : الإيضاح ص ٢٥٩ ، ونص ابن سلامة على أن «براءة» آخر ما نزل . النسخ والنسوخ ص ١٨٢ .

وقد سبق أثناء الكلام عن (نثر الدور في ذكر الآيات والنسوخ) من هذا الكتاب الخلاف في هذا فانظره .

(٣) كلمة (أن) سقطت من د .

(٤) (فيها) سقطت من الأصل . ولعلها انبثقت في الحاشية إلا أنها لم تظهر .

(٥) أخرجه أبو عبيد عن الحسن وأبي ميرة . انظر النسخ والنسوخ ص ٣٣٢ - ٣٣٣ . والنحاس عن أبي ميرة . النسخ والنسوخ ص ١٤٦ وابن الجوزي عن الحسن والشعبي . انظر نواصح القرآن ص ٢٩٧ .

وعزاء السيوطي إلى عبد بن حميد وأبي داود وابن المنذر عن الحسن كذلك . الدر الثمور ٤/٣ . قال أبو حيان : ويقول الحسن وأبي ميرة ليس فيها منسوخ قول مرجوح . أم البحر المحيط ٤٢٠/٣ .

(٦) ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ هذا الجزء من الآية سقط من د وطه .

ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يتغنون فضلاً من ربهم ورضواناً»<sup>(٦١)</sup>.

قال الشعبي وغيره : لم ينسخ من المائدة غير هذه الخمسة ، نسخها الأمر بقتال المشركين<sup>(٦٢)</sup>.

وقال ابن زيد : هذا كله منسوخ بالأمر بتناهم كافة<sup>(٦٣)</sup>.

وقال ابن عباس وقتادة : ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾ يعني : منع المشركين من الحج ، ثم نسخ ذلك بالقتل<sup>(٦٤)</sup>.

والشعائر : جمع شعيرة ، وشعيرة : بمعنى مشفرة أي معلمة<sup>(٦٥)</sup>.

واختلف فيها لقبيل : حدوده التي جعلها إعلاناً لأطاعته في الحج .

قال ابن عباس : هي مناسك الحج<sup>(٦٦)</sup> ، نهاهم أن يخلوا ما منع المحرم من إصابته .

---

(٦١) الآية التالية من سورة المائدة .

(٦٢) أخرجه أبو عبيد عن الشعبي . انظر : التامخ والنسوخ ص ٣٣٢ ، والطبري في جامع البيان ٦٠/٦ ، والنحاس ص ١٤٢ ، وانظر : الإيضاح ص ٢٥٧ .

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وأبي داود في ناسخه وابن المنذر عن الشعبي . قدر الشور ٤/٣ .

(٦٣) انظر : جامع البيان : ٦٠/٦ .

(٦٤) التامخ والنسوخ لقتادة ص ٤٠ ، والنحاس ص ١٤٣ ، وتفسير الطبري ٦٠/٦ ، والإيضاح ص ٢٥٦ .

قال الطبري : - عند تفسير هذه الآية - ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد إجماعهم على أن منها منسوخاً ، فقال بعضهم : نسخ جميعها . . . وقال آخرون : الذي نسخ من هذه الآية قوله ﴿ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام . . .﴾ وقال آخرون : لم ينسخ من ذلك شيء إلا القلائد التي كانت في الجاهلية ينقلونها من لها الشجر . . . إلى أن قال : وأولى الأقوال في ذلك بالصحة قول من قال : نسخ الله من هذه الآية قوله ﴿ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام﴾ لإجماع المصنف على أن الله قد أحل فقال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها ، وكذلك أجمعوا على أن الشرك لو قلده عشق أو ذواجه لحاء جميع الحرم !! لم يكن ذلك له أساساً من القتل إذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو إيمان أحد جميع البيان ٥٩/٦ - ٦١ ، وراجع تفسير الخازن ٥/٢ .

(٥٤) انظر : التامخ والنسوخ للبغدادي ص ٢٠٨ ، وتفسير الفخر الرازي ١٦٨/١١ ، والقشيري : ٣٧/٦ ، وأبي حيان ٤١٩/٣ قال القشيري : قال ابن فارس : ويقال للواحدة شعارة ، وهو أحسن والشعيرة : القبلة هدي وأشعارها أن يجز سلمها حتى يسيل منه الدم ، فيعلم أنها هدى الهدى المصدر السابق .

(٦٥) أخرجه ابن جرير في جامع البيان : ٥٤/٦ ، وذكره مكِّي في الإيضاح ص ٢٥٧ .

قال<sup>(٤٥)</sup> زيد بن أسلم : هي ست :

- ١ - الصفا والمروة .
- ٢ - والبُذُن .
- ٣ - والجسار .
- ٤ - والشعر الحرام .
- ٥ - وعرفة .
- ٦ - والركن .

قال : والمحرمات خمس :

- ١ - البلد الحرام .
- ٢ - والكعبة البيت الحرام .
- ٣ - والشهر الحرام .
- ٤ - والمسجد الحرام .
- ٥ - والمُحْرَم حتى يُحِلَّ<sup>(٤٦)</sup> .

قال<sup>(٤٧)</sup> الكلبي : كانت عامة العرب لا يعدون الصفا والمروة من الشعائر ، ولا يقفون - إذا حجوا - عليها ، وكانت الحُمسُ ، لا يعدون عرفات من الشعائر ، ولا يقفون<sup>(٤٨)</sup> بها في الحج ، فمن الله المؤمنين عن ذلك<sup>(٤٩)</sup> .

وقال السدي : شعائر الله : حُرْمَةُ<sup>(٥٠)</sup> . وقيل : هي العلامات بين الحل والحرم ، فهو أن يجازوها غير محرمين<sup>(٥١)</sup> .

وقال عطاء : شعائر الله : حرمانه ، نهاهم عن ارتكاب مسخطة وأمرهم باتباع طاعته .

وقيل : الشعائر : الهدايا ، وقيل : الإشعار : أن تجعل<sup>(٥٢)</sup> ، وتكلم وتطعن<sup>(٥٣)</sup> في سنامها فيعلم أنها هدى<sup>(٥٤)</sup> .

٤٥ - وذكره البغوي عن ابن عباس ويهجد . انظر : معالم التنزيل ٤/٢ . قال مكي : فسعى الآية : لا تركبوا ما نهىكم عنه من صدا وغيره . وهذا كله لا يجوز نسخه له .

(١) في بقية النسخ : وقال .

(٢) انظر : البحر المحيط : ٤١٩/٣ .

(٣) في بقية النسخ : وقال .

(٤) من قوله : ولا - حرم : حجرا إلى هنا ساقط من ط . بانتقال النظر .

(٥) انظر البحر المحيط : ٤١٩/٣ .

(٦) أخرجه الضري عن السدي ، قال : إن الذين قالوا بهذا القول وجهوا معنى قوله (شعائر الله) أي معالم حرم الله من البلاد .

جامع البيان : ٥٤/٦ .

(٧) انظر : بحر المحيط : ٤١٩/٣ .

(٨) أي تغطي لصيانتها . راجع الشارح : ١١٩/١١ (جلب) .

(٩) في د وط : كلها بالياء التثنية المشددة .

(١٠) قال الإمام الضري : بعد أن ذكر الألفاظ التي قيلت في معنى الشعائر - وأولها التابوهات بقوله (لا-

والشهر الحرام : قيل : هو ذو القعدة ، وقيل : هو رجب<sup>(١)</sup> ، كانت مضر تحرم فيه القتال ، فأمروا بأن يحرموه ولا يقاتلوا فيه عدوهم .

وقيل : كانوا يحلونه مرة ويحرمونه أخرى ، فها هو من إحلاله .

والهدى : ما أهداه المسلمون إلى البيت من بعير أو بقرة أو شاة ، حرم الله عز وجل أن يمتح أن يبلغ محله .

والقلائد : قيل : هي الهدايا المقلدات<sup>(٢)</sup> ، نهي عن الهدى غير المقلد وعن المقلد .

وقيل : هي ما كان المشركون يتقلدون به ، كان أحدهم إذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من الشمر فلا يعرض له أحد ، وإذا انصرف تقلد من الشعر قلادة فلا يعرض له أيضاً .

وقيل : إنما نهي الله عز وجل أن ينزع شجر الحرم ، فيقلد به عل عادة الجاهلية .

وقيل : كان الرجل إذا خرج من أهله حاجاً أو معتمراً وليس معه هدى ، جعل في عنقه قلادة من شعر أو وبر ، فأمن بها إلى مكة ، وإذا قفل من مكة : علق في عنقه من خاء شجر مكة ، فيأمن بها حتى يصل إلى أهله<sup>(٣)</sup> .

وقوله عز وجل ﴿ولا أمين البيت الحرام﴾ قيل : نها أن يعرضوا لمن أم البيت الحرام من المشركين .

---

تحلوا شعائر الله : قول عطاء . . . فكان معنى الكلام : لا تستحلوا أي المؤمنون معالم الله ، فيدخل في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحج من تحريم ما حرم الله إصابتها على الحرم وتضييق ما نهي عن تضيقه فيها ، وفيها حرم من استحلل حرمات حرمه ، وغير ذلك من حدوده وقراضه وإحلاله وحرمه ، لأن كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل ، يعلم بها حلالة وحرمته وأمره ونهيه . . . اهـ . جامع البيان : ٥٥/٦ . وراجع زاد المسير : ٢٧٢/٢ . وتفسير الفخر الرازي : ١٢٨/١١ .

(١) انظر : تفسير القرطبي : ٥٥/٦ ، والإيضاح ص ٢٥٨ .

قال الفخر الرازي : وأعلم أن الشهر الحرام هو الشهر الذي كانت العرب تعظم القتال فيه فإن عدة المشهور عند الله اثنا عشر شهراً . . . الآية تقيل : هي ذو القعدة ، وذو الحجة ، والحرم ، ورجب ، فقول ﴿ولا الشهر الحرام﴾ يجوز أن يكون إشارة إلى جميع هذه الأشهر كما يطلق اسم الواحد على الجنس ، ويجوز أن يكون المراد هو رجب لأنه أكمل الأشهر الأربعة في هذه الصفة اهـ . مفتاح الغيب : ١٢٨/١١ .

(٢) في بقية النسخ : المقلدات .

(٣) انظر : تفسير الطبري : ٥٦/٦ ، ٥٧ ، والقرطبي : ٣٩/٦ ، وراجع النسخ والنسخ للبخاري ص

واعتلّف في سبب نزولها : - فقبل نزلت في الخطم البكري<sup>(١)</sup> .

قال ابن جريج : قدم على النبي ﷺ ، فقال : إني داعية قومي وسيدهم ، فأعرض عليّ أمرك ، فقال النبي ﷺ : «أدعوك إلى الله ، أن تعبدوه لا تشرك به شيئاً ، وأن تعقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت» .

فقال الخطم : في أمرك خلقت ، أرجع إلى قومي ، فأذكري<sup>(٢)</sup> لهم ما ذكرت ، فإن قبلوا قبلت معهم ، وإن أديروا كنت معهم ، فقال النبي ﷺ : «ارجع» ، فلما أخرج ، قال النبي ﷺ : «لقد دخل بوجه كالم وعرج بعقب خامر ، وما الرجل بمسلم» ، فمر على سرح<sup>(٣)</sup> المسلمين<sup>(٤)</sup> ، فانطلق به (وطلب)<sup>(٥)</sup> فلم يدرك ، ثم (أنه)<sup>(٦)</sup> خرج إلى الحج تحارة عظيمة فلما أصحاب رسول الله ﷺ أن يعرضوا<sup>(٧)</sup> له وأخذوا ما معه ، فأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله)<sup>(٨)</sup> الآية<sup>(٩)</sup> ، لما استاق السرح قال :

قد لقها الليل يوّافي حُطْم      ليس براعي إسل ولا غنم  
ولا بجزار على ظهر وضم      يأتوا نياماً وابن هند لم يتم  
بات يفاشيها غلام كالزُم      عدلج السابق خضاق القدم<sup>(١٠)</sup>

(١) قال ابن سلامة : واسمه شرح بن ضيعة بن شرحبيل البكري من ١٤٧ .

(٢) في طق : وأذكر .

(٣) والسرح : المال يدام في الرعي من الأنعام . اللسان ٤٧٨/٢ (سرح) .

(٤) في د : للمسلمين .

(٥) وطلب) ساقط من الأصل .

(٦) وأنه) ساقط من الأصل .

(٧) في د : أن يعرضوا .

(٨) أخرج نحوه ابن جرير بسنده عن ابن جريج عن حكيم ، وسنده عن أسباط عن حكيم ، وذكره عن ابن جريج دون إسناد . انظر : جامع البيان : ٥٨/٦ ، ٥٩ . وانظر : أسباب النزول للواحدي من ١٠٧ ، وزاد السير : ٢٧٠/٢ والبحر المحيط ٣/٢١٩ ، والإيضاح لكي من ٢٥٨ ، والناسخ والنسخ للبيهقي من ٢٠٧ .

(٩) سقطت الواو من الأصل .

(١٠) الآيات في تفسير الطبري : ٥٨/٦ ، مع خلاف سير في بعض ألفاظها وفي زاد السير : ٢٧١/٢ ، وتفسير القرطبي ٤٣/٦ ، وفي اللسان ١٣٨/١٢ ، ١٣٩ ، (حطم) ، والمراد بالخطم : العنقب برعاية الإبل في السَّوقِ والأبراد والإصدار ، قليل الرحمة بالقتلية فلا يتكلمها من الراتج المحصنة ويفيضها ولا يدعها تشتت في الرعي .  
اللسان نفس الجزء ، والصفحة .

وهذا القول يبطله قوله الله عز وجل ﴿يَتَّبِعُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً﴾<sup>(١)</sup> . وقال وقال ابن زيد : جاء ناس من المشركين يوم الفتح يفتشون البيوت ، فقال المسلمون : نغبر عليهم ، فقال الله عز وجل في ذلك : ﴿وَلَا آمِنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾<sup>(٢)</sup> . وقال قتادة : نسخ من (المائدة) ﴿وَلَا آمِنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ نسخها آية القتل في (برائة)<sup>(٣)</sup> .

وقد تظلم أنها (ترلت)<sup>(٤)</sup> بعد براءة عند أكثر العلماء ، وهذا مانع أن يكون<sup>(٥)</sup> براءة ناسخة لها .

ومن قال : ليس فيها منسوخ ، قال : أما الشعائر : فحدود الله عز وجل ، وأما الشهر الحرام : فلو القعدة ، لا يحله الحرم فيتعدي فيه إلى ما أمر بإجتنابه .

والوشم : كل شيء يوضع عليه اللحم من خشب وغيره يوقى به من الأرض .  
اللسان : ٦٤٠ / ١٢ (وشم) .

والزُّم : - بضم الزاي وفتحها - الفدح الذي لا ريش عليه ، والجمع : أزالام وهي السهام التي كان أهل الجاهلية يستعملون بها .  
اللسان ٢٧٠ / ١٢ (زُم) .

واعتلاج السائقين : عظيمهما . اللسان : ٢٤٩ / ٢ (اعتلاج) ورجل اعتلاج القدم : إذا كان صدر قدمه عريشاً .

وقيل : معناه : أنه خفيف على الأرض ليس يتقبل ولا يطىء . اللسان ٨٢ / ١٠ (اعتلاج) .

ويقصد ، أن الزبل قد جمعها الليل على سائق عتيف قوي عديم الرفق بها لأنها حصلت له عون جهد وتعب ، فإن سلعت فيها ونعمت ، وإن نلت فلم يفسر شيئاً . . إلى آخر ما قاله .

(١) قال الفخر الرازي : أن الله تعالى أمرنا في هذه الآية أن لا نحيف من يقصد بيته من المسلمين ، وحرم علينا أخذ أقدى من المهدين إذا كانوا مسلمين ، والدليل عليه أول الآية وآخرها ، أما أول الآية فهو قوله ﴿وَلَا تَحْمِلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ ، وشعائر الله : إما يلقب بنسك المسلمين وطاعتهم لا بنسك الكفار ، وأما آخر الآية فهو قوله ﴿يَتَّبِعُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً﴾ ، وهذا إما يلقب بالمسلم لا بالكافر أحد من تفسيره : ١٣٠ / ١١ .

وهل هذا فالآية حكماً . وراجع الإيضاح ص ٢٥٩ .

(٢) أخرجه الطبري عن ابن زيد . جامع البيان : ٥٩ / ٦ ، وانظر تفسير القرطبي : ٤٢ / ٦ ، والإيضاح ص ٢٥٥ .

(٣) انظر النسخ والمنسوخ لفتاة ص ٥١ ، والبحر المحيط ٤١٩ / ٣ ، والمدبر المشور : ٨ / ٣ .

(٤) (ترلت) ساقطة من الأصل .

(٥) هكذا في الأصل : وهذا مانع أن يكون براءة . الخ . ولي بقية النسخ : وهذا مانع من أن تكون براءة الخ . وهي الصواب .

وأما الهدى : فظاهر ، وأما الفلاة : فالنبي عن نزع شجر الحرم ليتفقد به ، وعن الهدى المتفقد ، والتقدير على حذف مضاف<sup>(١)</sup> ، أي : ولا ذا الفلاة<sup>(٢)</sup> ، ﴿ولا أمين البيت الحرام﴾ ، قيل : أنها للمسلمين (لأن المشركون)<sup>(٣)</sup> ، لا يتغنون فضلاً<sup>(٤)</sup> من الله ، فهي المسلمون عنهم لأجل ذلك<sup>(٥)</sup> ، فيجوز أن يكون (أمين) حالاً من المخاطبين ، أي لا تحلو شعائر الله أمين (يتغنون فضلاً)<sup>(٦)</sup> على الالتفات<sup>(٧)</sup> ، كقوله عز وجل ﴿ولو أنهم ، إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول﴾<sup>(٨)</sup> .

الثاني<sup>(٩)</sup> : قوله عز وجل ﴿ولا يحرمكم ثبات قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتسوا﴾<sup>(١٠)</sup> .

قال ابن زيد : (نسخ بالأمر بالقتل والجهاد) . والأكثر على أنها محكمة ، وأما نزلت ناعية عن المطالبة بـ (ذحول)<sup>(١١)</sup> الجاهلية لصددهم إياهم عام الحديبية وقد لعن النبي ﷺ

(١) انظر : تفسير القرطبي : ٤٠/٦ .

(٢) في د وظ : ولا ذو الفلاة .

(٣) هكذا في الأصل : لأن المشركون . وهو خطأ نحوي واضح . وفي بقية النسخ : لأن المشركين . وهي الصواب .

(٤) في بقية النسخ : لا يتغنون وضوان الله .

(٥) انظر كلام القحط الرزاي المتقدم قريباً من ٦٨٧ .

(٦) سقط هذا الكلام من الأصل : ﴿البيت الحرام ، أي لا تحلونها فاعلمين عن الحج ، ولا أمين البيت الحرام ، وقوله : ﴿يتغنون فضلاً﴾ اهد .

(٧) وهو الرجوع عن أسلوب من أساليب الكلام إلى غيره ، ومن فوائده : نظرية سمع السامع وإيقاظه للإصغاء ، فإن اختلاف الأساليب أجدر بذلك من الأسلوب الواحد اهد من كتاب الأक्सير في علم التفسير للطوفي البغدادي من ١٤٠ .

(٨) إنباء (٦٤) .

وانظر : الكشاف للزهرري : ٥٣٨/٦ .

(٩) أي الموضع الثاني من المواضع التي قيل فيها إياهم متسوعة .

(١٠) الثالثة (٢) .

(١١) غير واضحة في النسخ والرجوع إلى كتب النسخ والنسخ وغيرها في الموضوع تبينت الكلمة . والذحول : جمع (ذخل) يفتح الدال وسكون الحاء - وهو الثور ، يقال : طلب بذخله ، أي بذأه .

اللسان : ٩٥٦/١١ ، والقاموس المحيظ : ٣٩٠/٣ .

مَنْ قَتَلَ بِشَيْءٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(١)</sup> وَهَذَا أَوَّلُ وَأَحْسَنُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ<sup>(٢)</sup>.

الثالث : قوله عزَّ وجلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾<sup>(٣)</sup> قال قوم : أنها<sup>(٤)</sup> منسوخة ، لأنها تقتضي إيجاب الوضوء على من قام إلى الصلاة ، وإن لم يك محدثاً . قال حكومة وابن سيرين بإيجاب ذلك على كل قائم إلى الصلاة وإن لم يكن محدثاً<sup>(٥)</sup> . وإنما معنى الآية : إذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ محدثون . يدل على ذلك قوله عزَّ وجلَّ : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا﴾<sup>(٦)</sup> ، والآية<sup>(٧)</sup> هيكمة عند العلماء ، ومعناها<sup>(٨)</sup> ما ذكرته<sup>(٩)</sup> .

الرابع : قوله عزَّ وجلَّ : ﴿وَأَسْحَوْا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبِينِ﴾<sup>(١٠)</sup> .

قال : قوم هو منسوخ بوجوب غسل الرجلين .

قال الشعبي : نزل القرآن ليبيح الرجلين ، وجاءت السنة بالفعل<sup>(١١)</sup> والصحيح

(١) انظر مسند الإمام أحمد : ١٨٧/٦ ، ٣٢٤/٤ .

(٢) انظر الإيضاح ص ٣٦٠ ، وراجع النسخ والمنسوخ للحناص ص : ١٤٤ . وتواضع القرآن ص ٣٠٢ ، وقد روي الطبري النسخ عن ابن زيد ، والأحكام عن مجاهد ، قال : وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد إنه غير منسوخ ، لإحتماله أن تعتدوا الخيل فيما أمرتكم به ، وإذا حصل ذلك لم يحز أن يقال : هو منسوخ إلا بصحة يجب التسليم لها بعد جامع البيان : ٦٦/٦ .

(٣) للتأني : (٦) .

(٤) في بقية النسخ : هي .

(٥) من قوله : قال حكومة وابن سيرين إلى هنا ساقت من ظ ، ويظهر أن النسخ أصاب ذلك في الحاشية لكن لم يظهر .

(٦) جزء من الآية السابقة السابقة الذكر .

(٧) في بقية النسخ : فلاية هيكمة .

(٨) في ظ : ومعناها على ما ذكرته .

(٩) انظر : تفسير الطبري : ١١١ - ١١٠/٦ ، والنسخ والمنسوخ للحناص ص ١٤٧ ، والإيضاح ص ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، وتواضع القرآن ص : ٣٠٦ ، وتفسير القرطبي : ٨٢ - ٨٠/٦ ، وزاد السير : ٢٩٨/٢ ، ٢٩٩ .

(١٠) في بقية النسخ (ولمسخوا) وهي خطأ .

(١١) جزء من الآية السابقة السابقة الذكر .

(١٢) أخرجه الحناص عن الشعبي ص ١٤٩ ، وعبد بن حميد عن الأعمش كما في الدر المنثور : ٢٩/٣ ، وذكره ابن العربي والقرطبي عن أسس .

انظر : أحكام القرآن : ٥٧٧/٢ ، والجامع لأحكام القرآن : ٩٢/٦ .

أنها محكمة. قال أبو زيد<sup>(١٦)</sup>: المسح: غفيف الغسل، وأريد ترك الإصراف، لأن غسل الرجلين: مظنة ذلك<sup>(١٧)</sup>.

وقال أبو عبيد<sup>(١٨)</sup> في قوله عز وجل: ﴿وَلْيَسِّرْ﴾: ﴿وَلْيَسِّرْ﴾: المسح ها هنا: الضرب كذلك المسح ها هنا: الغسل<sup>(١٩)</sup>.

وقيل: المسح: التطهير، يقال: تمسحت للصلاة، كما يقال: تطهرت لها<sup>(٢٠)</sup>.

وليل: قراءة الخفض معناها: مسح الحظون وقراءة النصب لغسل الرجلين<sup>(٢١)</sup> والصحيح أنها محكمة.

الحفاس: قوله عز وجل ﴿فَاعْفِ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾<sup>(٢٢)</sup>.

قال قتادة: نسخها قوله عز وجل ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ

(١٦) سعيد بن جسر بن ثابت الأنصاري أبو زيد، أحد أئمة الأدب واللغة من أهل البصرة، ووفاته بها، كان يرمى رأي القدوية، وهو من لغات اللغويين (١١٩ - ٢١٥ هـ)، تاريخ بغداد: ٧٧/٩، والطريب: ٢٩١/١، والأعلام: ٩٢/٣.

(٢٧) قال القرطبي: قال ابن عطية: وأذهب قوم من يقرأ بالكسر إلى أن المسح في الرجلين هو الغسل، ثم قال القرطبي: وهو الصحيح فإن لفظ المسح مشترك بطلق بمعنى المسح وطلق بمعنى الغسل، قال المبرد: - وساق السد إلى أبي زيد الأنصاري أنه قال: المسح في كلام العرب يكون غسلًا ويكون مسحًا، ومنه يقال للرجل إذا نوحًا غسل أعضائه: مسح، وبذلك: مسح الله ما بك إذا غسلت وتطهرت من الذنوب، فلما ثبت بالظن عن العرب أن المسح يكون بمعنى الغسل ترجع قول من قال: أن المراد بقراءة الخفض: الغسل، وبقراءة النصب التي لا إحتيال فيها، وبكتابة الأحاديث المثبتة بالغسل، والتبرؤد على من ترك غسلها في أخبار صحاح لا تحصى كثيرًا، أخرجهما الأئمة... الخ.

انظر: تفسيره: ٩٢/٦، وراجع النسخ والنسوخ للمنحاس ص ١٤٨. والإيضاح ص ٢٩٦، وأحكام القرآن لابن العربي: ٥٧٧/٢.

(٢٨) هكذا في النسخ، ولعل الصواب: أبو عبيد مصر بن المشي. وانظر: كلام أبي عبيد في جمل القرآن ١٨٣/١. وهو كذلك في الإيضاح وزاد السير.

(٢٩) سورة ص: (٣٣) ﴿وَلْيَسِّرْ﴾ مسحاً بالسوق والأصناف.

(٣٠) انظر الإيضاح ص ٢٦٨ والكشف عن وجوه القراءات السبع: ٤٠٦/١ وزاد المسير: ٣٠٢/٢.

(٣١) انظر: اللسان: ٥٩٣/٢ (مسح).

(٣٢) قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحقق بالنصب، وقرأ الباقون بالخفض انظر: الكشف ٤٠٦/١، والنشر: ٢٥٤/٢ وقد ذكر هذا المعنى الذي أشار إليه السخاوي على هاتين القراءتين: ابن العربي في أحكام القرآن: ٥٧٨/٢.

(٣٣) الآية ١٣ ﴿... وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خِائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ الآية.

الأخرى<sup>(١١)</sup> وقال ابن عباس : نسخها قوله عز وجل : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ .

وقيل : بقوله عز وجل ﴿وَأَمَّا تَخْلِفْنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ﴾ . . . ، والصحيح أنها محكمة ، لا سيما على قول من قال : إن «المائدة» بعد «براءة» وأما نزلت في قوم من اليهود ، أرادوا الغدر بالنبي ﷺ ، فحياه الله عز وجل ، وأمره بالعرف والصفح ما داموا في الذمة ، والسياق يدل على ذلك<sup>(١٢)</sup> .

السادس : قوله عز وجل ﴿وَأَمَّا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ . . .<sup>(١٣)</sup> ، قالوا : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿لَا الَّذِينَ تَابُوا﴾ . . .<sup>(١٤)</sup> ، وهذا ظاهر الفساد ، وقد تقدم له نظائر .

(١) التوبة (٢٩) .

ونظر التاسع والمنسوخ لثلاثة من ٤١ ، وتفسير الطبري : ١٥٧/٦ ، وتواضع القرآن من ٣٠٨ .  
(٢) التوبة (٥) وهي الآية التي تسمى بآية السيف .

وقد ذكر هذا عن ابن عباس : مكى بن أبي طالب في الإيضاح من ٦٦٩ قال : وهذا يدل على أن «براءة» نزلت بعد «المائدة» أحد . وذكره مستأداً إلى ابن عباس : ابن الجوزي في تواضع القرآن من ٣٠٨ .

(٣) الأفعال (٥٨) ﴿وَأَمَّا تَخْلِفْنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَإِنَّهُمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ . . . . ذكر هذا مكى وابن الجوزي والقرطبي ، دون أن ينسوه إلى أحد انظر : الإيضاح من ٦٦٩ ، وتواضع القرآن من ٣٠٩ ، والجامع لأحكام القرآن : ١١٦/٦ .

(٤) انظر تفسير الطبري : ١٥٧/٦ ، والتاسع والمنسوخ للنجاشي من ١٥٦ والإيضاح من ٦٦٩ ، وتواضع القرآن من ٣٠٩ .

(٥) للمائدة (٣٣) ﴿وَأَمَّا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَلُوا﴾ . . . الآية .

(٥) للمائدة (٣٤) .

ومن ذكر النسخ هنا بالإستثناء ابن حزم الأنصاري من ٣٦ ، وابن سلامة من ١٥٠ ، وابن البارزي من ٣٢ ، والفيروز أبادي : ١٨٠/١ ، والكرومي في غلابة المرجان من ٩٨ .

أما النجاشي ومكي فقد حكيا فيها القول بأنها ناسخة لما كان فعله عليه الصلاة والسلام في أمر العربيين من التمثيل بينهم وسئل أعيانهم . . . الخ . انظر : بقية كلامها في النسخ والمنسوخ من ١٥٢ ، والإيضاح من ٢٧٠ .

وأما ابن الجوزي فقد قال : (هذه الآية محكمة عند الفقهاء . . . وقد ذهب بعض مفسري القرآن من لا فهم له أن هذه الآية منسوخة بالإستثناء لعددها . . .) تواضع القرآن من ٣١٠ ، وقد تقدم مراراً أن الإستثناء ليس بنسخ .

سبع : قوله عز وجل ﴿إِذْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١١)</sup> قالوا : نسخ هذا التخيير بقوله عز وجل ﴿وَإِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾<sup>(١٢)</sup> فأوجب عليه الحكم بينهم ، ونسخ التخيير<sup>(١٣)</sup> . وقيل : هي محكمة ، وهو الصحيح<sup>(١٤)</sup> إذا المعنى : ﴿إِذَا﴾ أردت الحكم فاحكم بينهم بما أنزل الله ، وهو معطوف على قوله : ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾<sup>(١٥)</sup> .

وقال ابن عباس ومجاهد وقائدة وعطاء الخراساني وعمرو بن عبد العزيز وعكرمة والزهري : ليس للإمام أن يردنهم إلى حكمهم إذا جازوه ، وهو أحد قولي الشافعي .

وقال عطاء بن أبي رباح والحسن البصري ومالك والشعبي والنخعي وأبو ثور : الإمام غير ، وهو أحد قولي الشافعي<sup>(١٦)</sup> .

الثامن : قوله عز وجل ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾<sup>(١٧)</sup> ، قيل : نسخ بالجهاد . وقد سبق القول على مثله<sup>(١٨)</sup> .

التاسع : قوله عز وجل ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ﴾<sup>(١٩)</sup> ، قيل : هي<sup>(٢٠)</sup> منسوخة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(٢١)</sup> .

(١) الثالثة (٤٤٦) .

(٢) الثالثة (٤٤٩) .

(٣) انظر : النسخ والنسخ لسانه من ٤٢ وان حرم من ٣٦ ، وابن سلامة من ٦٥١ .

(٤) وهو اختيار الطبري ومكي وابن العربي وابن الجوزي . انظر : جامع البيان : ٢٤٦/٦ ، والإيضاح من ٢٧٢ ، وأحكام القرآن ٦٣٢/٢ وتواضع القرآن من ٣١٤ ، وزياد السير : ٣٦١/٢ .

(٥) في ٤ : إن أردت .

(٦) الآية ٤٢ من السورة نفسها . أي بـ الآية ٤٩ لقدمي فيها النسخ معطوفة على الآية السابقة ٤٢ .

(٧) انظر : أحكام القرآن للشافعي : ٧٣/٢ ، ٧٩ ، وآلام : ٢١٠/٤ ، والإيضاح لكري من ٢٧١ - ٢٧٣ .

وراجع النسخ والنسخ للنجاشي من ١٥٩ فما بعدها ، وأحكام القرآن للكنيا الهوس الشافعي ٧٥/٣ ، وتفسير القرطبي ١٨٥/٦ ، فما بعدها ، ٢١٠/٦ ، ٢١٩ .

(٨) الثالثة (٩٩) .

(٩) راجع من ٦٣٩ كنهه الكلام على الآية ٢٠ من سورة آل عمران ، وهو الموضع الثاني من السورة .

(١٠) الثالثة (١٠٥) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا تَهْلِكُوا مِنْهَا إِنْ كُنْتُمْ عَادِلِينَ...﴾ الآية .

(١١) كلمة (هي) ليست في ٥ فقط .

(١٢) قال ابن حزم : نسخ غيرها أيضا ، والنسخ منها قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِثْقَالَ حَبَّةٍ الْأَمْرِ...﴾

والأكثر حل أنها هكلمة ، والمعنى : عليكم أنفسكم لا يضركم من (ظل) <sup>(١)</sup> إذا أمرتم بالمعروف ونهيتم عن الذكركم فلم <sup>(٢)</sup> يقبل منكم .

وقال عبد الله بن عمر - رحمه الله - هذه لأهوام يأتون بعدنا ، إن قالوا لم يقبل (منكم) <sup>(٣)</sup> وأما نحن فقد قال رسول الله ﷺ : وليبلغ الشاهد الغائب ، فكانا نحن الشهود وأنتم الغيبه <sup>(٤)</sup> .

وقال جبير بن نفير : قال لي جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ في هذه الآية : عسك أن تدرك ذلك الزمان ، فإذا رأيت شعباً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب كل ذي رأى برأيه ، فعليك نفسك لا يضرك من ضل إذا اعتديت <sup>(٥)</sup> .

وقال ابن مسعود : ولم يحيء تأويل هذا بعد ، إن القرآن أنزل حيث أنزل فمته ومنه ومنه ومنه ، أي فمته آيات قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن ، ومنه آيات قد وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ ، ومنه آيات قد وقع تأويلهن بعد النبي ﷺ يسيراً ، ومنه آيات يقع تأويلهن يوم الحساب ، فإدامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة ، ولم تلبسوا شيئاً ، ولم يلق بعضكم بأس بعض بالمعروف وانها عن المنكر ، (فإذا اختلف) <sup>(٦)</sup> الأكوال والأهواء ولبستم شيئاً ، وذاق بعضكم بأس بعض - فأمرة ونفسه ، عند ذلك جاء تأويل

---

بالمعروف ونهي عن المنكر ليس في كتاب الله أية جمعت النسخ والمسنوخ إلا هذه الآية بعد النسخ والمسنوخ ص ٣٦ .

ونظر : الإيضاح ص ٢٧٤ ، والنسخ والمسنوخ لأبي عبد ص ٥٨٢ وحقه الله بن سلامة ص ١٥٢ - ١٥٤ .

(١) هكذا في الأصل : من ظل . عطف من النسخ .

(٢) والأصح بالواو .

(٣) هكذا في الأصل رسمت الكلمة (منكم) . وفي بقية النسخ : منكم . ودر المسواب .

(٤) أخرجه الطبري بنحوه عن ابن عمر . انظر جامع البيان : ٩٥/٧ . وزاد السيوبي نسبة إلى ابن مودبه عن ابن عمر أيضاً . الدر المنثور ٢/٢١٩ ، وانظر تفسير القرطبي : ٣٤٣/٦ .

(٥) أخرجه الطبري بلفظ أطول عن جبير بن نفير . جامع البيان ٩٦/٧ . وأخرج الترمذي وأبو عبيد والطبري نحوه عن أبي أمية الشعبي عن أبي ثعلبة الخشني .

انظر سنن الترمذي كتاب التفسير : ٤٢٤/٨ ، والذبيح . مسنوخ لأبي عبد ص ٥٨٦ . وجامع البيان : ٩٧/٧ . وأخرج ابن مودبه نحوه عن سعد بن جبيل ثنا في الدر المنثور ٣/٢١٧ .

(٦) في بقية النسخ : حل عهد النبي . . الخ .

(٧) هكذا في الأصل : فإذا اختلف . وفي بقية النسخ : اختلفت وهي المسواب .

هذه الآية<sup>(١١٦)</sup> . فهي على هذا كله محكمة<sup>(١١٧)</sup> .

العاشر : قوله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ ﴾<sup>(١١٨)</sup> .

قال قوم : أجاز في هذه الآية شهادة غير أهل الملة بقوله عز وجل ﴿ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ ثم نسخه بقوله سبحانه ﴿ مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ ﴾<sup>(١١٩)</sup> ويقوله عز وجل<sup>(١٢٠)</sup> ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ أَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾<sup>(١٢١)</sup> .

والجمهور على أنها محكمة<sup>(١٢٢)</sup> .

قال الحسن وحكروا (من غيركم) أي من غير قبيلتكم ، أي من سائر المسلمين

(١) أخرجه أبو عبد الطبري عن ابن سعد . النسخ والنسخ من ٥٨٧ وجامع البيان : ٩٦/٧ .

(٢) وهذا هو الصحيح ، فإن الآية غير ، وهي تلزم أن المؤمن متى استقر الإيمان في قلبه ، واعتصم وقبض ما يؤمر به واجتنبوا ما يهون عنه وأمروا بالعرف وبيوا عن المنكر ، عند ذلك لا يضرهم من جاء عن الطريق وقبض سواء السبيل ، وليسوا مؤاخدين بما صنع أولئك المصرون على ضلالهم .

وهذا ما رجحه الطبري : ٩٩/٧ .

قال مكي : وأكثر الناس أنها محكمة . . . له الإيضاح ص ٢٧٤ .

وانظر : نواسخ القرآن ص ٣١٩ .

(٣) للملحة (١٠٦) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الوصية إِنْ أَنْ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ الآية .

(٤) جزء من آية : ٢٨٢ من سورة البقرة ﴿ . . . فَإِنْ لَمْ يَكُنْوا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٍ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ . . . ﴾ الآية .

(٥) من قوله : ﴿ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ إلى هنا منقطع من ٥ وخط بانتقال النظر .

(٦) في الأصل : كتبت الآية بالفاء . وهو خطأ .

(٧) الطلائي (٣) .

(٨) ومن حكى النسخ ابن حزم ص ٣٦ ، وابن هلامة ص ١٥٤ ، فبا بعدها والنحاس ص ١٦٣ ، ومكي ص ٢٧٦ ، وابن الجوزي ص ٣١٩ وابن البارز ص ٣٢ ، والفيروز آبادي : ١٨٠/١ إلا أن مكي وابن الجوزي والنحاس ذكروا من قال بالأحكام ومن قال بالنسخ .

وهو ينحصر ما ذكره السخاوي .

وقد قال مكي : أكثر الناس على أن هذا حكم غير منسوخ له .

المصدر السابق .

(٩) قال ابن الجوزي : - بعد أن حكى الأقوال في ذلك - والقول بأحكامها أصح ، لأن هذا موضع ضرورة فجاز كما يجوز في بعض الأماكن شهادة نساء لا رجل معهن بالمعنى والنفس والإستهلال له نواسخ القرآن ص ٣٦١ ، وانظر زاد السير : ٤٩٦/٢ .

ويروي ذلك عن الشافعي ومالك ويذكر حل ذلك قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَتَحْسِبُونَهَا مِنْ بَعْدِ  
الصَّلَاةِ﴾ .

وقد لا يقال لغير المسلمين<sup>(١)</sup> .

وعن ابن عباس وعائشة - رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup> وأبي موسى الأشعري وابن سيرين  
وجاهد وابن جبير والشعبي وابن المسيب والنخعي والأوزاعي وشريح : أنها هكئة ،  
ومعنى (من غيركم) : من أهل الكتاب ، وشهادتهم جائزة في الوصية خاصة في السفر عند  
فقد المسلمين للضرورة<sup>(٣)</sup> .

---

(١) انظر الإيضاح ص ٢٧٦ - .

(٢) في خلق : عنها .

(٣) انظر الإيضاح ص ٢٧٦ - ٢٧٩ ، والتامخ والتسوخ للنحاس ص ١٦٣ ، وتفسير القرطبي :  
٣٤٩/٧ .

وقد رجح الطبري المصوم في هذا سواء كان من أهل الكتاب أو من غيرهم وعمل أي ملة كانا ، لأن  
الله تعالى لم يخصص الآخرين من أهله ملة دون ملة بعد أن لا يكونوا من أهل الإسلام أحد جامع  
اليان ١٠٧/٧ .

## سورة الأنعام

فيها ستة عشر موضعاً<sup>(١)</sup> :

الأول : قوله عز وجل : ﴿أَقْبَلْ إِلَىٰ تَخَافُ إِنَّ عَصِيَّتَ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>  
 قالوا : نسخ بقوله عز وجل : ﴿وَالْيَعْقِرْ لَكَ اللَّهُ مَا تَقْدُمُ مِنْ ذُنُوبِكَ وَمَا تَأْخُرُ﴾<sup>(٣)</sup> . وهذا غير  
 صحيح<sup>(٤)</sup> ، والحروف مشروطة بالعصيان<sup>(٥)</sup> ، وكيف لا يخاف الله من عصاه وقد قال ﷺ :  
 «والله إني لأخوفكم لله»<sup>(٦)</sup> .

(١) اقتصر فتادة بن دعامة السدوسي على ذكر موضع واحد فقط من ٤٦ . والنحاس على خمسة مواضع  
 من ١٧٤ . وصفي على ثمانية مواضع من ٢٨١ - ٢٨٩ . والكرمي على ثلث عشر موضعاً من ١٠٣ .  
 وابن البارز على ثلاثة عشر موضعاً من ٣٢ . وذكر كل من ابن حزم من ٢٧ ، والفيروز آبادي  
 ١٨٨/١ أربعة عشر موضعاً ، وذكر ابن سلامة خمسة عشر موضعاً من ١٦١ . أما ابن الجوزي فقد  
 أوصالها إلى ثمان عشرة آية ، أنفي فيها النسخ انظر : نواسخ القرآن من ٣٢٣ - ٣٣٧ .

(٢) الأنعام : (٦٥) .

(٣) الآية الثانية من سورة الفتح ، وعن قال بهذا ابن حزم من ٣٧ ، وابن سلامة من ١٦١ ، والفيروز  
 آبادي ١٨٨/١ ، والكرمي من ١٠٤ .

(٤) رجح ابن الجوزي أن الآية محكمة ، وأكد ذلك أنها غير . والأخبار لا تنسخ . نواسخ القرآن من  
 ٣٢٣ .

(٥) لفظ الجلالة ليس في دونه .

(٦) رواه البخاري بلفظ قريب منه ، كتاب «التكاح» ١١٦/٦ .

وكذلك مسلم في كتاب «الصوم» باب حكم التقليل في الصوم ، باب «صحة صوم من طلع عليه  
 الفجر وهو جنب» ٢١٩/٧ ، ٢٢٤ .

ومالك في الموطأ كتاب «الصوم» باب «صحة صوم من أصبح جنب» ٢٨٩/١ .

(هذا موضع العصمة)<sup>(١١)</sup> ، وإنما معنى الآية : (قيل)<sup>(١٢)</sup> هؤلاء الذين لا يخافون ما في معصية الله من العذاب العظيم .

الثاني : قوله عز وجل : ﴿قل لست عليكم بوكيل﴾<sup>(١٣)</sup> ، قالوا : نسخ آية السيف<sup>(١٤)</sup> ، والصحیح أنها مكسمة ، وإنما أمر<sup>(١٥)</sup> الله بأن يخبر عن نفسه بذلك ، والتي - لله - داخ ومبلغ وليس بوكيل على من أرسل إليه ، ولا يحفظ بحفظ أعماله .

الثالث : قوله عز وجل : ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم﴾<sup>(١٦)</sup> ، حتى يخوضوا في حديث غيره<sup>(١٧)</sup> . . . إلى آخر الآية التي بعدها ﴿لعلهم يتقون﴾<sup>(١٨)</sup> .

قالوا : نسخ ذلك بقوله عز وجل : ﴿فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره﴾<sup>(١٩)</sup> .

وعند أهل التحقيق لا نسخ في هذا ، لأن قوله عز وجل : ﴿وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء﴾<sup>(٢٠)</sup> خبر ، أي ليس على من أتقى الشكر من حساب<sup>(٢١)</sup> من ارتكبه

---

(١) هكذا في الأصل . هذا موضع العصمة . وفي دوط : هذا العصمة . وفي ظن : هذا مع العصمة ، وهو الصواب .

(٢) هكذا في الأصل : قيل . ولا معنى لها . وفي بقية النسخ : قل . وهو الصواب .

(٣) الأنعام (٦٦) .

(٤) حكاية السجدة وردت في ١٦٨ .

وحكاية من من إن سلامة من ١٦٦ . وابن البارز في ص ٣٣ والكروبي من ١٠٤ . وسكتوا عنه . وحكاية متى وسعدت من ٢٨١ . وكذلك ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٣٩٤ حيث ذكر قولين بعدد في الآية . وقال : إن الصحيح الأحكام ، لأنه خبر والأخبار لا نسخ . . . .

لما الفرق بين . والحازن عند حكاية القولين - أهمي النسخ والأحكام ولم يرجع أحدهما على الآخر - نظر . الجميع لأحكام القرآن ١١/٧ . وإلياب التأويل ٢١٩/٢ .

(٥) في دوط : قد أمر النبي - لله -

(٦) إلى هنا يظهر أن الآية في بقية النسخ .

(٧) آيات ٦٨ - ٦٩ من سورة الأنعام .

(٨) في الأصل فلا تقعد . . . وهو خطأ في الآية الكريمة . وفي دوط ﴿فلا تقعد﴾ وهو أيضاً خطأ . (٩) النساء (١٤٠) . فلو قد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم . في الآية .

(١٠) الأنعام (١٦٦) .

(١١) في ظن . وأسمت العبارة مضطربة .

من شيء ، إنما عليه أن يباه ، ولا يقعد معه راضياً بقوله<sup>(٦٦)</sup> .

الرابع : قوله عز وجل : ﴿وقر الذين اتخذوا ذريهم لعباً وشواها﴾<sup>(٦٧)</sup> ، قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(٦٨)</sup> ، وهذا تهذّب ووعيد ، ومثل هذا لا يتسخ<sup>(٦٩)</sup> .

الخامس : ﴿قل<sup>(٧٠)</sup> الله ثم ذرهم في حوضهم يلعبون﴾<sup>(٧١)</sup> ، قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(٧٢)</sup> ، والكلام فيه كالذي قبله .

السادس : قوله عز وجل : ﴿وما أنا عليكم بحفيظ﴾<sup>(٧٣)</sup> ، وهذا<sup>(٧٤)</sup> كالذي تقدّم في<sup>(٧٥)</sup> ذكر النسخ فيه والجواب عنه<sup>(٧٦)</sup> .

السابع : ﴿وأعرض عن المشركين﴾<sup>(٧٧)</sup> ، قالوا : نسخ بأية السيف . وقد تقدّم القول في مثله<sup>(٧٨)</sup> .

---

(٦٦) وقد رد القول بالنسخ هنا كل من أبي جعفر النحاس ، ومكي ، وابن الجوزي ، والقرطبي ، والحلّاق . انظر : النسخ والنسوخ ص ١٦٩ ، والإيضاح ص ٢٨٢ ، ونواسخ القرآن ص ٣٦٥ ، والجامع لأحكام القرآن ١٥٧/٧ ، وآداب التلوين ١٢٠/٢ .

(٦٧) الأنعام (٧٠) .

(٦٨) النسخ والنسوخ للفتاة ص ٤٢ ، ولابن حزم ص ٣ ، وابن سلامة ص ١٦٣ ، وفسر السطري ٢٣١/٧ والقرطبي ١٥٧/٧ ، ١٧ .

(٦٩) وهذا ما اعتقده النحاس ، ومكي ، وابن الجوزي . انظر : النسخ والنسوخ ص ١٧٠ ، والإيضاح ص ٢٨٢ ، ونواسخ القرآن ص ٣٢٧ .

(٧٠) في الأصل : ﴿قال الله . . .﴾ وهو عطف .

(٧١) الأنعام (٩١) ونصها : ﴿وما لقدروا الله حقّ قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس ليمسّونه فراميس تبدونها ويخفون كثيراً وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم قل الله ثم ذرهم في حوضهم يلعبون﴾ .

(٧٢) انظر : النسخ والنسوخ لابن حزم ص ٢٧ ، وابن سلامة ص ١٦٣ ، والإيضاح ص ٢٨٣ ، ونواسخ القرآن ص ٣٢٧ ، وفسر القرطبي ٢٨٧/٧ . وقد رجّح مكي ، وابن الجوزي القول بالأحكام . انظر المصدرين السابقين .

(٧٣) الأنعام (١٠٤) ﴿لئن أبصر فلنفسه ومن عسى لعليها وما أنا عليكم بحفيظ﴾ .

(٧٤) في بنية النسخ : وهو .

(٧٥) في ٢ وعظ : من ذكر .

(٧٦) راجع الكلام على قوله تعالى ﴿قل لست عليكم بوكيل﴾ التوضيح الثاني من هذه السورة ص : ٦٩٧ .

(٧٧) الأنعام (١٠٢) .

(٧٨) وسيأتي أيضاً في آخر الأنعام - إن شاء الله - رد المصنّف على الذين توسّعوا في الكلام على النسخ .

الثامن : قوله عز وجل : ﴿وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل﴾<sup>(١١)</sup> ، قالوا : نسخ بآية السيف ، وقد تقدم القول<sup>(١٢)</sup> فيه في نظائره<sup>(١٣)</sup> .

التاسع : قوله عز وجل : ﴿ولا تسبوا الذين يذعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾<sup>(١٤)</sup> ، قالوا : نسخت بآية السيف<sup>(١٥)</sup> ، قالوا : لأن الله عز وجل أمر بقتلهم ، والقتل أغلظ وأشنع من السب ، فهو داخل في جنب القتل ، وذلك (أمر)<sup>(١٦)</sup> المشركين . قالوا : لتتبهن عن سب آهتنا لونهجون ربكم ، فأمر الله المسلمين أن لا يسبوا آهنتهم لئلا يسبوا الله عز وجل ، لأن المسلمين إذا علموا<sup>(١٧)</sup> أنهم يسبون الله عز وجل إذا سبوا آهنتهم كانوا (يسب آهنتهم)<sup>(١٨)</sup> متسبين في سب الله عز وجل ، فليس هذا نبأ عن سب آهنتهم ، إنما هو في الحقيقة من سب الله عز وجل<sup>(١٩)</sup> ، وفعل ما هو سبب له وفريضة

وفتحوا الباب على مصراعيه ، فجعلوا آية السيف ناسخة لماه وأربع وعشرين آية ، دون بقين منهم ، وإنما هو الظن وعدم القيم للآيات القرآنية .

هذا وقد ذكر مكي بن أبي طالب النسخ هنا عن ابن عباس . ثم قال : وأكثر الناس على أنها محكمة ، وإن المعنى : لا ينسب إلى المشركين ، من قومه : أولئك عرض وجهي . وهذا المعنى لا يجوز أن ينسخ ، لأنه لو نسخ لصار المعنى : تبسط إليهم وبخاطهم ، وهذا لا يؤمر به ولا يجوز أ .

هـ . الإيضاح ص ٢٨٦ .  
وراجع النسخ والنسخ للتحاسي ص ١٧٨ عند آخر كلامه على سورة الأنعام .  
(١) الأنعام (١٠٧) .

(٢) في بنية النسخ : قولنا فيه وفي نظائره . وهي الأصح .

(٣) وانظر : نواسخ القرآن ص ٣٢٨ . وما يؤكد أن الآية محكمة ما ذكره الطبري في معناها . حيث قال : . . . وإنما بعثت إليهم رسولاً مبليغاً ، ولم تبعثك حافظاً عليهم ما هم علموه ، وانصت تلك عليهم ، فإن ذلك إرثنا دونك . . . . . ولست عليهم بقيم نقيم بلزقتهم وأقربهم ، ولا بحفظهم فيما لم يجعل إليك حفظه من أمرهم وآمر .

جامع البيان ٣٠٩/٧ .

(٤) الأنعام (١٠٨) .

(٥) ومن قال ذلك ابن حزم ص ٣٨ ، وابن سلامة ص ١٦٥ ، وابن البارزي ص ٣٣ ، والفيروزكبادي في بصائر ذوي التمييز ١٨٩/١ ، والكرمي في فلاله المرجان ص ١٠٦ .

(٦) هكذا في الأصل : أمر وفي بنية النسخ (أن) وهو الصواب .

(٧) كلمة (علموا) ساقطة من ظ .

(٨) سقط من الأصل : (بسب آهنتهم) .

(٩) من قوله : «فليس هذا نبأ عن سب الله عز وجل وإنما هو سبب له وفريضة» .

إليه ، وليست آية القتال من هذا في شيء ، وهذا الحكم باقٍ ولا يجوز أن يُسبَّ ما يُسبُّ  
اللَّهُ عزَّ وجلَّ بسببه<sup>(١)</sup> .

العاشر : قوله عزَّ وجلَّ : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾<sup>(٢)</sup> ،  
قال<sup>(٣)</sup> حكمة ، وعطاء ، ومكحول ، هي منسوخة بقوله عزَّ وجلَّ : ﴿وطعام الذين أوتوا  
الكتاب حلٌّ لكم﴾<sup>(٤)</sup> ، وهم لا يسمُّون .

ويروي عن أبي الدرداء ، وعبد بن الصامت مثل ذلك (وأجاز أكل)<sup>(٥)</sup> ذبائح أهل  
الكتاب وإن لم يُذكر عليها اسمُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ ، وذهب جماعة إلى أن هذه الآية محكمة ، ولا  
يجوز لنا أن نأكل من ذبائحهم إلا ما ذكر اسمُ اللَّهِ عليه ، وروى ذلك عن (علي)<sup>(٦)</sup> ،  
وعائشة ، وابن عمر - رضي الله عنهم - ، وكذلك لو ذبح المسلم ولم يذكر اسمَ اللَّهِ لم يؤكل  
عندهم ، إذا تعدَّد ذلك ، وقال بجواز الأكل جماعة من الأئمة ، وتولوا قوله عزَّ وجلَّ :  
﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ بالنية ، ﴿وما أهل غير الله به﴾<sup>(٧)</sup> أي ما ذكر عليه  
اسم غير الله عزَّ وجلَّ ، والآية على هذا أيضاً محكمة .

وذهب قوم إلى أن قوله عزَّ وجلَّ : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ : يراد به  
ما ذبح للأصنام ، وآية المائدة في ذبائح أهل الكتاب .

فالآيتان محكمتان في حكمين مختلفين ، ولا نسخ بينهما<sup>(٨)</sup> .

---

(١) والخفيقة أن القول بالنسخ هنا ضعيف ، وأن قال به من قال ممن سبق ذكرهم ، حيث لم يذكروا  
مستندهم في ذلك ، وأيضاً فإنه لا تعارض بين ما لحمله الآية في طيباتها من النبي عن سب أمتهم ،  
وبين الأمر بقضائهم ، حيث إن الآية التي في الأنعام لا يفهم منها ترك قتالهم ، حتى يقال : إنها منسوخة  
بآية السيف .

قال ابن الجوزي : «ولا ترى هذه الآية منسوخة ، بل يكره للإنسان أن يتعرض بما يوجب ذكر  
صنوبه بسوء ، أو نيبه» - بعد نواسخ القرآن من ٣٢٩ ، وراجع نسخ القرطبي ٦١/٧ .

(٢) الأنعام (١٢١) .

(٣) (قال) في الأصل : مكررة .

(٤) المائدة (٥) .

(٥) جاءت العبارة في ت و د و ط هكذا : (وأجاز أكل) وفي ط : (وأجازوا أكل) وهي الصواب .

(٦) اسم (علي) ليس في الأصل - وكان النسخ أصح في الحاشية ، إلا أنه لم يظهر .

(٧) المائدة (٣) - والنحل (١١٥) .

(٨) انظر : الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه من ٢٦١ .

قال الإمام الطبري - بعد أن ساق الأقوال والأدلة عليها في هذه الآية - : «والصواب من القول في»

وكره<sup>(١١)</sup> مالك - رحمه الله - أكل ما فُتِّحَ الكتابيون ، ولم يذكرُوا عليه اسم الله عز وجل ، وما ذبحوه لكتائبهم ، وما ذكروا عليه اسم المسيح ، ولم يُحْرَم ذلك عملاً بظاهر قوله عز وجل : ﴿ وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْ لَكُمْ ﴾<sup>(١٢)</sup> .

وقد قال الله عز وجل : ﴿ وَمَا أَهْلَ بِهِ لغير الله ﴾<sup>(١٣)</sup> ، ﴿ وَمَا أَهْلَ لغير الله به ﴾<sup>(١٤)</sup> .

وقال عطاء ، ومكحول ، وربيعة ، وعبادة بن الصامت ، ويروى عن أبي الدرداء : (تؤكل وإن سُمُوا عليها غير اسم الله تعالى ، ولو سمعته يقول : باسم جرجيس<sup>(١٥)</sup> لأن الله عز وجل قد علم ذلك منهم وأباح لنا ذبائهم<sup>(١٦)</sup> ، والصحيح انتفاء النسخ في هذه

ذلك عندنا ، إن هذه الآية محكمة فيها أثرت لم ينسخ منها شيء ، وإن طعام أهل الكتاب حلال ذبائهم ذكية . . . سُمُوا عليها أو لم يسَمُوا لأهم أهل توحيد وأصحاب كتب الله يدنون بأحكامها ، يدعون الذبائح بأديانهم كما ذبح المسلم بدنه ، سَمى الله على ذبائح أولي دينه . . .  
 جامع البيان ٢١/٨ . وراجع ليات كتابيل ١٤٧/٦ .

(١١) في د و ط : بدون واو .

(١٢) انظره بنحوه في المدونة للإمام مالك ٦٧/٦ .

وإذا كره مالك - رحمه الله - ما ذبح أهل الكتاب لأعيادهم وكتائبهم تورعاً منه ، خشية أن يكون داخلها أهل لغير الله به ، ولم يحرمه لأن معنى ما أهل لغير الله به عند - بالنسبة لأهل الكتاب - إنما هو قبا ذبحوه لأهلهم مما يتبرون به إليها ، ولا ياكلونه ، فلما ما ذبحونه واكلونه فهو من طعامهم ، وقد قال تعالى : ﴿ وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْ لَكُمْ ﴾ ، وهذه الفتوى من أظهر الأدلة على فقه الإمام مالك ودينه وورعه - رحمه الله - إذ لم يسارع إلى التحريم كما يفعل بعضهم اليوم ، واكتفى بالقول بالكراهية ، حيث وجد عمومين متعارضين : عموم ما أهل لغير الله به ، وعموم طعام أهل الكتاب ، وقد جمع بينهما .

نظر : الحلال والحرام في الإسلام ص ٦٠ .

(١٣) البقرة (١٧٣) .

(١٤) تقدم عزوها قريباً .

(١٥) جرجيس : اسم نبي من الأنبياء - عليهم السلام - .

انظر : اللسان ٣٧/٦ (جرجيس) ، والقاموس ٢١١/٢ .

(١٦) قال ابن قدامة : قال إسرائيل بن سعيد : سألت أحمد عما يقرب لأنتهم بذبحه رجل مسلم ، قال : لا بأس به ، وإن ذبحها الكتابي وسمى الله وحده حلت أيضا ، لأن شرط أهل وجد ، وإن علم أنه ذكروا اسم غير الله عليها ، أو ترك النسبة عنداً لم تحل ، قال حنبل : سمعت أبا عبد الله قال : « لا يؤكل ، يعني ما ذبح لأعيادهم وكتائبهم ، لأنه أهل لغير الله به ، وقال في موضع : « يدعون التسمية على عند ، إنما يدعون للمسيح ، فلما ما سوى ذلك ، فرويت عن أحمد الكراهة فيها ذبح لكتائبهم وأعيادهم مطلقاً ، وهو قول عيين بن مهران ، لأنه ذبح لغير الله وروي عن أحمد بإباحته ، وسئل عنه العريضي بن سارية ، فقال : « كفروا وأطعموني ، وروي مثل ذلك عن أبي امامة الباهلي : وأبي -

الحادي عشر : ﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> .

الثاني عشر : ﴿فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾<sup>(٢)</sup> .

الثالث عشر : ﴿قُلْ انظُرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .

قالوا : نسخ جميع ذلك بآية السيف ، وهذا تهديد ووعيد ، وليس بمسوخ بآية السيف<sup>(٤)</sup> .

عسلم الخولاني ، وأكله أبو الدرداء ، وجبير بن نفير ، ورخص في عُشْرٍ مِنَ الْأَسْوَدِ ، وَمَكْحُولٍ وَضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ . لقول الله تعالى : ﴿وَتَعْلَمُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْلَ لَكُمْ﴾ ، وهذا من طعامهم ، قال القاضي : وما ذبحه الكتبي لعينه أو نسجه أو صنم أو شيء فسواء حل لبيحته ، حرم لقوله تعالى : ﴿وَمَا أَهْلِي لِعِبْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ ، وإن سمي الله وحده ، حل . لقول الله تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ إِذْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ، لكنه يكره لقصده بقلبه الذبح لعبر الله<sup>(٥)</sup> . هـ . المعنى ٦٩/٨ . والذي ترجح عندي من كلام العلماء أنه إن ذبح الكتبي ، ولم تعلم منه أنه سمي غير اسم الله ، فذبحته حلال ، وأما إذا علمنا أنه يسمى عند الذبح بغير اسم الله ، فهو مما أهل به لعبر الله فلا حل . والله أعلم .

(١) في بنية النسخ : الآية .

(٢) اعتمد الإمام البخاري في كلامه على هذه الآية على ما كتبه النحاس في التامخ والنسخ من ٢١٧٧ . ويكني في الإيضاح من ٢٦١ - ٢٦٢ . فقد ابتدأ النحاس كلامه على هذه الآية بقوله : «وفي هذه السورة شيء قد ذكره قوم ، هو عن التامخ والنسخ لعزل ، ولكننا نذكره ليكون الكتاب عام الفائدة ... الخ .

وراجع التامخ والنسخ لابن حزم من ٣٨ ، وابن سلامة من ١٦٧ ، والبغدادي من ٢١٤ ، والإيضاح من ٢٨٦ ، وأحكام القرآن للجصاص الحنفى ٣٢٢/٢ ، وابن العربي ٧٤٨/٢ . ونواسخ القرآن من ٣٢٩ . وتفسير القرطبي ٧٠/٧ فما بعدها ، والدر المنثور ٣٤٨/٣ .

(٣) الأنعام (١٣٥) .

(٤) الأنعام (١١٢) ، (١٣٧) .

(٥) الأنعام (١٥٨) .

(٦) ذكر ابن حزم الموضوع الحادي عشر ، والثاني عشر فقط . وقال : «أبها مسوخان بآية السيف» من ٣٨ . وكذلك الكرمي في فرائد الرجزان من ١٠٩ ، ١٠٨ ، وذكر ابن سلامة الموضوع الثلاثة المذكورة . وقال : «أبها مسوخة بآية السيف» إلا قوله عز وجل : ﴿فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ فتحكى فيه الخلاف من ١٦٨ . ويكني ابن الجوزي في هذه الآيات الثلاث القولين - أمهي القول بالنسخ والأحكام - . ووضح الأحكام في الموضوع الحادي عشر ، وسكت عن الموضوع الثاني عشر ، والثالث عشر ، لأنه قد سبق له أن ناقش مثلها ورجح الأحكام في ذلك .

انظر : نواسخ القرآن من ٣٢٩ - ٣٣١ . وراجع من ٣٢٧ من المصدر نفسه .

الرابع عشر : قوله عز وجل : ﴿قُلْ لَا أُجِدُ فِيهَا أَوْحِيَ إِلَيَّ . . .﴾ الآية .

قال قوم : هي منسوخة بما حرّمه رسول الله - ﷺ - الآية محكمة ، وحكمها باق ، وما حرّمه رسول الله - ﷺ - مضموم إلى ما حرّمته الآية .

وقال قوم : إنها <sup>(١٧)</sup> محكمة ، وهي جواب قوم سألوا عما ذكر فيها ، والذي حرم رسول الله - ﷺ - مضموم إليها <sup>(١٨)</sup> .

وقال سعيد بن جبير ، والشعبي : هي محكمة ، وأكل لحوم الخمر جائز <sup>(١٩)</sup> ، وإنما حرّمه رسول الله - ﷺ - في ذلك الوقت لعله ولعذر ، قالوا : وذلك أنها تأكل القدر .

مع ما أنه <sup>(٢٠)</sup> ﷺ لم يجرّمه وإنما كرهه <sup>(٢١)</sup> .

وأقول - والله أعلم - : أن الآية محكمة ، ومعنى قوله عز وجل ﴿قُلْ لَا أُجِدُ فِيهَا

---

(٥) الأنعام (١٤٥) - ﴿قُلْ لَا أُجِدُ فِيهَا أَوْحِيَ إِلَيَّ عَرَبًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْقًا أَوْ ذَمًّا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خْتَلْرِ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا أُعْلِيَ لِلَّهِ بِهِ . . .﴾ الآية .

(٦) قال النحاس : «قلت طائفة : هي منسوخة ، لأنه وجب منها - أي الآية - أن لا حرّم إلا ما قبلها ، فلما حرّم النبي - ﷺ - الخمر الأهلية ، وكل ذي ناب من السباع ، وكل ذي ظب من الطير ، نسخت هذه الأشياء منها ، وهذا غير جائز ، لأن الأخير لا ينسخ ، أ . هـ من النسخ والنسوخ من ١٧٥ . وراجع صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ٦٥٣/٩ - ٦٥٧ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٧٦٤/٢ - ٧٩٨ .

(٣) في طية النسخ : هي محكمة .

(٤) واستحسن هذا القول النحاس وصححه . قال : «وكل ما حرّمه رسول الله - ﷺ - مضموم إليها ، لأنها إذا كانت جواباً فقد أجيبت عما سألوا عنه ، وثمّ هجرتم لم يسألوا عنها ، فهي محرّمة بعلمها والدليل على أنها جواب ، أن قبلها : ﴿قُلْ أَتَذْكُرِينَ حَرَمَ أُمَّ الْأَنْسِيِّ﴾ . وهذا منسحب الشعبي ، أ . هـ بتصرف يسير من النسخ والنسوخ من ١٧٦ .

(٥) في « وظ : جائزة .

(٦) هكذا في النسخ . ويظهر أن العبارة غير مستقيمة ، ولعلّ الصواب (مع أنه بدون (سأ) . والله أعلم .

(٧) اعتمد الإمام السيوطي في كلامه على هذه الآية على ما كتبه منكي من أبي طالب في الإيضاح . فانظره بتصرّف قريب منه من ٢٨٨ - ٢٨٩ . هذا . وقد سبق النحاس الأحاديث الستة والأثر الواردة عن الصحابة والتابعين في هذه المسألة ، ثم قال : وهذه الأحاديث كلها تعارض سنة رسول الله - ﷺ - الثابتة عنه . . . إلى أن قال : « . . . والذي لبّوه سعيد بن جبير بخالف فيه . . . ومع هذا فليس أحد له مع رسول الله ﷺ حجة . . . أ . هـ النسخ والنسوخ من ١٧٦ .

أوحى إلى محرمًا) : أي لا أجد محرمًا مما حرمتموه مما ذكر قبلها ، إلا ما كان من ذلك ميتة أو دعًا مسفوحًا<sup>(١)</sup> .

الخامس عشر : قوله عز وجل : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(٢)</sup> ، قالوا : هي منسوخة بقوله عز وجل : ﴿وَإِنْ تَحَدَّثْتُمِهِمْ فَبِعَاقِبَتِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> ، وليست منسوخة ، وإنما التي أن يقرب مال اليتيم بغير الحسنى ، والمخالطة : داخله في قوله عز وجل : ﴿وَالَّذِي بَالِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(٤)</sup> .

السادس عشر : قوله عز وجل : ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْمًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أُمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنثَبُ لَهُمْ كَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup> .

قال السدي : نسختها آية السيف<sup>(٦)</sup> .

(١) أخرج هذا المعنى الطبري بسنده عن طياروس . جامع البيان ٦٩/٨ . وعزاه ابن الجوزي إلى طياروس ، ومجاهد . نواسخ القرآن ص ٣٢٥ ، قال ابن حجر : ... وعن بعضهم أن آية الأنعام خاصة بيهيمة الأنعام ، لأنه تقدم قبلها حكاية عن الجاهلية ، أنهم كانوا يرمون الشياه من الأزواج الثرية بارتاهم ، فتركت الآية : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ، إلا الآية منها والدم المسفوح ، ولا يرد كون لحم الخنزير ذكر معها ، لأنها قرأت به علة تحريمه ، وهو كونه مرجسًا ، ونقل إمام الحرمين عن الشافعي أنه يقول بخصوص السبب ، إذا ورد في مثل هذه الفصحة ، لأنه لم يجعل الآية حاصرة لما يحرم من المأكولات مع ورود صيغة العموم فيها ، وذلك أنها وردت في الكفار الذين يملكون الميتة والدم وحلم الخنزير وما أهل لغير الله به ، ويحرمون كثيراً مما أباحه الشرع ، فكان الغرض من الآية إيانة حالهم ، وأنهم يضافون الحق ، فكانه قيل : لا حرام إلا ما حللتموه مباحة في الرد عليهم . . . أ . هـ فتح الباري ٦٥٧/٩ .

(٢) الأنعام : (١٥٢) .

(٣) البقرة : (٢٢٠) . ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْبَنَاتِ قُلْ يُصَلِّحُنَّ لِمَنْ خَيْرٌ وَإِنْ تَحَدَّثْتُمَهُمْ فَلْيَحْذَرْنَكُمْ . . .﴾ الآية .

(٤) انظر : الإيضاح : ص ٢٨٩ .

(٥) الأنعام : (١٥٩) .

(٦) ذكره ابن الجوزي عن السدي . نواسخ القرآن ص ٣٣٧ .

وذكره ابن حزم ، وابن البرزقي ، والغيريزبلي ، والكوفي دون عزو ، النسخ والنسخ ص

٣٨ . وناسخ القرآن العزيز ومنسوخه ص ٣٣ ، وعصائر ذوي التمييز ١٨٩/١ ، وقلائد المرجان ص

١٠٨ ، ورواه النحاس بسنده عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس .

النسخ والنسخ ص ١٢٠ .

وقد سبق أن جوير هذا ضعيف من جهة الحفظ ، ولذلك قيل النحاس : أن هذا من النسخ

النسخ يعزوه أ . هـ .

ولست آية السيف والأمر بالقتال معارضاً لما في هذه الآية . ومعنى (لست منهم في شيء) : أي من السؤال عن تفرقتهم ، ومعنى تفرقة الذي : اختلافهم فيه . وقيل : إنما أمرهم في المجازاة إلى الله عز وجل ، فعمل هذا هي حكمة .

وقيل : إنما هو خبر من الله عز وجل لنبية - ﷺ - عمن يُحدث في دينه من بعده من<sup>(١١)</sup> أمته ، أو يكفر<sup>(١٢)</sup> .

وقد جعلوا آية السيف ناسخة لقاعدة وأربع وعشرين آية<sup>(١٣)</sup> ، وليس ذلك عن يقين منهم ، وإنما يظنون إذا سمعوا أمر الله سبحانه لنبيه - ﷺ - (والمؤمنين)<sup>(١٤)</sup> بالصبر وترك الاستعجال ظنوا أن ذلك منسوخاً بآية القتال ، وإنما يكون منسوخاً بآية القتال التي عن القتال ، وإنما كانت النبي - ﷺ - يشكو إلى الله ما يلاقه من أذى المشركين ، فيأمره بالصبر ، ويحده بالنصر ، ويخص عليه أنباء الرسل ، وما صبروا عليه من الأذى في ذات الله عز وجل ، (وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك)<sup>(١٥)</sup> ، ولم يُسَخَّ بآية السيف شيء من ذلك ، ولا يحل أن يقال بالظن هذا ناسخ لكذا ، ولا هذا منسوخ بكذا<sup>(١٦)</sup> ، ولو كان هذا الناسخ والمنسوخ مطلقاً به ، لم يقع فيه اختلاف ، كيف ؟ وهذا يقول في الآية : منسوخة ، ويقول الآخر : بل هي محكمة .

(١١) في دوط : في أمته .

(١٢) قال الإمام الطبري - بعد أن حكى الأقوال في هذه الآية - : «والصواب من القول في ذلك أن يقال : إن قوله : (لست منهم في شيء)» بإعلام من الله لنبيه محمداً - ﷺ - أنه من مبدعة أمته للتحفة في عينه بريء ، ومن الأحزاب من مشركي قومه ، ومن اليهود والنصارى ، وليس في إعلانه ذلك ما يوجب أن يكون ناه عن قتالهم ، لأنه غير محال أن يقال في الكلام : لست من دين اليهود والنصارى في شيء فقاتلهم ، فلأن أمرهم إلى الله في أن يفضل على من شاء منهم ليتوب عليه ، ويهلك من أراد إهلاكه منهم كافراً ، فيفضي روحه ، أو يقتله يهلك على قومه ، ثم ينالهم بما كانوا يفعلون عند مقدمهم عليه . . . ولم يكن في الآية دليل واضح على أنها منسوخة . . . أ هـ .

جامع البيان ١٠٩٦/٨ ، وراجع النسخ والمنسوخ للشمس من ١٧٨ - ١٧٩ .

(١٣) انظر : النسخ والمنسوخ لابن حزم من ١٢ ، وابن سلامة من ١٦٩ ، ١٨٤ ، والإنقاذ ٦٩/٣ ، وفلائك المرجان من ١٦٦ .

وقد سردها ابن حزم مبتدأ بسورة البقرة ونهياً بسورة الكافرون .

(١٤) كلمة (والمؤمنين) سقطت من الأصل . وفي دوط : (والمؤمنين) .

(١٥) هود : (١٢٠) .

(١٦) وقعت العبارة مضطربة في ت .

ثم أن رسول الله - ﷺ - لم يكن قادراً على القتال . فكيف يحيى عنه ١٩ . وكيف يقال للعاجز عن القيام : لا تقم ١٩ . وإنما هذا كالفقير يؤمر بالصبر على الفقر ، وإنما استغنى ، وحيث عليه الزكاة ، فوجوب الزكاة لا<sup>(١)</sup> يعارض الصبر فيكون ناسخاً له ، والنسخ إنما هو : رفع حكم الخطاب الثابت بخطاب أت بعده ، لولاه لكان ثابتاً وهذا واضح .

فإن قيل : فما تصنع فيما يروى عن السلف - رضي الله عنهم - كزين عباس وغيره ، فقد أطلقوا على هذا<sup>(٢)</sup> النسخ ؟ .

قلت : لم يريدوا بالنسخ ما حدثناه به ، إنما كانوا<sup>(٣)</sup> يسمون<sup>(٤)</sup> ما يغير الأحوال نسخاً .

---

(١) في ط وظن : لم يعارض .

(٢) في بقية النسخ : على ذلك .

(٣) كلمة (كانوا) ساقطة من د وظ .

(٤) في طق : يسموا .

## سورة الأعراف

قالوا : فيها موضعان :

الأول : قوله عز وجل : ﴿وَأَمَلْ لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> ، قالوا : نسخ بآية السيف ، وهذا خطأ ظاهر<sup>(٢)</sup> .

الثاني<sup>(٣)</sup> : قوله عز وجل : ﴿أَخَذَ الْعُقُوبَ . . .﴾<sup>(٤)</sup> الآية .

قالوا : هي من أصعب الآيات ، أولها منسوخ وآخرها منسوخ وأوسطها محكم<sup>(٥)</sup> .

قالوا : قوله عز وجل : ﴿أَخَذَ الْعُقُوبَ﴾ منسوخ بالزكاة .

وقال ابن زيد : منسوخ بآية السيف بالأمر بالغلظة والقتال . أمه والصحيح أنها محكية .

وقال<sup>(٦)</sup> مجاهد : العفو : يعني به الزكاة ، لأنها قليل من كثير<sup>(٧)</sup> .

---

(١) الأعراف (١٨٣) .

(٢) ذكر النسخ هنا ابن سلامة من ١٧٠ ، وابن البرزقي من ٣٤ ، ورده ابن الجوزي . وقال : وهذا قول لا يلتفت إليه . أ . هـ . نواسخ القرآن من ٣٤٠ .

(٣) في بقية النسخ : والثاني بالواو .

(٤) الأعراف (١٩٩) . ﴿أَخَذَ الْعُقُوبَ وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ .

(٥) انظر : الناسخ والمنسوخ لابن حزم من ٣٨ ، وابن سلامة من ١٧٠ ، وزاد المسير ٣٠٨/٣ ، والبرهان ١١/٢ ، والإتقان ١٩/٣ ، وغلانة المربين من ١١٠ .

(٦) في بقية النسخ : قال . بدون واو .

(٧) قال القرطبي : «وفيه بعد لأنه من عفا . إذ عرس . أ . هـ . الجامع لأحكام القرآن ٣٤٩/٧ .

وقال<sup>141</sup> سالم والناسم : هي محكمة ، والمراد بالعمو : غير الزكلا ، وهو ما كان عن ظهر قني ، وذلك على التنب .

وقال عمرو بن الزبير وأخوه عبد الله : هي محكمة ، والعمو : من أخلاق الناس<sup>142</sup> .

وقال ابن زيد : (وأعرض عن الجاهلون) منسوخة بآية السيف . اهـ وليس كما قال<sup>143</sup> .

قال العلماء : أعرض عن مودتهم والأنبساط إليهم في المجالسة والمخالطة<sup>144</sup> ، وهذا لا يسع<sup>145</sup> .

---

(1) أما سالم : فهو ابن عبد الله بن عمرو - سبقت ترجمته - ، وأما الناسم : فهو ابن محمد بن أبي بكر الصديق التميمي ، ثقة ، فاضل ، أحد الفقهاء في المدينة ، مات سنة 106 هـ على الصحيح .  
التقريب 120/2 .

(2) قال النحاس : «وهذا أولى ما قيل في الآية ، لصحة استاده ، وأنه عن صاحب خير بتزول الآية ، وإذا جاء الشيء هذا المحي ، لم يسع أحداً مخالفته ، والمعنى عليه : عذ العفو ، أي السهل من أخلاق الناس ، ولا تغلط عليهم ، ولا تعذبهم ، وكذا كانت أخلاق النبي - ﷺ - ، أنه ما لم يجر أحداً تكروبه في وجهه ، ولا ضرب أحداً بيده . . . اهـ من 180 .

(3) بل الصحيح أنها محكمة . انظر : الإيضاح ص 293 . ونواسخ القرآن ص 382 ، وتفسير القرطبي 317/7 .

(4) لكن المعنى القريب للآية ، والمتميز إلى الذهن : أي إذا أقمت عليهم الحجة وأمرتهم بالمعروف . نجعلوا عليك ، فأعرض عنهم ، صيانة له عليهم ، وريضة لقدره عن هوانهم ، (وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً) . انظر : تفسير القرطبي 382/7 .

(5) انظر ما كتبه مكِّي في الإيضاح ص 291 - 293 . حول هذه الآية نجد أن السخاوي اعتمد عليه مع تصرف في بعض العبارات فقط ، وراجع تفسير الطبري 103/9 ، والناسخ والنسوخ للنحاس ص 179 - 181 . ففيها - أيضاً - كل الأقوال التي ذكرها السخاوي معزوة إلى أصحابها .

وراجع أيضاً نواسخ القرآن ص 340 ، وزاد الشرح 307/3 .

## سورة الأنفال

فيها (تسع) مواضع :

- الأول : قوله عز وجل : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾<sup>(١)</sup> ، نزلت في غزائم بدر ، روى أنهم سألوه عنها ، لمن هي<sup>(٢)</sup> ؟ ، وروى أنهم سألوها رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> .
- والأنفال : جمع نفل<sup>(٤)</sup> ، والنفل ها هنا : العطفية ، سميت بذلك لأنها تقضي من الله عز وجل (وعطفية)<sup>(٥)</sup> هذه الأمة ، لم يجعلها<sup>(٦)</sup> لمن كان قبلهم<sup>(٧)</sup> .
- وقيل : أراد بالأنفال : الزيادات التي يزيد بها الإمام لمن شاء في مصلحة المسلمين<sup>(٨)</sup> .

---

(١) هكذا في الأصل ود وط : تسع . وفي نقل : تسعة . وهو الصواب .

(٢) الآية الأولى من سورة الأنفال . ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ...﴾ الآية .

(٣) قال الطبري : وقال بعضهم : هي الغنائم . وقالوا : معنى الكلام : سألته أصحابك يا محمد عن الغنائم التي غنمها أنت وأصحابك يوم بدر لمن هي ؟ نقل : هي لله والمرسولة<sup>(٩)</sup> . هـ . جامع البيان ١٦٨/٩ .

(٤) أخرجه الطبري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . جامع البيان ١٧٥/٩ . وراه السويطي نسبه إلى ابن مردويه . الدر المنثور ٧/٤ .

(٥) يلحق الفاء والنون .

(٦) في بقية النسخ : وعطفية هذه الأمة .

(٧) في د وط : لم يجعلها .

(٨) انظر : تفسير القرطبي ٣٦١/٧ - وابن كثير ١٨٤/٩ - ولسان العرب ٦٧٠/١١ (نقل) .

(٩) وهذا ما رجحه الطبري في جامع البيان ١٧١/٩ . وذكره النحاس ضمن الأنفال التي أنزلت في الآية من ١٨٣ .

وقيل : الأفعال : ما شئد من العدو من عيد أو دابة ، للإمام أن يعطي ذلك لمن شاء<sup>(١)</sup> .

وقال مجاهد : الأفعال : الخمس<sup>(٢)</sup> .

فذهب (قوم)<sup>(٣)</sup> من قال : الأفعال الغنيمة إلى أنها منسوخة بقوله عز وجل : ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة﴾<sup>(٤)</sup> .

وذهب قوم (منهم)<sup>(٥)</sup> إلى أنها محكمة ، والحكم في الغنيمة أنها لله ولرسوله .

وقيل : إن أول القوة غنموا يوم بدر أكثر من غيرهم (فقرأوا)<sup>(٦)</sup> أنهم أحق بما غنموا ، فنزلت<sup>(٧)</sup> .

(١) أخرجه ابن جرير ، والنحاس عن عطاء . جامع البيان ١٦٩/٩ ، والناسخ والمنسوخ ص ١٨٤ ، وزاد السيوطي نسته إلى عبد بن عبد ، وابن الأثير ، وأبي الشيخ . كلهم عن عطاء . الدر المنثور ٩/٤ ، وعزاء مكي إلى عطاء ، وأخسن . انظر : الإيضاح ص ٢٩٦ .

قال ابن كثير : « وهذا يقتضي - أي قول عطاء بن أبي رباح - أنه فسر الأفعال بالتي » ، وهو ما أخذ من الكفار من غير قتال » . أ . هـ من تفسيره ٢٨٣/٢ .

(٢) ذكره النحاس عن مجاهد في رواية ابن نجيح عنه . الناسخ والمنسوخ ص ١٨٤ ، وانظر : الإيضاح ص ٢٩٦ .

(٣) في بقية النسخ : ذهب قوم من قال ... الخ .

(٤) الأفعال : (٤١) . ﴿ ... فإن لله خمسة ولرسوله والذي القربى والنسبى والسالكين وابن السبيل ... ﴾ الآية .

وقد روى النسخ ابن جرير بأسانيد عن مجاهد ، وعكرمة ، والسدي جامع البيان ١٧٥/٩ ، ورواه أبو عبد عن ابن عباس ، ومجاهد . انظر : الناسخ والمنسوخ ص ٤٦٥ ، ٤٦٦ ، وراجع الدر المنثور ٨/٤ ، والإيضاح ص ٢٩٥ ، وتفسير ابن كثير ١٨٤/٢ ، قال النحاس : وللعلماء في هذه الآية أقوال ، وأكثرهم على أنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿واعلموا أنما غنمتم ... ﴾ الآية .

وقد احتج هؤلاء بأنها لما كانت من أول ما نزل بالدينة من قبل أن يؤمر بتخميس الغنائم ، وكان الأمر في الغنائم كلها إلى النبي - ﷺ - وجب أن تكون منسوخة بجعل الغنائم حيث جعلها الله قائلوا هذا القول يقولون : الأفعال هاجتا : الغنائم ... وعن روي عنه هذا القول ابن عباس ، وهو قول مجاهد ، وعكرمة ، والضحاك والشامي ، والسدي ، وأكثر الفقهاء ... انتهى بتصريف سبيل واختصار من الناسخ والمنسوخ ص ١٨١ ، ١٨٢ .

وسبيل قريباً - إن شاء الله - أن المراجع خلاف هذا ، وأن الآية محكمة .

(٥) كلمة (منهم) منبوبة في الأصل .

(٦) كلمة (فقرأوا) ساقطة من الأصل .

(٧) راجع الأثر في ذلك عند الطبري ١٧٦/٩ ، وابن كثير ٢٨٤/٢ ، والسيوطي في الدر ٦/٤ .

وقيل : كانوا ثلاث فرق ، فرقة اتبعت العدو ، وفرقة حازت الغنائم ، وفرقة لزمّت النبي - ﷺ - ، وقالت كل فرقة : نحن أحقّ بالغيثمة ، فنزلت ، أي الأنفال لله والرسول ، أي الحكم فيها لله والرسول ، لا لكم<sup>(١)</sup> .

ومن قال : الأنفال غير الغيثة - على ما سبق - قال : هي محكمة لا غير (والقضايا)<sup>(٢)</sup> بأنها محكمة ظاهر<sup>(٣)</sup> .

وقول<sup>(٤)</sup> مجاهد : الأنفال : الخمس ، جمع بين الأيئين ، فيكون ﴿واعلموا إنما غنمتم﴾ مفسرة لقوله عزّ وجلّ : ﴿قل الأنفال لله والرسول﴾<sup>(٥)</sup> .

الثاني : قوله عزّ وجلّ : ﴿ومن يولم يومئذ نبره . . .﴾<sup>(٦)</sup> الآية ، قالوا : نسخها قوله عزّ وجلّ : ﴿يا أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال . . .﴾<sup>(٧)</sup> الآيةين .

(١) انظر : تفسير القرطبي ٣٦٠/٧ ، وابن كثير ٢٨٣/٢ ، والقر المشر ٥/٤ .

(٢) هكذا في الأصل : والقضايا ، والصواب : والقضاء .

(٣) وهذا هو المتبادر إلى الذهن من الآيةين ، إذ لا تعارض بينهما ولا داعي للمقول بالنسخ هنا ، حيث إن الآية الثانية ﴿واعلموا إنما غنمتم . . .﴾ جاءت مبيّة ومفصلة لما أجملت الآية التي في أول السورة فقد بيّنت الآية الأولى أن حكم الأنفال لله والرسول بمحكمان فيها (وقد تنول) . سبحانه الحكم فيها بقوله : ﴿واعلموا إنما غنمتم شيء﴾ فإن لله خمسة والرسول ، وللمني القرى والبني والناسك والبن السبيل . . . الآية ، وأنها توزع أخماساً ، ويؤخذ منها خمس واحد للذين ذكروا في هذه الآية ، ويبقى الأخماس الأربعة ، هي حقّ للمغالبين تقسّم عليهم للرجل سهم ، وللقرى سهوان ، ولصاحب سهم ، وله عليه الصلاة والسلام أن ينقل من الغنائم ما شاء لمن يشاء لأسباب براءها والله أعلم .  
راجع تفسير الطبري ١٧٦/٩ ، والناسخ والنسوخ للبغدادي ص ١٩٩ ، والإيضاح لمكي ص ٢٩٥ .

قال ابن الجوزي - وهو يناقش الأقوال في هذه الآية ، ودعوى النسخ فيها : - والعجب من يدعي أنها منسوخة ، فإن عامة ما تضمنت أن الأنفال لله والرسول ، والمعنى : أنها بمحكمان فيها ، وقد وقع الحكم فيها بما تضمنته آية الخمس ، وإن لريد أن الأمر ينقل الجيش ما أراد ، فهذا حكم يبق ، فلا يتوجه النسخ بحال ، ولا يجوز أن يقال عن آية إنما منسوخة إلا أن يرفع حكمها ، وحكم هذه ما رفع ، فكيف يدعي النسخ . . . ١٩ هـ . نواسخ القرآن ص ٣١٤ .

(٤) في ٢ رط : بدون ولو .

(٥) انظر : الإيضاح ص ٢٩٦ .

(٦) الأنفال (١٦) . ﴿ومن يولم يومئذ نبره إلا متحرفاً قتالاً أو متحوّراً إلى فئة فقد باء بغضب من الله . . .﴾ .

(٧) الأنفال (٦٥ ، ٦٦) .

قالوا : فأطلق<sup>(١٦)</sup> في هاتين الآيتين أن يفرّوا ممن هو أكثر من هذا العدد<sup>(١٧)</sup> .

وقال الحسن : ليس الفرار من الزحف من الكبائر ، والآية في أهل بدر خاصة<sup>(١٨)</sup> .

وقال ابن عباس : هي محكمة ، وحكمها باقي إلى يوم القيامة ، والفرار من الزحف الكبائر<sup>(١٩)</sup> .

وأكثر العلماء على ذلك ، وأيضاً فهي خبر ، والحكاية نسخ<sup>(٢٠)</sup> .

الثالث : قوله عز وجل : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ أَسْرًا عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٢١)</sup> . وهم يستغفرون<sup>(٢٢)</sup> .

قالوا : هي<sup>(٢٣)</sup> منسوخة بما بعدها ، ﴿وَمَا لَكُمْ أَنْ تَقُولُوا مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ﴾<sup>(٢٤)</sup> . وليس كما

(١٦) في نظر : وأطلق .

(٢٧) روى دعوى النسخ هنا عن عطية بن أبي رباح ، كما في جامع البيان ، ص ٢٠٣/١٠ . والنسخ والنسوخ للنحاس ص ١٨٤ ، والإيضاح ص ٢٩٧ ، وانظر الدر المنثور ، ٣٨٤ . وراجع كلام ابن حزم الظاهري في الجمع بين هذه الآيات في الأحكام في أصول الأحكام ، ١١٧/٤ ، ٩٢ .

(٢٣) أخرجه الطبري ، والنحاس عن الحسن . جامع البيان ٢٠٢/٩ ، والنسخ والنسوخ ص ١٨٤ ، وزاد السيوطي نسبة إلى ابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن سعد . وفي الشرح انظر : الدر المنثور ٣٧/٤ ، وراجع الإيضاح ص ٢٩٧ .

قال ابن الجوزي : وقد ذهب قوم منهم ابن عباس ، وأبو سعيد عمري والحسن بن علي بن سير ، وفتادة ، والضحاك ، إلى أنها في أهل بدر خاصة أ . هـ توضح القرآن ص ٣٤٢ .

(٢٤) أخرجه الطبري ، والنحاس . انظر : جامع البيان ٢٠٣/٩ ، والنسخ والنسوخ ص ١٨٤ . وانظر : الإيضاح ص ١٩٧ .

(٢٥) وهذا هو الصحيح ، وهو الذي مال إليه ابن جرير الطبري ، والنحاس ، وابن أبي عمير ، والموطئ . انظر : جامع البيان ٢٠٣/٩ ، والنسخ والنسوخ ص ١٨٤ ، والإيضاح ص ٢٩٧ ، ونواسخ القرآن ص ٣٤٦ ، والجامع لأحكام القرآن ٣٨٩/٧ .

قال النحاس - بعد أن روى الأحكام عن ابن عباس - : وهذا أولى ما قيل فيه ، ولا يجوز أن تكون منسوخة ، لأنه غير ووعيد ولا ينسخ الوعيد كما لا ينسخ الوعد . . . أ . هـ . قال مكي : وعليه أهل النظر والفهم أ . هـ . انظر المصدرين السابقين .

(٢٦) الأفعال (٣٣) .

(٢٧) (هي) سالفة من هذا .

(٢٨) الأفعال (٣٤) . ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ أَسْرًا عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ وما كانوا أولياء . . . هـ .

(٢٩) دعوى النسخ هنا مروية عن عكرمة ، والحسن . كما في جامع البيان ٢٣٨/٩ ، وزاد السيوطي نسبتها =

قالوا ، والسورة مدنية ، ذكر فيها ما بعدة بكفة ، قيل إنما منعهم من (الإنزال)<sup>١١٢</sup> العذاب يوم في ذلك الوقت لك كنت سيداً ، وعذب الله قوماً<sup>١١٣</sup> إلا بعد إخراج نبئهم من بينهم ، فالعذاب لا ينزل مع خالين ، أحدهما<sup>١١٤</sup> : أن يكون النبي بكفة بين القوم أو يستغفرون ويتوبون ، وهؤلاء ، استغفروا ، تابوا ، ولا تنبئهم بينهم ، فما هم أن لا يعذبهم الله ؟

وهو عن إخراج النبي - بكفة - عن آية التوبة والاستغفار بقوله : وهم يصدون عن المسجد الحرام ، وصدده سور الله - بكفة - عن المسجد الحرام وتركهم الاستغفار : مفهوم من قوله عز وجل : (وهم يصدون عن المسجد الحرام) لأنهم لو آمنوا واستغفروا لما صدوا عنه ، وما صدوه عن المسجد الحرام ، إلا بعد حروجه من بينهم ، فكانه قيل : فأوما لهم أن لا يعذبهم الله ؟ وبما من ظهورهم ، وبما استغفروا ولا تابوا<sup>١١٥</sup> .

المراجع : قوله عز وجل : (فوالذين كفروا أن ينتهوا عما فعلوا وما قد سلف) <sup>١١٦</sup> ، قالوا : هو مستوحى بآية التوبة ، وهو كذلك ، إنما أمر الله يدعوهم إلى الإسلام ،

١١٢ : ابن أبي عمير ، قال : قال ابن عباس ، وهو في تفسيره ، ٥٧١ : ورواه ابن الجوزي عن ابن عباس ، نفس الله عليهم - ١٤١ - جامع القرآن من ١٤١ ، وفكره النحاس عن الحسن بن زيد ، وكذلك صفي ، تفسير : التامع والسراج من ١٨٦ ، الأناضل من ٢٤٨ .

١١٣ : هذا في الأنفال من القرآن ، وفي بقية السبع ، إنزال ، وهو الضراب .

١١٤ : في حية السبع ، عذب الله أمة من الأمم .

١١٥ : في دبر : أحوالهم .

١١٦ : قال الزمخشري ، مزيداً لأحكام الآية ومفيداً لعموم التامع : ولولا هذه الألفاظ عسدي بالصواب ، قرآن من قال : تلوته : وما كان الله ليُعذبهم وإنما فيهم به محمد وبين أظهرهم مسلم ، حتى أخرجت من بين أظهرهم ، لأن لا أعطت قوة وبها نبينا ، وما كان الله يعذبهم وهم يستغفرون من توبتهم وكفرهم ، ولكنهم لا يستغفرون من طاعتك ، بل هم معصرون عليه ، فيبذل للعذاب مستحقون . . . . . (قال : . . . . . ولا وجه لقول من قال : ذلك مستوحى بالآية التي بعدها ، لأنه غير ، والخبر لا يجوز أن يكون فيه نسخ ، وإنما يكون نسخ للأمر والنهي) . أ . هـ . جامع البيان ٢٣٨/٩ .

وكذلك رد دعوى النسخ النحاس من ١٨٦ ، ومكي من ٢٤٨ . وابن الجوزي في تواسع القرآن من ٣٤٦ .

(٥) الأنفال (٣٨) .

(٦) قال ابن حزم : مستوحاة بقوله تعالى : (وقالت لهم حتى لا تكون فتنة . . . الآية ٣٩ من سورة الأنفال ، والآية ١٩٢ من سورة البقرة ، التامع والنسخ من ٣٩ ، وكذلك قال ابن سلامة من ١٨١ ، وابن البازي من ٣٤ ، والفيروزآبادي ٢٢٤/١ ، والقرمي من ١١٢ .

ووعدهم الغفران على ترك الكفر ، والحلاك إن عادوا إلى قتاله<sup>(٤١)</sup> .

وإنه يفعل بهم ما فعل بالأولين ، وهم الذين قتلوا يوم بدر<sup>(٤٢)</sup> .

الخامس : قوله عز وجل : ﴿ وَإِنْ جِنَحُوا لِلْسَلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾<sup>(٤٣)</sup> ، قيل : نزلت في اليهود ، ثم نسخت بقوله عز وجل : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾<sup>(٤٤)</sup> ولا باليوم الآخر . . . ﴿ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ . . . حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾<sup>(٤٥)</sup> ، وليس هذا بنسخ ، لأن إعطاء الجزية ميل إلى السلم . وقال قتادة : نسخها : ﴿ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾<sup>(٤٦)</sup> ولا هذا أيضاً ، لأن هذا محمول على من لم يكن بيتاً وبينهم صلح<sup>(٤٧)</sup> .

(١) في ٥ : لى قاله ا .

(٢) راجع تفسير الطبري ٢٤٧/٩ .

(٣) الأنفال (٦١) .

(٤) لى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٥) التوبة (٢٩) . ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ . . . ﴾ .

(٦) أخرجه أبو عبيد عن ابن عباس ، وزاد السيوطي نسبة إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، كلهم عن ابن عباس .

الناسخ والمنسوخ ص ٤٢٤ ، والدر ٩٩/٤ ، ورواه ابن جرير عن حكيم ، والحسن . جامع البيان ٣٤/١٠ ، وقال به ابن حزم في النسخ والمنسوخ ص ٣٩ . وحكاه مكى دون عزو . النظر الإيضاح ص ٣٠٠ .

(٧) التور : (٥) . وهي الآية التي تسمى بأية السيف ، وانظر : النسخ والمنسوخ لقتادة ص ٤٢ ، وللدهان ص ١٨٨ ، وتفسير الطبري ٣٤/١٠ ، والإيضاح ص ٣٠٠ ، وقلائد المرجان ص ١١٣ ، وتفسير الطبري ٣٩/٣ ، وبما شته معالم التنزيل ، وانظر كذلك : الدر المنثور ٩٩/٤ ، وتفسير القرطبي ٣٩/٨ ، ٤٠ .

(٨) قال الطبري . - مفصلاً لدعوى النسخ المروية عن قتادة . - : ﴿ قَالُوا مَا فَالَهُ قِتَادَةُ ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ مِنْ أَنْ هَذِهِ آيَةٌ مَنسُوخَةٌ . فَقَوْلُ لَا دَلَالََةَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ ، وَلَا فَطْرَةَ عَقْلِ ، فَالنَّاسِخُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَا نَقِيَ حُكْمَ الْمَنسُوخِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ ، فَالْمَا مَا كَانَ يَخْلَافُ ذَلِكَ فَفِيهِ كَاتِبٌ نَاسِخًا ، وَآيَةٌ (بِرَاءة) خَيْرٌ نَافِعٌ حُكْمُهَا آيَةٌ (الْأَنْفَالِ) ، لِأَنَّ آيَةَ الْأَنْفَالِ إِذَا حُتِيَ بِهَا بِنُورِيفَةَ ، وَكَانُوا يَبُودُوا أَهْلَ كِتَابٍ ، وَقَدْ أَمَّنَ اللَّهُ . جَلَّ نَزَاهُ . لِلْمُؤْمِنِينَ بِصَلْحِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَنَارَتِهِمْ الْحَرْبَ ، عَلِ أَسْخِ الْجِزْيَةَ مِنْهُمْ ، وَأَمَّا آيَةُ (بِرَاءة) فَالْمَا حُتِيَ بِهَا مُشْرِكُوا الْعَرَبِ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ الَّذِينَ لَا يَجُوزُ قَبُولُ الْجِزْيَةَ مِنْهُمْ ، فَالْحَسْبُ فِي إِحْدَى الْآيَتَيْنِ نَقِي حُكْمَ الْآخَرَى ، جَلِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا حُكْمَةٌ فِيهَا نَزَلَتْ فِيهِ أ . هـ بَعْضُ الْإِحْتِصَارِ مِنْ جَمْعِ الْبَيَانِ ٣٤/١٠ .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - نسخها : (١٢٩) ﴿فَلَا تَهْتُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ﴾ (١٣٠) .

وقيل في الجواب عنه : (وإنما) (١٣١) أمره في سورة (الأضال) بالصلح إن جنحوا إليه ، وابتدأوا بطلبه ، وفي سورة (القتال) به أن يكون هو المبتدئ بالصلح .

فالآية محكمة ، (ليس) (١٣٢) ما في (القتال) ينسخ لها (١٣٣) .

السامع : قوله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ حَشْرٌ وَإِنْ حَاصِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (١٣٤) .

فلوجب الله عز وجل على الواحد أن يقف لعشرة من الكفار ، قال ابن عباس : وكان هذا (١٣٥) العدد قليلاً ، ظميراً كثراً ، نسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ . . . إِلَى قَوْلِهِ سِيحَاتِهِ : ﴿. . . وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٣٦) (١٣٧) .

(١٣٨) وتثبت الآية في النسخ بالواو . وهو خطأ .

(١٣٩) سورة محمد : ﴿٣٥﴾ .

وذكر هذا عن ابن عباس : التحاسن في النسخ والنسوخ من ١٨٩ . ومكي في الإيضاح من

٣٠٠ . وأخرجه أبو الشيخ عن السدي كما في الدر المنثور ٩٨/٤ .

(١٤٠) هكذا في الأصل : وإنما . وفي بقية النسخ : إنما . وهو الصواب .

(١٤١) هكذا في الأصل : ليس . يدون واو . وفي بقية النسخ : وليس . وهو الصواب .

(١٤٢) النظر : الإيضاح من ٣٠٠ ، وهنا يحسن أن نقل ما ذكره الخازن أثناء حديثه عن هذه الآية ﴿وإن

جنحوا للسلم . . .﴾ . حيث يقول : قيل : إن الآية تتضمن الأمر بالصلح إذا كان فيه مصلحة

ظاهرة . فإن رأى الإمام أن يصلح أعداءه من الكفار وفيه قوة فلا يجوز أن يناديهم سنة كاملة ، وإن

كانت القوة للمشركين جاز أن يناديهم عشر سنين ، ولا يجوز الزيادة عليها أثناء بالنبي - ﷺ - .

قوله صالح أهل مكة مدة عشرة سنين ، ثم إنهم نظفوا العهد قبل انقضاء المدة أ . هـ . من تفسيره

٣٩/٣ . وراجع الوجيز لأبي حامد الغزالي ٦٠٤/٦ .

(١٤٣) الأضال (٦٥) .

(١٤٤) سقطت الواو من الأصل ، فأحدثت إشكالاً في خبر كان . وفي بقية النسخ : وكان هذا العدد قليلاً .

(١٤٥) الأضال (٦٦) . ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ قَبِيَكُمْ نَسَخاً﴾ . فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا

مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ .

(١٤٦) أخرجه أبو عبيد في النسخ والنسوخ من ٤٦٦ ، ورواه ابن جرير الطبري ، والتحاسن ، وابن

المجوزي عن ابن عباس . جامع البيان ٣٩/١٠٠ ، والنسخ والنسوخ من ١٨٩ ، نواسخ القرآن من

٣٥١ ، وذكره البغدادي في النسخ والنسوخ من ٦٤٠ . لكن لم يصرح الطبري والتحاسن بتكمير

النسخ ، وإنما فيها التخفيف . والمعنى متقارب . باعتبار أن التخفيف نسخ . وراجع الدر المنثور

٦٠٢/٤ فما بعدها .

ولا شك في أن هذه منسوخة بيده ، وأما من قال : ليس هذا بنسخ ، وإنما هو تحريف ونقص من العدد<sup>(١١)</sup> ، وحق النسخ أن يرفع حكم المنسوخ كله ، ولم يرتفع ، وهي بآية على حكمها ، لأن من وقف لعشرة فأكثر ، فهو مثاب مأجور ، وليس<sup>(١٢)</sup> ذلك محرم عليه : فإنه عن المعرفة بمعزل ، لأن الوقوف للعشرة كان واجباً قرضاً على الواحد ، وليس هو الآن بواجب ، فقد ارتفع ذلك الحكم كله ونسخ<sup>(١٣)</sup> .

السابع : قوله عز وجل : ﴿وَمَا<sup>(١٤)</sup> كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُبَدَلَ بِأَرْضِهَا﴾<sup>(١٥)</sup> .

وروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنها منسوخة بقوله عز وجل ﴿وَأَمَّا مَا بَعْدَ وَبِأَرْضِهَا﴾<sup>(١٦)</sup> ، ومكان ابن عباس من العلم بجعل من هذا ، وهمل هذا إلا عتاب للنبي - ﷺ - ، لما أسر أهل بدر ولم يقتلهم وقبل منهم الفداء<sup>(١٧)</sup> .

(١١) في نسخة النسخ : ونقص من العدد .

(١٢) في نسخة النسخ : ليس . بدون واو .

(١٣) انظر : الإيضاح ص ٣٠٠ ، ٣٠١ . وكان مني قد حدثت عن هذا تحت عنوان باب «بيان شروط النسخ والمنسوخ» . قال : ومن شروطه : أنه يجوز أن يُنسخ الأقل بالأخف . . . ٩ . عد . عن المصدر عنه ص ١١٠ . وقد اكتفى كثير من العلماء بالقول بالنسخ دون ذكر الأحكام ، منهم ابن حزم الأنصاري ص ٣٩ ، وابن سلامة ص ١٧٧ ، وابن أبيزي ص ٣٥ ، والسيوطي في الاتقان ٦٨/٣ ، والحاوون في تفسيره ٤٠/٣ ، وابن كثير ٣٢٤/٢ ، وحكي الزرقاني القولين ، وانحصر للقول بالنسخ : متاعل العرفان ٢٦٦/٢ .

(١٤) في الأصل : ﴿وَمَا كَانَ﴾ خطأ .

(١٥) في النسخ هكذا بالهاء . وهي قراءة أبي عمرو البصري - وفقاً بآتي السجدة بالياء - الكشف ٢٩٥/١ ، والنشر ٢٧٧/٩ .

(١٦) الأنفال (٦٧) .

(١٧) سورة محمد ﷺ : (٤) . ﴿فَإِذَا لَقِمْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرِبُوا الرِّقَابَ حَتَّىٰ إِذَا انْخَضُوا عَنْ أَعْنَاقِهِمْ فَجَنَّدُوا الرَّقَابَ فَمَا مِنْهَا بَعْدُ وَمَا مِنْهَا فِدَاءٌ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أوزَارَهَا . . .﴾ الآية .

وقد روى هذا القول التحلس بإسناده عن ابن عباس - ونسبه ابن الجوزي إلى ابن عباس - وإيهامه في آخرين ، وذكره مني عن ابن عباس انظر : النسخ والمنسوخ ص ١٩٠ ، ونواسخ القرآن ص ٣٥٢ ، والإيضاح ص ٣٠١ ، ورواه أبو عميد عن السدي . انظر : النسخ والمنسوخ ص ٢٥١ . قلت : وما رواه التحلس مستنداً إلى ابن عباس ، فأحد رجال السند بكثرين سهل الدعامي - قال السائي : «ضعيف» . انظر : ميزان الاعتدال للذهبي ٣٤٩/١ . ويكره هذا روى عن عبد الله بن صالح (أبو صالح المصري) ، قال ابن حجر : «صديق ، كثير الغلط» . التقريب ٤٢٣/١ .

ولو كان هذا محرجاً ومنعاً لم يجوز أن يأخذوا<sup>(١١)</sup> القداء ، ولقتلهم وقت نزول هذه الآية ، ولرجع عن قبوله ، وقد قال عز وجل : ﴿فَكُلُوا مما غنمتم حلالاً﴾<sup>(١٢)</sup> ، قيل : أراد القداء ، لأنه من جملة الغنائم ، على أن هذه الآية قد أباحت المن وقبول القداء بعد الإخضاع ، وآية القتال نزلت بعد الإخضاع ، فهما في معنى واحد ، ولا نسخ<sup>(١٣)</sup> .

الثامن : قوله عز وجل : ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾<sup>(١٤)</sup> .

واختلف<sup>(١٥)</sup> في تفسير هذا . فقيل : معناه : ما لكم من ميراثهم من شيء حتى يهاجروا ، أي أنهم لما لم يهاجروا لم يتوارثوا ، فلا ميراث بين المسلم المهاجر والمسلم الذي لم يهاجر ، ثم نسخ ذلك بقوله عز وجل : ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين﴾<sup>(١٦)</sup> ، أي أولى بميراث بعض<sup>(١٧)</sup> .

وقيل : كان المسلمون المهاجرون والأنصار يتوارثون ، يرث بعضهم بعضاً ، وقيل لبث المسلمون زماناً يتوارثون بالمهجرة ، ولا يرث المؤمن الذي لم يهاجر ، من قريبه المهاجر شيئاً ، فنسخ ذلك بقوله<sup>(١٨)</sup> عز وجل : ﴿وأولوا الأرحام﴾<sup>(١٩)</sup> بعضهم أولى ببعض<sup>(٢٠)</sup> ،

(١) في ط : أن يأخذوا .

(٢) الأنفال (٦٩) .

(٣) وهذا هو الصحيح ، وهو ما رجحه أبو عبيد ، والنحاس ، ومكي ، وابن الجوزي انظر : التاسخ والنسخ لأبي عبيد ص ٤٥٦ ، والنحاس ص ١٩٠ ، والإيضاح ص ٣٠٢ ، ونواسخ القرآن ص ٣٥٢ .

(٤) الأنفال (٧٢) .

(٥) في بقية النسخ : اختلف .

(٦) الأحزاب (٦) .

(٧) أخرجه الطبري عن ابن عباس . جامع البيان ٢٦/١٠ . وانظر : التاسخ والنسخ لقناة ص ٤٣ ، وابن حزم ص ٣٩ ، والنحاس ص ١٩١ والإيضاح لمكي ص ٣٠٥ .

قال مكي : فذكر هذه الآية - على قول قناة - في التاسخ والنسخ : حسن ، لأنه قرآن نسخ قرآناً ، وفكرها على الأقوال الأخرى لا يلزم لأنها لم تنسخ قرآناً ، إنما نسخت لمرأ كانوا عليه - أهد المصدر نفسه .

(٨) في بقية النسخ : قوله .

(٩) سقطت الواو من ط .

(١٠) لئلا هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(١١) رواه الطبري نحوه عن قناة . جامع البيان ٥٣/١٠ .

والظاهر أن قوله عز وجل : ﴿وأولوا الأرحام﴾ ليس بناسخ لما ذكره ، وإنما المعنى : أن أولي<sup>(١)</sup> الأرحام المهاجرين بعضهم أولى ببعض ، أي أن الميراث من الرحم<sup>(٢)</sup> ، والقرابة من<sup>(٣)</sup> المهاجرين : أولى من التوارث بالمهجرة ، وإذا اجتمع القرابة والمهجرة ، كان ذلك مقدماً على مجرد الهجرة الذي كانوا يتوارثون به ، وإنما نسخها آية الميراث<sup>(٤)</sup> .

واختار الطبري أن<sup>(٥)</sup> تكون الولاية بمعنى : النصرة<sup>(٦)</sup> ، وليس كما قال ، ولو كان<sup>(٧)</sup> الولي في اللغة : الناصر ، لأن قوله عز وجل : ﴿وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر﴾ : يرد ذلك<sup>(٨)</sup> .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي - ﷺ - لما أضحى بين أصحابه كانوا يتوارثون بذلك ثم نسخ بالآية المذكورة<sup>(٩)</sup> .

(١) في د : أن أولوا . خطأ نحوي والصح . (٢) في بقية النسخ : بالرحم .

(٣) في بقية النسخ : بين المهاجرين .

(٤) انظر التاسخ والنسخ للخطابي ص ١٤٥ .

(٥) في ط : بأن تكون .

(٦) انظر نص كلام الطبري في : جامع البيان ٥٦/١٥ .

(٧) في بقية النسخ : وإن كان .

(٨) وأقول : «أن الذي يستعرض آيات السورة والمواضع التي تعالجها ، يجد أن الخلق مع الإمام الطبري ، لأنه لا مكان للميراث فيها ، لأنها بصدد الحديث عن القتال وأسبابه ونتائج ، والآيات في آخر السورة تحدث عن ولاية المؤمنين بعضهم لبعض ، بمعنى النصرة والحجة والمودة . والله أعلم . يقول الفخر الرازي : «احتج الذاعيون إلى أن المراد من هذه الولاية : الإرث بأن قالوا : لا يجوز أن يكون المراد منها : الولاية بمعنى النصرة ، والدليل عليه أنه تعالى عطف عليه قوله : ﴿وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر﴾ ولا شك أن ذلك عبارة عن الموالاة في الدين ، والمعطوف مغاير للمعطوف عليه ، فوجب أن يكون المراد بالولاية المذكورة أمراً مغايراً لمعنى النصرة ، وهذا الاستدلال ضعيف ، لأنها حللت تلك الولاية حل التعظيم والإكرام وهو أمر مغاير للنصرة ، ألا ترى أن الإنسان قد ينصر بعض أهل اللغة في بعض الجهات ، وقد ينصر عبده وأمه ، بمعنى : الإغاثة ، مع أنه لا يوالي ، بمعنى التعظيم والإجلال ، فسقط هذا الدليل ، أهد من تفسيره ٢١٠/١٥ . وراجع تواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٣٥٥ .

(٩) أي بالآية المذكورة سابقاً : ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ... الآية﴾ . وقد روى هذا بنحوه النحاس عن ابن عباس . التاسخ والنسخ ص ١٩١ . وأخرجه الطيالسي ، والطبري ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه . انظر : الدر المنثور ٦١٨/٤ . كما أخرجه - أيضاً - ابن مردويه ، وابن أبي حاتم . بلفظ أطول . المصدر نفسه ١١٤/٤ .

وذكره مكِّي عن ابن عباس . انظر : الإيضاح ص ٣٠٥ .

وقيل : ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا﴾ يُراد به الأعراب الذين آمنوا ولم يهاجروا ، لا ميراث بينهم وبين أقاربهم ممن هاجروا<sup>(١)</sup> .

التاسع : قوله عز وجل : ﴿وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾<sup>(٢)</sup> .

قالوا : كان بين النبي - ﷺ - وبين أحياء من العرب مودعة ، لا يقاتلهم ولا يقاتلونه ، وإن احتاج إليهم عاونوه ، وإن احتاجوا إليه عاونهم ، فصار ذلك منسوخاً بأية السيف<sup>(٣)</sup> .

والصحيح أنها في المسلمين الذين لم يهاجروا ، إما الذين بقوا بمكة ، وإما الأعراب المسلمين ، الذين لم يهاجروا ، والثاني : قول ابن عباس<sup>(٤)</sup> ، لأنهم - أعني الفريقين - من جملة المسلمين ، هم ما هم من نصر المسلم السلم ، وعليهم ما عليهم من الوفاء بعهد المعاهدين وميثاقهم<sup>(٥)</sup> .

---

<sup>(١)</sup> ويراجع الكلام على قوله تعالى : ﴿والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نحبهم﴾ من : ٦٦٠ . وهو الموضع الخامس عشر من سورة النساء .

(٢) أخرجه بتخريج أبو عبد عن ابن عباس . التاسع والمنسوخ من ٨٧٥ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن من ٣٥٤ ، وهو قول عكرمة . انظر : التاسع والمنسوخ للمجلس من ١٩١ ، والأيضاح من ٣٠٥ وعزاء ابن الجوزي إلى عكرمة ، والحسن . انظر : المصدر السابق .

(٣) جزء من الآية السابقة ٧٢ من سورة الأتفال .

(٤) انظر : التاسع والمنسوخ لابن سلامة من ١٨٠ ، وفلائد المرحبان من ١١٥ .

(٥) رواه عنه ابن جرير الطبري . جامع البيان ٥٩/١٠ ، وانظر : تفسير ابن كثير ٣٢٩/٢ .

(٥) وهذا استثناء ، وقد سبق مراراً أن الاستثناء ليس ينسخ ، والله أعلم .

## سورة التوبة

فيها ثمانية مواضع :

- الأول : قوله عز وجل : ﴿فسبحوا في الأرض أربعة أشهر﴾<sup>(١)</sup> ، قالوا : هو منسوخ بقوله عز وجل : ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾<sup>(٢)</sup> ، وإنما قال عز وجل ذلك بعد اتسلاخ الأشهر الحرم ، وهذه مدة الذين نقضوا عهد رسول الله - ﷺ - ، وأما الذين لم ينقضوه شيئاً ولم يظاهروا عليه أحداً ، فقد أمرنا بأن نسم عهدهم إلى مدتهم<sup>(٣)</sup> .
- الثاني : قوله عز وجل : ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم . . .﴾ إلى قوله عز وجل : ﴿كل مرصد﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) الآية الثانية من سورة التوبة .

(٢) الآية الخامسة من سورة التوبة .

(٣) انظر : التامخ والنسوخ لأبي عبيد ص ٤٢٥ ، وابن حزم ص ٤٠ ، وابن سلامة ص ١٨٢ ، وفلائد المرجان ص ١١٦ .

قال ابن الجوزي - مبطلًا لدعوى النسخ هنا - : زعم بعض نقلي التفسير من لا يري ما يفلح أن التأجيل منسوخ بآية السيف . . . إلى أن قال : . . . وقوله ﴿فإذا انسلك الأشهر الحرم﴾ . قال الحسن : يعني الأشهر التي قبل فم فيها ﴿فسبحوا في الأرض أربعة أشهر﴾ ، وعلى هذا البيان فلا نسخ أصلاً . . . أهد تراخي القرآن ص ٣٥٧ - ٣٥٩ .

(٤) انظر : الإيضاح : ص ٣٠٨ .

قال النحاس : فوهذا أحسن ما قيل في الآية . . . أهد التامخ والنسوخ ص ١٩٥ .

وهو ما رجحه الطبري وانتصر له . انظر : جامع البيان ١٠/١٢٧ ، ٦٣ .

(٥) تقدم عزوها قريباً ، ونفس الآية : ﴿فإذا انسلك الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذلهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد . . .﴾ الآية .

قالوا : هذه الآية التي نُسخَت مائة وأربعاً وعشرين آية<sup>(١)</sup> ، نسخت بقوله عز وجل في آخرها<sup>(٢)</sup> : ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> .

ولا يقول مثل هذا ذو علم ، إنما هو<sup>(٤)</sup> غبط جاهل في كتاب الله ، إنما قال عز وجل : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا قَدْ فَتَنَ اللَّهُ إِلَهُكُمْ فَقَدْ أَنزَلَ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيكُمْ وَمِنْ خَلْفِكُمْ وَعَلَى أَيْمَانِكُمْ أَنْ تَقْرَءَهُ وَتَذَكَّرُونَ بِهِ ذَلِكَ لِتُحْذَرُوا مِنْكُمْ يَوْمَ الْبُرْجِ﴾ ، وعطاء : هي منسوخة من وجه آخر ، وذلك أنها اقتضت قتل المشركين على كل حال ، فنُسخت بقوله عز وجل : ﴿فَإِنَّمَا مَنَّا بِعَدُوِّكُمْ وَإِنَّمَا كُنَّا مِنْكُمْ لَمُحَدِّثِينَ﴾<sup>(٥)</sup> ، فلا يحل قتل أسير صير<sup>(٦)</sup> .

وقال قتادة ، ومجاهد : بل هي ناسخة لقوله عز وجل : ﴿فَإِنَّمَا مَنَّا بِعَدُوِّكُمْ﴾ ، فلا يجوز في أسرى المشركين إلا القتل دون الرق والغداء<sup>(٧)</sup> .

(١) قال ابن الجوزي : وقد ذكر بعض من لا فهم له من ناقل التفسير أن هذه الآية - وهي آية السيف - نُسخت من القرآن مائة وأربعاً وعشرين آية ثم صلب آخرها نسخاً لآخرها ، وهو قوله : ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ . وهذا سوء فهم ، لأن المعنى : أقتلوهم وأسرهم ، إلا أن يتوبوا من شركهم ، ويقروا بالصلاة والزكاة فخلُّوا سبيلهم ولا تقتلوهم ، أ . حد من ٣٦٠ .

قلت : وقد تقدم كلام السخاوي ورده على من قال : أن آية السيف نسخت أربعاً وعشرين ومائتي آية ، وشنع على الفاتكين بذلك ، وذلك في آخر سورة الأنعام . ص ٧٠٥ .

(٢) أي في آخر آية السيف السابقة الذكر .

(٣) حكى دعوى النسخ هنا ابن حزم ص ٤٠ ، وابن سلامة ص ١٨٤ ، قال مكِّي - بعد أن حكى القول بالنسخ عن ابن حبيب الذي قال : أن الآية منسوخة ، مستثنى منها بقوله ﴿فَإِن تَابُوا﴾ . قال : ولا يجوز في هذا نسخ ، لأنها أحكام لا تصنف من الكفر ، حكيم الله على قوم بالقتل إذا أقاموا على كفرهم ، وحكم لقوم بأبهم إذا آمنوا وتابوا أن لا يُعْرَضَ لهم . وأخر بالرحمة والمغفرة لهم ، وحكم لمن استجار بالنبي - عليه السلام - وأنه أن يجيره ويبلغه إلى موضع يأمن فيه ، فلا استثناء في هذا ، إذ لا حرف فيه للإستثناء ، ولا نسخ فيه ، إنما كل آية في حكم منفردة ، وفي صنف غير الصنف الآخر ، فذكر النسخ في هذا وهم ، وغلط ظاهر ، وعليها أن نيز الحلق والصواب . أ . ه الإيضاح ص ٣٩٩ .

(٤) (هو) : حافظ من ط .

(٥) سورة محمد ٢٥ : ٤ .

(٦) انظر : النسخ والنسخ للتحاسن ص ١٩٧ ، والإيضاح ص ٣٠٩ ، ونوامخ القرآن ص ٣٥٩ ، والتفسير القرطبي ٧٣/٨ .

وسبيل قريباً ، إن شاء الله ، أن هذا القول مرجوح وأن الأبين محتملان .

(٧) ذكر هذا القول التحاسن في المصدر السابق ص ١٩٨ ، دون أن يعزوه لأحد ، وذكره مكِّي معزواً إلى قتادة ، ومجاهد . الإيضاح ص ٣٠٩ . وكذلك ابن الجوزي في نوامخ القرآن ص ٣٦٠ ، والقرطبي

٧٣/٨ .

وقال ابن زيد : الأيتان محكمتان<sup>(١)</sup> ، أما قوله عز وجل : ﴿فأقتلوا المشركين حيث وجدوهم﴾ ، فإنه قال بعد ذلك : ﴿وعدوهم﴾ ، أي للذين والفداء ، هل حسب ما يرى الإمام ، وقد فعل جميع ذلك رسول الله - ﷺ - ، فقتل من الأسرى يوم بدر : عقبة ابن أبي معيط ، والنضر بن الحارث ، ومن على قوم وقيل القديبة من قوم<sup>(٢)</sup> .

الثالث : قوله عز وجل : ﴿... إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم﴾<sup>(٣)</sup> .

قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(٤)</sup> ، وهذا مستثنى وليس بناسخ لما تقدم<sup>(٥)</sup> ، وكيف يكون الاستثناء نسخاً ، ولم يدخل في الأول في مراد المتكلم ؟ ولو قال قائل : يضرب القوم إلا زيدا ، لم يكن زيد داعلاً في المضروبين في نية المتكلم ، وقد انكشف ذلك للسامع أيضاً .

الرابع : قوله عز وجل : ﴿والذين يكتزون الذهب والنفضة...﴾ ، إلى قوله عز وجل : ﴿... فذوقوا ما كنتم تكذبون﴾<sup>(٦)</sup> ، قالوا : نسخ جميع ذلك بأية الزكاة<sup>(٧)</sup> .

وعن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - : أراها منسوخة بقوله عز وجل : ﴿خذ من

(١) في ط : المحكمتان .

(٢) وهذا هو الصحيح ، وعليه عامة الفقهاء ، كما ذكره النحاس ، ومكي وابن الجوزي والقرطبي . انظر : المصادر السابقة . وسيأتي مزيد بيان لهذا - إن شاء الله تعالى - عند قوله تعالى : ﴿فأما ما بعد وأما فداء...﴾ الآية ٤ من سورة محمد ﷺ من ٨٣٦ .

(٣) التوبة : (٧) . ولها : ﴿كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم...﴾ .

(٤) حكى الشيخ هنا ابن سلامة من ١٨٥ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن من ٣٦٢ ، وابن البارزي من ٣٥ .

(٥) ولعلك تعرض ابن حزم ، والنحاس ، ومكي وغيرهم من المفسرين ، أعرضوا عن ذكرها في النسخ والنسوخ ، وإن كان ابن الجوزي قد حكاه في نواسخ القرآن ، إلا أن عبارته في المصنف تكلف أهل التوسخ ، وزاد السرئسي ، يعلم قوله لدهوى النسخ ، حيث قال : «زعم بعضهم أنها منسوخة بأية السيف... انظر : المصدرين المذكورين من ٣٨ ، ٤٠١/٣ .

(٦) التوبة : (٣٤ ، ٣٥) . ﴿... والذين يكتزون الذهب والنفضة ولا ينفقوها في سبيل الله فيشرهم بعذاب أليم﴾ يوم يحمي عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما تكذبون لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكذبون﴾ .

(٧) قاله ابن حزم من ٤٠ ، وابن سلامة من ١٨٥ ، وابن البارزي من (٣٥) ، والقرطبي من ١١٧ ، والقيرواني من ٢٣٠/٦ .

أموالهم صدقةً تطهرهم وتزكّيهم بها<sup>(١)</sup> . والصحيح أنها محكمة غير منسوخة<sup>(٢)</sup> .

والكثر عند العلماء : كل مال وجبت فيه الزكاة ، ولم تؤد زكاته .

قال ابن عمر - رضي الله عنه - : (كل مال أبيت زكاته فليس بكثر ، وإن كان مدفوناً ، وكل مال لم يؤد زكاته فهو كثر يكوي به صاحبه وإن لم يكن مدفوناً)<sup>(٣)</sup> .

ومن ابن عباس - رضي الله عنهما - : «هي فمیں لم يؤد زكاته من المسلمین یوفی أهل الكتاب كلهم ، لأنهم یکتزون ولا یتفقون فی سبیل اللّٰه ، وإنما یتفق فی سبیل اللّٰه المؤمنون»<sup>(٤)</sup> .

الخامس : قوله عز وجل : ﴿إِلَّا تَضَرُّوا عِدَابًا بِمَا لَكُمْ﴾ إلى قوله عز وجل : ﴿... فلكم خبر لكم إن كنتم تعلمون﴾<sup>(٥)</sup> ، قالوا : نسخ هذه الآيات قوله عز وجل<sup>(٦)</sup> : ﴿وما كان المؤمنون ليضربوا كافة﴾<sup>(٧)</sup> ، ورووا ذلك عن ابن عباس<sup>(٨)</sup> .

(١) التوبة (١٠٣) .

وقد أخرج هذا ابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ عن عراك بن مالك ، وعمر بن عبد العزيز - رحمهما الله - نظر : الدر الثور ٤/١٧٩ ، ورواه عنهما ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٣٦٤ . وذكره عنهما منكي ص ٣٦٤ . وقال دوروي عن ابن شهاب مثل قول عمر في الآية ، فهي محكمة مخصوصة في الزكاة أحد .

(٢) قال ابن الجوزي - أثناء مناقشته للأقوال في هذه الآية - : «ولقد زعم بعض نقلة التفسير أنه كان يجب عليهم إخراج ذلك في أول الإسلام ، ثم نسخ بالزكاة ، وفي هذا القول بعده أ . ه نواسخ القرآن ص ٣٦٤ .

(٣) أخرجه ابن جرير ، وابن الجوزي يستدعيها عن ابن عمر - رضي الله عنهما - جامع البيان ١٠/١١٨ ، ونواسخ القرآن ص ٣٦٤ .

وراجع صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ٣/٢٧١ فما بعدها ، ٨/٣٢٤ ، والموطأ مع شرحه السنوي ٦/٢٥٦ ، والدر الثور ٤/١٧٧ .

قال القرطبي - بعد أن حكى الأقوال في ذلك - : «وهو الصحيح» أ . ه . من تفسيره ٨/١٢٥ .

(٤) أخرجه ابن جرير بسنده إلى ابن عباس قال : «هم أهل الكتاب» . وقال : هي خاصة وعامة . - يعني بقوله خاصة وعامة - : «هي خاصة من المسلمون فيمن لم يؤد زكاة ماله منهم ، وعامة في أهل الكتاب لأنهم كفار لا تقبل منهم نجاتهم إن أسفروا» أ . ه جامع البيان ١٠/١٢٠ .

(٥) التوبة (٣٩ - ٤١) .

(٦) من قوله : ﴿فلكم﴾ إلى هنا : ساقط من ظ يلتحق بالنظر .

(٧) التوبة (١٢٢) .

(٨) رواه عنه النحاس بسنده إلى جرير عن الضحاك عن ابن عباس .

وقال الحسن ، وعكرمة<sup>(١٦)</sup> ، وكثيرون من العلماء : هي محكمة .

ومعنى ﴿الَّذِينَ تَقَرَّبُوا إِلَيْكُمْ﴾ : أي الذين أصبح إليكم وإذا استقرتم فلم تقربوا<sup>(١٧)</sup>

السادس : قوله<sup>(١٨)</sup> عز وجل : ﴿وَإِذَا جَاءَكَ مِنْكَ لُحُودٌ فَأْمُرْ بِهَا فَسُكِّنْهَا وَأَقْرِبْهَا وَإِنْ جَاءَكَ مِنْهَا لُحُودٌ أُخْرَىٰ فَأْمُرْ بِهَا فَسُكِّنْهَا وَأَقْرِبْهَا﴾ . إلى قوله عز وجل : ﴿فِيهِمْ يَتَدَبَّرُونَ﴾<sup>(١٩)</sup> .

قالوا : نَسَخَ هذه الآيات (الثلاثة) في سنة عز وجل : ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَنْزَلْنَا مِنْ شِئْتِمْ﴾<sup>(٢٠)</sup> . قال ذلك الحسن وعكرمة<sup>(٢١)</sup>

وختلف عن ابن عباس ، فقبل عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل عنه : أنه قال : الثلاث محكمة ، نزلن في المنافقين الذين استأذنوا من القعود ، والتي في الثور إنما هي في المؤمنين يستأذنون لبعض أمورهم ثم يعودون إليه .

انظر : التامخ والنسوخ ص ٢٠١ . وذكر مكِّي عن ابن عباس : انظر الإيضاح ص ٣١٤ .

وقد سبق أن جريد هذا من الحفظ ليس من نسخ القرآن . ومن ذلك دعوى النسخ عند ابن حزم ص ٤٠ ، وابن سلامة ص ١٨٦ ، والكرمي ص ١٤٩ .

(١٦) هكذا قال المصنف : أن الحسن وعكرمة ، وذلك بإحكام الآية . وقد تبع المصنف في ذلك مكِّي ابن أبي طالب ، ولكن ما رواه الطبري وذكره النحاس وابن الجوزي يخالف هذا ، حيث ذكروا عنها القول بالنسخ - وهو قول مرجوح ، كما سيأتي - جامع البيان ١٧٥/١٠ . والناسخ والنسوخ ص ٢٠١ ، ونواسخ القرآن ص ٢٦٥ .

(٢٢) قال النحاس - بعد أن حكى القول بالنسخ عن الحسن وعكرمة - وقال غيرهما : والآيات محكمةتان - لأن قوله تعالى ﴿الَّذِينَ تَقَرَّبُوا إِلَيْكُمْ غَلَابًا﴾ معناه : إذا أصبح إليكم وإذا استقرتم ، هذا مما لا ينسخ لأنه عهد وعبر ، وقوله تعالى : ﴿وَإِذَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ محكمة - لأنه لا بد أن يقرب بعض المؤمنين لثلا تغلوا دار الإسلام من المؤمنين فيلتصق بهم مكيدة - وهذا قول جماعة من الصحابة والتابعين بعد الناسخ والنسوخ ص ٢٠١ .

(٢٣) في ٥ وظ : من قوله عز وجل .

(٢٤) في ٥ : تردون .

(٢٥) التوبة : (٤٣ - ٤٥) .

(٢٦) هكذا في الأصل : الثلاثة . خطأ . وفي بقية النسخ : الثلاث

(٢٧) الثور : (٦٦) .

(٢٨) رواه عنها الطبري في جامع البيان ١٤٣/١٠ ، وذكره عنها النحاس ، ومكِّي . انظر : الناسخ والنسوخ ص ٢٠٢ ، والإيضاح ص ٣١٦ . وقال بالنسخ : قلادة في كتابه الناسخ والنسوخ ص ٤٣ . ورواه عنه النحاس في المصدر السابق .

(٢٩) روى النسخ : أبو عبيد عن ابن عباس ص ٤٩٠ - ٤٩١ ، وزاد البيهقي نسبة إلى ابن عباس وابن المنذر ، وابن مردويه ، وأبي بكر في سنة : المد الفلور ٤/١٩١٤ .

قيل : كان ذلك وهم يحقرون الخلق ، وهذا هو الحق والصواب والاستبذان  
مختلفان ، ولا تسخ بينهما<sup>(١)</sup>

السابع : قوله عز وجل : ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم...﴾<sup>(٢)</sup> الآية ، قالوا :  
هي منسوخة بقوله عز وجل : ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على  
قبره﴾<sup>(٣)</sup> ، وهذا غير صحيح ، بل هو مؤكد للأول وإنما معنى الأول : أن استغفارك  
لهم غير نافع ، ففعله وتركه سواء ولم يرد بذلك الصلاة عليهم ، ولا تغيير بين الاستغفار  
وتركه ، وكيف يستغفر لهم أو يصل عليهم ، وقد قال الله عز وجل في الآية : ﴿ذلك بأنهم  
كفروا بالله ورسوله﴾<sup>(٤)</sup> .

فإن قلت : فقد روى عن النبي - ﷺ - أنه قال : «لأزيدن على السبعين» فنزلت :  
﴿سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم<sup>(٥)</sup> لمن يغفر الله لهم﴾<sup>(٦)</sup> .

قلت : يرد هذه الرواية قوله عز وجل : ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله  
لهم ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله﴾ ، فكيف يقول ﷺ : «لأزيدن على السبعين» ، وهو  
يعلم أن<sup>(٧)</sup> الزيادة على السبعين أي ما لا نهاية له من العدد لا ينفع الكافر ؟ هذا ما لا  
يصح<sup>(٨)</sup> .

---

(١) وهذا هو الصحيح ، وعليه فطاعل العبد - انظر - جامع البيان ١٤٣/٦٠ والنسخ والنسخ للنحاس  
ص ٢٠٢ - حيث ذكر النحاس الرويتين عن ابن عباس ، ورجح الأحكام - وكذلك مكي ذكر  
القولين عن ابن عباس مرجحاً القول بالأحكام - انظر : الإيضاح ص ٣١٦ ، وقال ابن الجوزي -  
بعد وإيه للنسخ عن ابن عباس - فالصحيح أنه ليس للنسخ هنا مدخل . . . بعد تراخي القرآن من  
ص ٣١٦ .

(٢) التوبة : (٨٢) .

(٣) التوبة : (٨٤) .

(٤) حكاية النحاس ورده ص ٢٠٥ - وكذلك ص ٢١٩ .

(٥) أي هنا ينهي نفس الآية في بقية السبعين .

(٦) والشكوك : (٦) .

وقد حكى هذا القول - أي أن آية التوبة - من باب التناقض - ابن حزم ص ٤١ ، وابن سلامة  
ص ١٨٧ ، وهذا هذا القول للنحاس إلى ابن عباس من طريق جوير عن الضحاك ، وجوير ضعيف  
(كما سبق) ، وأورده مكي عن ابن عباس - أيضاً - في الإيضاح ص ٣١٩ ، وانظر : نواميس القرآن  
ص ٣٦٩ - وذكره الطبري بصيغة (زوي) - ثم أن يعزوه لأحد مؤدوني نصريح بالنسخ - جامع البيان  
١٩٨/١٠٠ .

(٧) ان - سابقاً - ص ٤١ .

(٨) قال القرظي : «قال القشيري - ولم يثبت له ذلك - لأزيدن على السبعين» - ثم قال القرظي :

فإن قيل : فكيف كُفِّرَ ابنُ أبي (٣١١) في قميصة وهو رأس المنافقين ؟ قلت : أرسل إليه عند موته يطلب قميصة (٣١٢) ، فقال ﷺ : «إني أؤمل أن يدخل في الإسلام خلق كثير ، وأن قميصة ابن يفتي عنه من الله شيئاً» (٣١٣) ، فأسلم ألف من الخزرج لما رأوه طلب الاستشفاء بقميص النبي ﷺ (٣١٤) .

فإن قيل : ألم يرقم على قبره ويصل عليه ؟ قلت : قد روى أنه ﷺ لم يصل عليه (٣١٥)

وبعد خلاف ما ثبت في حديث ابن عمر : (وسأزيد على السبعين) ، وفي حديث ابن عباس : (ولو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر لهم لزدت عليها) قال : فصل عليه - أي على ابن أبي - رسول الله - ﷺ - أخرجه البخاري . اهـ الجامع لأحكام القرآن ٣١٩/٨ .

وسببنا مزيد بيان لهذا قريباً - إن شاء الله وإن هذا هو الصواب الذي عليه أهل العلم .

وفي نظري : أن الإمام السخاوي لم يخالفه الصواب في رده هذه الرواية التي ثبتت ، وقال بها الأئمة وفسروها بتفسيرات تتفق ومقام النبوة ، كما سيأتي بإذن الله تعالى .

(١) (ابن أبي) : ساقط من د وطف .

(٢) هو عبد الله بن أبي مالك المشهور بـ «ابن سلول» ، وسلول جده لأنه من خزاعة ، رأس المنافقين في الإسلام ، من أهل المدينة ، كان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم ، موافقه السنة ضد الإسلام والمسلمين : مشهورة ، وأخباره معروفة ، توفي في السنة التاسعة من الهجرة .

انظر : جبهة الأسباب ص ٣٥٤ ، والبداية والنهاية ٣١٦/٥ ، والأعلام ٦٥/٤ .

(٣) أي أرسل إليه إته عبد الله الصحابي الجليل ، قال ابن حجر : وكأنه كان يعمل أمر أبيه على ظاهر الإسلام ، فلذلك التمس من النبي - ﷺ - أن يحضر عنده ويصل عليه ، ولا سيما وقد ورد ما يدل على أنه فعل ذلك بعدد من أبيه ، . . . ثم أورد ابن حجر ما يؤيد ذلك من الأئمة إلى أن قال : « . . . وكان عبد الله بن أبي » أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فأظهر الرغبة في صلاة النبي - ﷺ - ، ووقعت إجابته إلى سؤاله بحسب ما ظهر من حاله إلى أن كشف الله الغطاء عن ذلك ، وهذا من أحسن الأجوبة فيما يتعلق بهذه القصة أ . هـ فتح الباري ٣٣٤/٨ .

(٤) جاء في رواية الطبري بسنده عن قتادة : ( . . . ذكر لنا أن نبي الله - ﷺ - كلم في ملك - أي في تكليفه والصلاة عليه - فقال : (وما يغني عنه قميصي من الله - أوري - وصلاني عليه ، وإني لأرجو أن يسلم به ألف من قريه) أ . هـ جامع البيان ٢٠٦/١٠ .

(٥) وهناك تعليق آخر ذكره ابن كثير ، وهو أنه إذا لبسه قميصه متكافئ لما كان كسب العباس قميصاً حين قدم المدينة ، فلم يجلدوا قميصاً يصلح له إلا قميص عبد الله بن أبي هـ . اهـ البداية والنهاية ٣٢٠/٥ .

وذكر هذا البيهقي والخازن عند تفسير قوله تعالى : (وإن ليس للإنسان إلا ما سعى) الآية ٣٩ من سورة النجم . انظر : لباب التأويل وبهاشم معالم التنزيل ٢٢٣/٦ .

(٦) النظر : الإيضاح ص ٣١٩ .

والصحيح أنه صل عليه ، كما ثبت ذلك في صحيح البخاري وغيره . انظر : فتح الباري

وإن كان صل عليه ، فذلك لظنه أنه قد تاب حين بعث بطلب قميصه لينال بركته ، ويتقى به عذاب الله عز وجل ، وهذا إيمان إن<sup>(١)</sup> كان صادراً عن صدر سليم<sup>(٢)</sup> .

لأن قلت : ألم يجذبه عمر - رضي الله عنه - حرصاً على ترك الصلاة عليه ؟ وقال له : ليس قد نهاك الله عز وجل ؟ فقال : (إنما خيرني بين الاستغفار وتركه) ، فصل عليه<sup>(٣)</sup> .

قلت : هذا بعيد أن يظن النبي - ﷺ - أن ذلك تحوير ، وقد أخبره بكفرهم ، وهذا ظاهر لمن تأمله<sup>(٤)</sup> .

---

٣٣٣/٨ ، والنذر المشور ٢٥١/٤ . قال القرطبي : تطاعت الروايات بأن النبي - ﷺ - صل عليه ، وأن الآية - أي ﴿ولا تصل على أحد منهم﴾ نزلت بعد ذلك . اهـ . من الجامع لأحكام القرآن ٢١٨/٨ .

(١) في ظ : وإن كان .

(٢) قد سبق كلام ابن حجر أن عبد الله بن عبد الله بن أبي ، كان يصل أباه على ظاهر الإسلام ، عندما طلب من النبي - ﷺ - أن يفضي عنده ويصل عليه ، كذلك ذكر ابن حجر أن النبي - ﷺ - لم يأخذ بقول عمر ، وصل على عبد الله بن أبي ، إجماعاً له على ظاهر حكم الإسلام واستصحاباً لظاهر الحكم ، وما فيه من إكرام والده الذي تحفت صلاحته ، ومصلحة الإستلاف لقومه ، ودفع القسوة . . . لاسياً وقد كان ذلك قبل نزول النبي الصريح عن الصلاة على المنافقين . . . ويبدأ التقرير بتدفع الأشكال . اهـ . وانظر : بقية كلامه على هذه القضية المهمة في : الفتح ٣٣٦/٨ .

(٣) كلمة (عليه) ساقة من ظ .

(٤) أما لفظ التحوير فقد ورد في صحيح البخاري ، وأما معناه : فقد قال ابن حجر - وهو يشرح حديث البخاري - : وكان عمر قد فهم من الآية المذكورة : ﴿استغفروا لهم . . .﴾ ما هو الأكثر الأظلم من لسان العرب من أن (أز) ليست للتحوير ، بل للمسوية في عدم الوصف المذكور ، أي أن الإستغفار لهم وعدم الإستغفار سواء ، وهو كقول تعالى : ﴿سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر﴾ . لكن الثانية - أي أية المنافقين - أصرح ، ولهذا ورد أنها نزلت بعد هذه القصة . . . اهـ .

إلى أن قال : . . . وقد جاء في لفظ الحديث : (أني عبرت فاعتزته) أي : عبرت بين الإستغفار وعدمه ، وحديث ابن عباس (لو أعلم أي إن زنت على السبعين يغفر له لزمت عليها) ، وحديث ابن عمر جازم بقصة الزيادة ، وأكد منه ما روى عبد بن حميد من طريق قتادة . قال : فلما نزلت ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾ . قال النبي - ﷺ - : وقد خيرني بيني ، فوالله لأزيدن على السبعين) ، وأمر به الطبري من طريق معاهد مثله ، والطبري أيضاً وابن أبي حاتم من طريق هشام بن عروة عن أبي مثله ، وهذه الطرق - وإن كانت مراسيل - فإن بعضها بعضاً . اهـ . من الفتح ٣٣٥/٨ . ومن أراد مزيداً من معرفة الأحاديث وأقوال الأمة في هذه القضية ، فليراجع تفسير الطبري ١٩٨/١٠ ، والناسخ والنسوخ للنحاس من ٢٠٨ ، وابن سلامة من ١٨٧ ، والإيضاح من ٣١٨ ، ونواصيح القرآن من ٣١٨ ، وزاد المسير ٤٧٧/٣ ، والجامع لأحكام القرآن

الثامن : قوله عز وجل : ﴿الأعراب أشد كفراً ونفاقاً...﴾ إلى قوله : ﴿... والله سميع عليم﴾<sup>(١)</sup> .

قالوا : نسخ ذلك بقوله عز وجل : ﴿ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما يفتن قريبات عند الله وصلوات الرسول ألا إنها قربة لهم...﴾<sup>(٢)</sup> الآية . وهذا مما ينبغي أن يتصامم<sup>(٣)</sup> عنه ولا يسمع<sup>(٤)</sup> .

- 
- ٢١٨/٨ ، وتفسير ابن كثير ٣٧٦/٢ ، وضع البيهقي ٣٣٣/٨ ، والدر المنثور ٢٥٣/٤ ، تحفة الأحرار شرح سنن الرملي ١٩٥/٨ لما بعد الصفحات المذكورة .
- (١) التوبة (٩٧-٩٨) .
- (٢) التوبة (٩٩) .
- (٣) الصمم : إسداء الأذن ونقل السمع - اللسان ٣٤٩/١٩ (صمم) . فكان السخاوي يقول : إنه لا ينبغي الإكتمات إلى هذا القول والاستنجاع إليه لضعفه وعدم ثباته .
- (٤) ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم ص ٤٠ ، وابن سلامة ص ١٨٨ ، وبكي ص ٣١٨ ، ونسبه إلى ابن حبيب ورده ، وكذلك ذكر دعوى النسخ ابن البارقي ص ٣٦ ، والكرومي ص ١٢٠ .
- قال مكّي : وهذا خبر لا يتسخ ، ولا معنى للنسخ فيه ، لأن الله أعلمنا أن الأعراب أصناف ، وبين ذلك... ، وأخبر أنهم أشد كفراً ونفاقاً ، وهو لفظ عام معناه المخصوص في قوم بأعيانهم ، بل هل أنه مخصوص بقوله عز وجل : ﴿ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ الآية . فلو لم يكن للتحيز ، فلا نسخ يحسن في هذا... ، أخر المصدر نفسه .

## سورة يونس (عليه السلام)

فيها (سبع) <sup>(١)</sup> مواضع :

الأول : قوله عز وجل : ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتَ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ <sup>(٢)</sup> .  
 قالوا : نسخت بقوله عز وجل : ﴿لِيَعْفُرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ <sup>(٣)</sup> .  
 وما ذلك بصحيح ، فإن مخوفه على المصيبة من عذاب الله - لو قدر وقوعها منه - ،  
 وحاشاه أن يزل <sup>(٤)</sup> ، ولا نسخ ، وهو <sup>(٥)</sup> بقول : - لَمَّا قَامَ حَتَّى تَوَرَّعْتَ فَعَدَمَهُ ، وَقِيلَ لَهُ :  
 أَتَفْعَلُ هَذَا بِنَفْسِكَ وَقَدْ غُفِرَ لَكَ <sup>(٦)</sup> ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ - ﴿وَاللَّهُ إِنِّي لِأَخْوَفُكُمْ  
 لِلَّهِ﴾ <sup>(٧)</sup> على أن هذه الآية نزلت في طلبهم منه تبديل كلام الله والاثبات بغيره <sup>(٨)</sup> ، فقال  
 الله عز وجل : ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِلَ مِنْ تَلْفَافٍ نَفْسِي أَنْ أَتَّبِعَ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي

(١) هكذا في الأصل : سبع . وفي بقية النسخ : سبعة . وهو الصواب .

(٢) يونس (٦٥) .

(٣) التفتح (٤٦) .

وقد ذكر دعوى النسخ هنا : ابن حزم ص ٤٦ ، وابن سلامة ص ٦٩٠ والفريز آبادي في بصائر  
 فري التيسير ١/٢٤٠ ، والكرمي ص ١٢٦ .

(٤) في بقية النسخ : لم يزل .

(٥) في بقية النسخ : وقد غفر الله لك .

(٦) تقدم الكلام عنه في الموضع الأول من سورة الأنعام : ص ٦٩٦ .

(٧) وهو معنى الشطر الأول من الآية لآية ٦٥ من السورة نفسها . وأول الآية : ﴿وَإِذَا نزل عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا  
 بَيَّاتَ قَالِ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَتَبَرَأَنَّا بِغَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ لِمَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِلَهُ مِنْ تَلْفَافٍ  
 نَفْسِي . . . الآية .

أعترف<sup>(١)</sup> إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ﴿١﴾ ، أفهلذا ينسخ عما ذكره(١٢٢٦) .

الثاني : قوله عزَّ وجلَّ : ﴿... لولا أنزل عليه آية من ربه فقل إنما الغيب لله فانتظروا إني معكم من المتظرين﴾<sup>(١٢٢٧)</sup> .

قالوا : نسخت بأية السيف<sup>(١٢٢٨)</sup> ، وليس ذلك بصحيح ، إنما نزل ذلك في طلبهم الآيات المهلكة ، ﴿لولا تأتينا الساعة﴾<sup>(١٢٢٩)</sup> ، ﴿أمطر علينا حجارة من السماء﴾<sup>(١٢٣٠)</sup> ، فقبل له : ﴿قل إني لا أعلم الغيب﴾<sup>(١٢٣١)</sup> ، كما قال نوح - عليه السلام - لما قيل له : ﴿قد جدلنا فأكثر جدالنا فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين﴾ (قال)<sup>(١٢٣٢)</sup> إنما يأتيكم به الله إن شاء وما أنتم بمحجزين﴾<sup>(١٢٣٣)</sup> ، وكذلك أمر نبينا ﷺ أن يقول : ﴿إنما الغيب لله فانتظروا إني معكم من المتظرين﴾<sup>(١٢٣٤)</sup> وهذا تهديد ووعد ، أي فانتظروا ما طلبتم ، إني منتظر ذلك معكم ، وكما قال (له)<sup>(١٢٣٥)</sup> : ﴿قل لو أن عندني ما تستعجلون به لقضي الأمر بيني وبينكم﴾<sup>(١٢٣٦)</sup> ، ومثل هذا لا ينسخ بأية القتال<sup>(١٢٣٧)</sup> .

(١) في ت . كتبت الآية خطأ ( ... إلى قل ال ... ) .

(٢) الجواب : لا . وانظر الكلام على نظير هذه الآية في الوضع الأول من سورة الأنعام ص : ٦٩٦ .

وهي الآية الخامسة عشرة ، وراجع نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٣٧١ . وزاد السير ١٤/١ .

(٣) كتبت الآية خطأ في د : (من للمتظرين) ١ .

(٤) يونس (٢٠) . وأولها : ﴿ويقولون لولا أنزل عليه آية من ربه ...﴾ الآية .

(٥) قال بذلك ابن سلامة ص ١٩٢ ، والكرومي ص ١٢٢ ، وابن البارزي ص ٣٦ . وذكره ابن حزم

ص ٤١ ، والفيروز أبادي ١/٢٤٠ ، ولكن ليس في هذه الآية ، بل في آية أخرى شبيهة بها . وهي

قوله تعالى : ﴿... قل فانتظروا إني معكم من المتظرين﴾ آية ١٠٢ من السورة نفسها .

(٦) لعل المصنف أراد الالتباس فحسب ، ولم يرد الاستدلال بأية قرآنية ، لأنه لا يوجد آية بهذا النص ،

والرب آية إل ما ذكره المصنف قوله تعالى : ﴿وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة﴾ ص آية ٣ .

(٧) الأنفال (٣٢) .

(٨) وردت آية في الأنعام : ﴿قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب﴾ . وليس هناك آية في

القرآن الكريم بهذا النص الذي أورده المصنف ولعله أراد الالتباس أيضاً . والله أعلم .

(٩) سقطت من النسخ .

(١٠) هود : ٣٢ ، ٣٣ .

(١١) وهي الآية التي نحن بصدده الحديث عنها .

(١٢) في بقية النسخ : وكما قال له : .

(١٣) الأنعام (٥٨) .

(١٤) وهذا هو الحق ، لأنهم طلبوا شيئاً ودليلاً آخر يبرهن على صدق نبوته ، فأجابهم بقوله : ان النبي .

- الثالث : قوله عز وجل : ﴿ وَإِنْ كَذَّبْتُمْ فَلَا تَصِلْ إِلَى السَّمَاءِ فَمَا تَصْلُوا مِنْهَا خَالِفَةٌ ذَاتُ أَلْمَمٍ وَمَا يَتَّبِعُ الْمَلَائِكَةُ أُولَئِكَ الْمُحَرِّمُونَ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَسْمَاءِ رَسُولِهِ فَكَرِهْنَا لَهُ مَا يَفْعَلُونَ ﴾<sup>(٤٦)</sup> .
- الرابع : قوله عز وجل : ﴿ وَإِنَّمَا تَرِيضُوا لِقَدِمْكُمْ أَمْثَلَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾<sup>(٤٧)</sup> .
- الخامس : قوله عز وجل : ﴿ وَأَقْبَلْتُ لِلْغَايِبِينَ مَا كُنْتُمْ عَلِيمِينَ ﴾<sup>(٤٨)</sup> .
- السادس : قوله عز وجل : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ مَقَادِيرِ الْعَذَابِ إِذْ كَانُوا فِيهَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴾<sup>(٤٩)</sup> .
- السابع : قوله عز وجل : ﴿ وَأَصْبِرْ صَبْرًا جَدِيدًا إِنَّكَ تَنْظُرُونَ مُبْدِعَاتِ الْجَبَلِ فَأَنْتَ أَبْصَارُهُمْ تَخْرِصُهُمْ لِمَا يَكْفُرُونَ وَمَتَّعْتَهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا لَا يُغْنِي عَنْهُمْ وَاللَّهُ ذُو الْعَرْشِ الْعَلِيمُ ﴾<sup>(٥٠)</sup> .
- قالوا : نسخ جميع ذلك بأية السيف<sup>(٥١)</sup> .

تظليوه عن شيء غيبى ، لا يعلمه أحد إلا الله تعالى ، ثم عذبهم ووعدهم بقوله : فانتظروا قضاء الله الفاصل بيننا وبينكم ، عندما يظهر الله الحق ويصل الباطل ، وينتقم من أهله وهذا لا نسخ فيه والله الوفي للصواب .

(٤٦) يونس (٤٦) .

(٤٧) نسبة مكي إلى ابن زيد وغيره . انظر : الأيضاح ص ٣١٣ . وذكره ابن سلامة عن ابن جرير ص ١٩٢ ، ونسبه ابن الجوزي إلى أبي صالح عن ابن عباس ورده ، وقده من هذا وجوه . انظر : نواسخ القرآن ص ٣٧٢ ، وسيره المصنف هذا القول عقب ذكره لبقية المواضع في هذه السورة والتي قبلها منسوخة بأية السيف .

(٤٨) يونس (٤٨) .

(٤٩) يونس (٤٩) .

(٥٠) يونس (١٠٨) .

(٥١) يونس (١٠٩) .

(٧) انظر : النسخ والنسوخ لابن سلامة ص ١٩١ - ١٩٣ ، وقلنقل ابن الجوزي دعوى النسخ في هذه المواضع - أمه الرابع والخامس والسادس والسابع - وعزا بعضها إلى ابن عباس ، وبعضها إلى مقاتل بن سليمان ، وبعضها كلها ، ورد القول بالنسخ فيها ، وقال : « إنه لم يثبت شيء عن ابن عباس في هذا » نواسخ القرآن ص ٣٧٢ ، ٣٧٤ . وأدخل ابن حزم للموضع الثالث ، والسادس فقط ضمن الآيات المدعى فيها النسخ بأية السيف . انظر : النسخ والنسوخ ص ٤١ .

وذكر النحاس دعوى النسخ في الموضع السابع فقط ، وعزاه إلى ابن زيد انظر : النسخ والنسوخ ص ٢١٠ . وللمعنى مكي في الأيضاح ص ٣٢٣ إلا أن مكي ذكر - أيضاً - دعوى النسخ في الموضع الثالث . وقد سفت الإحالة إليه .

ولم ينسخ (آية) <sup>(١)</sup> السيف شيء من ذلك ، ولا هي معارضة له <sup>(٢)</sup> .

(١) هكذا في الأصل : آية السيف . وفي بقية النسخ : بآية السيف . وهو الصواب .

(٢) وهذا هو الصحيح . فإن كل آية من الآيات المذكورة تعبد في طياتها معنى لا يتعارض مع آية القتال . فالآية في الموضع الخامس - مثلاً - تعبد بأن الإيمان موضع القلب . وهذا لا يمكن الإكراه عليه ، وهي أيضاً خبر ، والأخبار لا تنسخ . كما سبق مراراً . وفي الموضع السادس فيه الترخيب في الإيمان والتحفيز من ضده ، وتشويق المؤمنين إلى الثبات على الهدى والإيمان وتحذيرهم من الضلال وحوادثه . وأن الضالين إنما يعود وبال ضلالتهم عليهم . وهذا لا ينسخ بآية السيف . وكذلك الأمر في الموضع السابع . وهو الأمر بالصبر على أذى المشركين وجهل الجاهلين ، بل وفي أثناء المعركة . قوله **وَالْمُؤْمِنِينَ مَأْمُورُونَ بِالصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ حَتَّى يَفْصَلَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ** . وهذا - أيضاً - لا ينسخ .

قال ابن الجوزي : وهم أن الأمر بالصبر هنا مذكور في غاية ، وما بعد الغاية يخالف ما قبلها

١ . هـ نواسخ القرآن ص ٣٧٤ .

## سورة هود (عليه السلام)

(فيها ثلاثة مواضع)<sup>(١)</sup> :

الأول : قوله عزَّ وجلَّ : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾<sup>(٢)</sup> ، قالوا : نسخت بأية السيف والكلام في ذلك كما تقدم<sup>(٣)</sup> .

الثاني : قوله عزَّ وجلَّ : ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّيْنَهَا . . .﴾<sup>(٤)</sup> الآية ، قالوا : نسخت بقوله عزَّ وجلَّ : ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدَ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾<sup>(٥)</sup> .

وذلك باطل ، لأنه خبر ، والخبر لا يدخله النسخ ، ورووا ذلك عن : ابن عباس ،

---

(١) سقطت من الأصل ، وعلق حذافة : (فيها ثلاثة مواضع) .

(٢) هود : (١٢) . «فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك وضائق به صدرك أن يقولوا لولا أنزل عليه كتاباً لوجده معه ملك . . .» .

(٣) قلت : سبق ما يمثّل هذه الآية في الموضع الثاني من سورة آل عمران ص : ٦٣٩ وقد قال ابن سلامة هنا : «نسخ معناها لا قطعها بأية السيف ص ١٩٤ وكذلك قال ابن البارقي ص ٣٦ -

ومن قال بأنها منسوخة بأية السيف : الكرمي في فرائد المرجان ص ١٢٤ . أما ابن الجوزي فقد أوردها ضمن الآيات المدعى فيها النسخ في هذه السورة ، وفند القول بملك قائلاً : «قال بعض التفسيرين : ومعنى هذه الآية : تقتصر على اندفاعهم من غير قتال ، ثم نسخ ذلك بأية السيف والشعيرين أنها محكمة ، لأن المحققين قالوا : معناها : إما عليك أن تدارهم بالوحى ، لا أن تأتيمهم بقتلهم من الآيات ، هـ نواسخ القرآن ص ٣٧٥ .

(٤) هود (١٥) . ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّيْنَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ .

(٥) الإسراء (١٨) .

ومكانه في العلم والعرفه برد ذلك<sup>(١)</sup> .

وقيل في قوله تعالى ﴿لمن يريد﴾<sup>(٢)</sup> : أي لمن يريد إهلاكه<sup>(٣)</sup> .

الثالث : قوله عزّ وجلّ : ﴿وقل للذين لا يؤمنون اصطلوا على مكانتكم انا عاملون  
وانظروا انا منتظرون . . .﴾<sup>(٤)</sup> إلى آخر السورة ، زعموا أنه منسوخ بأية السيف ، وليس  
كما زعموا ، وقد تقدم القول في مثل ذلك<sup>(٥)</sup> .

---

(١) رواه النحاس عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس . النسخ والنسوخ ص ٢١٠ ، وجوير هذا  
ضعيف (كما سبق) ، ثم أن النحاس رد هذا القول بقوله : «حال أن يكون هناك نسخ ، لأنه غير ،  
والنسخ في الأخبار حال ، ولو جاز النسخ فيها ما عرف حق من باطل ولا صادق من كذب ، ولبطلت  
اللعالي ، ولجاز لرجل أن يقول : ثبت فلاناً ، ثم يقول : نسخته . ما لفتنه! أه المصدر نفسه  
ص ٢١٠ . كما رد دعوى النسخ حكى بن أبي طالب - بعد أن أورده عن الضحاك عن ابن عباس .  
الإيضاح ص ٣٢٥ .

وكذلك فعل القرطبي في تفسيره ١٥/٩ .

وأورده ابن الجوزي عن عاتق بن سليمان ورده . انظر : نواسخ القرآن ص ٣٧٦ . وقد سبق ما  
يمثل هذه الآية في الموضع الثاني عشر من سورة آل عمران . فانظره ص : ٦٤٤ .

(٢) في ظ : لمن يريد . وكذلك في التي بعدها .

(٣) انظر : تفسير الظري ٥٩/١٥ ، وزاد المسير ٢٠/٥ .

(٤) هود (١٢١ - ١٢٣) .

(٥) وذلك في الموضع الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من سورة الأعمام ص : ٧٠٢ . حيث قال  
السخاوي هناك : «أن هذا مهدد ووعيد وليس ينسخ بأية السيف» .

هذا ومن قال بالنسخ هنا : ابن حزم ص ٤١ ، وابن سلامة ص ١٩٤ ، وابن الأباري ص ٣٧ ،  
والكرمي ص ١٢٥ .

أما ابن الجوزي فقد حكى فيها القولين ورجح القول بالأحكام . وقال : «إنه قول المحققين» .  
نواسخ القرآن ص ٣٧٦ .

## سورة يوسف (عليه السلام)

ليس فيها نسخ ولا منسوخ . وزعم من لا معرفة له أن قوله عز وجل : ﴿توفني مسلماً وألحقني بالصالحين﴾<sup>(١)</sup> منسوخ بقوله - عليه السلام - : ﴿لا يتمين أحدكم الموت لضر نزل به﴾<sup>(٢)</sup> ، فهذا باطل ظاهر البطلان<sup>(٣)</sup> ، لأن هذا خبر أخبر الله<sup>(٤)</sup> عز وجل به عن يوسف - عليه السلام - فكيف يصح نسخه ؟ .

ولأن يوسف - عليه السلام - سأل الله الوفاة على الإسلام ، ونحن نسأل الله عز وجل برحمة وبكرمه أن يقبضنا على الإسلام ، وليس قول النبي - ﷺ - في الحديث المذكور من هذا ، إنما ذلك فيمن اشتد ألمه لضر نزل به ، فتسمى<sup>(٥)</sup> الخلاص منه بالموت ضجراً وكراهة لما ابتلي به .

(١) يوسف (١٠٦) .

(٢) تقدم تخريجه عند ذكر تلاوة القرآن ... الخ . ص : ٣٢٧ .

(٣) قال النحاس : رأيت بعض المتأخرين قد ذكر أن في سورة يوسف آية منسوخة ... وذكرها مع نسخها ، قال : وهذا قول لا معنى له ولولا أنا لرأينا أن يكون كتابنا متقصياً لما ذكرناه ... هـ .

النسخ والمنسوخ ص ٦١١ .

وقد أطلت مكى في الرد على الذين ذكروا دعوى النسخ في هذا الوضع وقد . نظر : الإيضاح ص ٣٢٧ - ٣٢٨ . وراجع الأحاديث والأثر وأحوال العلماء في تفسير هذه الآية ، والجمع بينها وبين الحديث المذكور في تفسير ابن كثير ٢/٤٩٢ .

(٤) في ط : أخبره الله .

(٥) في ط ود : فيسمى .

## سورة الرعد

ليس فيها شيء من المنسوخ والناسخ ، وزعم زاعمون أن قوله عز وجل : ﴿ وَإِنْ يَشْكُرْ بِهِ ﴾<sup>(٦١)</sup> ، وهذا<sup>(٦٢)</sup> ظاهر البطلان<sup>(٦٣)</sup> ، وهذا خبر حق لا يدخله نسخ ، وما زال ربنا (عالمنا)<sup>(٦٤)</sup> غير معامل بالعقوبة ﴿وَلَوْ يَأْخُذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظُهُورِهِمْ مِنْ ذَنْبِهِمْ ﴾<sup>(٦٥)</sup> ، فله الحمد على حلمه مع علمه ، وله الحمد على عفوه مع قدرته ، وقالوا في

(٦١) الرعد (٦) . وقامها : ﴿ . . . وَإِنْ يَشْكُرْ تَشْدِيدَ الْعِقَابِ ﴾ .

(٦٢) النساء (٤٨ ، ٤٩) .

(٦٣) في بنية النسخ : وذلك .

(٦٤) ومن حكمي الخلاف في نسخ هذه الآية : ابن حزم ص ٤٢ ، على أن الظلم في الآية : الشرك ، وكذلك زعم ابن سلامة ص ٢٠٢ ، وقال بالنسخ ابن المازني ص ٣٧ ، وأما الكرمي فقد حكمي النسخ عن الضحك والأحكام عن عباد - ، فلابد المرجحان ص ١٢٦ ، وقد رد ابن المازني هذا التوهم ، وهذا التوهم القاسد بقوله : فقد توهم بعض المفسرين أن هذه الآية منسوخة ، لأنه قال : المراد بالظلم ها هنا : الشرك ، ثم تسخت بقوله : ﴿ وَإِنْ يَشْكُرْ بِهِ ﴾ . وهذا التوهم قاسد ، لأن الظلم عام ، وتخصيصه بالشرك ها هنا يحتاج إلى دليل ، ثم إن كان المراد به الشرك ، فلا يخلو الكلام من أمرين : أما أن يراد به التجاوز عن تحمل عقابهم في الدنيا ، أو العفوان لهم إذا رجعوا عنه ، وليس في الآية ما يدل على أنه يعطى للمشركين إلا ما دل على الشرك أمر نواسخ القرآن ص ٣٧٧ .

(٥٥) وهكذا في الأصل : غافر . خطأ تحوي واضح - ولي بنية النسخ : فانراً وهو الصواب .

(٦٥) غافر (٤٥) .

قوله عز وجل : ﴿فَلَمَّا عَلِمَكَ الْبَلَغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾<sup>(١)</sup> : نسخ بآية السيف ، وليس كما قالوا ، وقد تقدم القول فيه<sup>(٢)</sup> .

---

(١) الرعد (٤٥) .

(٢) وذلك في الموضع الثاني من سورة آل عمران ص : ٦٦٩ . فقد قال هناك : والمعنى : ﴿فَلَمَّا عَلِمَكَ الْبَلَغُ وَلَيْسَ عَلَيْكَ الْهَدَايَةُ﴾ ، وكذلك صنع في الموضع الثاني والعشرين من سورة النساء : ﴿وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ . فقد أحال إلى الموضع الثاني من سورة آل عمران ص : ٦٦٩ . ومن الصحيح هنا : أن ابن حزم ص ٤٤ ، وابن ملامة ص ٣٠١ ، ٢٠٢ حكيا الإجماع على نسخ هذه الآية .

ومن حكى النسخ : ابن الجوزي ص ٣٧ ، والكوفي ص ١٦٦ . وقد أعرض عن ذكرها ضمن الآيات المدعى فيها النسخ كل من : الطبري والنحاس ، وسنكي ، والقرطبي ، وغيرهم من العلماء ، وأورده ابن الجوزي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه نسخ بآية السيف وفرض الجهاد ، قال : وكذلك قال قتادة . ثم قال : «وجعل ما سبق تحفيظه في مواضع - من أنه ليس عليك أن تأتيهم بما يقتضون من الآيات ، إنما عليك أن تبلغ - تكون محكمة ، ولا يكون بينها وبين آية السيف منافاة» .

أعد تواسخ القرآن ص ٣٧٨ .

## سورة إبراهيم (عليه السلام)

ليس فيها من المنسوخ والناسخ شيء ، ولما قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : إن فيها آية منسوخة ، وهي قوله عز وجل : ﴿ وَإِنْ تَعَدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾<sup>(١)</sup> نسخها قوله عز وجل في النحل<sup>(٢)</sup> : ﴿ وَإِنْ تَعَدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَظَلُومٌ رَحِيمٌ ﴾<sup>(٣)</sup> فلما لا يلتفت إليه ، ولا يعرج عليه ، ولا يستحق أن يكون جوابه إلا السكوت عنه<sup>(٤)</sup> .

(١) إبراهيم (٣٤) .

(٢) صحت في ه إلى : (البقر) .

(٣) النحل (١٨) .

(٤) انظر : الناسخ والمنسوخ لابن حزم من ٤٢ ، وابن سلامة من ٢٠٣ ، ٢٠٤ وفلاتد المرجان من ١٢٧ ، وحكي ابن البارزي فيها القولين : النسخ والحكام ، دون أن يعزو ذلك لأحد كعادته . انظر : ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه من ٣٨ .

وإذا أمعنا النظر في الآيتين الكريمتين ، فإننا نجد أنه لا تعارض بينهما فالآية الأولى تحدثت عن الشركين بالله ، وموقفهم من نعمه عليهم وهو موقف الجاحدين الظالمين ، فناسب أن تحتم الآية بقوله تعالى : ﴿ ... إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ . والآية الثانية التي قيل : إنها ناسخة بقدر الله تعالى في أولها ما قرره في أول الآية الأولى ، التي قيل : إنها منسوخة ، ويجد بالغفران والتوبة من اعتدى فأمن به بعد كفر ، وشكر نعمته الله عليه بعد جحودها ، فناسب أن يضيف إلى فضائل الله ونعمه التي دعانا إلى تأملها في الآية ، فضيلة أخرى ينتم بها الآية ، وهي الرحمة والمغفرة ، هذا بالإضافة إلى أنها خبران مؤكدان ، ولا يسوغ النسخ في الأعيان .

انظر : النسخ في القرآن ١/١١٩ ، ١٥٠ :

## سورة الحجر

ليس فيها منسوخ ولا ناسخ . وزعموا أن قوله عز وجل : ﴿ ذرهم يأكلوا . . ﴾<sup>(١)</sup> الآية ، منسوخ بأية السيف<sup>(٢)</sup> ، وهذا وعيد وتهديد ، وأية السيف لا تنسخ<sup>(٣)</sup> الموعظة والتهديد .

وقوله عز وجل : ﴿ فاصفح الصفح الجميل ﴾<sup>(٤)</sup> ، قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(٥)</sup> ،

(١) الحجر: (٣) ﴿ ذرهم يأكلوا ويمتصوا ويلهيم الأمل فسوف يعلمون ﴾ .

(٢) ذكر هذا ابن حزم ص ٤٢ ، وابن سلامة ص ٢٠٥ ، وابن البارزي ص ٣٨ ، والكرمي ص ١٦٨ ، والفرورز آبادي ١/٢٧٣ .

وأفكره ابن الجوزي وسكت عنه . انظر : زاد السير ٤/٣٨٢ ، وذكره - كذلك - في نواسخ القرآن ورده بقوله : وقد زعم كثير من المفسرين أنها منسوخة بأية السيف ، والتحقيل أنها وعيد وتهديد ، وذلك لا يتأتى قطالم . فلا وجه للنسخه اهر ص ٣٧٩ .

(٣) في د وط : لا ينسخ .

(٤) الحجر: (٨٥) .

(٥) أخرجه ابن جرير بأسانيد من قتادة ، والضحاك ، ومجاهد . جامع البيان ١٤/٥١ . وأوردته النحاس عن سعيد عن قتادة ، وكذلك مكّي انظر : الناسخ والمنسوخ ص ٢١٣ ، والإنصاح ص ٣٢٩ . وراجع نواسخ القرآن ص ٣٨٠ ، وتفسير ابن كثير ٥/٥٥٦ . وذكره ابن حزم ص ٤٢ وابن سلامة ص ٢٠٥ ، والبخاري في معالم التنزيل ٤/٥٩ ، والكرمي ص ١٦٨ . هذا ولم يناقش كل من : الطبري ، والنحاس ، ومكّي ، وابن الجوزي قضية النسخ هنا ، وكانها قضية مسلمة ، لكن القرطبي - بعد إيراده النسخ عن قتادة ، وعكرمة ، ومجاهد - قال : وقيل : ليس بمنسوخ وأنه أمر بالصفح في حق نفسه لما ربه وربهم اهر الجامع لأحكام القرآن ١٠/٥٤ .

وقال الحازن - بعد ذكره للنسخ - : وقيل : فيه بعد ، لأن الله سبحانه وتعالى أمر نبيه - ﷺ - أن =

وهذا<sup>(١)</sup> أمر من الله ، وأجروا عليه .<sup>(٢)</sup> بالصير في حال لم يكن فيها مطلقاً لقتاد .  
فليس منسوخ بأية السيف

وقوله عز وجل : ﴿لَا تُقَدِّمُوا عَلَيْكُمْ إِلَى مَا عَمَّرَا بِهِ لِرِجَالِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> . قالوا : نسخ  
بأية السيف<sup>(٤)</sup>

وأما المعنى : أما أعطيتك الثاني والقرآن العظيم . فالذي أعطيتك أفضل من كل  
عطية . فلا تقدم عليك إلى ذنوبهم . واستغن عما أعطيتك بما معناه استوفاً منهم<sup>(٥)</sup>

وقالوا في قوله عز وجل : ﴿وقل إني أنا النذير المبين﴾<sup>(٦)</sup> . نسخ معناه بأية السيف  
دون لفظه . وليس عز قالوا . وذلك محكم لفظاً ومعنى<sup>(٧)</sup>

وقالوا في قوله عز وجل : ﴿فاصدق بما نؤمرك﴾<sup>(٨)</sup> . هذه الآية تصفها بكم . وتفسر  
بمنسوخ . وهو قوله عز وجل : ﴿واعرض عن المشركين﴾<sup>(٩)</sup> . وهذا كأنه روح  
الآية<sup>(١٠)</sup>

غير الخلق منسوخ . وإنما . لهم بالعفو والصفح نظر من عز وجل .  
٣٥٤

فليس هذا من المنسوخ . فإنه لا تلازم بين كون منه آية متكية وتكون منه  
في قوله تعالى : ﴿فأصروا على الدين﴾<sup>(١١)</sup> . وانما منسوخ منه قوله تعالى : ﴿فأصروا على الدين﴾<sup>(١٢)</sup>  
فليس صحيحاً . بل هو أن الله تعالى يؤمرهم . عن أنه قد وقع منه  
بما في الآية . من نسخ في القرآن . ٣٥٥

(١) قوله عز وجل : ﴿فأصروا على الدين﴾<sup>(١٣)</sup> .  
(٢) قوله عز وجل : ﴿فأصروا على الدين﴾<sup>(١٤)</sup> .

(٣) قوله عز وجل : ﴿فأصروا على الدين﴾<sup>(١٥)</sup> . وابن سلامة عن ٤٣ . وابن السكيت عن ٣٨ . والسير ١٦٦/٤ . وتفسير القرطبي  
٦٧٤/١ . والكوفي عن ١٦٩ .

(٤) راجع تفسير الطبري ٦٠/١٤ . ونواسخ القرآن عن ٣٨١ . وزاد السير ١٦٦/٤ . وتفسير القرطبي  
٥٦/١٠ .

(٥) الخبر (٨٩) .

(٦) نظر : النسخ والمنسوخ لابن حزم عن ٤٣ . وابن سلامة عن ٣٠٩ . وناسخ القرآن لابن الجوزي  
عن ٣٨ . قال ابن الجوزي : زعم بعضهم أن معناه نسخ بأية السيف . لأن المعنى عنده : انصهر  
حل الإنذار . وهذا غير قاصد . لأنه ليس في الآية ما يتضمن هذا . ثم هذا غير فلا وجه للنسخ  
إلى نواسخ القرآن عن ٣٨١ .

(٧) الخبر (٩٤) .

وقد روي النسخ : ابن جرير الطبري في جامع البيان ٦٩/١٤ بسنده . عن ابن عباس .

وأما المعنى : بلغ ما أمرت بتليقه واصدع به ، ولا تحشّ المشركين فإننا قد كفييناك  
المستهزئين .

وكان النبي - ﷺ - يعني أمره مخالفتهم ، فأمره الله بإظهاره أمره ، وإظهار القرآن  
الذي يوحي إليه ، وقيل : لم يزل النبي - ﷺ - بمكة<sup>(١٦)</sup> مستخفياً حتى نزلت ، فخرج هو  
وأصحابه<sup>(١٧)</sup> .

وعن ابن عباس : (المستهزئين)<sup>(١٨)</sup> : الوليد بن المغيرة ، والعاصم بن وائل  
السهمي<sup>(١٩)</sup> وعدي<sup>(٢٠)</sup> بن قيس ، والأسود بن عبد يقوث الزهري<sup>(٢١)</sup> - وهو ابن خال  
رسول الله - ﷺ - ، وأبو زمعة الأسود بن عبد المطلب ، كانوا يستهزئون برسول

والضحك . وفي السنن عن ابن عباس الحسين بن الحسن بن عطية ، وهو ضعيف ، كتاب في بيان  
الإيمان للذهبي ٥٣٩/١ . وأما الراوي عن الضحك فهو : جوير . وقد تقدم أنه ضعيف أيضاً .

كما ذكر النسخ معزواً إلى ابن عباس كل من : النحاس ص ٢١٣ ، ومكي ص ٣٢٩ ، والقرطبي  
٦٢/١٠ ، وذكره توت عزرا بن حزم ص ٤٣ ، وابن سلامة ص ٢٠٦ ، وابن البارقي ص ٣٨ ،  
والفهرودآبادي ٢٧٣/١ ، والكرمي ص ١٢٩ ، هذا ولم يناقش الطبري ، والنحاس ، ومكي ، وابن  
الجوزي قضية القول بالنسخ هنا ، بل حكوا ذلك وسكتوا عنه .

وقد أحسن الإمام السخاوي صنفاً في رده القول بالنسخ ورفضه وعدم قبوله ، والحق معه - رحمه  
الله - فإن الله تعالى أمر به - ﷺ - في هذه الآية أن لا يتم بما يقال له من كلمات تدل على السخرية  
والاستهزاء ، وأن لا يشغل باله بذلك ، بل عليه أن يوجه كل اهتمامه إلى نشر الدعوة ، وهو  
يسصرف عنه أولئك وسيفكفه إياهم بما شاء - كما سيأتي - فعليه أن لا يبادي بأصرارهم على الكفر  
والضلال ، وهذا فيه نوع من التسلية لرسول الله - ﷺ - والمؤمنين معه . والله أعلم .

(١٦) حرقت في د وطأ إلى : (مكة) .

(١٧) راجع تفسير القرطبي ٦٢/١٠ ، والحارثي ٦٣/٤ .

(١٨) هكذا في الأصل : المستهزئين . وفي بقية النسخ : المستهزئون . وهو الصواب .

(١٩) وقد ماتا مشركين في السنة الأولى من الهجرة . انظر : البداية والنهاية ٣٣٤/٣ .

(٢٠) وفي بعض الروايات - كما في سيرة ابن هشام ، وتفسير الطبري ، والقرطبي - : «الحارث بن  
الغلاطلة» ، وفي عمدة التنزيل للبخاري : «الحارث بن قيس بن الغلاطلة» ، قال ابن الجوزي - بعد  
نسبه هذا القول إلى ابن عباس - : وكذلك ذكرهم سعيد بن جبير ، إلا أنه قال مكان الحارث بن  
قيس : الحارث بن عيطلة . قال الزهري : عيطلة : أمه ، وقيس : أبوه ، فهو واحد . . . وفي رواية  
ابن عباس ، مكان الحارث بن قيس : عدي بن قيس أم زنا المسبح ٤٢١/٤ . قلت : وهي  
مواظفة لما ذكره المصنف عن ابن عباس .

(٢١) مات كافراً . انظر : جبهة أنساب العرب ص ١٢٩ .

(٢٢) في د وطأ : خال النبي ﷺ .

الله - ﷻ - فبينما النبي - ﷺ - ومعه جبريل - عليه السلام - إذ مرّوا به واحداً بعد واحد فليلاً مرّ واحد منهم قال له جبريل : كيف نجد هذا ؟ فيقول النبي - ﷺ - : «بش عبد الله»<sup>(١)</sup> ، فيقول جبريل - عليه السلام - : كفيّناك هو فهل كروا في ليلة واحدة ، أما الوليد : فتعلّق بردائه سهم ، فتعد ليخلصه فتقطع أُنْحَلَهُ<sup>(٢)</sup> ، فتزف فبات ، وأما الأسود بن عبد يغوث : فأُتِيَ بخصن فيه شوك ، فضرب به وجهه ، فسالت حدائقه<sup>(٣)</sup> على وجهه ، وأما العاصم بن وائل : فوطئ شوكه فتساقط لحمه عن عظمه ، وأما الأسود بن عبد المطلب ، وعدي بن قيس : فأحدهما<sup>(٤)</sup> لدغته حية فبات ، والأخر شرب من حرة فيها زال يشرب حتى انشق بطنه<sup>(٥)</sup> .

أي : إنا كفيّناك السّاحرين منك الجاعلين مع الله أنّها آترة .

قال عكرمة : وهم<sup>(٦)</sup> قوم من المشركين كانوا (يقول)<sup>(٧)</sup> : سورة البقرة سورة العتكيبوت<sup>(٨)</sup> ، يستهزئون بالقرآن وأسيئاته<sup>(٩)</sup> .

(١) وفي رواية الطبري فتاة ويقسم : بش عبد الله . جامع البيان ٧٦/١٤ .

(٢) الأُنْحَل : حرق في وسط الذراع يكثر فصدده . اللسان ٥٨٦/١١ (كحل) .

(٣) الحدقة : السواد المستدير وسط العين . اللسان ٣٩/١٠ (حلق) .

(٤) في د و ط : واحد منهما .

(٥) راجع في هذا : تفسير الطبري ٦٩/١٤ ، وابن حبان عن ٢٨٢ ، وسيرة ابن هشام ٤٠٨/١ ، البداية

والنهاية ١٠٣/٣ ، ومعالم التنزيل ٦٣/٤ ، ولباب التأويل ٦٣/٤ ، ونصير القرطبي ٦٢/١٠ ،

وابن الجوزي ٤٢٦/٤ ، وابن كثير ٥٥٩/٢ ، والدر المنثور ١٠٠/٥ .

(٦) في بقية النسخ : بدون الواو .

(٧) هكذا في الأصل : كانوا يقول : خطأ . وفي بقية النسخ : يقولون وهو أصواب .

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم عن عكرمة - كما في الدر المنثور ١٠٤/٥ - وذكره البخاري دون عزو - انظر :

معالم التنزيل ٦٤/٤ .

## سورة النحل

فيها (خس)<sup>(١)</sup> مواضع : -

الأول : قوله عزّ وجلّ : ﴿تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً﴾<sup>(٢)</sup> ، قالوا : نسخت بقوله عزّ وجلّ في الثالثة (فاجتنبوه) ، ويقوله سبحانه : ﴿فهل أنتم متبهون﴾<sup>(٣)</sup> ، وليس هذا (منسوخ)<sup>(٤)</sup> بهذا ، لأن الله عزّ وجلّ أخبر عن حالهم في سورة النحل وعما كانوا يفعلون ، ولم يحرم بذلك الخمر ولا أمر<sup>(٥)</sup> بالتحذرها .

قالوا : وهذا الخبر وشبهه ، جازت نسخه ، لأن الخبر على ضربين : ضرب لا يجوز نسخه ، مثل أن يخبر الله عزّ وجلّ عن شيء أنه كان أو أنه سيكون ، وضرب<sup>(٦)</sup> يجوز نسخه ، مثل أن يخبرنا عزّ وجلّ عن قوم أنهم فعلوا شيئاً أو استباحوه<sup>(٧)</sup> وقتلوا<sup>(٨)</sup> به ، ولم يحرم ذلك عليهم ، ثم أخبرنا أنه محرم علينا ، فتسخ ما كان أخبرنا به ، وأنه<sup>(٩)</sup> كان مباحاً

(١) هكذا في الأصل : خس - وفي بقية النسخ : حسة - وهو الصواب .

(٢) النحل (٦٧) .

(٣) الثالثة (٩٠ ، ٩١) . وتقدم نص الآيتين .

(٤) هكذا في الأصل : وليس هذا منسوخ - وفي بقية النسخ : وليس هذا بمنسوخ - وهو الصواب .

(٥) في ظ : والأمر .

(٦) سقطت الروا من : د وط .

(٧) في د وط : استباحوه - بدون (أو) .

(٨) في بقية النسخ : أو قتلوا .

(٩) في بقية النسخ : أنه - بدون (وإن) .

لمن كان قبلنا ، فهذا النسخ<sup>(١٦)</sup> المسكوت عنه من فهم الخطاب ، لأنه قد فهم من قوله : ﴿تتخلدون منه سكراً﴾ أنه<sup>(١٧)</sup> كان مباحاً لهم وسكت عن حكمنا فيه ، فجاز أن يكون لنا مباحاً أيضاً ، ثم نسخ جواز إباحته بالتحريم في المائدة<sup>(١٨)</sup> .

وهذا غير صحيح ، لأننا لم نفهم من قوله عز وجل : ﴿تتخذون منه سكراً﴾ أنه<sup>(١٩)</sup> كان مباحاً لهم ، ولو فهمنا ذلك (مثلاً)<sup>(٢٠)</sup> لم ندر ما حكمه فيه علينا ، فكيف<sup>(٢١)</sup> يجوز أن يكون مباحاً لنا ، كذلك يجوز أن يكون (محرم) علينا ، ثم أن القرآن إنما ينسخ القرآن ، وليس يجوزنا أن يكون مباحاً لنا بقرآن فينسخ على أن الله عز وجل قد أومأ إلى تحريمه ، وعرض بدمه بقوله عز وجل بعده : ﴿... وورثاً حسناً﴾ فأشار بذلك إلى أن السكر : رزق مدموم غير حسن .

وقال أبو عبيدة : السكر : الطعم . اهـ<sup>(٢٢)</sup> .

وقيل : السكر : ما سد الجوع<sup>(٢٣)</sup> .

وفيما قدمته ما يعني عن هذين التأويلين .

الثاني : قوله عز وجل : ﴿فإن تولوا فإنا علىك البلاغ المبين﴾<sup>(٢٤)</sup> ، قالوا : نسخ

(١) في د وط : فهذا نسخ للمسكوت عنه .

(٢) في د وط : أن كان .

(٣) اعتمد السخاوي - رحمه الله - في هذا النص على مكى بن أبى طالب مع تصرف يسير ، انظر : الإيضاح ص ٣٣١ - ٣٣٣ . وراجع النسخ والنسخة لقلادة ص ٤٤ ، وأبى عبيد ص ٥٢٠ ، وابن حزم ص ٤٣ ، والنحاس ص ٢١١ ، وابن سلامة ص ٢٠٧ ، وتواضع القرآن ص ٢٨٣ - ٢٨٩ ، وتفسير الطبري ١٣٥ ، والقرطبي ١٠٠/١٢٨ ، والحازن ويامته معلم التنزيل اللغوي ٨٢/٤ ، والدر المنثور ١٤٢/٤ .

(٤) في د وط : أن كان .

(٥) في بقية النسخ : ولو فهمنا ذلك مثلاً لم ندر ... الخ .

(٦) في د : وكما .

(٧) هكذا في الأصل : محرم . خطأ نحوي . وفي بقية النسخ : محرماً وهو الصواب .

(٨) انظر : جهاز القرآن ٣١٣/١ .

(٩) هذا القول : ذكره النحاس دون عزو إلى أحد . قال : وهو مشتق من قولهم : سكرت البئر ، أي : سدته . فتتخلدون منه سكراً ، وحل هذا السكر : ما كان من العجوة والرطب . وهو معنى قول أبى عبيدة . اهـ . النسخ والنسخ ص ٢١٥ .

(١٠) التحل (٨٢) .

بآية السيف<sup>(١)</sup> ، وقد تقدم مثل هذا ، والجواب عنه ، وإنما المعنى : فإنما عليك البلاغ وليس عليك هذاهم<sup>(٢)</sup> .

الثالث : قوله عز وجل : ﴿مَنْ كَفَرَ<sup>(٣)</sup> بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ﴾<sup>(٤)</sup> .

قال قوم : نسخ هذا بقوله : ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾<sup>(٥)</sup> ، وقد بينت أن الاستثناء ليس بنسخ<sup>(٦)</sup> .

وقال قوم : إن<sup>(٧)</sup> الآية كلها منسوخة بقوله عز وجل : ﴿ثُمَّ إِنْ رَمَكَ الَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَنَّا<sup>(٨)</sup>﴾<sup>(٩)</sup> ، يعني أنهم فتنوا عن دينهم ، فأخبر عز وجل أنهم إذا هاجروا وجاهدوا وصبروا أنه غفور رحيم ، وهذا غلط ظاهر لأن هذا فيمن أسلم بعد أن أكره على الكفر فكفر ، وذلك<sup>(١٠)</sup> ليعين شرح بالكفر صدراً ، ودام عليه ، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُوا الْحَيْلَةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ أولئك الذين طبع الله على قلوبهم . . . ﴿إِلَى قَوْلِهِ : ﴿. . . هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾<sup>(١١)</sup> .

(١) انظر : النسخ والتسوخ لابن حزم ص ٤٣ ، وابن سلامة ص ٢٠٩ ، ونواسخ القرآن ص ٢٨٦ ، ونواسخ القرآن العزيز لابن البلوزي ص ٣٨ ، ومصائر قوي التمييز ٢٨٠/١ .

وقد رد ابن الجوزي في المصدر السابق دعوى النسخ هنا ، كما ورد في نظائره .

(٢) واجمع الكلام على الموضع الثلث من سورة آل عمران . وهي الآية رقم ٢٠ . ومثله أيضاً عند قوله تعالى : ﴿. . . فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ . . .﴾ الآية ٤٠ من سورة الرعد ص : ٢٣٧ .

(٣) في الأصل : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ . . .﴾ عظماً .

(٤) النحل (١٠٦) . ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .

(٥) جزء من الآية نفسها .

(٦) ذكر دعوى النسخ هنا : ابن حزم ص ٤٣ ، وابن سلامة ص ٢٠٩ ، وحكيها قولاً آخر ، وهي أنها منسوخة بآية السيف .

كما ذكر دعوى النسخ ابن البلوزي في نواسخ القرآن العزيز ومنسوخه ص ٣٩ .

(٧) (أن) ليست في بقية النسخ .

(٨) النحل (١١٠) .

(٩) في بقية النسخ : وذلك .

(١٠) النحل (١٠٦ - ١٠٩) .

وقد قرئ (فُتِحُوا) بفتح (1) الفاء والتاء (2) : أي فتشوا قلوبهم عن دينهم ، ثم أسلموا (3) أو تابوا (4) .

الرابع : قوله عز وجل : ﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ (5) ، قالوا : هو منسوخ بآية السيف (6) .

وقيل : بل هي محكمة ، والتي هي أحسن : اللين غير لفظ غليظ ولا جاف .

وقيل : الإتيان إلى ما أمر الله به ونهى عنه ، وكل ذلك غير منسوخ (7) وما زال يدعو إلى الله عز وجل بالرفق واللين ، وما قاتل يوماً قط إلا (8) دعاهم إلى الإيمان وعرضه عليهم وبسَّ لهم ، وأما الحاجة بالفتك من غير أن يقدم القول والدعاء إلى الإسلام ، فلا ، وكان أمره ﷺ وحاله كما قيل :

(١) كلمة (فتح) مذكورة في د .

(٢) وبها قرأ ابن عسار . وقرأ غيره بضم الفاء وكسر التاء . الكشف ٤١/٢ ، والنشر ٣٠٥/٢ . فقرأه ابن عسار بالياء على الفاعل ، أي : فتشوا المؤمنين بآرائهم على الكفر ، وقرأه السابقين بالياء للمفعول ، أي : فتهم الكفار باللفظ بالكفر ، وللوهم مضملة بالإيمان . الهذلي في القراءات العشر ٣٧٦/١ .

(٣) في الأصل : أو تابوا . وفي بنية النسخ : وتابوا . وهي أصح .

(٤) نسب مكى هذا القول . أي نسخ ﴿من كفر بالله...﴾ الآية . بقوله : ﴿ثم إن ربك للذنين هاجرنا...﴾ الآية ، نسبة إلى ابن حبيب ، ورده وفنده بما ملخصه : وهذا لم يقله أحد غيره ، وهو غلط ظاهراً ، فإنه خبر عن مجازاتهم ، فلا يجوز نسخه ، ولا يحسن من الأدعيين . فكيف من علم الغيوب تعالى الله عن ذلك؟ .

غلاة الأولى : تولت في قوم آكروها على الكفر ، وفي قوم شرحوا صدورهم بالكفر ، وفي قوم كفروا بعد إيمانهم ، والآية الثانية : تولت في صف آخر غير الصف الأول ، فلا يبان في أصناف مختلفة ، يقتطف الحكم فيهم وفي مجازاتهم ، فلا ينسخ شيء منه شيئاً آخر من الإيضاح من ٣٣٥ .

(٥) النحل : (١٦٥) .

(٦) قال ذلك التنطس من ٢١٥ ، وابن سلامة من ٢١٠ ، وابن البارقي من ٣٨ ، والقيروزي بأبواب ٢٨٠/١ ، والكرمي من ١٣٣ ، وحكي ابن حزم الخلاف فيها . انظر : التامخ والنسخ له من ٤٤ .

(٧) حكى مكى النسخ . ثم قال : «وقيل هو محكم ، والمجدلة بالتي هي أحسن» : الإتيان إلى أمر الله به ، والكف عما نهى الله عنه ، وهذا لا يجوز نسخه ، فالآية محكمة بعد . الإيضاح من ٣٣٦ . وكذلك حكاه ابن الجوزي ورده بنحو ما ذكره مكى ، والسخاوي .

انظر : نواسخ القرآن من ٣٨٧ ، وراجع تفسير القرطبي ٢٠٠/١٠ .

(٨) في بنية النسخ : حتى دعاهم . وهي الأصح .

«أنته فإن لم تغن أردف بعدها» وعيداً فإن لم يغن أغنت صوارمه<sup>(١)</sup>.

الخامس : قوله عز وجل : ﴿واصبر وماصبرك إلا بالله...﴾<sup>(٢)</sup> ، قالوا : نسخ الصبر بآية السيف<sup>(٣)</sup>.

ولا يصح ما قالوه ، لأنه قد قال عز وجل قبلها : ﴿وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به ، ولئن صبرتم هُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾<sup>(٤)</sup> ، فما نزلت إلا بعد الأمر بالقتال ، وكان المسلمون قد عزموا على المثلة بالمشركين لما (فعلوا المشركون)<sup>(٥)</sup> يوم أحد بحمزة - رحمه الله - وغيره من المسلمين<sup>(٦)</sup> ، وقالوا<sup>(٧)</sup> : لتمثلنَّ بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب<sup>(٨)</sup> ، فقال لهم الله عز وجل : ﴿وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به ولئن صبرتم هُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ ، [إعلاء<sup>(٩)</sup> عن المثلة الماثلة لما فعل بكم، وإما عن تركها رأساً ، والاقتصار على

(١) البيت لإبراهيم بن العباس الصولي ، وهو كلام موجه إلى بعض البغاة الخارجين عن أمير المؤمنين ، يهددهم ويترغصهم ، وهو كلام - مع وجازته - في غاية الإيضاح . انظر : ديوانه ضمن الطوائف الأدبية ص ١٧٩ والأغاني ١٢/١٠ ، ووفيات الأعيان ١١/١ ، ومعجم الأدياب ١/١٨٨ .

والصوامم : جمع صرم ، وهو السيف القاطع . اللسان ١٢/٣٣٥ (صرم) .

(٢) النحل (١٢٧) .

(٣) قاله ابن سلامة ص ٢١٠ ، وابن البزازي ص ٣٨ ، وذكره مكِّي ضمناً . انظر الإيضاح ص ١١٩ . وحكي ابن حزم الخلاف فيها . انظر : النسخ والنسخ ص ٤٤ .

قال ابن الجوزي : هذه الآية متعلقة بالتي قبلها ، فحكمتها حكمتها ، وقد زعم بعض المفسرين أن الصبر هنا منسوخ بآية السيف . أحد نواسخ القرآن ص ٣٨٩ ، وكان ابن الجوزي قد حكى قولين للمفسرين في الآية التي قبلها - وهي قوله تعالى : ﴿وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به...﴾ الآية - أحدهما : أنها نزلت قبل زبرادف فأمر رسول الله - ﷺ - أن يقاتل من قاتله ، ولا يبدأ بالقتال ثم نسخ ذلك ، وأمر بالجهاد ، قاله ابن عباس والضحك . . .

والثاني : أنها حكمتها ، وأنها نزلت فمن حُكِمَ عَلَامة ، فلا يحل له أن يقاتل من قتله أكثر مما نال القاتل منه . قال الشعبي والنخعي وابن سيرين والثوري ، وحمل هذا القول يكون المعنى : ولئن صبرتم على المثلة لا عن القتال ، وهذا أصح من القول الأول . أحد المصدر نفسه .

(٤) النحل : (١٢٦) .

(٥) هكذا في الأصل : لما فعلوا المشركون . وفي بقية النسخ : لما فعل المشركون وهي الصواب .

(٦) في ٥ : من المسلمون !

(٧) في ٥ وط : قالوا : بدون واو .

(٨) انظر : النسخ والنسخ للنخعي ص ٢١٣ .

(٩) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(١٠) في ط : ما من المثلة .

القتل دونها ، ثم قال لنبية - ﷺ - : ﴿واصبر وما صبرك إلا باللَّهِ﴾ ، لأنه ﷺ - لما وقف على (١) حزة - رضي الله عنه - ، فنظر إلى شيء لم ينظر قط إلى شيء كان أوجع لقلبه منه ، ونظر إليه وقد مثل به فقال : (رحمة الله عليك ، فإنك كنت - ما علمتك - فعولاً للمطيرات ، ووصولاً للرحم ، ولولا حزن من بعدك عليك لسرتي أن أدعك حتى تحشر<sup>(٢)</sup> من أهواء شقي ، أما والله مع ذلك لأمثلن بسبعين منهم) ، فنزل جبريل - عليه السلام - والني - ﷺ - واقف - بطواتم سورة الحقل ﴿وإن عاقبتهم...﴾ الآيات (٣) الثلاث ، فصبر النبي - ﷺ - وكثر عن يمينه ، ولم يميل بأحد ، فقوله عز وجل لنبية - ﷺ - : ﴿واصبر﴾ ، كما يقال لمن يعزى في مصيبة : (واصبر)<sup>(٤)</sup> واحسب ، وهذا حكم باقي إلى يوم القيامة ، لم ينسخ . وكل من نزلت به نازلة ، فهو مأمور بالصبر ، وهذه السورة مكية إلا الآيات (٥) المكية<sup>(٥)</sup> .

(١) في د وط : لما وقف على حزة حرة .

(٢) في د : تحشر - بالياء .

(٣) أضافها النسخ في حاشية ت . لكنها لم تظهر واضحة .

(٤) كلمة (واصبر) ساقطة من الأصل .

(٥) هكذا في الأصل : إلا الآيات الثلاثة ، خطأ . وفي بقية النسخ : الثلاث . وهي الصواب .

(٦) ساق الإمام الطبري الأقوال التي قيلت في سبب نزول هذه الآية ، وهل هي منسوخة أو محكمة ؟ . ثم قال : والصواب من القول في ذلك أن يقال : إن الله تعالى ذكره أمر من عوفب من المؤمنون بعقوبة أن يعاقب من عاقبه بمثل الذي عوفب به ، إن اختار عقوبته ، وأعلمه أن الصبر على ترك عقوبته - على ما كان منه إليه - خير ، وعزم على نبيه - ﷺ - أن يصبر ، وذلك أن ذلك هو ظاهر المنزلة ، ... فإذا كان ذلك كذلك . فيقال : أن الآية محكمة ، أمر الله تعالى ذكره عباده أن لا يتجاوزوا - فيها واجب لهم قبل غيرهم من حق من مال أو نفس - الحق الذي جعله الله لهم إلى غيره ، وأنها غير منسوخة ، إذ كان لا دلالة على نسخها ، وإن للقول بأنها محكمة وجهاً صحيحاً بظهوره . اهـ .  
جامع البيان ١٤ / ١٩٧ .

## سورة بني إسرائيل

(لها ستة مواضع)<sup>(١)</sup> :

الأول : قوله عز وجل ﴿وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً﴾<sup>(٢)</sup> ، قالوا : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿وما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى﴾<sup>(٣)</sup> .

قالوا : ويقول عز وجل ﴿فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه﴾<sup>(٤)</sup> .

وذلك غير صحيح ، لأن الآية خطابها للمؤمنين في الاستغفار لآبائهم المؤمنين إذا ماتوا ، وقد حُيِّمَ أن الله لا يغفر لمن مات وهو كافر<sup>(٥)</sup> ، فلا وجه لتناولها الآباء الكفار .

الثاني : ﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن﴾<sup>(٦)</sup> .

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) الإسراء (٢٤) ﴿وقضي ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً كما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أه يا بني ولا تقربهما﴾ إلى ﴿... كما ربياني صغيراً﴾ .

(٣) التوبة (١١٣) .

(٤) التوبة (١١٤) .

(٥) النظر بالناسخ والمنسوخ لقتادة ص ٤٤ ، وأبي عبيد ص ٥٧٦ ، وابن حزم ص ٤٤ ، والحلي ص ٢١٥ ، وابن سلامة ص ٢٦٦ ، وتفسير الطبري : ٦٧/١٥ ، والإيضاح لكرخي ص ٣٣٧ ، ونواسخ القرآن ص ٣٩٠ ، وزياد المسير ٥/٢٦ ، وتفسير القرطبي : ٢٤٤/١٠ ، وتفسير الخازن وبهامشه تفسير البيهقي : ١٢٦/٤ .

(٦) في بقية النسخ : لمن مات كافراً .

(٧) الإسراء (٣٤) .

قالوا : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿... وإن تعالظوهم فأخوانكم﴾<sup>(١)</sup> .

وقال آخرون : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿قلباكل بالمعروف﴾<sup>(٢)</sup> ، وليس ذلك بصحيح ، فإن الله عز وجل قال : ﴿لأبائي هي أحسن﴾ ، وقال في الأخرى : ﴿والله يعلم الفساد من المصلح﴾ .

الثالث : قوله عز وجل ﴿وما أرسلناك عليهم وكيلاً﴾<sup>(٣)</sup> ، قالوا : نسخ بأية السيف ، وقد تقدم الكلام على مثله<sup>(٤)</sup> ، وأما الرسول ﷺ مبلغ ، وليس بوكيل ، وليست الهداية إليه .

الرابع : قوله عز وجل ﴿ولا تجهروا أصواتكم ولا تخافتوا﴾<sup>(٥)</sup> واتضح بين ذلك سيلاً<sup>(٦)</sup> .

ذهبوا أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : هي منسوخة بقوله عز وجل : في الأعراف ﴿واذكروا ربك في نفسك تضرعاً﴾<sup>(٧)</sup> الآية ، أي أنه أمر في (سبحان) أن لا يخافت

---

(١) البقرة (٢٦٠) ﴿... ويسألك عن الناس قل إصلاح لهم خير وإن تعالظوهم فأخوانكم...﴾ الآية .

(٢) النساء (٦) ﴿... ومن كان شياً فليستعطف ومن كان ظميراً فليأكل بالمعروف...﴾ الآية .

وقد أورد دعوى النسخ قلادة ص ٤٥ ، ونقله عنه الطبري : ٨٤/١٥ والنحاس ص ٢١٧ ، ونقله مكي عن جاهد . انظر : الإيضاح ص ٣٣٩ ثم قال مكي : والذي يوجب النظر وعليه جماعة من العلماء أنه غير منسوخ لأنه قال تعالى ﴿لأبائي هي أحسن﴾ ففي هذا جواز مخالفتهم بأبي هي أحسن وهو قوله ﴿والله يعلم الفساد من المصلح﴾ فكلا الآيتين يجوز مخالفة البيت ، فلا يجوز أن نسخ إحداهما الأخرى لأنها بمعنى واحد... اهـ . وكذلك رد ابن الجوزي دعوى النسخ وشدد التكثير على القائلين به ورواهم بالجهول . انظر نواسخ القرآن ص ٣٩٦ قلت : وقد تقدم مثل هذا في الموضع الخامس عشر من سورة الأنعام ص ٧٠٤ .

وأما الكلام على معنى قوله تعالى ﴿قلباكل بالمعروف﴾ فقد سبق أيضاً في الموضع الثاني والسادس من سورة النساء ص ٦٤٦ ، ٦٥١ .

(٣) الإسراء (٥٤) .

(٤) راجع الكلام على الموضع الثاني من سورة آل عمران ، والموضع الثاني والعشرين من سورة النساء ، والموضع الثاني والثامن ، والموضع السادس من سورة يونس .

(٥) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٦) الإسراء (١١٠) . وكان ينبغي أن تكون هذه الآية هي الموضع السادس والأخير من السورة حسب ترتيب الآيات ، لكن المصنف لم يلتزم بذلك .

(٧) الأعراف (٢٠٥) . ولغظة (تضرعاً) ليست في بقية النسخ .

بصلاته وأمر<sup>(١١)</sup> في (الأعراف) بالمخافة<sup>(١٢)</sup> . وقد<sup>(١٣)</sup> تقدم أن ابن عباس - رضي الله عنهما - يطلق النسخ على غير ما نطقه نحن عليه - هذا إن صح ذلك عنه - .

وقد<sup>(١٤)</sup> قال أبو موسى وأبو هريرة وعائشة - رضي الله عنهم - : المراد بالصلاة هنا هنا : الدعاء<sup>(١٥)</sup> .

(١) (٢٠٦ ، ٢٠٧) سقطت الواو من ظ في هذه المواضع الثلاثة .

(٢) ذكره النحاس وابن الجوزي عن الضحاك عن ابن عباس - التامخ والنسخ ص ٢١٨ ، ونواسخ القرآن ص ٣٩٢ .

وذكره مكِّي عن ابن عباس كذلك . انظر الإيضاح ص ٢٤٠ ، ومن حكي النسخ ابن سلامة ص ٢١٤ ، والكومي ص ١٣٥ .

(٣) ذكره عليم النحاس ومكِّي في المصدرين السابقين ، ورواه البخاري والبخاري يستدعيها عن عائشة - رضي الله عنها - قال البخاري : وهو قول النخعي ومجاهد ومكحول .

انظر : صحيح البخاري كتاب التفسير : ٤٠٥/٨ ، بشرح ابن حجر ومعالم التنزيل : ١٥٩/٤ ، وراجع تفسير الطبري : ١٨٣/١٥ ، وأسباب النزول للواحدي ص ١٧٠ .

هذا وقد روى البخاري في صحيحه بسند إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تكلمن بها﴾ قال : نزلت ورسول الله ﷺ مخف بكفة ، كان إذا صل بأصحابه رفع صوته بالقرآن ، فإذا سمع المشركون سوا القرآن ومن أئزله ومن جاء به ، فقال الله تعالى لبيه ﷺ ﴿ولا تجهر بصلاتك﴾ أي بقرائتك ، فيسمع المشركون القرآن ﴿ولا تكلمن بها﴾ من أصحابتك فلا تسمعنهم ﴿وابلغ بين ذلك ميلاً﴾ .

انظر : صحيح البخاري كتاب التفسير : ٤٠٥/٨ ، بشرح ابن حجر . وهذا الحديث يفيد أن المراد : رفع الصوت بالقرآن ، لكن النحاس يرجح أن المراد بذلك رفع الصوت بالدعاء ، كما ورد عن عائشة وغيرها . قال : وهذا من أحسن ما قيل في الآية ، لأن فيه هذا التوفيق عن عائشة ، والمعروف من كلام العرب : أن الصلاة : الدعاء ولا يقال للقرآن صلاة ، إلا على مجاز ، وأيضاً فإن العلماء يجمعون على كراهة رفع الصوت في الدعاء ، وقد قال الله تعالى ﴿أذهر بكم تضرعاً وخفية﴾ الآية : (٥٥) من سورة الأعراف - . وأما أن تكون الآية منسوخة بقوله : ﴿وأذكر ربك في نفسك تضرعاً وخفية﴾ فيفيد ، لأن هذا عقب قوله ﴿وإذا قرء القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون﴾ .

لأنما أمر الله تعالى إذا أتت أن يذكر ربه في نفسه تضرعاً وخفية من عقابه ، ولهذا كان ها هنا (وخفية) وهم (وخفية) ، ومع هذا فقد روي عن النبي ﷺ في كراهة رفع الصوت في الدعاء ما يقوي هذا ، وقد قال ابن جرير في قول الله تعالى ﴿أنه لا يهب العتدين﴾ - جزء من الآية السابقة ٥٥ من سورة الأعراف - قال : من الإعتداء : رفع الصوت في الدعاء والنداء والضياع بسد أمه التامخ والنسخ ص ٢١٨ .

وقد جمع ابن حجر بين قول ابن عباس وعائشة بقوله : ورجح الطبري قول ابن عباس كما رجحه غيره ، لكن يجهل الجميع بينها بأنها نزلت داخل الصلاة ، وقد روى ابن مردويه عن حديث أبي

وقد نُسِيَ النبي ﷺ عن رفع الصوت بالدعاء ، وقال : ﴿ إنكم لا تتدعون أصم ﴾<sup>(١)</sup> .

وقيل : ( يا رسول الله ، اقرب ربنا فتناجيه أم بعيد فتناديه ) ؟ فأنزل الله عز وجل ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب ﴾<sup>(٢)</sup> ، فالآية على هذا محكمة . وقال الحسن : المعنى : ( لا تجهر بصلاتك ) ، أي لا تراني بها في العلانية ( ولا تخافت بها ) أي لا تهملها وتركها في السر<sup>(٣)</sup> . ولكن هذا التأويل يطله قوله عز وجل ﴿ وابتغ بين ذلك سبيلا ﴾ إلا أن يريد أن الإخلاص والمحافظة سبيل بين الرياء والتهاون ، فنكون الآية على هذا محكمة .

الخامس : قوله عز وجل ﴿ إن العهد كان مسؤولا ﴾<sup>(٤)</sup> .

قال السدي : هذا منسوخ بقوله عز وجل ﴿ إن الذين يشتركون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلا ﴾<sup>(٥)</sup> .

---

هروية قال : « كان رسول الله ﷺ إذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت ... » اهـ فتح الباري : ٤٠٥/٨ .

(١) رواه البخاري في كتاب الدعوات باب الدعاء إذا علا عليه ١٨٧/١١ ، يشرح ابن حجر ، وسلم في كتاب الذكر والدعاء باب استحباب خفض الصوت بالذكر ... القح ٢٥١/١٧ يشرح النووي ، كما رواه التعلات في النسخ والمنسوخ ص ٢١٨ والبغوي في معالم التنزيل : ١٣٤/١ .

(٢) البقرة (١٨٦) ﴿ ... فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ... ﴾ الآية . وقد أخرج هذا ابن جرير الطبري عن المصنف بن حكيم عن أبيه عن جده جامع البيان : ١٥٨/٢ ، وزاد السيوطي نسبة إلى البغوي في مجمعه وابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ وابن مرفويه من طرق عن المصنف بن حكيم عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده . انظر الدر المنثور : ٤٦٩/١ . وذكره ابن الأثير عن رزين ، قال : ولم أجده في الأصول - انظر : جامع الأصول : ٢٤/٢ .

(٣) أخرجه ابن جرير من طرق عن الحسن . جامع البيان : ١٨٧/١٠ ، وأخرجه ابن عساکر بنحوه عن الحسن كما في الدر المنثور : ٣٥١/٥ وذكره مكِّي والقرطبي عن الحسن كذلك . انظر : الإيضاح ص ٣٤٢ ، والجامع لأحكام القرآن : ٣٤٤/١٠ .

قال مكِّي : فالعنى على قوله : لا يجتمع منك الجهر بالصلاة في العلانية وترك فعلها في السر ، ولا يجوز أن ينسخ هذا المعنى .

(٤) الإسراء (٣٤) ﴿ ... وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا ﴾ .

وكان حق هذا الموضع أن يتقدم على الموضع الثالث الذي سبق الحديث عنه حسب ترتيب الآيات .

(٥) آل عمران (٧٧) . وسيلذكر المصنف نص بقية الآية .

قال<sup>(١)</sup> : فاقضى قوله عز وجل ﴿إن العهد كان مستولا﴾ أن من يسأل عن العهد يجوز أن يدخل الجنة ، ثم نسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿... أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولم يذهب عنهم﴾<sup>(٢)</sup> .

وليس الأمر كما قال : فإن قوله عز وجل ﴿إن الذين يشترون بهمد الله وإيمانهم...﴾ الآية .

زلت في اليهود<sup>(٣)</sup> ، وعهد الله عز وجل : ما<sup>(٤)</sup> في كتابهم من نعت النبي ﷺ . ﴿وإذا أخذ الله عيثاق الذين أتوا الكتاب ليبيته<sup>(٥)</sup> للناس ولا يكتمونه فقبضوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا﴾<sup>(٦)</sup> .

وقيل : إن قوماً من اليهود اشتدت عليهم معيشتهم فلجأوا إلى المدينة ، فلما رجعوا سألم رؤسائهم عن النبي ﷺ ، فقالوا : هو الصادق لا شك فيه ، (فقالوا)<sup>(٧)</sup> رؤسائهم : حرمت أنفسكم برئنا ونقمتنا ، فحكوا من كتبهم صفة النبي ﷺ وأثروا صفة غيره ، وقالوا لرؤسائهم : إننا كنا غافلين<sup>(٨)</sup> ، وقالوا : إن الأمر فيه كما تقولون ، وأخرجوا

(١) (قال) ساقطة من ظ .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي دون التصريح بالنسخ كما في الدر المنثور : ٢٨٤/٥ .

واقتره مكي بن أبي طالب عن السدي ، ثم قال : والذي عنده الجواز ويرجيه النظر أن هذا غير منسوخ ، لأنه خبر لا يجوز نسخه ، ولو نسخ هذا لعصر لعق : أن الله لا يسأل عن العهد ، لأن نسخ النبي : رفع حكمه ، وهذا الحكم لا يجوز أن يرفع ، فلا يثبت حكمتان ، يسأل الله عباده عن الوفاء بالعهد ، ثم يعاقب من باعه ولم يوف به بما شاء ، ويعفو عن من شاء من أهل الإيمان بعد الإيضاح من ٣٤٢ . هذا ولم ألق على من ذكر هذه الآية ضمن النامع والمنسوخ سوى مكي بن أبي طالب ، وقد رد القول بذلك كما رأيت ، والله أعلم .

(٣) انظر : تفسير الطبري : ٣٢١/٣ ، والبهوي : ٣١٠/١ ، والإيضاح من ٣٤٣ ، وزاد السير : ٤١١/١ ، وأسباب النزول للسيوطي من ١٥٧ بمائتين الحلالين .

(٤) (ما) ساقطة من عث .

(٥) هكذا في النسخ بإياه وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وشعبة على إسناد القعل إلى أهل الكتاب ، وقراءة الباقرين بالهاء على الحكاية ، أي قلنا لهم : ليتته ... الخ ، وكذلك في لفظ (يكتمونه) .

الكشف : ٣٧١/١ ، والنشر : ٢٤٦/٦ ، والإرشادات الجلية في القراءات السبع من طريق الشافعية من ١٠٠ ، والتهذيب : ١٤٧/١ .

(٦) آل عمران ١٨٧ .

(٧) هكذا في الأصل : فقالوا . خطأ وفي بقية النسخ : فقال . وهو الصواب .

(٨) في بقية النسخ : إن كنا لغافلين .

فيه<sup>(١)</sup> ما<sup>(٢)</sup> غَيَّرُوهُ وَبَدَّلُوهُ ، فَتَضَعُوهُمْ وَيَرْوَهُمْ<sup>(٣)</sup> .

وأما قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَلَوْ قُوا بِالْعَهْدِ﴾ أي إذا عاهدتم الناس عهداً على شيء فأوفوا به فإن العهد مستول ، أي مطلوب ، أو مسزول عنه ، وليس بين الأيتين تعارض .

السادس : قال السدي في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَلَوْ قُوا الْكَيْلَ إِذَا كَلِمَ . . ﴾<sup>(٤)</sup> الآية نسخها قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَيْلَ لِلْمُطَفِّينِ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : قاية (سيحان) تقتضي أن من نقص الكيل والوزن ، كان مؤمناً ، ثم أوجب الله تعالى له الويل .

والآية محكمة عند جميع العلماء ، وإنما أخبر<sup>(٦)</sup> الله تعالى في (سيحان) أن إيقاع الكيل والوزن العدل : خير لمن فعله وأحسنُ عاقبة . والتأويل : العاقبة ، ومثل هذا من الخبر لا ينسخ ، وأخبر تعالى في ﴿الْمُطَفِّينِ﴾ بالويل لمن طغف ، ولا تعارض بينها ولا نسخ<sup>(٧)</sup> .

---

(١) (فيه) : ليست في بقية النسخ .

(٢) في د و ط : من .

(٣) انظر أسباب النزول للواحدي ص ٦٣ .

(٤) الإسراء (٣٥) وقامها ﴿ . . . وَزَنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ .

(٥) الآية الأولى من سورة المطففين .

(٦) هكذا قال - رحمه الله - والذي يظهر أن الجملة ليست خبرية ، وإنما بدل على الطلب ، والأسر للوجوب .

(٧) انظر الأيضاح ص ٣٤٣ .

وراجع معنى الآية في جامع البيان : ٨٥/١٥ ، والجامع لأحكام القرآن ٦٠/٦٥٧ . هذا ولم يتعرض لدعوى النسخ هنا إلا عكبي بن أبي طالب - حسب إطلاحي - وهذا يدل على ضعف القول به ، وقد نزل المصنف الرد على ذلك تبعاً لعكبي . والله أعلم .

## [ سورة الكهف<sup>(١)</sup> ]

وليس في سورة الكهف شيء<sup>(٢)</sup> ، إلا أن السدي قال في قوله عز وجل : ﴿فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر﴾<sup>(٣)</sup> : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿وما تشاءون إلا أن يشاء الله﴾<sup>(٤)</sup> .

والذي قاله باطل ، والمراد (التهديد)<sup>(٥)</sup> لا التخيير ، ولو فرض ما قاله لم يكن قوله عز وجل ﴿وما تشاءون إلا أن يشاء الله﴾ معارضاً له .  
ويلزم من القول بأن هذا على التخيير إباحة الكفر ، ومن اعتقد أن الله أباح الكفر فهو كافر .

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) في ٥ : وليس في سورة الكهف ليس فيها من المنسوخ .

(٣) الكهف (٢٩) وأولها ﴿وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن .﴾ الآية .

(٤) الإنسان (٣٠) والتكوير (٦٩) .

وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم عن السدي وقبالة ص ٤٤ ، وابن سلامة عن السدي ص ٢١٦ . وكذلك ذكره ابن الجوزي عن السدي ورده بقوله : هذا القليط في الكلام وإنما هو وعيد وتهديد . . . ولا وجه للنسخ أم نواسخ القرآن ص ٣٩٥ وراجع الإيضاح ص ٤٠١ . وتفسير القرطبي ٣٩٣/١٠ ، وقلائد المرجان ص ١٣٦ .

ومن ذكر دعوى النسخ دون حزب ابن البلزي ص ٣٩ . وذكره الفيروزآبادي وعزاه إلى قتادة ٢٩٨/٦ .

والحق ما ذكره ابن الجوزي والسخاوي في الأئمة . والله الموفق للصواب .

(٥) كلمة (التهديد) سقطت من الأصل . ووضع الناسخ سهواً لكتابتها في الحاشية ، لكنها لم تظهر .

## سورة مريم - عليها السلام -

ليس فيها من المنسوخ شيء .

- ١ - وقال قوم : قوله عز وجل ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾<sup>(١)</sup> نسخ بأية السيف<sup>(٢)</sup> ، وهذا من أعجب الجهل ، أتري أنه لما نزلت آية السيف بطل إنذاره وتذكيره بيوم القيامة ؟
- ٢ - وقالوا في قوله عز وجل ﴿لَسَوْفَ يُلْقُونَ عُيَا﴾<sup>(٣)</sup> .
- قالوا : نسخ بقوله عز وجل ﴿إِلَّا مِنْ تَابِ﴾<sup>(٤)</sup> .
- وقد تقلّم ذكر هذا<sup>(٥)</sup> .

---

(١) مريم (٣٩) . ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَعَمَّ فِي ظُلُمَةٍ لَيْلٍ﴾ .

(٢) ذكره ابن حزم ص ٤٥ ، وابن سلامة ص ٢١٧ ، وابن البارزي ص ٤٠ والفيروزآبادي ١/٣٠٦ ، والكرمي ص ١٣٧ .

(٣) مريم (٥٩) . ﴿فَغُلْفٌ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشُّهُورَ فَسُوفَ يُلْقُونَ عُيَا﴾ .

(٤) مريم (٦٥) ﴿إِلَّا مِنْ تَابِ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلْيَرْجُ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلَا يُلْقَمُونَ شَيْئًا﴾ .

(٥) أي تقدم أن الاستثناء ليس بنسخ ، وإنما هو إخراج لبعض ما يتناوله اللفظ .

راجع - على سبيل المثال - للموضع الرابع والخامس والسادس من سورة آل عمران ص ٦٤١

وكذلك للموضع (الثلاثون) من سورة النساء ص ٦٨٠ مع التعليق على تلك المواضع .

أما دعوى النسخ هنا فقد ذكرها ابن حزم ص ٤٥ ، وابن سلامة ص ٢١٨ وابن البارزي ص ٤٠ والكرمي ص ١٣٧ .

ورده ابن الجوزي بقوله : زعم بعض الجهلة أنه منسوخ بالاستثناء بعده وقد بينا أن الاستثناء ليس

بنسخ أحد تراخى القرآن ص ٣٩٦ .

٣ - وكذلك قالوا في قوله عز وجل ﴿وإن منكم إلا واردها﴾<sup>(١١)</sup> هو منسوخ بقوله ﴿ثم ننهي الذين اتقوا﴾<sup>(١٢)</sup> ، وهذا خبر ، والخبر لا يصح نسخه من الله عز وجل .  
 وأيضاً فإن الذين اتقوا نجو بعد (الورد)<sup>(١٣)</sup> ، فإين النسخ<sup>(١٤)</sup> ١٩ .  
 وعن النبي ﷺ : (الورد : الدخول ، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها ، فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً)<sup>(١٥)</sup> .  
 وسأل جابر بن عبد الله رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : (إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال بعضهم لبعض : أليس وعدنا ربنا أن نرد النار؟ (فقال) نعم : قد وردناؤها ، وهي خامدة)<sup>(١٦)</sup> .  
 وقال ابن مسعود وقتادة والحسن : (الورد : الجواز على الصراط)<sup>(١٧)</sup> اهـ .  
 وقال بعضهم : يجوز أن يكون خطاباً للكفار<sup>(١٨)</sup> . أعني (منكم) ، وعمل الجملة فهو غير منسوخ .

- 
- (١) مريم (٧١) ﴿وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتماً مقضياً﴾ .  
 (٢) مريم (٧٢) ﴿ثم ننهي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً﴾ .  
 (٣) هكذا في الأصل : الورد . وفي بقية النسخ : الورد . وهو الصواب .  
 (٤) ذكره حموي النسخ ابن سلامة ص ٢١٨ ، وكذلك مكِّي إلا أنه قال : أن النسخ لما قوله تعالى : ﴿وإن الذين سبقتم منّا الحسن أولئك عنها مبعدون﴾ الآية ١٠٦ من سورة الأنبياء ، وقد رده وقال بعدم جوازها لأنه خبر . . . انظر : الإيضاح ص ٣٤٥ . وقال ابن الجوزي : زعم ذلك الجاهل أن الآية ﴿وإن منكم . . .﴾ تسخت بقوله : ﴿ثم ننهي الذين اتقوا﴾ ، وهذا من أفضس الأقدام على الكلام في كتاب الله سبحانه بأبشول .  
 وهل بين الآيتين تناقض؟ فإن الأولى ثبت أن الكل يردونها ، والثانية ثبت أنه يتجو منهم من اتقى ، ثم هما خبران ، والأخبار لا تسخ . اهـ نواسخ القرآن ص ٣٩٧ .  
 (٥) انظر : مستدرك الإمام أحمد : ٣/٣٢٨ ، ٣٢٩ ، والمستدرک كتاب الأهوال : ٥٨٧/٤ ، وزاد السيوطي نسبة إلى عبد بن حيد والحكمم الترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في البحث . الدر المنثور ٥/٥٣٥ .  
 (٦) هكذا رسمت الكلمة في الأصل (فقال) . وفي بقية النسخ : فيقال . وهي الصواب .  
 (٧) انظر : تفسير الطبري : ١٠٩/٦٦ ، وابن كثير : ١٣٢/٣ ، والدر المنثور : ٥/٥٣٥ .  
 (٨) رواه الترمذي والدارمي والحاكم بنحوه عن عبد الله بن مسعود ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي . انظر : سنن الترمذي أبواب التفسير : ٦٠٥/٨ ، وسنن الدرهمي : ٢/٣٢٩ ، والمستدرک كتاب التفسير : ٣٧٥/٢ ، وراجع : ٥٨٧/٤ ، من كتاب المستدرک أيضاً .  
 (٩) قال مكِّي : قلنا من قال : أن الآية في الورد للكفار خاصة ، فلا يخص بها ولا نسخ . . . اهـ الإيضاح ص ٣٤٦ .

- ٤ - و<sup>(١)</sup> قالوا في قوله عز وجل ﴿فليمدد له الرحمن مدا﴾<sup>(٢)</sup> : نسخ معناه بآية السيف<sup>(٣)</sup> .  
وهذا غير جاء على (لفظ)<sup>(٤)</sup> الأمر إعلاماً بأن ذلك كان ولا بد ، لأن أمر الله  
لنفسه بمعنى : الخير ، وقيل : إنه دعاء ، أي فمد الله له في عمره ، وعمل الجملة  
فليس بمنسوخ .
- ٥ - وقالوا في قوله عز وجل ﴿فلا تعجل عليهم﴾<sup>(٥)</sup> إنه منسوخ بآية السيف<sup>(٦)</sup> وهذا  
الهديد ووعيد ، وليس بمنسوخ بآية السيف .

وهذا القول - أعني تخصيص الورود بالكفار ضعيف ، فإن ظاهر اللفظ القرآني لا يعطيه ، بل هو عام شامل ، والله أعلم .

(١) سقطت الواو من د وظ .

(٢) مريم (٧٥) ﴿وقل من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مدا . . .﴾ الآية .

(٣) ذكره ابن حزم عن ٤٥ ، وابن سلامة عن ٦١٨ ، وابن البارزي عن ٤٠ والفريز آبادي : ١/٥١٦ ،  
والكرومي عن ١٣٨ .

قال ابن الجوزي : زعم تلك الجاهل أنها منسوخة بآية السيف ، وهذا باطل .

قال الزجاج : هذه الآية لفظها أمر ومعناها خير ، والمعنى : أن الله تعالى جعل جزاء ضلالتهم  
أن يتركه فيها ، وحل هذا لا وجه للنسخ . اهـ نواسخ القرآن عن ٣٩٧ .

(٤) كلمة (لفظ) ساقطة من الأصل .

(٥) مريم (٨٤) ﴿فلا تعجل عليهم إنما نعد لهم عدا﴾ .

(٦) نظر : المصادر السابقة نفسها .

يقول ابن الجوزي : زعم بعض المفسرين أنها منسوخة بآية السيف ، وهذا ليس بصحيح ، لأنه  
إن كان المعنى : لا تعجل بطلب عقابهم الذي يكون في الآخرة ، فإن المعنى : أن أعمالهم سريعة  
القضاء ، فلا وجه للنسخ ، وإن كان المعنى : ولا تعجل بطلب قتالهم ، فإن هذه السورة نزلت بمكة ،  
ولم يؤمر حينئذ بالقتال ، فببها عن الاستعجال بطلب القتال واقع في موضعه ، ثم أمره بقتالهم بعد  
الهجرة ، لا يتأني المعنى عن طلب القتال بمكة ، فكيف يتوجه النسخ ؟!

فسيحان من قدر وجود قوم جهال يلاعنون بالكلام في القرآن ، ويأخرون نسخ ما ليس بمنسوخ  
وكل ذلك من سوء الفهم ، تعود بالله منه . اهـ المصدر السابق .

## سورة طه

ليس فيها منسوخ .

- ١ - وأما قولهم في قوله عز وجل ﴿فلا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليك وحيه﴾<sup>(١)</sup> :  
هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿ستفرك فلا تنسى﴾<sup>(٢)</sup> فهو<sup>(٣)</sup> ظاهر البطلان ، فإن  
أمره بالتأني إلى أن يسمع من الملك حكم ثابت<sup>(٤)</sup> لا ينسخ<sup>(٥)</sup> .
- ٢ - وكذلك قوله عز وجل ﴿فاصبر على ما يقولون وسبح بحمد ربك﴾<sup>(٦)</sup> : قالوا : إنه

---

(١) طه (١١٤) .

(٢) الأهل (٦) .

(٣) ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم ص ٤٥ ، وابن سلامة ص ٢١٩ - ٢٢٤ ، وابن البرزنجي ص ٤٦ ،  
والفهرورز آبادي ٣١٢/١ والكرمي ص ١٤٠ .

(٤) في ط : فهذا .

(٥) في بقية النسخ : لم ينسخ .

(٦) وهذا هو الصواب ، فإن آية (طه) تفيد من الرسول ﷺ عن العجلة أثناء تلقي القرآن ، حيث كان -  
عليه الصلاة والسلام - ينادي جبريل ، فيقرأ قبل أن يخرج من الوحي حرصاً على حفظه وخوفاً على  
ذهابه ونسيانه ، وهذا كقوله تعالى ﴿لا تحرك به لسانك لتعجل به﴾ الآية ١٦ من سورة القیامة .

وأما الآية التي في سورة (الأهل) ﴿ستفرك فلا تنسى﴾ فهي تؤكد معنى آية (طه) وتطمئن الرسول

ﷺ على الحفظ وعدم النسيان ، فلا تعارض بينهما ولا نسخ .

(٧) طه (١٣٠) ﴿ . . . وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن آناء الليل فسبح وأطراف  
النهار . . . ﴾ .

منسوخ بأية السيف وما نزل من الفرائض<sup>(١)</sup> . وليس كذلك وأما<sup>(٢)</sup> قوله عز وجل ﴿فأصبر على ما يقولون﴾ ، فقد تقدم القول في مثله .

وأما قوله عز وجل<sup>(٣)</sup> : ﴿وسبح بحمد ربك﴾ : فقد قيل : أراد بقوله ﴿قيل﴾ طلوع الشمس : صلاة الفجر ، ﴿وقبل غروبها﴾ : الظهر والعصر ﴿ومن آتاه الليل﴾ : العشاء الآخرة ، ﴿وأطراف النهار﴾ : المغرب والصبح<sup>(٤)</sup> .

وتكرر ذكرها كما قال عز وجل ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى﴾<sup>(٥)</sup> .

٣ - وكذلك قوله عز وجل ﴿قل كل متربص فتربصوا﴾<sup>(٦)</sup> .

قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(٧)</sup> ، وهذا بعيد وليس فيه نسخ .

---

(١) النسخ والمنسوخ لابن حزم ص ٤٥ ، وابن سلامة ص ٢٢٤ ، ونواسخ القرآن ص ٣٩٩ ، وزاد السير : ٣٣٣/٥ . وناسخ القرآن المبرز ومنسوخه لابن البارزي ص ٤٠ ، وفلاحة المرجان ص ١٤٠ ، ومضائق نوري التمييز : ٣١٢/١ .

وحكى القرطبي فيها القولين - أعني النسخ والأحكام - وقصرها بما يؤكد أحكامها . انظر تفسيره ٢٦٠/١١ .

قلت : والقول بأحكام الآية وعدم نسخها هو الصحيح ، فإن الآية تأمر النبي ﷺ بالصبر على نواصبه وسبهم له ، ويفهم من هذا أن الآية تحمل في طياتها الوعيد الشديد لهم بعقاب من عند الله عاجلاً وأجلاً ، وقد قائلهم النبي ﷺ واستمر في قناصم وصبر وتحمل كل الطيات التي وقعت في طريقه ﷺ فلا تسخ ولا تعارض . والله أعلم .

(٢) في بنية النسخ : أما - بدون واو .

(٣) من قوله : أما قوله عز وجل ﴿فأصبر﴾ . إلى هنا ساقط من د وط بانتقال النظر .

(٤) انظر تفسير المحض الرازي : ١٣٣/٢٢ ، وراجع تفسير الطبري ٢٣٣/١٦ والبغوي ٢٣٢/٤ ، والقرطبي : ٦٦١/١١ ، والزاد : ٣٣٣/٥ .

(٥) البقرة (٢٣٨) .

(٦) طه (١٣٥) .

(٧) قال بذلك ابن حزم ص ٤٥ ، وابن سلامة ص ٢٢٤ ، وابن البارزي ص ٤٠ والفيروزباشي : ٣١٢/١ ، والكوفي ص ١٤٠ .

وأما ابن الجوزي فقد فكره في نواسخ القرآن وسكت عنه . انظر : ص ٣٩٩ .

وذكره في زاد المسير بصيغة : قيل هذه منسوخة بأية السيف وليس بشيء . اهـ ٣٧٧/٥ .

نعم ليس بشيء لأنه شديد ووعيد وتخويف للكفار بالعذاب ، فالكل منتظر لمن يكون النصر ، والكل متربص بالآخر ، وسيعلم الكفار لمن النصر في الدنيا والفوز بالآخرة ، ومثل هذا لا يسخ ، والله الموفق للصواب .

## سورة الأنبياء - عليهم السلام -

ليس فيها شيء من المنسوخ .

وقال قوم في قوله<sup>(١)</sup> عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> : إنه منسوخ بقوله عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَى أُولَئِكَ عِنْدَ مِعَادُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .

فما أُدرى (بهم)<sup>(٤)</sup> يرد هذا القول لكثرة الوجوه المبطله له ١٩ .

أبىكونه خيراً من الله عَزَّ وَجَلَّ ، وضميره لا ينسخ ؟ أم يكونه عطفاً لكفار قريش بقوله عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ ، وما كانوا يعبدون المسيح ولا الملائكة ١٩ أم بقوله ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ (وما) لما لا يعقل ، أم يكونه قد

---

(١) سقطت كلمة (قوله) من دوط . وهو سقط فاحش .

(٢) الأنبياء (٩٨) .

(٣) الأنبياء (١٠١) .

وقد ذكر دعوى النسخ ابن حزم وابن سلامة وابن البارزي والتكريمي في المصادر السابقة .

أما منكي فقد حكى النسخ عن بعض الناس ورده وقتله . وقال : إنما هو تخصيص وتبيين وهو أيضاً خبر والمخبر لا ينسخ . . إلى آخر كلامه في الإيضاح ص ٣٥٠ - ٣٥١ .

وقال ابن الجوزي : وقد ذكروا في سورة الأنبياء ما لا يحسن ذكره مما اوعوا فيه النسخ ، فأضربنا عنه احد نواسخ القرآن ص ٣٩٩ .

(٤) سقطت (بم) من الأصل .

تبيّن بقوله سبحانه ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ ، أنه لم يرد العموم بقوله ﴿وما تعبدون من دون الله﴾<sup>(١)</sup> .

---

(١) قال الإمام الطبري : بعد ذكره لأقوال العلماء فيها - ما ملخصه : وأرى الأقوال في تأويل ذلك بالصواب قول من قال : حتى بقوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ . . . ما كان من معبود ، كان المشركون يعبدونه ، والمعبود لله مطيع ، وعابده بعبادتهم إياه كفار ، لأن قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ﴾ . . . ابتداء كلام محقق لأمر كان ينكره قوم . . . حيث قال بعضهم للنبي ﷺ : ما الأمر كما تقول لانا نعبد الملائكة ، ويعبد آخرون المسيح وعزيراً ، فرد الله عليهم قولهم . . .  
فأما قول الذين قالوا : ذلك استثناء من قوله ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ . . . فنقول لا معنى له لأن الاستثناء إنما هو إخراج المستثنى من السطح منه ، ولا شك أن الذين سبقت لهم منا الحسنى ، إنما هم أما ملائكة وأما أنس أو جان ، وكل هؤلاء إذا ذكرتها العرب فإن أكثر ما تذكرها بـ(من) لا بـ(ما) ، والله تعالى ذكره إنما ذكر للمعبودين الذين أخبر أنهم حسب جهنم بـ(ما) ، قال : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَسْبٌ جَهَنَّمُ﴾ إنما أريد به ما كانوا يعبدونه من الأصنام والآلهة من الحجارة والخشب ، لا من كان من الملائكة والإنس . . . اهد جامع البيان : ٩٧/١٧ - ٩٨ .

## سورة الحج

ليس فيها منسوخ .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿ وَإِنْ جَادَلوك فَقُلْ اللَّهُ أعلم بما تعملون ﴾<sup>(١)</sup> نسخها آية السيف<sup>(٢)</sup> . وقد قلنا : إن آية السيف لا يصح أن تكون ناسخة لشيء من هذا ، لأنه ﷺ لم يكن قادراً على القتال منبأ عنه ، وإنما نسخ آية السيف أية يكون فيها نبيه عن القتال ، ولا نجد ذلك في القرآن لأن العاجز عن القتال لا ينهى عنه ! أفترى أنه بعد آية السيف لا يجوز له أن يقول لهم : ﴿ اللَّهُ أعلم بما تعملون ﴾ ؟ .

وما يروى عن السلف - رحمهم الله - مثل ابن عباس وغيره من إطلاق النسخ في هذا إنما يريدون به : الانتقال من حال إلى أخرى ، فأطلقوا على ذلك النسخ ، ونحن نريد بالنسخ : رفع الحكم الثابت نصاً بنص آخر لولاه لكان الأول ثابتاً ، وابن عباس وغيره لا يريدون بالنسخ هذا<sup>(٣)</sup> .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿ وجاهدوا في اللَّهِ حق جهاده ﴾<sup>(٤)</sup> : هو منسوخ بقوله عز

(١) الحج (٦٨) .

(٢) قاله ابن سلامة ص ٢٣٣ ، وابن البرزقي ص ٤١ ، وحكاه القرطبي في تفسيره : ٩٤/١٢ .

قال ابن الجوزي : اختلفوا في هذه الآية على قولين :-

أحدهما : أنها نزلت قبل الأمر بالقتال ، ثم نسخت بآية السيف .

والثاني : أنها نزلت في حق المنافقين ، كانت تظهر منهم فتات ، ثم يجادلون عليها ، فأمر أن يكمل

أمورهم إلى الله تعالى ، فالآية على هذا محكمة . أعد نواسخ القرآن ص ٤٠٠ .

(٣) وقد سبق تقرير هذا مراراً .

(٤) الحج (٧٨) .

وجلى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾<sup>(١١)</sup> ، وقد تقدم الكلام في هذا<sup>(١٢)</sup> .

وأما ما ذكره في قوله تعالى : ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾<sup>(١٣)</sup> من أنه منسوخ بقوله تعالى : ﴿استقرتلك فلا تنسى﴾<sup>(١٤)</sup> : فهذهيان لا يسمع ولا يلوى<sup>(١٥)</sup> عليه<sup>(١٦)</sup> .

(١) المغالين : ١٦ .

(٢) أي في الموضع التاسع من سورة آل عمران ص ٦٤٢ ومن قال بالنسخ هنا ابن سلامة ص ٢٣٤ ، وابن الجوزي ص ٤١ ، قال النحاس : من جعلها منسوخة ، قال : هي مثل قوله تعالى : ﴿اتقوا الله حتى تلقاه﴾ الآية ١٠٢ من سورة آل عمران .

قال : وهذا لا نسخ فيه أحد النسخ والمنسوخ ص ٢٦٧ .

ومال إلى القول بالأحكام مكي بن أبي طالب في الإيضاح ص ٣٥٦ والقرطبي في تفسيره ٩٩/١٢ .

وقد حكى ابن الجوزي النسخ ، ثم قال : والقول الثامن : أنها محكمة لأن حق الجهاد : الجدل في المجاهدة وبذل الإمكان مع صحة القصد فعل هذا هي محكمة ، ويوضحه أن الله تعالى لم يأمر بما لا يتصور فبان أن قوله : ﴿وما استطعتم﴾ تفسير لحق الجهاد ، فلا يصح نسخ . أحد نواسخ القرآن ص ٤٠١ .

(٣) الحج (٥٦) . ولم يلزم المصنف الترتيب ، والآية ثمانية : ﴿... إلا إذا نهي الفرس الشيطان في أمره فنسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم﴾ .

(٤) الأهل (٦) وتقدمت قريباً في سورة (طه) .

(٥) أي لا ينبغي أن يلتفت إليه . راجع اللسان ٢٦٤/١٥ (لوى) .

(٦) ذكر دهمي النسخ هنا ابن حزم ص ٤٦ ، وابن سلامة ص ٢٣١ - ٢٣٢ . قال مكي : وليس في الآية نسخ ولا منسوخ إنما هي دالة على جواز النسخ لما ليس من القرآن مما يلقيه الشيطان على لسان النبي ﷺ أحد الإيضاح ص ٣٥٥ .

وراجع كلام النحاس حول ما قيل في هذه الآية ودهمي النسخ فيها وتاسخها وتفنيده لذلك ص ٢٦٥ .

## سورة المؤمنین

لا نسخ فيها . وأما قولهم في قوله عز وجل ﴿لقد همم في ضميرهم﴾<sup>(١)</sup> ، و﴿قوله تعالى : ﴿إذفع بالتي هي أحسن السيئة﴾<sup>(٢)</sup> إيهاماً منسوختان بآية السيف ، فغير صحيح ، وقد تقدّم الكلام في مثله<sup>(٣)</sup> .

---

(١) المؤمنون (٥٤) .

(٢) سقطت الواو الأولى من ط .

(٣) المؤمنون (٩٦) .

(٤) وذلك في الموضع الرابع والخامس من سورة الأعراف من ٦٩٨ وفي الموضع الرابع من سورة النحل

١٧٤٦ فانظروا وقد ذكر النسخ هنا ابن حزم من ٤٦ وابن سلامة من ٢٢٤ ، وابن الجوزي في نواسخ

القرآن من ٤٠٢ وابن الجوزي من ٤٢ ، والفيروزآبادي ٣٣٠/١ ، والكرمي من ١٤٨ . وحكى

الفرطبي النسخ في الآية الثانية فقط ﴿إذفع بالتي هي أحسن . .﴾ انظروا تفسيره : ١٢٧/١٢ .

وقال فيها ابن الجوزي ، أي في الآية الثانية : « بعد أن حكى في معناها أربعة أقوال . وقد ذكر

بعض المفسرين أن هذه الآية منسوخة وقال بعض المحققين من العلماء : لا حاجة بنا إلى القول

بالنسخ لأن الدرارة مضمومة ما لم تفسر بالدين ولم تؤد إلى إبطال حق وإثبات باطل . اهـ المصدر نفسه .

## سورة النور

١ - قوله عز وجل ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنین﴾<sup>(١)</sup> ، في معنى هذه الآية أقوال :

قال ابن المسيب : فيها رواه مالك عن يحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup> (عنه)<sup>(٣)</sup> إنها عامة ، وإنها منسوخة بقوله عز وجل ﴿وأنكحوا الأيامي منكم﴾<sup>(٤)</sup> ولم يفرق بين زانية ولا عفيفة .

فكفل من زنا بالمرأة أو زنا بها غيره : جازله أن يتزوجها .

قال الشافعي : - رحمه الله - الآية منسوخة - إن شاء الله - كما قال ابن المسيب<sup>(٥)</sup> .

---

(١) النور (٣) .

(٢) كلمة (عنه) ليست في د وظ .

(٣) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري الذي مات سنة ١٤٤ هـ ، أو بعدها القريب : ٣٤٨/٢ .

(٤) (عنه) سقطت من الأصل .

(٥) النور (٣٦) .

(٦) انظر أحكام القرآن لابن العربي : ١٣٣١/٣ ، وتفسير القرطبي ١٦٩/١٢ ولقد أخرج هذا الأثر أبو عبيد وابن جرير والنحاس وابن الجوزي كلهم عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب . انظر المناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص ٢٧٤ ، والنحاس ص ٢٢٩ ، وجامع البيان : ٧٤/١٨ ، ٧٥ ، ونواسخ القرآن ص ٤٠٥ ، وانظر الدر المنثور : ١٦٠/٦ .

(٧) انظر : كتاب الأم للشافعي : ١٢/٥ ، ١٤٨ .

وكذلك يقول ابن عمر : إنها <sup>(١)</sup> منسوخة بجواز نكاح الزانية ، وسالم <sup>(٢)</sup>  
وجابر بن زيد وعطاء وطاووس ومالك وأبو حنيفة <sup>(٣)</sup> .

والقول بأن الآية منسوخة : يوجب أن الزاني كان محرماً عليه أن ينكح عفيفة ولا  
يجوز له أن ينكح إلا زانية أو مشركة ، وأن الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، وادعاء  
ذلك ليس بالهين ، ومتى أباح الله عز وجل نكاح الشركات غير الكنائس لزناة  
المسلمين ؟ ومتى أباح الله للزانية المسلمة أن تنكح المشرك ؟ فهذا القول واه ظاهر  
السطوط <sup>(٤)</sup> .

ثم أن قوله عز وجل : ﴿ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : يوجب على هذا القول  
أن يكون الزاني والزانية غير المشركين ، أن يكونا غير مؤمنين .

وقال مجاهد وقتادة والزهري : هذه الآية نزلت في قوم من المؤمنين أرادوا نكاح  
سومات <sup>(٥)</sup> معلوم منهن الزنا في الجاهلية <sup>(٦)</sup> .

وقال ابن عمر - رضي الله عنه - استأذن رجل من المؤمنين النبي ﷺ في نكاح  
امراة يقال لها : أم مهزول ، اشترطت له أن تنفق عليه ، وكانت تسافح <sup>(٧)</sup> .

والآية <sup>(٨)</sup> لا تطابق ما ذكره ، فكيف يكون سبباً للزواجا ؟ وكان ينبغي على ما  
ذكره أن يكون أول الكلام : المؤمنون لا ينكحون الزواني ، وفي ذلك أيضاً ما ذكرته  
فيها سبق .

(١) في بقية النسخ : هي .

(٢) أي وكذلك يقول سالم ومن عطف عليه .

(٣) انظر : النسخ والنسخ للنحاس ص ٢٢٩ ، وراجع الإيضاح لكي ص ٣٥٩ وتفسير القرطبي :  
١٦٦/١٢ .

(٤) في لحن : البطلان .

(٥) في ط : حرفت الكلمة إلى (المؤمنات) وهو تحريف قبيح .

(٦) ذكره عليم ابن جرير الطبري في جامع البيان : ٧٣/١٨ .

(٧) رواه الطبري والنحاس بسنديهما عن عبد الله بن عمرو ، قال النحاس : وهذا الحديث من أحسن ما  
روى في هذه الآية . . . انظر جامع البيان ٧١/١٨ ، والنسخ والنسخ ص ٢٢١ وراجع أسباب  
النزول للمواحد ص ١٨٠ ، وأحكام القرآن لابن العربي ١٣٢٨/٣ ، وتفسير القرطبي :  
١٦٨/١٢ . والمد المنثور ١٢٨/٦ . قال الكيا المرادي الشافعي : فاقوى التوكيدات أن الآية نزلت في  
بنات الجاهلية ، والسلم ممنوع من الزوج بين ، فإذا تبين وأسلمن : صح النكاح وإذا ثبت ذلك فلا  
يجب كونه منسوخاً . أحكام القرآن ٣٩٦/٢ .

(٨) كلمة (الآية) مكررة في ط .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن<sup>(١)</sup> المراد بالنكاح : الوطء . أي أن الزاني من أهل القبلة لا يزني إلا بزانية مثله من أهل القبلة أو بمشركة ، والزانية من أهل القبلة لا تزني إلا بزنان مثلهما من أهل القبلة أو بمشرك ﴿وحرّم ذلك﴾ أي وحرّم الزنا على المؤمنين .

واختار هذا القول الطبري ، وقال في قوله عزّ وجلّ ﴿وحرّم ذلك على المؤمنين﴾ : أي وحرّم على المؤمنين نكاح المشركات الوثنيات ، وعلى المؤمنات نكاح المشركين<sup>(٢)</sup> ، وليس هذا القول مستقيم ، وأي فائدة في الإخبار بأن الزاني لا يتكح إلا زانية أي لا يظأ إلا زانية ؟ وفي أن الزانية لا يظأها إلا زان<sup>(٣)</sup> ؟ .

ورد<sup>(٤)</sup> قوم من العلماء القول بأن المراد بالنكاح : الوطء بقوله عزّ وجلّ ﴿وحرّم ذلك على المؤمنين﴾ .

وقالوا<sup>(٥)</sup> : هو محرّم على المؤمنين وغيرهم . وإنما المراد بالنكاح : التزويج<sup>(٦)</sup> أي وحرّم نكاح البغايا والزناة ، وهذا الرد غير سديد ، لأنه لا يلزم من قوله عزّ وجلّ ﴿وحرّم ذلك على المؤمنين﴾ أن يكون مباحاً لغيرهم ، وقد قال عزّ وجلّ : ﴿حرّمت عليكم الميتة﴾<sup>(٧)</sup> و﴿حرّمت عليكم أمهاتكم﴾<sup>(٨)</sup> الآية ، وإنما رده بما ذكرته .

(١) أن : ليست في بقية النسخ .

(٢) انظر نص كلام الطبري في جامع البيان : ٧٥/١٨ ، وهو ينصه أو قريب منه في التامخ والنسوخ للنحاس ص ٢٣٠ ، والإيضاح ص ٣٦٠ ، وراجع أيضاً الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٢٧/١٢ .

(٣) قال ابن العربي : بعد أن أورد الأقوال في الآية . والذي عندي أن النكاح لا يظلم من أن يراد به الوطء كما قال ابن عباس أو العقد ، فإن أريد به الوطء فإن معناه : لا يكون زناً إلا بزانية وذلك عبارة عن أن الوطئ من الرجل والمرأة زناً من الجهتين ، ويكون تقدير الآية : وطء الزنا لا يقع إلا من زان أو من مشرك ، وهذا يؤكّد عن ابن عباس وهو معنى صحيح . فإن قيل : وأي فائدة فيه وكذلك هو؟ قلنا : علمناه كذلك من هذا القول ، فهو أحد أدلته أنه أحكام القرآن : ١٣٣٠/٢ .

(٤) كلمة (ورد) مطبوعة في ط .

(٥) في بقية النسخ : وقال .

(٦) قال القرطبي : وقد روي عن ابن عباس وأصحابه أن النكاح في هذه الآية : الوطء .

وأنكر ذلك الزجاج ، وقال : لا يعرف النكاح في كتاب الله تعالى إلا بمعنى : التزويج وليس كما قال . وفي القرآن ﴿حتى نكح زوجاً غيره﴾ الآية ٢٣٠ من سورة البقرة .

وقد بينه النبي ﷺ أنه بمعنى : الوطء أحد من تفسيره : ١٦٨ / ١٢ .

(٧) للميتة (٣) .

(٨) النساء (٢٣) .

وقال صاحب الكشف في هذه الآية : الفاسق : الخبيث الذي من شأنه الزنا والتعجب<sup>(١١)</sup>، لا يرغب في نكاح الصالح من النساء ، والملاهي على خلاف صفته وإنما يرغب في فاسقة خبيثة من شكله أو مشركه<sup>(١٢)</sup> ، والفاسقة الخبيثة المسافحة كذلك لا يرغب في نكاحها الصالحاء من الرجال ويفرون عنها وإنما يرغب فيها من هو في شكلها من الفسقة أو المشركين ، ونكاح المؤمن الممدوح عند الله الزانية ورغبتة فيها وانخراطه بذلك في سلك الفسقة (المُشركون)<sup>(١٣)</sup> بالزنا : محرم عليه محظور ، لما فيه من التشبه<sup>(١٤)</sup> بالفاسق وحضور موقع النهمة ، والنسب لسوء القالة فيه والغيبة وأنواع المقاسد ، ومجانسة الخفائيين ، كم فيها من التعرض<sup>(١٥)</sup> لاقتراف الآثام فكيف بمزاوجة الزواني والتعجب<sup>(١٦)</sup> ؟ وقد تبه الله<sup>(١٧)</sup> تعالى<sup>(١٨)</sup> على ذلك بقوله ﴿وَأَنكحُوا الْأَيَّامِي مَنكُم وَالصَّالِحِينَ مَن عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾<sup>(١٩)</sup> .

وقد قال هذا ، وهو يجب أنه قد قال شيئاً ومضى كان الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ؟ بل الزاني المتوطئ في الزنا أكثر طيرة من غيره ، ألا ترى إلى قومهم : (يقدر العفة تكون الغيرة)<sup>(٢٠)</sup>، فهو لا يرضى لنفسه أن تكون قعيدة بيته إلا في أبلغ درجات التصون<sup>(٢١)</sup> ، وتراه يتخيل من أدنى شيء<sup>(٢٢)</sup> لما عرفه من أحوال الزناة ، ولهذا أجاز

(١) حرفت في ظ إلى (التعجب) .

(٢) أي التمثل بالقبحه البهي ، لأنها كانت في الجاهلية زمان طلائها بطحاها ، وهو سعالها . اللسان : ٦٦١/١ (تعجب) .

(٣) في الكشف : أو في مشركه .

(٤) هكذا في الأصل : المشركين . وفي ظ : بالنسبين .

وفي ظ قوله (النسبين) وهي الصواب .

(٥) في ظ : من التشبه .

(٦) في ظ : حرفت الكلمة إلى (التعرض) .

(٧) في د و ط : الفجار .

(٨) لفظ الجلالة ليس في بقية النسخ .

(٩) كلمة (الله تعالى) ليست في الكشف .

(١٠) الكشف للزهري : ٤٨/٣ .

(١١) مثل عربي لم أستطع العثور عليه .

(١٢) في ظ : حرفت الكلمة إلى (التصوم) .

(١٣) في د : أي شيء .

مالك - رحمه الله - ولاية القاسق في النكاح<sup>(١)</sup> ، ومعنى أبيع للزاني نكاح المشركة الوثنية حتى لا يرغب إلا فيها ؟ ومعنى رأينا الزناة يطلبون الشركات لنكاحهن كتابيات أو غير كتابيات ؟

ثم إن نكاح المشركات ليس فيه<sup>(٢)</sup> شيء مما ذكر ، ولو كان فيه ذلك لما أباح الله عز وجل نكاح الكتابيات وأحلّه للمؤمنين ، فكيف تكون هالطنتهن والمكون معهن محرماً على المسلمين ؟ فإن قيل : فما بقي للآية معنى لحمل عليه ؟

قلت : معناها : تفريرهم عن الزنا وتقليبه في نفوسهم ، لأنه عز وجل ذكر في الآية التي قبلها حد الزني ، ونهى عن الرأفة بمن زنا ، وذكر أنها لا تجامع الإيمان ، ثم قال في هذه الآية : - كالمؤكد لذلك - إذا كان الزاني المشهور بالزنا غير مرضي لنكاح من وأبنتم أمره ، بل هو مردود عن ذلك مصدود استتكاماً له فلا ينكح إلا زانية مثله ، والزانية لا تجد ناكحاً - طجتها - إلا زانياً أو مشركاً - إن كانت مشركة ، فإذا كانت هذه حال الزنا عندكم ، فكيف ترضونه لأنفسكم ؟ فقد حرّمه الله عليكم لما فيه (من)<sup>(٣)</sup> رفع أقداركم<sup>(٤)</sup> ، وحرف السوء والفحشاء عنكم .

والزاني في قوله عز وجل ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان﴾ (أو مشرك)<sup>(٥)</sup> : عام في كل زان مسلم أو مشرك<sup>(٦)</sup> وفي كل زانية ، فهذا الجنس لا ينكح إلا زانية إن كان مسلماً أو مشركاً إن كان مشركاً ، ونزه الله المؤمنين<sup>(٧)</sup> من ذلك لحرّمه عليهم ، والآية محكمة ، والله أعلم<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر : متج الخليل شرح عل مختصر سيدي خليل ٢/٢٨٩ ، وراجع فقه السنة للسيد سابق : ١١١/٢ .

(٢) في د : منه . وفي ط : منه .

(٣) (من) ساقط من الأصل .

(٤) في ط : أنذركم .

(٥) قوله : ﴿أو مشرك﴾ : سلف من الأصل وفق . ووضع الناصح إشارة في (مت) لإصاحتها في الحاشية لكنها لم تظهر .

(٦) في ط : عام في كل زان أو مشرك عام في كل زان مسلم .

(٧) في د وط : في ذلك .

(٨) قلت : صدر ابن كثير تفسيره للآية بما يؤيد إسكانها ، حيث قال : بعد إيراد الآية - : هذا خبر من الله عز وجل بأن الزاني لا يخطأ إلا زانية أو مشركة - أي لا يطاوعه على مراده من الزنا إلا زانية هامة أو مشركة لا ترى حرمة ذلك ، وكذلك الزانية لا ينكحها إلا زان أي خاص بزنا أو مشرك لا يعتد -

٢ - وقوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾<sup>(٦٦)</sup> : ليس بمنسوخ بقوله عز وجل ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ<sup>(٦٧)</sup> فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ﴾<sup>(٦٨)</sup> كما ذكرنا<sup>(٦٩)</sup> ، لأن الأولى في البيوت المسكونة ، يدل على ذلك قوله عز وجل ﴿وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ والثانية في البيوت التي يتزها المسافرون وبيوت الخانات ، والبيوت التي ليس لها أبواب ولا سكاكين<sup>(٧٠)</sup> .

٣ - وقوله عز وجل ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَقْبَلُ لِلْمُؤْمِنَاتِ لِيَقْضِينَ مِنْ بَعْضِهِمْ . . .﴾<sup>(٧١)</sup> الآية ليس ذلك بمنسوخ ، بل هو محكم واجب على جميع النساء<sup>(٧٢)</sup> .

وقال قوم : نسخ بعضها بقوله عز وجل ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ

---

نكحهن ثم سبق عن سفیان إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : ليس هذا بالنكاح ، إنما هو الجماع ، لا يزال بها إلا زان أو مشرك ، وهذا إسناده صحيح عنه .

قال : وقد روى عنه من غير وجه أيضاً . وقد روى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعروة بن زبير والضحاك ومكحول ومقاتل بن حيان وغير واحد نحو ذلك . . .

ومن هنا ذهب الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة التي ما دامت كذلك حتى تستناب فإن ثبت صح العقد عليها ، وإلا فلا ، وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسالم حتى يتوب توبة صحيحة لقوله تعالى : ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ احد من تفسيره : ٢٦٢/٣ .

(٦٦) في د : لا تدخلوا . خطأ .

(٦٧) النور (٦٧) .

(٦٨) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٦٩) النور (٦٩) .

(٧٠) أخرجه ابن الجوزي عن ابن عباس وعكرمة وكذلك النحاس .

انظر جامع البيان ١٨/١١٥ والناسخ والمنسوخ ص ٢٣١ .

وزاد ابن الجوزي عزوه إلى الحسن والضحاك . انظر نواسخ القرآن ص ٥٧ كما عزاه مكِّي إلى ابن عباس دون إسناده كعادته . انظر الإيضاح ص ٢٦٥ وذكره دون عزوه ابن حزم ص ٤٨ وابن سلامة ص ٢٤٥ ، وراجع تفسير القرطبي ١٢/٢٦١ .

(٧١) وقد رد القول بالنسخ كل من الإمام الطبري والنحاس ومكِّي وابن الجوزي انظر المصادر السابقة .

(٧٢) سقطت الواو من د وظ .

(٨٠) النور (٣٦) .

(٩٠) وهذا هو الصحيح كما سيأتي قريباً بإذن الله .

نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة ﴿٦٠﴾ اهـ وليس هذا بتاسخ لما تقدم لمن تأمل ﴿٦١﴾ .

٤ - وقوله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم . . .﴾ ﴿٦٢﴾ روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - إنها منسوخة ، وكذلك قال سعيد بن المسيب ، وهذا مما يوضح ما قلته من أنهم كانوا يطلقون التسخ على غير ما نطقه تحن عليه لأن ابن عباس - رضي الله عنهما - سأل ﴿٦٣﴾ عن هذه الآية ، فقال : لا يعمل بها اليوم قال : وذلك أن القوم لم يكن لهم ستور ولا حجال ﴿٦٤﴾ ، فرجما دخل الخادم والولد ﴿٦٥﴾ إليهم على الرجل وهو يجمع فأمر الله عز وجل ﴿٦٦﴾ بالإستئذان في هذه الساعات الثلاث ثم جاء الله عز وجل باليسر وسط الرزق فاتخذ الناس الستور والحجال ﴿٦٧﴾ ، فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم عن الإستئذان ﴿٦٨﴾ .

(١) التور (٦٠) .

وقد ذكر دعوى التسخ هنا ابن حزم من ٤٨ ، وابن سلامة من ٢١٦ ، وعزاه مكي إلى ابن عباس كتابا في الإيضاح من ٣٦٦ ، ورواه ابن الجوزي بسنده عن ابن عباس ، قال : وهو قول الضحاك اهـ نواسخ القرآن من ٤٠٩ .

(٢) قال ابن الجوزي : قد زعم قوم أن هذا نسخ . . . وليس هذا بصحيح لأن الآية الأولى فيمن يتخلف الإكتنان بها ، وهذه الآية في المحائز فلا نسخ اهـ المصدر نفسه .

(٣) التور (٥٨) . ﴿ . . . والذين لم يملأوا إيمانكم ثلاث مرات . . .﴾ الآية .

(٤) هكذا في الأصل : سأل . وهو خطأ إملائي . وفي بقية النسخ : مثل وهو الصواب .

(٥) في ظ : ولا حجاب .

(٦) الحجال : جمع حجلة - بفتححات - مثل الغية ، وحجلة العروس بيت يزين بالثياب والأمرأة والستور . اللسان ١١١/١١ (حجل) .

(٧) سقطت الواو من ظ .

(٨) سقطت الياء من ظ .

(٩) في دو ط : والحجاب .

(١٠) رواه بنحوه أبو عبيد والنحاس وأبو داود كلهم عن ابن عباس .

انظر التاسخ والمنسوخ لأبي عبيد من ٤٧٦ ، والنحاس من ٢٢٥ ، وسنن أبي داود كتاب الآداب باب الإستئذان في العورات الثلاث : ٣٧٧/٥ قال النحاس : عقب ذكره لأثر ابن عباس هذا - وهذا القول منه حسن وليس فيه دليل على نسخ الآية ولكن هل أنها كانت على حال لم زالت فإن كان مثل ذلك الحال فبعضها قائم كما كان اهـ المصدر نفسه . وانظر تفسير القرطبي : ٣٠٣/١٢ ، وراجع نحو كلام السطاوي في الإيضاح لكتبي من ٣٦٦ - ٣٦٧ .

وقال ابن السيب : هي منسوخة لا يعمل بها اليوم<sup>(١)</sup> ، وهذا من قوله دليل واضح على ما ذكرته ، فلا تغتر بقولهم : منسوخ ، فإنهم لا يريدون به ما تريد أنت بالنسخ والدليل على هذا : أن هذه الآية لم يرد لها نسخ من القرآن<sup>(٢)</sup> ، ولا من السنة على قول من يميز نسخه بالسنة ، وأن حكمها باق فيمن يكون حاله كحال من أنزلت فيه بإجماع .

قال الشعبي : ليست بمنسوخة . فقبل له : إن الناس لا يعملون بها اليوم ، فقال : الله المستعان<sup>(٣)</sup> .

وأكثر العلماء على أنها محكمة وأن<sup>(٤)</sup> حكمها باق ، والإستدلال غير<sup>(٥)</sup> منسوخ<sup>(٦)</sup> .

(١) رواه النحاس عن سعيد بن المسيب ، كما رواه أيضاً بنحوه أبو عبيد والطبري عن سعيد بن جبير النسخ والمنسوخ للنحاس ص ٢٣٤ ، وأبو عبيد ص ٤٧٠ ، وجامع البيان : ١٦٣/١٨ .

(٢) يريد المصنف - رحمه الله - أنه لم يرد لها نسخ من القرآن يعول عليه إلا فقد لورد ابن الجوزي نسخها بقوله تعالى في الآية التي بعدها ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ وعزاه إلى ابن السيب ، وقال : وهذا ليس بشيء ، لأن معنى الآية ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ أي من الأحرار الحلم فليستأذِنُوا ، أي في جميع الأوقات في الدعوات عليكم ﴿كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ يعني : كما استأذَنَ الأحرار الكبار الذين بلغوا قبلهم ، قاليلع يستأذِن في كل وقت ، والطفل والملك يستأذِنان في العورات الثلاث اهد نواسخ القرآن ص ٤١١ .

كما أورد النسخ بهذه الآية دون عزو ابن حزم ص ٤٨ ، وابن سلامة ص ٢٤٧ ، وابن البارزي ص ٤٣ ، والغبرورأبداي في بصائر ذوي التمييز : ٣٣٦/١ ، والكرمي ص ١٥٥ .

(٣) أخرجه أبو عبيد في النسخ والمنسوخ ص ٤٧٠ ، والطبري في تفسيره ١٦٢/١٨ ، والنحاس في النسخ والمنسوخ ص ٢٣٥ .

قال : وهو قول القاسم بن محمد وجابر بن زيد اهد .

وذكره مكِّي والقرظي عن الشعبي . انظر الإيضاح ص ٣٦٨ ، والجامع لأحكام القرآن ٣٠٤/١٢ .

(٤) وأنَّه ليست في دوط .

(٥) في دوط : خير .

(٦) قال أبو عبيد : ولا نعلم أحداً من العلماء أخبر عن نسخ هذه الآية بل أغفلوا شأنها . اهد النسخ والمنسوخ ص ٤٦٨ (وكان في العبارة اضطراب فصيولاً محققه) .

وقال مكِّي : وأكثر العلماء على أن الآية محكمة ، وحكمها باق ، والإستدلال في هذه الأوقات واجب اهد الإيضاح ص ٣٦٧ .

٥ - وقوله عز وجل ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَمَا عَلَيهِ مَا جَاءَ وَعَلَيْكُمْ مَا حَسِبْتُمْ﴾<sup>(١١)</sup>، قالوا : نسخت  
بآية السيف<sup>(١٢)</sup> . وهذا خير ، ونعبر الله عز وجل لا يتسخ .

---

(١) النور (٥٤) . ولم يترك المصنف الترتيب .

(٢) ذكره ابن حزم ص ٤٨ ، وابن سلامة ص ١٤٧ وابن البارز ص ٤٢ قال ابن الجوزي : وذكر  
بعض المفسرين أن هذا منسوخ بآية السيف ، وليس بصحيح له . من زاد السير : ٥٦/٦ .

## سورة الفرقان

ليس فيها نسخ .

وقالوا في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾<sup>(١)</sup> .

قال أبو العالية : قوله (قالوا سلاما) منسوخ بأية السيف<sup>(٢)</sup> .

وتكلم في ذلك سيبويه ، ولم يتكلم في شيء من النسخ والنسخ ، إلا في هذه (الآية)<sup>(٣)</sup> .

قال : ولم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلموا على المشركون .

قال : ولكنه على قولك : لا خير بيننا ولا شر ، يعني أن قوله : (قالوا سلاما)

---

(١) الفرقان (٦٣) ﴿وَجَاءَ الرَّسْمُ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُونَ إِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ . .﴾ الآية .

(٢) ذكره البهوي في تفسيره عن الكلبي وأبي العالية : ٨٨/٥ .

قال ابن حزم الأنصاري : منسوخة في حق الكفار بأية السيف ، وبعض معناها محكم في حق المؤمنين أهد . النسخ والنسخ من ٤٩ .

وحكي الكرمي النسخ فيها بأية السيف ، ثم قال : وقيل : هي محكمة ، إذ لا شك أن الاعتناء عن السفهاء وترك الخابلة بالمثل مستحسن في الأدب والمرورة والشرح ، وأسلم للعرض أهد . قلادة المرجان من ١٥٩ .

قلت : وهذا هو الصحيح ، وسيأتي . بل إن الله - يزيد بيان هذا من كلام السخاوي وغيره ، والله أعلم .

(٣) كلمة (الآية) سقطت من الأصل وطق .

(٤) قاله النحس والقرطبي . انظر النسخ والنسخ من ٢٢٩ ، والتفسير القرطبي : ٧٠/١٣ .

معناه : تسليماً منكم ومشاركة ، لا تجاهلكم ، و<sup>(١)</sup> «لا خير بيتنا ولا شر .

أي تسلم منكم تسليماً ، فاقم السلام مقام التسليم<sup>(٢)</sup>» اهـ .

وهذا التوكيد يحتاج فيه إلى إثبات أن الجاهلون هم المشركون ، وأيضاً فإن الله عز وجل وصف المؤمنين وأثنى عليهم بصفات ، منها الحلم عند جهل الجاهل ، والمراد بالجاهلين : السفهاء ، وهذه صفة محمودة ياقية إلى يوم القيامة ، وما زال الإغضاء عن السفهاء والترفع عن مقابلة ما قالوه بمثله من أخلاق الفضلاء ، وبذلك يقضي الورع والشرح والأدب والمروءة ، ثم (و)<sup>(٣)</sup> أي حاجة إلى القول بأن ذلك منسوخ ؟ .

وقال زيد بن أسلم : التمسك بتفسير هذه الآية فلم أجده عند أحد فأنيت<sup>(٤)</sup> في النوم فقيل لي : هم الذين لا يريدون فساداً في الأرض<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن زيد : هم الذين لا يتكبرون في الأرض ولا يتجبرون ولا يفسدون ، وهو قوله عز وجل ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً﴾<sup>(٦)</sup> والعاقبة للمتقين<sup>(٧)</sup> .

وقال الحسن : يمشون حلماة علماء لا يجهلون ، وإن جهل عليهم لم يجهلوا ﴿وإنما خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ ، أي إذا خاطبهم الجاهلون بما يكرهون من القول ، أجابوهم بالمعروف والسداد من الخطاب ، قالوا : تسليماً منكم وبراءة بيننا وبينكم ، ذللتهم والله - منهم الأسباع والأبصار والجوارح ، حتى يحسبهم الجاهل مرضي ، وما بالفوم من مرضي ، وإنما لأصحاب القلوب ، دخلهم من الخوف ما لم يدخل غيرهم ، ومنعهم من الدنيا علمهم بالآخرة ، فلما وصلوا إلى يقينهم قالوا : ﴿الحمد لله الذي أذهب عنا

(١) الوارثيت في بقية النسخ .

(٢) انظر الكتاب لسبويه : ٣٢٥/١ .

(٣) في بقية النسخ : ثم وأي حاجة ... الخ .

(٤) في د وط : فأنيت .

(٥) أخرجه ابن جرير بسنده عن زيد بن أسلم . جامع البيان : ٣٤١/١٩ .

وذكره الفرطني في تفسيره : ٦٨/١٣ .

(٦) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٧) القصص : (٨٣) .

الحزن<sup>(١١)</sup> إن ربنا لغفور شكور<sup>(١٢)</sup> واللّٰه ما حزنتهم الدنيا، ولا تعاطفتم في أنفسهم ما طلبوا به الجنة، أبكتهم الخوف من النار، وإنه من لم يعتز بعزّ الله تفتطع نفسه حسرات

أمر<sup>(١٣)</sup> وكلام الحسن وما ذكرته من كلام غيره، يدل على أن الآية محكمة<sup>(١٤)</sup>.  
وقول سيويه الذي قاله: فيه نظر؛ لأنه قال: لم يؤمر (المسلمون)<sup>(١٥)</sup> يومئذ أن يسلموا على المشركين، وهذا ليس بأمر، إنما هو (شيء)<sup>(١٦)</sup> حكاه الله عزّ وجلّ عنهم وأثنى عليهم

به<sup>(١٧)</sup>.  
فإن قيل: أراد سيويه - رحمه الله - لم يؤدروا أن يسلموا عليهم، فكيف يسلمون عليهم؟

قلت: لا يفتقرون في ذلك إلى أمر من الله عزّ وجلّ، فقد كانوا يسلمون عليهم، وإن كان سلام عليكم أصله الدعاء، إلا أنه<sup>(١٨)</sup> قد يقوله من لا يريد الدعاء، إنما يريد الإحسان والإجمال في المخاطبة.

- 
- (١) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ . (٢) فاطر (٣٤) .  
(٣) أخرج هذا المعنى الطبري بأسانيد عن الحسن ومجاهد . انظر جامع البيان ١٩ / ٣٤ ، ٣٥ .  
وأخرجه ابن كثير عن عبد الله بن المبارك بسنده عن الحسن .  
انظر : تفسير القرآن العظيم ٣ / ٣٢٤ .  
(٤) قال ابن الجوزي : وهذه الآية محكمة عند الجمهور . انظر : نواصيخ القرآن ص ٤١٥ ، وراجع تفسير القرطبي : ٧٠ / ١٣ .  
(٥) هكذا في الأصل : لم يؤمر المسلمون . وفي بقية النسخ : لم يؤمر المسلمون . وهو الصواب .  
(٦) كلمة (شيء) سقطت من الأصل .  
(٧) (به) ليست في د وط .  
(٨) قال النحاس : وزعم محمد بن يزيد أن سيويه أخطأ في هذا وأساء العبارة ، لأنه لا معنى لقوله : ولم يؤمر المسلمون أن يسلموا على المشركين ، وإنما كان ينبغي أن يقول : ولم يؤمر المسلمون يومئذ أن يجابروا المشركين ، ثم أمروا بحريم .  
قال : وكلام محمد بن يزيد يدل على أن الآية أيضاً عنده منسوخة ، وإنما جاز فيها أن تكون منسوخة ، لأن معناها معنى الأمر .  
إذا خاطبكم الجاهلون ، فقولوا : (سلاماً) فعل هذا يكون نسخ فيها ، فأما كلام سيويه فيحتمل أن يكون معناه : لم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلموا على المشركين ، ولكنهم أمروا أن يسلموا منهم ويتبرأوا ثم نسخ ذلك بأمر الحرب أمر . النسخ والنسخ ص ٢٣٩ ، وراجع تفسير القرطبي : ٧٠ / ١٣ .  
(٩) (إلا أنه) مذكورة في ط .

فإن أراد سيويه هذا فهو حسن ، وإن أراد أنهم لم يأتوا بالتسليم يريدون به<sup>(١)</sup> التبر ، فإن ذلك يظل يشوّه عزَّ وجلَّ في سورة القصص - حين أتى على قوم من أهل الكتاب أسلموا - : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبغي الْجَاهِلِينَ﴾<sup>(٢)</sup> .

وهذه الآية أحت تلك ، وقد عيب عليه قوله ، لا خير بيتا ولا شر .

وقال مكِّي في هذه الآية : إن هذا - وإن كان غيراً - فهو من الخير الذي يجوز نسخه .

قال : لأنه ليس فيه خير من الله عزَّ وجلَّ لنا عن شيء يكون ، أو شيء كان فينسخ بأنه لا يكون أو (بأية)<sup>(٣)</sup> لم يكن ، هذا الذي لا يجوز فيه النسخ ، وإنما هذا خير من الله عزَّ وجلَّ لنا أن هذا الأمر كان من فعل هؤلاء الذين هم عباد الرحمن ، قبل أن يؤمروا بالقتال ، وأعلمنا في موضع آخر (نزلت)<sup>(٤)</sup> بعد فعلهم ذلك أنه أمر بقتالهم وقتلهم ، فنسخ ما كانوا عليه .

قال : ولو أعلمنا<sup>(٥)</sup> في موضع آخر أنهم لم يكونوا يقولون للجاهلين : (سلاماً) لكان هذا نسخاً للخبر الأول ، وهذا لا يجوز ، وهو نسخ الخبر بعينه .

والله عزَّ وجلَّ يتعالى عن ذلك .

قال : فإذا<sup>(٦)</sup> كان الخبر حكاية عن فعل قوم جاز نسخ ذلك الفعل الذي أخبرنا به عنهم ، بأن يأمر بأن لا يفعلوه<sup>(٧)</sup> ، ولا يجوز نسخ ذلك الخبر ، والحكاية بعينها بأنها لم تكن<sup>(٨)</sup> ، أو كانت على خلاف ما أخبر به أولاً ، فأعرف الفرق في ذلك<sup>(٩)</sup> احد وقوله هذا - لو فرضنا أن تأويل الآية : أن الجاهلين هم المشركون - لا يضح به نسخ الآية ، لأن الله عزَّ

(١) في بقية النسخ : مردين .

(٢) القصص (٥٥) .

(٣) هكذا في الأصل : بأية . وفي بقية النسخ (بانه) وهو الصواب .

(٤) هكذا في الأصل : نزلت . وفي بقية النسخ (نزل) وهو الصواب .

(٥) سقطت الهجزة من ط .

(٦) في ط : فإن كان .

(٧) في ذ وط : تفعلوه .

(٨) في ذ : لم يكن .

(٩) انظر : الإيضاح ص ٣٧١ ، ٣٧٢ مع تصرف السطوي في بعض العبارات .

وجعل إن كان نهاهم عن فعله (وأمرهم)<sup>(١)</sup> أن لا يفعلوه<sup>(٢)</sup> بآية السيف .

فإن هذا الخلق الذي أخبر به عنهم ، وهو قولهم : (سلاماً) لم يكن بأمر من الله عز وجل ، وإنما كانوا يفعلون ذلك من عند أنفسهم حلياً وتبراً<sup>(٣)</sup> من المشركين ، كما زعم من قال ذلك ، فإذا تولت آية السيف ناسخة لذلك ، كانت ناسخة عادة كانوا يفعلونها<sup>(٤)</sup> ، ولم تكن ناسخة قرآناً .

وهذه الآية مخبرة بما كانوا يفعلونه ، فكيف تنسخها آية السيف ، وهذا واضح<sup>(٥)</sup> .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر﴾<sup>(٦)</sup> إلى قوله عز وجل ﴿ويحلفون فيه مهاداً﴾<sup>(٧)</sup> : ذلك منسوخ بالإستثناء ، وهو قوله عز وجل : ﴿الآ من تاب وأمن وعمل عملاً﴾<sup>(٨)</sup> صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات<sup>(٩)</sup> وهذا ظاهر

(١) حكنا في الأصل : وأمرهم . وفي بقية النسخ : أو أمرهم . وهو الصواب .

(٢) في ط : أن فعلوه . بالهاء . وفي د : بدون نطق .

(٣) في ت : غير واضحة ، وفي د : وتبراً .

(٤) في د : يفعلونه .

(٥) قال ابن العربي : لم يؤمر المسلمون أن يسلموا على المشركين ، ولا نهوا عن ذلك ، بل أمروا بالصريح والفجر الحسيب ، وقد كان من سلف من الأمم في حينهم التسليم على جميع الأمم ، وقد كان النبي ﷺ يفتي على أتباعهم ويحییهم ويأبئهم ، ولا يدايئهم بعد أحكام القرآن باختصار ١٤٣٠ / ٣ .

(٦) كلمة (آخر) ليست في د .

(٧) الفرقان (٦٨ - ٦٩) . ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثمها﴾ يضاعف له العذاب يوم القيامة ويحلف فيه مهاداً . . .

(٨) كلمة (عملاً) ساقطة من د وط .

(٩) وهي الآية التي على الأيتين السابقتين .

وقد ذكر التسخ هنا ابن حزم ص ٤٨ ، وابن سلامة ص ٢٤٨ ، وابن الجوزي ص ٤٣ ، والكرمي ص ١٥٩ .

أما ابن الجوزي فقد ناقش هذه القضية ورد دعوى النسخ فيها وأبطلها بقوله : اختلف العلماء في نسخها على ثلاثة أقوال :

الأول : أنه قوله تعالى ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾ الآية (٩٣) من سورة النساء . وقد سبق القول فيها .

وهذا قول ابن عباس ، والأكثرون على إعلاله في أن القتل لا يوجب الخلود .

الثاني : قوله عز وجل ﴿إن الله لا يغير أن يشرك به ويغير ما دون ذلك لمن يشاء﴾ الآية ٤٨ من سورة النساء .

---

<sup>(١)</sup> قال : وهذا لا يصح ، لأن الشرك لا يُغفر إذا مات الشرك عليه .

والثالث : أنها نسخت بالإمضاء في قوله : ﴿إلا من تاب﴾ . وهذا باطل ، لأن الإستهاء ليس  
بمنسوخ له . توامح القرآن ص ٤١٦ .

(٢) راجع على سبيل المثال التوضيح الرابع والخامس والسادس من سورة آل عمران والموضع الثلاثين من  
سورة النساء ، والثالث من سورة التوبة .

## سورة الشعراء<sup>(١)</sup>

ليس فيها نسخ .

وزعم قوم أن قوله عز وجل ﴿والشعراء ينصهم الغاوون﴾<sup>(٢)</sup> ، منسوخ بقوله عز وجل : ﴿إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات . . .﴾<sup>(٣)</sup> إلى آخرها ، وليس ذلك بنسخ لما ذكرته<sup>(٤)</sup> .

---

(١) في الأصل : أضيفت كلمتان في الخاتمة يصعب قراءتها .

(٢) الشعراء (٢٦٤) .

(٣) الشعراء (٢٦٧) .

(٤) تكلم المصنف آخر سورة الفرقان على هذا ، وقال : إنه باطل .

وقد ذكر دعوى النسخ هنا التحاس بسنده إلى ابن عباس ، وأحد رجال الإسناد جوير ، وهو ضعيف - كما سبق - ويفهم من كلام التحاس أنه لم يرتض القول بالنسخ ، فقد قال : هذا الذي نسبته العرب استثناء لا نسخاً . . . النسخ والنسوخ ص ٢٤١ .

كما رد مكي دعوى النسخ - بعد أن عزاها إلى ابن عباس - .

انظر : الإيضاح ص ٣٧٣ .

وكذلك فعل ابن الجوزي في نوسخ القرآن ص ٤١٧ ، وراجع تفسير القرطبي : ١٣/١٥٣ .

وقد ذكر النسخ ابن حزم ص ٤٩ وابن سلامة ص ٢٥١ . وابن البازي ص ٤٣ ، والكروبي ص ١٦١ .

## سورة النمل

ليس فيها نسخ .

وقال قوم في قوله عز وجل ﴿وَأَن نُّنَزَّلَ الْقُرْآنَ فَمَن أَعْتَدِي فَمَا يَحْتَدِي لِنَفْسِهِ . . ﴾<sup>(١)</sup> الآية : هو منسوخ بآية السيف<sup>(٢)</sup> .

وقد تقدم القول في مثله<sup>(٣)</sup> ، وأنه ليس بمنسوخ كما ذكروا .

---

(١) النمل (٩٢) ونعامها ﴿ . . . ومن قبل نفل إنما آتانا من المتطهرين ﴾ .

(٢) ذكره ابن حزم ٤٩ ، وابن سلامة ص ٦٥٦ ، والفيروزآبادي ٣٤٩/١ والكسبي ص ١٦٦ ، والبطوي في معالم التنزيل ١٣٣/٥ ، والقرطبي ٢٤٦/١٣ .

قال ابن الجوزي : روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن هذا منسوخ بآية السيف ، وكذلك قال قتادة .

ثم قال : وقد تكلمنا على جنس هذا ، وبيننا أن الصحيح أنه ليس بمنسوخ . انظر نواسخ القرآن ص ٤٦٩ .

(٣) قلت : وقد سبق كلام الإمام السخاوي على مثل هذا .

انظر على سبيل المثال كلامه على الآية ٨٩ من سورة الحجر ، والتعليق على ذلك ص ٧٤٠ .

وقد فسر الإمام الطبري الآية بما يزيد استحسانها . انظر جامع البيان : ٢٠ / ٢٠ .

## سورة القصص

ليس فيها نسخ .

وأما قول من قال في قوله عز وجل ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ ﴾ (١) الآية أنه منسوخ بآية السيف (٢) ، فقد تقدم القول فيه (٣) .

قال مجاهد : هي محكمة ، والمعنى (٤) : أن المؤمنين كانوا إذا أذاهم الكفار أعرضوا عنهم ، وقالوا : ﴿ سلام عليكم ﴾ ، أي أئمة لكم منا ، لا نجلوبكم ولا نسايبكم ، ﴿ لا ينفي الجاهلين ﴾ أي لا تطلب عمل الجاهلين (٥) .

---

(١) القصص (٥٥) . ونسأها ﴿ . . . وقلنا لنا أصيابتنا ولكم أصيابتكم سلام عليكم لا ينفي الجاهلين ﴾ .

(٢) ذكره ابن حزم ص ٤٩ ، وابن سلامة ص ٢٥٤ ، وردت كل من التحسين ص ٢٤١ ، ومكي ص ٣٧٥ ، وسكت عنه ابن الجوزي في تواسخ القرآن ص ٤٢٠ .

(٣) راجع مناقشة السخاوي للآية ١٥٩ من سورة الأنعام (الموضع السادس عشر) ص ٧٠٥ . وراجع كذلك مناقشة للآية التي مرت قريباً في آخر سورة الفرقان ٦٣ ص ٧٧٥ .

(٤) سقطت الروا من د وط .

(٥) انظر : كلام مجاهد في الإيضاح ص ٣٧٥ ، وراجع النسخ والنسخ للتحسين ص ٢٤١ .

## سورة العنكبوت

لا نسخ فيها .

وأما قوله عز وجل ﴿ولا تعجلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن﴾<sup>(١)</sup> ، وقول من قال : إنها<sup>(٢)</sup> نسخت بآية السيف ، - وهو قول قتادة<sup>(٣)</sup> - ، فالآية محكمة عند الجمهور<sup>(٤)</sup> .

قال ابن زيد : هي محكمة ، والمراد من أمن من أهل الكتاب ، يعني : لا تعجلوا من أمن من أهل الكتاب فيها يحدثون به في<sup>(٥)</sup> كتابهم ، لعلة كما<sup>(٦)</sup> يقولون<sup>(٧)</sup> له .

(١) العنكبوت (٤٦) .

(٢) انظر : النسخ والنسخ لقتادة ص ٤٥ .

ورواه عنه ابن جرير الطبري في جامع البيان ٢/٢١ ، والنحاس في النسخ والنسخ ص ٢٤٢ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٤٢٢ . وقال سفيان روى عن قتادة أنه قال : نسخها قوله تعالى ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر . . .﴾ الآية . انظر الإيضاح ص ٣٧٧ .

(٣) قال الطبري : لا معنى لقول من قال : نزلت هذه الآية قبل الأمر بالقتال ، وزعم أنها منسوخة ، لأنه لا خير بذلك يقطع العذر ، ولا دلالة على صحته من فطرة أو عقل له . المصدر السابق ٣/٢١ وينسوخه قال النحاس ، ثم أرفق قائلًا : فيكون المعنى : ولا تعجلوا أهل الكتاب إلا بالقول الجميل ، أي بالدعاء إلى الله والتبني على صميمه ، وإذا حدثوكم بحديث يمتثل أن يكون كما قالوا ، فلا تصدقوهم ولا تكتبوهم ، فهذا الذي هو أحسن له ص ٢٤٢ .

(٤) في بقية النسخ : عن كتابهم .

(٥) في د وهم : لعلة كانوا يقولون . ولا معنى لها .

(٦) روى الطبري بنسوخه عن ابن زيد ، وذكره النحاس وهو يلفظه في الإيضاح ص ٣٧٧ . انظر : جامع البيان ٢/٢١ ، والنسخ والنسخ ص ٢٤٢ .

وكانوا يفسرون التوراة بالعربية<sup>(١١)</sup> .

وقال مجاهد : هي محكمة ، والمراد : العاهدون ، أي إنما يجادل<sup>(١٢)</sup> من لا عهد له ، ويقابل حتى يعطي الجزية أو يسلم<sup>(١٣)</sup> .

وقيل : الذين ظلموا : هم القُرطون في العناد ، الذي لا تنفع<sup>(١٤)</sup> فيهم المجادلة بالتي هي أحسن .

وقيل : الذين ظلموا واعتدوا ، فجعلوا لله (ولداً)<sup>(١٥)</sup> شريكاً .

والذين قالوا : ﴿إِنَّ اللَّهَ فقير<sup>(١٦)</sup> ونحن أغنياء﴾<sup>(١٧)</sup> و﴿يَدِ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾<sup>(١٨)</sup> تعالي الله عن قولهم<sup>(١٩)</sup> .

وقيل : من نقض الذمة ومنع الجزية ، فحيث جادل (بغير)<sup>(٢٠)</sup> التي هي أحسن أي بالسيف<sup>(٢١)</sup> .

وعن<sup>(٢٢)</sup> النبي ﷺ : «ما حدثكم به أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وقولوا : أمنا بالله وكتبه ورسوله ، فإن كان ياطلأ لم تصدقوهم ، وإن كان حقاً لم تكذبوهم»<sup>(٢٣)</sup> . اهـ .

---

(١) قال البخاري : كان أهل الكتاب يقرأون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام . . كتاب التفسير ١٥٠/٥ .

(٢) في د وط : إنما يجادلون .

(٣) ذكره مكِّي بنحوه وابن الجوزي عن مجاهد . انظر الإيضاح ص ٣٧٨ ، وتواضع القرآن ص ٤٢٣ .

(٤) في طق : لم تنفع . وفي د وط : لم ينفع .

(٥) في الأصل : طمس التاسخ كلمة (ولداً أو شريكاً) وأضاف في الحاشية كلمة (شريكاً) فقط .

(٦) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٧) جزء من آية ١٨١ من سورة آل عمران .

(٨) جزء من آية ٦٤ من سورة المائدة ، وقد أكرر نعتها كمالاً في التوضع الثامن والعشرين من سورة النساء .

(٩) ذكر هذا المعنى الأعرابي بن جرير وأسنده إلى مجاهد . جامع البيان : ٣/٦١ .

(١٠) في الأصل : طمس التاسخ (بغير) ثم أضيفت في الحاشية إلا أنها لم تظهر .

(١١) راجع هذه المعاني أو نحوها في تفسير الفطر الرازي ٧٥/٢٥ ، والقرظي ١٣/٣٥٠ .

(١٢) حرف (عن) مطموس في ط .

(١٣) انظر صحيح البخاري . كتاب الشهادات باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة ١٦٣/٣ ، وكتاب

فهي على جميع ما ذكرته هكئمة ، والظاهر أنها نزلت في من آمن أو أعطى الجزية ،  
إذا ذكر للمسلمين شيئاً من كتابه فلا يجادل ، فأما من أقام على الكفر ، ولم يدخل في  
الذمة ، فجداله السيف .

وقوله عز وجل : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالَّذِي نَزَّلَ إِلَيْنَا<sup>(١١)</sup> وَأَنزَلَ إِلَيْكُمْ﴾ إلى آخره . هو  
المراد بالذي هي أحسن<sup>(١٢)</sup> .

وقيل : إن هذه السورة نزلت من أوفا إلى رأس العشر بمكة ، ونزل باقيها  
بالمدينة<sup>(١٣)</sup> .

وإذا كانت مجادلة الذين ظلموا منهم السيف ، فكيف تنسخها آية السيف وهي آية  
السيف<sup>(١٤)</sup> .

(و) الذين ظلموا : (هم)<sup>(١٥)</sup> الذين ذكروهم الله<sup>(١٦)</sup> في ﴿براءة﴾ في قوله عز  
وجل : ﴿فَاتَّبَعُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا  
يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾<sup>(١٧)</sup> .

وقالوا في قوله عز وجل : ﴿لَقَدْ إِنَّمَا الْأَيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾<sup>(١٨)</sup> نسخ  
معنى التنذير بآية السيف . وهذا ظاهر البطلان<sup>(١٩)</sup> .

الفسير : ١٥٠/٥ ، وكتاب الإحصام ١٦٠/٨ ، وكتاب التوحيد ٢١٣/٨ ، وسنن أبي داود كتاب  
العلم باب رواية حديث أهل الكتاب ٥٩/٤ ، وعنده الإمام أحمد : ١٣٦/٤ .

(١) سقطت الواو من الأصل .

(٢) إلى هنا ينتهي نص الآية في بقية النسخ .

(٣) في ظن : هي الحسن .

(٤) سئل الحديث عنه في أول الكتاب ص ١٨٩ .

(٥) سقطت الواو من الأصل .

(٦) (هم) سقطت من الأصل ولفظ .

(٧) في د وط : هم الذين ذكروا في براءة . وفي ظن : ذكروهم في براءة .

(٨) الثوبة (٢٩) . وهذه هي الآية التي روي عن قتادة - كما سبق - أنها ناسخة لآية العنكبوت - .

(٩) العنكبوت : (٥٠) .

(١٠) لأنه لا منافاة بين هذه الوظيفة الشريفة، وهي تبليغ الرسول ﷺ دعوة الله إلى الناس وبين نقاشهم،  
وهو امر المراحل التي يلجأ إليها الرسل صلوات الله وسلامه عليهم .

ومن ذكر دعوى النسخ هنا ابن سلامة ص ٢٥٦ ، وابن الجوزي ورده نظراً لواضع القرآن

ص ٤٢٣ ، وابن البارزي ص ٤٤ ، والكزبي ص ١٦٣ .

## سورة الروم

ليس فيها نسخ .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفئك الذين لا يوقنون﴾<sup>(١)</sup> نسخها آية السيف<sup>(٢)</sup> .

وقد تقدم رد ذلك<sup>(٣)</sup> .

---

(١) الروم (٦١) -

(٢) انظر المصادر السابقة ، ابن سلامة ، وابن الجوزي ، وابن البارزي والكرمي .

وقال ابن الجوزي : زعم السدي أنها نسخت بآية السيف .

وهذا إما يصح له لو كان الأمر بالصبر من قتالهم ، فأما إذا احتمل أن يكون صبراً على ما أمر به أو عما نهي عنه ، لم يتصور نسخ هذه نواحيح القرآن من ٤٦٩ .

(٣) انظر الموضع الرابع عشر من سورة آل عمران والخامس من سورة المائدة والسابع من سورة يونس .

وانظر كذلك مناقشة السخاوي للآية ٥٥ من سورة الحجر من ٧٣٩ .

## سورة لقمان

ليس فيها نسخ .

وزعم قوم أن لولاه عز وجل : ﴿أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾<sup>(١)</sup> .

منسوخ بقوله ﴿وَلَا تَقُلْ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُمْ وَلَكِنْ قُلْ : مَا شَاءَ اللَّهُ شِئْتُ﴾<sup>(٢)</sup> .

أي نسخ الجمع<sup>(٣)</sup> بين الشكرين بالولو فيستوي الشكران ، ولكن يكون به (ثم) فنقدم الشكر لله كالشبهة<sup>(٤)</sup> .

---

(١) لقمان : (١٤) . ولولها ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَنِئاً وَهُنَّ ظُهُورُكَ فَخِذْ لَهُمَا جَانِباً الذَّلِيلَ﴾<sup>(١)</sup> .

(٢) انظر : سنن أبي داود ، كتاب الأدب باب لا يقال : حبت نفسي ٢٥٩/٥ وسنن الدرهمي كتاب الاستئذان باب في النهي أن يقول : ما شاء الله وشاء فلان ٢٩٥/٢ ، والمسند للإمام أحمد ٣٩٨ ، ٣٩٤ ، ٣٨٤/٥ .

وهو ان باب الناس من كتاب الأيمان والتطور من صحيح البخاري ٢٢٣/٧ .

(٣) كلمة (الجمع) ساقطة من د وط .

(٤) نقله السخاوي عن مكِّي في الأيضاح ص ٣٧٩ ، ولم يعلق مكِّي على ذلك بشيء ، وإنما اكتفى بنسبه إلى بعض العلماء .

ولم أقف على من ذكر النسخ هنا سوى مكِّي بن أبي طالب من تكلموا في النسخ والنسوخ ، وقد فسر الطبري ٧٠/٢٦ ، والقرطبي ٦٥/١٤ الآية بما يؤيد إحكامها ، وهو الصحيح ، فإنه يجب على الإنسان أن يشكر الله على جميع نعمه وفي مقدمة ذلك نعمة الإسلام ويجب عليه أن يشكر التوالدين ما قاما به تجاهه ، وفي مقدمة ذلك نعمة التربية .

فعل هذا لا يجوز أن تتل هذه الآية ! وهذا حلق من القول .  
 وقالوا في قوله عز وجل ﴿ . . . ومن كفر فلا يحزنك كفره ﴾<sup>(٦)</sup> : نسخ معناها بآية  
 السيف<sup>(٧)</sup> .  
 وليس كما قالوا ، وقد<sup>(٨)</sup> تقدم الجواب .

(٦) لقمان (٢٣) .

(٧) ذكر ابن حزم أن الآية المذكورة منسوخة ، إلا أنه لم يذكر لها ناسخاً من ٥٠ ، وقال بنسخها بآية  
 السيف ابن المازري ص ٤٥ ، وحكي الكرمي فيها النسخ والأحكام ص ١٦٥ .

وقد رد ابن الجوزي في نواصيخ القرآن ص ٤٢٦ ، وفي تفسيره ٣٢٥/٦ دعوى النسخ ، وقال : إنه  
 ليس بشيء ، الآية إنما تضمنت التولية له من الحزن ، وذلك لا ينافي القنائل أحد .  
 قال الإمام الطبري : - عند تفسير هذه الآية - ﴿ ومن كفر فلا يحزنك كفره ﴾ ، ولا تذهب  
 نفسك عليهم حسرة ، فإن مرجعهم ومغفرهم يوم القيامة إلينا ، ونحن نغفرهم بأعمالهم التي  
 عملوها في الدنيا ثم نتجاوزهم عليها جزاءهم أحد جامع البيان : ٨٠/٢٩ .

وهذا التفسير - لا شك - يزيد أحكام الآية ، ويدل على عدم التعارض بينها وبين آية السيف .  
 (٨) كلمة (وقد) مطبوعة في ظ .

## سورة السجدة

ليس فيها نسخ .

وأما قوطم : إن قوله عز وجل في آخر السورة ﴿فأعرض عنهم وانتظر أتهم منتظرون﴾<sup>(١)</sup> .

منسوخ بأية السيف<sup>(٢)</sup> فليس كذلك ، وهو وعد من الله تعالى لبيه ﷺ ، ووعيد لهم .

---

(١) السجدة (٣١) .

(٢) رواه النحاس بسنده عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس . الماسخ والمنسوخ ص ٢٤٤ ، وجوير ضعيف كما سبق .

كما حكى النسخ مكى ص ٣٨١ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٤٢٧ وابن حزم ص ٥٠ ، وابن سلامة ص ٢٥٧ ، وابن البارزي ص ٤٥ ، والمبروريات ١/٣٧٤ ، والتكمي ص ١٦٦ .

هذا ولم ينقش كل من النحاس ومكي وابن الجوزي قضية دعوى النسخ بل ذكروها وسكتوا عنها .

وأقول : أن الناظر في سياق الآيات التي تحدثت عن يوم الفتح الواردة في قوله تعالى ﴿ويقولون منى هذا الفتح .﴾ السجدة (٢٨ - ٢٩) . وهو يوم القيامة على القول الصحيح وهو اليوم الذي يفتح الله بين أنبيائه وبين أعدائه ويفصل بينهم ، ويرى كل منهم عاقبة أمره .

أقول : أن الناظر في هذا يظهر له جلياً أن الآية خبر تحمل في طياتها الوعد لأبيائه وأوليائه والوعيد والتنديد والتهديد من يوم الوعيد للمشركين الذي طالما أنكروه واستبعدوا ووقعه ، فالله تعالى يطمئن رسوله ويعدده بأنه سيرى عاقبة صبره ، كما أنهم سيجدون عاقبة أمرهم وما ينتظروهم ﴿فانتظر أتهم منتظرون﴾ .

وليس معنى قوله عز وجل ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ : أترك قتالهم ، فإنه ﷺ لم يكن قادراً على ذلك .

---

ومثل هذا لا يقال عنه منسوخ ، وإنما الاعراض عن قتالهم ، فإن الرسول ﷺ لم يكن قادراً على قتالهم كما قال السخاوي من قبل ، وبعد الفتنة على ذلك قتالهم ، وهذا معروف ، والله الموفق للصواب .

## سورة الأحزاب

ليس فيها نسخ .

وقالوا : نسخ قوله عز وجل ﴿ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع أذنهم﴾<sup>(١)</sup> وتوكل على الله<sup>(٢)</sup> بآية السيف<sup>(٣)</sup> .

وليس كذلك ، وقد تقدّم القول في مثله .

---

(١) إلى هنا ينتهي نص الآية في نسخة النسخ .

(٢) الأحزاب (٤٨) .

(٣) قاله ابن حزم ص ٥١ ، وابن سلامة ص ٢٥٨ ، وابن البارزي ص ٤٥ والكرمي ص ١٦٧ ، والقرطبي : ٢٠٢/١٤ .

وحدثه ابن الجوزي عن المفسرين ، ولم يعلق حل ذلك بشيء .

نواسخ القرآن ص ٤٢٨ ، لكنه في المصنف يكلف أهل الرسوخ خبر عن ذلك بقوله : زعم جماعة نسخها بآية السيف اه ص ٤٧ . اه وهذا التعبير يدل على عدم رضاه عن دعوى النسخ . والله أعلم .

هذا وقد أعرض عن ذكر هذه الآية ضمن النسخ والنسوخ كل من الإمام الطبري والنحاسي ، ومكي ، وابن كثير وغيرهم ، وهذا يدل على ضعف القول به ، وهو كذلك وقد سبق مثله مراراً ، وهذه الآية خطاب للنبي ﷺ تأمره بأن يدع أذن الكفار والمنافقين ، وأن يعرض عن ذلك ويصبر عليه ، وهذا لا يمنع القيام بأمر الله في عباده والفتوة لما كلف به ، دون طاعة للكفار والمنافقين ، وآية السيف تأمره بقتل طائفة من المشركين ، فموضوع الآيتين مختلف ، فلا يجوز دعوى النسخ .

لم أن أحر الآية بغيره . بعد النبي عن طاعة الكفار والمنافقين والأمر بترك أذنهم . بمثابة الإنذار لهم ، وهو إنذارهم بالانتقام الشديد منهم في الآخرة ﴿وتوكل على الله﴾ وهذا لا يقلل النسخ بحال . راجع تفسير الطبري ١٨/٢٢ ، والنسخ في القرآن ٥٧٢/٢ .

وقوله عز وجل ﴿لَا تَحْلِفُوا﴾<sup>(١)</sup> لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أحببكم حسنهن إلا ما ملكت يمينك﴾<sup>(٢)</sup> زعم<sup>(٣)</sup> قوم أنه منسوخ .

واختلفوا في ناسخه ، فقال قوم : نسخت بالنسأة ، ورواها عن عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما - وما مات رسول الله ﷺ حتى أحل له<sup>(٤)</sup> النساء<sup>(٥)</sup> .

وأخبار الأحاد<sup>(٦)</sup> لا تنسخ القرآن ، لأن القرآن العظيم<sup>(٧)</sup> مقطوع به .

وخبر الواحد ليس كذلك ، فكيف يزال ما قطع به بما لم يقطع به<sup>(٨)</sup> ؟

وقيل : الناسخ قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ . . .﴾<sup>(٩)</sup> ،

فالتوا : وهي من الأعاجيب ، نسخها بآية قبلها في النظم<sup>(١٠)</sup> .

---

(١) هكذا بالهاء ، وهي قراءة أبي عمرو البصري لذلك الجماعة ولأنبت معنى جماعة النساء ، وقرأ الباقون بالياء لتذكير لفظ الجمع الكشوف ١٩٩/٢ ، والنشر : ٣١٩/٢ ، وانظر للهداب ١٤٨/٢ .

(٢) الأحزاب (٥٢) .

(٣) في ٥ : وزعم .

(٤) (له) سقطت عن د وظ .

(٥) رواه الترمذي بسنده عن عائشة - رضي الله عنها - وقال : حديث حسن صحيح .

أبواب التفسير باب ومن سورة الأحزاب ٧٨/٩ ، والنسائي في ستة كتاب النكاح باب ما أقرض الله عز وجل على رسوله - عليه السلام - ٥٦/٦ ، وأحمد في المسند ٤١/٦ ، والنجاشي في الناسخ والنسوخ ص ٢٤٦ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٤٣١ ، وأخرج ابن سعد وابن أبي حاتم نحوه عن أم سلمة . انظر الدر المنثور ٦٣٧/٦ .

(٦) أخبار الأحاد : هي مالا يتصلح إلى حد خبر الموقر المفيد للعالم ، لما نقله جماعة من حسة أو ستة مثلاً ، فهو خبر واحد ، ولا يرد خبر الواحد الخبر الذي ينقله الواحد ، ولكن كل خبر عن جواز يمكن لا سبيل إلى القطع بصدقه ، ولا إلى القطع بكذبه ، فهو خبر الواحد وخبر الأحاد سواء نقله واحد أو جمع منحصرون . جامع الأثر ١٢٤/١ .

(٧) في بنية النسخ : العزيز .

(٨) انظر : نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ١٠١ ، والإيضاح ص ٢٨٦ .

أما ابن حزم الظاهري فيرى عدم الفرق بين السنة للتواتر وغيرها - من صحته - في النسخ . انظر : الأحكام في أصول الأحكام ١٠٧/٤ .

(٩) الأحزاب (٥٠) .

(١٠) المراد بالنظم هنا : أي سياق الآيات .

قلت : وقد تقدم نظير هذا في سورة البقرة أثناء الكلام عن آية عدة المتوفى عنها زوجها

ص ٦٢٩ .

وقيل : نسخت بقوله عز وجل قبلها ﴿ترجي من نشاء منهن وتزوي إليك من نشاء﴾<sup>(١)</sup> .

وهذا القول إنما بقوله من قاله ظناً ، ألا ترى اختلاف القولين في التامخ ما هو<sup>(٢)</sup> ؟ وإنما حملهم على ذلك ما ظنوه من التعارض ، ولا تعارض ، لأن قوله عز وجل : ﴿إننا أحللتنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن﴾ ، لا يعارض قوله سبحانه ﴿لا تحل لكم﴾ ذلك النساء من بعد﴾ ولا قوله عز وجل ﴿ترجي من نشاء منهن﴾<sup>(٣)</sup> لأن قوله عز وجل ﴿إننا

لما نسخ ﴿لا يحل لك . .﴾ به ﴿يا أيها النبي إننا أحللتنا لك . .﴾ فقد عزاه ابن الجوزي إلى ابن عباس وعلي بن أبي طالب وعائشة وأم سلمة وجل بن الحسين والضحك . انظر تنويع القرآن ص ١٣١ .

ومال إليه الزرقاني والنصر له . انظر مناهل العرفان ٢١٧/٢ .

(١) الأحزاب (٥١) .

(٢) حكى التحاس ثمانية أقوال في الآية الكريمة ﴿لا يحل لك النساء . .﴾ وسانصت على ذكر واحد منها فقط ومضمونه أنها متسوية بآية أخرى وهي قوله تعالى ﴿ترجي من نشاء منهن . .﴾ وكان الله قد حظر عليه التزوج بعد من كان عنه ، ثم أطلق له وأباحه بقوله عز وجل ﴿ترجي من نشاء منهن . .﴾ .

قال : وهذا القول عن جماعة من أجلة الصحابة والتابعين ، وساق بسنده إلى أم سلمة قالت : لم يمت رسول الله ﷺ حتى أحل له أن يتزوج من النساء ما شاء ، إلا ذات محرم . وذلك قوله تعالى ﴿ترجي من نشاء . .﴾ ، وهذا - والله أعلم - أولى ما قيل في الآية ، وهو وقول عائشة - رضي الله عنها - واحد في النسخ ، وقد يجوز أن تكون أرادت : أحل له ذلك بالقرآن وهو مع هذا قول علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وابن عباس وعلي بن الحسين والضحك ، قال : وقد عارض بعض الفقهاء الكوفيين ، فقال : مهال أن نسخ هذه الآية ، يعني ﴿ترجي من نشاء . .﴾ ﴿لا يحل لك النساء من بعد﴾ وهي قبلها في الصحف الذي أجمع المسلمون عليه ، وهو قول من قال : نسخت بالنسبة ، لأنه مذهب الكوفيين .

قال التحاس : وهذه للعرضة لا للزوم ، وقائلها غلط ، لأن القرآن نزل جملة واحدة إلى سباه الدنيا في شهر رمضان المبارك ، وبين ذلك أن اعتراض هذا لا يلزم قوله ﴿والذين يتوفون منكم ويلدرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج﴾ الآية ٢٤٠ من سورة البقرة - منسوخة على قول أهل التوقيف - لا تعلم بينهم خلافاً - بالآية التي قبلها ﴿والذين يتوفون منكم ويلدرون أزواجاً يتزويبن بأهلهن أربعة أشهر وعشراً﴾ الآية ٢٣٤ من السورة نفسها - أهد التامخ والنسخ ص ٢٤٦ ، وراجع الإيضاح ص ٣٨٥ ، وتفسير القرطبي ٢١٩/١٤ ، وابن كثير ٥٠١/٣ ، ٥٠٢ .

(٣) في د وط : (لا يحل) بالياء ، وفي غلق : عالبة من النطق . وقد سبق ذكر القرءات فيها .

(٤) ولا لقوله عز وجل ﴿ترجي من نشاء منهن﴾ : تكررت في د وط .

أحللنا لك ﴿١﴾ وقوله تعالى ﴿ترجى من نساء منهن﴾ نزل في نسائه اللاتي كن في عصمته .

فكيف يكون ذلك ناسخاً لقوله ﴿١﴾ عز وجل ﴿لا تحل لك النساء من بعد﴾ ؟ وهذا في هذا الطرف كتقول من قال في الطرف الآخر ، بل ﴿لا تحل لك النساء من بعد﴾ ناسخ لما تقدم من الأيتين ﴿١﴾ .

وقد بينت ﴿٢﴾ أنه لا تعارض ، فلا ينسخ المتقدم المتأخر ، ولا المتأخر المتقدم ﴿١﴾ . وقد قال الحسن وابن سيرين : إنها محكمة ، وحرم الله على نبيه ﷺ أن يتزوج على نسائه ، لأنهن اخترن الله ورسوله ، فجوزين في الدنيا بهذا . وهو قول حسن ، وهو ﴿٢﴾ الذي يشهد به القرآن ﴿١﴾ :

(١) في د وظ : كقوله .

(٢) وهو قول محمد بن كعب القرظي كما في النسخ والنسخ للنحاس ص ٢٤٨ ، والإيضاح ص ٣٨٧ ، وتفسير القرظي : ٢٢٠ / ١٤ .

(٣) غير واضحة في الأصل .

(٤) وقد رجح ابن جرير الطبري إحكام الآية . انظر جامع البيان ٣٠ / ٢٢ .

(٥) كلمة (وهي) ساقطة من د وظ .

(٦) انظر النسخ والنسخ للنحاس ص ٢٤٧ ، والإيضاح ص ٣٨٦ .

وقد زاد النحاس نسبة هذا القول إلى أبي بكر بن عبد الرحمن بن هشام قال : وهذا القول يجوز أن يكون هكذا ، ثم نسخ .

لأن قال : كيف يجوز أن ينسخ ما كان ثواباً قبل : يجوز أن ينسخ ما كان ثواباً بما هو أعظم منه من الثواب ، فيكون هنا (نسخ) وحذف منه أمين لأزواجه في الجنة ، وهذا أعظم خطراً وأجل قدراً . . . فلذلك حظر على نساء النبي ﷺ أن يتزوجن بعده أحد وقد استعمل ابن كثير تفسيره للآية بقوله : ذكر غير واحد من العلماء كابن عباس ومجاهد والضحاک وقتادة وابن زيد وابن جرير وغيرهم أن هذه الآية نزلت مجازة لأزواج النبي ﷺ ورضا عنهن على حسن صلتهم في اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة لما عبرهن رسول الله ﷺ كما تقدم في الآية ﴿ها أي النبي قل لأزواجك إن كنن تردين الله ورسوله والدار الآخرة .﴾ آية ٢٨ من السورة نفسها . فلما اخترن رسول الله ﷺ كان جزاؤهن أن الله تعالى قصره عليهن وحرم عليه أن يتزوج بغيرهن ، أو يستبدل بين أزواجهن بغيرهن ، ولو أصعب حسنين إلا الإمام والسراري فلا حرج عليه فيهن ، ثم إنه تعالى رفع عنه الحرج في ذلك ونسخ حكم هذه الآية ، وأباح له التزوج ، ولكن لم يقع منه بعد ذلك تزوج لشكون الله لرسول الله ﷺ عليهن بعد تفسير ابن كثير ٥٠١ / ٣ .

وإن<sup>(١)</sup> كان ابن عباس - رضي الله عنهما - قد روى أنها منسوخة بما تقدم ، فقد روى عنه أنها محكمة ، وقال : **بهي الله رسوله ﷺ أن يتزوج بعد نكاحه الأول**<sup>(٢)</sup> شيئاً<sup>(٣)</sup> اهد . وكذلك قال قتادة : **ما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة قصره الله عليهن وقصرهن عليه** .

فقال عز وجل : **﴿لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِهِ أَي مِنْ بَعْدِ التَّحْيِيقِ لِلرَّوَايَاتِ مَاتَ عَنْهُنَّ<sup>(٤)</sup>﴾** .

وقال أبي بن كعب : **﴿وَلَا أَنْ تَبْدَلَ مِنْ مَنْ أَنْزَلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾** معناه : ليس لك أن تطلقهن بعد أن اخترن الله ورسوله اهد .

وقيل : معنى (من بعد) أي من بعد هذه الفقرة ، والسبب المتقدم الذكر . وقال مجاهد وابن جبير : **إنما حرم عليه نكاح الكتابيات ، لأنهن كوافر ، لئلا يكن أمهات للمؤمنين** .

ومعنى (من بعد) أي من بعد المسلمات ، أي من بعد نكاحهن<sup>(٥)</sup> .

---

(١) سقطت الرواية من دوط .

(٢) في ط : الأولى .

(٣) أخرجه ابن جرير في جامع البيان : ٢٩/٢٨ دون تصريح بالأحكام وذكره ابن الجوزي بسنده عن ابن عباس والحسن . نواسخ القرآن ص ٤٣٢ وهزه السوطي إلى ابن مردويه عن ابن عباس . الدر المنثور ٦/٦٣٧ قال ابن الجوزي : وهذا قول ابن سيرين وأبي إمامة بن سهل وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث والسفي اهد .

(٤) أخرجه ابن جرير عن قتادة . جامع البيان ٢٩/٢٨ . وانظر الإيضاح ص ٣٨٦ ، وأحكام القرآن للتبصير ٣/٣٦٨ .

(٥) انظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ص ٢١٧ .

وقد أورد مكِّي هذه الأقوال عن أبي بن كعب ، ومجاهد وابن جبير انظر الإيضاح ص ٣٨٧ وأخرج قول مجاهد : **ابن جرير الطبري بنحوه ورواه** . انظر جامع البيان ٣٢/٣٠ .

قال النحاس : وهذا بعيد ، لأنه يقدره : **من بعد المسلمات ، ولم يجر للمسلمات ذكر اهد الصنف السابق** . وانظر تفسير القرطبي : ١٤/٢٢٠ .

## سورة سبأ

ليس فيها نسخ .

وقوله عز وجل ﴿قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عِيَآ أِجْرَمِنَا . .﴾<sup>(١)</sup> .

زعم قوم أنها منسوخة بآية السيف<sup>(٢)</sup> .

وقد تقدّم القول في مثله .

---

(١) سبأ (٢٥) . وإمامها ﴿ . . ولا نسأل عيآ تعملون﴾ .

(٢) قاله ابن حزم ص ٥١ وابن سلامة ص ٣٥٩ ، وابن البارزي ص ٤٥ ، والكرمي ص ١٧٠ .

وذكره ابن الجوزي عن المفسرين ورده بقوله : قال المفسرون : المعنى : لا تؤاخذون بجرمتنا ، ولا نسأل عيآ تعملون من الكفر والشكليب والمعنى : إظهار التبري منهم ، قالوا : وهذا منسوخ بآية السيف .

ولا ترى لتسخنها وجهاً ، لأن مؤاخلة كل واحد يقعله لا يمنع من قتال الكفار بعد نواسخ القرآن ص ٤٣٤ .

قلت : وزيادة على ذلك فإن الآية خبرية ، وقد سبق مراراً أن الأخبار لا تنسخ . ثم أنه لا يعارض بينها وبين آية السيف ، فهي تقرر أن كل إنسان مرهون بعمله وما يؤخذ به .

## سورة فاطر

ليس فيها نسخ .

وقالوا في تولده عز وجل ﴿إِن أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾<sup>(١)</sup> معناها : منسوخ بآية السيف<sup>(٢)</sup> .  
وليس كذلك ، وقد تقدّم<sup>(٣)</sup> .

---

(١) فاطر (٢٣) .

(٢) قاله ابن حزم ص ٥١ ، وابن سلامة ص ٣٦٠ ، وابن الجوزي في تواسخ القرآن ورده ص ٤٣٥ ،  
وابن البارزي ص ٤٦ ، والكرومي ص : ١٧١ .

(٣) راجع على سبيل المثال للموضعين الثاني والثالث من سورة الأنعام ، والموضع الأول من سورة هود -  
عليه السلام - والكلام على الآية ٨٩ من سورة الحجر والموضع الثاني من سورة النحل ، وراجع  
النسخ في القرآن ١/ ٤٢٩ - .

## سورة يس

لا نسخ فيها .

(ولا بصحيح)<sup>(١)</sup> قول من قال : (فلا يمزك قولهم)<sup>(٢)</sup> نسخ بأية السيف<sup>(٣)</sup> .

---

(١) هكذا في الأصل : ولا بصحيح . وفي بقية النسخ : وليس بصحيح وهي الصواب .

(٢) سورة يس (٧٦) .

(٣) ذكر نسخها بأية السيف ابن سلامة ولم يرتضه من ٦٦٠ ، وذكره ابن البارزي من ٤٦ .

ولم أقف على من ذكر دعوى النسخ في هذه الآية غيرهما ، وهذا دليل الضعف ، وأنه لا يلتفت إلى القول به ، والآية تحمل في عياها تظيها ونسبية للرسول ﷺ ، وتخفيف العبء الثقيل الذي يشعر به من تكليهم له ورميهم له بالسحر والكهانة وغيرهما ، وهذه سنة الله في أنبيائه والدعاة إليه إلى يوم القيامة ، والله الوفي والمهدي إلى سواء السبيل .

## سورة والصافات<sup>(١)</sup>

ليس فيها نسخ .

وقوله عز وجل ﴿قتول عنهم حتى حين﴾ وأبصرهم فسوف يصرون<sup>(٢)</sup> ، وكذلك ﴿وتول<sup>(٣)</sup> عنهم حتى حين<sup>(٤)</sup>﴾ . وأبصر . . .<sup>(٥)</sup> زعم قوم أن الآيات الأربع نسخن بآية السيف<sup>(٦)</sup> .

(١) في ط : سورة الصافات .

(٢) الصافات : (١٧٤ ، ١٧٥) .

(٣) في الأصل وطن : ﴿وتول﴾ . خطأ .

(٤) كلمة (حين) سقطت من الأصل . ووضع النسخ سهواً لإضافتها في الحاشية لكنها لم تظهر .

(٥) الصافات : (١٧٨ ، ١٧٩) .

(٦) زعم ذلك ابن حزم ص ٥٦ ، وابن سلامة ص ٢٦١ ، وابن البارزي ص ٤٦ وحكاه القرطبي :

١٥/١٣٩ ، وفصل في ذلك الكرعي فقال : قال ابن عباس : ﴿قتول عنهم حتى حين﴾ يعني الموت .

قال : فعل هذا تكون الآية منسوخة ، قال مقاتل : نسخها آية القتال أهد .

وقال السدي : ﴿قتول عنهم﴾ أي حتى تؤمر بالقتال أهد . فعل هذا تكون الآية محكمة أهد من

قلائد المرجان ص ١٧٢ .

قلت : وعلى كل حال فلاية محكمة ، لأن الأمر بالتولي مغيا إلى غاية تقضوله تعالى ﴿واضعفوا

واضعفوا حتى يأتي الله بأمره﴾ الآية ١٠٩ من سورة البقرة .

وقد سبق أن قال المصنف عند هذه الآية : فحصل هذا على أنه محكم أولى . انظر ص ٥٩٤ من

هذا الكتاب .

هذا وقد ذكر ابن الجوزي أقوال القسرين في هذه الآيات ، ومال إلى القول بإحكامها .

وليس كذلك (لأنه)<sup>(١٦)</sup> قد بينت أنه ﷺ لم يكن قادراً على قتالهم فيؤمر بتركه ، ثم جاءت آية السيف أمراً بالقتال .

---

— انظر نواسخ القرآن من ٤٣٦ ، ٤٣٨ ، وراجع النسخ في القرآن ٥٢٦/٢ .  
(١٦) هكذا في الأصل : لأنه . وفي بقية النسخ : لأن . وهو الصواب .



قالوا : معناها منسوخ بآية السيف<sup>(١)</sup> ، وليس كذلك .

وكذلك قوله عز وجل : ﴿فَنُفِخَ سِحْحاً بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾<sup>(٢)</sup> .

قالوا : هو منسوخ بتحريم ذلك بالإجماع وبالسنة ، وهذا خلف من القول وإنما<sup>(٣)</sup> حكى الله عز وجل ذلك عن نبيه ، ولم يشرع ذلك لنا ، ثم ينسخ بسنة ولا بإجماع<sup>(٤)</sup> .

وقوله عز وجل ﴿وَخَذَ يَدُكَ ضِعْفًا﴾<sup>(٥)</sup> فأضرب به ولا تحث<sup>(٦)</sup> زعم قوم أن ذلك منسوخ . قالوا : وقال به مالك بن أنس - رحمه الله - .

وقال : البر يأتي الأفعال ، والحث بأقلها احتياطاً للدين ، فلا يجوزي عن مائة ضربة ، ضربة واحدة جملة لفضيب<sup>(٧)</sup> اهـ .

وقال مجاهد وغيره : هذا حكم خص به أيوب عليه السلام<sup>(٨)</sup> - اهـ .

---

(١) حكاة ابن حزم ص ٥٢ ، وابن سلامة ص ٢٦٢ ، وابن البارزي ص ٢٩ ، والكرمي ص ١٧٣ .  
وأما ابن الجوزي فقد رد على القائلين بالنسخ ووصفهم بقلة الفهم ورجح أن الآية محكمة . . .  
الخ .

انظر نواسخ القرآن ص ٤٣٩ - وراجع كلام السخاوي على الآية رقم ٨٩ من سورة الحجر .

(٢) سورة ص (٢٣) . وأولها ﴿وَرُدُّهَا عَلَيَّ تَطْفِقُ . . .﴾ الآية .

(٣) في بقية النسخ بدون وار .

(٤) قال النحاس : من العلماء من قال : أبح هذا ، ثم نسخ وحظر علينا . فقال الحسن : قطع سوقها واحتلتها فغوضه الله مكانها غيراً منها وسخر الريح اهـ .

وأحسن من هذا القول ما رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس قال : طفق مسحاً ، يسح احتلتها وعراقبها حباً لها .

وهذا أولى ، لأنه لا يجوز أن ينسب إلى نبي من الأنبياء أنه عاقب خيلاً ولا سبيها بغير جنابة منها ، إنما اشتغل بالنظر إليها فحظر في صلاته فلا كتب لها في ذلك عهد النسخ والمنسوخ ص ٢٥٢ .

وكذلك ذكر مكِّي في الإيضاح ص ٣٩١ .

وراجع أقوال القسرين واختلافهم في معنى هذه الآية بتوسيع في تفسير الطبري ١٥٦/٢٣ .

والقرطبي ١٩٥/١٥ ، وزاد السير : ١٣٠/٧ .

(٥) سبّح المصنف معنى (الضغث) قريباً .

(٦) سورة ص (٤٤) .

(٧) انظر : الإيضاح ص ٣٩٢ ، وراجع نحوه في المنبوة للإمام مالك : ١٤٠/٢ .

(٨) انظر : الإيضاح ص ٣٩٢ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ص ٢٥٢ .

قال<sup>(١١)</sup> بعض مصنفي النسخ والمنسوخ<sup>(١٢)</sup> : وجعل الشافعي الآية محكمة عامة (معمول)<sup>(١٣)</sup> بها ، قال : وهو قول عطاء<sup>(١٤)</sup> .

ورأى<sup>(١٥)</sup> جاز مالك في الرجل يحلف ليضربن عبده عشر ضربات أن يضربه ضربة واحدة بعشرة قضبان<sup>(١٦)</sup> .

وجعل الآية محكمة غير مشروعة ولا مخصوصة<sup>(١٧)</sup> .

قال : وهذا مذهب يدل على أن شريعة من قبلنا لازمة لنا ، حتى يأتي نص (ينقلها)<sup>(١٨)</sup> عنها .

وقال : وهذا مذهب ينتقض<sup>(١٩)</sup> ، لأن شرائع من قبلنا مختلفة في كثير من الأحكام والهيئات والرتب والأعداد ، وغير ذلك من محريم ، وتحليل ، كما قال عز وجل : ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾<sup>(٢٠)</sup> .

قال النحاس : وأهل المدينة إلى هذا القول يهلون بعد وقال ابن العربي : روي ابن زيد عن ابن القاسم عن مالك : (من حلف ليضربن عبده مائة ، فجمعها فضربه بها ضربة واحدة لم يبر .) قال : وكذلك روي عن عطاء أنها لأبيوب خاصة . انظر أحكام القرآن ١٦٥٢/١ ، وراجع أحكام القرآن للجصاص ٣٨٢/٣ .

(١) في دوط : وقال . وفي فلق : كما قال .

(٢) وهو مكى بن أبي طالب .

(٣) هكذا في الأصل : معمول بها . خطأ نحوي . وفي بقية النسخ (معمولاً) وهو الصواب .

(٤) انظر : النسخ والمنسوخ للنحاس ص ٢٥٢ .

قال الكتاب الفرنسي الشافعي : وهو قول الشافعي ، ومذهب أبي حنيفة وعبد وزفر .

وقال مالك : لا يبر ، ورأى أن ذلك مخلصاً بأبيوب ، وقال : لا يثبت .

وإذا قال : يجعل ذلك ولا يثبت ، علم أنه جعله بارأى إذ لا واسطة له . أحكام القرآن ٣٦١/٢ .

(٥) سقطت الجزاء من الأصل . وفي بقية النسخ : وأجل . وهو الصواب .

(٦) قال الشوكاني : وقد اختلف العلماء هل هذا خاص بأبيوب أو عام للناس كلهم ؟ وإن من حلف فخرج

عن يمينه يمثل ذلك ، قال الشافعي : إذا حلف ليضربن فلاناً مائة جلدة أو ضرباً ولم يقل : ضرباً

شديداً ولم ينزفله ، فيكفيه مثل هذا الضرب المذكور في الآية ، حكاه ابن السكيت عنه وعن أبي ثور

وأصحح الرأي بعد فتح القدير : ٤٣٧/٤ .

(٧) انظر : نحوه في أحكام القرآن للشافعي ١١٧/٢ .

(٨) هكذا في الأصل : ينقلها عنها ، وفي بقية النسخ : ينقلنا عنها . وهو الصواب .

(٩) في ط : تناقض .

(١٠) المائة (٤٨) .

قال : وإذا كانت مختلفة في التحريم والتحليل ، فكيف يلزمنا تحريم شيء وتحليله في الحال الواحدة ؟ .

ولأن الشرائع مختلفة ، فبأي شريعة يلزمنا العمل ؟ إذا لا سبيل إلى العمل بالجميع<sup>(١)</sup> لاختلافها .

وأما قوله عز وجل ﴿فبهدهم الله﴾<sup>(٢)</sup> ، فإنما أراد الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وما لا يتخلف<sup>(٣)</sup> فيه الأديان ، إذ غير جائز أن يكون المراد : فبشراعتهم اتق .

قال : فإن ادعى مدح أن أيوب - عليه السلام - بر بذلك من بينه ، وأنه إجماع من شرائع الأنبياء ، فيلزمنا فعله ، سئل عن الدليل ، فلا يجده<sup>(٤)</sup> إليه سبيلاً . وقال : واختلف أصحاب مالك في مذهبه ، فمنهم من قال : مذهبه العمل بشريعة من قبلنا ، لأنه قد احتج بقوله عز وجل ﴿وكتبنا عليهم فيها . . .﴾<sup>(٥)</sup> الآية ومنهم من قال : ليس ذلك مذهبه ، لأنه لم يخرج الحالف بمثل توبن أيوب - عليه السلام - بمثل ما برّ به في بينه .

قال : والذي عليه أكثر أصحابه<sup>(٦)</sup> أن ما قصّ الله علينا من شرائع من كان قبلنا ولم ينسخه قرآن ولا سنة ، ولا افترض علينا ضده ، فالعمل به واجب نحو قوله تعالى ﴿وكتبنا عليهم . . .﴾ .

قال : وقد اعترض على هذا القول بقصة أيوب - عليه السلام - في بره بضرية فيها مائة قضيب ، ولا يقول به مالك ، واعترض بقصة موسى - عليه السلام<sup>(٧)</sup> - في تزويج

(١) في ٥ : الجميع .

(٢) الأنعام (٩٠) ﴿لولئك الذين هدانا الله فبهدهم اتق . . .﴾ الآية .

(٣) في طق : تختلف . وهي أخص .

(٤) في د وط : فلا نجد .

(٥) للأنعام (٤٥) ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين . . .﴾ الآية هذا وقد سبق أن رجح السخاوي أن لنا شريعة تحالف شرعتهم ومنهاجاً يحالف متباعهم ، وذلك أثناء حديثه عن قوله تعالى ﴿الحمر بالحر والعبد بالعبد . . .﴾ الآية ١٧٨ من سورة البقرة .

وسيزيد المصنف الأمر توضيحاً قريباً ، أي في حديثه عن هذه الآية .

(٦) في د وط : أكثر الصحابة . وهو خطأ فاحش .

(٧) يريد ما قصه الله تعالى علينا في كتبه بقوله : ﴿قال إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين هل إن تأخرتني شيئا حجج . . .﴾ الآية ٢٧ من سورة القصص .

أحدى<sup>(١)</sup> الأبتين من غير تعيين<sup>(٢)</sup> أحد .

والقول<sup>(٣)</sup> : إن مالكاً - رحمه الله - إذا قال يسخ هذه الآية ، فهو يقول : بأن شريعة من قبلنا لازمة لنا ، وإلا فاي حاجة أن يجعل<sup>(٤)</sup> الآية منسوخة ؟ .

وأما الشافعي - رحمه الله - فما حجته فيما صار إليه - في أن<sup>(٥)</sup> من حلف ليضربن عشر ضربات لضرب (بعشر)<sup>(٦)</sup> قضبان أنه يخرج من يمينه - إلا أنه رأى أن عشرة قضبان يصيب كل واحد منها<sup>(٧)</sup> المضروب ، هي كعشر ضربات ، لا فرق بين ذلك ، كما لو كان في يديه قضبان<sup>(٨)</sup> فضرب بها مرة واحدة بكلتا يديه ، أن ذلك مساو لضربة بيده الواحدة مرتين ، وكما<sup>(٩)</sup> لو ضربه عشرة<sup>(١٠)</sup> في مرة واحدة كان ذلك بمنزلة عشر ضربات من واحد ، لا فرق بين ذلك ، وأليست الآية بحجة لما ذهب إليه ، لأن الآية لم يشترط فيها أن تصيب<sup>(١١)</sup> جميع قضبان الضغث جسم المضروب ، والشافعي - رحمه الله - يشترط ذلك .

فإن قيل : فقد<sup>(١٢)</sup> جاء في الكلام في هذه المسألة ما يدل على اعتقادهم أن الشافعي - رحمه الله - إنما بنى الكلام فيها على الآية .

(١) في ط : في تزويج في إحدى !

(٢) انظر : الإيضاح بلفظه من ٣٩٣ - ٣٩٥ .

قلت : أما الاعتراض بلفظة تزويج موسى - عليه السلام - فليس في مكانه فقد قال القرطبي : هذا يدل على أنه عرض لا عقد ، لأنه لو كان عقداً لعين العتود عليها له ، لأن العطاء - وإن كانوا قد اختلفوا في جواز البيع إذا قال : بعثك أخذ عبدي هذين بنين كذا - لمهم اتفقوا على أن ذلك لا يجوز في النكاح ، لأنه عيال ، وشيء من الخيار لا يعلق بالنكاح . . . إلى أن قال : أما التمين فيشبه أنه كان في ثمن حال المرافضة وإنما عرض الأمر بهمسلاً ومن بعد ذلك أحد الجامع لأحكام القرآن - ١٣ / ٢٧٢ .

(٣) في بقية النسخ : فقول .

(٤) في د و ط : أن يجعل .

(٥) في د و ط : في أن أي من حلف .

(٦) هكذا في الأصل بعشر قضبان . وفي بقية النسخ : بعشرة قضبان وهو الصواب .

(٧) في د و ط : منها .

(٨) هكذا في الأصل قضبان وفي بقية النسخ قضبان وهو الصواب .

(٩) في د و ط : كما . بدون أو .

(١٠) أي كما لو ضربه عشرة رجال أو أشخاص مرة واحدة .

(١١) في د و ط : أن يصيب . وفي الأصل : غير واضحة .

(١٢) في د و ط : فما جاء .

قال أبو حامد<sup>(١)</sup> : إذا قال لأضربك مائة خشبة حصل البرُّ بالضرب بشمراخ عليه مائة من القضبان .

قال : وهذا بعيد على خلاف موجب اللفظ ، قال الله تعالى ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ<sup>(٢)</sup> بِهِ وَلَا تَحْتَسِبْ﴾ في قصة أيوب - عليه السلام - ثم لا بد أن يتناول على المضروب بحيث تنكس<sup>(٣)</sup> به القضبان<sup>(٤)</sup> حتى يكون لكل واحد أثر ، ولا يأس أن يكون وراء حائل ، إذا كان لا يمنع التأثير أصلاً .

وفيه وجه : أنه لا بد من ملاقة الجميع بدنه ، ولا يكفي انكباس البعض على البعض قال : ثم لو شككنا<sup>(٥)</sup> في حصول (التنقل<sup>(٦)</sup> والمياسة) - أن شرطناها - : قال الشافعي : حصل البرُّ ، ونص أنه لو قال : لا أدخل الدار إلا أن يشاء زيد ، ثم دخل ، ومات زيد ، ولم يعرف أنه شاء أم لا : حدث .

فقيل : قولان بالنقل والتخريج ، لأجل الأشكال<sup>(٧)</sup> .

وقيل : الفرق أن الأصل عدم المشيئة ، ولا سبب يظن به وجودها ، وللضرب ها هنا سبب ظاهر .

قال : ولو قال : مائة سوط بدل الخشبة ، لم يكفه الشاربيخ ، بل عليه أن يأخذ مائة سوط ويضرب دفعة واحدة .

ومهم من قال : يكفيه الشاربيخ ، كما في لفظ الخشبة ، أما إذا قال : لأضرب مائة ضربة لا يكفي الضرب مرة واحدة بالشاربيخ .

---

(١) هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد ، نطقه على إمام الحرمين ، وسرع في علوم كثيرة ، وله مصنفات كثيرة منتشرة في فروع متعددة ، وكان من أذكى العالم في كل ما يتكلم فيه ، وكان فيلسوفاً متصوفاً ، عمل مدرساً في المدرسة النظامية في بغداد ، ثم ارتحل إلى دمشق وبيت المقدس ، وعاد إلى بلده ، مولده ووفاته في طبرستان في خراسان (٤٥٠ - ٥٠٥ هـ) .

انظر : البداية والنهاية : ١٢ / ٦٨٥ ، والإعلام : ٧ / ٢٢٢ .

(٢) في ٥ : بالضرب .

(٣) أي حتى تصيب كلها جسده .

(٤) في ٥ : الضبان . وفي ظ : لا تقراً .

(٥) في ٥ : شكنا .

(٦) هكذا في الأصل : التنقل والمياسة . وفي بقية النسخ : التنقل أو المياسة . وهو العوَاب .

(٧) يعني الأخذ بالنصوص المفقولة إلينا التي تفيد إقامة الحدود ، أو اللجوء إلى المخرج والحيلة إذا وجدت أسباب ذلك لرفع الإشكال ، وهذا يكون قد عملنا بهما وذلك . والله أعلم .

فاستيعابه ذلك الحكم من الآية ، يدل على أن الآية هي الأصل في ذلك<sup>(١)</sup> .

قلت : لا يلقى نسبة مثل هذا إلى الشافعي - رحمه الله - وكيف تكون الآية عنده الأصل في هذه المسائل ، وليس في الآية<sup>(٢)</sup> صورة يمين أيوب - عليه السلام - إنما فيها<sup>(٣)</sup> صورة خروج من اليمين ، وهذه الأحكام تختلف باختلاف<sup>(٤)</sup> صورة اليمين ونحن لا ندري هل حلف أيوب - عليه السلام - ليضرب مائة ضربة أو مائة سوط أو مائة عصا أو مائة خشبة ؟ ثم إن صورة خروج من اليمين أيضاً غير مذكورة في الآية .

إنما قال عز وجل : ﴿وَأَعِظُكُمْ بِالصَّبْرِ﴾ ، والضفت : الحزمة الصغيرة ، إما من النبات أو من قضبان الشجر ، فأين شرط المياسة أو الإنكيس<sup>(٥)</sup> ؟ .

وعلى الجملة فليست الآية من هذه المسائل في شيء ، ولا يصح أن يقال : إنها منسوخة ، وكيف تنسخ وهي خبر عما أمر الله به أيوب - عليه السلام - ورخص له فيه<sup>(٦)</sup> راحة منه بالخالف والمحلوف عليه ، وإن كانت منسوخة فأين التاسخ ؟ .

أيجوز أن يكون التاسخ لما قول إمام من الأئمة بخلافها ، مع أنها غير لا يجوز نسخه ؟

وأما شريعتنا فمناخضة لجميع الشرائع ، ولا يلزمنا العمل بشيء من شرائع من قبلنا ولو قصص علينا ، وإنما عملنا بما قرض الله لنا وأمرنا به .

وقوله تعالى : ﴿وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ نَفْسُ الْفِتْنَةِ﴾ . الآية ، لم يلزمنا ما فيها ، لأن الله عز وجل كتبه عليهم في التوراة ، وإنما ألزمنا ذلك بما أنزله إلينا ، كقولته<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : النص في كتاب الوعيز لأبي حامد الغزالي : ٢ / ٢٣١ .

وراجع شرح منج الجليل : ١ / ٦٦٠ .

(٢) في د و ط : وليس في هذه الآية .

(٣) كلمة (فيها) ليست في د و ط .

(٤) في د : يختلف اختلاف . وفي ط : يختلف باختلاف .

(٥) سقطت الواو من بقية النسخ .

(٦) حصل تميم وتأخير في د و ط : فمن قوله : ﴿فأين﴾ إلى قوله ﴿الإنكيس﴾ جاءت بعد قوله : ﴿في﴾ شيء .

(٧) في بقية النسخ : فيه له .

(٨) للكثرة (٤٥) ، وتقدمت قرئياً .

(٩) في د و ط : لقوله .

عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ فِي الْقَتْلِ﴾<sup>(١)</sup> .

وبما حكم به نبينا ﷺ في ذلك ، وقد قال الله عز وجل ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّئًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾<sup>(٢)</sup> أي<sup>(٣)</sup> أنهم يبرؤون أن تحكم بشرعتهم فلا تحكم بما ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجمع لكم أمة واحدة .﴾<sup>(٤)</sup> إلى آخر الآية .

ثم<sup>(٥)</sup> قال عز وجل بعدها<sup>(٦)</sup> : ﴿وَأَن أَحْكَم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْتَرِفْهُم أَن يَفْتِنُوكَ عَنِ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾<sup>(٧)</sup> .

وأما قوله عز وجل : ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَن اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾<sup>(٨)</sup> ، فإنها معناه : أن شريعتك هذه هي ملة إبراهيم ، فاتبعها .

وقال عز وجل : ﴿رَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَيَاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾<sup>(٩)</sup> .

لمعنى قوله عز وجل : ﴿مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ أي اتبعوا ملتكم هذه ، فهي ملة أبيكم إبراهيم .

وقد عد قوم هذه الآية من المتشابهة ، وليس كذلك ، وإنما أشكل عليهم عود الضمير والمعنى : - والله أعلم - أن قوله : (هو اجتباكم) عائد إلى (ربكم) ، وقوله ﴿تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ متعلق به ، وقوله عز وجل ﴿هُوَ سَيَاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ عائد أيضاً إلى ما عاد إليه الضمير الأول ، أي سيأتكم فيها تقدم من الزمان لأنبيائه ، وفيها أنزله من كتبه ، (وفي هذا) : أي وفي زمانكم<sup>(١٠)</sup> .

(١) البقرة (١٧٨) .

(٢) المائدة (٤٨) .

(٣) كلمة (أي) ساقطة من د وخط .

(٤) جزء من الآية نفسها ، ولانها ﴿ . . . ولكن ليلوكم لها أتاكم فلستفوا الخبرات إلى الله مرجعكم جميعاً ليهيئكم بما كنتم فيه تكلفون﴾ .

(٥) (ثم) غير واضحة في ط .

(٦) كلمة (بعدها) ساقطة من د وخط .

(٧) المائدة (٤٩) .

(٨) النحل (١٢٣) .

(٩) الحج (٧٨) .

(١٠) راجع تفسير الطبري : ٢٠٩/١٧ ، ٢٠٨ ، والكشاف : ٢٤١/٣ والبحر المحيط : ٣٩١/٦ ، وإملاء : ما من به الرحمن : ٤٩/٤ يماش القنوجات الألفية ، وتفسير القرطبي : ١٠١/١٢ .

## سورة الزمر

ليس فيها نسخ<sup>(١)</sup> .

وزعم قوم أن قوله عز وجل : ﴿اعملوا على مكانتكم إني عامل فسوف تعلمون﴾<sup>(٢)</sup> منسوخ بآية السيف<sup>(٣)</sup> .

وكذلك قوله عز وجل : ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾<sup>(٤)</sup> ، وليس ذلك بمنسوخ ، والقول فيه كما تقدم .

---

(١) في ط : ليس فيها نسخ .

(٢) الزمر (٣٩) .

(٣) ذكره ابن حزم ص ٥٣ ، وابن سلامة ص ٢٦٥ ، ونسبه مكّي إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - . وقال : هذا تهديد ووعيد لا يحسن نسخه أحد . الإيضاح ص ٣٩٧ وكذلك رده ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ١١٢ .

ومن ذكر النسخ هنا ابن البارزي ص ١٧ ، والكرمي ص ١٧٦ ، والقيروزي أبدي ١/ ٤٥٥ ، وقد سبق أن ذكر المصنف موضعاً شبيهاً بهذا ورد القول بالنسخ فيه انظر : التوضيح الحاشي عشر من سورة الأنعام ص ٧٠٢ .

(٤) الزمر (٤١) .

وقد ذكر النسخ هنا ابن سلامة ومكّي والكرمي وسكتوا عنه ، ورواه ابن الجوزي انظر المصابر السابقة .

وسبق للمصنف أن رد على نظير هذا في التوضيح الثاني من سورة الأنعام ص ٦٩٧ والموضع السابق من سورة يونس ص ٧٣١ .

ولوله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِر الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾<sup>(١)</sup> .

قال قوم : هو منسوخ بقوله عز وجل<sup>(٢)</sup> : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾<sup>(٣)</sup> وليس كما زعموا ، وإنما المعنى : لا تقتطوا من رحمة الله عز وجل للذنوب التي ارتكبتموها في حال الكفر<sup>(٤)</sup> ، فإن الإسلام يمحوها ، ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ . . .﴾ إلى قوله عز وجل : ﴿وَكُنْتُمْ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٥)</sup> وهذا خبر لا يجوز نسخه<sup>(٦)</sup> .

---

(١) الزمر (٥٣) ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ . . .﴾ الآية .

(٢) من قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ . . .﴾ إلى (بقوله عز وجل) هذه العبارة أخيفت في حاشية ط ، لكنها كانت ميتورة .

(٣) النساء (٤٨ ، ١١٦) ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ .

(٤) هنكنا نصورها المصنف على الذنوب التي ارتكبها الكفار في حال كفرهم وأرى أنه لا داعي لتصرها على ذلك ، بل هي عامة في الكفر والتفلق والمعاصي ، فالله تعالى وعد بغفران الذنوب لمن أسرف في ذلك ثم تاب وأتاب .

قال ابن كثير : «هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة من الكفرة وغيرهم إلى التوبة والإنابة ، وإخبار بأن الله تبارك وتعالى يغفر الذنوب جميعا لمن تاب منها ورجع عنها ، وإن كانت معها كانت ، وإن كثرت وكانت مثل زيد البحر ، ولا يصح حمل هذه على غير توبة ، لأن الشرك لا يغفر لمن لم يتب منه . . ثم سرد بعض الأحاديث المتعلقة بهذه الآية ، التي تدل على سعة رحمة الله وقضله ، إلى أن قال : وهذه الأحاديث كلها دالة على أن المراد أنه يغفر جميع ذلك مع التوبة ، ولا يقتضن عود من رحمة الله ، وإن عظمت ذنوبه وكثرت ، فإن باب الرحمة والتوبة واسع . . .» اهـ من تفسيره ٥٨/٤ .

(٥) الزمر (٥٤ - ٥٩) .

(٦) راجع الإيضاح لكي بن أبي طالب ص ٣٩٨ .

## سورة المؤمن<sup>(١)</sup>

ليس فيها نسخ .

وهي أول (آل حم)<sup>(٢)</sup> نزولاً ، ثم التي تليها إلى انقضاء السبع ، فهي في التأليف على حسب النزول عند قوم<sup>(٣)</sup> .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿فاصبر إن وعد الله حق﴾ في الموضوعين منها<sup>(٤)</sup> : إنه منسوخ بأية السيف<sup>(٥)</sup> ، وليس كذلك ، وقد سبق القول في ذلك<sup>(٦)</sup> .

---

(١) ويسمى سورة الحافر .

(٢) سبق الكلام على (آل حم) في فصل منازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم) من هذا الكتاب ص ٢٦٣ .

(٣) راجع الكلام على آداب القرآن من هذا الكتاب ص ٢٠٠ وانظر التامخ والمنسوخ لابن سلامة ص ٢٦٧ .

(٤) الأيتان : ٥٥ ، ٧٧ .

(٥) قاله ابن حزم ص ٥٣ ، وابن الجوزي في تواسخ القرآن ورده ص ٤٤٤ ، وابن البارزي ص ٤٧ ، وتعرض التكرمي للموضوع الثاني فقط .

انظر ثلاثه المرجان ص ٦٧٨ .

(٦) أي أن الأمر بالصبر لا ينسخ ، ولا يتعارض مع آية السيف .

راجع كلام المصنف على الموضوع السادس عشر في آخر سورة الأتعام ص ٧٠٥ وانظر : الموضوع السابع من سورة يونس ص ٧٣١ وكذلك راجع كلام المصنف عند قوله تعالى ﴿فاصبح الصبح الجميل﴾ ص ٧٣٩ .

## سورة السجدة<sup>(١)</sup>

ليس فيها نسخ .

وقال ابن حبيب في قوله تعالى : ﴿اعملوا ما شئتم﴾<sup>(٢)</sup> : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿وما تشاءون إلا أن يشاء الله﴾<sup>(٣)</sup> .

وليس هذا بمنسوخ كما (ذكروا)<sup>(٤)</sup> ، وقد تقدم القول في مثل هذا<sup>(٥)</sup> .

وكيف يظن من له تحصيل أن قوله عز وجل ﴿اعملوا ما شئتم﴾ ، تفويض ؟ وهذا قول مطلق ، كيف ما تديرته لزداد ظلمة ، ومما فيه (أن)<sup>(٦)</sup> كان لنا أن نعمل ما شئنا من غير مشيئة الله تعالى ، ثم نسخ بأننا لا نشاء شيئاً<sup>(٧)</sup> ، إلا أن يشاء الله ، وهذا ضرب من الغلطان .

---

(١) وهو أحد أسماؤها وتسمى سورة فصلت .

(٢) فصلت (٤٠) .

(٣) الإنسان (٣٠) ، والتكوير (٢٩) .

(٤) هكذا في الأصل : كما ذكروا . وفي بقية النسخ : كما ذكر . وهو الصواب .

(٥) راجع كلام المصنف على الآية رقم ٢٩ من سورة الكهف ص ٧٥٥ .

وقد حكى مكي بن أبي طالب عن ابن حبيب القول بالنسخ .

ثم قال : وحكى ابن حبيب أن بعض الناس قال : هو بئيد ووعيد ، وليس بتفويض ، يريد أنه غير منسوخ ، وهذا هو الصواب . إن شاء الله . بعد انظر بقية كلامه في الإيضاح ص ٤٠٦ .

(٦) هكذا في الأصل : أن كان . وفي بقية النسخ : أنه . وهو الصواب .

(٧) كلمة (شيئاً) ليست في د و ظ .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾<sup>(١١)</sup> إنه منسوخ بأية السيف<sup>(١٢)</sup>.

وليس كذلك ، إنما هذا<sup>(١٣)</sup> تدب إلى الخلم عند جهل الجاهل<sup>(١٤)</sup>.

قال ابن عباس : - رضي الله عنهما - هما الرجلان بسبب أحدهما الآخر ، فيقول للسيوف للساب إن كنت صادقاً فغفر الله لي ، وإن كنت كاذباً فغفر الله لك ، فيصير الساب كأنه صديق لك وقريب منك<sup>(١٥)</sup> اهـ .

والحميم : الخاص بك ، قاله أبو العباس محمد<sup>(١٦)</sup>.

وقيل : الحميم : الغريب ، أي ادفع بحلمك جهل من جهل ، ويعفوك إسامة المسمى .

وقال ابن عباس : أمر الله المسلمين بالصبر عند الغضب ، وبالعفو والحلم عند الإساءة ، فإذا فعلوا ذلك عصمهم الله من الشيطان ، وخضع لهم من أساء حتى يصبر (كأنه ولي حميم)<sup>(١٧)</sup> اهـ .

(١) فصلت : (٣٤) .

(٢) قاله ابن حزم ص ٥٣ وابن سلامة ص ١٦٨ .

قال ابن الجوزي : وقد زعم بعض المفسرين أنها منسوخة بأية السيف وسأل يستد إلى السدي ، قال : هنا قبل القتال . ثم قال ابن الجوزي : وقال أكثر المفسرين : هو كدفع الغضب بالصبر ، والإساءة بالعفو ، وهذا يدل أنه ليس المراد بذلك معاملة الكفار . فلا يتوجه النسخ اهـ نواسخ القرآن ص ٤٤٥ .

هذا ومن ذكر دعوى النسخ هنا ابن البرزقي ص ٤٧ ، والكرومي ص ١٧٩ والقرطبي في تفسيره ٣٦١/١٥ .

(٣) في دوط : إنما هو .

(٤) انظر تفسير المطيري : ١١٩/٢٤ .

(٥) أخرجه بنحوه ابن اللذان وابن أبي حاتم وأبو نعيم عن أنس رضي الله عنه انظر : الدر الثمور : ١١٣/٦ ، ١١٩/٧ .

وأوردته القرطبي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

قال : ويروى عن أبي بكر أنه قال ذلك لرجل قال منه له الجامع لأحكام القرآن ٣٦١/١٥ .

(٦) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي ، أبو العباس المعروف بالبريد ، إمام العربية ببغداد في زمنه ، وأحد أئمة الأدب والأخبار ، مولده بالبصرة ووفاته ببغداد (٢١٠ - ٢٨٦ هـ) .

انظر : تاريخ بغداد : ٣٧٣/٣ ، والإعلام : ١٤٤/٧ .

(٧) أخرجه ابن جرير يستد عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

وقال مجاهد : وادفع (بالإسلام)<sup>(١)</sup> إسامة من أساء إليك ، تقول له إذا لقبته السلام عليكم ه اه .  
وقال عطاء مثل ذلك<sup>(٢)</sup> .

---

- جامع البيان : ١١٩/٢٤ ، وزاد السويطي نسبة إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سنة كلهم عن ابن عباس .  
انظر: الدر المنثور : ٣٢٧/٧ ، وراجع فتح القدير : ٥١٧/٤ ، وذكره ابن كثير عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس . انظر : تفسيره ١٠٦/٤ ، وراجع تفسير القرطبي : ٣٩٢/١٥ .  
(١) هكذا في الأصل : بالإسلام . وفي بقية النسخ : بالسلام . وهو الصواب .  
(٢) أخرجه ابن جرير عن مجاهد وعطاء . جامع البيان : ١١٩/٢٤ .  
ورواه بنحوه ابن الجوزي بسنده عن مجاهد . لواسخ القرآن من ٤٤٦ ، وانظر الدر المنثور : ٣٢٧/٧ .

## سورة الشورى

ليس فيها نسخ .

وما ذكروه عن (وهب) <sup>(١١)</sup> بن منه <sup>(١٢)</sup> أنه قال في قوله عز وجل :

١ - ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ <sup>(١٣)</sup> هو منسوخ (بقوله عز وجل) <sup>(١٤)</sup> في سورة المؤمن  
﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ <sup>(١٥)</sup> .

---

(١) اسم (وهب) سقط من الأصل .

(٢) وهب بن منه بن كامل الهباني أبو عبد الله ، ثقة وكان قاضياً على صناديق مائة سنة بضع عشرة ومائة . انظر تاريخ الثقات ص ٤٦٧ ، والتقريب : ٣٣٩/٢ .

(٣) الشورى (٥) . ﴿ . . . وللمؤمنين يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الأرض . . . ﴾ الآية .

(٤) سقط من الأصل هذه العبارة (بقوله عز وجل) .

(٥) غافر (٧) . ﴿الذين يمسكون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به . . . ﴾ الآية .

وهذا الأثر رواه النحاس عن وهب بن منه ، ورثه ، وتأول كلام وهب بقوله : هذا لا يقع فيه ناسخ ولا منسوخ ، لأنه خبر من الله تعالى ، ولكن يجوز أن يكون وهب بن منه أراد أن هذه الآية جاءت على نسخة تلك الآية لا فرق بينها ، وكذلك يجب أن يتأول المعطاه ولا يتأول عليهم الخطأ العظيم إذا كان لما قاله وجه احد من الناسخ والمنسوخ بتصريف يسير من ٢٥٣ .

وقد حذا ابن الجوزي حذو النحاس في الرد على دعوى النسخ هنا بعد عزوه إلى وهب بن منه والسدي ومقاتل بن سليمان ، وقال : إن هذا زعم قبيح ، لأن الآيتين خبر ، والخبر لا ينسخ ثم ليس بين الآيتين تضاد لأن استغفارهم للمؤمنين استغفار خاصي ، لا يدخل في إلا من اتبع الطريق المستقيم ، فلأولئك طلبوا العفوان ، والإحسانة من النيران وإدخال الجنان ، واستغفارهم لمن في الأرض ، لا يخلو من أمرين : أما أن يريدوا الحلم عليهم والرزق لهم ، والتوفيق ليلسوا ، وأما أن يريدوا به ، من في الأرض من المؤمنين ، فيكون اللفظ عاماً ، والمسمى خاصاً ، وقد دل على تخصيصه =

وقيل : هو منسوخ بقوله عز وجل : ﴿فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾<sup>(١)</sup> ، وهذا تفسير استغفارهم<sup>(٢)</sup> ، وليس غير الأول<sup>(٣)</sup> .

وعلى الجملة فليس<sup>(٤)</sup> هذا<sup>(٥)</sup> يناسخ لما في (الشورى) ، طبعاً استغفارهم للمؤمنين ليس بمعارض لقوله : ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ وهذا خبر من الله عز وجل .

فلا يصح أن تتناقض<sup>(٦)</sup> أخباره ، وينسخ بعضها بعضاً .

وأيضاً فإن سورة (المؤمن) نزلت قبل (الشورى) فيؤدي إلى أن الله عز وجل أنزل كلاماً منسوخاً حين أنزله .

٢ - وقالوا في قوله عز وجل ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾<sup>(٧)</sup> هو منسوخ بآية السيف<sup>(٨)</sup> . وليس<sup>(٩)</sup> كذلك ، وإنما المعنى : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ أي الهة يعبدونها

---

١ - عمومته قوله : ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ ، والدليل الموجب بصره عن العموم إلى الخصوص أن الكافر لا يستحق أن يغفر له ، فعل هذا البيان لا وجه للنسخ . . . . اهـ . نواسخ القرآن ص ٤٤٨ ، وراجع تفسير القرطبي : ٤/١٦ ، ٥ .  
(١) جزء من الآية السابقة ٢ من سورة غافر .  
(٢) في ظ : استغفارهم .

(٣) وهذا هو الصحيح كما سبق في كلام النحاس وابن الجوزي .

وقال مكِّي : الصواب فيه أنه مخصوص وميّن بآية غافر ، وليس بمنسوخ بها . (الإيضاح ص ٤٠٣ . وكان مكِّي قد بين هذا عند كلامه عن النسخ والتخصيص ومثل له بآية الشورى وغافر المتكويرتين هنا . انظر الإيضاح ص ٨٩ .

(٤) في د : ليس بدون لقاء .

(٥) كلمة (هذا) ليست في د وظ .

(٦) في د وظ : فلا يصح أن يتناقض أخباره .

(٧) الشورى (٦) .

(٨) قاله ابن حزم ص ٥٤ ، وابن سلامة ص ٢٦٩ ، وابن الجوزي ورده في نواسخ القرآن ص ٤٤٨ ، وابن البارزي ص ٤٩ ، والمكرمي ص ١٨٢ .

وقد سبق تقرير هذه ورد المصنف على دعوى النسخ فيها .

راجع على سبيل المثال الموضع الثاني والثامن من سورة الأنعام والموضع السادس من سورة يونس - عليه السلام - والثالث من سورة الإسراء .

(٩) في د وظ : فليس .

من دون الله ، الله حافظ عليهم أعمالهم<sup>(١)</sup> يحصيها ويحجزهم عليهما ، ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ تحفظها عليهم ، إنما أنت مبلغ ورسول ومنذر ، فعليك التبليغ ، والحساب على الله عز وجل<sup>(٢)</sup> .

٣ - وقالوا أيضاً في قوله عز وجل ﴿لنا أعمالنا ولكم أعمالكم . . . . .﴾<sup>(٣)</sup> إلى آخر الآية : منسوخ بآية السيف<sup>(٤)</sup> . وليس كما قيل<sup>(٥)</sup> ، وهو خطاب لليهود والنصارى ، أي : لنا جزاء أعمالنا ، ولكم جزاء أعمالكم (لا حجة بيننا وبينكم) .

وقال مجاهد وابن زيد وغيرهما : لا خصومة<sup>(٦)(٧)</sup> ، لأن الحق قد تبين لكم ، فجددكم - بعد ذلك فيها علمتم صحته - : عناد فلا نحاجكم فيها علمنا (إنكم تعلمون

(١) كلمة (أعمالهم) ساقطة من ط .

(٢) انظر : تفسير الطبري ٨/٢٥ .

(٣) الشورى (١٥) . ﴿ . . . لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير﴾ .

(٤) رواه النحاس بسنده عن جرير عن الضحاك عن ابن عباس .

قال : الآية غالبة لليهود ، أي لنا ديننا ولكم دينكم ﴿لا حجة بيننا وبينكم﴾ أي لا خصومة ، هذا لليهود ، ثم نسخها ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ الآية ٢٩ من سورة التوبة ، هذا قول ، والقول الثاني أنها غير منسوخة . . التاسع والستون ص ٢٥٣ . قلت : وجرير هذا قد سبق أنه ضعيف سيء الحفظ .

وأورد مكي النسخ عن ابن عباس ومجاهد بنحو ما رواه النحاس عن ابن عباس ، ثم قال : وقيل : الآية محكمة غير منسوخة ، ومعناها : أن الحجج في صحة دين الله قد ظهرت ، وبراهين الإيمان قد تبينت فلا حجة بيننا وبينكم ، أي الأمر الذي نحن عليه ظاهر الحق والصواب لا يحتاج إلى حجة بعد الإيضاح ص ٢١٣ - ٢١٤ .

وقد ذكره حكى ابن الجوزي قولين فيها للمفسرين ، أحدهما أنها منسوخة وهو نحو ما تقدم ذكره عن النحاس ومكي .

والثاني أنها محكمة ، قال : وهو الصحيح بعد تواريخ القرآن ص ٤٤٩ ، ٤٥٠ -

هذا ومن حكى النسخ ابن سلامة ص ٣٧٠ ، والقرطبي في تفسيره : ١٣/١٦ ، ١٤ - وابن البارزي ص ٤٨ ، والقرمي ص ١٨٢ .

(٥) العبارة غير واضحة في ت .

(٦) من هنا حصل سقط كبير في (طق) إلى أثناء الكلام على سورة المزمل .

(٧) رواه عنها ابن جرير الطبري في جامع البيان ١٨/٢٥ .

صححة عنده وتكرونها<sup>(١)</sup> ، (اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَيُنَكِّمُ) فِي الْمَوْقِفِ<sup>(٢)</sup> .

٤ - وقالوا<sup>(٣)</sup> فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾<sup>(٤)</sup> هُوَ مَسْخُوحٌ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾<sup>(٥)</sup> .

رَوَى ذَلِكَ عَنْ<sup>(٦)</sup> الضَّحَّاكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٧)</sup> .

وَلَيْسَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ نَسْخٌ ، وَهِيَ عَمَكَمَاتَانِ ، وَهَذَا خَبَرٌ ، وَالْخَبَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْسَخُ .

وَلَا تَعَارَضُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ أَيْضًا ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾ إِنْ شِئْنَا<sup>(٨)</sup> ، لِأَنَّ مِنَ الْعُلُومِ أَنَّ الْأَشْيَاءَ إِذَا يَفْعَلُهَا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(٩)</sup> لَا مَكْرَهَ لَهُ عَلَيْهَا ،

(١) هَكَذَا : جَاءَتْ الْعِبْرَةُ فِي الْأَصْلِ (وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ صَحَّةَ عُنْدِهِ وَتُكْرَهُ) وَلَا مَعْنَى لَهَا . وَفِي بَقِيَّةِ النِّسْخِ : أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ صَحَّةَ وَتُكْرَهُ .

(٢) وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، أَيُّ أَنَّ الْآيَةَ الْعَكَمَةَ وَهِيَ مَا سَبَقَ أَنْ يَكْتُمَ مَكِّي وَرِجْعَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ ، فَالْآيَةُ تَبِينُ أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْئُولٌ عَنْ عَمَلِهِ وَجَائِزٌ عَلَيْهِ ، وَهَذَا يَجْمَعُ اللَّهُ الْخِلَافَ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ وَيُنَكِّمُ بَيْنَهُمْ ، يَظْهَرُ عِنْدَهُ أَعْمَلُ الْحَقِّ مِنْ أَعْمَلِ الْبَاطِلِ ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَقْبَلُ النِّسْخَ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٣) كَلِمَةٌ (وَقَالُوا) خَيْرٌ وَالصَّحَّةُ فِي ط .

(٤) الشُّورَى (٢٠) وَتَمَامُهَا ﴿... وَمَنْ كَانَ يَرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْنَا لَهُ مِنْهَا وَمَا فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ .

(٥) الْأَنْعَامُ (١٨) .

(٦) (عَنْ) لَيْسَتْ فِي ذَوْظٍ .

(٧) هَذَا الْأَثَرُ لِلرُّوِيِّ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَوَاهُ النَّعْمَانُ وَفِي سَنَدِهِ جَوَابُ تَلْمِذِ الضَّحَّاكِ ، وَقَدْ سَبَقَ التَّوْبِيهِ عَنْهُ مُرَارًا بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ .

وَبَاءٌ عَلَيْهِ بِلَيْسَطِ الْإِسْتِدْلَالِ بِهِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الدَّعْوَى ثُمَّ أَنَّ النَّعْمَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بَعْدَ أَنْ رَوَى الْقَوْلَ بِالنِّسْخِ ، قَالَ : وَالْقَوْلُ الْآخِرُ أَيُّهَا غَيْرُ مَسْخُوحَةٍ - وَهُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ ... هَذَا النَّاسِخُ وَالْمَسْخُوحُ ص ٢٥٤ .

وَقَدْ اخْتَارَ الْإِحْكَامُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَكِّيَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنَ الْجَوْزِيِّ نَظَرَ : الْإِبْرَاهِيمُ ص ٤٠٤ ، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ ص ٢٤٦ ، ٤٥٠ .

وَمَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ الرَّدِّ عَلَى دَعْوَى النِّسْخِ ، لَيْسَ مَا يَشْفِي وَيَكْفِي . هَذَا وَعَنْ ذَكَرَ دَعْوَى النِّسْخِ هُنَا ابْنُ حَزْمٍ ص ٥٤ ، وَابْنُ سَلَامَةَ ص ٢٧١ ، وَابْنُ الْبَرَاءِ ص ٤٨ ، وَذَكَرَ الْكُرْمِيُّ فِيهَا الْقَوْلَيْنِ - أَحْيَى الْإِحْكَامُ وَالنِّسْخُ - نَظَرَ : فَلِلَّامَةِ الْمَرْجَانِ ص ١٨٣ .

(٨) حَصَلَ شَطْبٌ فِي بَعْضِ الْعِبَارَاتِ هُنَا فِي (وَت) .

(٩) فِي ذَوْظٍ : إِذَا يَفْعَلُهَا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَلَا مَكْرَهَ لَهُ عَلَيْهَا .

فمعنى الآيةين أيضاً واحد ، فإن (سبحان)<sup>(١)</sup> نزلت قبل (الشورى) فإن كانت آية ناسخة لآية بعدها فالآية الثانية نزلت منسوخة ، وإذا نزلت منسوخة سقطت فائدتها ، هذا لو كان ذلك في الأحكام فكيف في الأخبار التي لا يجوز نسخها ، وفي هذه الرواية عن ابن عباس - رضي الله عنهما - نظر .

وقال بعض العلماء : معنى قول ابن عباس - رضي الله عنهما - في هذا ونظيره - إن صح قولهم عنه - إنه ناسخ ومنسوخ ، أي هو على نسخته ، أي مثله في المعنى وإن لم يكن مثله في اللفظ .

ولا يعجزني هذا التوريل<sup>(٢)</sup> .

٥ - وقالوا في قوله عز وجل ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً (إلا المودة في القربى)﴾<sup>(٣)</sup> هو منسوخ بقوله عز وجل في سورة (سبأ) : ﴿قل ما سألتكم من أجر فهو لكم﴾<sup>(٤)</sup> ، وهذا غير صحيح ، لأن (سبأ) نزلت قبل (الشورى) فتكون آية الشورى قد نزلت منسوخة .

(١) في بقية النسخ بمعنى الآيةين واحد أيضاً فإن (سبحان) . . . . الخ .

(٢) في ظ : وفي هذا الرواية .

(٣) سبق قريباً ذكر كلام النحاس نحو هذا المعنى ، ذكره معتزلاً به عن العلماء الذين روي عنهم مثل هذا ، ومدافعاً عنهم . ص ٨١٦ .

ونظر : النسخ والمنسوخ ص ٢٥٣ .

(٤) الشورى (٢٣) .

(٥) سبأ (٨٧) .

والقول بالنسخ هنا رواه النحاس بسند ضعيف عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ص ٢٥٤ . وأورده ابن الجوزي عن ابن عباس كذلك .

قال : وإلى هذا ذهب مقاتل ، وهذا على أن الإستهاء من الجنس فعل هذا يكون سائلاً أجراً ، قال : والقول الثاني : أنه استهاء من غير الأول ، لأن الأنبياء - عليهم السلام - لا يسألون على تلبغهم أجراً وإنما المعنى : لكي أتذكركم المودة في القربى . وقد روي هذا المعنى جماعة عن ابن عباس ، منهم طلوس والعوفي ثم ساق بسنده إلى طلوس عن ابن عباس قال : لم يكن يعطى من قريش (إلا لرسول الله ﷺ) فيهم قرابة . فنزلت ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً (إلا المودة في القربى)﴾ إلا أن تصلوا قرابة ما بيني وبينكم هذا هو الصحيح ، ولا يتوجه على هذا نسخ أصلاً أم .

من تواسخ القرآن ص ٤٥١ .

قلت : وهكذا رواه البخاري بنحوه وابن جرير . انظر : صحيح البخاري ٥٦٤/٨ ، مع شرحه فتح الباري وتفسير الطبري : ٢٣/٢٥ .

ومعنى قوله ﴿ما سألتكم من أجر فهو لكم﴾ : أي إنى لا أسألكم أجراً فإن  
سألتكم أجراً فخذوه فهو لكم .

وقوله (١) : ﴿إلا المودة في القربى﴾ لا يعارض هذا ولا ينافيه (٢) . وقيل :  
معناه : ما أسألكم من أجر إلا هو لكم وعائد بفعله عليكم ، وهو الإيمان والإسلام ،  
وطاعة الله عز وجل ، فتكون الآية على هذا في معنى ﴿إلا المودة في القربى﴾ لأن المودة  
في القرابة يلزمهم كما يلزمه ، فإذا سأطهم المودة في القربى فقد سأطهم ما هو لهم ، وما  
نفعه لهم ، وذلك أن يطون قريش كلها بينها وبينه ﷺ قرابة ، فما سأطهم على ما جاء به  
من الهدى والفرز والنجاة ، إلا مودتهم وصلة الرحم بينهم وبينه ، ولا خطأ أن ذلك  
راجع بالفتح عليهم فالذي (٣) سأطهم هو لهم .

وقيل : أن الأنصار افتخرت بأفعالها على قريش ، فقال بعض عترة النبي ﷺ :  
لنا الفضل عليكم ، فقال لهم النبي ﷺ : «يا معشر الأنصار ، ألم تكونوا أذلة فاعزكم  
الله بي ؟ قالوا : بلى يا رسول الله فقال : ألم تكونوا ضلالاً فهداكم الله بي ؟ قالوا :  
بلى يا رسول الله ، قال : أظلمت عيونكم ؟ قالوا : ما تقول (٤) يا رسول الله ؟ قال : ألا  
تقولون : ألم يفرق قومك فأورثك ؟ ألم يكذبوك فصدقك ؟ ألم يخذلك فتصرناك ؟ فما  
زال يقول حتى جثوا على الركب ، وقالوا : أموالنا وما في أيدينا لله ولرسوله فنزلت  
﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى﴾ (٥) .

(١) كلمة (وقوله) مطبوعة في ط .

(٢) قال القرطبي - نقل عن الثعلبي - والقول بالنسخ ليس بالقوي ، ونحن قبحاً بقول من يقول : إن  
التقرب إلى الله بطاعته ومودة نبيه ﷺ وأهل بيته مسترخ . . اهد الجامع لأحكام القرآن ٦٦/٢٢ .  
وانظر : تفسير البغوي والحرزني حيث لم يرتضيا القول بالنسخ ، وقال : لا يجوز التصريح إليه اهد  
١٠١/٦ ، ١٠٢ .

(٣) في د وط : والذي .

(٤) في د : برسول الله .

(٥) انظر : صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الطائف ٤٣/٨ ، بشرح ابن حجر ، وصحيح  
مسلم كتاب الزكاة باب إعطاء المؤلفة ومن يخلف على إيمانه ١٥٢/٧ ، وتفسير الطبري :  
٢٥/٢٥ ، والمفطاح له .

وتفسير القرطبي : ٦٤/١٦ .

قال القرطبي : - عقيب ذكره لهذا السبب - وقال قتادة : قال المشركون لعل محمداً - فيما يعطاه -  
يطلب أجراً ، فنزلت هذه الآية ليعلمهم على مودة أمواتهم .  
قال الثعلبي : وهذا أشبه بالآية ، لأن السورة منكبة اهد .

وهذا المعنى أيضاً لا يعارض (آية) <sup>(١)</sup> (سبأ) لأن مودة النبي ﷺ نفعها لهم ، على أن هذا التأويل يعارض عليه ، أن السورة مكية والمعنى الأول أحسن وعمله العلماء .  
 وقال ابن عباس : (المعنى : قل <sup>(٢)</sup> القريش : قل <sup>(٣)</sup> لا أسألكم على ما جئتمكم به أجراً إلا أن تتوبوا إلى الله عز وجل وتتقربوا إليه بالعمل الصالح) .  
 وكذلك قال الحسن : إلا التقرب إلى الله عز وجل والتوجه إليه بالعمل الصالح <sup>(٤)</sup> .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون﴾ <sup>(٥)</sup> إنه منسوخ بآية السيف <sup>(٦)</sup> .

(١) كلمة (آية) سقطت من الأصل .

(٢) كلمة (قل) هذه مكررة في ط .

(٣) (قل) هذه : ليست في بقية النسخ . وعدم وجودها أولى .

(٤) رواه ابن جرير بنحوه عن ابن عباس مرفوعاً إلى النبي ﷺ وعن الحسن موقوفاً عليه .

قال النحاس : وهذا أجمع الأقوال وأليها ، وهو قول حسن ، فهذا المين عن الله قد قال هذا ، وكذا الأنبياء - عليهم السلام - قبله ﴿إلا أن تجزي إلا على الله﴾ اهـ . النسخ والمنسوخ ص ٢٥٥ .  
 وانظر : جامع البيان ٢٥/٢٥٠ ، وراجع تفسير القرطبي ١٩/٢٢ ، ٢٣ . هذا وعن حكي في الآية المتولين - أعني النسخ والإحكام - ، مكّي بن أبي طالب ص ٤٠٥ ، وابن حزم ص ٥٤ ، وابن سلامة ص ٢٧٢ وابن الجوزي ص ٤٨ ، والكرمي ص ١٨٣ .

(٥) الشورى (٣٩) .

(٦) قال النحاس : زعم ابن زيد أنها منسوخة ، قال : المسلمون ينتصرون من المشركين ثم نسخها أمرهم بالجهاد .

وقال غيره : هي محكمة ، والإنصاف من الظالم بالحق عبود متزوج صاحبه ، كان الظالم مسلماً أو كافراً ، روى أسباط عن الزهري . . قال : ينتصرون من بني عليهم من غير أن يتعدوا .

وهذا أولى من قول ابن زيد ، لأن الآية عامة اهـ . النسخ والمنسوخ ص ٢٥٥ ، وانظر تفسير الطبري : ٢٥/٣٨ ، والإيضاح ص ٤٠٥ ، ونواسخ القرآن ص ٤٥٢ .

كما ابن حزم ص ٥٥ ، وابن سلامة ص ٢٧٢ ، وابن الجوزي ص ٤٨ فقد قالوا : إنها نسخت بقوله عز وجل ﴿ولئن صبر وغفران ذلك لمن عزم الأمور﴾ الآية ٤٣ من السورة نفسها .

وكذلك حكاه ابن الجوزي والكرمي على أنه قول من في الآية .

انظر نواسخ القرآن المصدور السابق ، وفلائد المرجان ص ١٨٤ .

قال ابن الجوزي : فكأنها نهدت على مدح المنتصر ، ثم أعلمنا أن العبر والغفران المدح ، فإن وجه النسخ .

وليس كذلك .

قال النخعي : (كانوا يكرهون أن يذأوا أنفسهم ، فتجترى عليهم الفساق)<sup>(١)</sup> .

وهذا تأويل حسن به يظهر معنى الآية ، لأن من كان بهذه المثابة استحق أن يتجر عليه ، فلذلك أتى الله عز وجل عليهم .

وقال السدي : (هو في كل باغ أباغ الله عز وجل الانتصار منه)<sup>(٢)</sup> .

٧ - وقالوا في قوله عز وجل ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾<sup>(٣)</sup> : نسخ بقوله عز وجل ﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾<sup>(٤)</sup> .

وهذا غير صحيح ، لأن الله عز وجل حد لمن جازى من أساء أن لا يتجاوز المثلثة ، ولم يحتم عليه أن يجازي المسيء ، ولا أوجب ذلك عليه ، ثم نذب إلى العفو بقوله سبحانه ﴿فأجره على الله﴾ فأي نسخ في هذا<sup>(٥)</sup> ؟ .

٨ - وكذلك قالوا في قوله عز وجل ﴿ولمن اتصم بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل﴾ إنما السبيل على الذين يظلمون الناس . . . ﴿<sup>(٦)</sup> الآية .

---

قال : والقول الثاني أنها محكمة ، لأن الصبر والعفوان فضيلة والانتصار مباح ، فقل هذا تكون حكمته ، وهو الصحيح عند نواسخ القرآن ص ٤٥٢ .

(١) عزاء السيوطي ينحوه إلى سعيد بن منصور . وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم كلهم عن إبراهيم النخعي .

المر المنثور : ٣٥٧/٧ .

ولم أجده في تفسير الطبري في معناه ، فإلله أعلم .

وقد أورد الكشاف القرطبي الشافعي في أحكام القرآن ٣/٢٦٦ ، وكذلك ابن العربي ١/١٦٦٩ ، وراجع الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٩/١٦ .

(٢) رواه ابن جرير بسنده عن السدي قال : وهو أول بالصواب . . . جامع البيان ٣٧/٢٥ .

(٣) الشورى (٤٠) .

(٤) جزء من الآية نفسها .

(٥) قال ابن الجوزي : زعم بعض من لا فهم له أن هذا الكلام منسوخ بقوله : ﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾ ، وليس بقول من يفهم النسخ والنسوخ ، لأن معنى الآية : أن من جازى مسيئاً ، فليجازه مثل إساءته ، ومن عفا فهو أفضل منه . نواسخ القرآن ص ٤٥٣ .

وراجع تفسير الطبري : ٣٨/٢٥ ، والناسخ والمنسوخ للتحامن ص ٦٥٥ .

(٦) الشورى (٤١ - ٤٢) .

قالوا : هاتان الآيتان منسوختان بقوله عز وجل ﴿ولئن صبر وإغفر إن ذلك لمن عزم الأمور﴾<sup>(١١)</sup>، والقول فيها كالقول في التي قبلها .

٩- ومن العجائب : قولهم : ﴿إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبخون في الأرض بغير الحق﴾ : إنه منسوخ<sup>(١٢)</sup> .

١٠- وقالوا : في قوله عز وجل ﴿... ومن يضل الله فما له من سبيل﴾ إلى قوله : ﴿فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظاً إن عليك إلا البلاغ﴾<sup>(١٣)</sup> . نسخ جميع ذلك بآية السيف<sup>(١٤)</sup> .

وقد سبق من القول في ذلك ما فيه كفاية<sup>(١٥)</sup> .

---

(١) الشوري (٤٣) .

(٢) قاله ابن حزم ص ٥٥ ، وابن البازي ص ٤٨ .

ورده ابن الجوزي بقوله : زعم بعض من لا يفهم أنها نسخت بقوله تعالى : ﴿ولئن صبر وإغفر... الآية﴾ ، وليس هذا بكلام من يفهم النسخ والمنسوخ ، لأن الآية الأولى ﴿ولئن صبر وإغفر...﴾ ثبتت جواز الإنكار ، وهذه تثبت أن الصبر أفضل أهد نواسخ القرآن ص ٤٤٤ .

وراجع تفسير الطبري : ٣٨/٢٥ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ص ٢٥٦ .

(٣) حكمة مكي ، قال : قال ابن وهب عن ابن زيد : إنها منسوخة بقوله تعالى ﴿إذ دفع بالتي هي أحسن﴾ المؤمنون : ٩٦ ، وتصلت : ٣٤ قال : ونهبل : من محكمة ، والإنظام من الظالم حسن . . أهد الإيضاح ص ٤٠٦ .

(٤) الشوري (٤٦-٤٨) .

(٥) لم ألق على من قال بنسخ هذه الآيات ، ابتداء من قوله تعالى : ﴿ومن يضل الله...﴾ وإنما تكلموا على نسخ قوله تعالى : ﴿... فإن أعرضوا...﴾ الآية ، انظر الناسخ والمنسوخ لابن حزم ص ٥٥ ، وابن سلامة ص ١٧٢ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص ٤٥٤ وابن البازي ص ٤٨ ، والكشمي ص ١٨٤ ، والقروزي إسندي : ٤١٩/١ ، وقد فسر الطبري الآية بما يريد إسكاتها ، ورد ابن الجوزي القول بنسخها انظر جامع البيان ٤٣/٢٤ ، ونواسخ القرآن ص ٤٥٤ .

(٦) راجع كلامه على قوله تعالى ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ آية ٦ من هذه السورة ص ٨١٧ وهناك أحلت إلى بعض المواضع المشددة الشبهة به .

## سورة الزخرف

لا نسخ فيها .

وقالوا في قوله عزَّ وجلَّ : ﴿فَلْيَدْرِهِمْ فَيْحُسُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يَسْلَقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِينَ يُوعَدُونَ﴾<sup>(١٦)</sup> .

وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١٧)</sup> : نسختها<sup>(١٨)</sup> بآية السيف<sup>(١٩)</sup> .

---

(١٦) الزخرف : (٨٣) .

(١٧) الزخرف : (٨٩) .

(١٨) في د وط : نسختها .

(١٩) قاله ابن حزم (ص ٥٥) وابن سلامة (ص ٢٧٥) وابن البارزي (ص ٤٩) والعمري (ص ٤٢٢/١) والكوفي (ص ١٨٥) ، وحكى ابن الجوزي النسخ كذلك في الأبين ، ورد القول به في الآية الأولى كما رده في نظائرها .

أما الآية الثانية فقال : إن النسخ فيها بآية السيف ، مروى عن الضحاك عن ابن عباس قال : وهو منسوخ لقادة ومقاتل بن سليمان أحد نواسخ القرآن (ص ٤٤٥ ، ٤٤٦) .

قلت : أما الرواية عن الضحاك عن ابن عباس فقد أوردها النحاس بسنده إلى جوير عن الضحاك عن ابن عباس - الناسخ والمنسوخ (ص ٢٥٦) .

وقد سبق مراراً أن جوير هذا ضعيف من الحفظ ، وأما الرواية عن قتادة ، فقد أخرجها الطبري بإسناده إليه ، ورواها النحاس وابن الجوزي كذلك وسكتوا عنها - انظر جامع البيان (١٠٦/٢٥) والناسخ والمنسوخ ونواسخ القرآن في الصفحات الماضية نفسها .

وقد ذكر سكي بن أبي طالب الآية الثانية ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ﴾ في نسخته . ثم قال : أكثر العلماء حل أنها منسوخة بالأمر بالقتال والقتل ، وهو قول ابن عباس وقاتله وغيرهما له . انظر الإيضاح (ص ٤٠٧) =

---

<sup>(١)</sup> والآية من المحكم لا من الشك ، لانه واعد وهدية لهم على إصرارهم على الشرك ، وعلى إلقاء رسول الله ﷺ ولم يرد نص صحيح يجب إتباعه يفيد بأنها منسوخة وأيضا لا تعارض بين أمره تعالى بالصفح عن المشركين في مكة وهو فيهم ولم ينقضوا عهدهم وأمره بقتال طائفة من المشركين في المدينة فنقضوا عهدهم وتطاعروا عليه أهداه ... انظر النسخ في القرآن (٢/٥٣٨) .

(٢) راجع على سبيل المثال الكلام على أمر سورة السجدة (ص ٢٩٦) ، وقد سبق نظير ذلك كثيرا .

## سورة الدخان

لا نسخ فيها .

وقوله عز وجل : ﴿فارتقب إنهم مرتقبون﴾<sup>(١)</sup> .

قالوا : هو منسوخ بآية السيف<sup>(٢)</sup> وقد تقدم الدليل على بطلان<sup>(٣)</sup> ذلك ونظائره .

---

(١) الدخان : (٥٩) .

(٢) قاله ابن حزم (ص ٥٥) وابن سلامة (ص ٢٧٦) وابن البارزي (ص ٤٩) والقبور أبو يدي (١/ ٢٢٤)

والكرومي (ص ١٨٦) ولقد رد ابن الجوزي دعوى النسخ هنا بقوله : قد ذهب جماعة من المفسرين إلى

أنها منسوخة بآية السيف ، ولا نرى ذلك صحيحاً ، لأنه لا تنافي بين الآيتين . وارتقب عذابهم ، كما

عند القتل ، لو عند الموت ، أو في الآخرة ، وليس في هذا منسوخ أحد .

نواسخ القرآن (ص ٤٥٧) وراجع النسخ في القرآن (٦/ ٢٢٨) .

(٣) العبارة غير واضحة في ت .

## سورة الشريعة<sup>(١)</sup>

قوله عز وجل : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> .

رُوِيَ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ «كَانَ يُعْرِضُ (عَلَى)»<sup>(٣)</sup> المشركين إذا أفوه ، وكانوا يزلون به ويكذبونه ، ثم أمره الله عز وجل أن يثابتهم كما<sup>(٤)</sup> .

قال : فكان هذا من «المسوخ»<sup>(٥)</sup> .

وقد قلت فيما تقدم : ان ابن عباس - رضي الله عنهما - يسمي تغيير الأحوال

(١) ونسب أيضاً سورة الجاثية .

(٢) الجاثية : (١٤) .

(٣) هكذا في الأصل (على) وفي بقية النسخ : (عن) وهو الصواب .

(٤) (كأنه) حرمت في ذل (كأنه) .

(٥) (من) ساقط من ط .

(٦) أخرجه ابن جرير وابن الجوزي عن محمد بن سعد ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني عبي عن أبيه عن جده عن ابن عباس . جامع البيان (١٤٤/٢٥) وتواضع القرآن (ص ٤٥٨) .

قلت : وهذا الأثر عن ابن عباس لم يصح ، فإن في سننه رجلاً ضعفاً ، فمحمد بن سعد كان لبناً في الحديث ، كما في الميزان (٣/٥٦٠) وأبو سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العمري ، قال الإمام أحمد : كان لا يستعمل أن يكتب عنه ، ولا كان موضعاً لذلك أحد تلويح بغداد (١٢٧/٩) ونظر لسان الميزان (٣/١٨ ، ١٩) وفي سننه أيضاً فمُّ سعد بن محمد ، وهو الحسين بن الحسن بن عطية العمري ، وقد سبق التنويه بضعفه أثناء الكلام على قوله تعالى ﴿فَالصَّادِقُ بِمَا تَوَصَّرُ﴾ (ص ٧٤٠) .

نسخاً ، وإنما يصح أن يكون هذا منسوخاً على المراد بالنسخ عندنا ، أن يكون النبي ﷺ قادراً على قتالهم منبهاً عنه ، ثم جاء الأمر بالقتال ، فيكون ذلك ناسخاً ، وليس في هذه الآية زيادة على الآيات التي أمر فيها بالنصر .

وقد أشار فيها إلى وعيدهم والنصر عليهم بقوله سبحانه ﴿الجزى قوماً بما كانوا يكسبون﴾ (٢٨١) .

وروى عن ابن عباس - أيضاً - والضحاك وقتادة أنها نزلت في رجل من المشركين سبَّ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فهم أن يطش به ، فنزلت<sup>(٢٨٢)</sup> وذلك بمكة قبل الهجرة<sup>(٢٨٣)</sup> فإن أريد بالذين آمنوا عمر - رضي الله عنه - وأريد بالذين لا يرجون إمام الله : ذلك الذي سبَّه ، فقوله عز وجل : ﴿والَّذِينَ قَاتَلُوا المشركين كافةً كما يقاتلونكم كافة﴾ (٢٨٤) لا يكون ناسخاً لهذه ، وإن أريد العموم ، فقد كانوا غير قاتلين على قتالهم ، فلا يكونون منبهيين عنه ، وإنما كانوا مأمورين بالنصر .

وقال قتادة والضحاك : نسخها ﴿لِإِذَا تَقَفْتُمْ فِي الحرب﴾ (٢٨٥) .

وقال أبو هريرة : - رضي الله عنه - نسخها ﴿أَن لِّلَّذِينَ يقاتلون بأنهم ظالموا﴾ (٢٨٦) .

(١) جزء من الآية نفسها .

(٢) فهذا الجزء من الآية - والآية التي تليها - من عمل صالحاً لنفسه . . . ﴿ دليلان على أن الآية صكمت لا منسوخة لأنها بقران أن كل إنسان مجزي بعمله ، فمن عمل صالحاً ، ثواب هذا العمل الصالح له لا لغيره ، ومن أساء ، فعقاب إساءته عليه لا على غيره . . .

انظر النسخ في القرآن (٢/٥٥٣) .

(٣) كلمة (فنزلت) ساقطة من ط .

(٤) راجع الكلام على سورة (الجاثية) في فصل (نثر الدرر في معرفة الآيات والسور) من هذا الكتاب (ص ١٣٨) وانظر الإيضاح (ص ٤٠٩) .

(٥) كتبت الآية بالغاء في (ت) خطأ .

(٦) التوبة (٣٦) .

(٧) الأفعال (٥٧) وتليها ﴿ . . . فشرذ بهم من خلفهم . . . ﴾ الآية أخرج هذا الأثر الطبري وابن الجوزي عن قتادة . جامع البيان (٦٥/١٤٤) ونواسخ القرآن (ص ٤٦٠) .

(٨) الحج (٣٩) .

أخرجه ابن جرير عن أبي صالح . جامع البيان (٦٥/١٤٥) . وذكره ابن الجوزي وعزاه إلى أبي صالح . نواسخ القرآن (ص ٤٦٠) .

ولو كان قولهم في النسخ راجعاً إلى النقل لما اختلفوا في النسخ ما هو ، واختلافهم  
بدلًا على أنهم قالوا ذلك<sup>(١)</sup> .

---

(١) وهذا واضح من اختلافهم في النسخ للآية الكريمة ، فمن قائل : إنها آية السيف ، ومن قائل : إنها  
آية الأفعال ﴿فَمَا تَلْفَتْتُهُمْ فِي الْغَرَبِ﴾ وقائل آخر يقول : إنها آية الحج ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ يَعْتَدُونَ﴾ وآخر  
يقول : إنها نزلت بمكة بسبب عمر - رضي الله عنه - والرجل الذي شتمه من المشركين ، وغير ذلك  
من الأسباب التي ذكرها المقصرون ، والتي لا يصح اللجوء لذكرها ، فلتنظر في زاد السير (٣٥٧/٧) .  
قال القدر الرازي : - بعد أن حكى النسخ عن أكثر المفسرين - والأقرب أن يقال : أنه محمول  
على ترك الملازمة في المحقرات ، وعلى التجاوز عما يصدر عنهم من الكلمات المؤولية ، والأفعال الموحشة  
أحد من تفسيره (٦١٣/٢٧) .

## سورة الأحقاف

ليس فيها نسخ .

وقال قوم : فيها آيتان :

الأولى<sup>(١)</sup> قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَإِذْ نَادَىٰ نوحًا أَن ائْتِنِي بِآيَةٍ﴾ (١٢١) .

قال أبو القاسم هبة الله<sup>(٢)</sup> بن سلامة<sup>(٣)</sup> : ليس<sup>(٤)</sup> في كتاب الله عزَّ وجلَّ (منسوخ)<sup>(٥)</sup> طال حكمه كهذه الآية عيبل بها بمكة عشر سنين ، وعبَّره به المشركون ثم هاجروا إلى المدينة ، فبقوا ست سنين يُعَيِّرهم (المتألفين)<sup>(٦)</sup> قائلًا كان عام الحديبية ، خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ، ووجهه يتهلل فقال : (لقد نزلت عليَّ اليوم آية أو قال : آيات هي أحب إليَّ من نحر النعم ، أو<sup>(٧)</sup> قال : مما طلعت عليه الشمس) فقال له أصحابه :

(١) كلمة (الأولى) سالطة من ط .

(٢) سقطت الواو من الأصل .

(٣) الأحقاف (٩) .

(٤) في ط : لعنة الله بن سلامة .

(٥) هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي أبو القاسم الضرير القرشي النحوي المفسر البغدادي ، كانت له حلة في جامع المنصور ، من مؤلفاته : النسخ والنسوخ في القرآن ، وقام ببغداد سنة ٤١٠ هـ .

انظر : تاريخ بغداد (٧٤ / ٧٠) وطبقات المفسرين للدودي (٣٤٨ / ٢) والإعلام (٨٢ / ٨) .

(٦) في د وط : وليس .

(٧) كلمة (منسوخ) سالطة من الأصل .

(٨) هكذا في الأصل : يعيرون المتألفين خطأ نحوي واضح ، وفي بقية النسخ : المتألفون ، وهو الصواب .

(٩) (أو) سالطة من ط .

وما ذاك<sup>(١)</sup> يا رسول الله ، فقرا عليهم ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليخضعنك الله . . .﴾ إلى قوله عز وجل ﴿وكان الله عليماً حكيماً﴾<sup>(٢)</sup> فقال له أصحابه : ليهنك (ما أنزل) الله عليك ، فقد أعلمك ما يفعل بك ، فماذا يفعل بنا ؟ فترلت ﴿ويشتر المؤمنون بأن لهم من الله فضلاً كبيراً﴾<sup>(٣)</sup> .

وقوله عز وجل ﴿ليدخل المؤمنون والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار . . .﴾ إلى قوله : ﴿غوراً عظيماً﴾<sup>(٤)(٥)</sup> .

فقال المنافقون والشركيون : قد أعلمه الله ما يفعل به وما يفعل بأصحابه ، فماذا يفعل بنا ؟ فترلت : ﴿ويشتر المنافقون بأن لهم عذاباً أليماً﴾<sup>(٦)</sup> وترلت ﴿ويعذب المنافقون والمنافقات﴾ من أهل المدينة ﴿والشركين والشركات﴾ من أهل مكة<sup>(٧)</sup> وغيرهم ﴿الظالمين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء﴾<sup>(٨)</sup> .

وقال ابن أبي عمير : هب أنه غلب (اليهود)<sup>(٩)</sup> فكيف له عاقلة بفارس والروم ؟ فترلت ﴿والله جنود السموات والأرض . . .﴾<sup>(١٠)</sup> أكثر من فارس والروم .

قال<sup>(١١)</sup> : وليس في كتاب الله عز وجل كلمات منسوخة نسختها سبع آيات إلا هذه<sup>(١٢)</sup> .

(١) في د وط : وما ذاك .

(٢) مشطوية في الأصل ، وأضيفت في الحاشية فلم تظهر .

(٣) الأحزاب (٤٧) .

(٤) في الأصل : (ويدخل . . .) خطأ .

(٥) الفتح (٤) .

(٦) انظر : النسخ والنسخة (ص ٤٦) قال البغوي والحازن : وهذا قول أنس وقصادة والحسن وعكرمة اهد انظر ثياب التأويل وبهامشه معالم التنزيل (١٣١/٦) .

وكذلك عزاه ابن كثير بنحوه إلى ابن عباس وقصادة والحسن وعكرمة انظر تفسيره (١٥٥/٤) .

(٨) النساء : (١٣٨) .

(٩) انظر قلادة المرجان للكرمي (ص ١٨٨) .

(١٠) الفتح (٦) .

(١١) في الأصل : هب أنه غلب الروم . لم طمس النسخ كلمة (الروم) وصححها في الحاشية فلم تظهر .

(١٢) الفتح (٤ - ٧) . (١٣) أي هبة الله بين سلامة .

(١٤) انظر نص كلام هبة الله بين سلامة في كتابه (النسخ والنسخة) (ص ٢٧٩ ، ٢٨٢) مع تصرف يسير من السخاوي .

وقال مكي بن أبي طالب : - رحمه الله - روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال : نسخها : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾<sup>(١)</sup> الآية .

قال : وإلى هذا ذهب ابن حبيب ، لأن الله عز وجل<sup>(٢)</sup> قد أعلمه حاله ، وأنه مغفور له ذنوبه في الآخرة .

قال مكي : وهذا إما يجوز على قول من قال : معناها : (ما يفعل بي ولا يكتم) في الآخرة ، قال : قلنا من قال : (ما يفعل بي ولا يكتم) في الدنيا من تقلب الأحوال فيها ، فالآية<sup>(٣)</sup> عنده محكمة ، وهو قول الحسن - رحمه الله -<sup>(٤)</sup> وهو قول حسن لأن النبي ﷺ إنما نفى عن نفسه علم الغيب فيما يحدث عليه وعليهم في الدنيا .

وقال : ألا ترى إلى قوله تعالى ﴿إِن أُتِيعَ إِلَّا مَا يَوْسَىٰ إِلَيْنَا﴾<sup>(٥)</sup> يريد في الدنيا .

قال : وأيضاً فإن الآية خبر ، ولا ينسخ الخبر ، وأيضاً فإنه ﷺ قد علم أن من مات على الكفر فهو مخلد في النار ، فكيف يقول<sup>(٦)</sup> : ﴿مَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا يَكْتُمُ﴾ في الآخرة ؟ وقد أعلمه الله عز وجل بما يؤول إليه أمر الكفار في الآخرة ، وهذا مثل قوله : ﴿وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَىٰ السُّوءُ﴾<sup>(٧)</sup> إن أنا إلا نذير . . . ﴿٨﴾ أي لو علمت الغيب لاستحفظت من الضر ، فلم يلحقني في الدنيا ضر .

---

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس دون تصريح بالنسخ ، وعن الحسن البصري ، وعكرمة موضحاً بالنسخ . انظر جامع البيان (٧/٢٦) .

وكذلك عزاه السيوطي إلى ابن جرير وابن المنذر وابن مردويه كلهم عن ابن عباس دون تصريح بالنسخ أيضاً . انظر الدر المنثور (٤٣٥/٧) .

وعزاه كذلك إلى ابن داود في ناسخه من طريق عكرمة عن ابن عباس موضحاً بالنسخ . المصدر نفسه .

(٢) في د وط : لأن الله جل ذكره .

(٣) في ط : في الآية .

(٤) أخرجه الطبري - مطولاً - عن الحسن . جامع البيان (٧/٢٦) وأخرجه التعلبي - مختصراً - عن الحسن كذلك . انظر : النسخ والنسوخ (ص ٢٥٧) .

(٥) يونس : (١٥) .

(٦) كلمة (يقول) سقطت من ط .

(٧) إلى هنا ينتهي نص الآية في د وط .

(٨) الأعراف : (٦٨٨) .

قال : فالظاهر أن الآية محكمة ، نزلت في أمور الدنيا<sup>(١)</sup> .

وأقول مستعيناً بالله عز وجل : إن الآية محكمة على كل حال<sup>(٢)</sup> .

قول مكِّي : إن نسخها إنما يجوز على قول من قال : (ما يفعل بي ولا بكم) في الآخرة دون الدنيا لأن الله قد أعلمه أنه مغفور له في الآخرة<sup>(٣)</sup> فليس بمسوخة ، وإن كان الله عز وجل قد أعلمه بذلك ، لأن المعنى : إن لا أعلم من الأمور شيئاً إلا ما أعلمني به الله عز وجل يدل<sup>(٤)</sup> على ذلك قوله عز وجل : ﴿إِن أتبع إلا ما يوحى إلي﴾<sup>(٥)</sup> وليس لي من علم الغيب شيء ، لأنهم كانوا يسألونه عن الغيبات ، فأمر بأن يقول ما أنا بیدع من الرسل ، خارج عما كانوا عليه ، إذ كانوا ﴿إنما﴾<sup>(٦)</sup> يفوهون بما يوحى إليهم ، ولا يخبرون بغير ذلك ، ﴿قل ما يكون لي أن أبداً من تلقاء نفسي أن أتبع إلا ما يوحى إلي﴾ ، فإعلامه بعد ذلك بما يكون منه في الآخرة ، لا يكون ناسخاً لهذا .

وأما قول هبة الله : فقال المشركون ، وقال المؤمنون : فما يكون منا ؟ فنزل الله عز وجل كذا وكذا ، إلى آخر ما ذكره (تكملة لهم)<sup>(٧)</sup> غير مستقيم .

أما ما ذكره عن المؤمنين وما أنزل عليهم (على)<sup>(٨)</sup> قوله عز وجل : ﴿وبشر المؤمنين﴾

---

(١) انظر نص كلام مكِّي في الإيضاح (ص ٤١١ - ٤١٢) ونحوه في النسخ والنسخ للنحاس (ص ٢٥٧) وتفسير الطبري (٨/٢٦) وقد رجع هذا القول وصححه كل من الإمام الطبري والنحاس في المصدرين السابقين . وابن الجوزي في تواسخ القرآن (ص ٤٦٤) وابن كثير في تفسيره (٤/١٥٥) والقرطبي كذلك (١٦/١٨٦) .

(٢) وهذا هو الصحيح - إن شاء الله - كما سبق .

فقد أعلم الله نبيه ﷺ بأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ولا يصح أن يتطرق الشك في هذا ، لأن الله تعالى أعلمه في كتابه العزيز أن أولياءه في أمن وإطمئنان لا يصيبهم الحوف والخزن كما يصيب غيرهم ، قال تعالى : ﴿ألا أن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . . .﴾ الآية (٦٢ - ٦٤) من سورة يونس .

وهو ﷺ أرفع درجة من الأولياء بل وسيد الأنبياء عليهم السلام ، وراجع كلام الأستاذ سامي عطا حسن في تحقيقه لكتاب قلائد المرجان للكرمي (ص ١٩٠) .

(٣) إلى هنا ينتهي كلام مكِّي ويبدأ رد المصنف ومناقشته له .

(٤) في ط : ويدل على ذلك .

(٥) سبق قريباً عزوها ، وسيدكر المصنف قريباً أيضاً نص الآية من أولها .

(٦) في بقية النسخ : إنما كانوا إنما يفوهون . . . الخ .

(٧) هكذا في الأصل : (تكملة لهم) وفي بقية النسخ : لكلام ، وهو الصواب .

(٨) هكذا في الأصل : (على) عطف ، وفي بقية النسخ (من) ، وهو الصواب .

فلا يكون ناسخاً لهذه الآية ، لأن قوله عز وجل : ﴿ قل ما كنت بدعاً من الرسل . . . ﴾ الآية ، إنما هو خطاب للمشركون ، فكيف ينسخه ﴿ ويشر المؤمنين ﴾ وكذلك<sup>(١)</sup> قوله في المنافقين .

وأما ما ذكره عن المشركين في قوله عز وجل : ﴿ والمشركون والمشركات ﴾ فليس بتاسخ لهذه الآية ، لأن الإعلام وقع بتعذيب المشركين والمشركات ، ولم يقع بتعذيب المخاطبين ، ولا أعلم بما يفعل بهم ، ولقد آمن منهم جمع كبير وعدد كثير ، فليس في الإعلام بتعذيب الكافرين والمنافقين وقور المؤمنين وتعميمهم في الآخرة ، نسخ لقوله سبحانه ﴿ وما أدرى ما يفعل بي ولا بكم ﴾ لأن ذلك<sup>(٢)</sup> إعلام بعاقبة الفريقين من المؤمنين وغيرهم ، وهذا خطاب لقوم لا يدري من أي الفريقين هم في الآخرة .

والآية الثانية : قوله عز وجل : ﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ﴾<sup>(٣)</sup> .

قالوا : نسخ بآية السيف<sup>(٤)</sup> وقد ذكرت أن ذلك غير صحيح ، وقد أتت القول فيه<sup>(٥)</sup> .

(١) في د وط : بدون واو .

(٢) في د وط : لأن ذلك .

(٣) الأصناف : (٣٥) .

(٤) أنظر : التاسخ والنسخ لابن حزم (ص ٥٦) وابن سلامة (ص ٢٨٨) وقلائد المرجان (ص ١٩٦) .

قال ابن الجوزي : زعم بعضهم أنها نسخت بآية السيف ، ولا يصح له هذا ، إلا أن يكون المعنى : فاصبر عن قتالهم ، وسبيل الآيات يدل على غير ذلك .

قال بعض المفسرين : كأنه ضجر من قومه ، فأحب أن يتول العذاب بمن آمن منهم ، فأمر بالصبر بعد تواسخ القرآن (ص ٤٦٥) وأنظر التسخ في القرآن (٢/٥٢٣) .

(٥) راجع الكلام على قوله تعالى : ﴿ فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفك الذين لا يؤمنون ﴾ من آخر سورة الروم (ص ٢٨٧) .

## سورة محمد ﷺ

ليس فيها نسخ<sup>(١)</sup> .

وقال ابن جريج والسدي وغيرهما في قوله عز وجل ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ . . .﴾ إلى قوله عز وجل ﴿حَتَّى تَضَعُ الْحَرْبَ أَوْزَارَهَا﴾<sup>(٢)</sup> : نسخ جميع ذلك بآية السيف<sup>(٣)</sup> ، فلا يجوز المنع للمشرك ولا القداء ، إلا عمل من لا يجوز قتله كالصبي والمرأة<sup>(٤)</sup> .

وقال الضحاك وعطاء : هذه الآية ناسخة لقوله عز وجل ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾<sup>(٥)</sup> فلا يقتل مشرك صبراً ، لكن يَمُنُّ عليه ، ويفادى به إذا أيسر<sup>(٦)</sup> .  
وهذا يدلُّك على أنهم تكلموا في النسخ بالظن والاجتهاد .

(١) كلمة (نسخ) سقطت من ط .

(٢) سورة محمد : ﷻ (٤) ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا اسْتَجْمَعوهُمْ قَتَلْتُمُوهُمُ﴾ .  
فإنما من بعد وإنما فداء حتى تضع الحرب أوزارها . . . الآية .

(٣) قاله قتادة في النسخ والنسوخ (ص ٤٧) .

وأخرجه الطبري عن ابن جريج والسدي . انظر جامع البيان (٤٠/٢٦) .

ورواه النحاس عن ابن جريج ، قال : وهو قول جماعة ، منهم السدي وكثير من الكوفيين أنه النسخ والنسوخ (ص ٢٥٨) .

(٤) في ٥ : المرأ .

(٥) التوبة : (٥) وهي الآية التي تنسخ بآية السيف .

(٦) انظر : الإيضاح لمكي (ص ٤١٤) حيث قال مكي : أنه قول شاذ .

فمن ثم قال قوم : هو منسوخ ، وقال قوم : بل هو ناسخ .  
 وقال عامة العلماء : بأن لا نسخ ، وإنما ﷺ هبَّ بين الغداء والمَنِّ والقتل  
 والإسرافِ .  
 وقد<sup>(١)</sup> روى مثل هذا عن ابن عباس - رضي الله عنهما -<sup>(٢)</sup> .  
 وقالوا في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> .  
 قال هبة الله : هو منسوخ بقوله عزَّ وجلَّ ﴿أَنْ يَسْأَلَكُمْوهَا فِحْتَكُمْ لِيُخْلَوْا وَيُخْرَجَ  
 أَمْوَالَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> وهذا من أعجب ما مرَّ بي ، وكيف يقول هذا ذو لب ومعرفة ؟

(١) كلمة (وقد) ليست في د وظ .

(٢) قال التحلي : - وهو يمكن أقوال العلماء في الآية - القول الخامس أنها غير ناسخة ولا منسوخة ،  
 والإمام غير . . . وهذا القول قلَّه كثير من العلماء ، وساق بسنده إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - في  
 قوله تعالى ﴿فَلَمَّا مَاتَ بَعْدَ إِعْمَارِهِ قَالَ : فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْخِيَارِ فِي الْأَسْرَى ، إِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُمْ  
 وَإِنْ شَاءُوا اسْتَعْبَدُوهُمْ ، وَإِنْ شَاءُوا فَادَوْهُمْ ، وَإِنْ شَاءُوا نَسُوا عَلَيْهِمْ ، وَهَذَا عَلَى أَنَّ الْأَيْتِينَ  
 عَمَّكَتَانِ ، مَعْبُودٌ بَيْنَهُمَا ، وَهُوَ قَوْلٌ حَسَنٌ ، لِأَنَّ النَّسْخَ ، إِذَا كَانَ بِشَيْءٍ قَاطِعٌ ، فَلَمَّا إِذَا امْتَكَنَ  
 الصَّلْبُ بِالْأَيْتِينَ ، فَلَا مَعْنَى فِي الْقَوْلِ بِالنَّسْخِ . . . وَهَذَا الْقَوْلُ يَرَوِي عَنْ أَهْلِ الْقَدِيحَةِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي  
 حَنِيدٍ ، وَيَأْتِيهِ التَّوْفِيقُ أَحَدٌ . النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ (ص ٢٥٨ ، ٢٥٩) قال مكِّي : وهو الصواب - إن  
 شاء الله تعالى - فالأيتان عممكتان أحده النظر : الإيضاح (ص ٤١٤) وراجع تفسير الطبري (٤٦/٦٦)  
 وابن العسوي (١٧٠١/٤) والبيهقي (١٤٥/٦) ، وزاد المسير (٣٩٧/٧) وتفسير القرطبي  
 (٣٢٨/١٦) .

وقد سبق أن تعرض السخاوي لهذه القضية في الموضع الثاني من سورة التوبة فلننظر هناك .  
 (٣) سورة محمد ﷺ (٣٦) وأوفاً : ﴿ . . . وَإِنْ تَوَسَّعْنَا فَتَتَّوَلَّوْا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ﴾ .  
 (٤) السورة نفسها (٣٧) .

وقد أورد ابن سلامة الأيتين المذكورتين على أنها منسوختان بقوله تعالى بعدهما ﴿مَا أَنْتُمْ حِزْبٌ  
 تُدْعَوْنَ لَتُقْتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . .﴾ الآية . انظر : الناسخ والمنسوخ (ص ٢٥٩) .  
 وهذا يكون ما نقله المصنف هنا تماماً كما ذكره ابن سلامة .

والذي ذكره المصنف هو قول : ابن حزم الأندلسي في الناسخ والمنسوخ (ص ٥٧) وابن البارزي  
 في ناسخ القرآن ومنسوخه (ص ٥٠) .

وقد رد ابن الجوزي هذا القول وشنع على قائله بقوله : زعم بعضهم أنها منسوخة بأية الزكاة ،  
 وهذا باطل ، لأن المعنى : لا يسألكم جميع أموالكم .

قال السدي : إن يسألكم جميع ما في أيديكم ليخْلَوْا .

وزعم بعض المظلمين من نقله التفسير أنها منسوخة بقوله ﴿أَنْ يَسْأَلَكُمْوهَا فِحْتَكُمْ لِيُخْلَوْا﴾ وهذا  
 ليس معه حديث أحده . نواسخ القرآن (ص ١٦٨) وراجع فوائده المرجحان (ص ١٩٢) .

وهل يفهم من هذا أنه عاد إلى خلاف ما أخبر به ؟

وأما المعنى : ولا يسألكم جميع أموالكم ، فيكون ذلك إخفاء<sup>(١)</sup> في المسألة ، ألا ترون أنه (يدعوكم)<sup>(٢)</sup> لتنفقوا في سبيل الله فيخلص بعضكم ؟ فكيف لو سألكم أموالكم ١٩ .

ولم يذكروا في الفتح ولا الحجرات شيئاً من المنسوخ ، فلتعنيها العاقبة!!

---

(١) في ظ : إخفاء .

(٢) كتب النسخ في ت (دعاهم) ثم شطب عليها وأضاف الصحيح في الحاشية فلم يظهر

## سورة ق

ليس فيها منسوخ .

وقالوا : فيها<sup>(١)</sup> آيتان منسوختان ، قوله عز وجل ﴿فاصبر على ما يقولون﴾<sup>(٢)</sup> ، وقوله عز وجل ﴿وما أنت عليهم بجبار﴾<sup>(٣)</sup> قالوا : نسخنا<sup>(٤)</sup> بآية السيف<sup>(٥)</sup> وقد قدمت القول في ذلك .

(١) في د وط : ولما في فيها .

(٢) سورة ق : (٣٩) .

(٣) سورة ق : (٤٥) .

(٤) في د : نسختها بآية السيف .

(٥) قاله ابن حزم في النسخ والمنسوخ (ص ٤٧) وابن سلامة (ص ٢٩٠) وابن البارزي في نسخ القرآن ومنسوخه (ص ٥٠) والكرمي في قلائد المرجان (ص ١٩٤) .

وقد تعرض النحاس ويمكن للذكر الآية الأولى ضمن النسخ والمنسوخ ، وحكى فيها القولين النسخ والإحكام ، وذكرنا في سبب نزولها ما حكاه المصنف . انظر النسخ والمنسوخ (ص ٢٩١) والإيضاح (ص ٤١٧) .

ولما ابن الجوزي فقد تعرض للذكر الآية الثانية فقط .

قال : قال ابن عباس : لم تبعث لتجبرهم على الإسلام ، وذلك قبل أن يؤمر بقتلهم ، قالوا :

ونسخ هذا بآية السيف بعد تواسخ القرآن (ص ٤٧٠) .

ويلاحظ أن الآية الأولى جاءت في سياق الكلام عن الأمم السابقة وما حياق بها من الفلاك والدمار ، وهي تأمر النبي ﷺ بالصبر ، بل كل الآيات التي تأمر بذلك ، تؤدي هذا المعنى ، وإن اختلف الأسلوب التعبيري عنه . فتجد السياق قد مهد للأمر بالصبر على ما يقولون بالكلام على قدرة الله إذ خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، ولم يسه مع ذلك أهله ولا تعب - سبحانه =

وقد قال قوم في الآية الأولى : إنها نزلت في قوم من اليهود سألوا النبي ﷺ مسائل  
بمَنَّة ، وتكلموا بكلام منكر ، فأمر ﷺ بالصبر عليهم ، فهي مخصوصة في قوم بأعيانهم .

---

وتعالى . كما زعمت اليهود ، عليهم من الله ما يستحقون . . . راجع النسخ في القرآن (٢٧٧/٢) .  
وأما الآية الثانية : فإنها لا تغيد أن العلة من القتال في الإسلام هي جبر الكفار على الدخول فيه ،  
أضف إلى ذلك أن هذه الآية خبرية ، والأخبار لا تنسخ . . . راجع نفس المصدر (٢٧٧/٢) .

## سورة (١٩) الذاريات

ليس فيها منسوخ .

وقال الضحاك في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَقِي آمُواظِم حَقِّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾<sup>(١)</sup> : هو منسوخ بأية الزكاة ، قال : وحسن نسخه لأنه خبر في معنى الأمر اهـ<sup>(٢)</sup> .

وقال الحسن والنخعي : الآية محكمة ، وفي المال حتى غير الزكاة<sup>(٣)</sup> اهـ .

قال مبكي : وهو الذي يوجه النظر ، وبه قال أهل العلم إنها في غير الزكاة على الندب لفعل الخير والتطوع بالصدقة ، فهي ندب غير منسوخة اهـ<sup>(٤)</sup> .

فأما قول الضحاك ، فليس بشيء ، لأن الله عزَّ وجلَّ ما أوجب في المال قبل الزكاة قرظاً آخر فنسخه الزكاة .

وقال<sup>(٥)</sup> الحسن والضحاك - أيضاً - والنخعي : أن في المال حقاً غير الزكاة ، فهذه الآية ليست في ذلك ، وإنما وصفهم الله عزَّ وجلَّ بما فعلوه من غير إيجاب عليهم ولا ندب

(١) في ٥ وظ : والذاريات .

(٢) الذاريات : (١٩) .

(٣) أخرجه النحاس بسند عن الضحاك - الناسخ والمنسوخ (ص ٢٦٣) قال ابن الجوزي : وقد ذكر المفسرون أن هذه الآية منسوخة بأية الزكاة ولا يصح اهـ من زاد المسير (٣٣/٨) .

(٤) ذكره عنها النحاس في المصدر السابق .

(٥) انظر الإيضاح (ص ٤١٩) .

(٦) في ٥ وظ : ويقول - ويظهر - والله أعلم - أنها أصح ، مع الاستثناء عن إضافة اسم الضحاك ، حتى يستقيم الكلام ، لأن الضحاك قد سبق ذكره وأنه يقول بالنسخ .

لهم ، وإنما فعلوا ذلك ويفعلونه نسخياً ومروءة ، سواء كانوا ممن يجب عليه الزكاة ، أو ممن لا يبلغ ماله ذلك يرون أن عليهم حقاً للسائل والمحروم<sup>(١١)</sup> فالسائل : الذي يسأل الناس ، والمحروم : الذي لا يسأل الناس ، قاله الزهري وعن ابن عباس : المحارِف<sup>(١٢)</sup> .

وقال ابن الحنفية<sup>(١٣)</sup> : هو الذي لا<sup>(١٤)</sup> يشهد الحرب ، فيكون لهم سهم في الغنيمة .  
وقال زيد بن أسلم : هو الذي لحفته في زرعه جائحة ، فأنتظته .  
وقال عكرمة : هو الذي لا يُنسى له شيء .

وهذا هو قول ابن عباس بعينه ، وفي معناه أيضاً قول مالك - رحمه الله - هو الفقير الذي يحرم الرزق .

وعن عمر بن عبد العزيز : المحروم : الكلب . وهو بعيد عن سياق الآية<sup>(١٥)</sup> .

(١) ويرى ابن العربي أن المراد بهذه الآية الزكاة حيث يقول : والأقوى في هذه الآية أنه الزكاة لقوله تعالى في سورة (سأل سائل) : ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ مِمَّا لِلنَّاسِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (الأنعام : ٢٤ ، ٢٥) الحق المعلوم : هو الزكاة التي بين الشرح قدرها وجنسها ووقتها ، فأما غيرها لم يقبل به فليس معلوم ، لأنه غير مقدر ولا محسوس ولا مؤقت لها .  
أحكام القرآن (٤/ ١٧٣٠) .

(٢) المحارِف : - بضم الميم وفتح الراء - هو الذي لا يصيب غيراً من وجه لوجه إليه .  
وقيل : هو المحروم المحدود الذي إذا طلب فلا يُبرق ، أو يكون لا يسعى في الكسب . اللسان (٤٣/٩) (حرف) .

(٣) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو القاسم المعروف بابن الحنفية ، أحد الأبطال الأندلس في صدر الإسلام ، وهو أخو الحسن والحسين ، غير أن أمهما فاطمة الزهراء ، وأمه عاتكة بنت جعفر الحنفية ، ينسب إليها تميزاً له عنها ، وكان واسع العلم ورعاً .  
وقال يقول : الحسن والحسين أفضل مني وأنا أعلم منهما ، توفي بالمدينة سنة ٨١ هـ . انظر : صفة الصفوة (٣/ ٧٧) والأحكام (٦/ ٢٧٠) .

(٤) في د و ط : هو الذي لم يشهد ، وهي أخصح .  
(٥) ذكر هذه الأقوال معزوة إلى أصحابها المتحاشين .

قال : وإنما وقع الاختلاف في هذا لأنه صفة أنهم مقام الموصوف ، والمحروم : هو الذي قد حرم الرزق واحتاج ، فهذه الأقوال كلها داخلية في هذا ، غير أنه ليس فيها أجل مما روي عن ابن عباس ، ولا أجمع من أنه المحارِف لها .  
انظر النسخ والنسخ (ص ٦٦٣) .

وقال هبة الله في قوله عز وجل ﴿فتول عنهم فما أنت بملوم﴾<sup>(١١)</sup> : هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾<sup>(١٢)</sup> .

وقال الضحاك : هي منسوخة بالأمر بالإقبال عليهم وتبليغهم الرسالة ووعظهم<sup>(١٣)</sup> ، (وزيل)<sup>(١٤)</sup> من هذا أنه أمره في هذه الآية بترك التبليغ والرسالة ، ثم أرسل بعد ذلك ، فتنسخ ما (كان)<sup>(١٥)</sup> أمر به من ترك الرسالة والإنذار وهذا لم يكن لفظ ، وإنما معناه : فتول عن تكذيبهم وإصرارهم على الكفر ، كما قال عز وجل : ﴿فأعرض عنهم﴾<sup>(١٦)</sup> ولم يرد بذلك الإعراض عن التبليغ والإنذار ، وإنما أراد الإعراض عما يصدر منهم ، وما كان يشق عليهم من (ظلالهم)<sup>(١٧)</sup> وما يأخذ به من شدة الحرص على إيمانهم<sup>(١٨)</sup> (لعلك)<sup>(١٩)</sup> باسع نفسك ألا يكونوا مؤمنين)<sup>(٢٠)</sup> .

- وراجع : تفسير الطبري (٢٦٠/٢٦) ، والبغوي والحازن (٢٠٢/٦) وزاد السير (٣٩/٨) والجامع لأحكام القرآن (٣٨/١٧) وتفسير ابن كثير (٢٣٤/٤) .

(٦) الذريات (٤٤) .

(٧) وهي الآية التي تليها (٥٥) وانظر النسخ والمنسوخ لابن سلامة (ص ٢٩٢) وقوله من قبله ابن حزم (ص ٥٨) .

(٨) ذكره النحاس عن الضحاك - انظر النسخ والمنسوخ (ص ٢٦٣) .

قال مكّي : وهو قول الضحاك وغيره اهد . الإيضاح (ص ٤١٩) وانظر تفسير القرطبي (٥٤/١٧) وزاد السير (٤٢/٨) .

(٩) هكذا في الأصل : وزيل - تحريف - وفي بقية النسخ : ويلزم وهو الصواب .

(١٠) سقط من الأصل كلمة (كان) .

(١١) النساء (٦٣) .

(١٢) هكذا في الأصل : من ظلالهم - خطأ إملائي ، والصواب : من ضلالهم ، كما في بقية النسخ .

(١٣) قال ابن الجوزي : زعم قوم أنها منسوخة ، ثم اختلفوا في ناسختها فقال بعضهم : آية السيف .

وقال بعضهم : أن ناسختها ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾ وهذا قد يجمل أن معنى قوله ﴿فتول عنهم﴾ : أعرض عن كلامهم فلا تكلمهم ، وفي هذا بعد ، فلو قال هذا : أن المعنى : أعرض عن قتالهم ، صلح نسخها بآية السيف ، ويحتمل أن يكون معنى الآية : أعرض عن محادثتهم ، فقد أوضحت فهم الجميع وهذا لا يتناقض قتالهم اهد . نواسخ القرآن (ص ٤٧٦) . وراجع النسخ في القرآن (٧٣٠ / ٦) فما بعدها .

(١٤) في الأصل : (فتلعلك) خطأ .

(١٥) الشعراء (٣) .

وقال بعض العلماء<sup>(١)</sup> : وليس قوله ﴿لَمَّا﴾ أنت معلوم بوقف بل هو مأمور بالتذكير مع التنوين .

وقال قتادة : ذكر لنا أنها لما نزلت اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ ، وهنوا أن الوحي قد انقطع ، وأن العذاب قد حضر ، فأنزل الله بعد ذلك (وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين)<sup>(٢)</sup> .

قلت : وفي هذا دليل على أنه لم يرد بالتنوين ما وقع للمصحفك .

وقال مكِّي : الظاهر في هذه الآية أنها منسوخة بالأمر بالقتال في (براءة) وغيرها<sup>(٣)</sup> وليس كذلك لأنها لا تتضمن الأمر بترك القتال .

---

(١) وهو النحاس في كتاب القطع والإكتاف (ص ٦٨٣) بنحوه .

(٢) في الأصل (وما أنت... .) خطأ .

(٣) أخرجه الطبري عن قتادة . جامع البيان (١١/٢٧) وعزاه البغوي إلى القسرين . انظر معالم التنزيل

(١٦/٢٠٥) ، وعزاه أبو حيان إلى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - انظر : البحر المحيط

(٨/١٤٣) .

(٤) انظر : الإيضاح (ص ٤١٩) .

## سورة الطور

ليس فيها نسخ .

وقال قوم: فيها ثلاث آيات نسخت. بآية السيف، ﴿قُلْ تَرَبُّواْ طَائِفًا مِّمَّكُمْ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿فَذَرِهِمْ حَتَّى يَلَاقُواْ يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقد تقدّم قولنا في رد هذا وشبهه .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿وَسُوحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾<sup>(٤)</sup> : إنه فرض عليه ﷺ

(١) الطور: (٣١) ﴿... فَلَمَّ مَعَكُمْ مِنَ الْقَرِيبِينَ﴾ . وقد كتبت الآية في النسخ ﴿فَتَرَبُّواْ إِلَى مَعَكُمْ ...﴾ .

(٢) كتبت الآية في النسخ بالقاء ، وهو خطأ ، والصحيح ما آتته .

(٣) الطور: (٤٨) .

(٤) الطور: (٤٥) وقد كتبت الآية في النسخ ﴿... حَتَّى يَلَاقُواْ يَوْمَهُمُ الَّذِي يَوْمَعُدُونَ﴾ وهو خطأ والصحيح ما آتته ، وبلاحظ أن المصنف لم يلتزم الترتيب .

(٥) ذكر دعوى النسخ في الآيات الثلاث ابن سلامة في التامخ والنسوخ (ص ٢٩٢ ، ٢٩٣) وابن البارزي في نسخ القرآن العزيز ونسخته (ص ٥١) وابن الجوزي في نواصيح القرآن (ص ٤٧٣ ، ٤٧٤) وده ابن الجوزي القول بالنسخ في الآيات الثلاث ، وقال : إن القول بذلك ليس صحيحاً .

وذكر القرطبي الأيتين الثانية والثالثة ضمن الآيات المنسوخة بآية السيف ، انظر الجامع لأحكام القرآن (٧٧/١٧) .

وذكر الكرمي الأيتين الأولى والثالثة . انظر قلانة المرجان (ص ١٩٦) بينما تعرض ابن حزم والفيروزآبادي لذكر الآية الثانية فقط ضمن الآيات المدعى فيها النسخ .

انظر التامخ والنسوخ (ص ٥٨) وبعضا فتاوى التمييز (٤٤١/١) . وقد سبق رد هذا الإدعاء ، وأنه لا تعارض بين آية السيف وبين هذه الآيات وبشأنها .

(٦) الطور: (٤٨) .

حين يكثر تكبير الإحرام «سبحانك اللهم وبحمدك ، و«تبارك اسمك ، وتعالى جدك»<sup>(١)</sup> ولا إله غيرك»<sup>(٢)</sup> ثم إن ذلك منسوخ بالإجماع على أنه ليس يفرض ، وما ادعوه من ذلك<sup>(٣)</sup> فلا دليل عليه ، ومن أين علم أن ذلك كان مفروضاً عليه ؟

وقد قال العلماء : (حين تقوم) من نومك .

وقال سفيان : (حين تقوم) إلى الصلاة المكتوبة .

وقيل : التسيبج : أريد به الصلاة : وقيل : هو تكبير الإحرام<sup>(٤)</sup> .

---

(١) في د وط : بدون واو .

(٢) أي علت عظمتك على عظمة فورك ، وتعالى عنك عن أن ينقصه إنفاق أو يحتاج إلى معين وتصير . انظر تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي (٤٨/٢) .

(٣) رواه الترمذي في سننه كتاب الصلاة باب ما يقول عند افتتاح الصلاة (٤٧/٢) والنسائي في سننه كتاب الإفتتاح باب الذكر والبدعاء بين التكبير والقراءة (١٣٢/٢) ورواه مسلم موقوفاً على حمزة بن الخطاب - رضي الله عنه - كتاب الصلاة باب حجة من قال : لا يجهر بالبسطة (١١١/٤) .

(٤) من ذلك ، غير واضحة في ظ .

(٥) انظر : النسخ والمنسوخ للنحاس (ص ٢٦٤) والإيضاح لمكي (ص ٤٢١) وراجع تفسير الطبري (٣٨/٢٧) والبيهقي والحاغان (٢١١/٦) وزاد المسير (٦٠/٨) والجامع لأحكام القرآن (٧٨/١٧) ، ٧٩) وتفسير ابن كثير (٢١٥/٤) .

## سورة (١) النجم

ليس فيها منسوخ .

وأما قوله عز وجل ﴿فَاعْرُضْ<sup>(١)</sup> عَصَىٰ نَجْمٍ<sup>(٢)</sup> تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا﴾<sup>(٣)</sup> وقولهم : إنه منسوخ بآية  
السيف<sup>(٤)</sup> فقد ثبت بطلانه .

وأما قوله عز وجل ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾<sup>(٥)</sup> وقولهم : إنه منسوخ

---

(١) في ٥ : والنجم .

(٢) فاعرض منطوية في ط .

(٣) النجم : (٢٩) .

(٤) قاله ابن حزم في النسخ والمنسوخ (ص ٥٨) وابن سلامة كذلك (ص ٢٩٣) وعكفي في الإيضاح  
(ص ٤٢٤) وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ١٧٥) والقرطبي في تفسيره (١٧/٦٠٥) .

ولم يناقش كل من عكفي وابن الجوزي قضية النسخ كعادتهما في الآيات التي تشبه هذه الآية ، والتي  
تعمل في طياتها معنى الإعراض لكن عبارة ابن الجوزي تفسر بعدم قبوله للنسخ حيث قال :  
المراد بالذكر هاهنا : القرآن ، وقد زعموا أن هذه الآية منسوخة بآية السيف بعد وقد سبق  
للمصنف رد مثل هذه الدعوى مراراً .

والذي يلغى نظرة على ما قاله العلماء حول تفسير هذه الآية ، يدرك أنه لا وجه لدعوى النسخ  
فيها ، حيث نسروها بما يؤكد إحكامها . انظر تفسير الطبري (١٧/٦٣) والبيهقي (٦/٢١٩) وابن  
كثير (٤/٢٥٥) وراجع النسخ في القرآن (٢/٥٣٠) .

(٥) في ط : وأما قوله ﴿...﴾ ثم وضع النسخ كلمة عز وجل فوق عبارة ﴿...﴾ ولم يسحها .

(٦) النجم : (٣٩) .

بقوله عز وجل ﴿والذين آمنوا وأتبعهم﴾<sup>(١)</sup> ذرياتهم<sup>(٢)</sup> بإيمان الحقنا بهم ذرياتهم<sup>(٣)</sup> .

قالوا : لأنه عز وجل أخبر أنه أدخل الأبناء مدخل الآباء ، وأخضعهم بهم لصالح الآباء<sup>(٤)</sup> .

واحتجوا بقول ابن عباس : - رضي الله عنهما - هو المؤمن يرفع الله به ذريته (القرن)<sup>(٥)</sup> بذلك عينه ، وإن كانوا دونه في العمل وعنه أيضاً : ﴿المؤمن يلمحق الله به ذريته الصغار التي لم تبلغ الإيمان﴾<sup>(٦)</sup> والجواب : أن هذا خبر من الله عز وجل ، لا يجوز نسخه ، وليس قوله عز وجل ﴿والذين آمنوا وأتبعهم﴾<sup>(٧)</sup> ذرياتهم<sup>(٨)</sup> مما يعارض قوله عز

(١) في الأصل : وأتبعهم . ولعل المصنف كتب - (وأتبعناهم) - فسقطت الألف ، لأن قراءة أبي عمرو بالألف كما سيأتي .

(٢) في د وط : (ذريتهم) وهي قراءة غير أبي عمرو كما سيأتي .

(٣) الطور : (٢٦) .

وقد قرأ أبو عمرو (وأتبعناهم) بقطع الألف وإسكان التاء والتخفيف وبعد العين نون ألف ، وقرأ الباقون بوصل الألف وتشديد التاء وبعد العين تاء ساكنة (وأتبعهم) .

وقرأ أبو عمرو (ذرياتهم) بالجمع وكسر التاء وكذلك قرأ ابن عامر غير أنه ضم التاء ، وقرأ الباقون بالتوحيد وضم التاء ، وقرأ الكوفيون وابن كثير ﴿الحقنا بهم ذريتهم﴾ بالتوحيد وفتح التاء ، وقرأ الباقون بالجمع وكسر التاء . (التبصرة لمكي (ص ٥١٤) ونظر الكتف (٢/ ١٩٠) ، والشعر (٢/ ٣٧٧) والإرشادات الجلية (ص ٤٤٣) .

(٤) انظر النسخ والنسوخ لأبن حزم (ص ٥٨) والنحاس (ص ٣٦٥) ، وتفسير الطبري (٢٧/ ٧٤) والأيضاح (ص ٤٢٣) ونسخ القرآن العزيز ونسخته لأبن السارزي (ص ٥١) وفلاذد المرجان (ص ١٩٨) قال ابن الجوزي : - بعد أن عزا القول بالنسخ إلى ابن عباس - ولا يصح ، لأن لفظ الأئمة لفظ الخبر ، والأخبار لا تنسخ أحد زاد السير (٨١/ ٨) وانظر نواسخ القرآن (ص ٤٧٥) ، (٤٧٦) .

(٥) هكذا في الأصل : لغير . وفي بنية النسخ : لغير ، وهو الصواب .

(٦) أخرجه الطبري بأسناده عن ابن عباس - رضي الله عنهما - جامع البيان (٢٧/ ٢٤) .

قال : وهو أولى بالصواب وأشبهها بما دل عليه ظاهر التزيل أحد وراجع تفسير ابن كثير

(٧/ ٢٤١) .

وأخرجه النحاس كذلك عن ابن عباس . انظر النسخ والنسوخ (ص ٣٦٦) .

قلت : لكن هذا الإحتجاج بقول ابن عباس ليس في مكانة - في تصوري - بل إنه يزيد أحكام

الآية وسيرة المصنف على هذا الإحتجاج ففيه ما يكفي .

(٧) في د : (وأتبعهم) وقد سبق بيان القراءات فيها .

(٨) كلمة ﴿ذرياتهم﴾ ليست في د وط .

وجعل ﴿وإن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ ولو كان ذلك على ما توهموه ، لم يصح مضاعفة الحسنات ، ولا أن تبدل بها السيئات ، ولم تصح الصدقة عن الميت<sup>(١)</sup> ولا الحج عنه ، وقد صح في الخبر خلاف ذلك .

وأما إلحاق الأبناء بالأباء لصالح الأبناء ، فإنهم لم يُعْطُوا سعي<sup>(٢)</sup> آبائهم ، ولكنهم لما كانوا مؤمنين ضاعف الله لهم الحسنات وأحفظهم<sup>(٣)</sup> بأبائهم في الدرجات ، وإنما يكون هذا نسخاً لو أعطاهم أعمال آبائهم ، وأما إكرامهم لأجل الأبناء : فلا يعارض قوله عز وجل ﴿وإن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ .

وهذا كقولہ - عليه السلام<sup>(٤)</sup> - : «من سنَّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أجورهم شيء»<sup>(٥)</sup> ، فهذا لما سنَّ السنة الحسنة ضاعف (الله) له الأجر ، وما أعطاه سعي غيره ، وأما الصدقة عن الميت والحج ، فإن الذي تصدق وحج لما نواه عن الميت ولم ينو عن نفسه كان كالنائب عنه والوكيل فيه .

وأما يكون معارضاً للأبوة لو نواه عن نفسه ، وأعطى<sup>(٦)</sup> ما عمله لنفسه لغيره ، فليس للإنسان إلا ما سعى .

وأما من قال في قوله عز وجل ﴿وإن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ : هو محكم ، فلا يفتع أحداً عمل (أخيه)<sup>(٧)</sup> من صدقة ولا صيام ولا حج .

(١) قوله : الصدقة عن الميت : غير واضحة في ظ .

(٢) كلمة (سعى) سقطت من ظ .

(٣) في د : فأحفظهم . وفي ظ : مطبوعة .

(٤) في د وظ : لقوله - عليه السلام - .

(٥) انظر : صحيح مسلم كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة . . . الحج (١٦/٢٢٦) وسنن الترمذي كتاب العلم باب من دعا إلى هدى . . . الحج (٧/١٣٧) ، وسنن الإمام أحمد (٤/٣٥٧ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، ٣٦١) ، وسنن الدرر المنثور باب من سن سنة حسنة أو سيئة (١٦/١٣٠) .

(٦) لفظ الجلالة : سقط من الأصل .

(٧) في د وظ : فأعطى .

(٨) هكذا في الأصل : حُرِّفَتْ إِلَى (أَخِيهِ) وَفِي بَقِيَّةِ النُّسخِ : عَمِلَ أَحَدٌ وَهُوَ الصَّرَابُ .

فقد تحالف الخير ، وإن كانت الآية محكمة<sup>(١)</sup> كما ذكر ، إلا أن المعنى ما سبق  
ونقرر<sup>(٢)</sup> .

---

(١) في ط : المحكمة .

(٢) قال مكّي : - بعد أن حكى النسخ - والبيّن في هذا الذي يوجب النظر ، وعليه أكثر العلماء ، أنه ليس  
بمنسوخ وأنه محكمة ، لا يعمل أحد عن أحد صلاةً ولا جهاداً ، إلا ما خصصته السنة وبينته من جواز  
الطبع عن من لم ينجح من بيت ، وفي الطبع عن النبي اختلاف كثير ، ومن أجزاءه ، قال : إنما يجوز  
لعقد نزل بالحي ، وهذا إذا بقا وأعطى لمن ينجح عنه ، فقد سعى في خير ، وكذلك الميت إذا كوصى  
بالطبع ، فقد سعى في فعل الخير فيها والاعلان في سعي الساعين الذين ضمن الله لهم الجزاء هل  
سعيهم بعد . الإيضاح (ص ٤٢٣) وراجع في هذا كله التامخ والمنسوخ للنحاس (ص ٢٦٦ - ٢٦٨)  
وتفسير القرطبي (١١٤/١٧) والحازن (٢٢٣/٦) .

## سورة القمر

ليس فيها نسخ<sup>(١)</sup> .

وأما قولهم في (قولهم)<sup>(٢)</sup> عز وجل ﴿قول عنهم﴾<sup>(٣)</sup> إنه منسوخ بآية السيف<sup>(٤)</sup> فقد تقدم القول فيه<sup>(٥)</sup> .

---

(١) في د وط : ناسخ .

(٢) هكذا في الأصل : قولهم . والصواب (قوله) كما في بقية النسخ .

(٣) القمر : (٦) .

(٤) قاله ابن سلامة في النسخ والنسوخ (ص ٢٩٤) وابن البارزي في ناسخ القرآن ومنسوخه (ص ٥٦) والفيروزآبادي في بصائر ذوي التمييز (٤٤٥/١) والكرومي في ثلاثه المرجان (ص ١٩٩) وقال ابن الجوزي : وقد زعم قوم أن هذا التولي منسوخ بآية السيف وقد تكلمنا على نقائه ، وبيننا أنه ليس بمنسوخ له نواسخ القرآن (ص ٤٦٧) وراجع النسخ في القرآن (٥٣١/٢) .

(٥) انظر : أقرب مثال على ذلك كلامه على قوله تعالى ﴿قول عنهم﴾ أي أنت بلوم ﴿ آية (٥٤) من سورة الداريات .

## سورة الرحمن عز وجل

ليس فيها نسخ<sup>(١)</sup> .

وكذلك الواقعة . ومن العجائب قول مقاتل بن سليمان في قوله عز وجل ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾ وقليل من الآخرين<sup>(٢)</sup> : إنه منسوخ بقوله عز وجل ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾ وثلة من الآخرين<sup>(٣)</sup> وهذا مما يجب أن يتصامم عنه<sup>(٤)</sup> .

(١) في د وط : ناسخ .

(٢) الواقعة : (١٣ ، ١٤) .

(٣) الواقعة : (٣٩ ، ٤٠) .

(٤) قد تقدم معنى يتصامم عنه (ص ٧٢٨) .

وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم في النسخ والتنسخ (ص ٥٩) وابن سلامة كفلك (ص ٢٩٧) والقريري زبائني في بصائر ذوي التمييز (٤٥١/١) معزوة إلى مقاتل بن سليمان .

وحكى ابن البارقي فيها النسخ والاحتكام دون حزو كعادته .

انظر : ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه (ص ٥٢) .

قال ابن الجوزي : وقد زعم مقاتل أنه لما نزلت الآية الأولى وهي قوله : ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ وجد المؤمنون رجداً شديداً حتى أنزلت : ﴿وَاللَّهُ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ فنسختها .

وروي عن عمرة بن ربيع نحو هذا المعنى .

قلت : - أي ابن الجوزي - وإعداد النسخ هاهنا لا وجه له لثلاثة أوجه : أحدها أن عطية النسخ والتنسخ لم يوافقوا على هذا ، والثاني : أن الكلام في الآيتين غير ، والخبر لا يدخله النسخ ، فهو هاهنا لا وجه له .

والثالث : أن الثلة بمعنى الفرقة والفتنة . قال الزجاج : اشتقاقها من القطع ، والثل : الكسر

والقطع .

فإن قيل : كيف يتصامم عنه ، وقد روى (أبا) <sup>(١)</sup> هريزة : لما نزلت ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾ وقليل من الآخرين ﴿ : شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ ، فنزلت ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾ وثلة من الآخرين ﴿<sup>(٢)</sup> .

قلت : ذلك لا يصح أن يكون ناسخاً للأول ، لأنه خبر من الله عز وجل <sup>(٣)</sup> وخبر الله عز وجل لا ينسخ <sup>(٤)</sup> وأيضاً فإن الثاني في أصحاب اليمين ، والأول في السابقين ، وليس في الحديث ما يوجب ما ذكروه ، ولم يفهموا معنى الحديث .

وأما معناه : أنهم لما شق عليهم قلة السابقين أخبرهم الله عز وجل بكثرة أصحاب اليمين ، فصرّوا بذلك وقال ﷺ : «الثلاثان من أمتي ، إني لأرجو<sup>(٥)</sup> أن يكونوا نصف أهل الجنة ، ويغلبوهم في النصف الثاني»<sup>(٦)</sup> .

- فعل هذا قد يجوز أن تكون الثلثة في معنى القليل امر .

من زاد السير (١٤٣/٨) .

(١) هكذا في الأصل : أبا . خطأ نحوي واضح ، والصحيح (أبو) كما في بقية النسخ .

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٩١/٢) وزاد السيوطي والشوكاني نسبة إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مرفوعة كلهم عن أبي هريزة - رضي الله عنه - انظر الدر المنثور (٧/٨) وفتح القدير (٥/١٥١) وراجع تفسير القرطبي (٦٧/٢٠٠) .

(٣) قوله : من الله عز وجل : ساقط من دوط .

(٤) انظر : تفسير الخازن (٧/١٨) .

(٥) في ظ : لا أرجوا . خطأ فطبع .

(٦) قال الإمام الطبري : وقد روى عن النبي ﷺ من وجهه عند صحيح أنه قال : (الثلاثان جميعاً من أمتي) انظر : جامع البيان (١٩١/٣٧) . وراجع الدر المنثور (٨/١٩) وتفسير ابن كثير (٤/٢٨٨) .

وراجع تخریج حديث أبي هريزة السابق ، لما نزلت : ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى﴾ . . . الخ .

سورة الحديد

لا تسخ فيها .

## سورة المجادلة

قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾<sup>(١)</sup> : هي منسوخة بالتي بعدها<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إنها نسخت بالزكاة في الآية التي بعدها<sup>(٣)</sup> .

وروي<sup>(٤)</sup> عن علي - عليه السلام - أنه قال : وفي<sup>(٥)</sup> كتاب الله آية لم يعمل بها أحد قبلي ، ولم<sup>(٦)</sup> يعمل بها أحد بعدي ، كان عندي دينار ، فصرفته بعشرة دراهم (فكنت)<sup>(٧)</sup> إذا ناجيت رسول الله ﷺ (تصديق)<sup>(٨)</sup> بدرهم<sup>(٩)</sup> .

---

(١) للمجادلة : (١٢) .

(٢) سيذكرها المصنف فيما بعد .

وأكثر العلماء حل أن هذه الآية منسوخة . انظر النسخ والنسخ للنحاس (ص ٢٧٠) ، والإيضاح لمكي (ص ٤٢٦) .

(٣) روي هذا عن ابن عباس بسند ضعيف كما سيأتي قريباً .

(٤) كلمة (روي) : غير واضحة في ظ .

(٥) في د و ط : إن في كتاب الله . . . الخ .

(٦) في د و ط : ولا يعمل .

(٧) كلمة (فكنت) ساقطة من الأصل .

(٨) هكذا في الأصل : تصديق . وفي بقية النسخ (تصدقتم) . وهي الصواب .

(٩) أخرجه بنحوه أبو عبيد في النسخ والنسخ (ص ٥٣٢) ، والظري في جامع البيان (٢٨ / ٢٠) ، والحاكم في المستدرک کتاب التفسیر وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي (٤ / ٤٨٩) . وذكره الواحدي في أسباب النزول (ص ٢٣٥) وابن الجوزي في نواسخ القرآن .

وفي طريق أخرى : «فكنت كلما أردت أن أسأله عن مسألة تصدقت ب درهم ، حتى لم يبق معي غير درهم واحد ، فتصدقت به وسألته ، فنسخت الآية ، ونزل ناسخها ﴿الشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فإذ لم تعملوا وتاب الله عليكم . . .﴾<sup>(١)</sup> الآية .

واختلفوا في سبب الأمر بذلك :

فقال قائلون : كان ذلك تعظيماً لرسول الله ﷺ .

وقال ابن عباس وقتادة : أكثروا من المسائل على رسول الله ﷺ ، حتى شقوا عليه ، فإراد الله أن يخفف عن نبيه ﷺ ، فصبر كثير من الناس ، وكفوا عن المسألة ، ثم وسع الله عليهم بالآية التي بعدها<sup>(٢)</sup> .

وابن عباس - رضي الله عنهما - يُجملُ عمله من العلم عن مثل هذا ، لأنه قول ساقط ، من قبيل أن ذلك (لا)<sup>(٣)</sup> يكفهم عن المسألة ، لأنه عز وجل قال<sup>(٤)</sup> : ﴿تقدموا<sup>(٥)</sup> بين يدي نجواكم صدقات﴾ ، فلو تصدق أحدهم بتمرة واحدة أجزاء ، فمن يشق عليه أن يتصدق بذلك ؟

وقال الزهري : كلف الأغنياء شحاً والفقراء لعراهم اهـ<sup>(٦)</sup> .

وهذا غير صحيح ، لأن ذلك إنما كان على الاعتناء لقوله سبحانه ﴿فإن لم تجدوا فإن الله غفور رحيم﴾ وأيضاً فكيف يخفف عن نبيه ، ثم يعود فيشق عليه ؟

وقال ابن زيد : ضيق الله عليهم في المناجاة هي لا يناجي أهل الباطل رسول الله ﷺ ، (فيشق)<sup>(٧)</sup> ذلك على أهل الحق فقالوا : يا رسول الله (لا نستطيع) ذلك ولا

- (ص 229) والسيوطي في الدر المنثور (8/84) وابن سلامة في النسخ والنسخ (ص 299) ومكي في الإيضاح (ص 276) .

(١) وقامها ﴿ . . . فليسوا الصلاة وآتوا الزكاة وأطعموا الله ورسوله . . .﴾ الآية .

(٢) انظر : النسخ والنسخ لثلاثة (ص 28) وأبي عبيد (ص 231) وتفسير الطبري (28/20) ومعالم التنزيل للبخاري (7/22) والدر المنثور (8/83) .

(٣) (لا) ساقطة من الأصل .

(٤) في د و ط : لأنه لك عز وجل .

(٥) في د و ط : «تقدموا . . .» .

(٦) انظر الكشف (4/76) .

(٧) هكذا في الأصل : فيشق . وفي بقية النسخ (فيشق) وهي الصواب .

(٨) غير واضحة في ت .

نطقه ، فنزل التخفيف<sup>(١١)</sup> اهـ .

والله اعلم . أن المراد بذلك - والله أعلم - أنه جعل هذه الصدقة تطهيراً لهم قبل الحاجة ، كما جعل طهارة الأعضاء قبل المناجاة الأخرى فإن المصلي يتأجج ربه عز وجل ، يدل على ذلك قوله سبحانه : ﴿ذَلِكَ عِبْرَتِكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُحِيزُونَ﴾<sup>(١٢)</sup> ولو كان للتخفيف عن رسول الله ﷺ لم يؤمر به الأغنياء دون الفقراء ، والفقراء أكثر مساائلهم أعظم ، قال الله عز وجل : ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَالٌ فَجُوعٌ شَدِيدٌ﴾<sup>(١٣)</sup> .

والله اعلم . فقل قوم : ساعة من نهار<sup>(١٤)</sup> .

وسباق الحديث عن علي بن أبي طالب<sup>(١٥)</sup> - عليه السلام - برد هذا .

وقال ابن عباس : «كان المسلمون يقدمون بين يدي التجوي صدقة ، فلما نزلت الزكاة نسخ هذا»<sup>(١٦)</sup> .

---

(١) أخرجه ابن جرير بنحوه عن ابن زيد . جامع البيان (٢٨/٢٦١) .

(٢) سقطت الواو في ط .

(٣) في الأصل : (ذلكم) خطأ .

(٤) جزء من الآية المنسوخة . وانظر تفسير ابن كثير (٤/٣٢٦) .

(٥) في ط : ﴿فَإِنْ تَجِدُوا . . .﴾ خطأ .

(٦) سقطت الواو من ط .

(٧) أخرجه الطبري بسنده عن معمر بن قنادة . جامع البيان (٢٨/٢٠) وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٤٨٠) .

وذكره القرطبي والشوكاني عن قتادة ، وزاد القرطبي نسبه إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - .

انظر التلخيص لأحكام القرآن (١٧/٣٠٣) ، ونسخ القدير (٥/١٩٠) .

(٨) عبارة : (بن أبي طالب) ليست في ط وط .

(٩) أخرجه الطبري بنحوه وابن الجوزي - واللفظ له - بسند متصل بالضعفاء - كما سبق في سورة الجاثية (ص ٨٢٨) انظر جامع البيان (٢٨/٢٠) ونواسخ القرآن (ص ٤٨٠) .

كما أخرجه أيضاً الطبري بسنده عن عكرمة والحسن . المصدر نفسه (٢٨/٢٠) .

وأخرجه كذلك ابن الجوزي من طريق علي بن الحسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ومن طريق ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس كذلك . انظر نواسخ القرآن (ص ٤٧٩) .

وعزاء السيويني بنحوه إلى أبي ناره في ناسخه وابن المنذر من طريق عطاء الخراساني عن ابن

عباس - القدر المشور (٨/٨٤) .

وقيل : كان ذلك عشر ليال ، ثم نسخ<sup>(١)</sup> وهذا النسخ والنسخ لا نظير له<sup>(٢)</sup> ، أما النسخ (إنه)<sup>(٣)</sup> إنما كان راجعاً إلى اختيار الإنسان ، فإن أحب أن ينجي تصدق والآ فلا ، وليست المناجاة بواجبة .

وأما النسخ فقد ارتفع حكمه وحكم النسخ بوفاء رسول الله ﷺ .  
 فإن قيل<sup>(٤)</sup> : أي فائدة بالأمر<sup>(٥)</sup> هذه الصدقة ونسخها قبل العمل بها ؟ .  
 قلت : تعريف العبادة برحمة الله ثم ، وإظهار المنة<sup>(٦)</sup> عليهم وتميزاً لولي من أوليائه (بفضله)<sup>(٧)</sup> لم يجعلها لغيره ، وهو علي - عليه السلام -<sup>(٨)</sup> .  
 قال عبد الله بن عمر : - رضي الله عنها - كانت لعلي ثلاث ، لو كانت لي واحدة

قال ابن الجوزي : عتب ذكره لرواية ابن عباس - كنه أشار إلى الآية التي بعدها ﴿فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ . . . في أحد نواسخ القرآن (ص ٤٨٠) .

(١) عزاء ابن الجوزي والفرطبي والشوكاني إلى مقاتل بن حيان .  
 انظر نواسخ القرآن (ص ٤٨١) والجامع لأحكام القرآن (٣٠٣/١٧) ونسخ القدير (١٩٠/٥) .  
 وذكره الزعزعي دون عزو ، كما ذكر أيضاً القول السابق : (ساعة من زمان) انظر : الكشف (٧٦/٤) .

وعزاء السيوطي إلى ابن أبي حاتم عن مقاتل في أثر طويل . انظر الفهر المشرور (٨٤/٨) .  
 (٢) في ٤ : كتب النسخ في الحاشية (النسخ والنسخ لا نظير له) وهي واضحة في الصواب .  
 (٣) هكذا في الأصل : إنه وفي بقية النسخ : فانه وهو الصواب .  
 (٤) فإن قيل : غير واضحة في ظ .  
 (٥) في د وط : في الأمر .  
 (٦) في د وط : وإظهاراً للمنة عليهم .  
 (٧) هكذا في الأصل : بفضله . وفي بقية النسخ : بفضيلة . وهو الصواب .

(٨) قال الحارثون : فان قلت : في هذه الآية منقبة عظيمة لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - إذ لم يعمل بها أحد غيره ، قلت : هو كما قلت ، وليس فيها طعن على غيره من الصحابة ووجه ذلك أن الوقت لم يتسع ليعملوا بهذه الآية ، ولو اتسع الوقت لم يتخلفوا عن العمل . وعلى تقدير اتساع الوقت ولم يعملوا ذلك ، إنما هو مراعاة لقلوب القراء الذين لم يجدوا ما يتصدقون به لو احتاجوا إلى المناجاة ، فيكون ذلك سبباً لحزن القراء إذ لم يجدوا ما يتصدقوا به عند مناجاته .

ويوجه آخر : وهو أن هذه المناجاة لم تكن من القروضات ولا من الواجبات ولا من الطاعات المشدوب إليها ، بل إنما كلفوا هذه الصلوة ليركعوا هذه المناجاة ، ولا كانت هذه المناجيات أولي بأن تترك لم يعملوا بها ، وليس فيها طعن على أحد منهم أحد لئيب التأويل في معالم التنزيل (٤٤/٧) .

ماين كانت أحب إلي من حُمر التَّعم ، تزويجه<sup>(١)</sup> فاطمة - رضي الله عنها - (واعطائه)<sup>(٢)</sup>  
الراية يوم عير ، وآية النجوى<sup>(٣)</sup> .

---

(١) في د وط : تزويجه .

(٢) هكذا في الأصل : واعطائه . وفي بقية النسخ : واعطائه . وهو الصواب .

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمر ، لكن فيه بدل (آية النجوى) : وسد الأبواب إلا  
بابه في المسجد .

انظر : المسند (٢٦/٢) .

قال ابن كثير : وكذلك رواه أبو يعلى ، وذكر السنن عن أبي هريرة قال : قال عمر : لقد أعطني  
علي بن أبي طالب . . . . . وذكره ، إلا أنه قال : أيضاً بدل (آية النجوى) وسكنه المسجد مع رسول  
الله ﷺ ، يحمل له منه ما يحمل له . انظر البداية والنهاية (٣٥٤/٧) .

## سورة الحشر

قوله عز وجل ﴿إِنَّمَا آفَاءُ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِمَّا أَسَاءَ فَلِلَّهِ الْغَنِيْمَةُ وَلِلَّذِي الْقَرَّبِ  
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِذَا سَابَقُوا السَّبِيلَ﴾<sup>(١)</sup> .

زعم قتادة أنها منسوخة بقوله عز وجل ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ  
خِصْمَهُ...﴾<sup>(٢)</sup> الآية .

وقال : وكان في أول الإسلام (يقسم الغنيمة على الأصناف)<sup>(٣)</sup> المذكورة في سورة  
الحشر ، ولا يُعطى لمن قاتل شيء ، إلا أن يكون من هذه الأصناف .

قال : ثم نسخ ذلك في سورة الأنفال فجعل<sup>(٤)</sup> الخمس في<sup>(٥)</sup> الأصناف المذكورين في  
سورة الأنفال ، وجعل لمن قاتل أربعة<sup>(٦)</sup> أخماس<sup>(٧)</sup> له .

(١) الحشر : (٧) .

(٢) الأنفال : (٤١) .

(٣) سقط من الأصل قوله : (يقسم الغنيمة على الأصناف) .

(٤) ساقط من دوط .

(٥) في دوط : للأصناف .

(٦) في دككتبت كلمة (أربعة مرتين بالتعريف والتكثير - وفي دوط الأربعة الأخماس) .

(٧) انظر النسخ والنسخ لقتادة (ص ٤٨) ورواه الطبري عن قتادة بلفظ أطول . جامع البيان  
(٣٧/٢٨) .

وأوردته النحاس وسكي عن قتادة أيضاً ، وزاد ابن الجوزي والقرطبي نسبة إلى يزيد بن رومان في  
آخرين . انظر النسخ والنسخ (ص ٣٧٠ ، ٣٧١) والإيضاح (ص ٤٢٩) ونسوخ القرآن  
(ص ٤٨٦) وتفسير القرطبي (١٢/١٨) .

والذي قاله لا يصح ، من قيل أن سورة الأنفال نزلت قبل سورة<sup>(١)</sup> الحشر على ما ذكره عطية الحمراسي<sup>(٢)</sup> ورواه<sup>(٣)</sup> ، فكيف ينزل الناسخ قبل المنسوخ ؟ وأيضاً فإن آية الحشر في الحزاج<sup>(٤)</sup> .

قال القاضي إسماعيل بن إسحاق رحمه الله<sup>(٥)</sup> : قوله عز وجل ﴿مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ : هو في الحزاج ، فلم يختلف المسلمون أن حزاج هذه القرى التي افتتحها المسلمون بقرق<sup>(٦)</sup> في جميع ما يقرب إلى الله ورسوله من ذي القرى وغيرهم من السبل والطرق والشعور وعمارة المساجد ، (و)<sup>(٧)</sup> في جميع توائب المسلمين من أوزاق من يقوم بمصالحهم والمذب عنهم ، يفعل ذلك كله بالإجتهد والتوخي .

قال : وقد جاء عن عمر - رضي الله عنه - أنه قرأ هذه الآية حتى بلغ ﴿الْمُفَقَّرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ، يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصَرُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم يحيون من هاجر إليهم . . . ﴿ إلى قوله عز وجل ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٨)</sup> .

فقال عمر : - رضي الله عنه - «هذه الآية قد استوعبت الناس كلهم فلم يبق أحد

ثم قال النحاس : « بعد إيراده بقية الأقوال - أما القول إنها منسوخة فلا معنى له ، لأنه ليست إحداهما تأتي الأخرى فيكون النسخ احد من المصدر نفسه .

(١) كلمة (سورة) ساقطة من دوط .

(٢) في ط : الحمراسان . وقد سبقت ترجمته .

(٣) وراجع تتر المدور في معرفة الآيات والسور من هذا الكتاب (ص ١٠٩) وانظر تفسير القرطبي (١٤/١٤) ونواسخ القرآن (ص ٤٨٤) .

(٤) الحزاج : شيء يخرجه القوم في السنة من مالهم ، وهي الأتربة ، تؤخذ من أموال الناس . انظر المسان (٢٥١/١٢) (مخرج) ، وراجع ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (١٩٢/٩) . ويختصر سنن أبي داود للسندي ٢٦٩/٤ .

(٥) هو إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد الجهضمي الأزدي ، قاضي بغداد والمدائن ، فقيه على مذهب مالك ، من بيت فضل وعلم ، له مصنفات جليلة في علوم القرآن والحديث والفقه ، منها كتاب في الرد على الإمام الشافعي في مسألة الخمس ، وغيره ، توفي ببغداد (٢٠٠ - ٢٨٢ هـ) انظر تاريخ بغداد (٢٨٤/٦) ، والديهاج المذهب في أعيان المذهب (ص ٩٢ - ٩٥) والأعلام (٣١٠/١) .

(٦) في دوط : قرق .

(٧) سقطت الواو عن الأصل .

(٨) الحشر : (٨٠ - ١٠) .

إلا وله في هذا المال حق ، حتى الراعي به (عند) (١٦) اهـ .

قال : فعلم أن (١٧) عمر - رضي الله عنه - لم يعن أن يقسم الخراج على أجزاء معلومة ، وإنما يقسم على الإجهاد والتوخي في منافع المسلمين ومصالحهم .

قال : وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - أنه قال : «سبيل الخراج وسبيل الخمس واحدة» (١٨) .

قال القاضي إسماعيل : وهو الذي مضى عليه العمل ، والذي يشاكل على ما جاء من القرآن في الموضوعين ، قال : فهذه جملة أمر الخراج وأمر الخمس ، فأما ما يأخذهُ المسلمون من أموال الكفار بغير قتال مثل أن يلقي الريح سراكب الكفار إلى سواحل المسلمين ، فيأخذونها ، أو يضل قوم من الكفار فيقومون في أيدي المسلمين ، فإن ذلك داخل في قوله عز وجل ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَوْجَبْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ (١٩) فهذه الغنيمة إلى وإلى المسلمين بصرفها في مصالحهم ، وبهري أمرها بهري الخراج والخمس ، وإن رأى أن يخص بها الجماعة الذين تولوا أخذها من المسلمين ، خص من ذلك بما رأى على الإجهاد فيه .

قال : وأما غنائم بدر ، فإن الأمر رد فيها إلى رسول الله ﷺ يقسمها على ما يرى ، ولم يكن فيها أربعة أخماس لمن شهد الواقعة ، لأن ذلك قيل أن ينزل : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ الآية .

قال : وأما قوله عز وجل ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ الآية ، فذلك إذا غنم المسلمون غنيمة من الكفار بقتال ، كان لمن حضر الواقعة أربعة أخماس الغنيمة ، والخمس (الثالث) (٢٠) في الوجوه التي ذكر (٢١) الله عز وجل ، يعني التي تقدم ذكرها في قوله عز وجل ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ . . .﴾ (٢٢) .

(١٦) أخرجه الطبري بسنده من عمر - رضي الله عنه - وفيه . . . ثم قال عمر لمن عشت ليلتين الراعي - وهو يسير مخزوم - نصيبه لم يعرف فيها حيبه اهـ جامع البيان (٣٧/٢٨) .

(١٧) (إن) ساقط من د وظ .

(١٨) انظر نواسخ القرآن (ص ٢٨٤) .

(١٩) الحشر (٦) .

(٢٠) هكذا رسمت الكلمة في الأصل (الثاني) وفي بقية النسخ (الباقي) وهو الصواب .

(٢١) في د وظ : التي ذكرها الله .

(٢٢) كلمة (فَلِلَّهِ) ليست في د وظ .

قال<sup>(١)</sup> : وقد ذهب بعض الناس إلى أن الخمس يقسم أخسباً ، ثم اضطربوا في سهم النبي ﷺ فدل اضطرابهم في ذلك حل أنهم لم (يبينوا)<sup>(٢)</sup> أمرهم على أصل ثابت<sup>(٣)</sup> .

واضطربوا أيضاً في أمر ذي القربى :

فقال<sup>(٤)</sup> : نصير<sup>(٥)</sup> في الكراع<sup>(٦)</sup> والسلاح .

قال<sup>(٧)</sup> : وجميع هذا الذي وصفناه من قولهم غير مأخوذة به ولا معمول عليه ، وإنما العمل في الخمس على (ما)<sup>(٨)</sup> روي فيه من عمل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي - رضوان الله عليهم - أنه يقسم على الإجهاد ، فإن رأى الإمام أن يعطي ذوي القربى أكثر من خمس الخمس لحلة تكون فيهم ، ولكثره عدد أعطاهم ، وإن<sup>(٩)</sup> رأى أن ينقصهم من خمس الخمس تقصيمهم ، وكذلك ، يفعل باليتامى<sup>(١٠)</sup> والمساكين وابن السبيل يعطيهم على الإجهاد على قدر خلتهم ، وإن رأى أن يصرف مثله ما رأى في مصالح المسلمين وتغورهم ونواتبهم فعل ، لأن ذلك (كله)<sup>(١١)</sup> داخل في قوله عز وجل (وللرسول) ، لأن المعنى فيه - والله أعلم - فيما يقرب من الله ورسوله .

(١) (قال) : غير واضحة في ط ، وبدعا عبارة مطبوعة .

(٢) كلمة (يبينوا) لا تقرأ في النسخ .

(٣) قال ابن الجوزي : واختلف العلماء فيما يصنع بسهم الرسول ﷺ بعد وفاته .

فقال قوم : هو للخليفة بعده .

وقال قوم : يصرف في المصالح .

قال : فعل هذا تكون هذه الآية مينة لحكم النبي ، والتي في الأفعال مينة لحكم الغيبة ، فلا يتوجه النسخ له .

نواسخ القرآن (ص ٤٨٣) وانظر تفسير القرطبي (١٨/١٢ - ١٣) .

(٤) قوله : فقال ، أي بعض الناس .

(٥) في د وط : نصير .

(٦) الكراع : السلاح ، وقيل : هو اسم لجميع الخيل والسلاح . اللسان (٨/٣٠٧) (كراع) .

(٧) القائل : إسحاق بن إسحاق القاضي .

(٨) سقط من الأصل (ما) .

(٩) عبارة (أعطاهم ، وإن رأى) : بعضها مطبوعة في د . وفي ط : أعطاهم إن رأى . أي سقطت الواو ، وهو سقط بجل بالعين .

(١٠) في د وط : في اليتامى .

(١١) كلمة (كله) سقطت من الأصل .

قال : وقد أعيد هذا اللفظ الذي ذكر في الخمس في قوله عز وجل ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى . . .﴾ الآية ، فدلّ جمع ما ذكرته عن أن الآية التي في (الحشر) ليست بمسوخة بآية الأنفال ، لأمرين :

أحدهما : أن آية (الحشر) في حجاج القرى ، ولها أفاء الله على المسلمين من غير قتال ، وآية (الأنفال) في غنيمة القتال .

وهذا<sup>(١)</sup> مع أن الأنفال نزلت قبل سورة الحشر ، (والناسخ إنما ينزل بعد<sup>(٢)</sup> المنسوخ لا قبله)<sup>(٣)</sup> .

وإنما غلط فتادة ومن قال بقوله ، لأنه رأى غنيمة القتال في بدر قد قسمت على ما في سورة (الحشر) من آية الحجاج ، فلما نزلت ﴿واعلموا إنما غنمتم . . .﴾ ظنّ أنها ناسخة لما في سورة الحشر ، والذي في سورة (الحشر) حكمه باقي لم ينسخ (والذي)<sup>(٤)</sup> في سورة (الأنفال) لم تنسخ قرآناً ، إنما نسخت ما فعله النبي ﷺ في غنيمة بدر .

فنأمل هذه النكتة فإنها فائدة جليّة ومعنى دقيق لا نجد في كتاب<sup>(٥)</sup> (الله)<sup>(٦)</sup> .

وقد قال جماعة من العلماء : - منهم سفيان الثوري - رحمه الله الغنيمة غير الفية ، والغنيمة<sup>(٧)</sup> ما أصلت عن قتال وغلبة ، فيكون خصه<sup>(٨)</sup> للأصناف المذكورين في (الأنفال) وأربعة أخماسه لمن قاتل عليه .

(١) يظهر أن هذا هو الأمر الثاني .

(٢) في الأصل : والناسخ إنما ينزل قبل المنسوخ لا بعده . ثم كتب الناسخ فوقها (يقدّم) .

(٣) ولذلك قال ابن حزم الأصبهاني : أن آية الحشر نسخت آية الأنفال الناسخ والمنسوخ (ص ٥٩) .

(٤) هكذا في الأصل : والذي . وفي بقية النسخ (والتي) وهي الصواب .

(٥) سبق عند ترجمة القاضي إسماعيل المذكور أن من مصنفاته (الرد على الشافعي في مسألة الخمس) والظاهر - والله أعلم - أن السخاوي اعتمد فيها نقله هنا على ذلك الكتاب ، لأن كل الذي نقله متعلق بالخمس وأين وكيف يصرفه . . . الخ .

(٦) هكذا في الأصل : لا نجد في كتاب الله . وهو خطأ فاحش .

(٧) هكذا في الأصل : والغنيمة . وفي بقية النسخ : فالغنيمة .

(٨) الضمير عائذ على (ما) وهو لماك للمأخوذة غنيمة بعد قتال .

والتي: ما صولج عليه أهل الحرب من غير قتال ، فحكمه أن يقسم على المذكورين في سورة (الحشر) ولا خمس ، فالآية محكمة على هذا<sup>(١)</sup> .

ومما يؤيد هذا قول بعض العلماء<sup>(٢)</sup> : إن آية (الحشر) نزلت في بني النضير حين خرجوا من ديارهم بغير حرب ، وتركوا أموالهم ، فجعلها الله عز وجل لثيبة ﷺ خاصة ، فلم يستأثر النبي ﷺ بها ، وفرقها في المهاجرين ، ولم يعط الأنصار منها شيئاً إلا رجلين :

(١) رواه وكيع عن سفیان الثوري . انظر النسخ والنسخ للشمس (ص ٢٧١) .

قال النحاس - بعد ذكر هذه الرواية - : والقول إن النبي - خلاف الغيبة ، قول مستقيم صحيح ، وذلك أن النبي - مشتق من فاه يعني: إذا رجع ، فأموال المهاجرين خلال للمسلمين ، فإذا استعوا ثم صالحوا رجع إلى المسلمين ما صولجوا عليه اه . المصدر نفسه وانظر الإيضاح لمكي (ص ٤٣٠) .

ونفهم من هذا الكلام الذي ذكره السخاوي عن سفیان الثوري ، وذكروه من قبله النحاس ومكي كذلك عن سفیان وبما رواه إليه ، وكذلك ما سبق أن ذكرته عن ابن الجوزي ، نفهم من هذا أنهم يتأرون إحكام الآية وعدم القول بنسخها ، وهذا هو الصحيح - إن شاء الله تعالى - وهو ما رجعه ابن العربي واستحسنه القرطبي . انظر أحكام القرآن (١/١٧٣٢) وتفسير القرطبي (١٨/١٤) وهذا كلام نفيس لابن العربي أطلق منه ما يحصل به الغرض ويزيل ما قد يقع من إشكال في معنى الآيات الثلاث - أعني آية الحشر وآية الأنفال - .

قال: واختلف الناس هل هي ثلاثة معان أو معنيان ؟ ولا إشكال في أنها ثلاثة معان في ثلاث آيات .

أما الآية الأولى : فهي قوله ﴿هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر﴾ - وهي الآية الثانية من سورة (الحشر) - ثم قال: ﴿وما أفاء الله على رسوله منهم﴾ يعني من أهل الكتاب، معطوفاً عليه ﴿فمما أوتيتهم عليه من غيل ولا ركاب﴾ يريد - كما بينا - فلا حق لكم فيه، ولذلك قال عمر: إنها كانت خاصة لرسول الله ﷺ - يعني بني النضير وما كان مثلها - فهذه آية واحدة ومعنى متعدد .

الآية الثانية : قوله تعالى ﴿وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى قل لله وللرسول ولذي القربى﴾ فهذا كلام مبتدأ غير الأول لمستحق غير الأول .

الآية الثالثة : آية الغيبة ، وهي آية الأنفال ، ولا شك في أنه معنى آخر يستحق أن يستحق آخر ، بيد أن الآية الأولى والثانية اشتركتا في أن كل واحدة منهما تضمنت شيئاً أفاءه الله على رسوله ، واقتضت الآية الأولى أنه حاصل بغير قتال ، واقتضت آية الأنفال أنه حاصل بقتال ، وهربت الآية الثالثة وهي قوله ﴿وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى﴾ عن ذكر حصوله بقتال أو بغير قتال فنشأ الخلاف من ههنا ، فمن طائفة قالت : هي ملحقة بالأولى وهو مال الصلح كله ونحوه ، ومن طائفة قالت : هي ملحقة بالثانية ، وهي آية الأنفال . . . اه بصرف يسير من أحكام القرآن (١/١٧٣٢) .

(٢) في د وط : قول بعض أهل العلم .

سهل بن حنيف<sup>(١)</sup> وسبيك بن خُرشة<sup>(٢)</sup> (أبي دجانة)<sup>(٣)</sup> وهذا كله داخل في قول القاضي  
إسماعيل - رحمه الله - .

---

(١) سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري الأوسي ، صحابي من أهل بدر ، واستخلفه عليُّ عل البصرة ،  
ومات في خلافته - التقريب (٣٣٦/١) وانظر الأعلام (١٤٢/٣) - .

(٢) سبيك - بكسر أوله وتخفيف الميم - بن لؤس بن خُرشة بن الزُّهَّان الخزرجي الأنصاري المعروف بابي  
دجانة ، كان شجاعاً بطلاً ، له مواقف وأثار جميلة في الإسلام ، شهد بدراً ، وثبت يوم أحد ،  
واستشهد بالربذة في السنة الحادية عشرة من الهجرة - .

انظر الكنى للإمام مسلم (٣٠٥/١) ومجموعه لتساب العرب (ص ٣٦٦) والأعلام (١٣٨/٣) .

(٣) أخرج الطبري نحوه عن عبد الله بن أبي بكر - جامع البيان (٤١/٢٨) وانظر التاسخ والنسوخ  
للتحفاص (ص ٢٧١) والإيضاح لكني بن أبي طالب (ص ٤٣٠) .

## سورة الإمتحان

قوله عز وجل ﴿لَا يَهَاجِرُ اللَّهُ عَنْ الدِّينِ لِمَ يقاتِلُوكُم فِي الدِّينِ . . .﴾ إلى قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(١)</sup> .

قال هبة الله<sup>(٢)</sup> : هي منسوخة بما بعدها ، وهي قوله عز وجل ﴿إِنَّمَا يَهَاجِرُ اللَّهُ عَنْ الدِّينِ قَاتِلُوكُم . . .﴾<sup>(٣)</sup> وهذا كلام ساقط ، لأن الآية الأولى معناها : (جواب)<sup>(٤)</sup> الإحسان والبر من المسلمين إلى أقاربهم من<sup>(٥)</sup> المشركين الذين لم يقاتلوا ولم يعاونوا من قاتل ، ولم يخرجوا المسلمين من مكَّة ولم يساعدوا على ذلك من لراد .

والثانية : في منع البر والصلة إلى من هو على غير<sup>(٦)</sup> الصفة الأولى . فالأولى : في قوم ، والثانية في قوم آخرين ، فكيف تكون ناسطة لها ؟ .

قال الحسن وغيره : - في المذكورين في الآية الأولى - هم خزاعة كانوا عاهدوا رسول

---

(١) المنتخبة : (٨) ولماها ﴿ . . . ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرههم وتسقطوا إليهم . . .﴾ .

(٢) انظر كتابه التامخ والنسخ (ص ٣١٣) .

وقد تولى السخاوي الرد على القائلين بالنسخ ، فأحسن صنفاً - رحمه الله - .

(٣) وهي الآية التاسعة ، ونصها ﴿إِنَّمَا يَهَاجِرُ اللَّهُ عَنْ الدِّينِ قَاتِلُوكُم فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِنْ دِيَارِكُمْ وَتَعَاهَدُوا عَلَى أَخْرَاجِكُمْ أَنْ تُبْرَهُمْ وَمَنْ يَبْرَهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ .

(٤) هكذا في الأصل : جواب . وفي بقية النسخ : جواب . وهي الصواب .

(٥) (من) ليست في دوط .

(٦) في دوط : إلى من هو على خلاف الصفة الأولى .

اللَّهِ ﷻ على أن لا يقاتلوه ولا يعينوا عليه ، ولم يخلصوا عهدهم ، فالآية على هذا محكمة<sup>(١)</sup> .

وقال مجاهد : هي في الذين آمنوا بمكة ولم يهاجروا ، أباح الله للمهاجرين أن يبرؤهم . اهـ<sup>(٢)</sup> .

والقول الأول أقوى<sup>(٣)</sup> وهي على هذا أيضاً محكمة غير منسوخة .

وقال قتادة وابن زيد : هي منسوخة بآية السيف<sup>(٤)</sup> .

ولا يصح ما قالوا<sup>(٥)</sup> .

وقد قال جماعة من العلماء : هي محكمة عامة في كل مسلم بينه وبين مشرك قرابة ، فبرؤه جائز<sup>(٦)</sup> .

قوله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن . . . ﴾

(١) عز النحاس والقرطبي هذا القول إلى الحسن وأبي صالح ، وعزاء مكي إلى الحسن . انظر : النسخ والنسوخ (ص ٢٧٤) والإيضاح (ص ٤٣٢) والجامع لأحكام القرآن (١٨/٢٩٩) .

(٢) أخرجه الطبري بسنده عن مجاهد . جامع البيان (٢٨/٦٤) .

وأورده النحاس ومكي والقرطبي عن مجاهد كذلك . النسخ والنسوخ (ص ٢٧٤) والإيضاح (ص ٤٣٢) وتفسير القرطبي (١٨/٥٩) .

قال النحاس : وهذا القول مطعون فيه ، لأن أول السورة ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء . . . ﴾ والكلام متصل ، فليس من آمن ولم يهاجر يكون عدواً لله وللمؤمنين اهـ . وكذلك رد قول الحسن وأبي صالح بمثل هذا الرد . انظر المصدر نفسه .

(٣) أي القول الذي فسره به البخاري الأئمة .

(٤) ساقى الطبري والنحاس وابن الجوزي باستخدامهم إلى قتادة أنه قال : نسخها : ﴿قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ جامع البيان (٢٨/٦٦) والنسخ والنسوخ (ص ٢٧٤) ونواسخ القرآن (ص ٤٨٥) ، كذلك أخرجه الطبري بسنده عن ابن زيد . المصدر نفسه .

وأورده مكي عن قتادة . . . إلي أن قال : ابن زيد : نسخها قوله ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله . . .﴾ الآية (٢٦) من سورة المجادلة . انظر الإيضاح (ص ٤٣١) .

وأورده القرطبي عن قتادة وابن زيد . انظر الجامع لأحكام القرآن (١٨/٥٩) .

(٥) وقد رد القول بالنسخ كل من النحاس (ص ٢٧٤) ومكي (ص ٤٣١) .

(٦) ومن مال إلى هذا القول الطبري والنحاس ومكي والقرطبي ونقله ابن الجوزي عن الطبري . انظر : جامع البيان (٢٨/٦٦) والنسخ والنسوخ (ص ٢٧٤) والإيضاح (ص ٤٣٢) ونواسخ القرآن (ص ٤٨٥) وتفسير القرطبي (١٨/٥٩) .

إلى قوله عز وجل ﴿وَأَتَوْهُمْ﴾ (٢٧) ما أنفقوا﴾ (٢٨) وذلك أن سبعة بنت الحارث (٢٩) من قريش جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا (٣٠) رسول الله جئتك مؤمنة بالله مصدقة لما جئت به ، فقال ﷺ (٣١) : نعم ما جئت به ، ونعم ما صدقت به فجاه زوجها ، فقال : يا محمد ، أردتها علي ، فإن ذلك من شرطنا عليك ، وهذه طينة كنا بنا لم نجف ، وكان النبي ﷺ شرط لهم عام الحديبية ذلك ، فنزلت (٣٢) ﴿فلا ترجعوهن إلى الكفار لا من حلّ لهم ولا هم يحلّون عن وأتوهم ما أنفقوا﴾ فأعطاه النبي ﷺ مهره الذي كان أعطاهما ، ثم نسخ ذلك ، فلا يرد إلى الكفار مهر ولا غيره ، ولا يجوز لنا أن نرد من جازنا مسلماً إلى الكفار ، ولا يجوز المصالحة على ذلك ، وإنما (٣٣) كان هذا في قضية مخصوصة ، زال حكمها بزوالها (٣٤) .

قوله (٣٥) عز وجل ﴿ولا تحسبوا بعصم الكوافر﴾ (٣٦) .

(١) في ط : كتب الناسخ حرفاً بين ﴿وأتوهم﴾ و﴿ما أنفقوا﴾ ولم يقرأ .  
 (٢) المنحة : (١٠) وثامها ﴿ . . . فاعتصموا بالله أعلم بربكم فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا من حلّ لهم ولا هم يحلّون عن وأتوهم ما أنفقوا . . . ﴾ الآية .  
 (٣) نص عليه البيهقي ونسبه إلى ابن عباس . انظر معالم التنزيل (٦٦/٧) وانظر الإصابة (٦٩٧/١٢) رقم (٥٦٦) .  
 وقيل : أن سبب نزول الآية لم كتوم بنت علفة بن أبي معيط ، وهو الأكثر المشهور عن أهل العلم .

وقيل : أن سبب نزول الآية كانت أمية بنت بشر من بني عمرو بن عوف .  
 انظر زاد السير (٣٣٩/٨) وتفسير القرطبي (٦١/١٨) .

وذكر ابن الأثير أن اسمها سميلة . انظر : أسد الغابة (١٤٢/٧) رقم (٦٩٨٦) .  
 (٤) في د : رسول الله .

(٥) في د وط : فقال رسول الله . . . الخ .

(٦) في ط : نزلت . سقطت الفاء .

(٧) سقطت الواو من ط .

(٨) انظر : النسخ والنسخ للنجاشي (ص ٢٨٥) ولابن سلامة (ص ٣٠٣) والإيضاح (ص ٤٣٣) وأسباب النزول للواحدي (ص ٢٤١) ولواسخ القرآن (ص ٤٨٦) وتفسير القرطبي (٦٣/١٨) .

قال القرطبي : ومنهج مالك والشافعي أن هذا الحكم غير منسوخ أحد المصدر السابق .

قلت : ولعل هذا هو الصواب ، وليس هناك ما يدعو إلى القول بالنسخ .

(٩) (قوله) : غير والنسخة في ط .

(١٠) جزء من الآية العاشرة السابقة .

قيل : الآية في غير الكتابيات<sup>(١)</sup> .

وقيل : هو منسوخ بقوله تعالى ﴿والحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾<sup>(٢)</sup> .

وقوله عز وجل ﴿وأسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا﴾<sup>(٣)</sup> : هذا الحكم زال بزوال المهادة<sup>(٤)</sup> .

قوله عز وجل : ﴿وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار . . .﴾<sup>(٥)</sup> الآية : هذا

---

(١) حكاة النحاس في التناسخ والنسوخ (ص ٢٨٦) ومكي في الإيضاح (ص ٤٣٥) والقرطبي في تفسيره (١٨٨/٦٦) .

(٢) الآية : (٥) وأولها ﴿البرم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والحصنات من المؤمنات والحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم . . .﴾ الآية .

وانظر النحاس ومكي والقرطبي للمصادر السابقة ، وزاد السبكي (١٤٣/٨) ونواسخ القرآن (ص ٤٨٩) .

قال مكي : والقول الأول أول وأحسن ، فيكون الحكم طين كانت له إمرأة بكعة من هاجر مسلماً إلى المدينة ، وهي كالمرة بكعة فإن العصمة منقطعة بينها ، فإن كانت كتابية ، فإن العصمة تبقى بينما أحد من الإيضاح (ص ٤٣٥) .

وقال ابن الجوزي : وقد زعم بعضهم أنه منسوخ بقوله : ﴿والحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾ وليس هذا بشيء ، لأن المراد بالكواثر الوثنيات ، ثم لو قلنا : إنها عامة ، كانت إباحة الكتابيات تخصيصاً فلا نسخاً . . . أحد من نواسخ القرآن (ص ٤٨٩) .

(٣) جزء من الآية العاشرة السابقة .

(٤) نقل السخاوي هذا عن مكي - انظر الإيضاح (ص ٤٣٥) وراجع التناسخ والنسوخ للشاذلي (ص ٤٩) .

وقد نقل ابن الجوزي عن القاضي أبي يعلى أنه قال : وهذه الأحكام من أداء المهر وأخذها من الكفار وتعيين الزوج من الغنبة أو من صدق قد وجب رده حل أهل الحرب : منسوخ عند جماعة من أهل العلم ، وقد نص أحمد بن حنبل حل هذا ، وكذلك قال مقاتل بن سليمان : كل هؤلاء الآيات نسختها آية السيف أحد نواسخ القرآن (ص ٤٩١) ومن هذا نعلم أن مكي وابن الجوزي والسخاوي يميلون إلى القول بالنسخ .

وأقول : - والله أعلم - أن هذا الجزء من الآية حكمه حكم سائرهما وقد تقدم بيان ذلك قريباً ، والقول بالأحكام أول .

وراجع تفسير الطبري وابن كثير للآية الكريمة تجد أن كلاً منها فسرها بما يزيد أحكامها ، جامع البيان (٨٣/٢٨) وتفسير ابن كثير (١٤/٣٥١ ، ٣٥٢) .

(٥) المصححة : (١١) ولقائها : ( . . . فعاقرتم فاتوا الذين ذهبتم أزواجهم مثل ما أنفقوا . . .﴾ الآية .

أمر اختص بزمان المهادة التي جرت بين رسول الله ﷺ وبين أهل مكة ، وذلك أن أم حكيم<sup>(١)</sup> بنت أبي سفيان قرأت من زوجها عياض بن حكيم<sup>(٢)</sup> إلى الكفار ولحقت بهم ، فانزل الله هذه الآية<sup>(٣)</sup> فكان الحكم لمن قامت<sup>(٤)</sup> زوجته إلى الكفار أن يُعطي ما أنفق عليه من غنائم الكفار ، ثم زال هذا الحكم ونسخ ، وقد أجاز بعضهم أن يكون منسوخاً بقوله عز وجل : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾<sup>(٥)</sup> لأنه<sup>(٦)</sup> بين مصارف الغنيمة ، ولم يذكر فيها هذا ، ولا جعل لمن ذهب زوجته مما غنم المسلمون شيئاً<sup>(٧)</sup> . وإذا غير صحيح ، لأن (الأنفال) نزلت قبل سورة (المتحنة) ولا يصح نزول<sup>(٨)</sup> النسخ قبل المنسوخ .

وقال ابن زيد وقادة : نَسَخَتْ هذه الأحكام التي في هذه السورة (براءة) إذا أمر الله عز وجل نبيه ﷺ أن يهد إلى كل ذي عهد عهده ، وأن يقتلوا حيث وجدوا ، وأمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية<sup>(٩)</sup> .

(١) انظر : الإصابة (١٣/١٩٥) رقم (١٢١٦) والإستيعاب (١٣/٢٠٨) وأسد الغلبة (٧/٣٦٠) رقم (٧٩٠٩) .

(٢) لم أقف على من ذكر أن اسمه عياض بن حكيم ، وإنما ذكر ابن سلامة أن اسمه عياض بن قثم ، وذكر البيهقي والحارثي أن اسمه عياض بن شداد القهري ، كما نقل القرطبي عن القشيري أن اسمه عياض بن قثم القرشي ، ونقل كذلك عن الثعلبي أن اسمه عياض بن أبي شداد القهري ، وأعله وقع خلاف في اسمه ، والأمر في ذلك سهل .

انظر : النسخ والمنسوخ لابن سلامة (ص ٣٠٩) وأبواب التأويل وفي هامشه معالم التنزيل (٧/٦٧) وتفسير القرطبي (١٨/٧٠٧) وراجع الإصابة (٧/١٨٩) رقم (٦١٣٥) وأسد الغلبة (٤/٢٢٧) رقم (٢١٥٥) .

(٣) انظر : المصادر السابقة .

(٤) في د وهظ : فاتته .

(٥) الأنفال : (٤١) .

(٦) في د وهظ : الآية . خطأ .

(٧) انظر : الإيضاح (ص ١٣٥ ، ١٣٦) .

(٨) في د وهظ : بزوال .

(٩) انظر : النسخ والمنسوخ لقادة (ص ٥٠) والإيضاح (ص ٤٣٧) قال النحاس : وأكثر الناس على أنها منسوخة ، ونقل قول قادة بنحو ما ذكره السخاوي . النسخ والمنسوخ (ص ٢٨٧) .

وأورده السيوطي مطولاً ، وعزاه إلى عبد بن حميد وأبي داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر كلهم عن قتادة . انظر : الدر الثمور (٨/١٣٤) .

وليس في الصف ولا في الجمعة ولا في المنافذين ، ولا فيها بعد ذلك إلى سورة (ن) منسوخ<sup>(١)</sup> .

قال القرطبي : - بعد أن حكى قول الذين قالوا بالنسخ - وقال قوم : هو ثابت الحكم الآن أيضاً ، حكاه القشيري أحد الجامع لأحكام القرآن (٦٨/٦٩) .

قلت : وهذا الذي تضمن إليه النفس كما سبق .

وقد أشغل ابن جرير دعوى النسخ على الآية ، مع أنه أورد أكثراً كثيرة في تأويلها ، وعتمها بقوله : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال : أمر الله عز وجل في هذه الآية المؤمنين أن يعطوا من فرائد زوجته من المؤمنين إلى أهل الكفر إذا هم كانت لهم على أهل الكفر حَقٌّ ، إما بغنيمة يصيبونها منهم ، أو بالحق نساء بعضهم ييم ، مثل التي اتفقوا على الفارة منهم إليهم ، ولم يخص إيمانهم ذلك من حال دون حال ، فعلمهم أن يعطوهم ذلك من كل الأموال التي ذكرناها أحد جامع البيان (٢٨/٧٧) والنظر النسخ في القرآن (٢/٧٩٨) .

(١) إلا أن ابن الجوزي ذكر أن قوله تعالى : ﴿ ... وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم ﴾ - الآية (١٤) من سورة التغابن - منسوخ بآية السيف ، ثم رد هذا الإدعاء لتعارضه مع سبب نزول الآية .

انظر : نواسخ القرآن (ص ٤٩٢) وراجع النسخ في القرآن (٢/٥٧٩ - ٥٨٦) .

## سورة نّ

قال هبة الله : وكان النبي ﷺ يعجب بها<sup>(١)</sup> امر .

قلت : فيكون بسورة (والضحى)<sup>(٢)</sup> أشد إعجاباً<sup>(٣)</sup> .

قال : وفيها منسوختان : - قوله عزّ وجلّ ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٤)</sup> نسخها آية السيف<sup>(٥)</sup> .

---

(١) نظر : النسخ والنسوخ لأين سلامة (ص ٣١٣) .

(٢) (والضحى) مكررة في الأصل .

(٣) وذلك أن سورة (الضحى) تحبل في طياتها بيان ما للرسول ﷺ من الشرف والمقبة ، وورعه فيها بالشفاعة يوم القيامة ﴿والسوف يعطيك ربك فترضى﴾ بعد أن منّ عليه وصاله من الفقر واليتم وغير ذلك ، وأعطاه في الدنيا النصر والظفر على الأعداء وكثرة الألباع والفتوح في زعمته وبعده إلى يوم القيامة ، وأحل دمه ورنح ذكروه ، وأنت خير الأسم ، وأعطاه في الآخرة الشفاعة العامة والخاصة ، والقام المحمود ، وغير ذلك مما أعطاه في الدنيا والآخرة ﷺ .

نظر : أبواب التأويل للخازن (٢١٥/٧) وبصائر ذوي التمييز (٥٢٥/٩) .

(٤) القلم : (٤٤) .

(٥) النسخ والنسوخ لأين سلامة (ص ٣١٤) وابن حزم (ص ٦١) ، وناسخ القرآن ومتنوعه لأين البارزي (ص ٥٤) وبصائر ذوي التمييز (١٧٩/١) وقلائد المرجان (ص ٢١٢) وأورده ابن الجوزي ورده بمثل كلام السخاوي . النظر لناسخ القرآن (ص ٤٩٤) .

وهذا هو الصحيح ، لأن الآية تنسلة للرسول ﷺ ومهدد لهم ، أي بكلّ أمر للكافرين إلى قتال أكثريك إليهم وأنا صبيهم أنتم منهم ، فكل بني وبنيتهم ، فأنا عالم بما يستحقون ومثل هذا لا يقبل النسخ بحال ، والله أعلم .

وهذا خبر ، والخبر لا ينسخ ، وهو (وعد)<sup>(١)</sup> من الله عز وجل .  
قال : والآية الثانية قوله عز وجل : ﴿فاصبر لحكم ربك﴾<sup>(٢)</sup> .  
قال : نسخ الله أمره بالصبر بآية السيف<sup>(٣)</sup> .  
وقد مضى من القول في مثل هذا ما فيه كفاية .

---

(١) هكذا في الأصل : وعد ، وفي طية النسخ : (وعد) وهو الصواب .

(٢) القلم : (٤٨) .

(٣) انظر المصادر السابقة الصفحات نفسها .

## سورة الحاقة

ليس فيها نسخ .

## سورة المعارج

قال هبة الله فيها منسوختان :

الأولى : قوله عز وجل : ﴿واقصر صيراً جميلاً﴾<sup>(١١)</sup> نسخ بآية السيف .

الثانية : قوله عز وجل : ﴿فلنرهم ينجسوا ويلعبوا . . .﴾<sup>(١٢)</sup> نسخ (الله) ذلك

بآية السيف اهـ<sup>(١٣)</sup> .

وهذا يدلّ من قاله على أنه أمره أن يتركهم<sup>(١٤)</sup> خائضين لآعين وإنما هذا تهديد

ووعيد ، ولا يقال أنه منسوخ بآية السيف ؛

وليس في (نوح) ولا في سورة<sup>(١٥)</sup> (الجن) نسخ .

---

(١) المعارج : (٥) .

(٢) المعارج : (٤٢) .

(٣) لفظ الجلالة الحق في ت ولم يقرأ .

(٤) انظر : النسخ والنسوخ فبه الله بن سلامة (ص ٣١٥) ، وناسخ القرآن العزيز ومنسوخه (ص ٥٤)

ومصائر ذوي التمييز (١/ ٤٨٠) ، وفلاذ المرجان (ص ٢١٣) وقد حكى ابن الجوزي دعوى النسخ في

الآيتين عن القسرين ، وأحال إلى نظائرهما مما لا وجه للنسخ فيه . انظر نواسخ القرآن (ص ٤٩٥) .

أما النحاس ومكي فقد تعرضا للمكروهى النسخ في الآية الأولى فقط وعزوا إلى ابن زيد ، ثم

قال النحاس : وردّ حل ابن زيد بعض أهل العلم اهـ كما قال مكي أيضاً : وقد قيل : هي محكمة ،

ولم يزال ﷺ صائراً عليهم رفيعاً جم اهـ .

انظر : النسخ والنسوخ للنحاس (ص ٦٩٠) ، والإيضاح لمكي (ص ٤٤١) .

قلت : وهذا هو الصحيح ، وقد سبق نظيره مراراً .

(٥) في د وظ : يتركهم .

(٦) في د : ولا الجن . وفي ط : ولا في الجن .

## سورة المزمل

قوله عزَّ وجلَّ ﴿قَمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(١)</sup>.

قالوا : أمره الله تعالى بقيام الليل عن آخره ، ثم استثنى بقوله ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ ثم نسخ الليل بنصفه ، فقال : ﴿نصفه أو انقص منه قليلاً﴾ إلى الثالث ، فنسخ الله من القليل ثلثه ، ثم قال : ﴿أو زد عليه﴾ أي من النصف إلى الثلث<sup>(٢)</sup>.

وهذا كما تراه تحيط حاصل عن عدم التحصيل .

إنما المعنى : أن رسول الله ﷺ كانت حاله تختلف في قيام الليل ، فيقوم مرة نصف الليل ، ومرة يقوم قبل النصف ، ومرة يقوم بعده ، ولا يحمى وقتاً واحداً ، فقال له الله عزَّ وجلَّ : - مهوَّناً عليه أمره في ذلك - ﴿قَمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ نصفه ، فنصفه بدل من الليل ، أي قم نصف الليل إِلَّا قَلِيلًا<sup>(٣)</sup> ولم يأمره بقيام الليل كله ، ﴿أو انقص منه قليلاً﴾ أي انقص من النصف قليلاً ، ولم ينسخ الله بهذا من الليل ثلثه ، كما زعم من تقدم ذكره .

ثم قال عزَّ وجلَّ : ﴿أو زد عليه﴾ يجوز أن تكون<sup>(٤)</sup> المساء عائدة<sup>(٥)</sup> (أعل) <sup>(٦)</sup>

(١) الآية الثانية من سورة المزمل ﴿يَا أَيُّهَا الزَّمِيلُ﴾ قم الليل إلا قليلاً .

(٢) ذكر هذا ابن حزم في النسخ والنسوخ (ص ٦٩) وكذلك ابن سلامة (ص ٣١٦) وانظر ثلاثه المرجان (ص ٢١٤) .

(٣) في ط : جاءت بعض العبارات هنا مضطربة ومكررة .

(٤) في د وط : أن يكون .

(٥) في ط : عائد .

(٦) هكذا في الأصل : أعل . خطأ ، وفي بقية النسخ (عل) وهو الصواب .

النصف ، وهو الظاهر ، لقوله عز وجل ﴿إِنْ رَيْكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلَاثِي اللَّيْلِ﴾<sup>(١)</sup>  
أي أقل من ثلثي الليل ، وهذا نصريح بالزيادة على النصف .

وقيل : يجوز أن تكون الهاء عائدة على القليل ، كأنه قيل : قم نصف الليل إلا قليلاً ، أو زد على ذلك القليل .

وكذلك قالوا في الهاء في (منه) : إنها عائدة على القليل أيضاً .

قال الزخشري : فيكون التخيير على هذا فيما وراء النصف ، فيما بينه وبين الثلث  
أع<sup>(٢)</sup> وهذا غير مستقيم ، لأن القليل المستثنى من النصف غير معلوم ، فكيف تعقل  
الزيادة عليه أو النقصان منه ؟

ويدل على أن النبي ﷺ كان يقوم الليل تطوعاً قوله عز وجل : ﴿إِنْ رَيْكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ  
تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلَاثِي اللَّيْلِ﴾ وهذا هو الزيادة على النصف (ونصفه) فيمن قرأ بالنصب<sup>(٣)</sup>  
(وثلثه) : أي ويقوم النصف والثلث .

وفي قراءة المختص في (النصف والثلث) : المعنى : ويقوم أدنى من النصف - والثلث .  
والمعنى : أن الله تعالى قد رضى منك هذه الأحوال كلها ، فأبها أشق لك فهو  
حسن ، ولا يريد الله بك ومن يقوم معك العسر ، فيضيق عليكم بوقت تتكلفونه ، وقد  
(علم أن سيكون منكم مرضى) يجدون حظه في بعض هذه الأوقات دون بعض ، وسافرون  
لا يمكنهم مع<sup>(٤)</sup> أحوال السفر إلا التخفيف عليهم ، والمجاهدون كذلك .

فإن قيل : كيف يكون تطوعاً ، وقد قال عز وجل<sup>(٥)</sup> : ﴿قَاتِبْ عَلَيْكُمْ﴾ ؟

قلت : ﴿قَاتِبْ عَلَيْكُمْ﴾ كقوله عز وجل ﴿فَإِذَا لَمْ<sup>(٦)</sup> تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٧)</sup>

(١) الرمل : (٢٠) .

(٢) النظر : الكشاف (٤/١٧٥ ، ١٧٨) وراجع تفسير القرطبي (١٩/٣٥ - ٣٧ ، ٥٢) وأبي حيان  
(٣٩١/٨) .

(٣) قرأ عاصم وحزمة والكسائي وابن كثير وخلف بالنصب في (النصف والثلث) وهما معطوفان على (أدنى)  
المصوب على الظرفية بـ(تقوم) وقرأ الباقون بالخفض فيها ، وهما معطوفان على (ثلثي الليل) المجرور  
بـ(بين) . نظر : النشر (٢/٣٩٣) والمهذب (٢/٣١٠) .

(٤) في د وخط : من .

(٥) في د وخط : وقد قال الله عز وجل .

(٦) في ط : (فإن لم) خطأ .

(٧) للمجادلة : (١٣) .

أي رخص لكم ، فلا تبعه عليكم ، فلياً كانت حالهم في أن لا تبعه حال التائب<sup>(١)</sup> عبّر عن الترخيص بالتوبة ، ويلزم من قال بالوجوب أن تكون الآية منسوخة ، لأنه قد ثبت أن لا فرض من الصلاة إلا الخمس ، وهو إجماع المسلمين .

وقول الأعرابي : (هل عليّ غير ذلك ؟ فقال رسول الله ﷺ : لا ، إلا أن تطوع)<sup>(٢)</sup> .

ولا بد من ذكر أقوال العلماء ، لأنه من غرض<sup>(٣)</sup> التامخ والمنسوخ<sup>(٤)</sup> .

قال أكثرهم : كان قيام الليل فرضاً على النبي ﷺ وعلى المسلمين ، ثم خُفّف عنهم في الآيتين في آخر السورة ، فنسخ بها أولها<sup>(٥)</sup> .

وقد قلت : أن ذلك ليس بنسخ ، وإنما هو تخفيف من<sup>(٦)</sup> المقدار لأنهم لا يحصونه .

وقيل : كان فرضاً على النبي ﷺ وحده ، ثم نسخ بأخر السورة .

وقيل :<sup>(٧)</sup> كان ندباً ، وهو المصواب . إن شاء الله تعالى . والقول<sup>(٨)</sup> بأنه كان تطوعاً ، أوضح منه .

وقوله<sup>(٩)</sup> عز وجل ﴿قم الليل﴾ : أي دم على ما تطوعت به ، مدحاً لحاله وتحسيناً لها<sup>(١٠)</sup> .

(١) غير واضحة في الأصل .

(٢) في دوط : فقال ﷺ .

(٣) ورد الحديث في عدة من كتب السنة في قصة الأعرابي الذي جاء يسأل النبي ﷺ .

انظر : صحيح البخاري كتاب الإيمان باب الزكاة في الإسلام (١٧/١) وكتاب الصوم ، باب

وجوب صوم رمضان (٢٢٥/٦) ، وصحيح مسلم كتاب الإيمان باب من إقام الفرائض فقد أطبع

(١٦٦/١) وسنن الترمذي أبواب الزكاة باب ما جاء إذا أوتيت الزكاة فقد قضيت ما عليك (٢٤٦/٣)

وسنن أبي داود كتاب الصلاة باب فرض الصلاة (٢٧٢/١) .

(٤) في دوط : من عرض .

(٥) إلى هنا انتهى السطر الكبير الذي حصل في (مقرئ) والذي ابتداء من سورة الشورى .

(٦) هكذا قال المصنف : في الآيتين . والظاهر أنها آية واحدة ابتداء من قوله تعالى : ﴿إن ربك يعلم أنك

تلوم أخى . . .﴾ الآية إلى آخر السورة . وهي التي يدور الكلام حولها .

(٧) في دوط : تخفيف في المقدار .

(٨) سقطت الواو من ط .

(٩) سقطت الواو من ط .

(١٠) سقطت الواو من ط .

(١١) قاله الزعزعي في الكشف (١٧٤/٤) .

وقال ابن عباس : «كان بين أول السورة وآخرها ستة» اهـ<sup>(١)</sup> .

وعن عائشة - رضي الله عنها - «ما نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الْمِزْمَلُ﴾ كان الرجل يربط الحبل ، ويتعلق به ، لمكنوا بذلك ثمانية أشهر ، فرأى الله عز وجل ما يتبعون<sup>(٢)</sup> من رضوانه ، فرحمهم ، فردهم إلى القرية وترك قيام الليل» اهـ<sup>(٣)</sup> .

وأنت في هذه الرواية بين أمور ثلاثة :

١ - إما إبطال قول من يقول : إن (المزمل) من أول ما نزل ، لأن عائشة - رضي الله عنها - لم تكن هناك في ذلك الوقت<sup>(٤)</sup> .

٢ - وإما أن تصحح أن (المزمل) من أول ما نزل ، فتبطل هذه الرواية .

٣ - وإما أن تقول :<sup>(٥)</sup> أن عائشة - رضي الله عنها - سمعت ذلك من غيرها ، فأخبرت به<sup>(٦)</sup> .

ومما يدل على<sup>(٧)</sup> أن عائشة رضي الله عنها أخبرت عن مشاهدة لا عن سماع : (إنما

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب نسخ قيام الليل والتبشير فيه (٧٢/٣) -

وأبو حنيفة في النسخ والنسوخ (ص ٥٦٩) والطبري في تفسيره (١٢٤/٢٩) .

وفيه : «وكان بين أولها وآخرها قريب من سنة ، وفي رواية : نحو من سنة» اهـ .

ورواه النحاس كذلك في النسخ (ص ٢٩١) .

والحاكم في المستدرک وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . كتاب

التفسير (٥٠٥/٢) وبهامة التلخيص . وانظر الدر المنثور (٣١٢/٨) .

(٢) في ط : ما يتبعون .

(٣) أخرجه بنحوه ابن جرير الطبري . جامع البيان (١٢٥/٢٩) . وزاد السيوطي نسبه إلى ابن أبي

حاتم . الدر المنثور (٣١٢/٨) .

(٤) قال ابن كثير : «وما نقل أن ذلك كان في مرط عائشة» رضي الله عنها - فعرف ، فإن السورة مكية ، وهي

التي ﷺ على عائشة - رضي الله عنها - بالمدية ، والصحيح في الآية أن ذلك كان في بيت خديجة

عندما لقيه جبريل لأول مرة ، فبذلك وردت الأحاديث الصحيحة ، والله أعلم اهـ بتصرف يسير من

كتاب الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال (١٧٤/٤) على هامش الكشاف للزهرري .

(٥) في ط : أن يقول :

(٦) في د وط : فأخبرت بذلك .

(٧) ليست في الأصل ، ووضع النسخ سهواً لإصاحتها فلم يظهر .

سألت<sup>(١١)</sup> ما كان ترميله ؟ (قال)<sup>(١٢)</sup> (كان مرطاً)<sup>(١٣)</sup> أربعة<sup>(١٤)</sup> عشرة ذراعاً<sup>(١٥)</sup> نصف غلّي وأنا  
ثالثة ، ونصف عليه وهو بصلي ، فليل لها : فما كان ؟

فقلت : والله ما كان عزاً<sup>(١٦)</sup> ولا قرأ<sup>(١٧)</sup> كان (شدهام)<sup>(١٨)</sup> شعر ونحمته<sup>(١٩)</sup> وترأ<sup>(٢٠)</sup>

أه .

ويزيد هذا ما دلت عليه السورة من كثرة المسلمين بقوله : ﴿وطائفة من الذين

معك﴾ .

وفي قوله : ﴿وطائفة من الذين معك﴾ دليل على أنه لم يكن قرصاً ، إذ لو كان

قرصاً<sup>(٢١)</sup> لقام الكل ولم يخص طائفة منهم .

(١) هكذا في الأصل : إنما سألت ، وفي بقية النسخ : أنها سألت وهي الصواب .

(٢) هكذا في الأصل وخط ، وهو خطأ ، وفي د و ط : قالت . وهو الصواب .

(٣) المرط : كل ثوب غير مخطط ، وهو كساء من خز أو صوف أو كتان . وقيل : هو الثوب الأخضر ،  
وجمعته : مرطوط . اللسان (٤٠١ / ٧) (مرط) وانظر معالم السنن (٣١٥ / ٤) .

(٤) هكذا في الأصل : أربعة عشرة ذراعاً . وفي ط : أربع عشر ذراعاً وفي د و ط : أربع عشرة ذراعاً .

(٥) جاءت العبارة في طق ، قال : مرطاً طويلاً أربع عشر ذراعاً ، وهي عبارة مضطربة .

(٦) قال ابن منظور : الخز : معروف من الثياب مشتق منه ، عربي صحيح ، وهو من الجواهر الموصوف  
بها أهل اللسان (٣٤٥ / ٥) (خز) .

(٧) والفز من الثياب والأبريسم ، أعجمي معرب ، وجمعه : فزوز ، وهو الذي يسوي منه الأبريسم .  
اللسان (٣٩٥ / ٥) (فزوز) .

(٨) هكذا في الأصل : شدهام . وفي بقية النسخ : سدهام وهو الصواب .

(٩) الوبر : - بفتح الواو والياء - صوف الأيل والأرانب ونحوها ، والجمع أوبراء . اللسان (٢٧٦ / ٤)  
(وبر) .

(١٠) لم أقف عليه في كتب الحديث أو التفسير ، وإنما أورده المزمخشري دون عزو . انظر الكشف  
(١٧٤ / ٤) .

وأورده القرطبي وعزاه إلى التعلبي . انظر الجامع لأحكام القرآن (٣٦ / ١٩) وقد سبق ما ذكر  
ابن النبر حول هذا واستيعابه أن ذلك كان في المدينة بدليل أن السورة مكية ، وزواج النبي ﷺ  
بعائشة كان في المدينة . . . الخ .

وقال أبو حيان : وما روي أنه عائشة - رضي الله عنها - سألت ما كان ترميله . . . إلى آخر  
الرواية : كذب صراح ، لأن تزول (الزامل) بكة في أوائل معناه ، وترجمه عائشة كان بالمدينة أه  
البحر المحيط (٣٦٠ / ٨) .

(١١) عبارة (إذ لو كان قرصاً) سقطت من خط بانتقال النظر .

وقال ابن جرير: «كث النبي ﷺ بقوم الليل كما أمره الله عز وجل عشر سنين ، ثم خفف عنهم بعد عشر سنين» اهـ<sup>(١)</sup> .

وقال عكرمة : ﴿قَمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ نسختها النبي في آخرها ﴿عَلِمَ أَنَّ لَيْلًا تَحْصَوهُ فَنَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ .

وقد ثبت<sup>(٢)</sup> أن ذلك في القيام (المقرر)<sup>(٣)</sup> والوقت المعين ، علم أن ليل تحصى ذلك ﴿اقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾<sup>(٤)</sup> لأنه يلزم من قراءة ما تيسر من القرآن ، قيام ما اتفق من الأوقات .

وقال قتادة : قاموا حولين حتى تنفخت<sup>(٥)</sup> أقدامهم وسواهم ، فانزل الله عز وجل تحفيظاً في آخر السورة اهـ<sup>(٦)</sup> .

فهذه أقوال العلماء ، فإن حملت أول السورة على التطوع أو على الندب ، وآخرها

(١) أخرجه ابن جرير بسنده عن سعيد بن جبير . انظر جامع البيان (١٦٥/١٩) .

وزاد السيوطي نسبتة إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم . انظر الدرر المنثور (٣١٢/٨) .

وأوردته القرطبي معزواً إلى سعيد بن جبير . انظر الجامع لأحكام القرآن (٣٤/١٩) .

قلت : وهذا الأثر الروي عن سعيد بن جبير ضعيف بدليل ما يأتي .

أولاً : أنه مخالف لما ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - كما سبق .

ثانياً : أن رجال السنن الذين ذكروهم ابن جرير إلى سعيد بن جبير قد تكلم بهم علماء المرح

والتحليل ، فابن حميد الذي روى عنه ابن جرير ضعيف . انظر الميزان (٥٣٠/٣) .

وابن حميد يروي عن يعقوب القمي ، وهو صدوق ييم . انظر التقریب (٣٧٦/٢) ، ويعقوب

القمي يروي عن جعفر بن أبي المغيرة ، وهو كذلك صدوق ييم . انظر التقریب (١٣٣/٦) .

(٢) في ٢ : ﴿عَلِمَ أَنَّ لَيْلًا تَحْصَوهُ﴾ خطأ .

(٣) في ٢ وظ : وقد ثبت .

(٤) هكذا في الأصل : المقرر ، وفي بقية النسخ : المقرر .

(٥) في طق : سقط مقدار سطر من قوله ﴿... ما تيسر من القرآن﴾ السابقة إلى هنا بانتقال النظر .

(٦) في بقية النسخ : حتى انفخت .

(٧) ونص كلام قتادة : - بعد ذكر أول السورة - قال : ففرض الله عز وجل قيام الليل في أول هذه

السورة . فقام أصحاب رسول الله ﷺ حتى انفخت أقدامهم ، فأمسك الله حالها حولاً ، ثم أنزل

الله عز وجل التحفيظ في آخرها . قال الله عز وجل ﴿عَلِمَ أَنَّ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضِي ...﴾

الآية . فنسخت هذه ما كان قبلها من قيام الليل ، فجعل قيام الليل تطوعاً بعد فريضة وقال :

﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ وهما فريضتان لا رخصة لأحد فيها اهـ النسخ والنسخ (ص ٥٠) .

على ترك المؤاخذة بالمقدار (كان) (١١) الأيمان (محكمتان) (١٢) وإن حملت أولها على الوجوب كان آخرها ناسخاً لأولها ، وكانوا في آخرها مأمورين بأن يصلوا ما تيسر لهم ، ثم كان آخرها - أيضاً - منسوخاً بالصلوات الخمس (١٣) جعلنا الله من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه .

قوله عز وجل ﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقیلاً﴾ (١٤) زعموا أنه منسوخ بقوله عز وجل ﴿يريد الله أن يخفف عنكم﴾ (١٥) وهذا خبر لا يجوز نسخه .

وعن (١٦) ابن عباس - رضي الله عنهما - (كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي تفل عليه ، وتردد (١٧) له وجهه) (١٨) .

وعن عائشة - رضي الله عنها - (كان ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد ، فيفصم (١٩) عنه ، وإن جئته ليضميد (٢٠) عرفاً) (٢١) ، اهـ .

(١) هكذا في النسخ (كان) وهو خطأ والصحيح (كانت) .

(٢) هكذا في الأصل (محكمتان) وهو خطأ نحوي والصحیح - وفي بقية النسخ - (محكمتين) وهو الصواب .

(٣) راجع تفسير القرطبي (١٩/٣٦) .

(٤) المزمل : (٥) .

(٥) النساء : (٢٨) .

وقد قال هذا ابن حزم في النسخ والمنسوخ (ص ٦٢) وكذلك ابن سلامة (ص ٣١٧) .

(٦) من هنا إلى قوله : وتردد له وجهه . أضيف في حاشية ط فلم يظهر .

(٧) الرشد : تغيير بيشة الوجهه ، وكان يحصل له - ﷺ - ذلك لعظم موقع الوحي - راجع اللسان

(٣/١٧٠) (ريد) وشرح النووي على صحيح مسلم (١١/١٩٠) .

(٨) رواد الإمام مسلم بنحوه في حديث طويل عن عبيدة بن الصامت - رضي الله عنه - كتاب الحدود باب

حد الزنا (١١/١٩٠) ، وفي كتاب الفضائل باب طيب عرفه ﷺ والتبرك به (١٥/٨٩) ورواه الإمام

أحمد في المسند (٥/٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٢٧) .

(٩) أصل الفصم : القطع فقوله : (يفصم) يفتح أوله وسكون الفاء وكسر المهملة - أي يقطع وينجل ما

يغشاه - فتح الباري (١/٢٠) واللسان (١٦/٤٥٤) (فصم) .

(١٠) ليفصد : بالفاء وتشديد المهملة ، مأخوذة من الفصد ، وهو قطع العرق لإزالة الدم ، شبه بيته

بالمزق المفصود ، مبالغة في كثرة العرق ، فتح الباري (١/٢٠) وانظر اللسان (٣/٣٢٧) (فصد) .

(١١) رواد البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي (١/١٨) يشرح ابن حجر ، ومالك في الموطأ باب كيف

كان يأتيه الوحي (٢/١٧٤) والمزمل في أبواب المثاقب باب ما جاء كيف كان ينزل الوحي على النبي

ﷺ (١٠/١١٢) والنسائي في كتاب الإفتاح باب يماض ما جاء في القرآن (٢/١٤٩) وأحمد في المسند

(٦/٢٥٧) .

وقال زيد بن ثابت : أملى عليّ رسول الله ﷺ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> في سبيل الله ﷻ<sup>(٢)</sup> فجاهد ابن أم مكتوم<sup>(٣)</sup> وهو يملأها عليّ ، فقال : يا رسول الله ، لو أستطيع الجهاد لجاهدت ، قال : فانزل الله عليه . وفتح رسول الله ﷺ على فخذي ، فقلت ، حتى عشت أن<sup>(٤)</sup> ترتض<sup>(٥)</sup> فخذي ، فانزل الله عز وجل . ﴿غَيْرِ أُولَى الضَّرُورَةِ﴾<sup>(٦)</sup> .

وقيل : ثقیل فی الیزان .

وقيل : ثقیل علی أهل النفاق .

وقال الحسن : «إن الرجل لهذه القرآن<sup>(٧)</sup> ولكن العمل به ثقیل» .

وقال قتادة : «مراض القرآن وحدوده ثقیل والله» .

وعن<sup>(٨)</sup> عروة : «أن النبي ﷺ كان إذا أوحى إليه وهو على ناقته وضعت جرائها<sup>(٩)</sup> .

لما تستطيع<sup>(١٠)</sup> أن تتحرك حتى يسرى عنه<sup>(١١)</sup>» .

(١) في الأصل : (والمجاهدين) خطأ .

(٢) أي قيل أن ينزل عليه ﴿غَيْرِ أُولَى الضَّرُورَةِ﴾ الآية .

(٣) وهو عمرو بن ليس بن زائدة بن الأصم ، وقيل : اسمه : عبد الله واسم أمه : عاتكة ، وتكنى أم مكتوم ، صحابي شجاع ، كان ضريب النصر ، أسلم مكة ، وهاجر إلى المدينة بعد وقعة بدر وكان مؤازر رسول الله ﷺ مع بلال ، وحضر حرب القادسية ، يقاتل ، وهو أعشى . ورجع بعدها إلى المدينة ، فتوفي سنة ٦٣ هـ انظر جبهة أنساب العرب (ص ١٧١) وصفة الصقوة (٤٨٢/٦) ، والتقريب (٧٠/٢) ، والأعلام (٨٢/٥) .

(٤) (أن) ساقطة من د وظ .

(٥) أي تدفقا ، كما في فتح الباري (٢٦١/٨) .

(٦) فصيحة نص الآية ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولَى الضَّرُورَةِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِالْعُورِ وَالْمُسْتَضْمِّ . . .﴾ الآية (٩٥) من سورة النساء .

(٧) رواه البخاري في صحيحه كتاب التفسير باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ . . .﴾ (٢٥٩/٨) بشرح ابن حجر ، والترمذي في سننه أبواب التفسير باب ومن سورة النساء (٣٩٠/٨) وانظر الدر المنثور (٦٣٩/٢) .

(٨) سبيل ذكر معنى (الخط) وأنه بمعنى سرعة القراءة .

(٩) (وهن) غير واضحة في ظ .

(١٠) أي يامل عنقها ، وقيل : الجران: مقدم العنق من مذبح البعير إلى منحرة ، فإذا برك البعير ومد عنقه على الأرض ، قيل : ألقى جرانه على الأرض . اللسان (٨٦/١٣) (جرن) .

(١١) في د وظ : لما يستطيع أن يتحرك .

(١٢) رواه الإمام أحمد في المسند بنحوه (١١٨/٦) والطبري . واللفظ له - جامع البيان (١٢٧/٢٩) والحاكم =

وقال ابن زيد : «هو - والله - ثقل مبارك ، كما ثقل في الدنيا ثقل في الموازين يوم القيامة»<sup>(١٦)</sup> . اهـ .

وقوله عز وجل ﴿واجرهم هجرأ جيلاً﴾<sup>(١٧)</sup> .

قالوا : نسخ بأية السيف<sup>(١٨)</sup> .

وقد قُتعت القول في ذلك<sup>(١٩)</sup> .

وقوله عز وجل ﴿وشرى - والكاذبين . . .﴾<sup>(٢٠)</sup> الآية .

قالوا : نسخت بأية السيف<sup>(٢١)</sup> .

---

= في المتنوك ، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه ، ووافقه الذهبي ، كتاب التفسير (٥٠٥/٢) .

(١٦) أورده ابن جرير قول الحسن وقناة ومهروة وابن زيد ، ثم قال : وأويل الأقوال بالصواب في تلك أن يقال : إن الله وصفه بأنه قول ثقل ، فهو كما وصفه به ، ثقل عمله ، ثقل العمل بهوده وفراقته اهـ جامع البيان (١٢٧/٢٩ ، ١٢٨) .

وراجع معالج التنزيل اللغوي (١٣٨/٧) وزاد المسير (٣٨٩/٨) والجامع لأحكام القرآن (٣٨/١٩) وتفسير ابن كثير (٤٣٥/٤) والتبر المنثور (٣١٥/١٨) .

(٢٢) المزمل (١٠) ﴿واصبر على ما يقولون واحجرهم هجرأ جيلاً﴾ .

(٢٣) قاله ابن حزم في النسخ والنسوخ (ص ٦٢) وابن سلامة (ص ٣١٧) وابن البارزي في ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه (ص ٥٥) والكرمي في ثلاثة المرجان (ص ٢١٦) .

ودرواه الطبري والنحاس بسنديهما عن قتادة . جامع البيان (١٣٤/٢٩) والناسخ والنسوخ (ص ٢٩٢) .

وعزه سفيان بن الجوزي والقرطبي إلى فتاة كذلك دون إسناد ، الإطباع (ص ٤٤٤) وتواضع القرآن (ص ٤٩٩) والجامع لأحكام القرآن (٤٥/١٩) .

(٤٤) سبق مراراً كلام المصنف على مثل هذا حيث أثبت الأحكام في كل الآيات التي تعمل في طياتها معنى الصبر وادعى بعض العلماء القول بنسخها بأية السيف . وراجع النسخ في القرآن (٥١٨ ، ٥١٧/٢) .

(٥٥) المزمل (١١) ﴿وشرى والكاذبين أولى النعمة ومهلهم قليلاً﴾ .

(٦) قاله ابن حزم في النسخ والنسوخ (ص ٦٢) وابن البارزي في ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه (ص ٥٥) والكرمي في ثلاثة المرجان ورده (ص ٢١٦) والبروز أباتي في بعضه لودي التمييز (٤٨٧/١) قال ابن الجوزي : زعم بعض المفسرين أنها منسوخة بأية السيف وليس بصحيح ، لأن قوله (فروى) وعهد ، وأمره بإمهالهم ليس على الإطلاق ، بل أمره بإمهالهم إلى حين يؤمر بقائلهم ، فذهب زمان الإمهال ، فلين وجه النسخ ؟ اهـ .

لنواسخ القرآن (ص ٥١٠) وراجع النسخ في القرآن (٤٩٧/١) .

وهذا الهديد ووهيد غير متسوخ بها .

وقوله تعالى ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذَكُّرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٢١)</sup> .

قالوا : نسخ ذلك بقوله سبحانه ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾<sup>(٢٢) (٢٣)</sup> .

وقد تقدّم ذكره<sup>(٢٤)</sup> والقول في إبطاله<sup>(٢٥)</sup> .

## ١٥٥/ القول (١٩) -

(٢) الإنسان (٣٠) والذكور (٢٩) .

(٣) تحكاة ابن جزم في النسخ والتنسوخ ، قال : وقيل : نسخت بأية السيف أهد (ص ٦٣) وابن سلامة (ص ٣١٨) .

وقال ابن البرقي والعمري والغوري أبادي : نسخت بأية السيف أهد .

نسخ القرآن العزيز وتنسوخه (ص ٥٥) ويصائر قوي التمييز (٤٨٧/١) وقد رد ابن الجوزي القول بالنسخ هنا ولفظه بقوله : زعم بعض من لا فهم له أنها نسخت بقوله ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ وليس هذا بكلام من ينهري ما يقول ، لأن الآية الأولى أثبتت للإنسان مشيئة ، والآية الثانية أثبتت أنه لا يشاء حتى يشاء الله وكيف يتصور النسخ ؟ . أهد نواسخ القرآن (ص ٥٠٠) وراجع النسخ في القرآن (٤٧٥/١) .

(٤) في غير : وقد تقدّم ذكره أن الكلام والقول في إبطاله . حيث أخرج كلمة (أن الكلام) ولا معنى لها .

(٥) ويكتفي في رد هذا وإبطاله قول ابن الجوزي المتقدم قريباً . وقد سبق للمصنف كلام حول هذا أثناء مناقشته لدعوى النسخ في قوله تعالى ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ الآية (٢٩) من سورة الكهف (ص ٧٥٥) .

## صورة المدثر

لا منسوخ فيها .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿ذُرِّي وَمَنْ خَلَقْتَ وحيداً﴾<sup>(١)</sup> أي (خل) <sup>(٢)</sup> بيبي وبينه فلان أتولى إهلاكه ، مع القصة إلى آخرها : نسخ ذلك بآية السيف<sup>(٣)</sup> وكيف يعذبه بإهلاكه ، وبأنه يتولى ذلك منه على ما (ذكره)<sup>(٤)</sup> ثم ينسخه بآية السيف<sup>(٥)</sup> .

---

(١) المدثر (١١) .

(٢) هكذا في الأصل وطلق : (خل) خطأ تحوي ، وفي د و ط (خل) وهو الصواب .

(٣) قاله ابن حزم (ص ٦٣) وابن سلامة (ص ٣١٩) وابن البلدي (ص ٥٥) والقيروزي أبدي (١/١٨٨) والكرمي (ص ٢١٨) .

(٤) هكذا في الأصل : على ما ذكره . وفي طق : على ما ذكروا وفي د و ط : على ما ذكره .

(٥) قال ابن الجوزي : هذه الآية نزلت في الوليد بن المغيرة ، والمعنى خل بيبي وبينه فلان أتولى إهلاكه ، وقد زعم بعضهم أنها نسخت بآية السيف ، وهذا باطل من وجهين :

أحدهما : أنه إذا ثبت أنه وعيد ، فلا وجه للنسخ ، وقد تكلمنا حل نظائرهما فيما سبق .

والثاني : أن هذه السورة مكية ، وآية السيف مدنية ، والوليد هلك بمكة قبل نزول آية السيف

أحد .

نواسخ القرآن (ص ٥٠٦) وراجع النسخ في القرآن (١/٤٩٧) .

## سورة القيامة

لا نسخ فيها .

وقالوا في قوله عز وجل ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾<sup>(١)</sup> إنه منسوخ بقوله عز وجل ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾<sup>(٢)</sup> وهذا خلف من القول ، لأن الله عز وجل لم يأمره بالسيان ثم نهاه عنه ! .

وأظلم نوموا ذلك ، وأن (لا) في قوله : (فلا تنسى) للنهي وما هي للنهي<sup>(٣)</sup> (لا)<sup>(٤)</sup> من جهة المعنى ، ولا من جهة اللفظ ، أما اللفظ فغير مجزوم ، وأما المعنى ، فليس السيان عما يقدر الإنسان على اجتنابه فينبى عنه<sup>(٥)</sup> .

وهذا غير ، أخبر الله عز وجل به نبيه ﷺ أنه بقوله فلا تنسى ، لما معنى النسخ ؟ فإن قالوا : كان يعجل بالقرآن خوف السيان ، فقال الله عز وجل : ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾ .

---

(١) القيامة (١٦) .

(٢) الأعل (٦) .

ذكر هذا ابن حزم في النسخ والمنسوخ (ص ٦٣) وكذلك ابن سلامة (ص ٣١٩) وابن البارزي في ناسخ القرآن العزيز (ص ٥٦) ، والقبورز أبدي في بصائر ذوي التمييز (١/٤٩٠) .

ونقله الكرمي عن هبة الله بن سلامة ورده ، قال : ووجه النسخ هنا غير ظاهر جداً له فلاند المرجحان (ص ٣٦٩) .

(٣) محبرة : (وما هي للنهي) ساقطة من ط بانتقال النظر .

(٤) غير واضحة في ت .

(٥) وراجع البحر المحيط (١/٤٥٨) والجامع لأحكام القرآن (٢٠/١٩) .

قلت : فأين النسخ ؟! والأيتان في معنى واحد<sup>(١)</sup> .

قال ابن عباس : «كان النبي ﷺ يلقى في التنزيل شدة ، فكان يحرك شفثيه كراهة أن يفتلت منه ، فأنزل الله جل ذكره ﴿لَا تحرك به لسانك لتعجل به﴾ إن علينا جمعه وقرآنه ﴿أي جمعه في صدرك وإن تقرأه ، ﴿فإذا قرأناه فاتبع قرآنه﴾ أي (فأنتصت)<sup>(٢)</sup> واستمع ، ﴿ثم إن علينا بيانه﴾ أي علينا أن نبيّنه بلسانك ، قال : فكان النبي ﷺ إذا أتاه جبريل - عليه السلام - استمع<sup>(٣)</sup> فإذا انطلق قرأ كما قرأه<sup>(٤)</sup> .

وقال الضحاك : كان<sup>(٥)</sup> يفعل ذلك مخافة أن ينساه ، قيل له إن علينا أن نحفظه في قلبك ، وأن تقرأه بعد حفظه .

وروى ذلك عن ابن عباس أيضاً وجهاد وقتادة .

وقال قتادة : (إن علينا جمعه وقرآنه) أي جمعه في قلبك حتى تحفظه (وقرآنه) أي تأليفه<sup>(٦)</sup> . فأي فرق بين هذه الآية وبين آية (الأهل) فالقول بأن هذا منسوخ بذلك<sup>(٧)</sup>

---

(١) قلت : وتظير هاتين الآيتين قوله تعالى ﴿... ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليه وحيه...﴾ الآية (١١٤) من سورة طه .

وقد سبق أن ذكرها المصنف في موضعها (ص ٧٢٩) ورد على القائلين بأنها منسوخة بقوله تعالى ﴿استفرك فلا تسيء﴾ وأبطله .

(٢) غير واضحة في ت .

(٣) في بقية النسخ : يستمع .

(٤) أصل الحديث في صحيح البخاري كتاب التفسير (٦٨٠/٨) شرح ابن جرير .

وصحيح مسلم كتاب الصلاة باب الإتيان للقرأة (١١٦٥/٤) شرح النووي ، وسنن الترمذي أبواب التفسير باب ومن سورة القيامة (٣٤٨/٩) وسنن النسائي كتاب الإتيان باب جلع ما جاء في القرآن (١٤٩/٢) ونظر جامع البيان (١٨٧/٢٩) وجامع الأصول (٤٢٠/٢) والمدرك للشعر (٣٤٨/٨) .

(٥) كلمة (كان) ملاحظة من د وط .

(٦) نظر الأثر في ذلك عن ابن عباس وجهاد والضحاك وقتادة في جامع البيان للظري (١٨٨/٢٩) والمدرك للشعر (٣٤٨/٨) . قال الظري : وأشبه القولين بما دلّ عليه ظاهر التنزيل ، القول النبي ذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وذلك أن قوله ﴿إن علينا جمعه وقرآنه﴾ ينهي أنه إنما نهي عن تحريك اللسان به متعجلاً فيه قبل جمعه ، ومعلوم أن تراصة للتذكير إنما كانت تكون من النبي ﷺ من بعد جمع الله له ما يدرس من ذلك عند المصدر نفسه .

(٧) في نقل : بذلك .

عطفًا من جهة أن<sup>(١)</sup> الخبر لا يدخله النسخ ، ومن جهة أن المعنى فيها واحد .  
وما كان ينبغي أن<sup>(٢)</sup> يتكلم<sup>(٣)</sup> على هذا ، فإنه لفساده يوقع كلام المتكلم عليه في  
الضم<sup>(٤)</sup> .

---

(١) وأن ساقطة من د وط .  
(٢) ينبغي أن : ساقطة من طق .  
(٣) هكذا : في الأصل: أن يتكلم . وفي بقية النسخ : أن تتكلم ، وهي الصواب .  
(٤) قلت : ولذلك لم يتعرض لذكر هذه الآية ضمن الآيات المذهبي عليها النسخ معظم علماء التفسير  
والنسخ ، مثل قتادة والطبري والنحاس ومكي وابن الجوزي والقرطبي وغيرهم .

## سورة الإنسان

ليس فيها منسوخ .

وزعم هبة الله - وأقله نقله عن غيره<sup>(١)</sup> - أن فيها آيتين منسوختين وبعض آية :

قوله عز وجل ﴿وَأَسِيرًا﴾<sup>(٢)</sup> .

قال : هذا منسوخ ، وهو من غير أهل القبلة<sup>(٣)</sup> .

والله تعالى مدح قوماً بإطعام الأسير ولم يبه عن ذلك إذا كان مشركاً فكيف يكون

منسوخاً ، وفي إطعام الأسير المشرك مشوية<sup>(٤)</sup> .

(١) ليس هناك ما يدل على أن ابن سلامة نقل هذا القول من أحد ، وإنما هو رايه ، والله اعلم .

(٢) الإنسان (٨) ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَشَكَبًا وَثِيئًا وَأَسِيرًا﴾ .

(٣) انظر : النسخ والمنسوخ لـ هبة الله بن سلامة (ص ٣٢٠) .

وقال ابن الجوزي والخيريز أباي : أنها منسوخة بأية السيف .

انظر : ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه (ص ٥٦) وبصائر قوي التمييز (١٩٣/١) وراجع فتلاد

المرجان (ص ٢٢٠) قال ابن الجوزي : زعم بعضهم أن هذه الآية تضمنت المدح على إطعام الأسير المشرك .

قال : وهذا منسوخ بأية السيف ، وساق بسنده إلى سعيد بن جبير أنه قال : «وأسيراً» قال : يعني

من المشركين ، نسخ السيف الأسير من المشركين - .

ثم قال ابن الجوزي : وإنما أشار بهذا إلى أن الأسير يقتل ولا يقاتل ، فلما إضمانه فقيه ثواب

بالإجماع . . . والآية محمولة على التطوع ، فلما افترض فلا يجوز صرفه إلى الكفار أحد نواسخ القرآن

(ص ٥٠٢) .

(٥) ولعل من المناسب هنا أن نقل هذا الخبر عن الزركشي فيما يتعلق بكلام هبة الله بن سلامة هذا ،

حيث قال : - أي الزركشي - ومن ظريف ما حكى في كتاب هبة الله أنه قال في قوله تعالى =

وقد قال قتادة : إنه المأسور المشرك .

وقال الحسن : ما كان إسرائهم إلا للمشركين .

وقال عكرمة : الأسير في ذلك الزمان : المشرك .

وقال مالك : يعني أسرى المشركين .

وقال مجاهد وابن جبير وعطاء : المراد بالأسير : المسجون من المسلمين<sup>(١١)</sup> .

وهذا كله من صفات الأبرار ، والآية غير منسوخة ، وليس قول قتادة : وأخوك المسلم أحق منه مما يوجب تقويله بالنسخ .

قال : والآية الكاملة قوله عز وجل ﴿فاصبر لحكم ربك . . .﴾<sup>(١٢)</sup> الآية ، قال : نسخت بأية السيف<sup>(١٣)</sup> .

﴿ويطعمون الطعام حل حبه مستكيناً وشياً وأسيراً﴾ منسوخ من هذه الجملة ﴿وأسيراً﴾ والمراد بذلك أسير المشركين ، فقرئ به الكتاب عليه . وإبنته نسح . فلما انتهى إلى هذا الموضع ، قالت : أخطأت يا أبت في هذا الكتاب ، فقال لها : وكيف يا بنية ؟ قالت : أجمع للمسلمون حل أن الأسير يطعم ولا يقتل جوعاً أحد الربيعان (٢٩/٢) .

(١١) ذكر الطبري هذه الأقوال بأستبصارها عن قتادة والحسن وعكرمة ومجاهد وعطاء وابن جبير ، ثم قال : والصواب من الأقوال في ذلك أن يقال : أن الله وصف هؤلاء الأبرار بأنهم كانوا في الدنيا يطعمون الأسير . . . وإسم الأسير قد يشعل القرينين ، وقد هم الخبر عنهم أنهم يطعمونهم ، فالخبر على عمومته حتى يخصه ما يجب التسليم له ، وأما قول من قال : لم يكن لهم أسير يومئذ إلا أهل الشرك فإن ذلك - وإن كان كذلك - فلم يخص بالخبر المؤمنون بالتقر يومئذ ، وإنما هو خبر من الله عن كل من كانت هذه صفته يومئذ ويعد إلى يوم القيامة ، وكذلك الأسير بمعنى به أسير المشركين والمسلمين يومئذ ويعد ذلك إلى قيام الساعة أحد جامع البيان (٢٩/٢٩ ، ٢٠٩/٢١٠) .

وراجع معالم التنزيل للبخاري (١٥٩/٧) وزاد السير (٤٣٣/٨) والجامع لأحكام القرآن (١٢٩/١٩) والدر الثمور (٣٧١/٨) .

(١٢) الإنسان : (٦٤) .

(١٣) الناسخ والنسخ أولان سلامة (ص ٣٢١) وحكاه ابن حزم (ص ٦٢) والكرومي (ص ٢٢٠) والغيرزلباني (١/٤٩٣) قال ابن الجوزي : زعم بعضهم أنها منسوخة بأية السيف ، وقد تكلمت عن نقاشتها وبيننا عدم النسخ . نواسخ القرآن (ص ٥٠٣) قلت : وكذلك سئل للمصنف مناقشة الآيات التي تتكلم عن النصر وتأمم الرسول ﷺ والمؤمنين بتحصيل الأذى الذي يلاقونه من المشركين ، وفي الوقت نفسه كانوا مطالبين بقتلهم وقتلهم ، وفرر - رحمه الله - مراراً أنه لا تعارض بين تلك الآيات وبين آية السيف ، والله الموفق للصواب .

وليس في هذا شيء من الفتال ، فيكون منسوخاً بالأمر بالقتال وحكم الأمر بالصبر على الشدائد باقى .

والآية الأخرى قوله عز وجل ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخِذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٦٦)</sup> .

قال : نسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾<sup>(٦٧)</sup> اهـ ، وهذا ضرب من الجهل عظيم ، فإنه<sup>(٦٨)</sup> عز وجل لم يطلق المشيئة للعبيد ، ثم حيزها<sup>(٦٩)</sup> عنهم ونسخها ، وإنما أعلم أن العبد إذا شاء أمراً من صلاح أو ضلال ، فلا<sup>(٧٠)</sup> يكون ذلك إلا أن يشاء الله ، وهذا وعيد وتهديد ، لأن الله عز وجل بين في هذه السورة الطريقين<sup>(٧١)</sup> ثم قال : - على<sup>(٧٢)</sup> وجه التهديد - من شاء النجاة اتَّخِذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا<sup>(٧٣)</sup> ومن شاء غير ذلك فسيرى ما يناله<sup>(٧٤)</sup> من العذاب الأليم المعد للظالمين .

(١) في بقية النسخ : في الشدائد .

(٢) الإنسان (٢٩) .

(٣) الإنسان (٣٠) والتكوير (٢٩) .

وانظر : النسخ والمنسوخ لمحبة الله بن سلامة (ص ٣٢١) .

وحكاية ابن حزم والكوفي ، فلا : نسخ التعبير بأية السيف بعد النسخ والمنسوخ (ص ٦٣) وفلائد المرحبان (ص ٢٢٠) وحكي ابن الجوزي النسخ عن بعضهم . انظر : نواسخ القرآن (ص ٥٠٣) .

وقد سبق لأبن الجوزي والسخاوي رد دعوى النسخ في نظير هذه الآية من سورة المزمل (ص ٨٨٦) فليحظر .

(٤) في د و ط : وإنه .

(٥) في بقية النسخ : حيزها . بالراء .

(٦) في د و ط : ولا يكون .

(٧) أي في قوله تعالى : ﴿إِنْ هَدَيْتَهُ السَّبِيلَ لِمَا شَاءَ لِمَا تَشَاءُونَ﴾ الآية الثالثة من السورة نفسها .

(٨) (عل) ساقطة من ط .

(٩) في ط : كتب النسخ بعد قوله ﴿... سَبِيلًا﴾ : قال : نسخ ذلك بقوله عز وجل ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ وهذا ضرب من الجهل ، ومن شاء غير ذلك ... الخ . وهو تكوير لما سبق قبل عدة أسطر .

(١٠) في د و ط : فيرى ما يناله .

## سورة المرسلات

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

وسورة النبأ : ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

وروي أن النبي ﷺ هاجر من عبدة يوم إنزالها<sup>(١)</sup> فهي من آخر المكِّي الأول ، لأن المكِّي الأول : ما نزل قبل<sup>(٢)</sup> الهجرة والمكِّي الثاني بعد الفتح<sup>(٣)</sup> .

---

(١) في حق : من يوم عبدة إنزالها .

(٢) في ط : من قبل الهجرة .

(٣) انظر النسخ والمنسوخ حبة اللؤلؤ بن سلامة (ص ٣٢٢) .

قال الزركشي : أعلم أن الناس في ذلك ثلاثة اصطلاحات : - أحدها : أن المكِّي ما نزل بمكة ، والمكِّي ما نزل بالمدينة . والثاني : - وهو المشهور - أن المكِّي ما نزل قبل الهجرة ، وإن كان بالمدينة ، والمكِّي ما نزل بعد الهجرة وإن كان بمكة .

والثالث : أن المكِّي ما وقع خطاباً لأهل مكة والمكِّي ما وقع خطاباً لأهل المدينة عهد اليرهمان (١٨٧/١) قلت : وقد سبق الحديث عن هذا أثناء الكلام عن (شر الدرر في معرفة الآيات والسور) وقد كانت سورة (الباق) تحمل رقم (٧٩) في ترتيب السور الكتبية وبعدها سورة (النازعات) ثم (إنفا السياه المنطرت) ثم (إذا السياه انشقت) ثم (الم) غلبت الروم ثم (العنكبوت) ثم سورة (اللطفتين) وهذا على ما ذكره السخاوي من رواية عطاء الخراساني - انظر (ص ١٠٨) من هذا الكتاب .

## سورة النازعات

لا ناسخ فيها ولا منسوخ . سورة عيس : كذلك .  
 وقالوا : قوله عزَّ وجلَّ ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾<sup>(١)</sup> منسوخ بقوله ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ  
 اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup> وقد تقدّم القول فيه<sup>(٣)</sup> . وكذلك سورة التكويم .  
 وقالوا في قوله عزَّ وجلَّ ﴿لَنْ يَشَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يُسْتَفِيمَ﴾<sup>(٤)</sup> هو منسوخ بقوله عزَّ وجلَّ ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٥)</sup> ، وقد تقدّم<sup>(٦)</sup> .  
 وليس في سورة (الإنقطار) وما بعدها إلى (الطارق) ناسخ ولا منسوخ

(١) عيس (١٦) .

(٢) الإنسان (٣٠) والتكويم (٢٩) .

وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص ٦٤) وابن سلامة (ص ٣٢٤) وابن البارزي (ص ٥٧) وحكاه ابن الجوزي ورده . انظر نواسخ القرآن (ص ٥٠٤) ولسان الفيروز آبادي والكرمي : إنها منسوخة بآية السيف امر بصائر فري التمييز (٥٠٦/١) وقلائد المرجان (ص ٢٢١) .

(٣) راجع مناقشة البخاري الدعوى النسخ في قوله تعالى ﴿إِنْ هَذِهِ تَذْكَرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اخْتَلِ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ (آية ١٩) من سورة الرمل (ص ٨٨٦) .

(٤) التكويم : (٢٧) .

(٥) التكويم : (٦٩) .

وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن سلامة في الناسخ والمنسوخ (ص ٣٢٤) والفيروز آبادي في بصائر فري التمييز (٥٠٣/١) وحكى فيها ابن البارزي القولين النسخ والأحكام . انظر ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه (ص ٥٧) وحكاه ابن الجوزي ورده . انظر نواسخ القرآن (ص ٥٠٥) .

وكذلك أورده الكرمي ، ثم قال : قال بعضهم : إن دعوى النسخ في هذا وشبهه غير متبعة ، لأنه سبحانه إنما أخبر أن مشيئتهم لا تقع إلا بعد مشيئة الله تعالى امر قلائد المرجان (ص ٢٢٢) قلت : وهذا هو الصحيح ، وقد تقدم .

(٦) أي في سورة الرمل السابقة الذكر .

## سورة الطارق

قوله عز وجل ﴿فمهل الكافرين أمهلهم ووبئنا﴾<sup>(١)</sup> نسخ بآية السيف<sup>(٢)</sup> وقد تقدم القول في ذلك<sup>(٣)</sup> .

---

(١) الطارق : (١٧) .

(٢) ذكر هذا ابن حزم (ص ٦٥) وابن سلامة (ص ٣٢٩) وابن الأثيري (ص ٥٧) والسيوطي (ص ٥١٢/١) والكوفي (ص ٢٢٣) .

(٣) قلت : لعله يريد عند قوله تعالى ﴿فلا تعجل عليهم﴾ الآية (٨٤) من سورة سريم ، حيث قال هناك : أن هذا تهديد ووعد ، وليس ينسخ بآية السيف بعد (ص ٢٥٨) .

وهو كما قال - رحمه الله - وبناء عليه فلا نسخ ، وراجع نواسخ القرآن (ص ٥٠٦) والنسخ في القرآن (٢٩٧/١) .

## سورة الأعلى

لا نسخ فيها<sup>(١)</sup> .

وكذلك (الغاشية) .

وقالوا في قوله عزّ وجلّ ﴿لست عليهم بمسيطر﴾<sup>(٢)</sup> نسخت آية السيف<sup>(٣)</sup> وليس بصحيح ، وقد تقدّم<sup>(٤)</sup> .

وليس بعد ذلك في السور ناسخ ولا منسوخ<sup>(٥)</sup> إلى ﴿والنون والزيتون﴾ ، فإنهم

---

(١) أي لا نسخ فيها يعول عليه ، وإلا فقد سبق له أن ذكر أن قوله تعالى ﴿ستفرك فلا تنسى﴾ ناسخ لقوله سبحانه ﴿ولا تجعل القرآن من قبل أن ينقض إليك وجهه﴾ ولقوله ﴿لا تحرك به لسانك لتعجل به . .﴾ وقد رد القول بالنسخ هناك وقده . انظر (ص ٢٥٩ و ٨٨٨) من هذا الكتاب .

(٢) الغاشية : (٢٢) .

(٣) أورده النحاس ومكي معزواً إلى ابن زيد . انظر النسخ والنسوخ (ص ٢٩٦) والايضاح (ص ٤٤٦) ورواه ابن الجوزي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - انظر نواسخ القرآن (ص ٥٠٧) قال مكي : وقيل : هي محكمة ، وللعق : لست بجبر . أي لست تجبرهم في الباطن على الإسلام ، لأن قلوبهم ليست بيدك ، إنما عليك أن تدعوهم إلى الله ، وتبلغ ما أرسلت به إليهم اهد المصدر السابق . وذكر نحوه ابن الجوزي ، ثم قال : فعل هذا لا نسخ اهد من المصدر السابق .

(٤) تقدم نظير هذا في سورة ﴿ق﴾ عند قوله تعالى ﴿وما أنت عليهم بجبار﴾ الآية (١٥) (ص ٨٣٩) .

(٥) قلت : إلا أن النحاس ومكي حكيا النسخ عن ابن مسعود - رضي الله عنه - في قوله تعالى ﴿وقذا فرغنا قلبي﴾ الآية (٧) من سورة الشرح .

والما أدخلت هذه الآية في النسخ والنسوخ ، لأن ابن مسعود يرى أن معنى الآية : فلما فرغنا من -

زعموا أن قوله عز وجل : ﴿ليس الله بأحكم الحاكمين﴾<sup>(١)</sup> نسخ منها المعنى بآية السيف<sup>(٢)</sup> وهو غير صحيح .

وليس في باقي القرآن نسخ باتفاق ، إلا ما ذكره في سورة (العصر) في قوله عز وجل ﴿إن الإنسان لفي خسر﴾<sup>(٣)</sup> قالوا : هو منسوخ بالإستثناء بعده<sup>(٤)</sup> .

وقالوا في قوله<sup>(٥)</sup> ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ : نسخ منها ﴿لكم دينكم ولي دين﴾<sup>(٦)</sup> بآية السيف<sup>(٧)</sup> ولا يصح .

= شغلك قاصب في قيام الليل ، وهو أمر حتم ، ثم نسخ بما نسخ به قيام الليل في (الزمل) . وقد طبرت الآية بتفسيرات أخرى مروية عن ابن مسعود أيضاً وقنادة ومجاهد والحسن البصري تزيد استحسانها .

انظر : التامخ والنسوخ للتحلي (ص ٢٩٦) والاضاح (ص ١١٦) وراجع النسخ في القرآن (٧٧٥/٢) .

(١) النون : (٨) .

(٢) قاله ابن حزم (ص ٦٦) وابن سلامة (ص ٣٢٩) وابن البزازي (ص ٥٨) والقبوربأبدي (١/ ٥٢٧) والكرمي (ص ٢٢٥) وقد رد ابن الجوزي على القائلين بالنسخ بقوله : زعم بعضهم أنه نسخ معناها بآية السيف ، لأنه ظن أن معناها : دعهم واخلع عليهم ، وليس الأمر كما ظن ، فلا وجه للنسخ إذ تواسخ القرآن (ص ٥٠٨) وكذلك رفض السيوطي دعوى النسخ هنا وفنده ، حيث تورد هذه الآية المدعي عليها النسخ كمثل من الأمثلة التي أوردتها الكثررون من ذكر الآيات للنسوخ ، وأن هذه الآية من القسم الذي ليس من النسخ في شيء ولا من التخصيص ، ولا له بها علاقة بوجه من الوجوه . انظر الإقتان (٦٣/٣) .

(٣) الآية الثانية من سورة العصر .

(٤) قاله ابن حزم في التامخ والنسوخ (ص ٦٧) وابن سلامة كذلك (ص ٣٢٢) وابن البزازي في تامخ القرآن العزيز ومنسوخه (ص ٥٨) وحكى فيها القبوربأبدي القولين النسخ والإحكام . انظر بصائر ذوي التمييز (١/ ٥٤٢) . أما الكرمي فيحكي القولين أيضاً ، ولكن لم يرتض القول بالنسخ ، قال : لأن فيه ما فيه . انظر فوائده المرجان (ص ٢٢٥) .

قلت والذي فيه أنه استثناء ، وقد سبق للمصنف الرد على مثل هذا الإدعاء وتفنيد . انظر حل سبيل المثال رده على دعوى النسخ في قوله تعالى ﴿ولا يحمل لكم أن تأخذوا مما آتيتهم شيئاً إلا أن يظنوا أن لا يفتيا حدود الله﴾ (الآية ٢٢٩) من سورة البقرة (ص ٦٢٥) .

والموضع (الثلاثون) من سورة النساء (ص ٦٨٠) وأعرس القرقان (ص ١١٦) وآخر الشعراء (ص ٧٨١) .

(٥) هكذا في الأصل ، وفي بقية النسخ : وقالوا في ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ وهو الصحيح .

(٦) الكافرون : (٦) .

(٧) قاله ابن حزم الأصبهاري (ص ٤٨) وابن سلامة (ص ٣٣٧) وابن البزازي (ص ٥٨) والقبوربأبدي =

قال أبو القاسم هبة الله بن سلامة: <sup>(١)</sup> كل ما في القرآن من ﴿اعرض عنهم﴾ و﴿تول عنهم﴾ وما شاكل هذا المعنى : فناسخه آية السيف .  
وقد أوضحت القول في ذلك <sup>(٢)</sup> .

قال : وكل ما في القرآن ﴿إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم﴾ <sup>(٣)</sup> نسخه  
﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك﴾ <sup>(٤)</sup> .

قلت : أفتري أنه زال خوفه من الله ؟ وقد قام ﷺ حتى تورمت قدماءه ، فقبل له :

(١) (٥٤٨/١) والكزبي (ص ٢٢٦) وعزاه الخديفي إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - نظر الناسخ  
والمنسوخ له (ص ١٦٦) قال ابن الجوزي : قال كثير من المفسرين هو منسوخ بآية السيف قال : وإنما  
يصح هذا إذا كان المعنى : قد أقروتم على ذنوبكم وإذا لم يكن هذا مفهوم الآية ، بحد النسخ العر  
نواسخ القرآن (ص ٥٠٩) ففي هذه الآية نرى أن الرسول ﷺ وأتباعه المؤمنون يعبدون الله بما شرع ،  
والمشركون يعبدون غير الله عبادة لم يأت بها الله عز وجل ، وقد كان المشركون عرضوا عليه أن يعبدوا  
الله سنة ويحذف عنهم سنة ، فنزلت السورة بيانا للحق وتوبيخا لرسول الله ﷺ من إيمان طائفة منهم  
بأحاديثهم ، وبناء عليه فلا يطع في إيمانهم . راجع تفسير ابن كثير (٤/٥٦٠) وهكذا نرى إلى نهاية  
الطائفة في آخر آية الأذى فيها النسخ بعد هذه الجملة الطويلة .

ولعل القراري يشاركوني الرأي في هذه الآية بل وفي كل الآيات التي سبق الحديث عنها من هذا  
النوع أنه لا مجال للقول بالنسخ فيها وقد سبق بيان ذلك في مواضعه ، وأنه لا تعارض بين تلك  
الآيات وبين آية السيف حتى تلجأ إلى القول بالنسخ ، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

(٢) من هنا إلى قوله : وهذه الجملة استخرجتها . . . الخ سقط من كتاب الناسخ والمنسوخ هبة الله بن  
سلامة في طبعته - على هامش أسباب النزول ، وطبعة مصطفى البابي الحلبي .

وقد كنت تتبع هذه المواضع التي ذكرها السخاوي في أماكنها المتفرقة من الكتاب حيث لا توجد  
مجتمعة ، وعثنت أن السخاوي جمعها من أقوال ابن سلامة المنتثرة في ثنايا الكتاب ، ثم رجعت إلى  
نسخه مخطوطة من كتاب ابن سلامة ، فوجدت الكلام الذي نقله السخاوي في مكانه من آخر  
الكتاب مجتمعاً ، وأن الخطأ وقع من أصحاب الطباعة ، والله أعلم ، أو من بعض النساخ حيث  
سقط النص المذكور من نسخة حيدرآباد ، ولعل الذي قام بطبع الكتاب اعتمد على نسخة حيدرآباد  
وقم (١٣٢٤١) ثم إنني ولجت على الكتاب مطبوعاً في المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى عام ١٤٠٤  
هـ فوجدت النص بنحوه .

(٣) وذلك في الموضع التاسع عشر والثالث والعشرين من سورة النساء (ص ٦٦٥ - ٦٦٩) وراجع كذلك  
مناقشة السخاوي للآية (٥٤) من سورة الذاريات ﴿انزل عنهم لما أنت بلوم﴾ (ص ٨١٣) .  
(٤) الأنعام : (١٥) .

(١) الآية الثانية من سورة القحج .

(٢) راجع الموضع الأول من سورة الأنعام من هذا الكتاب (ص ٦٩٦) .

وكذلك الموضع الأول من سورة بقره - عليه السلام - (ص ٧٢٩) .

اتفضل<sup>(١)</sup> هذا وقد غفر لك<sup>(٢)</sup> ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال : أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ وقال : «والله إني لأخوفكم لله» ، وكان يسمع لصدره (أزيزاً)<sup>(٣)</sup> كأزيز المرجل<sup>(٤)</sup> .

قال : وكل ما في القرآن من غير الذين أوتوا الكتاب والصفح عنهم : نسخه ﴿قائلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا<sup>(٥)</sup> باليوم الآخر﴾<sup>(٦)</sup> .

وقد قدمت القول في ذلك<sup>(٧)</sup> .

وقال : وكل ما في القرآن من الأمر بالشهادة : نسخه ﴿لئن آمن بعضكم بعضاً﴾<sup>(٨)</sup> .

قال : وكل ما في القرآن من التشديد والتهديد : نسخه بقوله عز وجل ﴿يريد الله بكم اليسر<sup>(٩)</sup> ولا يريد بكم العسر﴾<sup>(١٠)</sup> .

وقد قدمت القول في جميع ذلك .

قال رحمه الله : وهذه الجملة يعني (ما ذكره)<sup>(١١)</sup> من<sup>(١٢)</sup> كتاب «التاسخ والنسخ»

(١) في د وظ : اتفضل .

(٢) في بقية النسخ : وقد غفر الله لك .

(٣) هكذا في الأصل : أزيزاً . وفي د وظ : أزيز كأزيز المرجل . وفي طق : (أزبن) وهو الصواب .

(٤) سبق تخريج الحديث وشرح مفرداته أثناء الكلام على البكاء والدعاء عند قراءة القرآن (ص ٣٢٢) .

(٥) (لا) ساقطة من ط .

(٦) التوبة : (٢٩) .

(٧) انظر على سبيل المثال للوضع الخامس من سورة المائدة (ص ٦٩٠) .

(٨) البقرة : (٢٨٣) .

(٩) سقط من د وظ بانتقال النظر قوله : قال : وكل ما في القرآن من الأمر بالشهادة . نسخه ﴿لئن آمن

بعضكم بعضاً﴾ .

(١٠) في ط : اليسرى ، خطأ .

(١١) البقرة : (١٨٥) .

(١٢) راجع كلام السخاوي على نظير هذا في آخر سورة البقرة ﴿وإن تبدوا بما في أنفسكم أو تخفوه . . .﴾

الآية (٢٨٤) (ص ٦٣٧) والتاسخ والنسخ لجة الله بن سلامة (ص ١٠١) .

(١٣) هكذا في الأصل . وفي بقية النسخ : ما ذكره ، وهو الصواب .

(١٤) في بقية النسخ : في كتاب .

له - استخرجتها من كتب المحدثين وشيوخ المفسرين ، وعليانهم ، من كتاب أبي صالح<sup>(١)</sup> ثنا أبو<sup>(٢)</sup> إسحاق إبراهيم بن أحمد البزوري<sup>(٣)</sup> ثنا أبو جعفر أحمد بن الفرج بن جبريل المفسر<sup>(٤)</sup> ثنا أبو عمر حفص بن عمر الدوري<sup>(٥)</sup> عن محمد (بن)<sup>(٦)</sup> السائب الكلبي عن أبي صالح - مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخت علي - عليه السلام - عن ابن عباس .

قال : ومن كتاب مقاتل بن سليمان أنبا به عبد الخالق بن الحسين السقطي<sup>(٧)</sup> ثنا عبد الله بن ثابت<sup>(٨)</sup> عن أبيه<sup>(٩)</sup> عن المنذيل بن حبيب<sup>(١٠)</sup> عن مقاتل .

(١) واسمه ياقم - بالذال المعجمة - ويقال : أخوه نون ، أبو صالح مولى أم هانئ ، ضعيف منلس ، من الطبقة الثالثة - التقريب (٩٣/١) وانظر الكافي للإمام مسلم (١٣٥/١) .

(٢) في ظ : ثنا لي . خطأ نحوي .

(٣) إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم أبو إسحاق البزوري البغدادي ، مفرىه كبير ، قرأ على أحمد بن فرج وغيره . انظر تاريخ بغداد (١٩/٦) ومعرفة القراء الكبار (٣٢٥/١) .

(٤) أحمد بن فرج - بالحاء المهملة - بن جبريل أبو جعفر البغدادي ، العسكري الضريع المقرئ المفسر ، قرأ على أبي عمر الدوري وغيره ، توفي سنة ٣٠٣ هـ وقد قارب السبعين .

انظر : تاريخ بغداد (٣٤٥/٤) ومعرفة القراء الكبار (٢٣٨/١) وطبقات القسرين للدادوي (٦٤/١) وسير أعلام النبلاء (١٦٣/١٤) .

(٥) حفص بن عمر بن عبد العزيز الأزدي الدوري ، أبو عمر ، إمام القراءات في عصره وهو صاحب الكشاف كان ثقة نبياً ضابطاً ، وكان ضريباً توفي سنة ٢٤٦ هـ .

انظر : تاريخ بغداد (٢٠٣/٨) والتقريب (١٨٧/١) ومعرفة القراء الكبار (١٩١/١) وشذرات الذهب (١١١/٦) والنشر في القراءات العشر (١٣٤/١) والأعلام للزركلي (٢٩٤/٢) .

(٦) (بن) ساقط من الأصل .

(٧) عبد الخالق بن الحسن بن محمد بن أبي روبا ، أبو محمد السقطي - نسبة إلى بيع السقط ، وهي الأشياء الخسيسة - للعادل البغدادي ، كان ثقة ، توفي سنة ٣٥٦ هـ .

انظر : تاريخ بغداد (١٢٤/١١) والأنساب للسعدي (١٥١/٧) والعيبر للذهبي (٣٠٥/٢) وشذرات الذهب (١٩/٣) .

(٨) عبد الله بن ثابت بن يعقوب المقرئ النحوي ، سكن بغداد ، وروى بها عن أبيه عن المنذيل بن حبيب تفسير مقاتل بن سليمان (٢٢٣ - ٣٠٨ هـ) تاريخ بغداد (٤٦٦/٩) .

(٩) ثابت بن يعقوب بن قيس ، سكن بغداد ، وحدث بها عن أبي صالح المنذيل بن حبيب عن مقاتل بن سليمان كتاب التفسير ، رواه عنه ابنة عبد الله بن ثابت ، وقال : سمعته منه سنة ٢٤٠ هـ ، ومات وهو ابن ٨٥ سنة ، تاريخ بغداد (١٤٣/٧) .

(١٠) المنذيل بن حبيب أبو صالح الدنداني ، حدث عن حمزة بن حبيب الزيات ، وروى عن مقاتل بن سليمان كتاب التفسير ، حدث عنه ثابت بن يعقوب ، وسمع منه كتاب تفسير مقاتل من أوله إلى آخره سنة ١٩٠ هـ . تاريخ بغداد (٧٨/١٤) .

ومن كتاب مجاهد بن جبر<sup>(١٦)</sup> ثنا به أبو بكر محمد بن الحضر بن زكريا<sup>(١٧)</sup> عن مجاهد<sup>(١٨)</sup>.

ومن كتاب الضر بن عربي<sup>(١٩)</sup> عن عكرمة [عن ابن عباس ، ثنا به عمر بن أحمد النوري<sup>(٢٠)</sup> وأبو بكر بن إبراهيم البزاز<sup>(٢١)</sup> قالوا : ثنا عمر بن أحمد النوري<sup>(٢٢)</sup> عن محمد بن إسماعيل الحساني<sup>(٢٣)</sup> عن وكيع بن الجراح عن الضر بن عربي عن عكرمة]<sup>(٢٤)</sup>.

ومن كتاب محمد بن سعد العوفي عن أبيه عن جده عن عطية<sup>(٢٥)</sup> عن ابن عباس ، ثنا

(١) في النسخ والنسخ لابن سلامة في طبقاته الثلاث : مجاهد بن حبيب . تحريف .

(٢) محمد بن الحضر بن زكريا بن عثمان بن أبي حزام ، ويقال ابن حزام أبو بكر القرني ، كان ثقة . تاريخ بغداد (٢٤٦/٥) .

(٣) في النسخ والنسخ لابن سلامة : « بعد كلمة : مجاهد بن جبر - التي حذفت إلى (حبيب) كما سبق - قال : حدثنا محمد بن الحضر القرني المعروف بابن أبي حزام ، قال : حدثنا به الشيخ الصالح - رحمه الله عليه - قال : حدثنا جعفر بن أحمد ، قال : حدثنا أحمد بن عيسى البرقي ، قال : حدثنا أبو حذيفة عن شبل بن أبي نجیح عن مجاهد .

(٤) في النسخ والنسخ لابن سلامة المخطوط : الضر بن عدي ، وفي المطبوع الضر بن القرني .

وهو الضر بن عربي الإمام العالم للحدث ثقة ، أبو روح ، روى عن عكرمة وغيره ، وروى عنه وكيع وغيره ، وكان لا بأس به ، وبعضهم يوثقه مات سنة ١٦٨ هـ . انظر الجرح والتعديل (٤٧٥/٨) وسير أعلام النبلاء (٤٠٣/٧) والتقريب (٣٠٦/٢) .

(٥) هو عمر بن أحمد بن علي بن إسماعيل أبو حفص القطان المعروف (بالنوري) كذا في تاريخ بغداد ولعله تحريف .

سمع محمد بن إسماعيل الحساني وغيره ، وكان ثقة ، مات سنة ٣٢٧ هـ . تاريخ بغداد (٢٢٩/١١) .

(٦) لم ألق له على ترجمة .

(٧) هكذا ، ولم أفهم معنى هذا التكرار .

(٨) في النسخ والنسخ لابن سلامة المطبوع : الحساني الرازي ، وفي مخطوطة تونس السجستاني بدل الحساني ، وفي مخطوطة حيدرآباد الواسطي . اهد وهو محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبد الله الواسطي المعروف بالحساني ، سكن بغداد ، وحدث بها عن وكيع بن الجراح وغيره ، وروى عنه عمر بن أحمد النوري وغيره ، وثقه الغلاء ، مات سنة ٢٥٨ هـ . تاريخ بغداد (٣٦/٢) .

(٩) ما بين المخطوطين أصح في حاشية (م) وكانت الأسماء متبورة لسوء التصوير .

(١٠) أما محمد بن سعد العوفي وأبوه فقد سبق أنها ضعيفان أثناء الكلام على قوله تعالى ﴿أهل اللذين آمنوا﴾ ويفرغوا للذين لا يرجون أيام الله . ﴿ (ص ٨٦٨) .

وأما جده فهو محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، فهو أيضاً ضعيف يفتى . انظر : اللذان (٥١٣/٣) والتقريب (١٤٤/٢) .

به المظفر بن نظيف<sup>(١١)</sup> قال : ثنا به (ابن مالك)<sup>(١٢)</sup> القاضي<sup>(١٣)</sup> ثنا محمد بن سعد العوفي عن أبيه عن جده عن عطية عن ابن عباس .

ومن كتاب سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، ثنا به (أبو) القاسم عبيد الله بن جنيقا الدقاق<sup>(١٤)</sup> ثنا أبو الحسن علي محمد المصري الواعظ<sup>(١٥)</sup> ثنا الحسين بن عبد الله بن محمد<sup>(١٦)</sup> عن محمد بن يحيى<sup>(١٧)</sup> عن سعيد عن قتادة .

قال : فهذه جملة كافية .

قلت : وهبة الله هذا رجل صالح ، وقد سمعت كتابه هذا من أبي محمد القاسم بن علي (ابن الحسين)<sup>(١٨)</sup> بن هبة الله<sup>(١٩)</sup> الحافظ<sup>(٢٠)</sup> - رحمه الله - و<sup>(٢١)</sup>أبنا به عن أبي الكرم

وكذلك عطية بن سعد العوفي صدوق يظفر كثيراً ، ضعفه العلماء وكان شيعياً مدلساً ، مات سنة ١١٣ هـ . التقريب (٢٤/٢) ، والميزان (٧٩/٣) .

(١) في النسخ والنسخ لابن سلامة للطبري : اللطوف بن نصيف (تحريف) .

(٢) وهو المظفر بن نظيف بن عبد الله أبو نصر ، كان فاضلاً كذاباً ، روي عن القاضي الحامل . النظر تاريخ بغداد (١٢٩/١٣) وميزان الإعتدال (١٣٦/٤) .

(٣) هكذا في الأصل : ابن مالك - تحريف ، وفي بقية النسخ : ابن كامل ، وهو الصواب .

(٤) أحمد بن كامل بن حنبل خطب القاضي البغدادي ، تلميذ ابن جرير الطبري ، حدث عن محمد بن سعد العوفي وغيره ، وكان من العلماء بالأحكام وطووم القرآن والنحو والشعر والتاريخ ، وله في تلك المصنفات (٢٦٠ - ٣٥٠ هـ) تاريخ بغداد (٣٥٧/٤) وسير أعلام النبلاء (٥٤٤/١٥) ومعجم المؤلفين (٥٢/٢) .

(٥) (أبو) سالف من الأصل .

(٦) عبيد الله بن عثمان بن يحيى أبو القاسم الدقاق المعروف بابن جنيقا كان صحيح الكتاب كثير السماع ثبت الرواية ، وكان ثقة معلوماً ، فاضلاً حسن الخلق (٣١٨ - ٣٩٠ هـ) تاريخ بغداد (٣٧٧/١٠) .

(٧) علي بن محمد بن أحمد بن الحسن أبو الحسن الواعظ المعروف بالمصري ، وهو ببغداد ، أقام بمصر مدة ثم رجع إلى بغداد فحرف بالمصري ، وكان ثقة أميناً حارفاً ، صنف كتباً كثيرة في الزهد توفي سنة ٣٣٨ هـ . تاريخ بغداد (٧٥/١٢) وسير أعلام النبلاء (٣٨١/١٥) ومعجم المؤلفين (١٧٩/٧) .

(٨) لم أتف له علي ترجمة .

(٩) لم أتف له علي ترجمة .

(١٠) ابن الحسن : غير واضحة في مت .

(١١) من قوله : قلت : وهبة الله . . . إلى هنا سقط من ط بانتقال النظر ثم أصيب في الحاشية فلم تظهر بعض العبارات .

(١٢) سبق ترجمته أثناء الكلام عن شيوخ السخاوي (ص ٢٦) .

(١٣) في د وظ : بدون واو .

يحيى بن عبد الغفار بن عبد النعم<sup>(١)</sup> عن أبي محمد رزقي الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمي<sup>(٢)</sup> عن هبة الله المصنف .

وأما وقع الغلط<sup>(٣)</sup> للمتأخرين من قبل عدم المعرفة بمراد المتقدمين ، فإنهم كانوا يطلقون على الأحوال المنتقلة : النسخ<sup>(٤)</sup> .

والمؤخرون يريدون بالنسخ : نزول النص ثانياً رافعاً لحكم النص<sup>(٥)</sup> الأول<sup>(٦)</sup> ولا يثبت النسخ باجتهاد مجتهد من صحابي ولا غيره<sup>(٧)(٨)</sup> ولا بد في ذلك من النقل ، والله أعلم<sup>(٩)</sup> .

قال تاسخ الكتاب : وافق الفراغ منه يوم الثلاثاء الثاني والعشرين من ذي القعدة في سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة (٧٣٣ هـ) ، غفر الله لكاتبه ولقارته ولصاحبه ومصنفه ، ولجميع المسلمين أجمعين برحمتك يا أرحم الراحمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين بلغ مقابلة بحسب الطاقة لازال يعلو شأنه على النبي صاحب هذا الكتاب .

ما غردت ورقاه في دوحه وأضحك الروض السحاب .

الحمد لله ، اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ورضي الله عن كل الصحابة أجمعين ، ، ،



(١) لم ألق له على ترجمة .

(٢) رزقي الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الخوارزمي أبو محمد التميمي البغدادي الحنبل القريه الفقيه الواعظ المفسر (٤٠٠ - ٤٨٨ هـ) معرفة القراء الكبار (٤٤٦/١) وشذرات الذهب (٣/٣٨٤) وغاية النهاية (٦/٦٨٤) وطبقات المفسرين للداودي (١/١٧٧) ، والبداية والنهاية (١٦/١٦٠) والأعلام (٣/١٩) .

(٣) في د وط : العدد .

(٤) سئل للمصنف أن ذكر نحو هذا أثناء حديثه عن الموضع السادس عشر من سورة الأعلام (ص ٧٠٤)

(٥) كلمة (النص) ساقطة من د وط .

(٦) سبق تعريف النسخ في أول الكلام على الطول الراسخ في النسخ والتاسخ (ص ٥٨٦) .

(٧) في ط : ولا غير .

(٨) انظر : الإفتان (٣/٧٦) .

(٩) وهذا انتهى الكتاب الحق .

## الخاتمة

وأسأله تعالى أن يحسنها ، وأن يجعل خير أعمالنا خواتمها ، وخير أيامنا يوم نلقاه .  
- لقد عشت أتلمذ على الإمام العلامة علم الدين السخاوي المتوفى سنة 743 هـ /  
بواسطة كتابه القيم « جمال القراء .. » قراءة أربع سنوات ، وكنت أراجع كل ما كتبه مع  
أستاذي فضيلة الدكتور / محمد سالم محسن المشرف على بحثي ، قضيت هذه الفترة الزمنية  
من زهرة عمري في دراسة وتحقيق هذا الكتاب ، الذي ألفه إمام من أئمة القراءات  
والتفسير والعربية وغير ذلك .

ولا بد لي - بعد هذه الجولة العلمية - أن أجمع شتات هذا البحث ، وأن أخصه  
وأقرب أبعاده ، وأن أبرز بعض النتائج التي توصلت إليها ، مستعيناً بالله تعالى ومستمداً  
من العون والهدى :

- لقد كانت هذه الرسالة في قسمين اثنين .

الأول : قسم الدراسة ، والثاني : قسم التحقيق .

كُتبت - قبل الدخول في الدراسة - مقدمة للبحث ونهيداً ، تطرقت في المقدمة إلى  
أهمية علوم القرآن واهتمام العلماء قديماً وحديثاً بهذه العلوم التي تقدم كتاب الله عز وجل .

ومن هؤلاء علم الدين السخاوي الذي أدلى بدلوه في هذا الميدان فكتب كتابه « جمال  
القراء .. » الذي نال إعجاب العلماء ، حيث إنه كتاب يتناول كثيراً من مباحث علوم  
القرآن التي تتسم بالوضوح .

- وتوصلت من هذا البحث إلى أن تحقيق التراث ليس بالأمر السهل اليسور بل إن

فيه مشقة لا يعرفها إلا من عايشها ، وهذه المشقة قد تختلف من مخطوط إلى آخر ، وأيضاً فإن هذه المشقة قد لا يجدها من لا يكلف نفسه عنها في خدمة المخطوط ، خدمة تليق بالتراث الذي خلفه لنا علمائنا -رحمة الله عليهم- .

— أما التمهيد فقد تطرقت فيه إلى الحديث عن ثلاث قضايا هي :

أ) تعريف علوم القرآن بمعنييه الخاص والعام ، أي باعتباره « غلياً » وباعتباره مركباً إضافياً .

ب) والقضية الثانية هي ذكر أهم المصنفات في علوم القرآن من بدء التدوين حتى عصر الإمام السخاوي ، وذكرت خمسة وعشرين مؤلفاً في ذلك ، بين مطبوع ومخطوط ، ورتبتها حسب وفيات مؤلفيها .

ج) والقضية الثالثة هي أثر كتاب « جمال الضراء . . » فيمن جاء بعده من المؤلفين ، توصلت من خلال هذه القضية إلى شخصية هذا الإمام ومكانته في المجتمع الذي نشأ فيه وترعرع في أحضانه ، وقضى فيه بقية زمانه ، حيث كان فريده عصره ووحيد دهره وأوانه . وبناء عليه فقد تأثر به وبكتابه كثير من العلماء منذ عصره إلى وقتنا الحاضر . فقد اقتبس منه الكثيرون وأقلدوا منه فوائد عظيمة . .

أما قسم الدراسة فقد جعلته في بايين :

### الباب الأول :

ضممته الحديث عن النهضة العلمية في عهد السخاوي ، وقد تبين لي أن الحركة العلمية في هذه الحقبة الزمنية ازدهرت ازدهاراً كبيراً . وقد تمثل ذلك في اعتناء الحكام بالعلم والعلماء ، فقد كان معظم حكام ذلك العصر مثقفين ، وكانوا يحيطون أنفسهم بالعلماء ، وبالفقهاء في الكرامهم معنوياً ومادياً . .

— وتمثل أيضاً في كثرة المدارس والمساجد والمعاهد العلمية في سورية والقاهرة وبغداد ، والتي تولت نشر المذهب السني بدلاً عن المذهب الشيعي . . . حتى بلغ عدد المدارس في العصر الأيوبي ستاً وعشرين مدرسة . . وقد ذكرت أشهر هذه المدارس . . .

— وتمثل ازدهار النهضة العلمية كذلك في دور المكتبات في ذلك العصر ونشاط التأليف والترجمة ، فكثرت بذلك المكتبات التي تزخر بالمكتب الدينية والعلمية والأدبية وغيرها من الكتب التي حمل لواءها أعلام نبغوا في شتى العلوم . .

— وكان للعلوم الشرعية الحظ الأوفر في الانتشار والازدهار في ذلك العصر ،  
كالفراءات والتفسير والحديث والفقه والنحو . حيث تناول البحث ذكر نبذة مختصرة  
عن كل جُلْم من هذه العلوم . مع ذكر مجموعة من العلماء الذين برزوا في كل منها . .  
— وتكلمت في هذا الباب عن حياة الإمام علم الدين السخاوي ، فذكرت  
اسمه وكنيته ولقبه ونسبه ومن يشاركه في هذه النسبة من العلماء السابقين عليه  
واللاحقين به مرتين حسب وفياتهم .

— وذكرت مولده ، وأسرته وترجمت لبعض شيوخه مبيئاً مدى تأثيره بهم ، وتنقله  
في طلب العلم من مسقط رأسه إلى الإسكندرية ثم القاهرة ثم دمشق ، وصنفت  
شيوخه إلى ثلاثة أصناف مبتدئاً بشيوخه في الفراءات ثم الحديث ثم بقية شيوخه الذين  
أفقلت المصادر ذكر المادة العلمية التي تلقاها عنهم . . .

— ثم ذكرت تلاميذه الذين تلقوا عنه كثيراً من العلوم وبخاصة علم الفراءات  
مبيئاً مدى أثره فيهم ، وقد أخذ عنه خلق كثير لأنه مكث نيافاً وأربعين سنة يقريه  
الناس .

— وتحدثت عن أخلاقه ومزنته العلمية وأقوال العلماء فيه ، وقلت إن السخاوي  
تقدم على معاصريه في كثير من الميادين العلمية ، واعترف له المؤرخون المعاصرون  
واللاحقون بالصلاح والتقوى وغزارة العلم ، ووصفوه بالقرىء المجدود المتكلم الفسر  
المحدث الفقيه الأصولي اللغوي النحوي . . الخ .

— وتطرق البحث في هذا الباب إلى الحديث عن قوة شخصية السخاوي إذ  
كانت شخصيته واضحة ، يتمثل ذلك بعرض أقوال العلماء ومناقشتها ونقد الكثير  
منها ، وقد سفت أمثلة على ذلك من كتابه ( جمال الفراء . . ) .

— وتعرض البحث لذكر مذهبه - رحمه الله - فقد كان مالكي المذهب ثم انتقل  
إلى المذهب الشافعي واستقر عليه حتى صار من أصحابه . . .

— كما تناول البحث في هذا الباب ذكر مؤلفات السخاوي ، حيث إنه شارك في  
كثير من العلوم بنسب كبير ، مما أهله لأن يكون في مقدمة المبرزين من علماء عصره ،  
وقد كُتِبَ الذين ترجموا له على مؤلفاته وأشادوا بها ، وكانت مؤلفاته متنوعة كالفراءات  
وعلم القرآن والتفسير واللغة والفصائد النبوية وغير ذلك .

وقد حاولت جمع شتاتها فبلغت اثنين وأربعين مؤلفاً ، ورتبتها ترتيباً موضوعياً ثم

رتبت كل موضوع ترتيباً هجائياً ، ميثاً إن كانت مطبوعة أو مخطوطة وأماكن وجودها قدر المستطاع .

– ويختم الباب الأول للمعلق بحياة السخاوي بذكر أبرز أعماله ، ثم وفاته . . .  
رحم الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته وجمعنا وإياه وجميع المسلمين في دار كرامته .  
وأما الباب الثاني من قسم الدراسة :

فقد تعرضت فيه لدراسة الكتاب ، وشمل ذلك تحقيق عنوانه وصحة نسبه إلى مؤلفه ، ثم وصف نسخه الخطية .

وقلت إن معظم الذين ذكروا هذا الكتاب سموه « جمال القراء وكمال الإقراء » وبيئت أن العلماء لم يختلفوا في نسبه إلى مؤلفه علم الدين السخاوي .

– وتكلمت في هذا الباب عن مصادر السخاوي ، وتبين لي أنه - رحمه الله - قد اعتمد على مصادر عدة ، استقى منها مادته العلمية ، بالإضافة إلى ثقافته التي تلقاها مشافهة عن شيوخه ، مما كان له أثره البارز في مصنفاته وبخاصة « جمال القراء . . » .

وقد صنفت تلك المصادر - حسب موضوعاتها - إلى سبعة أصناف ، هي التفسير ، والقراءات ، والناسخ والمنسوخ ، والحديث ، والعدد وكتاب المصاحف ، والقطف ، ثم النحو وقريب الحديث .

هذا بالإضافة إلى الأقوال التي كان ينقلها عن بعض العلماء دون أن يذكر أسماء مؤلفاتهم التي أخذ منها . .

– وتكلمت في هذا الباب كذلك عن منهج السخاوي في تصنيف كتابه ، وما اشتمل عليه من علوم تتعلق بالقرآن الكريم .

وقلت إنه قسمه إلى سبعة علوم رئيسة ، كل علم يكاد يكون موضوعاً مستقلاً بذاته ، وهذه العلوم :

- 1 - نثر الدرر في ذكر الآيات والسور .
- 2 - الإقصاد الموجز في إيضاح المعجز .
- 3 - منازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم .
- 4 - تجزئة القرآن .
- 5 - أقوى العدد في معرفة العدد .

٦ - ذكر الشواذ .

٧ - الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ .

وقد استعرضت منهجه في كل علم من هذه العلوم ، وبينت الطريقة التي سلكها في تصنيفه لها .

— القسم الثاني —

## التحقيق

وقد اشتمل على تحقيق النص وتوثيقه ، والمقارنة بين النسخ ، وعزو الآيات القرآنية وتخريج الأحاديث النبوية والأثر الواردة في ذلك وتخريج الآيات الشعرية ، وشرح غريب بعض الألفاظ ، والتعريف ببعض الأماكن والبلدان والترجمة للأعلام ، وإتمام بعض الآيات القرآنية التي أورد المصنف جزءاً منها ، ومناقشة بعض القضايا العلمية والتنبيه على بعض المسائل العلمية التي أغفل المصنف التنبيه عليها .

ورجعت في توثيقي للمسائل العلمية التي اشتمل عليها الكتاب إلى المصادر المعنية بذلك .

— وانضح لي أن كتاب « جمال القراء » من أنفس الكتب في موضوعه .

— وتبين لي أن الإمام السخاوي كان يجمل العلماء ويقدر جهودهم ويشي عليهم وبخاصة مشايخه الذين تلقى عنهم

وإلى جانب هذا فقد كان يتكرر على بعض العلماء أقوالهم الخارجة عن الصواب ، وبخاصة فيما يتعلق بالناسخ والمنسوخ إذ أن موضوع المنسخ موضوع خطير .

— وقد جعل بعض العلماء آية السيف سيفاً صارماً نسخت أكثر من مائة آية تتعلق بالأمر بالصبر والإعراض عن المشركين والصفح عنهم ، وغير ذلك مما يدخل تحت هذا المعنى ، وقد تولى السخاوي - رحمه الله - الرد على كل ذلك . وقد أبدته في رأيه ، ودعمت كل ذلك بأقوال العلماء .

هذا وقبل أن أختتم كلمتي هذه أتوجه إلى الله عز وجل بخالص الشكر وجزيل  
الثناء إذ وفقني وأعانتني على القيام بحتمى هذا .  
وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .  
وصلى اللهم على نبينا وحبيبنا ( محمد ) صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه  
الطيبين الطاهرين .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

## فهرس الأبات القرآنية

الآية	رقعها	الصفحة
﴿ سورة الفاتحة ﴾		
﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾	١	٢٢٧
﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾	٧ - ١	٥٠٤
﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾	٢	٥٠٨
﴿ الرحمن الرحيم ﴾	٣	٥١١
﴿ مالك يوم الدين ﴾	٤	٥١١
﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾	٥	٥١١
﴿ اعدنا الصراط المستقيم ﴾	٧ - ٦	٥١١
﴿ أتممت عليهم ﴾	٧	١٩٦ - ٥٠١ - ٥١٢
﴿ سورة البقرة ﴾		
﴿ ألم ﴾	١	٥١٨
﴿ لا ريب فيه ﴾	٢	٢٠٩
﴿ وما يروا ناصبهم يتقون ﴾	٣	٥٩٣
﴿ عشوة وهم عذاب عظيم ﴾	٧	٥٦٣
﴿ وهم عذاب أليم ﴾	١٠	٥١٩
﴿ إنما نحن مصلحون ﴾	١١	٥١٩ - ٥٦٣
﴿ أول عليهم يمهون ﴾	١٥	٤٥٤
﴿ قاتوا بسورة من مثله ﴾	٢٣	٢١٤
﴿ أزواج مطهرة وهم فيها خالدون ﴾	٢٥	٤٣٧
﴿ أولئك هم الخاسرون ﴾	٢٧	٤٥٤
﴿ فلتلقى آدم من ربه كلمات ﴾	٣٧	٥٨٣
﴿ فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ﴾	٣٨	٤٢٨

٤٥٤	٤٠	﴿ وَإِيَّاهِ فَارْحَبُونَ ﴾
١٧١ - ١٧٠	٥٣	﴿ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ ﴾
٤٥٥	٥٦	﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾
٤٣٧	٥٩	﴿ وَجِزَاءُ مَنْ سَاءَ مَا كَانُوا بِسُلُوفٍ ﴾
٤٥٥ - ٤٣٧	٦٣	﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾
٤٥٥ - ٤١٧	٧٥	﴿ مَنْ بَعْدَ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾
٤١٧	٧٩	﴿ وَيُؤْتِيهِمْ مِمَّا يَكْتُمُونَ ﴾
٥٩٣	٨٣	﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسْبًا ﴾
٤٥٥	٨٥	﴿ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾
٤٣٧	٩١	﴿ قُلْ قَالِمُ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ ﴾
٤٥٥	٩٣	﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾
٦٠١ - ٥٩٤	١٠٤	﴿ لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا ﴾
٤٥٥	١٠٥	﴿ وَاللَّهُ فُوَّاقَهُمُ الْعَظِيمُ ﴾
٤٣٨	١٠٦	﴿ أَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾
٥٩٤	١٠٩	﴿ فَاعْبُدُوا وَأَصْنَعُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ﴾
٥١٩	١١٤	﴿ إِلَّا عَائِلِينَ ﴾
٦٣١ - ٥٩٥	١١٥	﴿ وَاللَّهُ الشَّرِيفُ الْوَقَّارُ قَالِبًا تَوَلَّوْا لِقَوْمِ رَبِّهِمْ أَلَيْسَ اللَّهُ بِذِي فَضْلٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ ﴾
٥٧٣	١١٩	﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾
٤٥٥	١١٦	﴿ كَذَّبُوا لَهُ فَتَعْلَمُونَ ﴾
٣٦٧ - ٣١٣	١٢١	﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ ﴾
٣١٣	١٢١	﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾
٤٣٧	١٢٣	﴿ وَلَا تَنْفَعُهَا شِفَاةٌ ﴾
٦٣١	١٢٥	﴿ وَالْحَدِيثُ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَحْضٌ ﴾
٤٥٥	١٢٦	﴿ وَيَسَّ الْقَصِيرَ ﴾
٥٧٣	١٣٢	﴿ وَرَضِيَ بِمَا إِبْرَاهِيمُ بَدَعَ وَيُعْتَابُ ﴾
٤٥٥ - ٤١٧	١٤١	﴿ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾
٦٣٠	١٤٢	﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾
٦٣٠	١٤٢	﴿ مَا وَلَّاهُمْ مِنْ قِبَلِهِمْ الَّذِينَ كَانُوا عَلَيْهَا ﴾
٦٣٠	١٤٤	﴿ فَتَدْرِي تَقْلِبُ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ ﴾
٦٣٠ - ٥٩٥	١٤٤	﴿ فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾
٦٣٠	١٤٤	﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلَّوْا وَجْهَكُمْ ﴾
٤٥٥	١٥٠	﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾
٤١٤	١٥٣	﴿ إِنْ اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾
٤٣٧	١٥٧	﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾
٤١١	١٥٨ - ١٥٩	﴿ فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾

٤٠٧	١٦٦	﴿ ولا هم ينظرون ﴾
٤٥٥	١٦٦	﴿ لتوم يعقلون ﴾
٧٠٦	١٧٣	﴿ وما أهل به لغير الله ﴾
٤٣٨	١٧٥	﴿ فما أصبرهم على النار ﴾
٤٥٦	١٧٦	﴿ لفي شقاق بعيد ﴾
٨٠٩	١٧٨	﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص ﴾
٥٩٧	١٧٨	﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد ﴾
٦٠١	١٧٨	﴿ فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف ﴾
٦٠١	١٨٠	﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ﴾
٦٥٠	١٨٢	﴿ فمن عفا من موطن جنفاً أو إثماً ﴾
٦٠٣	١٨٣	﴿ كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ﴾
٦٠٤	١٨٤	﴿ أياماً معدودات ﴾
٦١١ - ٦١٢	١٨٤	﴿ فمن كان منكم مريضاً ﴾
٤٥٦	١٨٤	﴿ من أيام أخر ﴾
٦٠٧ - ٦٠٦ - ٦٠٧	١٨٤	﴿ وعمل الذين يطيقونه فدية ﴾
٦٠٥	١٨٥	﴿ شهر رمضان ﴾
٦٠٥	١٨٥	﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾
٩٠٠	١٨٥	﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾
٧٥٢	١٨٦	﴿ وإذا سألت عبادي عني فإني قريب ﴾
٦١٧	١٨٨	﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾
٤٣٨	١٨٨	﴿ فتأكلوا فريقاً من أموال الناس ﴾
٦٠٩	١٩٠	﴿ وقالوا في سبيل الله الذين يقتلونكم ﴾
٥٩٣	١٩٠	﴿ ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾
٦٠٩	١٩١	﴿ ولا تقتلوه عند المسجد الحرام ﴾
٦٠٩	١٩٣	﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾
٤٥٦	١٩٤	﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام ﴾
٦١١	١٩٤	﴿ يقتل ما اعتدى عليكم ﴾
٦١١	١٩٦	﴿ ولا تحلفوا رؤوسكم حتى ﴾
٤١٨ - ٤١٩	١٩٧	﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾
٤١٧ - ٤١٩	٢٠٠	﴿ وما له في الآخرة من خلاق ﴾
٤١٧	٢٠٢	﴿ والله سريع الحساب ﴾
٤١٧	٢٠٥	﴿ لا يحب الفساد ﴾
٤٥٦	٢١٤	﴿ ألا إن لعن الله قريب ﴾
٦١١	٢١٧	﴿ يستأثرون عن الشهر الحرام فقال فيه ﴾
٤٣٨	٢١٨	﴿ يرجون رحمة الله والله غفور رحيم ﴾

٥١٩	٢١٩	﴿ يسألونك عن الخمر والبسر ﴾
٦١٣ - ٥١٩	٢١٩	﴿ قل فيها إثم كبير ومنافع للناس ﴾
٥١٩	٢١٩	﴿ ويسألونك ماذا ينفقون ﴾
٦٢٠ - ٦١٩	٢١٩	﴿ قل العفو ﴾
٥١٩	٢١٩	﴿ لعلكم تذكرون ﴾
٧٥٠ - ٧٠٤	٢٢٠	﴿ وإن تحسبوا طوعهم فسأخونكم ﴾
٧٥٠	٢٢٠	﴿ والله يعلم الفساد من المصلح ﴾
٦٢٠ - ٥٨٩	٢٢١	﴿ ولا تتكفروا للشركاء حتى يؤمن ﴾
٥٥٦	٢٢١	﴿ لعلهم يذكرون ﴾
٦٢٢	٢٢٢	﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾
٦٢٢	٢٢٦	﴿ للذين يؤثرون من نسائهم ﴾
٦٢٤	٢٢٨	﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾
٦٢٢	٢٢٩	﴿ العطلاق مرتان ﴾
٦٢٥	٢٢٩	﴿ لا يجل لكم أن تأخذوا مما آتيتنموهن شيئاً ﴾
٦٢٥	٢٢٩	﴿ إلا أن يظن أن لا يقيا حدود الله ﴾
٤٢٨	٢٢٩ - ٢٣٠	﴿ فلو أنك هم الظالمون ﴾
٤٥٦	٢٣٠	﴿ وتلك حدود الله بينها لقوم يعلمون ﴾
٦٢٥	٢٣٢	﴿ والوالدات يرضعن أولادهن ﴾
٦٢٦	٢٣٢	﴿ لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾
٦٢٦	٢٣٢	﴿ وعلى الوارث مثل ذلك ﴾
٦٢٥	٢٣٢	﴿ فإن أرادوا فصلاً عن تراضٍ بينها ﴾
٦٢٨	٢٣٤	﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً ﴾
٦٣٢ - ٦٢٩	٢٣٤	﴿ يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر ﴾
٦٢٨	٢٣٤	﴿ فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم ﴾
٥١٩	٢٣٥	﴿ قولاً سمعوا ﴾
٦٣٣	٢٣٥	﴿ ولا تعزموا عقدة النكاح ﴾
٥١٩ - ٤٥٦	٢٣٥	﴿ غفور حلِيم ﴾
٦٣٣	٢٣٦	﴿ ومنعوهن على الموضع فذره ﴾
٦٣٤	٢٣٦	﴿ حقاً على المحسنين ﴾
٦٣٤	٢٣٧	﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن يسرن ﴾
٤٣٧	٢٣٧	﴿ ولا نسوا الفضل بينكم ﴾
٧٦٠	٢٣٨	﴿ حافظوا على الصلوات ﴾
٦٢٩	٢٤٠	﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية ﴾
٦٢٩	٢٤٠	﴿ متاعاً إلى الحول غير إخراج ﴾

٦٢٩	٢٤٠	﴿ فإن خرجن فلا جناح عليكم ﴾
٦٣٣	٢٤١	﴿ وللمطلقات طلاق بالمعروف ﴾
٦٣٤	٢٤١	﴿ حقاً على الحقين ﴾
٤٥٦	٢٤٥	﴿ والله يقض ويمسط وإليه ترجعون ﴾
٤٠٦	٢٥٠	﴿ وانصرتنا على اللوم الكافرين ﴾
٤٥٦ - ٤١٨	٢٥٢	﴿ وإليك فن الرسلين ﴾
٥١٩ - ٢٣٥	٢٥٥	﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾
٦٣٥	٢٥٦	﴿ لا إكراه في الدين ﴾
٥٢٠	٢٥٧	﴿ من الظلمات إلى النور ﴾
٤٥٧	٢٥٩	﴿ مائة عام ﴾
٢٨٠	٢٦٠	﴿ وإذا قال إبراهيم رب أنبي كيف نسبي المولى ﴾
٤٣٨	٢٦٠	﴿ يايتيك سبياً واعلم أن الله عزيز حكيم ﴾
٤٥٧	٢٦٦	﴿ إعصار فيه نار ﴾
٤٠٥	٢٦٦	﴿ لعلمكم تتفكرون ﴾
٤١١	٢٧٢	﴿ وما تظفروا من خير يوفى إليكم ﴾
٤٥٧ - ٤٢٨	٢٧٥	﴿ ومن عاد فليؤتتلك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾
٤٢٨	٢٧٥ - ٢٧٦	﴿ هم فيها خالدون ﴾
٦٣٦	٢٨٠	﴿ وإن كان ذو عسرة فلغفرة ﴾
١١٦	٢٨١	﴿ وانظروا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾
٦٩٤	٢٨٢	﴿ من أرضون من الشهداء ﴾
٦٣٦	٢٨٢	﴿ ولا تسأوا أن تكفوه صغيراً ﴾
٤٥٧	٢٨٢	﴿ فإنه يسؤلن بكم ﴾
٤٣٨	٢٨٢	﴿ ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم ﴾
٩٠٠ - ٦٣٧	٢٨٣	﴿ فإن آمن بعضكم ببعضاً ﴾
٦٣٨	٢٨٤	﴿ وإن نددوا فما في أنفسكم لو حقوه ﴾
٦٣٨	٢٨٦	﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾

### ﴿ سورة آل عمران ﴾

٥٢٠	١	﴿ ألم ﴾
٥٩٣ - ٥٢٠	٣	﴿ وأنزل التوراة والإنجيل ﴾
٥٩٣ - ٥٢٠	٤	﴿ وأنزل الفرقان ﴾
٤٥٧ - ٤٠٣	٦	﴿ لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾
٢٧٨	٧	﴿ من آيات معجزات عن أم الكتاب ﴾
١٩٣	١٣	﴿ قد كان لكم آية في الذين أقتلوا ﴾
٤٦٨	١٤	﴿ والله عند حسن اللاب ﴾

٤٥٧ - ٤٦٨	١٥	﴿ والله بصير بالعباد ﴾
٤٥٣	١٦	﴿ وقتا عذاب النار ﴾
٤٦٨	١٨	﴿ العزيز الحكيم ﴾
٦٣٩	٢٠	﴿ فإن حاجرك فقل أسلمت وجهي لله ﴾
٦٣٩	٢٠	﴿ فإن أسلموا فقد اعتدوا ﴾
٦٦٩ - ٦٣٩	٢٠	﴿ وإن تولوا فإنا علينا البلاغ ﴾
٤٤٧	٢٧	﴿ بغير حساب ﴾
٦٤٠	٢٨	﴿ لا يتخذ المؤمنون ﴾
٦٤٠	٢٨	﴿ إلا أن يتقوا منهم فقد ﴾
٤٤٧	٢٩	﴿ ونبياً من الصالحين ﴾
٤٣٨	٣٢	﴿ فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين ﴾
٦٤٢	٤١	﴿ آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام ﴾
٥٢٠	٤٨	﴿ ويعلمه الكتاب والحكمة والنبوة والإنجيل ﴾
٥٢٠ - ١٩٣	٤٩	﴿ ورسولاً إلى بني إسرائيل أني قد جئتكم ﴾
٤٥٧	٥٠	﴿ فآمنوا بالله وأطيعوا ﴾
٤٢٩	٥٢	﴿ واشهد بأننا مسلمون ﴾
١٧٨	٦٢	﴿ إن هذا هو القصص الحق ﴾
٤٥٧	٦٥	﴿ وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده ﴾
٤٣٨	٧٤	﴿ ليخص برحمة من يشاء ﴾
٧٥٣ - ٧٥٢	٧٧	﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ﴾
٧٥٢	٧٧	﴿ أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ﴾
٤٥٧	٧٨	﴿ لتحسبوه من الكتاب ﴾
٦٤١	٨٦ - ٨٨	﴿ كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم ﴾
٦٤١	٨٩	﴿ إلا الذين تابوا ﴾
٤٥٨ - ٤٦٨	٩٠	﴿ وأولئك هم الضالون ﴾
٤٦٨	٩١	﴿ وما لهم من ناصرين ﴾
٥٢١ - ٤٠١	٩٢	﴿ ولن نأتوا البر حتى نلتقوا بما نحبون ﴾
٤١٨	٩٥	﴿ وما كان من المشركين ﴾
٥٢١	٩٧	﴿ مقام إبراهيم ﴾
٦٤٢	٩٧	﴿ والله هل الناس حج البيت ﴾
٦٤٢	٩٧	﴿ من استطاع إليه سبيلاً ﴾
٦٤٣ - ٤٥٨	١٠٢	﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ﴾
٦٤٤	١١١	﴿ لن يضرركم إلا نهي ﴾
٤٥٨ - ٤٣٨	١١٢	﴿ تلك بما عصوا وكانوا يحتدون ﴾
٤٥٨	١٢٤	﴿ من الملائكة منزلين ﴾

		﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾
٦٤٤	١٢٨	﴿ أو يعذبهم بأليم عقاب ﴾
٤٢٩	١٢٨	﴿ لعنكم الله ملعون ﴾
٤٤٤	١٣٠	﴿ وسارحوا إلى مغفرة من ربكم ﴾
٢٨١	١٣٥	﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة ﴾
٤٥٨	١٤٠	﴿ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين ﴾
٢٩٩	١٤٢	﴿ فقد رأيتهم وهم يتنظرون ﴾
١٧٢	١٤٥	﴿ وما كان لنفس أن تؤت ﴾
٦٤٤	١٤٥	﴿ ومن يرد ثواب الدنيا فؤده منها ﴾
٤٦٦	١٤٨ - ١٤٩	﴿ والله يحب المحسنين ﴾
٤٣٨ - ٤٥٨	١٥٢	﴿ والله هو فضيل على المؤمنين ﴾
٤٥٨ - ٤٦٨	١٦٢	﴿ والله بصير بما يعملون ﴾
٤٦٨	١٦٥	﴿ إن الله على كل شيء قدير ﴾
٤٦٨	١٧٠	﴿ ولا هم يحزنون ﴾
٤٥٨	١٧٧	﴿ لن يضروا الله شيئاً وهم عذاب أليم ﴾
٦٤٥	١٧٩ - ١٧٠	﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً ﴾
٧٨٥	١٨١	﴿ إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾
٥٧٤	١٨٤	﴿ والزبور والكتاب المنير ﴾
٤٣٨	١٨٥	﴿ وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ﴾
٦٤٥	١٨٦	﴿ وإن تصبروا وتقفوا فإن ذلك ﴾
٧٥٢	١٨٧	﴿ وإن أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ﴾
٤٥٨	١٨٧	﴿ ولا تكفون ﴾
٥٨٤	١٩٥	﴿ وقاتلوا وقتلوا ﴾
٢٩٨	١٩٧	﴿ متاع قليل ثم ما أراهم ﴾
٤٥٨ - ٤٢٩	١٩٨	﴿ وما عند الله خير لأبرار ﴾
<b>﴿ سورة النساء ﴾</b>		
٦٤٦	٣	﴿ فاتكفروا ما طاب لكم من النساء ﴾
٦٢٥	٤	﴿ فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً ﴾
٧٥٠ - ٦٥١	٦	﴿ ومن كان فقيراً فلبأكل بالمعروف ﴾
٦٤٦	٦	﴿ فإذا دفعتم إليهم أموالهم ﴾
٤٢٩	٦	﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾
٤٥٩	٧	﴿ نصيباً مفروضاً ﴾
٦٤٨	٨	﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى ﴾
٦٥٠	٩	﴿ وأبخش الذين لو تركوا من خلفهم ﴾
٦٥١ - ٦٤٦	١٠	﴿ إن الذين ياكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾

		﴿ من بعد وصية ﴾
٦٤٩	١٢ - ١١	﴿ فريضة من الله إن الله كان عليماً حكيماً ﴾
٦٤١	١٢ - ١١	﴿ ولئن الربيع مما تركتم ﴾
٦٥٨	١٢	﴿ ولئن الثمن مما تركتم ﴾
٦٥٨	١٢	﴿ والله عليم حلِيم ﴾
٤٥٩	١٣ - ١٢	﴿ واللذان يأتين الفاحشة ﴾
٦٥٢	١٥	﴿ ثم يأتون من قريب ﴾
٦٥٣	١٧	﴿ حتى إذا حضر أحدهم الموت ﴾
٦٥٣	١٨	﴿ لا يعل لكم أن تولوا النساء كرها ﴾
٦٥٥ - ٦٥٥	١٩	﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾
٦٥٥	٢٢	﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾
٦٦٨	٢٣	﴿ وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلب ﴾
٦٥٧	٢٣	﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾
٤٥٩ - ٤١٨	٢٣	﴿ كتاب الله عليكم ﴾
١٧٣	٢٤ - ٢٣	﴿ فما استمتعتم به منهن ﴾
٦٥٧	٢٤	﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً ﴾
٦٦٤	٢٥	﴿ فلنا أحصن فإن أتين بفاحشة ﴾
٦٦٥	٢٥	﴿ ذلك من خشى العنت منكم ﴾
٦٦٤	٢٥	﴿ يريد الله أن يخفف عنكم ﴾
٨٨٣	٢٨	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾
٦٥٩	٢٩	﴿ إن يحببوا كياتر ما تبوء عنه ﴾
٢٨١	٣١	﴿ والكل جعلنا مسواقي مما ترك الوالدان ﴾
٦٦١	٣٣	﴿ والذين حدثت آياتكم فاتوهم ﴾
٦٦١ - ٦٥٩	٣٣	﴿ إن الله لا يحب من كان مختالاً خفوراً ﴾
٤٣٨	٣٦	﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾
٢٨١	٤٠	﴿ لا تقرّبوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾
٦٦٣ - ٦١٥	٤٣	﴿ فلم نجدوا ماء ﴾
٤٥٩	٤٣	﴿ ويريدون أن تضلوا السبيل ﴾
٥٦٤ - ٥٢٢	٤٤	﴿ إن الله لا يفرق أن يشرك به ﴾
٦٧٦ - ٦٥٤ - ٦٨٢	١١٦ - ٤٨	﴿ لا يأتون الناس خبيراً ﴾
٨١١ - ٧٣٦		﴿ فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه ﴾
٤٢٩	٥٣	﴿ يحهملهم سحيراً ﴾
٣٨٧	٥٥	﴿ أزواج مطهرة ﴾
٤٥٩	٥٥	﴿ يصدون عنك صدوداً ﴾
٣٩٧	٥٧	
٣٩٠	٦١	

٦٤٣ - ٦٦٥	٦٣	﴿ فَأعرض عنهم وعظيهم ﴾
٦٨٨ - ٦٩٩ = ٢٥٩	٦٤	﴿ وَإلو أنهم إذ ظلموا أنفسهم ذكروا الله ﴾
٦٨٢	٦٤	﴿ لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾
٦٨٥	٦٦	﴿ وَإلو أن كتبنا عليهم أن اتخذوا أنفُسكم ﴾
٦٦٧	٧١	﴿ جعلوا حفركم ﴾
٦٦٧ - ٦٦٦	٧١	﴿ فاطفروا شيات أو اتفروا جميعاً ﴾
٤٣٩	٧٣	﴿ يَا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً ﴾
٤٥٩	٧٦	﴿ إِنَّ كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴾
٦٦٩	٨٠	﴿ ومن تولي فما أرسلناك عليهم حفيفاً ﴾
٦٦٩	٨١	﴿ فَأعرض عنهم ﴾
٤١٩ - ٤١١	٨٢	﴿ لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾
٦٧٠	٨٤	﴿ فظالم في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ﴾
٤٥٩ - ٤١٩	٨٥	﴿ وكان الله على كل شيء شهِيداً ﴾
٤١٨	٨٦	﴿ إِنْ الله كان على كل شيء حسيباً ﴾
٦٧١	٨٩	﴿ فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم ﴾
٦٧٢ - ٦٧١	٩٠	﴿ إِلَّا الذين يصلون إلى قوم ﴾
٦٧٤	٩٠	﴿ أو جاوركم حصرت صدورهم ﴾
٦٧٥	٩١	﴿ فسجدون آخرين ﴾
٦٠٩	٩١	﴿ واقتلوهم حيث شئتموهم ﴾
٤٥٩	٩٢	﴿ نورية من الله وكان الله عليهما حكيماً ﴾
٦٧٦	٩٣	﴿ ومن يشك مؤمناً متعمداً ﴾
٤٨٢	٩٤	﴿ يَا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبوا ﴾
٨٨٤	٩٥	﴿ لا يستوي المفلحون من المؤمنين ﴾
٨٨٤	٩٥	﴿ غير أولي الضرر ﴾
٤٣٩	٩٦	﴿ فدرجات منه ومغفرة ورحمة ﴾
٦٨٠	١٠١	﴿ وإذا ضربتم في الأرض ﴾
٤٦٠	١٠١	﴿ كانوا لكم عدواً مبيناً ﴾
٦٧٨ - ٦٨٢ - ٦٨١	١١٠	﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ﴾
٤٦٠	١١٠	﴿ يجد الله عفوراً رحيماً ﴾
٤٦٩	١١٣	﴿ وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾
٤٦٠	١٢٥	﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾
٤٣٩	١٣٤	﴿ تعدد الله الثواب الدنيا والآخرة ﴾
٤٦٠	١٣٥	﴿ فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾
٨٣٢	١٣٨	﴿ بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً ﴾
٦٩٧	١٤٠	﴿ فلا تتعدوا معهم حتى يخوضوا ﴾

	١٤٢	﴿ إلى الصلاة فأموا كساباً ﴾
٢٨٠	١٤٦ - ١٤٥	﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾
١٦٠ - ١١٩ - ١١٨	١٤٧	﴿ شاكرًا عبيدًا ﴾
٤٦٠	١٤٨	﴿ وأعدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ﴾
٤٢٩	١٤٩ - ١٤٨	﴿ سؤلتهم أجرًا عظيماً ﴾
٤٦٠	١٥٢	﴿ فسحشرهم إليه جميعاً ﴾
٥٢٢	١٥٣	﴿ ليعذبهم عذاباً أليماً ﴾

﴿ سورة المائدة ﴾

	١	﴿ أوأولوا بالعقود ﴾
٥٢٢	١	﴿ إن الله يهتكم ما يريد ﴾
٤٢٩	١	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا شعائر الله ﴾
٢٨٨ - ٢٨٣	٢	﴿ ولا آمين الميت الحرام ﴾
٢٨٨ - ٢٨٧ - ٢٨٥	٢	﴿ يتبعون فضلاً من ربهم ورضواناً ﴾
٢٨٧	٢	﴿ ولا يجرمكم شركان قوم ﴾
٢٨٨	٢	﴿ وما أهل لغير الله به ﴾
٧٠٦ - ٧٠٠	٢ - ١١٥	﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾
٧٢٨ - ٧٠٠	٣	﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾
١١٧	٣	﴿ لأنتم فإن الله غفور رحيم ﴾
٤٦٠	٣	﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ﴾
٨٧٠ - ٥٨٩	٥	﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾
٧٠٠	٥	﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة ﴾
٢٨٩ - ٢٢٣	٦	﴿ واسبحوا بربكم وأرجلكم ﴾
٨٨٩	٦	﴿ وإن كنتم جنباً فاطهروا ﴾
٨٨٩	٦	﴿ لعلكم تشكرون ﴾
٤٢٩	٦	﴿ أولئك أصحاب الجحيم ﴾
٤٦٠	٦٠	﴿ فليتوكل المؤمنون ﴾
٤١٤	١١	﴿ وحمل الله فليتوكل المؤمنون ﴾
٤٢٩	١٢ - ١١	﴿ فاعض عنهم واصفح ﴾
٢٩٠	١٣	﴿ ويعتقوا من كثير ﴾
٥٢٢	١٥	﴿ لقد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ﴾
١٨١	١٥	﴿ إلى صراط مستقيم ﴾
٤٦٠	١٧ - ١٦	﴿ فإنما داخلون ﴾
٤٢٩	٢٢	﴿ فإنما دخلتموه فإنكم غالبون ﴾
٥٩٣ - ٤١٩	٢٣	﴿ فلوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾
٥٢٢	٢٣	

٤٦٠	٢٤	﴿ هاتوا قاعدون ﴾
٤٦٩	٢٦	﴿ فلا نأس على القوم الفاسقين ﴾
٦٩١	٣٣ - ٣٥	﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ﴾
٤٦٠	٣٥	﴿ ويقاتلوا في سبيله لعلكم تفلحون ﴾
٤٦١	٣٦	﴿ ما نفل منكم ولهم عذاب أليم ﴾
٤٠٧	٣٧	﴿ ولهم عذاب عظيم ﴾
٤٣٩	٤٠	﴿ ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض ﴾
٦٩٢	٤٢	﴿ فإن جاهدك فاحكم بينهم ﴾
٦٩٢	٤٢	﴿ وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ﴾
٤٦١	٤٣	﴿ وما أولئك بالمؤمنين ﴾
٨٠٥ - ٥٩٨	٤٥	﴿ وكنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ﴾
٨٠٨ -		
٥٩٨	٤٥	﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾
٥٨٣	٤٧	﴿ ولحكم أهل الإنجيل ﴾
٨٠٩ - ٥٩٩	٤٨	﴿ وأنزنا إليك الكتاب بالحق ﴾
٨٠٩ - ٨٠٤	٤٨	﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾
٨٠٩ - ٦٩٢	٤٩	﴿ وإن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾
٤٦١	٥٠	﴿ لقوم يوقنون ﴾
٤٢٩	٥١	﴿ إن الله لا يهدي القوم الظالين ﴾
٥٧٣	٥٤	﴿ من يرتد منكم عن دينه ﴾
٤٦١	٦٠	﴿ أولئك شر مكاناً وأضل عن سواء السبيل ﴾
٧٨٥ - ٦٧٨	٦٤	﴿ يد الله مخلوقة ﴾
٤٣٩	٦٦	﴿ وأكثر منهم سوء ما يعملون ﴾
٤٦١	٦٩	﴿ ولا هم يجزئون ﴾
٦٧٨	٧٣	﴿ ثلاث ثلاثة ﴾
٦٧٨	٧٤	﴿ أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه ﴾
٥٨٤	٧٥	﴿ ثم انظر أن يؤفكون ﴾
٤٠١	٨٠	﴿ ليس ما قدمت لهم أنفسهم ﴾
٤٠١ - ٣٩٥	٨٠	﴿ أن سخط الله عليهم ﴾
٤٦١ - ٤٦٩	٨١	﴿ ولكن كثيراً منهم فاسقون ﴾
٤٦٩	٨٢	﴿ وأسهم لا يستكبرون ﴾
٤٦٩	٨٣	﴿ فآتينا مع الشاهدين ﴾
٦١٤	٩٠	﴿ فآتيتوه لعلكم تفلحون ﴾
٧٤٣ - ٦٦٣	٩١	﴿ طهّل أنتم مشهود ﴾
٤٦١ - ٤٦٩	٩٢	﴿ فاعلموا أنما حل رسولنا البلاغ المبين ﴾

١٣٩	٩٦	﴿ واتقوا الله الذي إليه تحشرون ﴾
٦٩٢	٩٩	﴿ ما عل الرسول إلا البلاغ ﴾
٤٦١	١٠٣	﴿ وأكثرهم لا يعقلون ﴾
٦٩٢	١٠٥	﴿ عليكم أنكم ﴾
٦٩٤	١٠٦	﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم ﴾
٦٩٥	١٠٦	﴿ محسوبا من بعد الصلاة ﴾
٤٠٨	١٠٨	﴿ والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾
٥٨٠	١١٢	﴿ هل يستطيع ربك ﴾
٤٦١	١١٢	﴿ اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾
٤٢٩	١١٣	﴿ وتكون عليها من الشاهدين ﴾
٣٢٣	١١٨	﴿ إن تعديم قاييم عبادك ﴾

﴿ سورة الأنعام ﴾

٥٢٢	١	﴿ ويجعل الظلمات والنور ﴾
٤٦١	٩	﴿ ما يلبسون ﴾
٤٢٩	١٢ - ١٣	﴿ الذين خسروا أنفسهم لهم لا يؤمنون ﴾
٨٩٩ - ٦٩٦	١٥	﴿ قل إن أخاف إن عصيت ربي ﴾
٤٦١	١٨	﴿ وهو الحكيم الخبير ﴾
٤٠٥	٢٠	﴿ فهم لا يؤمنون ﴾
٤٦٢ - ٤١٩	٢٢	﴿ بآيات الله يمحذون ﴾
٥٨٤	٣٥	﴿ فإن استطعت أن تبغي نقفاً في الأرض ﴾
١١٩	٣٥	﴿ فلا تكونن من الجاهلين ﴾
١٧٣	٣٨	﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾
٥٨٤	٤٣	﴿ فلو لا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ﴾
٤٦٢	٤٧	﴿ إلا القوم الظالمون ﴾
٤٠٠	٥٣	﴿ ليقولوا أهولاء من الله عليهم ﴾
٥٧٧	٥٧	﴿ إن الحكم إلا لله يقض الحق ﴾
٧٣٠	٥٨	﴿ قل لو أن عندني ما استعجلون به ﴾
٤٣٩	٥٨ - ٥٩	﴿ والله أعلم بالظالمين ﴾
٤٦٢	٦٠	﴿ بما كنتم تعلمون ﴾
٤١١	٦٢	﴿ وهو أسرع الحاسبين ﴾
٦٩٧ - ٥٢٤	٦٦	﴿ قل لست عليكم بوكيل ﴾
٤٢٩	٦٧	﴿ مستقر وسوف تعلمون ﴾
٦٩٧	٦٩ - ٦٨	﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا ﴾
٦٩٧	٦٩	﴿ وما عل الذين يتفنون من حسابهم ﴾

٢٩٨	٧٠	﴿ وَرَبِّ الْمَدِينِ الْغُدُوَّةَ عَلَيْهِمْ لَعْنًا ﴾
٢٩٩	٧١	﴿ وَأَمْرًا تَسْلَمُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾
٢٩٢	٧٢	﴿ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُعْشَرُونَ ﴾
٢٩٣	٧٣	﴿ وَيَوْمَ يَفُوكَ كُنْ لَيْكُونُ ﴾
٢٩٤	٨٧	﴿ وَوَعَدْنَاَهُمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴾
٨٠٥ - ٢٩٤	٩٠	﴿ فَيُهْدَاهُمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴾
٢٩٨	٩١	﴿ قُلِ اللَّهُ تَمَّ ذَرَهُمْ فِي حُرُوفِهِمْ بِمَعْبُودٍ ﴾
٢٩٩	٩٢	﴿ وَفَضَّلَ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾
٢٩٤	٩٦	﴿ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾
٢٩٨	١٠٢	﴿ وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾
٢٩٨	١٠٤	﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِمَحْفُوفٍ ﴾
٢٩٩	١٠٧	﴿ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيفًا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِمْ ﴾
٢٩٩	١٠٨	﴿ وَلَا تَسِيبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾
١٢٠ - ٢٩٤	١١٠	﴿ فِي طَعْنَانِهِمْ بِمَعْبُودٍ ﴾
٧٠٢	١١٢ - ١٣٧	﴿ فَتَرْهَمُ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾
٧٠٠	١٢١	﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾
٢٩٢	١٢١	﴿ إِنَّكُمْ لَشُرَكَاءُ ﴾
٢١٠	١٢٧	﴿ وَهُوَ وَلِيُّهِمْ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴾
٢٩٢	١٣٠	﴿ أَمْ أُمَمٌ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾
٧٠٢	١٣٥	﴿ قُلْ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا عَنِّي مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴾
٥٧٤	١٣٧	﴿ وَتَكَلَّمَ ذِينَ الْكُفْرِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُلْ أُولَئِكَ عَمَلُكُمْ ﴾
٢٩٢ - ٢٩٩	١٤١	﴿ وَلَا اسْرَفُوا إِنَّهُ لَا يَهْدِي الْقَافِرِينَ ﴾
٧٠٧ - ٢٩٤	١٤٥	﴿ قُلْ لَا أُجِدُ لِمَا أُرْسَى إِلَيْهِ حَرَمًا ﴾
٢٩٢	١٤٩	﴿ فَطَعْنَانِهِمْ بِمَعْبُودٍ ﴾
٢١٠	١٥٠	﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا ﴾
٢٧٨	١٥١ - ١٥٣	﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي وَعَلَيْكُمْ ﴾
٧٠٤	١٥٢	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾
٢٩٢	١٥٧	﴿ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴾
٧٠٢	١٥٨	﴿ قُلْ أَنْتَقِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴾
٧٠٤	١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَرَعُوا عَلَيْهِمْ وَكَانُوا شَيْعًا ﴾
٥٩٣	١٦١	﴿ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴾

### ﴿ سُورَةُ الْأَعْرَافِ ﴾

٥٩٣	١	﴿ التَّحِيَّتِ ﴾
٢٩٨ - ٢٩٥	٢	﴿ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾

٤١٨ - ٤١٤	٤	﴿ أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴾
٤٢٠ - ٤١٣		
٤١٣	٥٤	﴿ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾
٤٤١	٦٨	﴿ أَقُولُونَ عَلَىٰ اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ ﴾
٥١٣	٦٩	﴿ فَالْمُحْسِنِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾
٥١٣	٦٩	﴿ كَمَا يَدْعَاكُمْ تَدْعُونَ ﴾
٦١٤	٧٣	﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ ﴾
٤٦٣	٧٧	﴿ فَتَصْلِحْهُم مِّنَ الْكِتَابِ ﴾
٥١٣	٧٨	﴿ ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ ﴾
٦٥٧	٤٠	﴿ حَتَّىٰ يُلَاحِظَ أَجْمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾
٤٦٩	٤٣	﴿ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾
٤٦٣	٤٨	﴿ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾
٤١١	٥٣	﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾
٣٧٣	٥٨	﴿ وَالْبَلَدِ الطَّيِّبِ يَخْرُجُ نَيْلَهُ يَأْتِي رَبَّهُ ﴾
٤٦٣	٦٠	﴿ إِنَّا نُرَاكُ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾
٤٤١	٦٨	﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾
٤٦٣	٧٣	﴿ فَعَذَابُ أَلِيمٍ ﴾
٤١٣ - ٤١٠	٨٧	﴿ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾
٤٢٠	٨٩	﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾
٣٧٨	٩٧	﴿ أَفَأَمَّنَ أَهْلَ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ﴾
٤٦٣	١٠٠	﴿ فَتَطِيعَ أَمْرَ اللَّهِ فَتَرْجَمَهُمْ لَأَسْمَعُونَ ﴾
٤٤١	١١٦	﴿ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾
٤٦٣	١٢٤	﴿ تَبِيعُوا أَهْلَ الْقُرَىٰ ﴾
٥١٣	١٣٧	﴿ الْحَسْرَةَ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾
٤١٣ - ٤١٠	١٣٧	﴿ وَقَوْمَهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾
٣٨٨	١٤٧	﴿ وَوَلَدَاءَ الْأَعْرَابِ حَيْثُ شِئْتُمْ ﴾
٤٦٣	١٤٨	﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ وَكَانُوا طَائِفًا مِّنْهُمْ ﴾
٤٤١	١٥٤	﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْظِرِينَ ﴾
٤٦٣	١٥٨	﴿ فَاعْلَمْتُمْ تَهْتَدُونَ ﴾
١٢٠	١٦٣	﴿ وَمَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقُرْبَىٰ ﴾
٤٢٠	١٦٤	﴿ وَاعْلَمْتُمْ تَهْتَدُونَ ﴾
٣٩٧	١٦٧	﴿ إِنْ رِبِّكَ تُسْرِعُ الْعِقَابَ ﴾
٤٦٤	١٦٧	﴿ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾
٤٢٠ - ٣٩٠	١٧٠	﴿ إِنَّمَا لَا تَضِيعُ أَعْمَارُ الْمُصْلِحِينَ ﴾

٤٦٤	١٧٦	﴿ الملهم يتفكرون ﴾
٧٠٧	١٨٣	﴿ وأمل لهم ﴾
٨٣٣	١٨٨	﴿ ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ﴾
٤٤١	١٨٨	﴿ إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون ﴾
٤٦٤	١٨٩	﴿ صالحاً شكوتن من الشاكرين ﴾
٧٠٧	١٩٩	﴿ أخذ العفو ﴾
٧٠٧	١٩٩	﴿ وأعرض عن الجاهلین ﴾
١٧٨	٢٠٣	﴿ قل إنما أتبع ما يوحى إلي ﴾
٧٥٠	٢٠٥	﴿ واذكر ربك في نفسك ﴾
<b>﴿ سورة الأنفال ﴾</b>		
٧٠٩	١	﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾
٧١١	١	﴿ قل الأنفال لله والرسول ﴾
٤٦٤	١٣	﴿ فإن الله شديد العقاب ﴾
٧١١	١٦	﴿ ومن يؤمهم يومئذ دبره ﴾
١٧٩ - ٢٢٧ - ٢٢٩	٢٤	﴿ يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله ولرسوله ﴾
٤١١	٢٥	﴿ خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب ﴾
٤٦٤	٢٦	﴿ المملكم لتذكرون ﴾
١٧٢	٢٩	﴿ إن تتنوا الله يجعل لكم فرقاناً ﴾
١٢١	٣٠	﴿ وإن يكمر بك الذين كفروا ﴾
١٢١ - ٧٣٠	٣٢	﴿ فأمنظر علينا حجارة من السماء ﴾
٧١٢	٣٣ - ٣٤	﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ﴾
٧١٢	٣٤	﴿ وما هم أن لا يعذبهم الله ﴾
٧١٣	٣٤	﴿ وهم يصعدون عن المسجد الحرام ﴾
٥٢٤	٣٦	﴿ ثم يُطهرون ﴾
٧١٣	٣٨	﴿ قل للذين كفروا إن يتنوا ﴾
٤٦٤ - ٤٢٠	٤٠	﴿ ونعم النصير ﴾
٨٧١ - ٨٦٠ - ٧١٠	٤١	﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾
١٧٠	٤١	﴿ يوم الفرقان ﴾
٥٢٤	٤٢	﴿ ليضفي الله لمرأى من يفعلوا ﴾
٤٦٤	٥٠	﴿ عذاب الحريق ﴾
٨٢٩	٥٧	﴿ فإما تظلمتم في الحرب ﴾
١٩١	٥٨	﴿ وإما تخافن من قوم خيانة ﴾
٤٤١	٥٩	﴿ إسم لا يُعجزون ﴾
٧١٤	٦١	﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾
٥٢٤	٦٢	﴿ بنصره وبالقوسين ﴾

٤٦٤	٦٥	﴿ من الذين كفروا بأهم قوم لا يفقهون ﴾
٧١٥ - ٧١١	٦٥ - ٦٦	﴿ يا أيها النبي عرض المؤمنين على القتال ﴾
٧١٦	٦٧	﴿ وما كان النبي أن يتولى له أسرى ﴾
٧١٧	٦٩	﴿ فآكلوا مما غنمتم حلالاً ﴾
٧١٩ - ٧١٧	٧٢	﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم ﴾
٧١٩ - ٧١٨	٧٢	﴿ وإن استصرمكم في الدين فعليكم النصر ﴾
٦٦١	٧٥	﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾
٤٤٦	١٢٥	﴿ واتقوا سنة لا تعيين ﴾

### ﴿ سورة التوبة ﴾

٧٢٠	٢	﴿ فسبحوا في الأرض أربعة أشهر ﴾
٥٢٤	٣	﴿ أن الله يريء من المشركين ﴾
٦٧٦	٤	﴿ فأتوا إليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾
٦٧١ - ٦٦٣	٥	﴿ فلما تسليخ الأشهر الحرم ﴾
٨٣٦ - ٧٢٠ - ٦١٠	٥	﴿ فآقتلوا المشركين حيث وجدوهم ﴾
٧٦٤	٥	﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة ﴾
٧٢٢ - ٦٧٣	٧	﴿ إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام ﴾
٤٦٤	٩	﴿ ساء ما كانوا يعملون ﴾
٤٠٧	١٠	﴿ وأولئك هم المعتدون ﴾
٦٧٥	١٣	﴿ ألا تعلمون يوماً نكثوا أيمانهم ﴾
٤٤٢	١٨	﴿ لعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ﴾
٤٦٤	٢٠	﴿ هم القاتلون ﴾
١١٦	٢٥	﴿ لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ﴾
٧٨٥ - ٧١٤ - ٦٩٦	٢٩	﴿ فآتوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾
٦٧٨	٣٠	﴿ عزيز ابن الله ﴾
٤٢٠	٣٠	﴿ أن يؤذون ﴾
٤٦٤	٣١	﴿ سبحانه عما يشركون ﴾
٤٢٠	٣٢	﴿ ولو كره الكافرون ﴾
٤٢٠	٣٣	﴿ ولو كره المشركون ﴾
٧٢٢	٣٤ - ٣٥	﴿ والذين يكتزون الذهب والنفضة ﴾
٦١٣ - ٦٠٩	٣٦	﴿ منها أربعة حرم ﴾
٨٢٩ - ٦٧٥	٣٦	﴿ وقالوا المشركين كثافة ﴾
٧٢٣ - ٥٢٤	٣٩	﴿ إلا تنفروا يفتككم عدواً أيها ﴾
٤٦٥	٣٩	﴿ عمل كل شيء لتدبر ﴾
٤١٤	٤٠	﴿ والله عزيز حكيم ﴾

٧٢٤	٤٣ - ٤٤	﴿ حفا الله عنك لم آذنت لهم ﴾
٤١٢	٤٧	﴿ ساجدون لهم والله عليم بالظالمين ﴾
٤٦٥	٤٩	﴿ تحببوا بالكافرين ﴾
٤٣٠	٥٨	﴿ وإن لم ينظروا منها إذا هم يستخطون ﴾
٤٦٥	٦١	﴿ يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم ﴾
٥٢٤	٧٠	﴿ قوم نوح وعباد وتمود ﴾
٤٦٥	٧١	﴿ سيرهم الله إن الله عزيز حكيم ﴾
٦٦٩ - ٦٣٥	٧٣ - ٩	﴿ جاهد الكفار والمنافقين ﴾
٤٤٢	٧٤ - ٧٥	﴿ من ولي ولا نصير ﴾
٧٢٥ - ٦٦٦	٨٠	﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ﴾
٧٢٥	٨٠	﴿ إن تستغفر لهم سبعين مرة ﴾
٤٦٥	٨١	﴿ حرًا لم كانوا يفتقون ﴾
٧٦٥	٨٤	﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً
٣٩٦ - ٣٩٤	٩٠	﴿ كذلكوا الله ورسوله سعيب ﴾
٤٠٨	٩٢	﴿ حزنا أن لا يجذوا ما يفتقون ﴾
٤٢٠	٩٢	﴿ إلا يجذوا ما يفتقون ﴾
٤٦٥	٩٣	﴿ فهم لا يعلمون ﴾
٧٢٨	٩٧ - ٩٨	﴿ الأعراب أشد كفراً ونفاقاً ﴾
٧٢٨	٩٩	﴿ ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ﴾
٥٧٣ - ٣٨٨	١٠٠	﴿ وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار ﴾
٤١١	١٠٠ - ١٠١	﴿ مخالدين فيها أبداً وذلك الفوز العظيم ﴾
٧٢٣	١٠٣	﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم ﴾
٤٦٥	١٠٣	﴿ والله سميع عليم ﴾
٤٤٢	١٠٨	﴿ لا تقم فيه أبداً ﴾
٤٦٥	١١٢	﴿ وبشر المؤمنين ﴾
٧٢٩	١١٣	﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾
٧٢٩	١١٤	﴿ فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه ﴾
١٩٩	١١٧	﴿ لقد تاب الله على النبي ﴾
٦٦٧	١٢٠	﴿ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم ﴾
٤٣٠	١٢١ - ١٢٢	﴿ ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون ﴾
٧٢٣ - ٦٦٦	١٢٢	﴿ وما كان المؤمنون ليظفروا كلمة ﴾
٤٦٥	١٢٢	﴿ لعلمهم يجذرون ﴾
٣٠٦	١٢٧	﴿ ثم تصرفوا صرف الله قلوبهم ﴾
٣٠٦ - ٣٠٤	١٢٨	﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾

## ﴿سورة يونس﴾

	٤	﴿ بما كانوا يكفرون ﴾
١٦٥	٥	﴿ وأخر دعوانهم أن الحمد لله رب العالمين ﴾
١٦٦	٦	﴿ قل ما يكون لي أن أبدله من تلقاء نفسي ﴾
٧٢٩ - ٧٣٤	٧	﴿ إن أتبع إلا ما يوحى إلي ﴾
٧٣٤ - ٧٣٤	٨	﴿ إن أخاف إن عصيت ربي ﴾
٧٢٩	٩	﴿ أفلا تعلمون ﴾
٤٦٥	١٠	﴿ لولا أنزل عليه آية من ربه ﴾
٧٣٠	١١	﴿ إنما الغيب لله فانتظروا ﴾
٧٣٠	١٢	﴿ هو الذي يُسِرُّكُمْ في العر والجهر ﴾
٥٨١	١٣	﴿ دعوا الله مخلصين له الدين ﴾
٥٦٥	١٤	﴿ لتكونوا من الشاكرين ﴾
٥٦٥	١٥	﴿ لقوم يكفرون ﴾
٤٦٥ - ٤٦٥	١٦	﴿ ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ﴾
٥٨٣	١٧	﴿ هنالك تبلوا كل نفس ما أسلفت ﴾
٤٦٠	١٨	﴿ وضل عنهم ما كانوا يفترون ﴾
٤٦٦	١٩	﴿ لا ريب فيه من رب العالمين ﴾
١٦٩	٢٠	﴿ ومنه من يؤمن به ﴾
٤٦١	٢١	﴿ وربك أعلم بالظالمين ﴾
٧٣١	٢٢	﴿ وإن كذبوك فقل في عملي ﴾
٤٤٦	٢٣	﴿ ولكن الناس أنفسهم ظالمون ﴾
٧٣١	٢٤	﴿ وإما نرينك بعض الذي نعدهم ﴾
٤٦٦	٢٥	﴿ وهم لا يعلمون ﴾
٥٦٥	٢٦	﴿ وشفاء ما في الصدور ﴾
٤٠٥	٢٧	﴿ ولكن أكثرهم لا يشكرون ﴾
٤٣٠	٢٨ - ٢٧	﴿ إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون ﴾
٤٦٦	٢٨	﴿ أتقولون على الله ما لا تعلمون ﴾
٤٦٦	٢٩	﴿ في الأرض وإنه لمن المرسلين ﴾
٤٤٢	٣٠	﴿ ولا تبعان سبل الذين لا يعلمون ﴾
١٦١	٣١	﴿ فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك ﴾
٤٦٦	٣٢	﴿ حتى يروا العذاب الأليم ﴾
٧٣١	٣٣	﴿ ألمأت لكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ﴾
٢٨٣	٣٤	﴿ وإن يسئلك الله بغير فلا كاشفت له ﴾
٧٣١	٣٥	﴿ فمن اعتدى ثم اعتدى ثم اعتدى ﴾
٧٣١	٣٦	﴿ واصبر حتى يأمركم الله وهو خير الحاكمين ﴾

﴿ سورة هود ﴾

٤٦١	٥	﴿ حلیم بذات الصدور ﴾
٦٨٣	٦	﴿ وما من دابة فی الأرض إلا علی الله رزقها ﴾
٤٦١	١٠	﴿ إنه لفرح مضور ﴾
١٦٢	١٢	﴿ فقلعلک لارک بعض ﴾
٧٣٣	١٤	﴿ إنما أنت نذیر ﴾
٧٣٣	١٥	﴿ من کان یرید الحیة الدنیا وزینتها ﴾
٤٦٦	١٦	﴿ ویعطل ما كانوا یعملون ﴾
١٢٣	١٧	﴿ أولئک یؤمنون به ﴾
٤١٢	٢٣	﴿ وأخبروا إلى ربهم أولئک أصحاب الجنة هم فیها خالدون ﴾
٤٥٣	٢٨	﴿ أنکر منکرهما ﴾
٤٦٦	٣١	﴿ إلی إذا من الظالمین ﴾
٤١١	٣٢	﴿ فاکثرت جدالنا فآلتنا بما تعدنا ﴾
٧٣٠	٣٣ - ٣٤	﴿ لقد جدلنا فآذرت جدالنا ﴾
٣٩٨	٤٠	﴿ وفقر التور ﴾
٢٥٠	٤٤	﴿ یا أرض ایلمی مادک ﴾
٤٠٨ - ٤٣٠ - ٤٦٦	٤٤	﴿ وقیل بعدا للقوم الظالمین ﴾
٢١٤	٤٩	﴿ تلك من آباء العیب نوحیها إلیك ﴾
٥٢٥	٥٤	﴿ أن یریه كما تشركون ﴾
٤٦٦	٥٨	﴿ من عذاب علیق ﴾
٤٤٢	٦١	﴿ فاستغفروه ثم نوبوا إلیه إن ربی فریب لیب ﴾
٤٦٦	٧١	﴿ ومن وراء إسحاق یعقوب ﴾
٥٢٥	٧٤	﴿ یجادلنا فی قوم لوط ﴾
٥٢٥ - ٤٦١	٨٢	﴿ من سبیل مضود ﴾
٥٢٥ - ٤٦١	٨٣	﴿ وما هی من الظالمین بعید ﴾
٥٢٥	٨٦	﴿ غیر لکم إن كنتم مؤمنین ﴾
٤٦٦ - ٤٦١	٨٧	﴿ الخلیل الرشید ﴾
٤٦١	٩٠	﴿ رحیم ونور ﴾
٤٦٦	١٠٣	﴿ وذلك یوم مشهود ﴾
٤٤٣	١٠٧ - ١٠٨	﴿ لعل لا یرید ﴾
٤٤٣	١٠٩	﴿ غیر مقوص ﴾
١٢٣	١١٤	﴿ إن الحسبات یدهین السیئات ﴾
٥٢٦	١١٨	﴿ ولا یرالون مختلفین ﴾
٧٠٥	١٢٠	﴿ وكلاً نقص علیك من آباء الرسل ﴾

٤٦٧	١٢٠	﴿ وذكرى المؤمنين ﴾
٤٦٦	١٢١	﴿ إننا عاملون ﴾
٧٣٤	١٢٢ - ١٢٣	﴿ وقال للذين لا يؤمنون اصبروا ﴾

﴿ سورة يوسف ﴾

٢٨٧	٣ - ١	﴿ الرزق آيات الكتاب المبين ﴾
٢٥٠	٣	﴿ أحسن القصص ﴾
٤٣٠	١٤	﴿ قالوا لمن آكله الذئب ونحن عصبة ﴾
٤٦٧	١٦	﴿ عشاء يكرن ﴾
٤٦٤	١٨	﴿ والله المستعان على ما تصفون ﴾
٤٦٧	٢٨	﴿ إن كيدكُن عظيم ﴾
٤٤٣	٣٥	﴿ ليسجته حتى حين ﴾
٤٦٧	٤٠	﴿ ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾
٣٩٥	٤٦	﴿ لعلي أرجع إلى الناس ﴾
٤٦٦	٤٧	﴿ كيد الخائنين ﴾
٤٦٧	٦٧	﴿ فليتكلم الخوكتلون ﴾
٤٤٣	٧٦	﴿ ولوقد كل نبى علم عليم ﴾
٤٦٧	٨٠	﴿ وهو خير الحاكمين ﴾
٤٦٧	٩٥	﴿ إنك لفي ضلالك القديم ﴾
٤٨٥	٩٨	﴿ سوف أستغفر لكم ربى ﴾
٤٦٦	١٠٠	﴿ إن ربى لطيف بما يشاء ﴾
٧٣٥	١٠١	﴿ نوحى مسلماً وألخفى بالصالحين ﴾
٤٣٠	١٠٥	﴿ يبرون عليها وهم معرضون ﴾
٤٦٧	١٠٩	﴿ اتقوا أفلا تعقلون ﴾
١٧٣	١١١	﴿ ما كان حديثاً يفترى ﴾

﴿ سورة الرعد ﴾

٤٤٣	٤	﴿ وننزل بمضيا على بعض في الأكل ﴾
٥٢٦	٥	﴿ لمي خلق جديد ﴾
٧٣٦	٦	﴿ وإن ربك لذو مغفرة للناس ﴾
٤٦٧	٨	﴿ عندة بقدر ﴾
٥٢٦	١٦	﴿ يستوي الأعمى والبصير ﴾
٥٢٦	١٦	﴿ تستوي الظلمات والنور ﴾
٤٦٧	١٧	﴿ كذلك يضرب الله الأمثال ﴾
٤٢٦	١٨	﴿ ويتس الجهاد ﴾

٥٢٧	٢٣	﴿ من كل باب ﴾
٤٦٧	٣٠	﴿ وإليه متاب ﴾
٤٤٢	٣٢ - ٣٣	﴿ فكيف كان عقاب ﴾
٤٤٢	٣٤	﴿ وما لهم من الله من واق ﴾
٣٨٨	٣٥	﴿ أثلبها دائم ﴾
٧٣٧ - ٤٦٧	٤٠	﴿ فإننا عليك البلاغ وعلينا الحساب ﴾

### ﴿ سورة إبراهيم ﴾

٥٢٧	١	﴿ الناس من الظلمات إلى النور ﴾
٥٢٧	٢	﴿ فوكلنا من الظلمات إلى النور ﴾
٥٢٧	٩	﴿ وهام وثمود ﴾
٤٦٨	٩	﴿ تدعوننا إليه مريب ﴾
٤٣٠	١٠	﴿ فأتونا بسلطان مبين ﴾
٤٣٠	١٢	﴿ وحمل الله طبركل الشركيون ﴾
٤٣٠	١٨	﴿ ذلك هو الضلال اليميد ﴾
٥٢٧	١٩	﴿ وبأت بخلق جديد ﴾
٤٦٨	٢٠	﴿ وما ذلك على الله بعزيز ﴾
٣٩٧	٢٢	﴿ وما كان لي عليكم ﴾
٥٢٧	٢٤	﴿ وفرعها في السواد ﴾
٣٩٢	٢٥	﴿ كشجرة طيبة أصلها ثابت ﴾
٣٩٠	٢٥	﴿ لعلهم يتذكرون ﴾
٤٤٢	٢٧	﴿ ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء ﴾
١٦٤	٢٨	﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً ﴾
٤٦٨	٣١	﴿ لا بيع فيه ولا خلاق ﴾
٥٢٨	٣٣	﴿ وسخر لكم الليل والنهار ﴾
٧٣٨	٣٤	﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾
٥٢٨	٤٢	﴿ عما يميل الظالمون ﴾

### ﴿ سورة الحجر ﴾

٧٣٩	٣	﴿ فرهم يأكلوا ﴾
٥٧٦ - ١٧٦	٩	﴿ إنما نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾
٤٦٨	٢٨	﴿ من صلصال من حلأ مستون ﴾
٤٤٢	٤٦	﴿ ادخلوها بسلام آمنين ﴾
٤٦٨	٦٢	﴿ بما كانوا فيه يمارون ﴾
٧٣٩	٨٥	﴿ فاصبح الصنيع الجعيل ﴾

٧٤٠	٨٨	﴿ لا تمدن عليك إلى ما تمنع به ﴾
٧٤١ - ٧٤٨	٨٩	﴿ ولقد أتيناك سيحاً من اللاتي ﴾
٧٤٩		
٧٤٠	٨٩	﴿ وحل إلي أنا النذير المبين ﴾
٤٦٨	٩٢	﴿ لنسألهم أجمعين ﴾
٤٣١	٩٤ - ٩٣	﴿ عما كانوا يعملون ﴾
٧٤٠	٩٤	﴿ فاصدح بما تومر ﴾

### ﴿ سورة النحل ﴾

٤٠٠	١١	﴿ ومن كل الثمرات ﴾
٤٦٨	١٤	﴿ ولعلكم تشكرون ﴾
٧٣٨	١٨	﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾
٤٤٣	٢٧	﴿ إن الحزني اليوم والسوء على الكافرين ﴾
٤١١	٢٩	﴿ فليس ملوي الشركيين ﴾
٤٦٨	٣٢	﴿ ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ﴾
٤١٦	٤٠	﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه ﴾
٤٢٢	٤٠	﴿ أن نقول له كن فيكون ﴾
٤٦٨	٤٣	﴿ إن كنتم لا تعلمون ﴾
٤٢٢	٤٤	﴿ ولعلمهم يتفكرون ﴾
٤٢١	٥٠	﴿ ويفعلون ما يؤمرون ﴾
٤٢١	٥٢	﴿ أفغير الله تقنون ﴾
٤٦٨	٦٢	﴿ وأسم مطرطون ﴾
٦١٨ -	٦٧	﴿ تتخشون منه سكراً ﴾
٦١٨ -	٦٧	﴿ وريفاً حسناً ﴾
٤٤٣	٧٠	﴿ يعلم بعد علم شيئاً إن الله عليم الخبير ﴾
٤٦٨	٧٥	﴿ بل أكثرهم لا يعلمون ﴾
٤٠٨	٨٠	﴿ وساعياً إلى حين ﴾
٧٤٤	٨٢	﴿ فإن تولوا فإنا عليك البلاغ المبين ﴾
٤٣١	٨٦	﴿ فأتقوا إليهم القول إنكم لكاتبون ﴾
٤٦٨	٨٦	﴿ إنكم لكاتبون ﴾
٦٧٩	٩٠	﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان ﴾
٤٦٩	٩٨	﴿ فاستعد بالله من الشيطان الرجيم ﴾
٦٤١	١٠٦	﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه ﴾
٧٤٥	١٠٦	﴿ إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ﴾
٧٤٥	١٠٧ - ١٠٩	﴿ ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة ﴾

١١٠	﴿ ثم إن ربك للذئب حاجزوا ﴾	٧١٥ - ٧٢٥
١١٠	﴿ ثم جعلناهم وصيروا إن ربك من بعدها ﴾	٤٤٤
١١٢	﴿ وضرب الله مثلاً لقوم ﴾	٧٢٥
١١٣	﴿ العذاب وهم ظالمون ﴾	٤٦٩
١٢٠	﴿ ولم يك من المشركون ﴾	٤١٥
١٢٣	﴿ ثم أوحينا إليك أن ابيع مكة إبراهيم ﴾	٨٠٩
١٢٥	﴿ وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾	٧٤٦ - ٦٣٩
١٢٦	﴿ وإن عاقبتهم لعاقبوا مثل ما عاقبتهم به ﴾	٧١٨ - ٧١٧ - ٦٢٥
١٢٧	﴿ واصبر وما صبرك إلا بالله ﴾	٧٤٧

### ﴿ سورة الإسراء ﴾

١	﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً ﴾	١٠٧
٩	﴿ إن هذا القرآن ينزل على نبيك من قبله ﴾	١٥٦
١٥	﴿ حتى نبعث رسولاً ﴾	٤٦٩
١٨	﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ﴾	٨١٩ - ٧٣٣ - ٦٤٤
٢٢	﴿ لا نجعل مع الله إلهاً آخر فتعد مذموماً مخلولاً ﴾	٤٤٤
٢٣ - ٢٥	﴿ وتضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه ﴾	٢٧٨
٢٤	﴿ وتل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾	٧١٩
٣٢	﴿ وساء سيلاً ﴾	٤٦٩
٣٣	﴿ لقد جعلنا لوليه سلطاناً ﴾	٦١١
٣٤	﴿ ولا تقرّبوا مال اليتيم ﴾	٧٤٩
٣٤	﴿ وأوفوا بالعهد ﴾	٧٥٤
٣٤	﴿ إن العهد كان مسؤولاً ﴾	٧٥٢
٣٥	﴿ وأوفوا الكيل إذا كلتم ﴾	٧٥٤
٣٥	﴿ إلا رجلاً مسحوراً ﴾	٧٥٤
٥٠	﴿ قل كونوا حجارة أو حديداً ﴾	٤٣٦
٥٤	﴿ وما أرسلناك عليهم وكيلاً ﴾	٧٥٠
٦٠	﴿ وإن قلنا لك إن ربك أعماق بالناس ﴾	١٢٦
٦١	﴿ لمن خلقت طيناً ﴾	٤٦٩
٦٥	﴿ وكفى بربك وكيلاً ﴾	٦٣٦ - ٦٣٦
٧٠	﴿ ونفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً ﴾	٤٤٤
٧٦	﴿ وإن كانوا لبيسترونك ﴾	١٢٥
٧٦	﴿ لا يلبثون خلافك إلا قليلاً ﴾	٤٦٩
٨٠	﴿ وتل رب ادعني مدخل صدق ﴾	١٢٦
٨٢	﴿ وخرجك من رزقك للمؤمنين ﴾	٢٧٣

١٣٤	٨٥	﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾
٢١٥ - ٢٠٦	٨٨	﴿ قل لئن اجتمعت الإنس والجن ﴾
٤٦٩	٩٥	﴿ من السماء ملكاً رسولاً ﴾
٤٢٢	٩٦	﴿ إنه كان عباده خواصاً ﴾
٤٢٢	٩٨ - ٩٩	﴿ أنا ليعقوب خلقاً حديداً ﴾
٤١٢	٩٩	﴿ فليس الظالمون إلا كفتوراً ﴾
١٦٦	١٠٥	﴿ ويالحق أتركناه وبالحق نزل ﴾
١٦٥	١٠٦	﴿ وقرآناً فرقناه ﴾
١٦٦	١٠٧	﴿ قل آمنوا به أو لا تؤمنوا ﴾
٥٢٨	١٠٧	﴿ يخرون للألقام سجداً ﴾
٧٥٠	١١٠	﴿ ولا تحجر بعصاةك ولا تحاتم بها ﴾
٧٥٢	١١٠	﴿ واجمع بين ذلك شيئاً ﴾

### ﴿ سورة الكهف ﴾

١٧٤	١	﴿ الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ﴾
١٢٧	١ - ٥	﴿ الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ﴾
٤٤٤	١٦	﴿ وصيكم من أمركم مرفقاً ﴾
٤٦٩	١٧	﴿ ولياً مرشداً ﴾
٣٨٧	١٩	﴿ ولينطق ﴾
٥٢٩	٢٢	﴿ إلا قليلاً ﴾
٥٢٩	٢٣	﴿ فاعمل ذلك خدياً ﴾
٤٦٩ - ٤٦٩	٢٨	﴿ وكان أمره فرطاً ﴾
٧٥٥	٢٩	﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾
١٢٧	٣٠	﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾
٥٢٩	٣٢	﴿ وجعلنا بينهم زواجاً ﴾
٥٢٩	٣٥	﴿ إن تبيد هذه أبداً ﴾
٤٦٩	٤٣	﴿ وما كان منتصباً ﴾
٤٤٤ - ٣٧٠	٤٩	﴿ يا ويلتأ ما هذا الكتاب لا يقدر ﴾
٤٧٠	٥٦	﴿ وما أتدبروا عزواً ﴾
١٧٨	٦٤	﴿ فارتدا على آكارهما نصصاً ﴾
٣٩٦ - ٣٩٤	٦٦ - ٦٧	﴿ هل أتيتك علي أن تعلمن ﴾
٤٠٨ - ٤٠٦	٧٤	﴿ لقد جئت شيئاً فكراً ﴾
٥٢٩	٨٤	﴿ والنبأ من كل شيء سبأ ﴾
٥٢٩	٨٥	﴿ فاتبع سبأ ﴾

٥٣٠	٨٩	﴿ ووجد عندها قوماً ﴾
٥٧٠	٩٠	﴿ دعوتها سترأ ﴾
٥٣٠	٩٢	﴿ ثم أتبع سبأ ﴾
٤٤٥	١٠٩	﴿ في غطاء من ذكري وكانوا لا يستطيعون سمعاً ﴾
٥٣٠	١٠٣	﴿ بالأخسرين أحصاء ﴾
٢٥٤	١٠٧	﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم ﴾
﴿ سورة مريم ﴾		
٥٣٠ - ٥٦٣	١	﴿ كهيص ﴾
٤٧٠	٢٢	﴿ مكان قصياً ﴾
٤٧٠	٢٤	﴿ قد جعل ربك تخشك سريعاً ﴾
٥٨٣	٢٥	﴿ تساقط عليك ﴾
٧٥٦	٣٩	﴿ وأنذروهم يوم الحسرة ﴾
٥٣٠	٤١	﴿ واذكر في الكتاب إبراهيم ﴾
٤٧٠	٤٢	﴿ ولا يفي عنك شيئاً ﴾
٤٤٥	٥٧	﴿ ورفعتنا مكاناً جلياً ﴾
٧٩٦	٥٩	﴿ فسوف يلتقون جلياً ﴾
٧٥٦	٦٠	﴿ إلا من تاب ﴾
٤٧٠	٦١	﴿ إنه كان وعدنا سنانياً ﴾
٧٥٧	٧١	﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾
٧٥٧	٧٢	﴿ ثم ننجي الذين اتقوا ﴾
٧٥٨ - ٥٣٠	٧٥	﴿ فليمدد له الرحمن سداً ﴾
٤٢٢	٨٠	﴿ ويأيننا قرناً ﴾
٤٧٠	٨٢	﴿ ويكفونون عليهم سداً ﴾
٣٢٢	٨٣	﴿ نؤزهم أزااً ﴾
٧٥٨	٨٤	﴿ فلا تجعل عليهم ﴾
٤٢٢	٨٤	﴿ إنما نعدُّ لهم سداً ﴾
٤٢٢	٩٢	﴿ وما ينشي للرحمن أن يتخذ ولداً ﴾
﴿ سورة طه ﴾		
٤٧٠	١٥	﴿ وما نسئ ﴾
٥٣١	٢٢	﴿ كي نسبحك كثيراً ﴾
٥٣١	٢٤	﴿ وتذكرك كثيراً ﴾
٤١٢	٣٨	﴿ إلى أمك ما يوحى ﴾
٥٣١	٣٩	﴿ بحبة مني ﴾
٥٣١	٤٠	﴿ كي تفر عبيداً ولا تحزن ﴾

٥٣٦	٤٠	﴿ ولئنك لتوفا ﴾
٥٣٦	٤٠	﴿ فلبث سنين في أهل مدين ﴾
٥٣٦	٤١	﴿ واسطعناك لتضي ﴾
٦١٧	٤٤	﴿ فقلوا له قولا لينا ﴾
٥٣٦	٤٧	﴿ فأرسل معنا بني إسرائيل ﴾
٥٣٦ - ٤٧٠	٤٧	﴿ والسلام على من اتبع الهدى ﴾
٤٤٥	٥٠	﴿ ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى ﴾
٤٣٦	٦٧	﴿ فأوجس في نفسه خيفة ﴾
٤٧٠	٧٠	﴿ يرب هارون وموسى ﴾
٤٣٦	٧٣	﴿ والله خير وأبصر ﴾
٤٣٦	٧٥	﴿ فأولئك هم الدرجات العلى ﴾
٥٣٦	٧٧	﴿ ولقد أوحينا إلى موسى ﴾
٥٣٦ - ٥٣٦	٧٨	﴿ من ألم ما عذبهم ﴾
٥٣٢	٨٦	﴿ غضبان أسفا ﴾
٥٣٢	٨٦	﴿ وعدا حسنا ﴾
٤٧٠	٨٦	﴿ فأخلفتم موعدى ﴾
٥٣٢	٨٧	﴿ فكذلك ألقى السارى ﴾
٥٣٢	٨٨	﴿ وآتاه موسى ﴾
٥٣٢	٨٨	﴿ نقي ﴾
٥٣٢	٨٩	﴿ ألا يرجع إليهم قولا ﴾
٥٣٢	٩٢	﴿ إذ رأيتهم ضلوا ﴾
٥٣٢	١٠٦	﴿ فاعما صلصفا ﴾
٧٥٩	١١٤	﴿ ولا تجعل بالقرآن من قبل أن ينقض ﴾
٤٧٠	١١٥	﴿ وقيل رب زدني علما ﴾
٤٤٥	١١٤	﴿ ولم نجد له عزما ﴾
٥٣٢	١٢٣	﴿ حتى هدى ﴾
٧٦٠ - ٧٥٩	١٣٠	﴿ فأصبر على ما يقولون وصب ﴾
٧٦٠	١٣٠	﴿ قيل طلع الشمس ﴾
٣٤٢	١٣٦	﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا ﴾
٥٣٢	١٣٦	﴿ زهرة الحياة الدنيا ﴾
٣٤٢	١٣٢	﴿ وأنسر أهلك بالصلاة ﴾
٧٦٠	١٣٥	﴿ قل كل مترخص فترخصوا ﴾
		﴿ سورة الأنبياء ﴾
٤٦٥	١١	﴿ وأنشأنا بعدها قوما آخرين ﴾

١٧١	١٧	﴿ إن كنا نعلمون ﴾
٢١٢	٢٢	﴿ لو كان فيها آفة إلا الله فسدنا ﴾
٣٠٧	٢٥	﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ﴾
٤٤٥	٢٩	﴿ من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين ﴾
٤٧١	٣٣	﴿ في ذلك يسبحون ﴾
١٧٦	٤٥	﴿ قل إنما أنذركم بالوحي ﴾
١٦٩	٤٨	﴿ ولقد أتينا موسى وهارون الفرقان ﴾
١٥٦	٥٠	﴿ وهذا ذكر مبارك أنزلناه ﴾
٤٧١	٥٠	﴿ ألم أنتم له منكرون ﴾
٤٣١	٥٧	﴿ بعد أن تولوا مدبرين ﴾
٤٠٨	٦١	﴿ العلمهم يشهدون ﴾
٥٣٣	٦٦	﴿ ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم ﴾
٤٧١	٧٤	﴿ كانوا قوم سوء فاسقين ﴾
٤٤٥	٨١	﴿ إلى الأرض التي باركنا فيها ﴾
٤٧١	٩١	﴿ وجعلناها وآية للعالمين ﴾
٧٦١	٩٨	﴿ إنكم وما تعبدون من دون الله ﴾
٧٦٢	١٠١	﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى ﴾

### ﴿ سورة الحج ﴾

١٢٩	١	﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم ﴾
١٢٩	٢	﴿ ولكن عذاب الله شديد ﴾
١٢٣	٤	﴿ إلى عذاب السمير ﴾
١٧١	١١	﴿ ذلك هو الحصران المين ﴾
١٢٩	١٥	﴿ من كان يظن ﴾
٤٤٥	١٨	﴿ إن الله يفعل ما يشاء ﴾
٥٣٣	١٩	﴿ من فوق رؤوسهم الجعجع ﴾
٥٣٣	٢٠	﴿ ما لي بطونهم والجلود ﴾
٤٧١	٢٣	﴿ وليأسهم فيها حريق ﴾
١٢٩	٢٥	﴿ سورة العنكب ليه وآياته ﴾
٤٠٠	٣٠	﴿ وأحطت لكم الأنعام ﴾
٤٧١ - ٤١٩	٣٦	﴿ سخرناها لكم لعلكم تشكرون ﴾
٨٢٩	٣٩	﴿ أين اللذين يتكلمون ﴾
١٣١ - ١٣٠	٣٩	﴿ وإن الله حل نصرهم للقتير ﴾
١٣٠	٤٠	﴿ ولولا دفع الله ﴾
٥٣٣	٤٢	﴿ وعاد وتموء ﴾

٥٢٣	١٣	﴿ ولقوم لوط ﴾
١٧١	٥١	﴿ في آياتنا معجزتين أولئك أصحاب الجحيم ﴾
٧٦٤	٥٢	﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ﴾
١٣٠	٥٤	﴿ ولعلم الذين أوتوا العلم ﴾
١٤٥	٥٧	﴿ فأولئك هم عذاب مهين ﴾
١٣١	٥٨	﴿ والذين هاجروا في سبيل الله ﴾
٤٧١	٦٦	﴿ ثم يخزيكم إن الإنسان لكفور ﴾
٣٨٨	٦٧	﴿ لكل أمة جعلنا منسكاً ﴾
٧٦٣	٦٨	﴿ وإن جادلوك قل الله أعلم ﴾
٨٠٩ - ٧٦٣	٧٨	﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده ﴾
٥٢٣	٧٨	﴿ هو سيئاتكم المسلمين ﴾

### ﴿ سورة المؤمنون ﴾

١٠٨	١	﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾
٦٥٨ - ٦٥٨	٧ - ٦	﴿ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم ﴾
١٧١	٦٤	﴿ بهذا في آياتنا الأولين ﴾
١١٦	٣٥	﴿ أنتم إذا منتم وكنتم ترأياً وعظماً أنكم مخرجون ﴾
٥٣٤ - ١٧٢	٤٥	﴿ وأخاه هارون بأياتنا وسلطان مبين ﴾
٣٩٧	٤٩	﴿ ولقد آتينا موسى الكتاب ﴾
٧٦٥	٥٤	﴿ فلهم في غيرهم ﴾
٣٩٣ - ٣٩٠	٥٥	﴿ أنجسبون أما قدهم به من حال وبين ﴾
١٣٢	٧٠	﴿ للمحق كارهون ﴾
١٧٢	٧٣	﴿ وإتت لتدعوهم إلى صراط مستقيم ﴾
١٣١	٧٤	﴿ عن الصراط لتأخرون ﴾
٧٦٥	٩٦	﴿ ادفع بالتي هي أحسن السيئة ﴾
٣٧٠	٩٩ - ١٠٠	﴿ رب ارجعون ﴿ لعل أعمل صالحاً تباركت ﴾
١٧٢	١٠٠	﴿ ومن وراءهم برزخ لئلا يؤم يمشون ﴾
٢٨٢	١١٠	﴿ الفحشيم أما خلقناكم عبثاً ﴾

### ﴿ سورة التور ﴾

٦٦٥	٢	﴿ فاعلموا كل واحد منها مائة جلدة ﴾
٧٦٦	٣	﴿ الزاني لا يتكلم إلا زانية أو مشركة ﴾
٨ - ٧٦٧ - ١٧٢	٣	﴿ وحرم ذلك على المؤمنين ﴾
٣ - ١٠٨ - ١٠٤	١٠	﴿ وأن الله تواب حكيم ﴾
٥٧٨	١١	﴿ والذي نزل كبره منهم ﴾
٢ - ١٧٣ - ١٠٤	٢٠	﴿ وأن الله رؤوف رحيم ﴾

٤٢٢	٢١	﴿ ولكن الله يهدي من يشاء ﴾
٧٧١	٢٧	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً ﴾
٧٧١	٢٩	﴿ ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً ﴾
٧٧١	٣١	﴿ وقول للمؤمنات يغضضن من الأبصار ﴾
٤٧٢	٣١	﴿ أو آباء يعولتهن ﴾
٧٦٩ - ٧٦٦	٣٢	﴿ وانكحوا الأيامى منكم ﴾
٤٤٦	٣٤	﴿ ومثلاً من الذين خلوا من قبلكم وموعظة للمتقين ﴾
٥٣٤	٣٦	﴿ بالغلو والأصاال ﴾
٤٧٢	٣٨	﴿ والله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾
٥٣٤	٤٣	﴿ يذهب بالأبصار ﴾
٤٧٢ - ٤٢٢	٥٠	﴿ بل لو أنك هم الظالمون ﴾
٧٧٤	٥٤	﴿ فإن تولوا فإنما عليه ما حمل ﴾
٧٧٢	٥٨	﴿ يا أيها الذين آمنوا استأففتكم ﴾
٤١٢	٥٩ - ٦٠	﴿ والله عليم حكيم ﴾
٧٧٢	٦٠	﴿ والقواعد من النساء ﴾
٤٧٢	٦٠	﴿ غير من والده سمح عليم ﴾
٦٥٩	٦١	﴿ ليس هل الأعمى حرج ﴾
٧٢٤	٦٢	﴿ فإذا استأففتكم لبعض شائهم ﴾
٤٤٦	٦٢	﴿ فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ﴾

### ﴿ سورة الفرقان ﴾

١٦٧	١	﴿ تبارك الذي نزل الفرقان ﴾
٤٧٢	٥	﴿ نزل عليه بكرة وأصيلاً ﴾
٤٧٢ - ٤٢٣	٢٠	﴿ وكان ربك بصيراً ﴾
٤٠٢ - ٣٩٥	٢١	﴿ أو ترى ربنا ﴾
٣٧٠	٢٨	﴿ يا ويلتون لبيس لم أتخذ لفلاناً خليلاً ﴾
١٥٥	٣٢	﴿ كذلك أنزلت به فواتك ﴾
٤٧٢	٤٠	﴿ بل كانوا لا يرجون نقوراً ﴾
٤٦٤	٥١ - ٥١	﴿ إلا نقوراً ﴾
٤٧٢	٦٠	﴿ وزادهم نقوراً ﴾
٧٧٦ - ٧٧٥	٦٣	﴿ وإذا خاطبهم الجاهلون ﴾
٧٧٩ - ١٣١	٦٨	﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً ﴾
٧٧٩ - ٦٧٦	٧٠ - ٦٨	﴿ ولا يقتلون النفس التي حرم الله ﴾

### ﴿ سورة الشعراء ﴾

٥٣٤	١	﴿ نسم ﴾
-----	---	---------

٨٤٣	٣	﴿ لعلك باحع نفسك أن لا يكوئوا مؤمنين ﴾
٤٣٢	٦	﴿ ما كانوا يستهزئون ﴾
٤١٥	٢٠	﴿ فعلتها إفاً وأنا من الضالين ﴾
٤٧٣	٢٨	﴿ وما بينهما إن كنتم تعلمون ﴾
٥٣٤	٤٩	﴿ فسوف تعلمون ﴾
٤٤٦	٥١	﴿ خطاباتها أن كنا أول المؤمنين ﴾
٤٧٣	٦٢	﴿ إن معي ربي سيهدين ﴾
٥٣٥	٩٢	﴿ أينما كنتم تعبثون ﴾
٤٧٣ - ٣٨٨	١٠١ - ١٠٠	﴿ من ضالعين ﴾ ولا صدق حميم
٤٢٣	١٠٤ - ١٠٥	﴿ وإن ربك هو العزيز الرحيم ﴾
٤٢٣	١١١ - ١١٠	﴿ فاقفوا لله وأطيعوا ﴾
٤٢٣	١١٨	﴿ فافتح بيني وبينهم فتحاً ﴾
٤٧٣	١٤٥	﴿ إلا حل رب العلون ﴾
٤٤٦	١٦٤	﴿ إن تجري إلا حل رب العلون ﴾
٤٧٣	١٨٥	﴿ من السحرة ﴾
١٣٢	١٩٧	﴿ أوله يكن لهم آية ﴾
٥٣٥	٢١٠	﴿ وما نزلت به الشياطين ﴾
٤١٨	٢٢٠	﴿ إنه هو السميع العليم ﴾
٧٨١ - ١٣٢	٢٢٤	﴿ والشعراء يتبعهم الغافلون ﴾
١ - ٣٩٩ - ١٣٢	٢٢٧	﴿ أي مطلب بظلمون ﴾

### ﴿ سورة النمل ﴾

٤٣٢	٧ - ٦	﴿ وهم في الآخرة هم الأسخرون ﴾
٤٣٢	١٤	﴿ ظناً وعلواً فانظر ﴾
٤٧٣	٢٠	﴿ أم كان من الغافلين ﴾
٥١٠	٣٠	﴿ وإنه بسم الله الرحمن الرحيم ﴾
٥٣٥	٣٣	﴿ وأولوا بأس شديد ﴾
٤١٤	٣٩	﴿ وإن عليه لقوي أمين ﴾
٤٧٣	٤٠	﴿ إن ربي علي كريم ﴾
٥٣٥	٤٤	﴿ محمد من قوارير ﴾
٤٧٣ - ٤٢٤	٥٥	﴿ بل أنتم قوم تجهلون ﴾
٤٧٤	٧٠	﴿ ولا تكن في ضيق مما يمكرون ﴾
٤٤٦	٨٢ - ٨١	﴿ فهم مسلمون ﴾
٤٧٤	٨٩	﴿ وهم من فروع بومضة آمنون ﴾

## ﴿ سورة القصص ﴾

	١	﴿ طه ﴾
٥٣٥	١٢	﴿ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ ﴾
٤٧٤ - ٤٧٤	٢٣	﴿ أَمَّا مَنْ تَابَ ﴾
٥٣٥	٢٤	﴿ إِلَىٰ مِنْ خَيْرٍ ظَنَّرَ ﴾
٤٧٤	٢٥	﴿ نَجَّيْتُمْ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾
٤٧٤ - ٤٧٤	٣١	﴿ أَتَيْتُمْ وَلَا تَحْفَظُونَ مِنَ الْآيَاتِ ﴾
٤٧٤	٣٥	﴿ وَمَنْ يَعْصِمْ عَنِ الزَّالِمَاتِ ﴾
٦٧٨	٣٨	﴿ مَا عَلِمْتُمْ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾
٤٧٤	٤٠	﴿ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾
٤٧٤	٤٧	﴿ وَتَكُونُوا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
٤٧٤	٤٨	﴿ وَقَالُوا إِنَّا بِكُمْ كَاذِبُونَ ﴾
٤٧٤	٥٠	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾
١٣٣	٥٢	﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ ﴾
٧٨٢ - ٦٧٨	٥٥	﴿ وَإِنَّا سَمِعْنَا النَّعْمَ مِمَّا أَمْرُؤُهُمْ ﴾
٤٧٤	٥٦	﴿ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ﴾
٤٧٤	٦٠	﴿ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾
٤٧٤	٦٢ - ٦٣	﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا يُرِيدُونَ ﴾
٤٧٤	٧٠	﴿ وَإِلَىٰ الْحُكْمِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾
٤٧٤	٧٧	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾
٧٧٦	٨٣	﴿ فَتِلْكَ آيَاتُ الْآخِرَةِ لِنَجْعَلَهَا ﴾
١٣٣	٨٥	﴿ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ﴾

## ﴿ سورة العنكبوت ﴾

١٣٣	١	﴿ التَّوْحِيدِ ﴾
١٣٣	١١	﴿ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْكَافِرَاتِ ﴾
٤٧٤	١٨	﴿ إِلَّا الْبَلَاغَ الْمُبِينَ ﴾
٤٧٤	٢١	﴿ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ ﴾
٥٣٦	٢٩	﴿ وَتَقَطَّعُوا السَّبِيلَ ﴾
٤٧٤	٣٢ - ٣٣	﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَوَافِقِ رَبِّهَا ﴾
٤٧٤ - ٤٧٤ - ٤٧٤	٤٥	﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾
٧٨٤ - ٣٩٧ - ٣٩٤	٤٦	﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا هَوْلَ الْكُتُبِ إِلَّا بِمَا فِي حُسْنِهَا ﴾
٧٨٦	٤٦	﴿ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾

٧٨٦	٥٠	﴿ قل إنما الآيات عند الله ﴾
٤١٢	٥٢	﴿ وكفروا بالله أولئك هم الخاسرون ﴾
٥٨٢	٥٥	﴿ يوم يغشاهم العذاب من فوقهم ومن تحت أرجلهم ويقول ﴾
٥٢٦	٦٥	﴿ فخلصوا له الدين ﴾
٥٨٢	٥٨	﴿ والمؤمن آمنوا وعملوا الصالحات ليرتبهم ﴾
٤٧٥	٥٨	﴿ نعم أجر العاملين ﴾

### ﴿ سورة الروم ﴾

٥٢٦	١	﴿ التسم ﴾
١٠٨	٢ - ١	﴿ ألم ءخلفت الروم ﴾
٥٢٦	٢	﴿ خلفت الروم ﴾
١٧٤	٣ - ٢	﴿ وهم من بعد غلبهم سيقلون ﴾
٥٢٦	٤	﴿ في يضح سكين ﴾
١٧٤	٦	﴿ وعهد الله ﴾
٤٧٥	٨	﴿ بلفظه وهم لكافرون ﴾
٤٧٥	٦٤	﴿ بعد سورها إن في ذلك آيات لقوم يعقلون ﴾
٤٢٤	٦٦	﴿ كل له فائقون ﴾
٤٢٤	٢٠	﴿ ذلك الدين القيم ﴾
٤٧٥	٢٨ - ٢٩	﴿ هم المفلحون ﴾
٤٤٧	٤٩	﴿ من قبله ليلسوا ﴾
٤٧٥	٥٢	﴿ إذا ولّوا مدبرين ﴾
٥٢٦	٥٥	﴿ يتقسم الجرمون ﴾
٧٨٧	٦٠	﴿ فاصبر إن وعد الله حق ﴾

### ﴿ سورة لقمان ﴾

٥٢٧	١	﴿ التسم ﴾
٤٦٥	٣	﴿ ورعد للمحسنين ﴾
٤٢٢	١١	﴿ فأروني ماذا خلق الذين من دونه ﴾
٤٢٤	١١ - ١٢	﴿ في ضلال مبين ﴾
٤٧٥	١٢	﴿ علي حيد ﴾
٧٨٨	١٤	﴿ أن الشكر لي ولوالديك ﴾
٤٢٤	٢١	﴿ إلى عذاب السعير ﴾
٧٨٨	٢٢	﴿ ومن كفر فلا يحزنك كفره ﴾
٤٧٥	٢٥	﴿ بل أكثرهم لا يعلمون ﴾

١٣٤	٢٧	﴿ ولو أن ما في الأرض من شجرة ﴾
٥٢٧	٢٨	﴿ مخلصين له الدين ﴾

### ﴿ سورة السجدة ﴾

٥٢٧	١	﴿ التسم ﴾
٢٠٩	٢ - ١	﴿ التسم تنزيل ﴾
٤٧٥	٣	﴿ لعلهم يتدبرون ﴾
٤٤٧	٥	﴿ في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون ﴾
٥٢٧	١٠	﴿ إنا أنزلنا خلقاً جديداً ﴾
٣٤٢ - ١٣٥	١٦	﴿ لتجاف جنوبهم ﴾
١٣٥	١٨	﴿ أقمن كان مؤمناً ﴾
١٣٥	٢٠	﴿ الذي كنتم به تكذبون ﴾
٤٧٥	٢٢	﴿ إنا من المجرمين منتقمون ﴾
٤٣٢	٢٨	﴿ حتى هذا الفتح إن كنتم صادقين ﴾
٧٩٠	٣٠	﴿ فأعرض عنهم وانظر ﴾

### ﴿ سورة الأحزاب ﴾

٧١٨ - ٧١٧	٦	﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾
٤٧٥	٦	﴿ في الكتاب مسطوراً ﴾
٤٤٧	١٦	﴿ وإنا لا نؤمنون إلا قليلاً ﴾
٤٧٥	١٨	﴿ ولا يأتون الباس إلا قليلاً ﴾
٤٠٩	٢٣	﴿ وما بدلوا تبديلاً ﴾
٤٧٥ - ٤٦٤	٣٠	﴿ وكان ذلك عمل الله سيئاً ﴾
٤٠٢	٣١	﴿ ومن يقنت متكن لله ورسوله ﴾
٣٨٨	٣٦	﴿ وما كان المؤمن ولا مؤمنة ﴾
٤٧٦	٣٩	﴿ ولكني بالله حسيباً ﴾
٤٦٤	٤١ - ٤١	﴿ بكل شيء عليماً ﴾
٤٤٧	٤٤	﴿ تحينهم يوم يلقونه سلاماً ﴾
٨٣٢	٤٧	﴿ وبشر المؤمنين بأن لهم من الله ﴾
٧٩٤	٤٨	﴿ ولا تطلع الكافرين والمنافقين ﴾
٦٣٤ - ٦٢٣	٤٩	﴿ فلعنوهن وسرحوهن ﴾
٧٩٣ - ٧٩٢	٥٠	﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك أزواجك ﴾
٧٩٤ - ٧٩٣	٥١	﴿ ترجى من شاء منهن ﴾
٧٩٣	٥٢	﴿ لا يحل لك النساء من بعده ﴾
٤٧٦ - ٤١٢	٥٢	﴿ وكان الله على كل شيء رقيباً ﴾
٤٧٦	٦٢	﴿ ولن تجد لسنة الله تبديلاً ﴾

٤٣٣	٦٣	﴿ لعل الساعة تكون قريباً ﴾
٣٧١	٦٦	﴿ يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولاً ﴾

﴿ سورة سبأ ﴾

٤٧٤	٣	﴿ إلا في كتاب مبين ﴾
١٣٥	٦	﴿ ويرى الذين أوتوا العلم ﴾
٤٤٧	٦	﴿ إلى صراط العزيز الحميد ﴾
٤٣٧ - ٤٧٦	١٥	﴿ عن يمين وشمال ﴾
٣٩٩	١٨	﴿ فأنزلنا مطهراً وقدبرنا ﴾
٣٩٣ - ٣٩٠	٢٠	﴿ فأنهموه إلا فريقاً من المؤمنين ﴾
٤٢٥	٢٣	﴿ وهو العمل الكبير ﴾
٧٩٧	٢٥	﴿ قل لا تسألون عما أجرمتنا ﴾
٤٢٥	٢٧	﴿ بل هو العزيز الحكيم ﴾
٤٧٦ - ٤٢٥	٣٠	﴿ ولا يستقدمون ﴾
٤٢٥	٣٣	﴿ هل يجوزون إلا ما كانوا يعملون ﴾
٤٧٦	٤٣	﴿ إلا سحر مبين ﴾
٤١٧	٤٥	﴿ فكذبوا رسلي فكيف كان تكبير ﴾
٨٢٠	٤٧	﴿ قل ما سألتكم من أجر فهو لكم ﴾

﴿ سورة فاطر ﴾

١٠٧	١	﴿ الحمد لله فاطر السموات والأرض ﴾
٤٨٣	٢	﴿ ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها ﴾
٤٧٦	٦	﴿ إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾
٥٣٨	٧	﴿ لهم عذاب شديد ﴾
٥٨٣	٩	﴿ فسفناه إلى بلد ميت ﴾
٥٣٨	١٦	﴿ بخلق جديد ﴾
٤٧٦	١٧	﴿ وما ذلك على الله بعزيز ﴾
٤٣٣	١٨	﴿ فإنما يتركني نفسه وإلى الله المصير ﴾
٥٣٨	١٩	﴿ وما يسئري الأعمى والبصير ﴾
٥٣٨	٢٠	﴿ ولا الظلمات ولا النور ﴾
٥٣٨	٢٢	﴿ يسمع من في القبور ﴾
٧٩٨	٢٣	﴿ إن أنت إلا نذير ﴾
٤٧٦	٣٢	﴿ ذلك هو الفضل الكبير ﴾
٧٧٧	٣٤	﴿ الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ﴾
٤١٧	٤٠	﴿ بل إن بعد الظالمين بعضهم بعضاً إلا غروراً ﴾
٥٣٩	٤١	﴿ أن تزولوا ﴾

١٧٦	٤٣	﴿ ولن نجد لسنة الله تحويلاً ﴾
٥٣٨	٤٣	﴿ لسنة الله تبديلاً ﴾
٧٣٦	٤٥	﴿ ولو يؤاخذ الله الناس ﴾

### ﴿ سورة يس ﴾

٥٣٩	٢٦	﴿ يس ﴾
١٧٦ - ٤٢٥	٢٦	﴿ يا ليت العمى يعلمون ﴾
٤٢٥	٢٧	﴿ وجعلني من المكرمين ﴾
٤٧٦	٥٠	﴿ ولا إلى أهلهم يرجعون ﴾
٤٤٨	٥٩	﴿ واستنزلوا اليوم أيها الجرمون ﴾
٤٧٧	٧٤	﴿ ومما يأكلون ﴾
٧٩٩	٧٦	﴿ فلا يميزنك قومهم ﴾

### ﴿ سورة الصافات ﴾

١٠٨	١	﴿ والصافات صفاً ﴾
٤٧٧	١٥	﴿ إلا سحر ميون ﴾
٤٣٣	١٨	﴿ قل نعم وأنتم داعرون ﴾
٥٣٩	٢٤	﴿ وما كانوا يعبدون ﴾
٤١٢	٣٥	﴿ لا إله إلا الله يستكبرون ﴾
٤٧٧	٥١ - ٥٠	﴿ يسألون ﴾
٤٤٨	٨٢	﴿ ثم أفرقتنا الآخرين ﴾
٤٧٧	١٠١	﴿ فيشرناه بسلام حلیم ﴾
٤٧٧ - ٤٢٥ - ٤٧٧	١٤٤	﴿ للبيت أن يطهه إلى يوم يعثون ﴾
٣٩٩ - ٣٩٥	١٤٨	﴿ فانتوا فمعتناهم إلى حين ﴾
٥٣٩	١٧٧	﴿ وإن كانوا ليقولون ﴾
٨٠٠	١٧٤ - ١٧٤	﴿ فيقول عنهم حتى حين ﴾
٨٠٠	١٧٨ - ١٧٨	﴿ وتقول عنهم حتى حين ﴾

### ﴿ سورة ص ﴾

٥٣٩ - ١٠٧	١	﴿ ص والقرآن ذي الذكر ﴾
٤٧٧	٦	﴿ لشيء يراد ﴾
٨٠٢	١٧	﴿ اصبر على ما يقولون ﴾
٤٤٩	٢٠	﴿ وآتينا الحكمة وفصل الخطاب ﴾
٨٠٣	٢٣	﴿ فطلق مسلحاً بالسوق والأعتاق ﴾
٤٧٧	٢٦ - ٢٥	﴿ وحسن مآب ﴾

٦٩٠	٣٣	﴿ فظنن مسحاً ﴾
٥٤٠	٣٧	﴿ كل بناء وغواص ﴾
٨٠٧ - ٨٠٣	٤٤	﴿ وعذ يدك ضغثاً ﴾
٤٣٣	٤٥	﴿ أولي الأيدي والأبصار ﴾
٤٧٧	٤٦	﴿ يخالفه ذكرى الدار ﴾
٤٣٣	٦١ - ٦٠	﴿ ليس القرار ﴾
٨٠٢	٧٠	﴿ إن يوحى إلي إلا أنا ﴾
٥٤٠	٨٤	﴿ ونحن أقول ﴾

### ﴿ سورة الزمر ﴾

٥٤٠	٣	﴿ ليرا هم ليه يفتلون ﴾
٤٤٩	٩	﴿ قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾
١٣٦	١٠	﴿ يا عباد الذين آمنوا اتقوا ربكم ﴾
٥٤٠	١١	﴿ مخلصاً له الدين ﴾
٥٤٠	١٤	﴿ مخلصاً له ديني ﴾
٤٧٧	١٥	﴿ ذلك هو الحشران المين ﴾
٥٤٠	١٧	﴿ فيشر عباد ﴾
٥٤١	٢٠	﴿ تجري من تحنها الأنهار ﴾
TAV - ١٧٨	٢٣	﴿ الله نزل أحسن الحديث ﴾
٣٥٧	٢٣	﴿ كتاباً متشابهاً مثالي ﴾
TAV	٢٣	﴿ تتكلم من جلوه الذين يخشون ربهم ﴾
١٦٥	٢٧ - ٢٨	﴿ ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن ﴾
٤٧٧	٣٠	﴿ إنك ميت وإيهم ميتون ﴾
٤٣٥	٣١	﴿ عتد ربكم تحصموا ﴾
٥٤٠	٣٦	﴿ ليا له من عاء ﴾
٨١٠	٣٩	﴿ إعلموا هل مكاتبكم ﴾
٥٤١	٣٩	﴿ فسوف تعلمون ﴾
٨١٠	٤١	﴿ وما أنت عليهم بوكيل ﴾
٤٧٧	٤٥	﴿ من دونه إذا هم يستنبون ﴾
٨١١	٥٤ - ٥٩	﴿ وأنبياء إلى ربكم وأسئلو له ﴾
٢٧٩	٥٣	﴿ إن الله يغير الترتيب جيماً ﴾
٥٥	٥٣	﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ﴾
٤٧٧	٦١	﴿ لا يسهم السود ولا هم يهزنون ﴾
٤٣٣	٧٠	﴿ وهو أعلم بما يفعلون ﴾
٤٣٣	٧٢	﴿ مشى الشكرين ﴾

## ﴿ سورة طه ﴾

٥٤١	١	﴿ حم ﴾
٥١٦	٧	﴿ ويستغفرون للذين آمنوا ﴾
٥١٧	٧	﴿ فأغفر للذين تابوا ﴾
٤٠٠	١٠	﴿ يتابون لغت الله أكبر من مغفرتكم ﴾
٥٤١ - ٤٧٨	١٥	﴿ لئن لم يؤمن يوم التلاق ﴾
٥٤١	١٦	﴿ يومهم بارزون ﴾
٥٤١	١٨	﴿ كاذبين ﴾
٤١٢	٢١	﴿ فأخذهم الله بذنوبهم ﴾
٤٤٩	٢٢	﴿ إنه قوي شديد العقاب ﴾
٤٧٨	٢٨	﴿ من هو صرف كتاب ﴾
٤٢٥	٣٧	﴿ إلا في كتاب ﴾
٤٧٨ - ٤٢٥ - ٤٠٦	٤٠	﴿ يرتزون فيها بغير حساب ﴾
٥٤٢	٥٣	﴿ ولورثنا بني إسرائيل الكتاب ﴾
٤٧٨	٥٥	﴿ بالعشي والإبكار ﴾
٥١٢	٥٥ - ٧٧	﴿ فأصبر إن وعد الله حق ﴾
١٣٧	٥٦ - ٥٧	﴿ إن الذين يجادلون في آيات الله ﴾
٥٤٢	٥٨	﴿ الأعمى والبصير ﴾
٤٤٩	٦٥	﴿ فأصوه فخلصن له الدين الحمد لله رب العالمين ﴾
٤٧٨	٦٩	﴿ أن يصرفون ﴾
٤٠٩	٧٠	﴿ فسوف يعلمون ﴾
٥٤٢	٧١	﴿ والسلاسل يسحبون ﴾
٥٤٢	٧٢	﴿ في الحميم ﴾
٥٤٢	٧٣	﴿ ألينا كنتم تشركون ﴾

## ﴿ سورة فصلت ﴾

٥٤٢	١	﴿ حم ﴾
٥٤٢	١٣	﴿ حام وثمود ﴾
٤٧٨	١٧	﴿ بما كانوا يكسبون ﴾
٤٤٩	٢٦ - ٢٥	﴿ من الجن والإنس إنهم كانوا غافلين ﴾
٤٢٥	٣٠	﴿ التي كنتم تؤمنون ﴾
٤٧٨	٣٢	﴿ نزلنا من طور رحيم ﴾
٥١٤	٣٤	﴿ ادفع بالتي هي أحسن ﴾
٥١٤	٣٤	﴿ كأنه ولي حميم ﴾

٤٠٢ - ٣٩٦	٤٦	﴿ من جعل صالحاً لنفسه ﴾
٤٧٨ - ٤٦٥	٤٦	﴿ وما ريت بظلام للعبيد ﴾
٨١٢	٤٠	﴿ اصعلوا ما تشتم ﴾
٤٢٥	٤٥	﴿ مريب ﴾

### ﴿ سورة الشورى ﴾

٤٦٢ - ٤٤٢	٢ - ١	﴿ حسم ﴾ ﴿ فسحق ﴾
٨١٧ - ٨١٦	٥	﴿ ويستغفرون لمن في الأرض ﴾
...٧	٦	﴿ والذين اتقوا من دونه أولياء ﴾
٨١٧	٦	﴿ وما أنت عليهم بوكيل ﴾
٤٧٨	٧	﴿ وفريق في السمير ﴾
٤٥٠	١٢ - ١٣	﴿ إنه بكل شيء عليم ﴾
٧١٨	١٥	﴿ لنا أعمالنا ولكم أعمالكم ﴾
٤٧٨	١٧	﴿ لعل الساعة قريب ﴾
٨١٩	٢٠	﴿ من كان يريد حرث الآخرة ﴾
٨٢٠ - ١٢٧	٢٢	﴿ قل لا أسألكم عليه أجرأ ﴾
١٢٨	٢٤	﴿ أم يقولون اتقنى على الله كذباً ﴾
١٢٨	٢٥ - ٢٦	﴿ وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ﴾
٤٧٨ - ٤٢٢	٢٩	﴿ إذا يشاء يقدر ﴾
٤٨٢ - ٢٥٤	٣٠	﴿ وما أصابكم من مصيبة ﴾
٤٤٢	٣٢	﴿ كالأعلام ﴾
٨٢٢	٣٩	﴿ والذين إذا أصابهم البغي ﴾
٨٢٢	٤٠	﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾
٨٢٢	٤٠	﴿ فمن عصى وأصلح فأجره على الله ﴾
٨٢٢	٤١ - ٤٢	﴿ ولئن انتصر بعد ظلمه ﴾
٨٢٤	٤٣	﴿ ولئن صبر وظفر ﴾
٤٧٨	٤٤	﴿ إلى مرد من سيول ﴾
٨٢٤	٤٥ - ٤٦	﴿ ومن يظلل الله قباله من سيول ﴾
٤٥٠	٤٨	﴿ وإن نصيبهم سيئة ما قدمت أيديهم ﴾
١٧٨	٥٢	﴿ فإن الإنسان كفور ﴾
		﴿ وكذلك أوحينا إليك روحاً ﴾

### ﴿ سورة الزخرف ﴾

٤٤٢	١	﴿ حسم ﴾
١٨٤	٤	﴿ وإنه في أم الكتاب لدينا ﴾
٤٧٩	١١	﴿ كذلك نرجعون ﴾

	٢١	﴿ مستسكرون ﴾
٤٢٥	٢٢	﴿ مشكركون ﴾
٤٢٥	٢٥	﴿ كيف كان حاله الكافرين ﴾
٥٤٣	٢٧	﴿ إلا الذي نظرنا لآله سيهدين ﴾
٤٧٩	٣٠	﴿ وإننا به كاذبون ﴾
٤٦٦	٣٣	﴿ ومعارج عليها يظهرون ﴾
٤١٢	٣٧	﴿ ويحسبون أنهم مهنتون ﴾
٤٤٠ - ٤٧٩	٤٨	﴿ بالعذاب لعلمهم يرجعون ﴾
٤١٥	٦٠	﴿ ملاقاة في الأرض يخلفون ﴾
٨٢٥	٨٣	﴿ فذرهم يخوضوا ويلعبوا ﴾
٨٢٥	٨٩	﴿ فاصفح عنهم وقل سلام ﴾

### ﴿ سورة النحل ﴾

٥٤٤	١	﴿ حسم ﴾
١٥٦	٣	﴿ إنا أنزلناه في ليلة مباركة ﴾
٤٧٩	١٢	﴿ إنا مؤمنون ﴾
٤٣٣	٢٢ - ٢٣	﴿ قوم يهرمون ﴾
٤٣٣	٢٥	﴿ كم تركوا من جنات وعيون ﴾
٤٣٣	٢٩	﴿ وما كانوا منتظرين ﴾
٥٤٤	٣٤	﴿ إن هؤلاء ليلفولون ﴾
٥٤٤	٤٣	﴿ إن شجرة الرقوم ﴾
٥٤٤	٤٥	﴿ في البطون ﴾
٤٧٩	٥٢	﴿ في جنات وعيون ﴾
٨٢٧	٥٩	﴿ فارتقب إهم مرتقبون ﴾

### ﴿ سورة الجاثية ﴾

٥٤٤	١	﴿ حسم ﴾
		﴿ هذا جنى والذين كفروا بآيات ربهم لهم عذاب من رجز أليم ﴾
٤٥٠	١١	﴿ قل للذين آمنوا يتقوا ﴾
٨٢٨ - ٨٢٨	١٢	﴿ البيّزي يوماً بما كانوا يكسبون ﴾
٨٢٨	١٤	﴿ حل العليلين ﴾
٤٧٩	١٦	﴿ وما نحن بمستبشرين ﴾
٤٧٩ - ٤٦٦ - ٤٠٩	٣٢	﴿ فالأيوم لا يخرجون منها ﴾
٣٩٧	٣٥	

### ﴿ سورة الأحقاف ﴾

٥٤٤	١	﴿ حسم ﴾
-----	---	---------

٨٣٥	٩	﴿ قل ما كنت بدءاً من المرسل ﴾
٨٣٣	٩	﴿ وما أنزلي ما يفعل بي ولا بكم ﴾
١٣٩	١٠	﴿ قل لأرأيتم إن كان من عند الله ﴾
٢٧٩	١١	﴿ إفتك قديم ﴾
٢٥١	٢٠ - ٢١	﴿ وما كنتم نفسون ﴾
٢٧٩	٢٢	﴿ إن كنتم من الصادقين ﴾
١٣٩ - ٨٣٥	٣٥	﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم ﴾

﴿ سورة محمد ﴾

٨٣٦	٤	﴿ فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب ﴾
٧٢١ - ٧١٦	٤	﴿ فإذا منا بعد وإذا غدا ﴾
٥٤٥	٤	﴿ حتى تضع الحرب أوزارها ﴾
٤٣٤	٩ - ١٠	﴿ كرهوا ما أنزل الله ﴾
١٤٠	١٣	﴿ وكان من قرية هي أشد ﴾
٥٤٥ - ٢٧٩	١٥	﴿ لله للشاربين ﴾
٤٨٠	٢٩	﴿ أن لن يفرج الله أضغاثهم ﴾
٤٢٦	٣٢	﴿ وسيحيط بهمائم ﴾
٧١٥	٣٥	﴿ فلا تنهوا وادعوا إلى السلم ﴾
٨٣٧	٣٦	﴿ ولا يسألكم أموالكم ﴾
٨٣٧	٣٧	﴿ أن يسألكموها فيحدثكم بينهم ﴾

﴿ سورة الشرح ﴾

٣٣٥ - ١١٥	١	﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾
٨٣٢	٤ - ١	﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾
١ - ٦٩٦ - ١١٤	٢	﴿ ليخبر لك الله ما تقدم من ذنبك ﴾
٨٣٢	٧ - ٤	﴿ والله جوده السموات والأرض ﴾
٨٣٢	٥	﴿ ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات ﴾
٣٨٨	٦	﴿ ويحلب المالحين والمالحات ﴾
٣٨٨	٦	﴿ الظالمين بالله ظن السوء ﴾
٤٨٠	٧	﴿ وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾
٤٢٦	١٠	﴿ فسوية أبراً حظياً ﴾
٤٢٦	١٧	﴿ عناباً البياً ﴾
٤٨٠	١٩	﴿ عزيزاً حكيماً ﴾
٤٢٦	٢٠	﴿ صراطاً مستقيماً ﴾
٤١٢	٢٣	﴿ وإن تجد لست الله تبديلاً ﴾
٤٥١	٢٩ - ٢٨	﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾

٤٨٠	٢٩	﴿ رحمة ربهم ﴾
﴿ سورة الحجرات ﴾		
٣٩٨	٢	﴿ وأنتم لا تعلمون ﴾
٣٩٨	٣	﴿ إن الذين يخضون ﴾
٤٨٠ - ٤٣٤	١١	﴿ فذولئك هم الظالمون ﴾
﴿ سورة ق ﴾		
٢٦٧ - ١٠٧	١	﴿ ق والقرآن المجيد ﴾
٤٨٠	١١	﴿ كذلك الخروج ﴾
٤٥١	٢٢	﴿ فبصرك اليوم حديد ﴾
٤٨٠ - ١٤١	٣٨	﴿ ولقد خلقنا السموات والأرض ﴾
٨٣٩	٣٩	﴿ فاصبر على ما يقولون ﴾
٨٣٩	٤٥	﴿ وما أنت عليهم بجبار ﴾
﴿ سورة الذاريات ﴾		
١٠٨	١	﴿ والذاريات فرواً ﴾
٨٤١	١٩	﴿ وفي أمواتهم حق للسائل والمحروم ﴾
٣٧٥	٢٢	﴿ وفي السماء رزقكم وما توعدون ﴾
٤٨٠	٣٠	﴿ إنا هو الحكيم العليم ﴾
٨٤٣	٥٤	﴿ فنزل عنهم فما أنت بملوم ﴾
٨٤٣	٥٥	﴿ وذكّر فإن الذكرى تنفع المؤمنين ﴾
﴿ سورة الطور ﴾		
٥٤٥	١	﴿ والطور ﴾
٤٨٠	٥	﴿ والسفوف المرفوع ﴾
٥٤٥	٣	﴿ إلى نار جهنم دعا ﴾
٨٤٨	٢١	﴿ والذين آمنوا وأنبأهم نبأهم ﴾
٤٥١	٢٢	﴿ وأمددناهم بآياتنا وهم كما يشعرون ﴾
٨٤٥	٣١	﴿ قل أرى ما كنتم تعملون ﴾
٤٨٠	٣٨	﴿ يسئطون ميين ﴾
٨٤٥	٤٥	﴿ فلذرههم حتى يلاقوا يومهم ﴾
٨٤٥	٤٨	﴿ واصبر لحكم ربك ﴾
٨٤٥	٤٨	﴿ وسبح بحمد ربك حين تقوم ﴾
﴿ سورة النجم ﴾		
٢٦٧	١	﴿ والنجم إذا هوى ﴾
٣٩٩	١١ - ١٠	﴿ فأنوح إلى عبده ما نوحى ﴾

٤٣٤	٢٣	﴿ من رحم المدي ﴾
٤٨٠	٢٦	﴿ لمن يشاء ويرضى ﴾
٥٤٦	٢٨	﴿ لا يهي من الحق شيئاً ﴾
٨١٧ - ٥٤٦	٢٩	﴿ فأعرض عنهم تولى ﴾
٥٤٦	٢٩	﴿ ولم يرد إلا الحياة الدنيا ﴾
٤٣٤	٣٠	﴿ وهو أعلم بمن اعتدى ﴾
١٤٩	٣٢	﴿ الذين يحتسبون كياتر الإثم ﴾
٨١٩ - ٨١٧	٣٩	﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾

### ﴿ سورة القمر ﴾

٨٥٩	٦	﴿ فتولى عنهم ﴾
٤٥٩	١٠	﴿ لئن مطلوب فاتنصر ﴾
٤٨٠	٣٣ - ٣٤	﴿ فهل من مدكر ﴾

### ﴿ سورة الرحمن ﴾

٥٤٦	١	﴿ الرحمن ﴾
٥٤٦	٣	﴿ خلق الإنسان ﴾
٤٣٦	١١	﴿ والنخل ذات الأكمام ﴾
٤٨١	٢٠	﴿ لا يبينان ﴾
٤٣٦	٢٢	﴿ يخرج منها اللؤلؤ والمرجان ﴾
٣٧٧ - ٣٢٤	٢٧	﴿ ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾
٤٨١	٢٢	﴿ ومن دونها جنتان ﴾
١١٢	٢٩	﴿ يسلكه من في السموات ﴾
٥١٧	٣٥	﴿ في سواك من نار ﴾
٥١٧	٤٣	﴿ يتكذب بها الجرمون ﴾
٤٥٩	٦٢ - ٦١	﴿ فيأتي آلاء ربكها تكديبان ﴾

### ﴿ سورة الواقعة ﴾

٥١٧	٨	﴿ فأصحاب الجنة ﴾
٥١٧	٩	﴿ وأصحاب الشمال ﴾
٨٥٢	١٤ - ١٣	﴿ ثلثة من الأولين وقتل ﴾
٤٠٠	١٥ - ١٤	﴿ وقتل من الآخرين ﴾
٥١٧	١٥	﴿ موضونة ﴾
٥١٧	١٨	﴿ وأبواب ﴾
٥١٧	٢٢	﴿ وسور عين ﴾
٥١٧	٢٥	﴿ ولا تكلم ﴾
٥١٧	٢٧	﴿ وأصحاب اليمين ﴾

٥٤٨	٣٥	﴿ ابتداء ﴾
٨٥٧ - ٨٥٧	٣٩ - ٤٠	﴿ ثلثة من الأولين وثلثة ﴾
٥٤٨	٤١	﴿ وأصحاب الشمال ﴾
٥٤٨	٤٢	﴿ سخوم وحميم ﴾
٥٤٨	٤٧	﴿ وكانوا يقولون ﴾
٥٤٨ - ٥٤٨	٤٩	﴿ قل إن الأولين والآخرين ﴾
٥٤٨	٥٠	﴿ لمجموعون ﴾
٤١٢	٥٠	﴿ إلى ميقات يوم معلوم ﴾
٤٣٤	٧٢	﴿ ألم نحن المشفون ﴾
١٤٢	٨٢	﴿ ولجعلون رؤسكم أنكم تكذبون ﴾
٥٤٨	٨٩	﴿ فرأى فرعون ﴾
٤١٥	٨٩	﴿ وجهه نسيم ﴾
٤٨١	٩٠	﴿ وأما إن كان من أصحاب اليمين ﴾

### ﴿ سورة الحديد ﴾

٥٧٤	١٠	﴿ وكلاً وقد الله الحسى ﴾
٤٨١	١١	﴿ وله أجر كريم ﴾
٥٤٩	١٣	﴿ من إليه العذاب ﴾
٤٥١	١٥	﴿ هي مولاكم وبئس الضمير ﴾
٤٨١	٢٠	﴿ إلا متاع العرور ﴾
٥٨٢ - ٥٧٤	٢٤	﴿ فإن الله هو الغني الحميد ﴾
٤٠٢	٢٦	﴿ وجعلنا في غربتها النبوة والكتاب ﴾
٥٤٩	٢٧	﴿ وابتداء الإنجيل ﴾

### ﴿ سورة المجادلة ﴾

١٤٤	٧	﴿ ما يكون من تجري لثلاثة ﴾
٤٨١	١٠	﴿ فليؤكل المؤمنون ﴾
٨٥٥	١٢	﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ناجمتم الرسول ﴾
٨٥٦	١٢	﴿ فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ﴾
٨٥٧	١٢	﴿ ذلك خير لكم وأطهر ﴾
٨٥٧ - ٨٥٦	١٢	﴿ فإن لم تجدوا فإن الله غفور رحيم ﴾
٨٥٦	١٣	﴿ أشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم ﴾
٨٧٨	١٣	﴿ فإذا لم تعلموا واثب الله عليكم ﴾
٤٥١	١٣ - ١٤	﴿ والله خير بما تعملون ﴾
٥٤٩	٢٠	﴿ في الآثين ﴾
٤٨١	٢١	﴿ إن الله قوي عزيز ﴾

## ﴿ سورة الحشر ﴾

٨٦٢	٦	﴿ وما آتاه الله على رسوله منهم ﴾
٨٦١ - ٨٦٤	٧	﴿ ما آتاه الله على رسوله من أهل القرى ﴾
٤٨١	٨	﴿ أولئك هم الصادقون ﴾
٨٦١	٨ - ١٠	﴿ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا ﴾
٤٣٤	٩	﴿ فأولئك هم المفلحون ﴾
٣٧١	١٨ - ١٩	﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ﴾
٣٧١	٢٠	﴿ لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة ﴾
٢٩٠	٢١	﴿ لو أنزلنا هذا القرآن على جبل ﴾
٤٨١	٢١	﴿ لعلمهم يتفكرون ﴾

## ﴿ سورة الممتحنة ﴾

٤٥١	٥	﴿ ربنا إنك أنت العزيز الحكيم ﴾
٤٨١	٦	﴿ هو الغني الحميد ﴾
٨٦٧	٨	﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلكم ﴾
٨٦٧	٩	﴿ إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلكم ﴾
٨٦٩	١٠	﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات ﴾
٨٦٩	١٠	﴿ فلا ترجعوهن إلى الكفار ﴾
٨٦٩	١٠	﴿ ولا تسكوا بعهن الكوافر ﴾
٨٧٠	١٠	﴿ واسألوا ما أنفقت ﴾
٨٧٠	١١	﴿ وإن ملأكم شيء من أزواجكم ﴾

## ﴿ سورة الجمعة ﴾

٤٨٢	٣	﴿ وهو العزيز الحكيم ﴾
-----	---	-----------------------

## ﴿ سورة الصف ﴾

٤٦٦	٣	﴿ أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾
٤٨٢ - ٤٧٧	٥	﴿ لا يجدي القوم الفاسقين ﴾

## ﴿ سورة المنافقون ﴾

٤٨٢	٥	﴿ وهم مستكبرون ﴾
٧٢٥	٦	﴿ سواء عليهم استغفرت لهم ﴾
٤٥١	٧	﴿ ولكن المنافقين لا يفقهون ﴾

## ﴿ سورة التغابن ﴾

٤٨٢ - ٤٣٤	٦	﴿ والله غني حميد ﴾
٤٣٤	١٠	﴿ وليس العسير ﴾

٤١٢	١٣	﴿ وعن الله فيتوكل المؤمنون ﴾
٧٦٤ - ٧٦٣	١٦	﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾
		﴿ سورة الطلاق ﴾
٦٢٤	١	﴿ فطلقوا من بعد ما حرم ﴾
٦٩٤	٢	﴿ وأشهدوا توبى عدل منكم ﴾
٥٥٠	٢	﴿ يؤمن بالله واليوم الآخر ﴾
٤٨٢ - ٥٥٠	٢	﴿ يجعل له هرجاً ﴾
٢٨٠	٣	﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾
٦٢٨	٤	﴿ وأولوات الأخال أطهن ﴾
٢٨٢	٧	﴿ سيجعل الله بعد عسر يسراً ﴾
٥٥٠	١٠	﴿ يا أيها الأبواب ﴾
		﴿ سورة التحريم ﴾
٨٨٢	١	﴿ والله ظنور رحيم ﴾
٢٧١	٦	﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا أنفسكم وأهلكم تارة ﴾
		﴿ سورة الملك ﴾
١٨٦ - ١٩٦	١	﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾
٥٥٠	٩	﴿ قد جاءنا الخبر ﴾
٤٨٢	٢٢	﴿ صراط مستقيم ﴾
		﴿ سورة القلم ﴾
١٠٥	٥ - ١	﴿ ن والقلم وما يسطرون ﴾
١٤٥	١٦ - ١	﴿ على الحرفوط ﴾
١٤٥	٢٣ - ١٧	﴿ أكبر لو كانوا يعلمون ﴾
٤٨٢	٣٠	﴿ على بعض يتلاسون ﴾
٨٧٢	٤٤	﴿ مستندرجهم من حيث لا يعلمون ﴾
٨٧٤	٤٨	﴿ فاصبر لحكم ربك ﴾
١٤٥	٥٠ - ٤٨	﴿ من الصالحين ﴾
		﴿ سورة الحاقة ﴾
٥٥١	١	﴿ الحاقة ﴾
٥٥١	٢	﴿ ما الحاقة ﴾
٤٨٢	٧	﴿ أحجاز نخل خاوية ﴾
٤٢٤	١٢	﴿ لتجعلها لكم تذكرة ﴾
٥٥١	٢٥	﴿ كتابه بشارة ﴾

﴿ سورة الماعز ﴾

	٤	﴿ بحسب ألف سئة ﴾
	٥	﴿ صبراً جميلاً ﴾
٤٨٦ - ٤٨٧		
	١٤	﴿ ومن في الأرض جميعاً ثم بنجيه ﴾
٤٨٦	٤٢	﴿ فذرهم يخوضوا ويلعبوا ﴾

﴿ سورة نوح ﴾

٤٨٦	٣	﴿ والتقوا والطغون ﴾
٥٥١	٢٣	﴿ ولا سواها ﴾
٥٥١	٢٣	﴿ ونسراً ﴾
٥٥٢	٢٤	﴿ وقد أضلوا كثيراً ﴾
٥٥١	٢٥	﴿ فادخلوا نارا ﴾

﴿ سورة الجن ﴾

٤٨٢	٢٠	﴿ ولا أشرك به أحداً ﴾
٥٥٢	٢٢	﴿ إن الذين يهيمون من الله أحد ﴾
٥٥٢	٢٢	﴿ وإن أحد من دولته ملتحداً ﴾

﴿ سورة المزمل ﴾

٥٥٢ - ١٠٦ - ١٠٥	١	﴿ يا أيها المزمل ﴾
٨٨٢ - ٨٧٧	٢	﴿ قم الليل إلا قليلاً ﴾
٨٧٧	٣	﴿ نصفه أو انقص منه قليلاً ﴾
٨٧٧	٤	﴿ أرز عليه ﴾
٨٨٢	٥	﴿ إنا سنلقي عليك قولاً ثقیلاً ﴾
٨٨٥	١٠	﴿ واعجزهم حجراً جليلاً ﴾
٨٨٥	١١	﴿ وفوقهم والكافرين ﴾
٣٢٢	١٢ - ١٣	﴿ إن لعيننا أنكلاً ﴾
٤٥٢	١٤	﴿ وكانت الجبال كثيباً مهيلاً ﴾
٥٥٢	١٥	﴿ إنا أرسلنا إليك رسولاً ﴾
٥٥٢	١٧	﴿ المؤذنان شيباً ﴾
٨٨٦	١٩	﴿ إن هذه تذكرة فمن شاء اتخذ ﴾
٨٧٨	٢٠	﴿ إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى ﴾
٨٨١	٢٠	﴿ وطائفة من الذين منك ﴾
٨٨٢	٢٠	﴿ علم أن لن نحصى كتاب عليكم ﴾
٨٨٢	٢٠	﴿ فاقرأوا ما نيسر من القرآن ﴾

## ﴿ سورة المدثر ﴾

١٢٠	١	﴿ يا أيها المدثر ﴾
١٠٥	٢ - ١	﴿ يا أيها المدثر • تم فأنذر ﴾
٨٨٧	١١	﴿ فوالذي ومن خلقت وحيداً ﴾
٤٨٢	٢٢	﴿ والليل إذ أدير ﴾
٥٥٢	٤٠	﴿ في جنات يتساقطون ﴾
٥٥٢	٤١	﴿ عن الجرمين ﴾

## ﴿ سورة القيامة ﴾

٢١٢	١	﴿ لا أنسم بيوم القيامة ﴾
٤٢٤	١٥	﴿ ولو أنسى معاذيره ﴾
٨٨٨ - ٥٥٢	١٦	﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾
١٦٤	١٧ - ١٦	﴿ لا تحرك به لسانك ﴾
٨٨٩ - ١٦٤ - ١٦٢	١٧	﴿ إن علينا جمعه وقرآنه ﴾
١٦٢	١٨	﴿ فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾
٤٨٢	٢١	﴿ ولا ضلّ ﴾
٢٧٧ - ٢٤٢	٤٠	﴿ ليس ذلك بعامر على أن يجسي الموت ﴾

## ﴿ سورة الإنسان ﴾

٢٧٦ - ٢٦٠ - ١١٠	١	﴿ هل أن ﴾
٤١٢	٣	﴿ إما شكراً وإما كفوراً ﴾
٨٩١	٨	﴿ وأسيراً ﴾
٤٥٢	٢٠	﴿ رأيت نصياً وملاكاً كبيراً ﴾
٤٨٢	٢١	﴿ شراً بظهوراً ﴾
٨٩٢	٢٤	﴿ فاصبر لحكم ربك ﴾
٨٩٢	٢٩	﴿ فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلاً ﴾
- ٨٨٦ - ٨١٢ - ٧٥٥	٢٩ - ٣٠	﴿ وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ﴾
٨٩٥ - ٨٩٢		

## ﴿ سورة المرسلات ﴾

٤٨٢	٤٠	﴿ يومئذ للمتكلمين ﴾
١٤٦	٤٨	﴿ وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون ﴾
٢٢٢	٥٠	﴿ فيأتي حديث بعده يؤمنون ﴾

## ﴿ سورة التين ﴾

٢٤٩	١	﴿ هم يتساقطون ﴾
-----	---	-----------------

٢٦٧	٢ - ١	﴿ عم يساهلون ﴾
٥٥٣	٤٠	﴿ حذاباً قريباً ﴾

### ﴿ سورة النزعات ﴾

٤٥٢	١٧	﴿ انهب إلى فرعون إنه طغى ﴾
٦١٧	٢٤ - ٢١	﴿ فكتب وعصى ﴾
٦٧٨	٢٤	﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾
٥٥٤	٣٣	﴿ ولأنعامكم ﴾
٥٥٤	٣٧	﴿ فأما من طغى ﴾

### ﴿ سورة عيس ﴾

١٠٧	١	﴿ عيس وتولى ﴾
٤٨٣	١٠	﴿ عنه تلهى ﴾
٨٩٥	١٢	﴿ فمن شاء ذكره ﴾
٥٥٤	٣٢	﴿ ولأنعامكم ﴾
٥٥٤	٣٣	﴿ فإنا جات الصاعقة ﴾

### ﴿ سورة التكوير ﴾

٢٦٨ - ٢٤٩ - ١٠٦	١	﴿ إذا الشمس كورت ﴾
٤٣٤	٤	﴿ وإذا العشار عقلت ﴾
٨٩٥	٢٧	﴿ لمن شاء منكم أن يستقيم ﴾
٨٩٥	٢٩	﴿ وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ﴾

### ﴿ سورة الإنفطار ﴾

٢٦٨ - ١٠٨	١	﴿ إذا السماء انفطرت ﴾
٣٧٦	٦	﴿ يا أيها الإنسان ما حرك بك ربك الكريم ﴾
٤٨٣	١٠	﴿ وإن عليكم لحافظين ﴾

### ﴿ سورة المطففين ﴾

٧٥٤	١	﴿ ويل للمطففين ﴾
٤٣٤	٦	﴿ إذا اتتلوا على الناس يستوفون ﴾
٤٥٢	٢٦	﴿ فليتانس المتانسون ﴾

### ﴿ سورة الإنشاق ﴾

٢٦٨ - ١٠٨	١	﴿ إذا السماء انشقت ﴾
٥٥٥	٧	﴿ كتابه يمينه ﴾
٤٨٣	٨	﴿ حساباً يسيراً ﴾

٢٢٨	١٠	﴿سورة الشعراء﴾
		﴿سورة البروج﴾
١٠٧	١	﴿والسجدة ذات البروج﴾
	٤٨٣	﴿ولم يصب الحريق﴾
		﴿سورة الطارق﴾
٢٦٨	١	﴿والسجدة والطارق﴾
٥٥٥	١٥	﴿يكنيون كيداً﴾
٨٩٦	١٧	﴿لنبل الكافرين أمهلهم رويداً﴾
		﴿سورة الأهل﴾
٢٦٧ - ١٠٦	١	﴿سبح اسم ربك الأهل﴾
٨٨٨ - ٧٥٩ - ١٥٥	٦	﴿سنترك فلا تنسى﴾
		﴿سورة العاشية﴾
١٢٧	١	﴿هل أتاك حديث العاشية﴾
٨٩٧	٢٢	﴿لست عليهم بمسيطر﴾
		﴿سورة الفجر﴾
٤٨٣	١٠	﴿والفجر﴾
٥٥٦	١٥	﴿ونعته﴾
٥٥٦	١٦	﴿نقدر عليه رزقه﴾
٤٨٤	٢٠	﴿لئلا حيا جأ﴾
٥٥٦	٢٣	﴿بجهم﴾
٣٧٠	٢٤	﴿يا ليتي قدمت لحياي﴾
٥٦٩	٢٥ - ٢٦	﴿لا يعلب عباده أحد﴾
٥٥٦	٢٩	﴿فادخل في عبادي﴾
		﴿سورة البلد﴾
١٠٧	١	﴿لا أقسم بهذا البلد﴾
		﴿سورة الشمس﴾
٣١٣	١	﴿والشمس وضحاها﴾
٥٥٦	١٤	﴿فعلروها﴾
		﴿سورة الليل﴾
١٤٩	١	﴿والليل إذا ينسئ﴾

٥٥٧ - ٤٨٤	٥	﴿ اعطى وانقر ﴾
		﴿ سورة الضحى ﴾
١٠٥	٢ - ١	﴿ والضحى ﴾ والليل إذا جرى ﴿
		﴿ سورة الشرح ﴾
١٠٦	١	﴿ ألم شرح ﴾
		﴿ سورة التين ﴾
١٠٧	١	﴿ والتين والزيتون ﴾
٨٩٨ - ٣٢٢	٨	﴿ أليس الله بأحكم الحاكمين ﴾
		﴿ سورة العلق ﴾
١٠٥	١	﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾
٥٥٧	٩	﴿ لرأيت الذي ينهى ﴾
٥٥٧	١٥	﴿ لنن لم يتنه ﴾
		﴿ سورة القدر ﴾
١٥١	١	﴿ إننا أنزلناه في ليلة القدر ﴾
٥٥٨	٣	﴿ ليلة القدر ﴾
		﴿ سورة البينة ﴾
٥٥٨	٥	﴿ مخلصين له الدين ﴾
		﴿ سورة الزلزلة ﴾
١٠٩	١	﴿ إننا زلزلت الأرض زلزلة ﴾
٢٨٢	٨ - ٧	﴿ فمن يحمل مثقال ذرة خيراً يره ﴾
		﴿ سورة الفارحة ﴾
٥٥٩	١	﴿ الفارحة ﴾
٥٦١	٦	﴿ من تكلمت موازينه ﴾
٥٥٩	٨ - ٦	﴿ موازينه ﴾
٥٦١	٨	﴿ وأما من خلت موازينه ﴾
		﴿ سورة التكاثر ﴾
١٠٦	١	﴿ أهدم التكاثر ﴾

		﴿ سورة العصر ﴾	
٥٥٩	١	﴿ والعصر ﴾	
٨٩٨	٢	﴿ إن الإنسان لفي خسر ﴾	
٢١٣	٣ - ١	﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر ﴾	
٥٥٩	٣	﴿ وتواصوا بالحق ﴾	
		﴿ سورة الحمزة ﴾	
١٠٧	١	﴿ ويقل لكل حمزة لمة ﴾	
		﴿ سورة الفيل ﴾	
٢٧٠	١	﴿ ألم تر كيف فعل ربك ﴾	
		﴿ سورة قريش ﴾	
٢٧٠	١	﴿ لإيلاف قريش ﴾	
٥٥٩	٢	﴿ بمن جوع ﴾	
		﴿ سورة الماعون ﴾	
٢٧٠ - ١٠٦	١	﴿ أرايت الذي ﴾	
١٥٠	٢	﴿ يقول للمصلين ﴾	
٥٥٩	٦	﴿ يرادون ﴾	
		﴿ سورة الكوثر ﴾	
٥١٧	٣ - ١	﴿ إنا أنصتلك الكوثر ﴾	
		﴿ سورة الكافرون ﴾	
٢٧١ - ١٠٦	١	﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾	
٨٩٨	٦	﴿ لكم دينكم ولي دين ﴾	
		﴿ سورة النصر ﴾	
٢٧١ - ١٠٩	١	﴿ إنا جاء نصر الله ﴾	
		﴿ سورة المسد ﴾	
١٠٦	١	﴿ نبت يدا أبي شيبة ﴾	
		﴿ سورة الإخلاص ﴾	
٢٧١ - ١٠٧	١	﴿ قل هو الله أحد ﴾	
٥٦٠	٣	﴿ لم يلد ﴾	

## ﴿ سورة القلق ﴾

٢٧٩ - ٢٧١

١

﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾

## ﴿ سورة الناس ﴾

٢٧٢ - ٢٧١

١

﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾

٥٦٠

٤

﴿ الوسواس ﴾

## فهرس الأحادس والأثار

( الألف )

الصفحة	الحديث
٢١٣	« آل حم ذباج القرآن »
٢٢٢	« الأيمان حكمتان ، أما قوله عز وجل »
٥٩٩	« آية البقرة نزلت في قوم اقتلوا »
٢٢٤	« آية الكرسي خمسون كلمة »
٨٤١	« الآية الحكمة ، وفي المال حق »
٢١٩	« أن رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : أقرني »
٢٢٥	« احتشوا فاني سأقرأ عليكم ثلث القرآن »
٢٩١	« احتفظوا القرآن ولا يقرنكم هذه المصاحف »
٥٦٥	« اختلفنا في سورة من القرآن »
٦٨٦	« ادعوك إلى الله ، أن تعبد ، ولا تشرك به شيئاً »
٨١٥	« ادفع بالسلام إساءة من إساء إليك »
٣٢٧ - ٣٢٤	« إذا أتيت على هذه الآية ﴿ ويحيى وجه ربك ﴾ »
٦٠٢	« إذا أوصى بشك حاله للأجنبي »
٣٧٥	« إذا تهاوت وأنت تقرأ فأمسك »
٣١٧	« إذا حرم القرآن العبد قبل الملك بين حينه »
٧٥٧	« إذا دخل أهل الجنة الجنة قال بعضهم »
٣٧٧	« إذا قرأت ﴿ قل هو الله أحد ﴾ فقل أنت »
٣٧٤	« إذا نسي أحدكم فليرقه »
٢١٣	« إذا وقعت في آل حم »
٧٢٢	« أراها منسوخة بقوله عز وجل »
٦٨٣	« أربع آيات من كتاب الله عز وجل إذا قرأهن »

- ٣٠٢ \* أرسل إليّ أبو بكر مقل أهل الريمة \*  
 ٣٨٤ \* استأذن رجل عن رسول الله ﷺ وهو بين \*  
 ٧٦٧ \* استأذن رجل من المؤمنين النبي ﷺ \*  
 ٢٤٨ \* استعمل علي رضي الله عنه عبد الله بن العباس رضي الله عنهما على الموسم \*  
 ٥١٦ \* استفتحوا - ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ \*  
 ١٣٥ \* اسكت فؤادك فاست \*  
 ٨٩٢ \* الأسير في ذلك الزمان : المشرك \*  
 ٦٣٧ \* أشهد إذا بعثت واشتريت بدينهم \*  
 ١٨٦ \* أعطاني ربي مكان التوراة السبع الطول \*  
 ٩٤٦ - ١٨٦ \* أعطيت السبع الطول مكان التوراة \*  
 ٩٣٤ \* أعظم سورة في القرآن البقرة ، وأعظم آياتها \*  
 ٣٠١ \* أعظم الناس أجراً في المصاحف : أبو بكر \*  
 ٣٣٧ \* أعلم لولاد أهل الذمة القرآن ؟ قال : نعم \*  
 ٣٣٥ \* أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه \*  
 ٢٧٤ \* أقيمت مع النبي ﷺ فسمع رجلاً يقرأ \*  
 ٦٠٠ \* القتل طريقان على عهد رسول الله ﷺ \*  
 ٣٤٩ \* إقرأ القرآن في أربعين \*  
 ٣٤٦ \* إقرأ القرآن ما هناك فإذا لم ينهك \*  
 ٥٨١ \* إقرأني رسول الله ﷺ ﴿ هل يستطيع ربك ﴾ \*  
 ٢٣٤ \* إقرؤوا البقرة فإن أخذها بركة \*  
 ٣٢٠ \* إقرؤوا القرآن بلحون العرب وأصواتها \*  
 ٣٦٢ \* إقرؤوا القرآن ما التفت عليه قلوبكم \*  
 ٣٥٥ \* إقرؤوا القرآن ولا تنظروا فيه \*  
 ٥٧١ \* إقرؤوا كيف شئتم ، إنما فعلت ذلك \*  
 ٢٦١ \* إقرأوا على موتاكم \*  
 ٥١١ \* إقرؤوا بقول العبد ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ \*  
 ٣٠٢ \* افتعدوا على باب المسجد \*  
 ٨٥٦ \* أكثروا من المسائل على رسول الله ﷺ \*  
 ٨٢٢ \* إلا تقرب إلى الله عز وجل \*  
 ٧٧٦ \* التمس تفسير هذه الآية فلم أجده \*  
 ١٥٩ \* إتصوها في الخامسة والسابعة والتاسعة \*  
 ٣٦٣ \* الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالميت الحروب \*  
 ٣٦٧ - ٣٢٠ - ٢٩٢ - ٢٠٢ \* الذي يقرأ القرآن وهو به ماهر مع السقرة \*  
 ٢٠٢ \* اللهم إنا نستعينك ونستغفرك \*  
 ٢٠٢ \* اللهم إنا نعبدك ونحسبك ونستغفرك \*

٧٧٧	« اليس قد نكأ الله عز وجل ؟ فقال : إنما جبريل »
٨١٤	« أمر الله المسلمين بالصبر عند الغضب »
٦٧٢	« أمر النبي ﷺ بالدم أربعة أشهر »
١٥٩	« أمر النبي ﷺ ، بعض أصحابه بالناسها »
٢٧٧	« أمرني رسول الله ﷺ أن اقرأ بالمعروفين »
٦٦٩	« أمروا بجهاد المنافقين باللسان »
٨٨٤	« أملي عليّ رسول الله ﷺ ﴿ لا يستوي ﴾ »
٣٠٨	« أن أبا بكر الصديق كان جمع القرآن في قرطيس »
٣٠١	« أن أبا بكر هو الذي جمع القرآن »
٢٢٢	« إن إخواناً لك من أهل الكوفة »
٣٦٦	« إن الله سبحانه وتعالى جواد يحب الجود »
٣٤٠	« إن الله سبحانه وتعالى يرفع هذا القرآن أقواماً »
٣٤٦	« إن أولي الناس بهذا القرآن من أتبعه »
٢٥٤	« إن بني إسرائيل والكهف وسريم من ثلاثي »
٢٩٢	« إن يئس القيلة فقولوا حساً لا بئسرون »
٣٥١	« إن تغلبوه أو تدعوه فقد كان بجسي الليل »
٣٥١	« وأن حياً العاري قرأ القرآن في ركعة »
٣٢١	« انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يصلي »
٣٧٥	« أن جبريل تلقى رسول الله ﷺ عند خاتمة القرآن »
٣١١	« أن حليفة قدم على عثمان في ولايته »
٦٤٩	« أن الخطاب للموصي ويقسم وصيته بيده »
٣٤٩	« أن رجلاً قرأ البقرة وأل عمران فلما قضى صلاته »
٦٦٦	« أن رجلاً مات وترك ابناً مسترضعاً »
٢٨٢	« أن رجلاً مضياً مر به على ابن مسعود »
٨٨٤	« إن الرجل ليهد القرآن ولكن العمل به »
٢٢٩	« أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب فقال »
٢٨٢	« أن رسول الله ﷺ قرأ في مجلس »
٦٤٤	« أنزلت على النبي ﷺ ﴿ ليقر لك الله ﴾ »
١٥٢	« أنزل الله القرآن كله جملة واحدة في رمضان »
٢٧٣	« أنزل على آيات لم ير مثلهن قط »
٣٦٤	« أنزل القرآن على سبعة أحرف »
٣٥٢	« أن سليم بن عزة النجفي كان يختم القرآن في الليلة »
٢٦٥	« أن سورة من القرآن ثلاثون آية شغفت »
٢٣٣	« إن الشيطان يخرج من البيت إذا سمع سورة البقرة »
٢٤٥	« الأنعام من تواجب القرآن »

- ٢٢٠ ..... « إن العبد إذا قرأ تحرفت أو اعطفا »
- ٢٩٢ ..... « إن عند تروح الجنة بعدد أي القرآن »
- ٢٣٥ ..... « إن حفريناً من الجن يكيدك »
- ٨٨٩ ..... « ﴿ إن علينا جمعه وقرآنه ﴾ أي جمعه في قلبك »
- ٢٢١ ..... « إن عمر بن الخطاب قرأ من القرآن بعد ما خرج
- ٧١٠ ..... « الأثقال : الحسن »
- ٢١٧ ..... « إن فلاناً يقرأ القرآن منكوساً »
- ٨٤١ ..... « إن في المال حقاً غير الزكاة »
- ٢٨١ ..... « إن في النساء خمس آيات ما يسرن »
- ٢٦٧ ..... « إن فيها آية كآلف آية »
- ٧٣٨ ..... « إن فيها آية منسوخة وهي قوله عز وجل »
- ٢٦٧ ..... « إن فيهن آية أفضل من آلف آية »
- ٦٦٨ ..... « أن قبائل مضر أقبلت إلى المدينة »
- ٢٥٧ ..... « إن القرآن أكرم من أن تزحف عنه عقول الرجال »
- ٢٦٧ ..... « إن القرآن عربى فاستفروه رجلاً عربياً »
- ٢٩١ ..... « إن القرآن يلقى صاحبه يوم القيامة »
- ٢١٥ ..... « إن كان الرجل لطيف الحياء فيسبح فيه كمدوي النحل »
- ٢٤٠ - ٢٨٢ ..... « إن كل مؤمن يجب أن يؤمن أفته »
- ١٩٨ ..... « إنكم لتسبحون سورة التوبة وإنما هي سورة العذاب »
- ٧٥٢ ..... « إنكم لا تنادون أسمي »
- ٢٦١ ..... « إن لكل شيء قلباً ، وقلب القرآن يس »
- ٢٦٢ ..... « إن لكل شيء لباً ، وإن لباب القرآن »
- ٢٨٥ ..... « إن لله أهلين من خلقه »
- ٧٩٦ ..... « إنما حرم عليه تكلم الكتابيات »
- ٦٤٠ ..... « إنما ذلك في الكفار إذا أكرهوا للمؤمنين »
- ٦٦٨ ..... « إنما نزلت في تكذيب المنافقين »
- ٧٦٨ ..... « أن المراد بالتكاح : الطوط »
- ٦٦٢ ..... « أن منادى رسول الله ﷺ لما نزلت كان »
- ٥١٦ ..... « أن المؤمنون في عهد رسول الله ﷺ كانوا »
- ٥٠٢ ..... « أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة »
- ٢٧٢ ..... « أن النبي ﷺ كان إذا أوى »
- ٨٨٤ ..... « أن النبي ﷺ كان إذا أوحى إليه »
- ٥٠٩ ..... « أن النبي ﷺ كان يفتتح الصلاة بالتكبير »
- ٢١٧ ..... « أن النبي ﷺ كان يقرأ المسححات »
- ٧١٨ ..... « أن النبي ﷺ لما أوى بين أصحابه »

- ١٤٠ ..... « أن النبي ﷺ لما توجه »
- ٣٢٩ ..... « ( أن النبي ﷺ مر بأبي بكر وعمر وعلا ) »
- ٣٧٢ ..... « أنه أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله »
- ٣٣٧ ..... « أنه أجاز أن يعلم القرى » أولاد الشركين »
- ٥٧١ ..... « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف »
- ٢٨٦ ..... « إن هذا القرآن مآفة الله »
- ٢٧٦ ..... « إن هذا لأهل الشرك إذا أسلموا »
- ٢٥٨ ..... « وأما ذكرت نساء الأنصار فأنت عليهن أخيراً »
- ٥٩٨ ..... « أن هذه الآية منسوخة بقوله عز وجل ﴿ وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ ﴾
- ٢٥٥ ..... « إن هذه السورة غطيت بسجدتين »
- ٨٨١ ..... « أنها سئلت ما كان ترميله »
- ٧٦٦ ..... « أنها عامة ، وأنها منسوخة بقوله عز وجل ﴿
- ٥٦٧ ..... « أنها كانت لقرأ ﴿ إِذْ تَلْفُوتُهُ ... ﴾
- ٦٤٩ ..... « أنها محكمة »
- ٦٢١ ..... « أنها محكمة ، عامة في كل مشرك »
- ٦٤٩ ..... « أنها محكمة فيما طابت به أنفس ...
- ٧٩٥ ..... « أنها محكمة وحرم الله حل نبيه »
- ٦٩٥ ..... « أنها محكمة ، ومعنى ( من غيركم ) من أهل الكتاب »
- ١٥٠ ..... « إنها مدنية - أي الإخلاص - »
- ١٥٠ ..... « إنها مكتوبة - أي الإخلاص - »
- ١٤٦ ..... « إنها مكتوبة - أي المطلقين - »
- ٧٦٧ ..... « إنها منسوخة بجواز تكاح الزانية »
- ٧٦٦ ..... « إنها منسوخة بقوله عز وجل ﴿ لَمَّا مَاتَ بَعْدَ ﴾
- ٦١١ ..... « إنها منسوخة ، وقد نسخ اعتدائه من اعتدائي »
- ١٤٥ ..... « إنها نزلت على رسول الله ﷺ ليلة الجحش »
- ٨٢٩ ..... « إنها نزلت في رجل من المشركين سب »
- ٥٩٧ ..... « إنها نزلت في نسخ التراجع »
- ٣٧٦ ..... « أنه على هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا مَرُوك ﴾
- ٢٥٥ ..... « أنه سجد في الحج سجدتين ، وقال : إن هذه السورة »
- ٣٤٣ ..... « إنه سمع رجلاً يتكلم فقال أمسك »
- ٣٣١ ..... « إنه سمع رسول الله ﷺ يقول لعمر بن الخطاب إذا توضأت »
- ٣٤٤ ..... « إنه سئل عن جمع القرآن ، أيام حته ؟ »
- ٨١٦ ..... « أنه قال في قوله عز وجل ﴿ وَاسْتَغْفِرُونَ ﴾
- ٣٨٤ ..... « إنه قد حدثنا إنه طرأ عليه حزبه من القرآن »

٣٢٤	« إنه قرأ ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ فقال »
٣٢٧ - ٣٢٨	« إنه قرأ في الصلاة ( ليس ذلك ) »
٣٢٩	« إنه - أي سعيد بن جبير - قرأ القرآن في ركعة »
٣٤١	« إنه - أي علقمة - قرأ القرآن في ليلة »
٣٤٨	« إنه كان إذا نزلت عليه السورة أو الآية قال »
٣٤٦	« إنه كان على ثمر الصدقة فوجد أثر كعب »
٣٨٢	« إنه كان في الوغد الذين قدموا على رسول الله ﷺ »
٥١٦	« إنه كان لا يدع ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ لأم القرآن »
٣٢٨	« إنه كان له سهوة فيها أثر »
٥١٤	« إنه كان يجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ويقول »
٥١٧	« إنه كان يفتح الصلاة بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ يجهر بها »
٥١٥	« إنه كان يفتح الصلاة بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ »
٥١٦	« إنه كان يقرأ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ في أول فاتحة الكتاب »
٣٧٦	« إنه كان يقرأ فوق بيت له ( ليس ذلك ) »
٣٤٩	« إنه كان - أي عثمان - يقرأ القرآن في ركعة »
٨٩٢	« إنه الأسور المشرك »
٥١٣	« إنها كانتا إذا افتتحا الصلاة يقرآن »
٣١٦	« إمام جمعوا القرآن في مصحف في خلافة أبي بكر »
٣١٨	« إنه يضحك عن قراءة القرآن »
٢٦٥	« إن أمرت بتأي أن يقرآن سورة الواقعة »
٧٢٦	« إن المؤمن أن يدخل في الإسلام »
٦٤٢	« أن يجاهد في الله حق جهاده »
٣٢١	« إن قارىء عليكم سورة « طعن يحيى »
٢٦٧	« إن نسبت أفضل السجحات »
١١٦	« أول شيء نزلت من سورة التوبة »
١٠٢	« أول ما ابتشى به رسول الله ﷺ من الوحي »
١١٩	« أول ما قرأ جبريل النبي ﷺ »
٥٩٢	« أول ما نسخ من القرآن شأن القصة »
٣٠٠	« أول من جمع القرآن بين الملوحين أبو بكر »
٦٧٢	« أولها سؤال وآخرها »
٦٧٢	« أولها من يوم التحول إلى حشر »
٦٠٤	« أولهم آدم « وجميع الأسماء مفروضة عليهم »
٢٨٠	« أي آية في كتاب الله لرأس ؟ »
٢٧٩	« ليسرك أن تلقى صحيفة »

٢٧٤ ..... « أجمعوا أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن »  
 ٢٧٦ ..... « أي وعزتك فجعلته سمعاً بصيراً »

### ( الياء )

٢١٤ ..... « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » آية من فاتحة الكتاب  
 ٢٢٢ ..... « بعث رسول الله ﷺ بعثاً »  
 ٢٣٠ ..... « بعثنا رسول الله ﷺ في سرية »  
 ٢٧٧ ..... « البلد الطيب : المؤمن سمع كتاب الله فوعاه »  
 ٢٦٠ ..... « بلغني أنك بعثت إليك بحجين .. »  
 ٢٦٢ ..... « بلغني أمين كمن يستعين العرائس .. »  
 ٢٧٢ ..... « بلغوا عني ولو آية .. »  
 ٢٦١ ..... « بل هي ناسخة لقوله عز وجل ﴿ فإمامنا بعد .. ﴾ »  
 ١١٢ ..... « بشر الكلام هذا ، بل هو أعظم الفتح .. »  
 ٢٢٨ ..... « بينا جبريل لقاعد عند النبي ﷺ إذ سمع نبيهاً .. »  
 ٢١٧ ..... « بينا النبي ﷺ ذات يوم بين أظهرنا .. »  
 ١٨٥ ..... « بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه »

### ( التاء )

٢٥٩ ..... « تحيى - تنزىل السجدة يوم القيامة لها »  
 ٢١٧ ..... « تعلموا ﴿ هم يتساءلون .. ﴾ .. تعلموا ﴿ في ﴾ .. »  
 ٢٥٧ ..... « تعلموا القرآن واسألوا الله به .. »  
 ٢٢٢ ..... « تعلموا القرآن والفروءه ، فإن مثل القرآن .. »  
 ٢٢٢ ..... « تقرب إلى الله ما استطعت »  
 ٢٤٠ ..... « التوبة : أن تصل رحلك من الكفر »  
 ٢٥٩ ..... « تنزىل السجدة وتبارك الذي بيده الملك فيها »  
 ٧٠١ ..... « تزكك وإن سموا عليها غير اسم الله .. »

### ( التاء )

٢٧٤ ..... « الثلاث الآيات محكمات ، نزلى »  
 ٨٥٢ ..... « الثلاث من أمي ، إنى لأرجو »  
 ٦٥١ ..... « الثلاث والثلاث كبير »

## ( الجيم )

- ٦٨٧ ..... « جاء ناس من المشركين يوم الفتح »  
٦٦٩ ..... « جاهد الكفار بالسيف وأغلظ »  
٣٨٦ ..... « جمع الحججاج بين يوسف الحفاظ والقراء »

## ( الحاء )

- ٦١٤ ..... « حرمت الخمر لعينها والسكر من غيرها »  
٣٦٤ ..... « حملة القرآن عرفاء أهل الجنة يوم القيامة »  
٨٤٦ ..... « حين تقوم : إلى الصلاة المكتوبة »

## ( الحاء )

- ٣١٦ ..... « خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في المسجد »  
٣١٦ ..... « خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نفتى »  
٢٧٢ ..... « خرجنا في ليلة مطيرة وظلمة شديدة »  
٣١٢ ..... « عصلان لعثمان لبنا أبي بكر ولا لعمر »  
٣٣٤ - ٣٣٤ ..... « خيركم من تعلم القرآن وعلمه »  
٣٣٥ ..... « خيركم من علم القرآن وتعلمه »

## ( الذال )

- ٣٥٨ ..... « ذلك فعل الخوارج »  
٣٤٤ ..... « ذكر وجل عند النبي ﷺ فقال : ذاك »  
٨٤٤ ..... « ذكر لنا أمها لما تزلفت اشتد ذلك »  
٣٤٦ ..... « ذكروا ربنا يا أيها موسى »

## ( الراء )

- ١٧٤ ..... « الراجع في هبة »  
٣٢٥ ..... « رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح »  
٣٣٢ ..... « رأيت النبي ﷺ يسر على نخته فقراً »  
٣٠٠ ..... « رحم الله أبا بكر كان أول من جمع القرآن »  
٧٤٨ ..... « رحمة الله عليك ، فإنك كنت »  
٦٣٧ ..... « رضاع العصي على جميع الورثة »

## ( الزاي )

- ٣٢٨ ..... « زينوا أصواتكم بالقرآن »  
٣٢٧ ..... « زينوا القرآن بأصواتكم »

## ( السين )

- ٨٤٢ ..... « السائل : الذي يسأل الناس »  
٨٤٢ ..... « السائل : السائل »  
٨٤٦ ..... « سبحانك اللهم وبحمدك »  
٢٤٦ ..... « السبع الثاني : البقرة وآل عمران ... الخ »  
٨٦٢ ..... « سبيل الخراج وسبيل الخمس واحد »  
٥٠٣ ..... « سمعت سعيد بن جبير يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ »  
٣٧٧ ..... « سمعت علياً قرأ في الصلاة ﴿ سُبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ »  
٢٩٧ ..... « سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة القرقان »  
٣٢٢ ..... « سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ ﴿ إِنَّ لَدُنَا أَعْنَآءَ ﴾ »  
٣١٠ ..... « سمع عثمان قراءة أبي عبد الله ومعاذ فخطب الناس »  
٣٥٧ ..... « سئلت أسماء هل كان أحد من السلف يمشي عليه »

## ( الشين )

- ١٨٤ ..... « شعائر الله : حرمة ، مباحه »  
١٨٤ ..... « شعائر الله : حُرْمَه »  
٢٤٩ ..... « شيبتي سورة هود والواقعة »

## ( الصاد )

- ٥١٥ ..... « صليت خلف عمر بن عبد العزيز فصعدت يقرأ »  
٣٢٢ ..... « صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة »  
٥٠٦ ..... « صل معاوية بالمدينة صلاة يهجر فيها بالقراءة »  
٥١٥ - ٥٠٣ ..... « صليت وراء أبي هريرة يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ »

## ( الضاد )

- ٢٦٥ ..... « ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خيابه »  
٨٥٦ ..... « ضيق الله عليهم في الساعة »

٣٥٣	« حُرِّضْتُ عَلَىٰ أَنْبِؤِهِ لَسْتُ حَتَّى الْقَدَاتِ »
٦٩٣	« عَسَاكَ أَنْ تَدْرِكَ ذَلِكَ الزَّمَانُ »
٦١٩	« الْعَفْوُ : مَا طَابَ مِنَ الْمَالِ »
٦١٩	« الْعَفْوُ : مَا لَا يَكُونُ إِسْرَافًا »
٦١٩	« الْعَفْوُ : هُوَ السَّيْرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ »
٧٠٧	« الْعَفْوُ : يَعْنِي بِهِ الزُّكَاةُ ، لِأَنَّهَا »
٦٦٦	« عَلَى وَارِثِ النَّصِيِّ مِمَّا أَسْرَ الرِّضَاعِ »
٢٢١	« عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ فَبِالْقُرْآنِ سَتَرْجَعُونَ »
١٢٤	« عَيْتِ الْجَمِيعِ »

## ( الغين )

٨٦٤	« الْغَيْمَةُ قَبْرِ النَّصِيِّ »
-----	-----------------------------------

## ( الفاء )

٥٠٥	« فَاتَحَتْ الْكِتَابَ : سَبَّحَ آيَاتِ رَبِّهِ بِإِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ »
٢٩٥	« فَأَجَلُوا حَلَالَهُ وَحَرَمُوا حَرَامَهُ »
٣٢٥	« فَذَلِكَ أَنَّى وَأَنَّى دَخَلَ »
٨٨٤	« فَفَرَضَ الْقُرْآنَ وَحُدُودَهُ تَقْبِيلَ وَاللَّهِ »
١٧٢	« الْفَرِيقَانِ : الْمَخْرَجِ »
٢٥٦	« فَفَضَّلْتُ سُورَةَ الْفُحْجِ عَلَىٰ غَيْرِهَا بِمَسْجِدَيْنِ »
٢٢٩	« فَفَضَّلْتُ عَلَىٰ النَّاسِ بِثَلَاثِ »
٦٤٥	« فَكَانَ ذَلِكَ قِرَاءَةً قَرَأَنَاهُ »
٦٧٨	« فَكُلُّ كَلِمَةٍ فَذَرِيَةٌ أَعْظَمُ مِنَ السَّمَوَاتِ »
١٤٨	« فِي ﴿ إِنَّا زَلَّوْنَا ﴾ هِيَ مَكِّيَّةٌ »
١٤٥	« فِي سُورَةِ ﴿ ق ﴾ مِنْ لَوْهَا لَيْلٌ »
١٤١	« فِي سُورَةِ ﴿ وَالنَّجْمِ ﴾ ﴿ الَّذِينَ يَحْتَسِبُونَ ﴾ ... »
١٣٧	« فِي الشُّوْرَى آيَاتٌ غَيْرُ مَكِّيَّةٍ »
٢٨١	« فِي الْقُرْآنِ آيَاتَانِ مَا قَرَأَهُمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ »
٨٥٥	« فِي كِتَابِ اللَّهِ آيَةٌ لَمْ يَعْمَلْ بِهَا أَحَدٌ قَبْلِي »
٣٤٦	« فِي كِتَابِ اللَّهِ آيَاتٌ عَشْرَةٌ : فِي كُلِّ حَمْسٍ عَشْرَةٍ »
٣٨٥	« فِي كِتَابِ اللَّهِ آيَاتٌ عَشْرَةٌ : مَا أَحْرَزْتَهُ »
٢٤٥	« فِي الْمَائَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ فَرِيضَةً »

- ٢٤٥ ..... « في المائة ثمان مائة وخمسة وأربعين فيها منسوخ »  
 ١٣٧ ..... « في المائتين : هي مكة غير أبيات »

### ( القاف )

- ٢٦٨ ..... « فإرى الحديد والرابعة وسورة الرحمن »  
 ٣١٥ ..... « قال رجل يا رسول الله أتبي العمل أحب ؟ »  
 ٥١٠ ..... « قال تعالى : ﴿ قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بِبَيْنِ عَيْنِي لَعْنَتُونَ ﴾ »  
 ٢٤٩ ..... « قالوا يا رسول الله إنا نرى في رأسك شيئاً »  
 ٢٧٢ ..... « قام رجل من الليل يقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ »  
 ٣٢٣ ..... « قام رسول الله ﷺ ليلة من الليالي »  
 ٨٨٢ ..... « قاموا حولين حتى تلفخت أقدامهم »  
 ٥٠٤ ..... « قد أخرجها الله لكم - يعني فاتحة الكتاب - »  
 ٢٥٦ ..... « قد علمت النفاث التي كان رسول الله ﷺ يقرن »  
 ٢٥٧ ..... « قد كان قوم يركعون ويسجدون »  
 ٢٥٩ ..... « قرأ ابن عباس سورة النور ويجعل يفسرها »  
 ٣٤٥ ..... « قرأ القرآن ثلاثة أصناف : فصيح »  
 ٢٩١ - ٢٢٣ ..... « القرآن شافع مشفع »  
 ..... « فقرأها عليّ ابن جريح ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فقرأها  
 ٥٠٤ ..... ابن عباس كما قرأها عليك »  
 ٢٥٠ ..... « قلت لأخيلين الميلة على الحجر »  
 ٢٩٩ ..... « قلت لعليان ما حملكم على أن عمدتم »  
 ٢٧٤ ..... « قلت لعطاء : اقرأ القرآن فيخرج مني الريح »  
 ٢٥٧ ..... « قلت يا رسول الله ، أفي الحج سجستان »  
 ٢٤٨ ..... « قلت يا رسول الله في كم أقرأ القرآن »  
 ٢٧١ ..... « ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ تعدل ربع القرآن »  
 ٨٨٢ ..... « ﴿ قم الليل إلا قليلاً ﴾ نسختها التي في آخرها »  
 ٧٧٥ ..... « قوله ﴿ سلاماً ﴾ منسوخ بأية السيف »  
 ١٤١ ..... « قوله عز وجل في سورة ق ﴿ ولقد خلقنا السموات ... ﴾ »  
 ٥٨١ ..... « قوم أسانه ثم علمه فقلت ماجور »

### ( الكاف )

- ٢٧٢ ..... « كان عمر عهد الجميع تمام أربعة أشهر »  
 ٣٤٦ ..... « كان أبو موسى يصلي بنا فلما قلت »

- ٣٧٩ ..... « كان بالمدية رجل يقرأ القرآن من أوله إلى آخره »
- ٣٨٠ ..... « كان بين أول السورة وآخرها ستة »
- ٣٨٤ ..... « كان عامة العرب لا يعدون الصفا والمروة »
- ٣٨٨ ..... « كانت لعل ثلاث لو كانت لي واحدة »
- ٣٨٨ ..... « كانت الشعة أن يتزوج الرجل المرأة »
- ٣٩٤ ..... « كانت الشعة واجبة بطوله حر وجلي »
- ٣٩٩ ..... « كانت المرأة إذا توفيت عنها زوجها »
- ٣٥٥ ..... « كان حميم المرأة يلقي ثوبه على امراته »
- ٣٤٠ ..... « كان خلق رسول الله ﷺ القرآن »
- ٣٧٥ ..... « كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء »
- ٣١٢ ..... « كان الرجل يقرأ حتى يقول الرجل لصاحبه »
- ٣٩٨ ..... « كان رسول الله ﷺ إذا نزلت عليه سورة »
- ٣٤٧ ..... « كان رسول الله ﷺ لا يختم في أقل »
- ٣٦٠ ..... « كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح »
- ٣٣١ ..... « كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته »
- ٥٠٣ ..... « كان رسول الله ﷺ يُقطع قراءته آية آية »
- ٣٦٠ ..... « كان في أول الإسلام يقسم الغنيمة »
- ٣٥٧ ..... « كان المسلمون يقدمون بين يدي النجوى »
- ..... « كان النبي ﷺ إذا ألقى إليه جبريل عليها السلام - القرآن »
- ١٦٤ ..... « كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي »
- ٣٨٣ ..... « كان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ »
- ٣٥١ ..... « كان النبي ﷺ يلقي في التنزيل »
- ٣٨٩ ..... « كانوا يستحبون إذا احتسوا من أول الليل »
- ٣٨٠ ..... « كانوا يكرهون أن يتلوا الآية عند النبي »
- ٣٤٣ ..... « كانوا يكرهون أن يذبلوا أنفسهم »
- ٣٥٨ ..... « كان يُعرض على المشركين إذا أتوه »
- ٣٨٩ ..... « كان يفعل ذلك خوفاً أن ينساه »
- ٣٨٠ ..... « كان يقال إذا ختم الرجل القرآن في أول النهار »
- ٣٨٣ ..... « كان ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد »
- ٣٩٣ ..... « كتب إلهنا عمر رضي الله عنه أن تعلموا سورة »
- ٣٨٧ ..... « كتب إلهنا عمر بن الخطاب أن علموا نساءكم »
- ٣٤٨ ..... « كتب إلهنا عمر بن الخطاب تعلموا سورة التوبة »
- ٣١٧ ..... « قرء الحشر قوم للإثم وشرها قوم للمصلحة »

٧٢٢	« كل مال أهدت زكاته فليس بكنز » .....
٦٧٩	« كتابا معشر أصحاب رسول الله ﷺ لا نشتك » .....
١١٥	« كتابا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره » .....
٥٩٦	« كتابا مع النبي ﷺ في سفر فتخيمت السماء » .....
٣١١	« كتابا تعرف قارئ القرآن بصفرة اللون » .....
٣٢٢	« كنت أسمع قراءة رسول الله ﷺ وأنا على عرشني » .....
٣٢٢	« كنت أمتني مع رسول الله ﷺ فقال » .....
٢٧٢	« كنت أمتني مع رسول الله ﷺ نسمع رجلاً » .....
٣٢٢	« كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ أسير ؟ » .....

### ( اللام )

٧٢١	« لا تجعلوا بيوتكم مقابر » .....
٢٠٢	« لا تزيدوا في كتاب الله » .....
٣٢٨	« لا تسافروا بالقرآن قبل أهلب » .....
٧٨٨	« لا تغفل : ما شاء الله وشئت » .....
٣١١	« لا تناظر بكتاب الله ولا بسنة رسول الله ﷺ » .....
٣١١	« لا حسد إلا في اثنين ، رجل اتاه الله » .....
٨١٨	« لا حصومة » .....
٧٢٥	« لا يزيدن على السبعين » .....
٢٢٦	« لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .....
٦٤٢	« لا صحبت يومئذ إلى الليل » .....
٧٢٥ - ٣٢٧	« لا يمتنن أحدكم الموت » .....
٧٧٢	« لا يعمل بها اليوم ، وذلك أن القوم » .....
٣٤٧	« لا يظفه من قرأه في الليل من ثلاث » .....
٦٨٨	« لعن رسول الله ﷺ من قتل » .....
٣٥٩	« لقد أن علينا حين وما نرى أن أحداً » .....
١١٨	« لقد أنزلت ﴿ ولقد أتيناك ﴾ » .....
٦٨٩	« لقد دخل بوجه كافر وخرج » .....
٢٨٢	« لقد دخل قلب الأعرابي الإيمان » .....
٨٢٩	« لقد نزلت على اليوم أية أو قال : آيات » .....
١٢٩	« لكل شيء سنم » .....
٧٩٦	« لما احتزن الله ورسوله والدار الآخرة » .....
٣٠٢	« لما استعمر القتل بالقرآن يومئذ قرأه » .....
٨٨٢	« لما نزلت ﴿ تلة من الأولين ﴾ » .....

٨٨٢	« لما نزلت ﴿ يا أيها المرسل ﴾ كان الرجل »
٦١٥	« لما نزلت ﴿ قل ليهما إنتم كبير ﴾ »
١٣٧	« لما نزل ﴿ قل لا أسألكم ﴾ »
٦١٢	« لما نزلنا الحنيفة نزل من رسول الله ﷺ »
٣٧٣	« لم يحال هذا القرآن أحد إلا قام »
٦٩٢	« لم يحس تكويل هذا بعد »
٣٤٨	« لم يفته من قرأ القرآن في أهل من ثلاث »
٦٨٢	« لم ينسخ من المائدة غير هذه الخمسة »
٧٤٧	« لم يستثن بهم ملة لم ينزلها أحد »
٣٦٠	« لو صلح أهل القرآن صلح الناس »
٢٨٨	« لو كان القرآن في آهات »
٢٥٧	« لو كنت تاركاً إحداهما لترك الأولى »
٦٧٩	« لو وضعت قول لا إله إلا الله في كفة »
٦٩٢	« وليبلغ الشاعرة الغائب »
٣٣٠	« ليقب أحدكم أن يأثم إنشأ كثيراً »
٧٧٢	« ليس بمنسوخة ، فقبل له »
٧١٤	« ليس الغرور من الزحف من الكفاية »
٦٩٢	« ليس للإمام أن يردهم إلى حكمهم »

## ( الميم )

٢٣٥	« ما أرى رجلاً ولد في الإسلام »
٦٦٥	« ما أسكر كثيره فقليله حرام »
٣٤٢	« ما ألتقى عبد من نعمة أفضل »
٧٨٨	« ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم »
٢٨٦	« ماذا قرأت في أمته ؟ »
٣٣٣	« ما سأل سائل ينزلها »
٢٧٩	« ما في القرآن آية أعظم فرحاً من آية »
٢٧٩	« ما في القرآن آية أكثر تقويضاً من آية »
٨٩٩	« ما كان أسوأهم إلا المشركين »
٧٩٢	« ما مات رسول الله ﷺ حتى أجل »
٢٧٩	« ما من آية أجمع خير وشر من آية »
٣٥٤	« ما من أحد تعلم القرآن ثم نسي إلا »
٣٥٤	« ما من أحد تعلم القرآن ثم نسيه »
٢٤٤	« المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها »

٧٣٤	« المتعة واجبة لكل مطلقة » .....
٧٣٥	« مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأثرجة » .....
٧٣٥	« مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأثرجة » .....
٨٤٢	« المحرمون : الكتب » .....
٨٩٢	« المراد بالأسير : المسجون من المسلمين » .....
٧٤١	« المراد بالصلاة : دعاء الدعاء » .....
٢٢٧	« قرأني رسول الله ﷺ وأنا أصلي » .....
٣٦١	« عورت أنا وعمران بن حصين حمل رجل يقرأ سورة يوسف » .....
٣٢٨	« عمر رسول الله ﷺ يأتي بكر وهو يخالف » .....
٣٥٧	« عمر ابن عمر رجل من أهل العراق ساقط » .....
٧٤١	« المشهورون : الوليد بن المغيرة » .....
٦٨٩	« المسح : خفيف الغسل » .....
٨٢٢	« المعنى : قل القريش » .....
٧٥٢	« المعنى : ( لا تمجروا بصلواتك ) أي لا تترني » .....
١٨٧	« الفصل أوله من سورة ﴿ الضحى ﴾ » .....
٨٨٢	« مكث النبي ﷺ بطوم الليل » .....
٢٨٧	« من أصحاب رسول الله ﷺ منة » .....
٢٦٨	« من أحب أن ينظر إلى يوم القيامة » .....
٢١٧	« من أخذ السبع فهو خير » .....
٢٦٤	« من أراد أن يعلم نبي الأولين ونبي الآخرين » .....
٢٧٥	« من أراد أن يتام على قرابته » .....
٢٢٩	« من استخلفت على أهل الوادي ؟ » .....
٢١٢	« من أعطى القرآن ، فقد عبته إلى شيء » .....
٢٧٤	« من أول شوال هو أول الأربعة الأشهر » .....
٥١٥	« من ترك ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فقد ترك آية » .....
٥١٦	« من تركها فقد ترك مائة آية وأربع عشرة آية » .....
٢٤١	« من جمع القرآن فقد حمل أمراً عظيماً » .....
٢٤٢	« من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف » .....
٣٧٩	« من ختم القرآن : فله دعوة مستجابة » .....
٢٥٢	« من رآه منكم فليقرأ فاتحة سورة الكهف » .....
٨٤٩	« من سن سنة حسنة فله أجرها » .....
٧٠٧	« منسوخ بأية السيف بالأمر بالغلظة » .....
٢١٧ - ٢٢٠	« من شغله القرآن وذكري عن مسألتي » .....
٢٧٩ - ٢٢٢	« من شهد حائفة القرآن كان كمن شهد المعاني » .....

- ٢٧٧ « من صلى الجمعة ثم قرأ بعدها »
- ٢٨٠ « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن »
- ٢٩٤ « (من خيركم) أي من غير قبيلكم »
- ٢٥٣ « من قرأ آخر سورة الكهف لساعة يريد »
- ٢٥٠ « من قرأ آل عمران فهو غني »
- ٢٣٩ « من قرأ الأيون من آخر سورة البقرة في الليل كفتاه »
- ٢٦٨ « من قرأ ﴿إنا زلزنا﴾ عدلت له »
- ٢٤٣ « من قرأ البقرة وآل عمران والنساء في ليلة »
- ١٢٠ نزلت بمكة بعد ﴿يا أيها الناس﴾
- ٢٤٦ « نزلت سورة الأنعام بمكة جملة »
- ٢٤٤ « نزلت سورة المائدة على رسول الله ﷺ في حجة الوداع »
- ١٥٩ « نزلت صحف إبراهيم - عليه السلام - أول ليلة »
- ١١٨ « نزلت فاتحة الكتاب بالقدية »
- ٢٣٦ « نزلت في أهل الكتاب لا يكفرون »
- ٢٤٧ « نزلت - أي سورة الأنفال - في بدر »
- ٥٩٦ « نزلت في صلاة التطوع بعصل حيثما توجهت »
- ٦٠٨ « نزلت في الكبيرين اللذين لا يقدران »
- ٢٦٠ « نزلت فيهم في رفع القروح »
- ١٢٧ « نزلت الكهف بمكة بين »
- ٢١٣ « نزل عليه ﴿والعصر...﴾ »
- ٢٨٩ « نزل القرآن بسج الرجلين »
- ٢٩٤ « نزل القرآن على سبع : حلال وحرام »
- ٢٨٨ « نسخ بالأمر بالقتل والجهاد »
- ٢٥٨ « نسخت الآية المواريث »
- ٢٧٤ « نسختها آية السيف »
- ٨٧١ « نسخت هذه الأحكام التي في هذه السورة »
- ٨٣٦ « نسخ جميع ذلك بآية السيف »
- ٢٨٧ « نسخ من المائدة ﴿ولا أمين الميت الحرام﴾ »
- ٢٤٩ « نسخها آية الميراث »
- ٨٢٩ « نسخها ﴿أذن للذين يقاتلون﴾ »
- ٨٣٣ « نسخها ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ »
- ٧٤٤ « نسخها ﴿قاتلوا المشركين﴾ »
- ٨٢٩ « نسخها ﴿فأما نكفهم...﴾ »
- ٢٩١ « نسخها قوله عز وجل ﴿قاتلوا المشركين﴾ »

٧٩٠	« نسخها قوله عز وجل ﴿ قاتلوا الذين ﴾ . . . »
٧٩١	« نسخها قوله عز وجل ﴿ ويل للمظفرين ﴾ . . . »
٧٩٥	« نسخها ﴿ فلا امنوا وتدعوا إلى السلم ﴾ . . . »
٧٩٣	« نعم كنز الصلوك سورة آل عمران »
٨٦٩	« نعم ما جئت به ونعم ما صدقت به »
٧٩٦	« نسي الله رسوله ﷺ أن يتزوج »

### ( الهاء )

٨١٣	« هكذا حكم خص به أيوب »
٦٨٣	« هذا كله منسوخ بالأمر بقتلهم »
٧٥٢	« هذا منسوخ بقوله عز وجل ﴿ إن الذين يشكرون ﴾ . . . »
٨٦١	« هذه الآية قد استوعبت الناس كلهم »
٨٣٦	« هذه الآية ناسخة لقوله عز وجل ﴿ قاتلوا ﴾ . . . »
٧١٧	« هذه الآية نزلت في قوم من المؤمنين »
٨٧٩	« هل علي غير ذلك »
٦٧٩ - ٦٧٦	« هل يستطيع أن يعيه »
٧٧٦	« هم الذين لا يتكبرون »
٨٦٤	« هما الرجلان بسب أحدهما الآخر »
٨٦٧	« هم خزاعة كانوا عاهدوا رسول الله ﷺ »
٧٧٨	« هن ثلاث آيات في سورة الأعمام ﴿ قل تعالوا ﴾ . . . »
٨٤٤	« هو الذي لا يشهد الحرب »
٨٤٤	« هو الذي لا يتنى له شيء »
٨٤٦	« هو الذي لحقته في زوجه جائحة »
٦٤٣	« هو أن يطاع فلا يعصى »
٦٧٧	« هو جزاءه إن جازاه »
٨٦٣	« هو في كل باغ أباح الله عز وجل »
٨٤١	« هو منسوخ بأية الزكاة »
٦٧٤	« هو منسوخ بالجهاد »
٧٥٥	« هو منسوخ بقوله عز وجل ﴿ وما تشاءون ﴾ »
٨٥٨	« هو المؤمن برفع الله به فريته »
٨٨٥	« هو - والله - تعويل مبارك »
٥٠٣	« هي أم القرآن »
٥٠٤	« هي أم القرآن استتلتها الله عز وجل »
٦٨٣	« هي أم القرآن ، وهي السبع المثاني »

- ٦٨٤ ..... هي ست ، الصفا والمروة . . . . .
- ٦٨٥ ..... هي في الذين آمنوا بمكة ولم يهاجروا . . . . .
- ٦٨٦ ..... هي في الجهاد ، والمعنى ليضقه . . . . .
- ٧٧٣ ..... هي فيمن لم يؤد زكاته . . . . .
- ٧٦٥ - ٧٥٦ ..... هي اللذعة هي الشجة تنجيه من عذاب القبر . . . . .
- ٧٥٣ ..... هي عكمة ، وأكل لحوم الحنظل . . . . .
- ٧١٢ ..... هي عكمة وحكمها باقي إلى يوم القيامة . . . . .
- ٧٠٨ ..... هي عكمة ، والعفو : من أخلاق الناس . . . . .
- ٦١٣ ..... هي عكمة ولا يجوز القتال . . . . .
- ٧٠٨ ..... هي عكمة والمراد بالعفو : غير الزكاة . . . . .
- ٧٨٥ ..... هي عكمة والمراد بالمعادون . . . . .
- ٧٨٤ ..... هي عكمة ، والمراد من آمن . . . . .
- ٧٦٤ ..... هي عكمة ، ومعنى ﴿ إلا تنفروا ﴾ . . . . .
- ٦٤٣ ..... هي مدينة . . . . .
- ٦٤٤ ..... هي مدينة - أي البينا - . . . . .
- ٦٤٢ ..... هي مكيّة . . . . .
- ٦٤٢ ..... هي مكيّة إلا آية واحدة ﴿ يسأله ﴾ . . . . .
- ٦٨٣ ..... هي مناسك الحج ، ناهم أن يجلوا . . . . .
- ٦٦٤ ..... هي مندوب إليها فمتع إن كنت تحب . . . . .
- ٨٦٨ ..... هي منسوخة بآية السيف . . . . .
- ٦١٢ ..... هي منسوخة بآية السيف : إذ أباحت . . . . .
- ٨٤٣ ..... هي منسوخة بالأمر بالإتيان عليهم . . . . .
- ٧٥٠ ..... هي منسوخة بقوله عز وجل في الأعراف . . . . .
- ٧٠٠ ..... هي منسوخة بقوله عز وجل ﴿ وطعام الذين ﴾ . . . . .
- ٧٧٣ ..... هي منسوخة لا يعمل بها اليوم . . . . .
- ٧٦١ ..... هي منسوخة من وجه آخر ، وذلك . . . . .
- ٦٦٥ ..... هي واجبة للتي لم يفرض لها . . . . .

### ( الوار )

- ٧٠٨ ..... ( وأعرض عن الجاهلین ) : منسوخة بآية السيف . . . . .
- ٦٤٣ ..... الواقعة مكيّة إلا آية واحدة . . . . .
- ٣٩٧ ..... والذي نفسي بيده ، إنها لتعدل ثلث القرآن . . . . .
- ٩٠٠ - ٧٦٩ - ٦٩٦ ..... والله إلى لأخوفكم الله . . . . .
- ٦٧٥ ..... والله لأنصرون لهم . . . . .
- ٣٧٥ ..... وأنا أشهد ، ورفع صوته حتى ملأ المسجد . . . . .

- ٢٤٧ ..... « وإن يؤمن نسمى السابعة »
- ٢٤٨ ..... « والتزويل في القراءات أحب إلى أهل العلم »
- ٢٤٩ ..... « وجبت النعمة الغير المدخول بها »
- ٢٥٠ ..... « وجدنا في كتاب ابن عباس ﴿ لم يكن في مكتبة »
- ٢٥١ ..... « الورد : الجواز على الصراط »
- ٢٥٢ ..... « الورد : المدخول »
- ٢٥٣ ..... « وسئل علي - رضي الله عنه - عن الجنب أقرأ القرآن »
- ٢٥٤ ..... « وقد دعا الله عز وجل إلى التوبة من هو »
- ٢٥٥ ..... « وقد دعا الله عز وجل إلى مغفرته من قال »
- ٢٥٦ ..... « وقد رأيتني أسجد في صحتها »
- ٢٥٧ ..... « وقلب القرآن يس »
- ٢٥٨ ..... « وكان أنس من مالئ يجمع أهله إذا حتم »
- ٢٥٩ ..... « وكان جبريل يلقى رسول الله ﷺ في كل عام »
- ٢٦٠ ..... « وكان جبريل يغير يقول : آمين آمين حتى يركع »
- ٢٦١ ..... « وكان عبد الله بن مسعود يقرأ القرآن في غير »
- ٢٦٢ ..... « وكان ابن عمر إذا قرأ لم يتكلم حتى يفرغ »
- ٢٦٣ ..... « وكان معاذ بن جبل إذا حتم سورة البقرة »
- ٢٦٤ ..... « وكان هذا والعدد قليل فليأثروا »
- ٢٦٥ ..... « وكان يسمع لصدهه أنزى »
- ٢٦٦ ..... « ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ يعني : منع المشركين »
- ٢٦٧ ..... « ﴿ ولا أن تبدل بين من أزواج ﴾ معناه : ليس »
- ٢٦٨ ..... « ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد »
- ٢٦٩ ..... « وتعتت أم سلمة قراءة رسول الله ﷺ قراءة »
- ٢٧٠ ..... « وهم قوم من المشركين كانوا يقولون »

### ( الياء )

- ٢٧١ ..... « يا أيها هريرة تعلم القرآن وعلمه الناس »
- ٢٧٢ ..... « يا أيها إيالك والحديث ، فلي حديث »
- ٢٧٣ ..... « يأتي القرآن وأهله الذين يعملون به »
- ٢٧٤ ..... « يا جبريل أحب إذا خرجت مصفراً »
- ٢٧٥ ..... « يا رسول الله ، أقرب ربنا فتاحه ؟ »
- ٢٧٦ ..... « يا رسول الله لو فصلت علينا »
- ٢٧٧ ..... « يا زر قد بلغت هراش القرآن »
- ٢٧٨ ..... « يا طائغون احذني قليل له »
- ٢٧٩ ..... « يا ليت لو سمعنا يعلمون بما أمرنا ربنا »

٣٧٦	« يا ليتها قتت » .....
٣٧٦	« يا معشر الأنصار ألم تكونوا » .....
٣٧٦	« يلزم من برث المصبي من التفتة » .....
٣٧٦	« يمشون حلياء عليهم لا يجهلون » .....
٣٨٠	« يتغى القارىء القرآن أن يعرف بقلبه » .....

## فهرس الأعلام

الصفحة	العالم
٢٣٩	آدم بن أبي إياس عبد الرحمن المصطفي
٩٠٦	إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم الزبوري
٤٩٧	إبراهيم بن خالد الكلبي ( أبو ثور )
٣٠٥	إبراهيم بن سعيد ( سعد ) بن إبراهيم الزهري
٢٤٠	إبراهيم بن سليمان الأفلح الدمشقي
٣٥٩	إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي
٣٦٣	إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الأسدي
٣٨٥	إبراهيم بن ميسرة الطائفي
٣٨٠	إبراهيم بن يزيد بن شريك التميمي الكوفي
٢٣٨	إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي
١٥٧	أبي بن كعب بن قيس الأنصاري
٤٠٥	الأسود بن يزيد بن قيس النخعي
٢٦٠	أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي
٤١٦	أحمد بن جعفر بن همد ( ابن المنادي )
٤٨٥	أحمد بن الحسن بن جنيد الترمذي
٢٦٦	أحمد ( حميد ) بن عبد الرحمن بن حميد الكوفي
٢١٥	أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني
٢٢٥	أحمد بن شعيب بن علي التنسي
٥٠٦	أحمد بن علي الرازي ( الجصاص )
٣٠٢	أحمد بن عمرو بن عبد الله ( أبو الطاهر )
٩٠٦	أحمد بن القرح بن جبريل البغدادي
٩٠٣	أحمد بن كامل بن خلف القاضي

٢٦٠	أحمد بن محمد أبو طاهر السلفي	- [ ٢٣ ]
٢٣٥	أحمد بن محمد بن عبد الله الشنار	- [ ٢٤ ]
٢٣٩	أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي	- [ ٢٥ ]
٥٧٦	أحمد بن موسى بن العباس ( ابن هاشم )	- [ ٢٦ ]
٣٧٤	أحمد بن يحيى الحلواني	- [ ٢٧ ]
٤٠٥	أحمد بن يزيد الحلواني	- [ ٢٨ ]
٣٥٥	أنضر ( أبو راشد الخزاز )	- [ ٢٩ ]
٣٤٨	أسباط بن محمد بن عبد الرحمن الفرشي	- [ ٣٠ ]
٣٦٣	إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصواف	- [ ٣١ ]
٣٤٩	إسحاق بن إبراهيم بن همدان الخنظلي	- [ ٣٢ ]
١٩٣	إسحاق بن عمار الشيباني ( أبو عمرو )	- [ ٣٣ ]
١١٤	إسليم العددي العمري	- [ ٣٤ ]
٣٥٧ - ٣٧٧	إسياه ابنة أبي بكر الصديق	- [ ٣٥ ]
٣٥٥	إسماعيل بن إبراهيم بن إبراهيم بن مقسم الأسدي	- [ ٣٦ ]
٤٩٢	إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري	- [ ٣٧ ]
٢٩٩	إسماعيل بن عبد الرحمن السدي	- [ ٣٨ ]
٣٩٤	إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين	- [ ٣٩ ]
٣٠٩	إسماعيل بن عبد الله بن مسعود الأصبهاني	- [ ٤٠ ]
٢٣٦	إسماعيل بن مسلم العبدي	- [ ٤١ ]
٧٤١	الأسود بن عبد المطلب ( أبو زمعة )	- [ ٤٢ ]
٧٤١	الأسود بن عبد بقوث الزهري	- [ ٤٣ ]
٣١٩	أشعث بن عبد الملك الحمزاني	- [ ٤٤ ]
٣٦٢	أسد بن عياض بن ضمرة الليثي	- [ ٤٥ ]
١١٤	أسد بن مالك بن النظر الأنصاري	- [ ٤٦ ]
٥٨٣	أوس بن حذيفة الثقفي	- [ ٤٧ ]
٥٠٩	أوس بن عبد الله ( أبو الجوزاء )	- [ ٤٨ ]
٣٣١	أسد بن صبيح ( أبو مريم الحنفي )	- [ ٤٩ ]
٣٢٨	أيوب بن أبي تيمية كيسان السخني	- [ ٥٠ ]
٩٠٩	بازم أبو صالح مولى أم سلمة	- [ ٥١ ]
٩٨٥	ببلي بن مسرة العقيلي	- [ ٥٢ ]
١١١	البراء بن عازب الأنصاري	- [ ٥٣ ]
١٩٤	برج بن مسهر بن جلاس الطائي	- [ ٥٤ ]
٢٩١	بريدة بن الحبيب بن عبد الله الأسلمي	- [ ٥٥ ]
٣٦٧	بشر بن الحارث بن علي بن عبد الرحمن الروزي	- [ ٥٦ ]
٣٣٦	بشر بن السري أبو عمرو الأفره	- [ ٥٧ ]

٢٦٦	بقة بن الوليد بن صائد الحمصي	- [ ٥٨ ]
٩٠٢	أبو بكر بن إبراهيم البزاز	- [ ٥٩ ]
٥٧٨	أبو بكر بن هاشم بن سالم الأسدي الكوفي	- [ ٦٠ ]
٣٥١	بكر بن مضر بن محمد المصري	- [ ٦١ ]
٣٤٦	ثمام بن أوس بن خارجة الداري	- [ ٦٢ ]
٩٠١	ثابت بن يعقوب بن قيس	- [ ٦٣ ]
١٠٥	جابر بن عبد الله المخزومي الأنصاري	- [ ٦٤ ]
٢٧١	جابر بن مطعم بن عدني بن نوفل القرشي	- [ ٦٥ ]
٢٤١	جابر بن ثعلبة بن مالك الحضرمي الحمصي	- [ ٦٦ ]
٣٥٨	جرير بن حازم بن زيد البصري	- [ ٦٧ ]
١٢٨	جرير بن عبد الحميد الكوفي	- [ ٦٨ ]
٩٣٠	جعفر بن إبراهيم أبو بشر	- [ ٦٩ ]
٣٥٧	جعفر بن بوقاص الكلابي	- [ ٧٠ ]
٩٠٢	جعفر بن محمد الباقر القاسمي القرشي	- [ ٧١ ]
٣٥٩	جعفر بن محمد القزويني	- [ ٧٢ ]
٣٦٠	جعفر بن محمد بن يعقوب الصنعلي	- [ ٧٣ ]
٣٦٤	جميع ( جميع ) بن حازمة ( جارية ) الأنصاري	- [ ٧٤ ]
٣٦١	جندب بن عبد الله بن سليمان البجلي	- [ ٧٥ ]
١١٩	جوير بن سعيد الأزدي	- [ ٧٦ ]
٢٢٧	الحارث بن قحح بن المعل ( أبو سعيد )	- [ ٧٧ ]
٥٦٧	الحارث بن يعقوب الأنصاري	- [ ٧٨ ]
٢٤٣	حازمة بن مضر بن العبدلي الكوفي	- [ ٧٩ ]
٦٤١	حاتب بن أبي بلعة بن عمرو اللخمي	- [ ٨٠ ]
٣٣٧	حبيب بن المعلم أبو محمد البصري	- [ ٨١ ]
٣٤٩	حجاج بن محمد الأحمري	- [ ٨٢ ]
٣٣٦	الحجاج بن يوسف بن أبي عقيل الثقفي	- [ ٨٣ ]
١٩٨	حنيفة بن حنبل بن جابر العيسى	- [ ٨٤ ]
٣٦٠	حنيفة بن لقادة المرعشي	- [ ٨٥ ]
١٦٣	الحسن بن أحمد القاسمي ( أبو علي )	- [ ٨٦ ]
٢٢٨	الحسن بن ربيع البجلي	- [ ٨٧ ]
١٩٨ - ٢٦١	الحسن بن صالح بن صالح اصفهاني الكوفي	- [ ٨٨ ]
٣٦٠	الحسن بن عمرو بن يحيى الفزاري ( أبو الملح )	- [ ٨٩ ]
١٢٨	الحسن بن يسار البصري	- [ ٩٠ ]
٣٧٣	الحسن بن الحسن المرزوقي	- [ ٩١ ]
٩٠٣	الحسين بن عبد الله بن محمد	- [ ٩٢ ]

٢٢٥	الحسين بن ميمون بن محمد	- [ ٩٣ ]
٢٦٢	حصين بن جندب بن الحارث ( أبو عليان )	- [ ٩٤ ]
٢٦٠	حصين بن مالك المزاري	- [ ٩٥ ]
٢٦٧	حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب	- [ ٩٦ ]
٩٠٦	حفص بن عمر الدورى ( أبو عمر )	- [ ٩٧ ]
٣٠٨	حفصة بنت عمر بن الخطاب	- [ ٩٨ ]
٤٩٨	الحكم بن عتبة الكندي الكوفي	- [ ٩٩ ]
٣١١	الحكم بن نافع الحمصي ( أبو الهيثم )	- [ ١٠٠ ]
٨٧٦	أم حكيم بنت أبي سليمان	- [ ١٠١ ]
٣١٤	حماد بن أسامة القرظي ( أبو أسامة )	- [ ١٠٢ ]
٣٤٩	حماد بن سلمة بن دينار البصري	- [ ١٠٣ ]
٣٢٢	حمران بن أميئ الكوفي	- [ ١٠٤ ]
٣١٨	حمران بن عبد العزيز من بني قيس	- [ ١٠٥ ]
٣٩٢	حزرة بن حبيب الزيات المازني	- [ ١٠٦ ]
٣٩٤ - ٤٩٣	حُجيد بن قيس الأحمري المكي	- [ ١٠٧ ]
٢٨٢	حنس بن عبد الله الصنعالي	- [ ١٠٨ ]
٣١٨	خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري	- [ ١٠٩ ]
٣٣٥	خالد بن الحارث بن عبيد	- [ ١١٠ ]
٢٣٧	خالد بن زيد بن كليب ( أبو أيوب ) الأنصاري	- [ ١١١ ]
٤٦٠	خالد بن عبد الواحد بن خالد النابجر	- [ ١١٢ ]
٢٦٦	خالد بن معدان الكلابي الحمصي	- [ ١١٣ ]
٥٠٢	خالد بن يزيد الأسكتلوري	- [ ١١٤ ]
٢٢٢	خبيب بن الأوت بن جندلة	- [ ١١٥ ]
٢٢٧	خبيب بن عبد الرحمن بن حبيب الأنصاري	- [ ١١٦ ]
١٠٣	خديجة بنت خويلد بن أسد	- [ ١١٧ ]
٣١٥	خزيمة بن ثابت الأنصاري	- [ ١١٨ ]
٥٦٧	خلاف بن يزيد البجلي البصري	- [ ١١٩ ]
٤١٠	خلف بن إبراهيم بن محمد الحارثي	- [ ١٢٠ ]
٤١٩	خلف بن هشام بن ثعلب الزيار	- [ ١٢١ ]
٣٦٦	خُلَيْد بن عبد الله الغضري	- [ ١٢٢ ]
١٩٢	الخليل بن أحمد القرايري	- [ ١٢٣ ]
٥٠٠	داود بن علي بن خلف ( الظاهري )	- [ ١٢٤ ]
٣١٤	ذكوان السمان ( أبو صالح ) الكوفي	- [ ١٢٥ ]
٢٩٥	رشد بن سعد المازني الحمصي	- [ ١٢٦ ]
٣٨٦	رشد بن نجيع الحارثي ( أبو محمد )	- [ ١٢٧ ]

١٣٩	ربيع بن حراش بن جعثن الكوفي	- [ ١٢٨ ]
١٤٠	الربيع بن أنس بن زياد البكري	- [ ١٢٩ ]
١٧٩	الربيع بن خثيم الكوفي	- [ ١٣٠ ]
٣٥٩	الربيع بن زياد الحلبي البصري ( أبو فراس )	- [ ١٣١ ]
٦٤٧	ربيعة بن أبي عبد الرحمن النخعي	- [ ١٣٢ ]
٩٠٤	رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز النخعي	- [ ١٣٣ ]
١١٨	رفيع بن مهران الرياحي ( أبو العالية )	- [ ١٣٤ ]
٥٦٨	زياد بن العلاء بن عمار ( أبو عمرو )	- [ ١٣٥ ]
٣١٥	زورارة بن أوفى العامري البصري	- [ ١٣٦ ]
١٥٦	زر بن حبيش بن حياشة الأسدي	- [ ١٣٧ ]
١٩٣	زهير بن أبي سلمى ربيعة بن رباح المزني	- [ ١٣٨ ]
٣٧٧	زياد ( زياد ) بن فلان البصري	- [ ١٣٩ ]
١٩١	زياد بن معاوية الأديبي ( التابعه )	- [ ١٤٠ ]
١١٤	زيد بن أسلم العدوي	- [ ١٤١ ]
٣٠٢	زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري	- [ ١٤٢ ]
٣٥٨	زيد بن الخطاب أبو الحسن	- [ ١٤٣ ]
٣٦٧	زيد بن صورهان العبدي	- [ ١٤٤ ]
٢٥١	سالم بن أبي الجعد رافع القطفاني	- [ ١٤٥ ]
٣٠٨	سالم بن عبد الله بن عمرو بن الخطاب القرشي	- [ ١٤٦ ]
٢٠٠	سبيعة بنت الحارث الأسلمية	- [ ١٤٧ ]
٢٦٠	سري بن عبد الله العموي	- [ ١٤٨ ]
١٣٩	سعد بن طارق ( أبو مالك ) الأشجعي	- [ ١٤٩ ]
٣٥٤	سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي	- [ ١٥٠ ]
٣٣٥	سعد بن عبيدة السلمى الكوفي	- [ ١٥١ ]
١٥٧	سعد بن مالك بن سنان الأنصاري	- [ ١٥٢ ]
٣٦٣	سعد ( مسعدة ) بن سعد العطار الكوفي	- [ ١٥٣ ]
٣٣٤	سعد بن هشام بن عامر الأنصاري	- [ ١٥٤ ]
٢٤٩	سعد بن أبي وقاص مالك أبو إسحاق	- [ ١٥٥ ]
١٩٥ - ٦٨٩	سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري ( أبو زيد )	- [ ١٥٦ ]
٣٥٩	سعيد بن إلياس الجفري	- [ ١٥٧ ]
١٥٢	سعيد بن جبير الأسدي	- [ ١٥٨ ]
١٣٣	سعيد بن الحكم بن محمد ابن أبي مرجم	- [ ١٥٩ ]
٣١٠	سعيد بن المعاص بن أمية الأموي	- [ ١٦٠ ]
٣٥٦	سعيد بن عبد الرحمن الجمحي	- [ ١٦١ ]
٢٥١	سعيد بن أبي عروبة مهران البشكري	- [ ١٦٢ ]

٣٥١	سعيد بن كثير بن حنبل الأنصاري	- [ ١٧٣ ]
٥٠٢	سعيد بن أبي حلال الليثي	- [ ١٧٤ ]
٣١٥	سليمان بن سعيد الثوري	- [ ١٧٥ ]
١٤٢	سليمان بن عيينة بن ميمون الخلابي	- [ ١٧٦ ]
٣٥٥	سكينة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب	- [ ١٧٧ ]
٢٢٨	سلام بن سليم الحنفي ( أبو الأحوص )	- [ ١٧٨ ]
٣٢١	سلام بن أبي مطيع الخزازي البصري	- [ ١٧٩ ]
٣٦٦	سليمان الغفاري ( أبو عبد الله )	- [ ١٨٠ ]
٣٦٣	سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني	- [ ١٨١ ]
٣٠٢	سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي	- [ ١٨٢ ]
٥٨٥	سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي	- [ ١٨٣ ]
٤٩٣	سليمان بن مسلم بن حماد	- [ ١٨٤ ]
٢٣٠	سليمان بن مهران الأعشى	- [ ١٨٥ ]
٤٠٥	سليمان بن نجاح ( أبو داود )	- [ ١٨٦ ]
٣٦٦	سليمان بن يسار الخلابي	- [ ١٨٧ ]
٣٥٢	سليم بن عثر الشعبي	- [ ١٨٨ ]
٥٧٧	سليم بن عيسى بن سليم الكوفي	- [ ١٨٩ ]
٣٥٧	سلعة بن دينار التمار الأمازيغي ( أبو حازم )	- [ ١٩٠ ]
٢٦٤	سليمان بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	- [ ١٩١ ]
٨٦٦	سليمان بن أوس بن خزيمة ( أبو دجاجة )	- [ ١٩٢ ]
٩٣٣	سنان بن سعد بن سنان الكنتي	- [ ١٩٣ ]
٣١٦	سهيل بن حنيفة بن وهب الأنصاري	- [ ١٩٤ ]
٨٦٦	سهيل بن سعد الأنصاري	- [ ١٩٥ ]
٥٧٠	سهيل بن محمد بن عثمان ( أبو حاتم ) السجستاني	- [ ١٩٦ ]
٣٧٢	سهيل بن معاذ بن أنس الجهني	- [ ١٩٧ ]
٥١٣	سهيل بن أبي صالح ذكوان السنيان	- [ ١٩٨ ]
٥٠٥	شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري	- [ ١٩٩ ]
٣٨٥	شداد بن أمية الليثي	- [ ٢٠٠ ]
٣٤٣	شرحب بن الحارث بن عيسى الكوفي	- [ ٢٠١ ]
٦٨٦	شرحب بن شرحبيل البكري ( الخطم )	- [ ٢٠٢ ]
٩٦٩	شعبة ( سعيد ) بن أبي أيوب الخزازي	- [ ٢٠٣ ]
٩٧٧	شعبة بن الحجاج العنكي البصري	- [ ٢٠٤ ]
٣٩١	شعيب بن أيوب بن زريق البصري	- [ ٢٠٥ ]
٢٥٦	شعيب بن حرب المدائني	- [ ٢٠٦ ]
٣١١	شعيب بن أبي حمزة الأموي الحمصي	- [ ٢٠٧ ]

٢٥٨	شفيق بن سلمة الأسدي ( أبو وائل )	- [ ١٩٨ ]
٢٥٥	شهر بن حوشب الأشعري	- [ ١٩٩ ]
٢٩٢	شيبه بن يصلاح بن مرجس	- [ ٢٠٠ ]
٣١٥	صالح بن بشر بن داود المري البصري	- [ ٢٠١ ]
٢١٠	صالح بن عبد القدوس الأزدي	- [ ٢٠٢ ]
٥١٥	صالح بن نيهان الكندي ( مولد التوأمة )	- [ ٢٠٣ ]
٦٧١	صخر بن حرب بن أمية ( أبو سليمان )	- [ ٢٠٤ ]
٢٢١	صدي بن عجلان بن وهب الباعلي	- [ ٢٠٥ ]
٢٨١	صفية بن يحيى بن الخطيب الإسراقلية	- [ ٢٠٦ ]
٣٢٤	صيلة بن ألكيم العمدي	- [ ٢٠٧ ]
٣٥٤ - ١٤٩	الضحاك بن مزاحم الغفالي	- [ ٢٠٨ ]
٢٤٤	سعوية بن حبيب بن صهيب الحمصي	- [ ٢٠٩ ]
٢٩٧	طاووس بن كيسان الحميري البجلي	- [ ٢١٠ ]
٣٢٧	عابس بن عيسى القطاري	- [ ٢١١ ]
٧٤١	العاصم بن وائل السهمي	- [ ٢١٢ ]
٥٠٣	عاصم بن سليمان البصري	- [ ٢١٣ ]
٤٩٤ - ٣٨٩	عاصم بن العجاج المحدثي البصري	- [ ٢١٤ ]
٢٩٤	عاصم بن ( عموه ) العجاج المحدثي	- [ ٢١٥ ]
١٥٦	عاصم بن أبي النجود الكوفي الأسدي	- [ ٢١٦ ]
٣٨٩	عامر بن إبراهيم الأسدي	- [ ٢١٧ ]
٥٩٦	عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك	- [ ٢١٨ ]
١١١	عامر بن شراحيل الشعبي	- [ ٢١٩ ]
٢٨٣	عامر بن عبد الله بن عبد قيس التميمي	- [ ٢٢٠ ]
٣٤٨	عامر بن عبد الله بن لبيس ( أبو بردة )	- [ ٢٢١ ]
٣٣٩	عامر بن وائل بن عبد الله الليثي	- [ ٢٢٢ ]
١٠٢	عائشة بنت أبي بكر الصديق	- [ ٢٢٣ ]
٣٣٨	عبد بن العوام بن عمر الكلبي	- [ ٢٢٤ ]
٢٢٦	عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري	- [ ٢٢٥ ]
٥٨٠	عبادة بن نسي الكندي	- [ ٢٢٦ ]
٣١١	عبد الأهل بن عبد الأعلى البصري	- [ ٢٢٧ ]
٥٠٦	عبد الجبار بن عمر الأيلي الأموي	- [ ٢٢٨ ]
١١٣	عبد الجبار بن محمد الجراحي	- [ ٢٢٩ ]
١١٣	عبد بن حميد بن نصر	- [ ٢٣٠ ]
٩٠١	عبد الحائق بن الحسن بن محمد السعدي	- [ ٢٣١ ]
٢٢٥	عبد الحائق بن فيروز الجوهري ( أبو القفر )	- [ ٢٣٢ ]

٣٠٠	عبد حير بن يزيد القسادي الكوفي	- [ ٢٣٢ ]
٣٣٩	عبد الرحمن بن أبي الخزامي	- [ ٢٣٤ ]
٣٨٥	عبد الرحمن بن بلال بن مسرة العقيلي	- [ ٢٣٥ ]
٣١١	عبد الرحمن بن اطارث بن هشام المخزومي	- [ ٢٣٦ ]
٣٠٢	عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله المدني	- [ ٢٣٧ ]
٦٢٢	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي	- [ ٢٣٨ ]
٢٥٥	عبد الرحمن بن شيبان بن جسر الأنصاري	- [ ٢٣٩ ]
١١٧	عبد الرحمن بن صخر ( أبو هريرة )	- [ ٢٤٠ ]
٢٩٧	عبد الرحمن بن عبد القاري	- [ ٢٤١ ]
٢٨٧	عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة السعدي	- [ ٢٤٢ ]
٣٥٠	عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله التيمي	- [ ٢٤٣ ]
٥٠١	عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي	- [ ٢٤٤ ]
٥٨١	عبد الرحمن بن قنم الأشعري	- [ ٢٤٥ ]
٢٢٧	عبد الرحمن بن أبي ليل الأنصاري	- [ ٢٤٦ ]
٢٨٥	عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العبدي	- [ ٢٤٧ ]
٣٢٦	عبد الرحمن بن مل ( أبو عثمان النهدي )	- [ ٢٤٨ ]
٢٨٥	عبد الرحمن بن مهدي العبدي	- [ ٢٤٩ ]
٢٣٨	عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي	- [ ٢٥٠ ]
٢٢٩	عبد الرحمن بن يعقوب الجهني	- [ ٢٥١ ]
١١٣	عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعائي	- [ ٢٥٢ ]
٥٠٣	عبد العزيز بن جريح المكي	- [ ٢٥٣ ]
٣٥٤	عبد العزيز بن أبي رواد	- [ ٢٥٤ ]
٢٢٩	عبد العزيز بن محمد بن عبد الدراوردي	- [ ٢٥٥ ]
٣٥٧	عبد الكريم بن مالك الجزري	- [ ٢٥٦ ]
٧٢٦	عبد الله بن أبي بن سلول	- [ ٢٥٧ ]
٤٠٥	عبد الله بن أحمد بن بشر ( ابن ذكوان )	- [ ٢٥٨ ]
٣٥٨	عبد الله بن أحمد بن سعيد بن الشيباني	- [ ٢٥٩ ]
١٢٩	عبد الله بن أنس بن عطف	- [ ٢٦٠ ]
٢٩١	عبد الله بن بريدة بن الحبيب الأسلمي	- [ ٢٦١ ]
٣٨٦	عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي	- [ ٢٦٢ ]
٢٦٦	عبد الله بن أبي بلال الخزامي السلمي	- [ ٢٦٣ ]
٩٠١	عبد الله بن ثابت بن يعقوب النحوي	- [ ٢٦٤ ]
٢٣٥	عبد الله بن حبيب ( أبو عبد الرحمن السلمي ) الكوفي	- [ ٢٦٥ ]
٥٠٦	عبد الله بن حفص بن عمر الزهري	- [ ٢٦٦ ]
٢٧٢	عبد الله بن حبيب الجهني	- [ ٢٦٧ ]

٢٩٣ - ١٢٢	عبد الله بن العزيز بن عيسى القرشي الحميري	- [ ٢٦٨ ]
٢٢٢	عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ( أبو قلابة )	- [ ٢٦٩ ]
٥١٠	عبد الله بن السائب ( أبو السائب )	- [ ٢٧٠ ]
١٢٢	عبد الله بن سلام الإسرائيلي	- [ ٢٧١ ]
٣٠١	عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني	- [ ٢٧٢ ]
٤٩٨	عبد الله بن شبرمة ابن الطفيل	- [ ٢٧٣ ]
٣٢١	عبد الله بن الشخير العامري البصري	- [ ٢٧٤ ]
٢٦٠	عبد الله بن صالح بن عبد الله الضحاك ( أبو محمد )	- [ ٢٧٥ ]
٢٢٩	عبد الله بن صالح بن محمد الجهني	- [ ٢٧٦ ]
٥٩٦	عبد الله بن عامر بن ربيعة	- [ ٢٧٧ ]
١١٦	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي	- [ ٢٧٨ ]
٢٨٣	عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي الثقفي	- [ ٢٧٩ ]
٥٦٧	عبد الله بن عميد الله بن أبي مليكة القرشي	- [ ٢٨٠ ]
٥٠٦	عبد الله بن عثمان بن عثيم القناري	- [ ٢٨١ ]
٣٠٠	عبد الله بن عثمان بن عامر ( أبو بكر الصديق )	- [ ٢٨٢ ]
١٥٧	عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي	- [ ٢٨٣ ]
٤٩٣	عبد الله بن عياض بن أبي ربيعة الخزومي	- [ ٢٨٤ ]
٢٢٨	عبد الله بن عيسى بن أبي لؤلؤ الأنصاري	- [ ٢٨٥ ]
٢٣٢	عبد الله بن أبي نيس الحمصي	- [ ٢٨٦ ]
٤٩٣ - ١٦٦	عبد الله بن كثير الدارمي الكوفي	- [ ٢٨٧ ]
٢٣٣	عبد الله بن ليعة بن عتبة الحضرمي	- [ ٢٨٨ ]
٢٣١	عبد الله بن مالك الغافقي	- [ ٢٨٩ ]
٢٦٤	عبد الله بن ماعان الأزدي	- [ ٢٩٠ ]
٢٥٤	عبد الله بن المبارك الروزي	- [ ٢٩١ ]
٢٢٨	عبد الله بن محمد بن إسحاق البغزلي	- [ ٢٩٢ ]
٣٠٥	عبد الله بن محمد بن النعمان الأصبهاني	- [ ٢٩٣ ]
١٤٥	عبد الله بن مسعود الخليلي	- [ ٢٩٤ ]
٢٢٥	عبد الله بن مقفل بن عبيد المرثي	- [ ٢٩٥ ]
٣٠٢	عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي	- [ ٢٩٦ ]
٢٦٩	عبد الله بن يزيد العدوي	- [ ٢٩٧ ]
٥٠٦	عبد المجيد بن عبد العزيز ( ابن أبي رواد )	- [ ٢٩٨ ]
٢٦١	عبد الملك بن حبيب الأزدي ( أبو عمران الجوني )	- [ ٢٩٩ ]
٦٢٩	عبد الملك بن حبيب بن سليمان القرظي	- [ ٣٠٠ ]
٢٥٢	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي	- [ ٣٠١ ]
٢٩٢	عبد الملك بن عبد الله بن مسعود ( أبو الوليد )	- [ ٣٠٢ ]

٣٤٩	عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي الكوفي	- [ ٣٠٣ ]
١١٣	عبد الملك بن أبي القاسم القرظي	- [ ٣٠٤ ]
٢٨٨	عبد الملك بن قريب الأصمعي	- [ ٣٠٥ ]
٥٧٥	عبد الواحد بن عمر ابن أبي هاشم	- [ ٣٠٦ ]
٣٠٦	عبدية بن سليمان الكلابي الكوفي	- [ ٣٠٧ ]
١٥٦ - ٢٥٣	عبدية بن أبي لبابة الأسدي	- [ ٣٠٨ ]
٣٨٩	عبد الواحد العطار	- [ ٣٠٩ ]
٣٤٨	عبد بن أسباط بن محمد القرظي	- [ ٣١٠ ]
٣٠٣	عبد بن السباق المدني	- [ ٣١١ ]
١٠٣	عبد بن عمير بن قتادة الليثي	- [ ٣١٢ ]
٤٩٩	عبد الله بن الحسين الكرخي	- [ ٣١٣ ]
٣٦٤	عبد الله بن أبي رافع المدني	- [ ٣١٤ ]
٢٨٥	عبد الله بن سعيد بن يحيى البشكري	- [ ٣١٥ ]
١١٨	عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب	- [ ٣١٦ ]
٩٠٣	عبد الله بن عثمان بن يحيى الدقاق	- [ ٣١٧ ]
٢٦٩	عبد الله بن فضالة بن إبراهيم التستلي	- [ ٣١٨ ]
٥٦٤	عبد الله بن محمد الناقط	- [ ٣١٩ ]
٤٠٥	عثمان بن سعيد بن عثمان ( أبو عمرو المدني )	- [ ٣٢٠ ]
٣٨٣	عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي	- [ ٣٢١ ]
١٨٥	عثمان بن عفان بن أبي العاصم القرظي	- [ ٣٢٢ ]
٣٠٠	عثمان بن محمد بن القاسم البزار الأديمي	- [ ٣٢٣ ]
١٩٢	علي بن زيد بن حماد النيمي	- [ ٣٢٤ ]
٧٤١	علي بن قيس	- [ ٣٢٥ ]
٢٦٧	العرباض بن سارية السلمي	- [ ٣٢٦ ]
٣٠١	عروة بن الزبير بن العوام الأسدي	- [ ٣٢٧ ]
٤٨٥	عطاء بن أبي رباح القرظي	- [ ٣٢٨ ]
١٠٦	عطاء بن أبي مسلم الخراساني	- [ ٣٢٩ ]
١٠٢	عطاء بن يسار الحلالي	- [ ٣٣٠ ]
٢٤٤	عطية بن قيس الكلابي الشامي	- [ ٣٣١ ]
٢٧٣	عقبة بن عامر بن عيسى الجهني	- [ ٣٣٢ ]
٢٣٨	عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري ( أبو مسعود )	- [ ٣٣٣ ]
٧٢٢	عقبة بن أبي معيط	- [ ٣٣٤ ]
١٢٨	عكرمة بن عبد الله البربري	- [ ٣٣٥ ]
٢٢٩ - ٥١٠	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب	- [ ٣٣٦ ]
٣٢٥	علفمة بن قيس بن عبد الله النخعي	- [ ٣٣٧ ]

٣٣٥	علاقة بن مرشد الحضرمي الكوفي	[ ٣٣٨ ] -
٣٥٩	علي بن أحمد بن عمر بن حفص الخراساني القزويني	[ ٣٣٩ ] -
٣٦٦	علي بن حجر بن ياسر المرادي	[ ٣٤٠ ] -
٣٥٨	علي بن الحسين بن عمر الموصلي الفراء	[ ٣٤١ ] -
٥٧٨	علي بن حزمة ( الكسائي )	[ ٣٤٢ ] -
٣٣٦	علي بن داود الناهي ( أبو التوكل )	[ ٣٤٣ ] -
٣٤٥	علي بن زيد بن عبد الله بن جدهان	[ ٣٤٤ ] -
١٣٤	علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي	[ ٣٤٥ ] -
٣٦٠	علي بن عفيف بن غالب النسوي	[ ٣٤٦ ] -
٩٠٣	علي بن محمد بن أحمد المصري	[ ٣٤٧ ] -
٤١٥	علي بن محمد بن علي بن هذيل البليسي	[ ٣٤٨ ] -
٣٦٣	علي بن يحيى بن جعفر بن عبد كويه ( أبو الحسن )	[ ٣٤٩ ] -
٣٢٨	عمار بن رزق الكوفي	[ ٣٥٠ ] -
٤٩٧	عمار بن ياسر بن مالك	[ ٣٥١ ] -
١٠٣	عمار بن أبي بصير العطارني	[ ٣٥٢ ] -
٣٦١	عمار بن حصين بن عبد الخراساني	[ ٣٥٣ ] -
٩٠٣	عمر بن أحمد بن علي الدوري	[ ٣٥٤ ] -
١١٤	عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي	[ ٣٥٥ ] -
٣٠١	عمر بن شبة بن عبيد البصري	[ ٣٥٦ ] -
٥١٥	عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي	[ ٣٥٧ ] -
٣٢٩	عمر بن عبد الله الكندي ( مولى حفرة )	[ ٣٥٨ ] -
٣٧٧	عمر بن عطية	[ ٣٥٩ ] -
٤٩٧	عمرو بن دينار الجمحي	[ ٣٦٠ ] -
١١٩	عمرو بن شرحبيل الهمداني ( أبو مسرة )	[ ٣٦١ ] -
٣١٣	عمرو بن العاص بن وائل السهمي	[ ٣٦٢ ] -
٣٠٩	عمرو بن عبد الله الهمداني ( أبو إسحاق السبيعي )	[ ٣٦٣ ] -
١٦٢	عمرو بن عثمان بن قنبر ( سبيبه )	[ ٣٦٤ ] -
٦٥١	عمرو بن علي بن بحر الفلاس	[ ٣٦٥ ] -
٨٨٤	عمرو بن قيس بن زائدة ( ابن أم مكتوم )	[ ٣٦٦ ] -
٣٨٦	عمرو بن منخل السدوسي	[ ٣٦٧ ] -
٢٢٨	عمرو بن منصور النسائي	[ ٣٦٨ ] -
٣٤٥	عوف بن مالك بن فضلة ( أبو الأحوص )	[ ٣٦٩ ] -
٢٨٧	عوف بن عبد الله بن عتبة بن مسعود القرظي	[ ٣٧٠ ] -
٢٢٢	عوف بن زيد أبو الدرداء	[ ٣٧١ ] -
٢٦٩	عوف بن عباس الغساني المصري	[ ٣٧٢ ] -

٨٧١	عياض بن حكيم	- [ ٣٧٣ ]
٢٣٧	عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري	- [ ٣٧٤ ]
٣٠٦	عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن مهران ( أبو جعفر )	- [ ٣٧٥ ]
٢٥٢	عيسى بن صفه	- [ ٣٧٦ ]
٢١٩	عيسى بن هلال الصدوق	- [ ٣٧٧ ]
٢١٧	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق الشيباني	- [ ٣٧٨ ]
٣٠٩	غيلان بن جامع بن أشعث الكوفي	- [ ٣٧٩ ]
٢٢٢	فاطمة بنت أبي طالب ( أم هانئ )	- [ ٣٨٠ ]
٤٠٧	فارس بن أحمد بن موسى الحمصي	- [ ٣٨١ ]
٢٦٩	فاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ	- [ ٣٨٢ ]
٢٦٤	فائد مولى عبد الله بن عبد الله	- [ ٣٨٣ ]
٢٨١	أبو الفرات	- [ ٣٨٤ ]
٢٧٢	فروة بن نوفل الأنجمي	- [ ٣٨٥ ]
٢٨٤	الفضل بن ذكين أبو نجيم الكوفي	- [ ٣٨٦ ]
٢٨٩	الفيض بن موسى	- [ ٣٨٧ ]
٢١٢	غايوس بن أبي طهيان الكوفي	- [ ٣٨٨ ]
١٧١ - ٢٣٣	القاسم بن سلام ( أبو عبد )	- [ ٣٨٩ ]
٩٠٢	القاسم بن علي بن الحسين بن هبة الله	- [ ٣٩٠ ]
٢٧٢	القاسم بن ليث ( أبو القاسم الشاطبي )	- [ ٣٩١ ]
٢٠٢	القاسم بن محمد الأسدي ( أبو نبيك )	- [ ٣٩٢ ]
٧٠٨	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصدوق	- [ ٣٩٣ ]
١١٢	قتادة بن دعامة السدوسي	- [ ٣٩٤ ]
٢٧٢	قتادة بن النعمان بن زيد الأنصاري	- [ ٣٩٥ ]
٢٩٩	قنينة بن سعيد بن جميل القفطي	- [ ٣٩٦ ]
٥٠٨	قيس بن عبيدة الغنفي ( أبو نعام )	- [ ٣٩٧ ]
٢٤٦	قيس بن عمرو بن زيد بن عوف ( ابن أبي عميرة )	- [ ٣٩٨ ]
٢٥٧	كثير بن هشام الكلبي	- [ ٣٩٩ ]
١٢٢	كريب بن أبي مسلم	- [ ٤٠٠ ]
٢١١	كعب بن شعيرة بن أمية الأنصاري	- [ ٤٠١ ]
١٩٩	كعب بن مالك بن عمرو الأنصاري	- [ ٤٠٢ ]
٥١٥	كيسان بن سعيد الملقب ( أبو سعيد القفطي )	- [ ٤٠٣ ]
٢٢٩	الميث بن سعد بن عبد الرحمن القهصي	- [ ٤٠٤ ]
١١٤	مالك بن أنس بن مالك الأصبهاني	- [ ٤٠٥ ]
٢٤٨	مالك بن عامر الوادعي ( أبو عطية )	- [ ٤٠٦ ]
٢٢١	مالك بن عباد الغنفي	- [ ٤٠٧ ]

١٠٢	محمد بن جبر	- [ ٤٠٨ ]
٣٦٥	محمد بن إبراهيم بن سفیان	- [ ٤٠٩ ]
٣١٩	محمد بن إبراهيم بن أبي حنيفة	- [ ٤١٠ ]
٣٥٨	محمد بن أحمد بن حامد الأرتاحي	- [ ٤١١ ]
١١٣	محمد بن أحمد بن أبي الصقر	- [ ٤١٢ ]
١١٣	محمد بن أحمد المجدي	- [ ٤١٣ ]
٣٠٠	محمد بن أحمد بن محمد ( أبو جعفر ، ابن المشيمة )	- [ ٤١٤ ]
٢١٥	محمد بن إدريس الشافعي القاشمي القرظي	- [ ٤١٥ ]
٥١٣	محمد بن إدريس بن المنذر ( أبو حاتم الرازي )	- [ ٤١٦ ]
٢٤٠	محمد بن إسحاق بن إبراهيم البخاري	- [ ٤١٧ ]
٩٠٢	محمد بن إسحاق الحسلي	- [ ٤١٨ ]
٢٦٦	محمد ( بحر ) بن محمد أبو خالد الحمصي	- [ ٤١٩ ]
١١٤	محمد بن يشار بن عثمان ( بشار )	- [ ٤٢٠ ]
٣٨٠	محمد بن جحدادة الأودي البصري	- [ ٤٢١ ]
٤٠١	محمد بن جرير بن زيد ( أبو جعفر الطبري )	- [ ٤٢٢ ]
٢٢٦	محمد بن جعفر المعروف بـ ( جندب )	- [ ٤٢٣ ]
٤٠٣	محمد بن الجهم بن هارون السمرقي	- [ ٤٢٤ ]
٢٥٠	محمد بن الحسن بن يزيد الأزدي	- [ ٤٢٥ ]
٩٠٢	محمد بن الحسن بن عطية العوفي	- [ ٤٢٦ ]
٣٥٩	محمد بن الحسين بن عبد الله الأحمري	- [ ٤٢٧ ]
٢٣٠	محمد بن حازم القسيري ( أبو معاوية )	- [ ٤٢٨ ]
١١٤	محمد بن خالد بن عظمة البصري	- [ ٤٢٩ ]
٩٠٢	محمد بن الخضر بن زكريا القرشي	- [ ٤٣٠ ]
٥١٣	محمد بن زهير ( أبي عبيدة السائي )	- [ ٤٣١ ]
١٢٢	محمد بن السائب الكلبي	- [ ٤٣٢ ]
٥٨١	محمد بن سعيد الشامي الأسدي	- [ ٤٣٣ ]
٣٠٦	محمد بن سليمان بن الأصماني	- [ ٤٣٤ ]
٣٠٦	محمد بن سليمان بن أبي داود	- [ ٤٣٥ ]
٢٤٠	محمد بن شعيب بن شبيب الدمشقي	- [ ٤٣٦ ]
٥٦٩	محمد بن صالح	- [ ٤٣٧ ]
٣٧٤	محمد بن الصباح الدولابي	- [ ٤٣٨ ]
٣٨٩	محمد بن عامر بن إبراهيم	- [ ٤٣٩ ]
٣٣٥	محمد بن عبد الأعلى الصنعاني	- [ ٤٤٠ ]
٣٦٣	محمد بن عبد الجبار بن محمد ( أبو العلاء )	- [ ٤٤١ ]
٢٣٧	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليل الأنصاري	- [ ٤٤٢ ]

١١٠	محمد بن عبد الله ( أبو بكر القرني، الأصمعي )	- [ ١١٠ ]
٢٢٧	محمد بن عبد الله بن الزبير ( أبو أحمد )	- [ ١١١ ]
٢٢٥	محمد بن عبد الله بن زكريا بن خنونة	- [ ١١٥ ]
٢١٠	محمد بن عبد الله منصور العماسي	- [ ١١٦ ]
٢٧٧	محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	- [ ١١٧ ]
٨٤٢	محمد بن علي بن أبي طالب ( ابن الحنفية )	- [ ١١٨ ]
٢٠٠	محمد بن عمر بن يوسف ( أبو الفضل )	- [ ١١٩ ]
٥١٢	محمد بن عمرو بن خلفمة الليثي	- [ ١٥٠ ]
٢١١	محمد بن عوف بن صفوان الطائي الحمصي	- [ ١٥١ ]
١١٢	محمد بن عيسى بن سؤدة الترمذي	- [ ١٥٢ ]
٢٦٥	محمد بن قدامة المصعب	- [ ١٥٣ ]
٢٥٢	محمد بن كثير بن أبي العطاء المصعب الصنعائي	- [ ١٥٤ ]
١٥٠ - ١٩٥	محمد بن كعب القرظي	- [ ١٥٥ ]
٢٦٠	محمد بن محمد بن عيسى القرظي ( ابن أبي الورد )	- [ ١٥٦ ]
٨٠٧	محمد بن محمد بن محمد الغزالي ( أبو حامد )	- [ ١٥٧ ]
٢٨٥	محمد بن مسلم الطائفي	- [ ١٥٨ ]
١١٧	محمد بن مسلم بن عبد الله الزهري	- [ ١٥٩ ]
٢٢٦	محمد بن منصور بن ثابت	- [ ١٦٠ ]
٢٢٦	محمد بن منصور بن داود	- [ ١٦١ ]
٢٢٥	محمد بن ناصر بن محمد أبو الفضل	- [ ١٦٢ ]
٩٠٢	محمد بن يحيى	- [ ١٦٣ ]
٢٧٢	محمد ( يحيى ) بن صالح	- [ ١٦٤ ]
١٥٦	محمد بن يحيى بن أبي عمر العجلي	- [ ١٦٥ ]
٨١٤	محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي ( المردي )	- [ ١٦٦ ]
١٥٦	محمد بن يوسف الغزنوي	- [ ١٦٧ ]
٢٨٥	محمد بن آدم المروري	- [ ١٦٨ ]
٢٢٦	محمد بن الربيع بن سراقه الخزرجي	- [ ١٦٩ ]
٢٣٠	محمد بن عمرو بن محمد الخوارزمي الزنطري	- [ ١٧٠ ]
٢١٤	محمد بن فيلان العبدي ( أبو أحمد )	- [ ١٧١ ]
١١٢	محمد بن القاسم الأزدي	- [ ١٧٢ ]
٥١٧	المختار بن قلقل الكوفي	- [ ١٧٣ ]
٢٤٤	مخزوم بن شريح الحضرمي	- [ ١٧٤ ]
٢٥٧	مقلد بن حسين بن أبي أميل	- [ ١٧٥ ]
١٩٩	مؤاز بن الربيع العامري الأنصاري	- [ ١٧٦ ]

٤٢٠	مزركد بن أبي مرثد الغنوي	- [ ٤٧٧ ]
٤٢٨	مروان بن الحكم الأموي	- [ ٤٧٨ ]
٤٨٣	مروان بن معلوية بن الخوارث الغزالي	- [ ٤٧٩ ]
١٧٢	مزود بن خسرار	- [ ٤٨٠ ]
٤٦٥	مسروق بن الأجدع بن مالك الجندلي	- [ ٤٨١ ]
٤٦٣	مشقر بن كندام بن ظهير الحلالي	- [ ٤٨٢ ]
٤٩٧	مسلم بن خالد المخزومي	- [ ٤٨٣ ]
١١٥	المسور بن عمرة بن نوفل	- [ ٤٨٤ ]
٢٥٩	المسيب بن رافع الأسدي الكوفي	- [ ٤٨٥ ]
٤١٢	مسيلمة بن ثمامة الحضرمي التميمي	- [ ٤٨٦ ]
٤٠٩	مصعب بن سعيد ( سعد ) بن أبي وقاص	- [ ٤٨٧ ]
٢٤٨	مطرف بن طريق الكوفي	- [ ٤٨٨ ]
٢٢١	مطرف بن عبد الله بن الشخير البصري	- [ ٤٨٩ ]
٢٨٢	المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي	- [ ٤٩٠ ]
٤٨٦	مظهر بن خالد الريمي	- [ ٤٩١ ]
٩٠٣	المظفر بن لطف بن عبد الله	- [ ٤٩٢ ]
٢٧٢	معاد بن أنس الجهني الأنصاري	- [ ٤٩٣ ]
٥٠٦	معاوية بن أبي سفيان صحابي من حرب الأموي	- [ ٤٩٤ ]
٢٦٥	معاوية بن مرة بن إياس ( أبو إياس البصري )	- [ ٤٩٥ ]
٢٢٩	معاوية بن يحيى الضحاك الدمشقي	- [ ٤٩٦ ]
٢٥١	معدان بن أبي طلحة الشامي	- [ ٤٩٧ ]
٢٦١	معقل بن يسار الأزدي	- [ ٤٩٨ ]
٤٠٣	معلى بن عيسى البصري الوراق	- [ ٤٩٩ ]
١١٢	معتز بن راشد الأزدي	- [ ٥٠٠ ]
٢٤٢	معمر بن سليمان التيمي الكوفي	- [ ٥٠١ ]
٢١٧	معتز بن عبد السلام المعتزلي	- [ ٥٠٢ ]
١٦٧	معمر بن الحنف التيمي	- [ ٥٠٣ ]
٤٨٥	المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفي	- [ ٥٠٤ ]
٢٤٢	مغيرة بن مقسم الغساني الكوفي	- [ ٥٠٥ ]
٢٦١	مقاتل بن حيان التيمي ( أبو بسطام )	- [ ٥٠٦ ]
١٢٠	مقاتل بن سليمان الأزدي	- [ ٥٠٧ ]
٦١٥	مكي بن أبي طالب خواري القيسي	- [ ٥٠٨ ]
٢٣٠	المكدر بن مالك أبو نصر	- [ ٥٠٩ ]
٢٧٩	منذر بن يعقب الثوري	- [ ٥١٠ ]
٢٢٨	منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي	- [ ٥١١ ]

٢١٩	أبو منيب	- [ ٥١٢ ]
٢٢٣	مهاجر أبو الحسن التيمي الكوفي	- [ ٥١٣ ]
٢١٢	الهلبي بن أبي صفرة ( ظالم بن سارق العتكي )	- [ ٥١٤ ]
٢٦٠	ميسون بن مهران الجوزي	- [ ٥١٥ ]
٢٨٥	نافع بن حير بن مطعم النوفلي	- [ ٥١٦ ]
٢٢٩	نافع بن عبد الحارث بن خالد الخزازي	- [ ٥١٧ ]
١٤٣	نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي	- [ ٥١٨ ]
٥٦٧	نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي	- [ ٥١٩ ]
٢٥٠	ناقلة ابنة الفرافصة	- [ ٥٢٠ ]
١٢٢	نهبان النجار	- [ ٥٢١ ]
٢٥٦	نبيه بن ضؤاب أبو عبد الرحمن الجهني	- [ ٥٢٢ ]
٣١٥	نصر بن علي بن نصر الجهني	- [ ٥٢٣ ]
٧٢٢	النضر بن الحارث	- [ ٥٢٤ ]
٩٠٢	النضر بن عربي ( أبو روح )	- [ ٥٢٥ ]
٣٣٨	النعمان بن ثابت التيمي الكوفي ( أبو حنيفة )	- [ ٥٢٦ ]
٣٢٠	نعيم بن حماد بن معاوية الخزازي	- [ ٥٢٧ ]
٥٠٢	نعيم بن عبد الله المعروف بـ ( المنجبر )	- [ ٥٢٨ ]
٢٤١	النواص بن سمعان بن خالد العامري الأنصاري	- [ ٥٢٩ ]
٥٠١	هارون بن إسحاق بن محمد القشيري	- [ ٥٣٠ ]
٥٨٦	هارون بن سليمان	- [ ٥٣١ ]
٥٦٨	هارون بن موسى الأحمري العتكي البصري	- [ ٥٣٢ ]
٨٣١	هبة الله بن سلامة بن نصر أبو القاسم	- [ ٥٣٣ ]
٩٠١	الحليل بن حبيب الدنداني ( أبو صالح )	- [ ٥٣٤ ]
٢٦١	هرمز ( هارون ) بن محمد ( أبو محمد )	- [ ٥٣٥ ]
٢٤٠	هشام بن إسحاق أبو عبد الملك المطار	- [ ٥٣٦ ]
٣١١	هشام بن حسان الأزدي البصري	- [ ٥٣٧ ]
٢٩٧	هشام بن حكيم بن حزام بن عويلد القرشي	- [ ٥٣٨ ]
٥١٠	هشام بن زهرة	- [ ٥٣٩ ]
٥٠٥	هشام بن زياد القرشي ( أبو الخدام )	- [ ٥٤٠ ]
٣٣٤	هشام بن أبي عبد الله سنبر الدستوائي	- [ ٥٤١ ]
٣٠١	هشام بن عروة بن الزبير الأسدي	- [ ٥٤٢ ]
٣٤٣	هشيم بن بشر بن القاسم السلمي	- [ ٥٤٣ ]
٣٣٩	الحقل بن زياد السكسكي	- [ ٥٤٤ ]
١٩٩	هلال بن أمية الواقفي	- [ ٥٤٥ ]
٣٨٩	هلال الوراق	- [ ٥٤٦ ]

٣٧٣	محمّد بن يحيى بن دينار البصري	- [ ٥٤٧ ]
٣٧٠	عناد بن السري بن مصعب التميمي	- [ ٥٤٨ ]
٣٧٥	هند بنت أبي أمية ( أم سلمة )	- [ ٥٤٩ ]
٣١٥	الحيثم بن الربيع العجلي	- [ ٥٥٠ ]
١٣٦	وحشي بن حرب الحنظلي	- [ ٥٥١ ]
١٠٤	وردقة بن نوفل بن أسد	- [ ٥٥٢ ]
١٣٩	وسّاح بن عبد الله البشكري ( أبو عوانة )	- [ ٥٥٣ ]
٣٧٤	وكيع بن الحجاج بن مليلح الكوفي	- [ ٥٥٤ ]
٢٤٠	الوليد بن عبد الرحمن الجرجاني الحمصي	- [ ٥٥٥ ]
١٣٤	الوليد بن عتبة بن أبي معيط	- [ ٥٥٦ ]
٤٨٥	الوليد بن مسلم القرظي	- [ ٥٥٧ ]
٧٤١	الوليد بن المغيرة	- [ ٥٥٨ ]
٨١٦	وهيب بن منبه بن كامل الروابي	- [ ٥٥٩ ]
٣٩١	يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي	- [ ٥٦٠ ]
٣٧٩ - ٣٨٥	يحيى بن أيوب الخافقي	- [ ٥٦١ ]
٢٤٧	يحيى بن الحارث الدعاري الشامي	- [ ٥٦٢ ]
٣٨٦	يحيى بن حكيم المقوم البصري	- [ ٥٦٣ ]
١٩٥	يحيى بن زياد القراء	- [ ٥٦٤ ]
٢٢٦	يحيى بن سعيد القطان التميمي	- [ ٥٦٥ ]
٧٦٦	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	- [ ٥٦٦ ]
٩٠٤	يحيى بن عبد الغفار بن عبد الله	- [ ٥٦٧ ]
٥٦٧	يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة القرظي	- [ ٥٦٨ ]
٣٥٥	يحيى بن أبي كثير الطائي	- [ ٥٦٩ ]
٥١٣	يحيى بن معين بن عون النخعي	- [ ٥٧٠ ]
٣٠٩	يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي الكوفي	- [ ٥٧١ ]
٣٩٢	يزيد بن أسلم	- [ ٥٧٢ ]
٣٥٣	يزيد بن أبي زياد الحاشمي الكوفي	- [ ٥٧٣ ]
٢٣٣	يزيد بن سويد أبو رجاء	- [ ٥٧٤ ]
٥٠٨	يزيد بن عبد الله بن مخلد المزني	- [ ٥٧٥ ]
٤٩٢	يزيد بن المتفحاح ( أبو جعفر المدني )	- [ ٥٧٦ ]
٢٥٩	يزيد بن هارون بن واثق السلمي	- [ ٥٧٧ ]
٣٨٥	يعقوب بن سليمان بن جوان القارسي	- [ ٥٧٨ ]

٣٠٩	يعل بن الحارث بن حرب المحاربي	- [ ٥٧٩ ]
٣١٠	يوسف بن أسباط الكوفي	- [ ٥٨٠ ]
٥١٤	يوسف بن عبد الله بن عبد البر	- [ ٥٨١ ]
٢٤٦	يوسف بن بهزان البصري	- [ ٥٨٢ ]

## فهرس الأشعار

### الصفحة

١٩٣	تذكرني بعض السفي كتت نايباً	أزاني إذا ما شئت لاليت أبة
١٩٤	.....	أصاح نري بريقاً هب وهما
١٩٤	تري كل ملك رويها بتذبذب	أمر نر أن الله أمطاك سورة
١٩٧	وعيدا فإن لم يكن أفتت صوام	أنة فإن لم تكن أرف بعدها
١٩٩	عبدلج الساقين عطاق القدم	بات يفتسيها غلام كفازلم
١٩٧	العلم الليل لم نجد فرقاتنا	بدر الليل أن يبيبت فلما
١٩٣	لثة أعوام وفا العمام سابع	توهمت آيات لما لعرفتها
١٩٨	.....	جعلت عيب الأكرمين سكرأ
١٩٥	من حبيك التزب على الراكب	الخصن لنز لو تأبسته
١٩٦	وعشون بعدها قد أنشيت	حلفت بالسبع الطواني طولت
١٩٤	أبوى وألفر بعد أم الهيشم	حيبت من طلل تقدم عهد
١٩٤	بآياتنا ترجى الفلاح المطافلا	خرجنا من القهين لا حي مثلنا
١٩٥	بأيض ماضي الشفرتين يلى	علا زيدنا يوم التقا رلى زيدكم
١٩٦	ليس براعى إبل ولا غنم	قد لهما الليل يسوق حطم
١٩٥	غير أناليه وزمدانه	لم يبق هذا الدهر من آياته
١٩٢	أب كان أبأ الدنيا بارعأ	نابي والنابي إلى السور العلي
١٩٦	وبالفصل الطواني فصلت	وبالحواميم الطواني سيعت
١٩٦	وبالطواسيم التي قد تلتت	وبمشان نثيت فككروت
١٩٧	وشدها بالبراسيات الشبت	وحى لما القرار قاستطرت
١٩٦	بالوانياماً وابن هند لم يتم	ولا بجزار على ظهر وخم
١٥٩	بين فلول من قراع الكشائب	ولا عيب فهم غير أن سيولهم
١٧٠	منفطداً سيلأ ورهأ	ما لبت زوجك قد خدا

## فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	
٣١١	أرمينية
١٦٩	بن الصطائق ( المرسع )
٩٣٨	بئر سمونة
١٦٣	تبرك
٣٧٠	الجاية
١٣٣	الجسفة
١١١	الحديبية
١٠٣	حراء
٥٠٠	الرقبة
٣٣٩	صلمان
٣٠٣	الريانة

## فهرس المصادر والمراجع

- (١) - الأبهة عن أصول الدعاة للإمام الأشعري - ط مطابع الجامعة الإسلامية  
 (٢) - الأبهة عن معاني القراءات : للإمام مكي بن أبي طالب - دار النهضة - مصر .  
 (٣) - إبراز السعال من حرز الأمان : للإمام أبي شامة بن إسحاق - ط مصطفى الباني الحلبي - مصر .  
 (٤) - أبو علي الفارسي : للدكتور عبد الفتاح إسحاق شلي - دار نهضة مصر .  
 (٥) - المصنف فضلاء البشر في اللبساطي الشهير بالبناء - ط حفي شارع الشهد الحسيني - مصر .  
 (٦) - الاتقان في علوم القرآن : للإمام السيوطي - ط مكتبة ومطبعة الشهد الحسيني - القاهرة .  
 (٧) - الأحكام في أصول الأحكام : لابن حزم - ط دار الأفاق الجديدة - بيروت .  
 (٨) - أحكام القرآن : للإمام البصاص - دار الكتاب العربي - بيروت .  
 (٩) - أحكام القرآن : للإمام الشافعي - مكتبة الخانجي - القاهرة .  
 (١٠) - أحكام القرآن : للإمام ابن عربي - دار المعرفة - بيروت .  
 (١١) - أحكام القرآن : للطبري - دار الكتب العلمية - بيروت .  
 (١٢) - أخلاق أهل القرآن : للإمام الأجرى - دار الكتب العلمية - بيروت .  
 (١٣) - الإرشادات الجليلة في القراءات السبع من طريق الشاطبية : دكتور محمد سالم عيس - مطبعة القجالة الجديدة - القاهرة .  
 (١٤) - إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم : لأبي مسعود - دار إحياء التراث العربي - بيروت .  
 (١٥) - إرواه الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : لعمد الألباني - ط الكتب الإسلامي - بيروت .  
 (١٦) - أسباب النزول المسمى به (ليب النزول) : للسيوطي - دار الفكر - بيروت .  
 (١٧) - أسباب النزول : للواحدي النيسابوري - دار الكتب العلمية - بيروت .  
 (١٨) - الاستيعاب في معرفة الأصحاب : لابن عبد البر - دار الكتب العلمية - بيروت .  
 (١٩) - أسد الغابة في معرفة الصحابة : لابن الأثير - دار الشعب - القاهرة .

- (٢٠) - إشارة التبيين في تراجم للمصنفين :  
 النحلة والمفتونين :
- (٢١) - الأصابة في تميز الصحابة : للمصطفى -  
 (٢٢) - انبؤاء البيان في إيضاح للشفيقي -  
 القرآن بالقرآن :
- (٢٣) - إيجاز القرآن : للملال -  
 (٢٤) - إعراب القرآن : للنحاس -  
 (٢٥) - الأعلام : للزركلي -  
 (٢٦) - أعلام الموقنين عن رب العالين : لابن القيم -
- (٢٧) - الأملاني : للأصفهاني -  
 (٢٨) - الأم : للشافعي -  
 (٢٩) - إبلاد ما عن به الرحمن من وجهه الأعراب والقرامات في جمع القرآن :
- (٣٠) - أنباء الرواة على ألسنة للمصطفى الشيباني -  
 النحلة :
- (٣١) - الانصاف فيما تضمنته الكشاف للاكندري -  
 (٣٢) - الأنساب : للمصطفى -
- (٣٣) - الإيضاح لتاسخ القرآن وتوسعه ومعرفته أصوله واختلاف الناس فيه : للشمسي -
- (٣٤) - إيضاح المكنون في الليل على كشف الظنون : للبيدادي -
- (٣٥) - الأيوبيون والماليك في مصر والشام : عاشور -
- (٣٦) - البحر المحيط : لأبي حيان -  
 (٣٧) - البداية والنهاية : للمصطفى -
- (٣٨) - البذور المزاهرة في القرامات العشر الشواترة من طريق الفرة والشاطبية : للشيخ عبد الفتاح القاضي -
- (٣٩) - البرهان في علوم القرآن : للزركلي -  
 (٤٠) - جباله ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز : للقبوري أبياني -
- شركة الطباعة العربية السعودية . الرياض  
 مطبعة العجالة الجديدة . المطابع الاعلى للأوقست . الرياض .  
 دار المعارف - القاهرة . طه العاني - بغداد .  
 دار العلم للملايين - بيروت . مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة .  
 دار الكتب المصرية - القاهرة . دار المعرفة - بيروت .  
 دار الكتب المصرية - القاهرة . دار المعرفة - بيروت .  
 طه دار الجنان - بيروت - طه دار المعرفة العثمانية - لندن .  
 دار المنارة - جدة . نشر دار العلوم الحديثة - بيروت .  
 طه دار النهضة - القاهرة . طه دار الفكر - بيروت .  
 طه دار الكتب العلمية - بيروت . طه مصطفى الباني الحلبي . نشر دار المعرفة - بيروت .  
 المكتبة العلمية - بيروت .

- (١١) - بغية الوصاة في طبقات اللغويين والنحاة :
- (١٢) - البيان في حد أي القرآن : للداني .
- (١٣) - تاريخ الأدب العربي : لبروكلمان - ت : النجار .
- (١٤) - تاريخ الإسلام السني والديني والثقافي والاجتماعي : د . حسن إبراهيم حسن .
- (١٥) - تاريخ العرب والإسلام منذ المصور القديمة حتى العهد العثماني : لرفاعي .
- (١٦) - تاريخ بغداد : الخليلي البغدادي .
- (١٧) - تاريخ الفئات : للمجل - ت : د . قلنجي -
- (١٨) - تاريخ المصحف الشريف : للفاقي .
- (١٩) - تأويل مشكل القرآن : لابن تيمية .
- (٢٠) - السبصرة في الشراءات السبع : لابن أبي طالب القيسي .
- (٢١) - تصور التنبيه بتحريره المتنبي : للمقلاني .
- (٢٢) - التنبيه في آداب حملة القرآن : للنوري .
- (٢٣) - البيان في علوم القرآن : للصابوني .
- (٢٤) - التنبيه لبعض الباحث المتعلقة بالقرآن : للجزائري .
- (٢٥) - تجريد التمهيد لما في لوطا من المعاني والأسانيد : لابن عبد البر .
- (٢٦) - تحفة الأخواني مع شرح جامع الترمذي : للمباركفوري .
- (٢٧) - تحفة الأشراف لعرقه الأخراف : للمزي .
- (٢٨) - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام المرسلين ﷺ : للمسوكاني .
- (٢٩) - التذكار في أفضل الأذكار : للأصمدي .
- (٣٠) - تذكرة الحفاظ : للذهبي .
- (٣١) - الترهيب والترهيب : للمسندي .
- (٣٢) - التسهيل لعلوم التنزيل : لابن جزي الكلبى .
- ط دار السعادة - مصر .
- ط دار المعارف بمصر .
- ط دار الفكر - دمشق .
- ط مطبعة السعادة - مصر .
- ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ط للشهد الحسيني - القاهرة .
- ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ط الدار السلفية - الهند .
- ط المؤسسة المصرية العلمية للطباعة .
- ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ط دار الكتاب العلمي - بيروت .
- ط المكتبة السلفية - الكويت للنورة .
- ط الدار التيمية - بياي .
- ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ط المكتبة العلمية - بيروت .
- دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- دار الكتاب العربي - بيروت .

- (٦٤) - تفسير القرآن الحكيم الشهير  
محمد رشيد رضا -  
بفتح المثار :
- (٦٥) - تفسير القرآن العظيم :  
لابن كثير -  
ط دار إحياء الكتب العربية .
- (٦٦) - التفسير الكبير للنسفي  
للنفس الزاوي -  
ط مطبعة البهجة المصرية .
- (٦٧) - تريب التهذيب :  
للعسقلاني -  
ط دار المعرفة - بيروت .
- (٦٨) - التكملة لوفيات الفلة  
للمنظري -  
ط مطبعة الآداب في النجف .
- (٦٩) - تلخيص مجمع الآداب في  
معجم الألقاب :  
للحنلي -  
ط مطبعة إحياء التراث القديم -  
دمشق .
- (٧٠) - التمهيد في الوصايا من  
العلم والأستاذ :  
لابن عبد البر -  
ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (٧١) - نزهة الشريعة المرفوعة عن  
الأخبار الشيعة الموضوعة :  
للكاظمي -  
ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (٧٢) - تهذيب التهذيب :  
للعسقلاني -  
ط دائرة المعارف - الهند .
- (٧٣) - تهذيب الكمال في أسماء  
الرجال :  
للمعزي -  
ط دار للمؤلف للتراث - دمشق .
- (٧٤) - ثلاث رسائل في إعجاز  
القرآن :  
للرملي والحطلي والجرجاني -  
ط دار المعارف - مصر .
- (٧٥) - جامع الأصول في أحاديث  
الرسول :  
للجزري -  
ط مطبعة المدني .
- (٧٦) - جامع البيان عن تأويل أي  
القرآن :  
للطبري -  
ط مصطفى البابي الحلبي .
- (٧٧) - الجامع الصحيح :  
للبخاري -  
ط المكتبة الإسلامية - استنبول .
- (٧٨) - الجامع الصحيح يشرح النووي  
للنيسابوري -  
ط دار الفكر .
- (٧٩) - الجامع لأحكام القرآن :  
للقرطبي -  
ط دار الكتب والمخطوطات القسومية  
بالقاهرة .
- (٨٠) - الجرح والتعديل :  
للبرازي -  
ط مطبعة مجلس دائرة المعارف  
العثمانية - الهند .
- (٨١) - جهرة أشعار العرب :  
للأصمدي -  
ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (٨٢) - جهرة أسبغ العرب :  
لابن حزم -  
ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (٨٣) - الجواهر الحسان في تفسير  
القرآن :  
للشافعي -  
ط مؤسسة الأعلمي للمطبوعات -  
بيروت .
- (٨٤) - حاشية الصاوي على تفسير  
للصاوي -  
ط دار إحياء

- الجلالين :  
(٨٥) - الحجية للقراء السبعة : للقراسي - ت : د. فهومي - دار المأمون للتراث - دمشق .  
(٨٦) - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة : للسيوطي - دار إحياء الكتب العربية - القاهرة .  
(٨٧) - الحلال والحرام في الإسلام : للقرضاوي - ط المكتب الإسلامي - بيروت .  
(٨٨) - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نعيم - ط المكتبة السلفية .  
(٨٩) - الحياة العقلية في عصر الحروب الصليبية بمصر والشام : لأحمد بدوي - دار هيئة مصر للطبع - القاهرة .  
(٩٠) - حركات الأوب ولب لباب والترهيب : لسنان العرب : للبخاري - ط مكتبة الخانجي - القاهرة .  
(٩١) - الخصائص : للبخاري - دار الهدى للطباعة والنشر - بيروت .  
(٩٢) - حطط القرظي : للقرظي - دار الكتاب اللبناني - بيروت .  
(٩٣) - الدر الحصون : للنسبي - ط دار القلم - دمشق .  
(٩٤) - الدر الثور في التفسير بالمأثور : للسيوطي - ط دار الفكر - بيروت .  
(٩٥) - ذرة المجال في أسماء الرجال : للمكناص - ط المكتبة العتقة - تونس .  
(٩٦) - دول الإسلام : للذهبي - الهيئة المصرية العامة للكتاب .  
(٩٧) - الذبيح المذهب في معرفة أعيان المذهب : لأبي فرحون المدني - دار الكتب العلمية - بيروت .  
(٩٨) - ديوان إبراهيم الصولي : للصولي - ط دار الكتب العلمية - بيروت .  
(٩٩) - ديوان العجاج : لابن بسد - مكتبة أطلس - دمشق .  
(١٠٠) - ديوان زهير بن أبي سلمى : زهير بن أبي سلمى - دار صادر - بيروت .  
(١٠١) - ديوان النابغة الجديسي : زياد بن معاوية - الشركة اللبنانية للكتاب - بيروت .  
(١٠٢) - ذخائر التاريخ العربي الإسلامي : عبد الجبار عبد الرحمن - دار الجليل - بيروت .  
(١٠٣) - الذليل على الروضتين : لأبي شامة - ط دار الكتب العلمية - بيروت .  
(١٠٤) - الرسالة المنطرفة لبیان مشهور كتب السنة المشرقة : للكتاني - ط دار الكتب العلمية - بيروت .  
(١٠٥) - روح الصافي في تفسير الألويسي البغدادي - ط دار الفكر - بيروت .

- (١٠٦) - روضات الجنات في أصول العباد والعبادات : للموسوي - ط الطبعة الحجرية - طهران .
- (١٠٧) - السروضتين في أحكام التولين : لآبي شامة - دار الجليل - بيروت .
- (١٠٨) - زاد المسير في علم الضمير : لابن الجوزي - ط المكتب الإسلامي - دمشق .
- (١٠٩) - زاد المعاد في هدى خير العباد : لابن القيم النمطي - ط مؤسسة الرسالة - بيروت .
- (١١٠) - سجل حصر المكيروفيلم : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق .
- (١١١) - مضر السعادة ومقير الألفة : للسخاوي - ط المكتب الإسلامي - بيروت .
- (١١٢) - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة : للألباني - شركة الطباعة الفنية المتحدة - ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (١١٣) - سنن الترمذي : الترمذي - ط دار الحديث - بيروت .
- (١١٤) - سنن الدارقطني : علي بن عمر - ط دار الحديث - بيروت .
- (١١٥) - سنن الدارمي : الدارمي - ط دار الحديث - بيروت .
- (١١٦) - سنن أبي داود : للمجتبى الأري - ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (١١٧) - سنن النسائي (الجبني) : للنسائي - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- (١١٨) - سير أعلام النبلاء : للذهبي - ط دار الكتب التجارية - بيروت .
- (١١٩) - السير النبوية : لابن هشام - ط دار المأمون للتراث - دمشق .
- (١٢٠) - شذرات الذهب في أخبار من ذهب : للمحيطي - ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية العراقية - ط مطبعة الإسخامة بالقاهرة .
- (١٢١) - شرح أبيات سيويه : للسرياني - ط لجنة التراث العربي - دمشق .
- (١٢٢) - شرح جمل الزجاج : للناشيطي - ط مطبعة الإسخامة بالقاهرة .
- (١٢٣) - شرح ديوان امرئ القيس : للسندوبي - ط المكتب الإسلامي - دمشق .
- (١٢٤) - شرح السنة : للبخاري - ط لجنة التراث العربي - دمشق .
- (١٢٥) - شرح شواهد النبي : للسيوطي - ط المكتب الإسلامي - بيروت .
- (١٢٦) - شرح صحيح مسلم : للقرطبي - ط دار الفكر - بيروت .
- (١٢٧) - شرح العقيدة الطحاوية : للألباني - ط دار الفكر - بيروت .
- (١٢٨) - شرح ابن عثيمين : لابن عثيمين - ط دار الفكر - بيروت .

- (١٢٩) - شرح العلاقات السبع : للوزري -  
شركة الطباعة الفنية المتحدة -  
مصر .
- (١٣٠) - شرح فتح الجليل على  
مختصر العلامة خليل :  
عليش -  
مكتبة النجاح - طرابلس .
- (١٣١) - شرح نخبة الفكر في  
مصطلح أهل الأثر :  
للمستشاري -  
طبعة مطبعة مصطفى البابي الحلبي -  
مصر .
- (١٣٢) - الشفاء بتصرف حقوق  
المصطفى :  
القاضي اليحوي -  
طدار الكتب العلمية - بيروت .
- (١٣٣) - صحيح الترغيب  
للعنقري -  
طدار الكتب الإسلامي - بيروت .
- (١٣٤) - صفة الصلوة :  
لابن الجوزي -  
طدار المعرفة - بيروت .
- (١٣٥) - الضوء اللامع في أيمان  
القرن التاسع :  
للسخاوي -  
طدار مكتبة الحياة - بيروت .
- (١٣٦) - طبقات الخلفاء :  
للسويطي -  
مطبعة الاستقلال الكبرى -  
القاهرة .
- (١٣٧) - طبقات الشافعية :  
للأسويطي -  
مطبعة الإرشاد - بغداد .
- (١٣٨) - طبقات الشافعية :  
لابن قاضي شهبة -  
عالم الكتب .
- (١٣٩) - طبقات الشافعية  
الكبرى :  
للكافي السبكي -  
طد عيسى البابي الحلبي وشركاه -  
مصر .
- (١٤٠) - الطبقات الكبرى : القسم  
الثم لمتابعي  
السنية ومن يعلمهم :  
القاسمي -  
طدار المجلس العلمي - المدينة  
للنورة .
- (١٤١) - الطبقات الكبرى :  
لابن سعد -  
دار صادر - بيروت .
- (١٤٢) - طبقات القسرين :  
للدودي -  
طدار الكتب العلمية - بيروت .
- (١٤٣) - طبقات القسرين :  
للسويطي -  
طدار الكتب العلمية - بيروت .
- (١٤٤) - العبر في خبر من خبر :  
للذهبي -  
دائرة المطبوعات والنشر - الكويت .  
طدار الكتب العلمية - بيروت .
- (١٤٥) - علم أصول الفقه :  
عبد الوهاب خلافة -  
نشر دار الفكر - بيروت .
- (١٤٦) - عمدة القاري في شرح  
صحيح البخاري :  
للمعنى -  
طد مؤسسة الكتب الثقافية -  
بيروت .
- (١٤٧) - عمل اليوم والليلة :  
لابن السني -  
طد مؤسسة الكتب الثقافية -  
بيروت .
- (١٤٨) - غاية النهاية في طبقات  
القراء :  
لابن الجزري الدمشقي -  
طد مطبعة الخانجي بمصر .
- (١٤٩) - غريب الحديث :  
الحروي -  
دار الكتب العلمية - بيروت .

- (١٥٠) - بحث الضع في القراءات للمصنفات النوري -  
الصح :
- (١٥١) - فتح الباري في شرح للمصطفى -  
صحیح البخاری :
- (١٥٢) - فتح القدير :  
للتوكلاني -
- (١٥٣) - الفتحوات الإلهية بتوضيح  
تفسير الجلالين للذقاق  
الحفظة :
- (١٥٤) - فضائل القرآن :  
الحروي .
- (١٥٥) - فضائل القرآن :  
لأبن كثير -
- (١٥٦) - فضائل القرآن :  
للتستلي -
- (١٥٧) - الفكر السامي في تاريخ  
الفقه الإسلامي :  
للتعالي -
- (١٥٨) - الفوائد المجموعة في  
الأحاديث الموضوعة :  
للتوكلاني -
- (١٥٩) - فهارس الخزانة الحسنة  
بالقصر الملكي :  
الخطاطي -
- (١٦٠) - فهارس المكتبات الوقفية :  
لأبن التديم -
- (١٦١) - الفهرست :  
لأبن التديم -
- (١٦٢) - فهرس العلوم القرآن  
مركز البحث العلمي  
وإحياء التراث الإسلامي :
- (١٦٣) - فهرس المراجع في المكتبة القاهرية :
- (١٦٤) - فهرس مخطوطات دار  
الكتب بالقاهرة :
- (١٦٥) - فهرس مخطوطات دار  
الكتب القاهرية (علوم  
القرآن) :
- (١٦٦) - فهرس معهد المخطوطات  
العربية :
- (١٦٧) - فهرس المكتبة الأزهرية :
- (١٦٨) - فهرس المكتبة البلدية :
- (١٦٩) - فوات الوفيات :  
للكشي -
- (١٧٠) - فضاء القديس في شرح  
الجامع الصغير :  
للمناوي -
- ط مصطفى البلي الحلبي - مصر -  
نشر رئاسة ادارة البحوث العلمية -  
الرياض .  
ط دار الفكر - بيروت .  
ط دار الفكر - بيروت .  
مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .  
نشر المكتبة العلمية - المدينة المنورة .  
مطبعة السنة المحمدية .  
الرباط .  
مكتبة الأحدي .  
نشر دار المعرفة - بيروت -  
جامعة أم القرى .  
ط دار الكتب .  
طبع التجميع العلمي المصري .  
دمشق .  
ط دار الرياض للطبع والنشر .  
مطبعة الأزهر .  
الاسكندرية .  
دار صادر - بيروت .  
دار المعرفة - بيروت .

- (١٧١) - في رحاب القرآن للداكتور هيسن -  
الكريم :
- (١٧٢) - الفانوس الإسلامي : لاحد عطية الله -  
(١٧٣) - الفانوس المحيط : للفيروز آبادي -  
(١٧٤) - القراءات وأثرها في علوم العربية : للداكتور هيسن -
- (١٧٥) - القصص القرآني منطوقه وللخطيب -  
ومفهومه :
- (١٧٦) - قطر الندى وبل الصدى : ابن هشام الأصبهاني -  
(١٧٧) - القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحية : ابن طولون -
- (١٧٨) - قلائد المرجان في بيان التناسخ والنسخ في القرآن : للكرمي -  
(١٧٩) - الكشاف في رواية من له رواية في الكتب الستة : للذهبي -
- (١٨٠) - كتاب الزهد ويليّه كتاب الرقائق : المرزوقي -  
(١٨١) - كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك : للمقريزي -
- (١٨٢) - كتاب ميبويه : ابن عثمان - ت : عبد السلام هارون -  
للنجاشي :
- (١٨٣) - كتاب المفتح والاكشاف : للسجستاني -  
(١٨٤) - كتاب المصاحف : للمزهرري -
- (١٨٥) - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : للمعجلوني -
- (١٨٦) - كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : للعلامة ابن كثير -
- (١٨٧) - كشف الظنون عن أسس الكتب والقرون : للمعجلوني -  
(١٨٨) - الكشاف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها : للمعجلوني -
- تشر مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة .  
تشر مكتبة النهضة المصرية - القاهرة .  
ط مصطفى الباني الحلبي - مصر .  
تشر مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة .  
ط لغتي - القاهرة .  
ط لمكتبة التجارية الكبرى - القاهرة .  
مكتب الدراسات الإسلامية - دمشق .  
دار القرآن - الكويت .  
دار النور ودار التأليف للطباعة - القاهرة .  
ط دار الكتب العلمية - بيروت .  
مطبعة لجنة التأليف والترجمة - القاهرة .  
ط عالم الكتب - بيروت .  
ط العاني - بغداد .  
ط دار الكتب العلمية - بيروت .  
ط دار المعرفة - بيروت .  
ط دار إحياء التراث - بيروت .  
ط دار العلوم الحديثة - بيروت .  
ط مجمع اللغة العربية - دمشق .

- والأعمال :
- (١٩٠) - الكنى والأسباه : للدولابي - ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (١٩١) - الكنى والأسباه : للإمام مسلم - نشر الجامعة الإسلامية .
- (١٩٢) - السلاى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي - ط دار المعرفة - بيروت .
- (١٩٣) - لباب التأويل في معاني التنزيل : للحازن البغدادي - ط مطبعة الاستقامة - القاهرة .
- (١٩٤) - اللباب في صليب الأئمة الأئمة الشياى : لابن منظور - دار صادر - بيروت .
- (١٩٥) - لسان العرب : لابن منظور - دار صادر - بيروت .
- (١٩٦) - لسان الميزان : للعسقلاني - نشر مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت .
- (١٩٧) - لطائف الاشارات للتون القرامات : للقسطالي - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة .
- (١٩٨) - لمحات في علوم القرآن والمجاهات التفسير : للمصباح - ط دار الكتب الإسلامي - بيروت .
- (١٩٩) - مباحث في علوم القرآن : الشيخ القطان - منشورات العصر الحديث .
- (٢٠٠) - مباحث في علوم القرآن : للدكتور صبحي الصالح - ط دار العلم للملايين - بيروت .
- (٢٠١) - مشابه القرآن العظيم : لابن النابى - ط مؤسسة الرسالة - بيروت .
- (٢٠٢) - مجاز القرآن : للمبهمي - مكتبة القدسي - القاهرة .
- (٢٠٣) - مجمع الزوائد وبيع الفوائد : للمهشمي - ط دار المعرفة - بيروت .
- (٢٠٤) - مجموع فتاوى ابن تيمية : لابن عطييا - ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب .
- (٢٠٥) - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : للمرازي - نشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- (٢٠٦) - مختار الصحاح : لأبي القداء - ط الحسينية المصرية .
- (٢٠٧) - المختصر في أخبار البشر : لابن عماليه - الطبعة الوجيهة - مصر .
- (٢٠٨) - مختصر في شواذ القرآن في كتاب اليدع : لابن عماليه - ط دار الكتاب العربي - بيروت .
- (٢٠٩) - مدارك التنزيل وحقائق التأويل : للتسفي - دار الكتب - القاهرة .
- (٢١٠) - المدخل لدراسة القرآن الكريم : للدكتور أبي شهاب - دار السعادة - مصر .
- (٢١١) - المدونة : للإمام الأصمعي -

- (212) - مرآة الجنان وغيرة اليقظان للباقر - بيروت .
- (213) - الرشيد العوجيز إلى علوم في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان : دار صادر - بيروت .
- (214) - مسرديات حمزة بني المصطلق : ط الجامعة الإسلامية .
- (215) - المسائل الخليات : أبي علي الخارسي - ط دار الفلم - دمشق .
- (216) - المسائل المشكلة المعروفة بالهندايات : أبي علي الخارسي - مطبعة العلي - بغداد .
- (217) - المستشرق عمل الصحيحين : النيسابوري - ط دار المعرفة - بيروت .
- (218) - سند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : المكتبة الإسلامية ودار صادر - بيروت .
- (219) - شامير علماء الأمصار : للسي - مطبعة لجنة التأليف والترجمة - القاهرة .
- (220) - مشكل القرآن وخرجه : لابن تينة - دار المعرفة - بيروت .
- (221) - المصباح للبر : للقطري - نشر المكتبة العلمية - بيروت .
- (222) - المصنف بألف أصل الرسوم من علم النسخ والنسخ : لابن الجوزي - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- (223) - المصنف : للصنعاني - ط المكتب الإسلامي - بيروت .
- (224) - مصنف ابن أبي شيبة : لابن أبي شيبة - ط الدار السلفية - الهند .
- (225) - المظالم العالية بزوائد المسند الثانية : للعسقلاني - دار الكتب العلمية - بيروت .
- (226) - معالم التنزيل : للبخري - ط مطبعة الاستقامة - القاهرة .
- (227) - معالم السنن : للخطابي - ط عالم الكتب - بيروت .
- (228) - معاني القرآن : للقراء - ط دار الفكر العربي - بيروت .
- (229) - المعجزة الكبرى (القرآن الكريم) : لأبي زهرة - ط دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- (230) - معجم الأبياء : لياقوت الحموي - بيروت .
- (231) - معجم البلدان : لياقوت الحموي - ط دار صادر - بيروت .
- (232) - معجم الدراسات القرآنية : للدكتور العصار - ط مطابع جامع الموصل .

- (٢٣٤) - معجم ما أوفى عن رسول  
للمنجد - دار الكتاب الجديد - بيروت .  
الله ﷻ :
- (٢٣٥) - معجم مصنفات القرآن  
للدكتور إسحاق - نشر دار الرفاعي - الرياض .  
الكريم :
- (٢٣٦) - معجم المطبوعات العربية  
والعربية :  
ط مكتبة بربل في مدينة لندن .
- (٢٣٧) - المعجم المفهرس لألفاظ  
الحديث النبوي :  
عبد الباقي - ط مكتبة الإسلامية استانبول .
- (٢٣٨) - المعجم المفهرس لألفاظ  
القرآن الكريم :  
للكحالة - نشر مكتبة القلي - بيروت .
- (٢٣٩) - معجم المؤلفين (تراجم  
مصنفى الكتب العربية) :  
للدفق - ط الشركة المتحدة للتوزيع -  
بيروت .
- (٢٤٠) - معجم النحر :  
علماء في جميع اللغة العربية - ط دار المعارف بمصر .  
للذهبي - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- (٢٤١) - المعجم الوسيط :  
الطبقات والأصناف :  
للذهبي - ط دار الفرقان - عمان - الأردن .
- (٢٤٢) - معرفة القراء الكبار على  
الطبقات :  
المعجم في طبقات  
الحديثين :  
للذهبي - ط مكتبة الرياض الحديثة -  
الرياض .
- (٢٤٣) - المعجم في طبقات  
الحديثين :  
للذهبي - ط دار المعارف - حلب .  
ط دار المعرفة - بيروت .
- (٢٤٤) - المعجم في طبقات  
الحديثين :  
للذهبي - ط دار المعرفة - بيروت .
- (٢٤٥) - المعجم في الضعفاء :  
للراغب الأصفهاني - ط دار المعرفة - بيروت .
- (٢٤٦) - المسفردات في غريب  
القرآن :  
للرمادي - مكتبة الشار - الزرقاء - الأردن .
- (٢٤٧) - الفهيد في شرح عمدة  
المعجم :  
للرمادي - ط مكتبة الحاتمي - القاهرة .
- (٢٤٨) - مقدمتان في علوم القرآن  
(مقدمة كتاب الميثي  
ومقدمة ابن عطية) :
- (٢٤٩) - مقدمة ابن الصلاح في  
علوم الحديث :  
لاين الصلاح .
- (٢٥٠) - الثقل والتحلل :  
للشهرستاني - دار المعرفة - بيروت .
- (٢٥١) - اشار الثيف في الصحيح  
والضعيف :  
لاين قيم الجوزية - مكتب المطبوعات الإسلامية -  
حلب .

- (٢٥٢) - من أظيب النسخ في علم المصطلح : للمعيد ومراد -
- (٢٥٣) - متآلب الإمام أحمد بن لابن الجوزي - نشر مكتبة الخانجي - مصر
- (٢٥٤) - متآهل العرفآن في علوم القرآن : للزرقاني - ط مطبعة عيسى البابي الحلبي -
- (٢٥٥) - المتظم في تاريخ الملوك والأسم : لابن الجوزي - ط دائرة المعارف العشائية - سيندر أهله . ط دار الفكر .
- (٢٥٦) - منح الجليل شرح مختصر سبئي عليل : للشيخ عيش - نشر مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة .
- (٢٥٧) - من علوم القرآن : للشيخ القاضي - دار الأنوار للطباعة - القاهرة .
- (٢٥٨) - المهذب في الشراعات العشر ونوحيها من طريق طيبة النشر : للدكتور عيسن - مطبعة البسة المصدية - القاهرة .
- (٢٥٩) - موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية : للدكتور شلي - شركة خباط للمكتب والنشر بيروت .
- (٢٦٠) - موسوعة الشعر العربي : تحقيق قدامة - لابن الجوزي - نشر المكتبة السلفية - المدينة المنورة .
- (٢٦١) - الموضوعات : للإمام مالك - ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (٢٦٢) - الوطأ : للعلوي - ط شركة دار الجمهورية - بغداد .
- (٢٦٣) - مؤلفات ابن الجوزي : للنهبي - ط دار المعرفة - بيروت .
- (٢٦٤) - ميزان الاعتدال في نقد الرجال : لابن البارزي - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- (٢٦٥) - ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه : للبغدادي - لابن حزم الأنصاري - المدوني - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- (٢٦٦) - الناسخ والمنسوخ : للشحاس -
- (٢٦٧) - الناسخ والمنسوخ : لأبي عبيد -
- (٢٦٨) - الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى : لابن حزم الأنصاري - المدوني -
- (٢٦٩) - الناسخ والمنسوخ : للشحاس -
- (٢٧٠) - الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن : لأبي عبيد -
- (٢٧١) - الناسخ والمنسوخ : لابن سلامة - ط دار المعرفة - بيروت .

- (273) - النجوم الزاهرة في ملوك  
مصر والقاهرة :  
لاين نفري - نشر المؤسسة المصرية العامة .
- (274) - تزهة القلوب في تفسير  
عريب القرآن :  
للجستاني - دار الكتب العلمية - بيروت .
- (275) - المنسخ في السمران  
التكريم :  
للدكتور زيد - ط دار الوفاء - المنصورة - القاهرة .
- (276) - النشر في الطرامات  
العشر :  
لاين الجزري الدمشقي - ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (277) - نصب الرواية لأحاديث  
الهداية :  
للزلمي الحلبي - ط المجلس العلمي - لندن .
- (278) - نفائس البيان شرح الفوائد  
الحسان في آي القرآن :  
للشيخ القاضي - ط مطبعة عيسى البابي الحلبي .
- (279) - نكت الانصار لشيخ  
القرآن :  
للإتلاي - نشر منشأة المعارف - الاسكندرية .
- (280) - السهابة في فريب  
الحديث :  
لاين الأثير - نشر المكتبة الإسلامية .
- (281) - نواسخ القرآن :  
لاين الجوزي - ط المجلس العلمي - إحياء التراث  
الإسلامي في الجامعة الإسلامية  
القدية المنورة .
- (282) - نيل الأبتهاج بسطريز  
الدياج :  
التبكنمي السوداني - ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- (283) - نيل الأوطار شرح منقى  
الأخبار من أحاديث سيد  
الأخبار :  
للسوكاتي - ط المطبعة العثمانية المصرية .
- (284) - الهدى والبيان في أسماء  
القرآن :  
للشيخ البليهي - المطابع الأهلية للأوقاف  
الريفي .
- (285) - هدية الصالحين في أسماء  
الزوافين وآثار المصطفين :  
للبيدادي - ط استنبول .
- (286) - الوافي بالوفيات :  
للمصفي - نشر قرائر شتايز - لبنان .
- (287) - الوجيز في نقه الإمام  
الشافعي :  
للغزالي - ط دار المعرفة - بيروت .
- (288) - وفيات الأعيان وأنباء أبناء  
الزمان :  
لاين خلكان - ط دار صادر - بيروت .

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
14	قرا شخصيته (استطلاع العلمي) . . . . .
16	مذبحه . . . . .
17	مؤلفاته . . . . .
18	مؤلفاته في القراءات . . . . .
19	وله في التفسير . . . . .
20	وله في إعجاز القرآن . . . . .
20	وله في حد آي القرآن . . . . .
20	وله في رسم المصحف . . . . .
21	وله في مشابه القرآن . . . . .
22	مؤلفاته في تجويد القرآن . . . . .
23	وله في فضائل القرآن . . . . .
23	وله في النسخ . . . . .
24	وله في الوقت والابتداء . . . . .
24	وله في التمكي والمعدلي . . . . .
24	وله في علوم القرآن . . . . .
25	وله في الحديث . . . . .
25	مؤلفاته في السيرة النبوية . . . . .
26	وله في اللغة . . . . .
27	وله في العقيدة . . . . .
27	وله في اللغة . . . . .
28	مؤلفاته في النحو . . . . .
29	مؤلفاته في موضوعات متعددة . . . . .
29	أهم أعماله . . . . .
29	وفاته . . . . .
	<b>الباب الثاني</b>
	<b>من القسم الأول</b>
	<b>«دراسة الكتاب»</b>
34	ترتيب الكتاب . . . . .
34	تحقيق عنوان الكتاب . . . . .
34	صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه . . . . .
	وصف النسخ الخطية وبيان
35	المقدمة . . . . .
36	تجهيد . . . . .
36	تعريف علوم القرآن . . . . .
	أهم المصنفات في علوم القرآن
37	من بدء التدوين حتى عصر البخاري . . . . .
	أثر كتاب «جمال القراء» . . . . .
37	جاء بعده من المؤلفين . . . . .
	<b>القسم الأول</b>
	<b>الباب الأول: حياة المؤلف</b>
39	إسمه وكنته ولقبه . . . . .
39	نسبه . . . . .
39	مولده . . . . .
39	أسرته . . . . .
39	شيوخه ومدى تأثره بهم . . . . .
39	شيوخه في القراءات . . . . .
39	شيوخه في الحديث . . . . .
	شيوخه الذين نص العلماء
	على سماعه منهم دون تعيين
39	للمادة العلمية . . . . .
39	مدى تأثره بشيوخه . . . . .
39	تلاميذه ومدى تأثرهم به . . . . .
39	تلاميذه في القراءات . . . . .
39	تلاميذه في الحديث . . . . .
	تلاميذه الذين أقتلت المصادر
	ذكر المادة العلمية التي
39	أخذوها عنه . . . . .
39	مدى أثر البخاري في تلاميذه . . . . .
39	مكاتبه العلمية وثناء العلماء عليه . . . . .
39	ثناء المحاسنين له . . . . .
39	ثناء العلماء اللاحقين به . . . . .

٨٨	بعض آياتها المنسخ وليس الأمر كذلك
٨٩	القسم الرابع: سور ليس فيها ناسخ ولا منسوخ
٨٩	آية السيف
	القسم الثاني: التحليل
	ويشمل أهم الأعمال التي قامت بها أثناء التحليل
٩٥	مقدمة المصنف للكتاب
١٠٠	نثر القدر في ذكر الآيات والسور
١٠٢	ذكر أول ما نزل من القرآن
١١٧	سورة الفاتحة
١٢٠	سورة الأعراف
١٢١	سورة الأنفال
١٢١	سورة يونس
١٢٢	سورة هود
١٢٤	سورة إبراهيم
١٢٥	سورة النحل
١٢٥	سورة الإسراء
١٢٧	سورة الكهف
١٢٨	سورة مريم
١٢٨	سورة الحج
١٣١	سورة الفرقان
١٣٢	سورة الشعراء
١٣٢	سورة القصص
١٣٣	سورة المتكويرات
١٣٤	سورة لقمان
١٣٤	سورة السجدة
١٣٥	سورة سبأ
١٣٦	سورة الزمر
١٣٧	سورة طه
١٣٧	سورة الشعراء
١٣٨	سورة الجنان

٩٥	النسخة التي جعلها أصلاً
	الفصل الثاني من الباب الثاني:
٩٨	نهج المؤلف في تصنيف كتابه
	المصادر التي اعتمد عليها المؤلف
٦٨	في تصنيف كتابه
٦٨	القسم الأول: المصنفات
٦٩	كتب التفسير
٦٩	كتب القراءات
٦٩	كتب النسخ والمنسوخ
	مصادره في الحديث ومضائل
٧١	القرآن وأخلاق أهله
٧٢	كتب العدد والمصاحف
٧٣	كتب الفقه
٧٣	كتب النحو وخراب الحديث
٧٤	القسم الثاني: العلماء
٧٥	مشتملات الكتاب:
	العلم الأول: نثر القدر
٧٧	في ذكر الآيات والسور
	العلم الثاني: الإيضاح الموجز
٧٩	في إيضاح المعجز
	العلم الثالث: منازل الإجلال والتعظيم
٨٠	في فضائل القرآن العظيم
٨٢	العلم الرابع: تجزئة القرآن
	العلم الخامس: تحوى العدد في
٨٤	معرفة العدد
٨٥	العلم السادس: ذكر الشواهد
	العلم السابع: الطود الراسخ
٨٦	في المنسوخ والناسخ
	أقسام سور القرآن فيما
٨٧	يتعلق بالنسخ وحده
	القسم الأول: سورة فيها ناسخ
٨٨	ومنسوخ
	القسم الثاني: سور فيها
٨٨	منسوخ وليس فيها ناسخ
	القسم الثالث: سور الأهم في

٢٤٤	سورة العنكبوت	٢٣٩	سورة الأحقاف
٢٤٥	سورة الأنعام	٢٤٠	سورة القتال
٢٤٦	فضل سورة الأعراف	٢٤١	سورة ق
٢٤٨	براءة والنور	٢٤١	سورة النجم
٢٤٩	سورة هود	٢٤٢	سورة الزحمن
٢٥٠	سورة يوسف	٢٤٣	سورة الواقعة
٢٥١	سورة بني إسرائيل والكهف والذمير	٢٤٤	سورة المحادلة
٢٥٢	سورة الأسراء والكهف ومريم	٢٤٤	سورة الصلوة والجمعة والعتابين
٢٥٥	سورة طه ويس	٢٤٥	سورة القلم
٢٥٥	سورة الحج	٢٤٥	سورة المرحلات
٢٥٧	سورة التور	٢٤٦	سورة المطففين
٢٥٩	سورة السجدة ويس	٢٤٧	سورة القدر
٢٦٢	الحواميم	٢٤٧	سورة النبوة
٢٦٤	سورة الواقعة	٢٤٨	سورة الرزق
٢٦٥	سورة العنكبوت	٢٤٩	سورة العنكبوت
٢٦٦	سورة الملك	٢٤٩	سورة المعارج
٢٦٩	فضائل سور متفرقة	٢٥٠	سورة الإخلاص
٢٧٨	باب فضل بعض الآيات	٢٥١	المعوذتان
٢٨٤	فضل حملة القرآن	٢٥٢	تنزيلات القرآن
	ذكر معاني القرآن التي نزل	٢٦١	أسماء القرآن
	عليها	٢٨٢	تعدد أسماء السور
٢٩٦	ذكر السبعة الأحراف	٢٨٢	أسماء الفاتحة
٢٩٨	ذكر تأليف القرآن		أقسام القرآن بحسب سورته الطول
	ذكر ثلاثة القرآن وفضلها	٢٨٥	المشافي، المشون، المنفصل
	وصورتها	٢٩١	مخني السورة والآية
٣٢١	المكثاء والمدحاء عند قراءة القرآن	٢٩٧	ألقاب سور القرآن
	ذكر ترتيب القراءة وترتيب الصوت	٣٠٥	الإفصاح الموجز في إيضاح المعجزات
٣٢٥	بها		منازل الإجلال والتعظيم في فضائل
	أمة بصوت متوسط، مع عدم	٣١٩	القرآن العظيم
	إط في الآيات، وجواز	٣٢٥	ذكر فاتحة الكتاب
٣٢٨	أثناء القراءة	٣٣١	سورة البقرة
٣٣١	جوز	٣٣٤	ما جاء في آية الكرسي
	أهل القرآن وتعلمه ومعلمه	٣٣٨	الآيتين في آخر سورة البقرة
	و	٣٤٠	سورة آل عمران
٣٣٤	فراء	٣٤٣	سورة النساء


٥٢٢	سورة النساء	٢٤٤	ذكر فضل قيام حامل القرآن به
٥٢٣	سورة المائدة	٢٤٦	في كم يحتم القاريء القرآن
٥٢٤	سورة الأنعام		ذكر الوعد الشديد لمن نسي
٥٢٥	سورة الأعراف	٢٥٢	القرآن
٥٢٦	سورة الأنفال		ذكر سؤال الله تعالى بالفراة
٥٢٧	سورة التوبة	٢٥٦	واحبته
٥٢٨	سورة يونس	٢٦١	ذكر آداب حملة القرآن وفضلهم
٥٢٩	سورة هود	٢٧٤	آداب التلاوة
٥٣٠	سورة يوسف	٢٧٩	ذكر عظم القرآن
٥٣١	سورة الزمر	٢٨٢	لجزء القرآن
٥٣٢	سورة الممتحنة	٢٨٣	ذكر أنصاف الأمداس
٥٣٣	سورة الحديد	٢٨٥	أنصاف الأسياع
٥٣٤	سورة المجادلة	٢٨٦	أجزاء خمسة عشر
٥٣٥	سورة الحاشية	٢٨٧	ذكر أجزاء أربعة وعشرون
٥٣٦	سورة التوبة		ذكر أجزاء سبعة وعشرون لفصلاة
٥٣٧	سورة الزمر	٢٩٠	القيام
٥٣٨	سورة الممتحنة		ذكر أجزاء ثمانية وعشرون (وهي
٥٣٩	سورة الحديد	٢٩٤	أرباع الأسياع)
٥٤٠	سورة المجادلة	٢٩٧	ذكر أجزاء ستين
٥٤١	سورة الحاشية	٢٩٨	ذكر أنصاف الأحزاب
٥٤٢	سورة التوبة	٢٣٥	ذكر أرباع أجزاء ستين
٥٤٣	سورة المجادلة		ابتداء الربع الأول من القرآن
٥٤٤	سورة الحديد	٣٢٧	العزير
٥٤٥	سورة المجادلة	٣٤١	ابتداء الربع الثاني من القرآن
٥٤٦	سورة الحديد	٣٤٤	الربع الثالث من القرآن العزيز
٥٤٧	سورة المجادلة	٣٤٩	الربع الرابع من القرآن العزيز
٥٤٨	سورة الحديد		أجزاء القرآن لمن يريد حفظه
٥٤٩	سورة المجادلة	٣٥٢	في عام
٥٥٠	سورة الحديد		ما روي في الإعانة على
٥٥١	سورة المجادلة	٣٥٤	حفظ القرآن الكريم
٥٥٢	سورة الحديد		الجزء الثاني
٥٥٣	سورة المجادلة	٣٩١	تقوى العبد في معرفة العبد
٥٥٤	سورة الحديد	٣٩٦	فائدة الكتاب
٥٥٥	سورة المجادلة	٣٩٨	سورة البقرة
٥٥٦	سورة الحديد	٣٢٠	سورة آل عمران

٧٢٠	سورة التوبة
٧٢٩	سورة يونس
٧٣٣	سورة هود
٧٣٥	سورة يوسف
٧٣٦	سورة الزمر
٧٣٨	سورة إبراهيم
٧٣٩	سورة الحجر
٧٤٣	سورة الحديد
٧٤٩	سورة بني إسرائيل
٧٥٥	سورة الكهف
٧٥٦	سورة مريم
٧٥٩	سورة طه
٧٦١	سورة الأنبياء
٧٦٣	سورة الحج
٧٦٥	سورة المؤمن
٧٦٦	سورة التور
٧٦٥	سورة الفرقان
٧٨١	سورة الشعراء
٧٨٢	سورة النمل
٧٨٣	سورة القصص
٧٨٤	سورة العنكبوت
٧٨٧	سورة الروم
٧٨٨	سورة لقمان
٧٩٠	سورة السجدة
٧٩٢	سورة الأحزاب
٧٩٧	سورة سبأ
٧٩٨	سورة فاطر
٧٩٩	سورة يس
٨٠٠	سورة الصافات
٨٠٢	سورة ص
٨١٠	سورة الزمر
٨١٢	سورة المؤمن
٨١٣	سورة السجدة
٨١٦	سورة الشورى
٨٢٥	سورة الزحرف

٥٤٩	سورة الماعون والقلين والطلاق
٥٥٠	سورة التحريم والملك وأن والحاقة
٥٥١	سورة سأل سائل ونوح
٥٥٢	سورة الجن والعنكبوت
٥٥٣	سورة المدثر والقيامة والإنسان
٥٥٣	سورة المرسلات والنبأ
٥٥٤	سورة المازعات وهب
٥٥٥	سورة التكاوير والانفطار
٥٥٥	سورة العنقذين والشفق
٥٥٥	سورة البروج والطارق
٥٥٦	سورة الأمل والناشئة والفجر
٥٥٦	سورة البلد والشمس
٥٥٧	سورة الليل والضحى
٥٥٧	سورة ألم نشرح والثنين والقلم
٥٥٨	سورة القدر ولم يكن
٥٥٨	سورة إذا زلزلت والعديات والقارعة
٥٥٩	سورة التكاثر والمصر والهمزة
٥٥٩	سورة الليل وقريش ولزأيت
٥٦٠	سورة الكوثر والتكاثر والنصر
٥٦٠	سورة تبت والإخلاص
٥٦٠	سورة الفلق والناس
٥٦٠	عدد أبي القرآن وكلماته وحروفه
٥٦٦	ذكر الشواذ
٥٨٤	الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ
٥٨٥	تعريف المنسوخ والمنسوخ
٥٨٦	النسخ في العربية
٥٨٨	حقيقة التخصص والامتناع
٥٩١	علامات المحكي والمعني
٥٩٢	المنسوخ والمنسوخ في سورة البقرة
٦٣٩	سورة آل عمران
٦٤٦	سورة النساء
٦٨٢	سورة المائدة
٦٩٦	سورة الأنعام
٧٠٧	سورة الأعراف
٧٠٩	سورة الأبقال

٨٧٧	سورة العزمل
٨٨٧	سورة المدثر
٨٨٨	سورة القيامة
٨٩١	سورة الإنسان
٨٩٤	سورة المرسلات والنبأ
٨٩٥	سورة التازعات وعيس والكفور
٨٩٥	سورة الإنفطار - الغاشية
٨٩٧	سورة الأعلى والغاشية إلى واللين
٨٩٨	سورة العصر
٩٠٥	الغائمة
٩٠٦	قسم الدراسة
٩٠٩	التحقيق
٩١١	فهرس الآيات القرآنية
٩١٣	فهرس الأحاديث والآثار
٩٨٣	فهرس الأعلام
١٠٠١	فهرس الأشعار
١٠٠٢	فهرس الأماكن والبلدان
١٠٠٣	فهرس المصادر والعراجم

٨٩٧	سورة الدخان
٨٩٨	سورة الشريعة
٨٣١	سورة الأحلاف
٨٣١	سورة محمد ﷺ
٨٣٩	سورة قى
٨٤١	سورة الشاربات
٨٤٥	سورة الطور
٨٤٧	سورة النجم
٨٥١	سورة القمر
٨٥٢	سورة الرحمن عز وجل والواقعة
٨٥٤	سورة الحديد
٨٥٥	سورة المجادلة
٨٦٠	سورة الحشر
٨٦٧	سورة الصلحة
٨٧٢	سورة الصفه والقلم
٨٧٣	سورة ن
٨٧٥	سورة الحاقة
٨٧٦	سورة المعارج



# جوائز القراء ومكافآت الأقران

منذ إنشائها في سنة 1977  
تتفرد مكتبة الأحياء ببرنامج  
مميز لتشجيع القارئ

من أوجه البرنامج  
التي تروى على السمع والبصر

منذ سنة 2010  
تتفرد مكتبة الأحياء ببرنامج



## مؤسسة الصحب الثقافية

المنشع - بتاية الإتحاد الوطني - الطابق السابع - 20000

للمراكش : 0537797920

0537797900

جوال : 05679541071

الفاكس : 0537797900

رقم الحاية البريدية : 30000124

بجدة - لبنان

عند السفر :

جوال المملكة العربية السعودية : 011-9770-343

جوال المملكة المغربية : 0537797979